

تليسن بليسن

تأليف
العلامة أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي

علق على بعض مواضع منه تعليقات غنية نفيسة

قضية الشيخ العلامة
زبيد بن محمد بن حمادي المدحلي

المكتبة

نلبیس بلیست

تألیف
العلامة أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي

علق على بعض مواضع منه تعليقات عقديّة نفيسة

فضيلة الشيخ العلامة
زب بن محمد بن هادي المدخلي

المدخل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

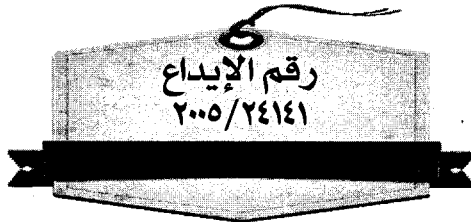
حقوق الطبع محفوظة

لـ « دار المنهاج »

الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

الطبعة الثانية: ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

طبعة جديدة مصححة ومنقحة



٨١ شارع الهدي المحمدي - من أحمد عرابي - مساكن عين شمس

القاهرة - جمهورية مصر العربية

جوال: ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨٤٠٨١ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨٤٠٧٨ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٨٤١١٣

E-mail: daralminhaj@hotmail.com

daralminhaj@yahoo.com

مقدمة الناشر للطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ

الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾﴾ [البقرة: ١٦٨].

وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّكُمْ بِاللَّهِ الْفُرُودُ ⑤ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ⑥﴾ [فاطر: ٥، ٦].

وَقَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ⑩ وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ⑪﴾ [يس: ٦٠، ٦١].

فَفِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ بَيْنَ رَبَّنَا - جَلَّ فِي عُلَاهُ - عَدَاوَةُ إِبْلِيسَ لآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذُرِّيَّتِهِ، وَحَذَرُهُمْ مِنْهُ، وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ الشَّيْطَانَ مُظْهِرٌ لِعَدَاوَتِهِ الشَّدِيدَةِ لَهُمْ. وَلِذَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِمُعَادَاتِهِ أَشَدَّ الْعَدَاوَةِ، وَمُخَالَفَتِهِ أَشَدَّ الْمُخَالَفَةِ، وَتَكْذِيبِهِ فِيمَا يُغَرِّهُمُ بِهِ.

وَهَذِهِ الْعَدَاوَةُ الْقَدِيمَةُ نَشَأَتْ مُنْذُ أَنْ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَهُ مَلَائِكَتُهُ؛ قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِّقُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ ⑦﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ⑧ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ⑨ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ⑩ قَالَ إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِدَّتِي اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ⑪ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ⑫ قَالَ فَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ⑬ وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ⑭ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يَتَبَعُونَ ⑮ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ⑯ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ⑰ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَا تُخَوِّسُهُمْ أَجْمَعِينَ ⑱ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ⑲ قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ ⑳ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ㉑﴾ [ص: ٧١-٨٥].

فَإِبْلِيسُ اللَّعِينُ (الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ) هُوَ الْعَدُوُّ اللَّدُّودُ لِلْإِنْسَانِ، وَيَسْلُكُ فِي سَبِيلِ هَذِهِ الْعَدَاوَةِ قُصَارَى جَهْدِهِ، وَيَتَّبِعُ فِيهَا طُرُقًا شَتَّى، وَلَهُ فِي ذَلِكَ خُطُوتٌ وَتَلَبِّيسَاتٌ قَلَّ مَنْ يَتَنَبَّهُ

لَهَا، إِذْ تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ، وَبَصِيرَةٍ، وَمُجَاهَدَةٍ، وَصَبْرٍ فِي الصَّوْلَاتِ مَعَهُ، وَالْجَوَلَاتِ، وَأَخِذْ
لِلْعُدَّةِ فِي الدَّفَاعِ وَالْمُقَامَةِ؛ لِأَنَّ اتِّبَاعَ إِبْلِيسَ مَغْنَاهُ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ، وَذَلِكَ بِمُقَارَنَتِهِ -وَالْعِبَادُ
بِاللَّهِ- فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ؛ وَهَذَا أَقْصَى مَا يَسْعَى إِلَيْهِ، وَيَجْهَدُ نَفْسَهُ فِيهِ ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا
قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ
سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ
وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِي إِنْ كَفَرْتُمْ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وَبِرْغَمَ مَا لِهَذَا الْعَدُوِّ اللَّدُّودِ مِنَ الْمَكَائِدِ الْخَطِيرَةِ، وَالْأَسَالِبِ الْكَثِيرَةِ لِإِضْلالِ
الْإِنْسَانِ إِلَّا أَنَّ كَيْدَهُ ضَعِيفٌ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَقَتِّلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ
ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦].

فَكَيْدُ الشَّيْطَانِ ضَعِيفٌ أَمَامَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَأَطَاعَهُ، وَاتَّبَعَ صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ وَلَزِمَهُ،
وَسَارَعَ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ بَعْدَ كُلِّ زَلَّةٍ وَخَطِيئَةٍ؛ قَالَ اللَّهُ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الأعراف: ٢١].
وَقَالَ رَسُولُنَا ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتْكَ وَجَلَّالَتُكَ، لَا أَبْرَحُ أَغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ
أَزْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، فَقَالَ الرَّبُّ جَلَّ جَلَالُهُ: وَعِزَّتِي وَجَلَّالِي، لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا
اسْتَغْفَرُونِي»^(١).

وَقَدْ أَرَشَدَنَا اللَّهُ ﷻ إِلَى مَا يَعْصِمُنَا مِنْ مَكَائِدِ الشَّيْطَانِ وَوَسْوَيسِهِ، وَمِنْ أَهَمِّ ذَلِكَ:
تَوْحِيدُ اللَّهِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ، وَالْانْقِطَاعُ إِلَيْهِ، وَإِخْلَاصُ كُلِّ الْعِبَادَاتِ لَهُ؛ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا:

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٣٧/١٧) (١١٣٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٩٠/٤) (٧٦٧٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٠٤).

﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٩].

وَقَالَ -جَلَّ وَعَلَا- مُخَاطَبًا هَذَا الْعَدُوَّ اللَّعِينِ: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢].

وَأَخْبَرَ ﷺ عَنْ تَحْدِي إبليس الرّجيم للبشر أجمعين: ﴿قَالَ فِعْرَنُكَ لَأَعُوْبَتَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٨٢] إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ [٨٣] ﴿[ص: ٨٢، ٨٣].

وَعِبَادُ اللَّهِ الْمُخْلِصُونَ: هُمُ الَّذِينَ أَخْلَصُوا دِينَهُمْ وَعِبَادَتَهُمْ لِلَّهِ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

هَذَا، وَقَدْ سَطَرَ الْعُلَمَاءُ مُصَنَّفَاتٍ قِيَمَةٌ فِي عَدَاوَةِ الشَّيْطَانِ لِلإِنْسَانِ، وَتَبَيَّنَ خُطُوبَاتِهِ، وَتَلْبِيسَاتِهِ، وَطُرُقُ الْوِقَايَةِ مِنْهَا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: الإِمَامُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، الَّذِي خَطَّ بَيْرَاعَهُ مُصَنَّفُهُ الرَّائِعَ وَالْمَاتِعَ «تَلْبِيسُ إبليس»، الَّذِي سَارَتْ بِهِ الرُّكْبَانُ، وَتَدَاوَلَهُ النَّاسُ عَلَى كَرِّ الدُّهُورِ، وَمَرَّ الْأَعْوَامِ، وَانْتَفَعَ بِهِ طَلَبَةُ الْعِلْمِ وَالْعَوَامُّ.

وَقَدْ عَمِلْنَا فِي «دَارِ الْمُنْهَاجِ» عَلَى إِخْرَاجِهِ مُحَقَّقًا، مَزِيدًا بِتَغْلِيقَاتٍ عَقْدِيَّةٍ نَفِيسَةٍ عَلَى مَوَاضِعَ مُوهِمَةٍ وَمُشْكَلَةٍ فِي الْكِتَابِ، لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ زَيْدِ بْنِ هَادِي الْمَدْحَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، كُنَّا قَدْ تَوَاصَلْنَا مَعَ فَضِيلَتِهِ بِشَأْنِهَا، فَأَفَادَ بِهَا رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَثْبَتْنَا فِي الْحَوَاشِي مَتَبَوِّعَةً بِاسْمِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَانَ تَحْقِيقُنَا لِهَذَا الْكِتَابِ وَفَقِ الْخُطُوبَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُنْهَجِيَّةِ التَّالِيَةِ:

١- مُرَاجَعَةُ الْكِتَابِ مُرَاجَعَةً لُغَوِيَّةً دَقِيقَةً.

٢- إِبْتِاثُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ، وَعَزْوُهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا فِي الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ.

٣- تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ بِمَنْهَجِ مُوَحِّدٍ، وَقَدْ اكْتَفَيْنَا بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ إِنْ كَانَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، أَوْ فِي أَحَدِهِمَا بِذِكْرِ رَقْمِهِ فَقَطْ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِمَا ذَكَرْنَا رَقْمَهُ، أَوْ رَقْمَ

الجزء والصَّفحة في كُتُب السُّنَّة، ثُمَّ أوردنا - في الغالبِ - عَلَيْهِ حُكْمُ الشَّيْخِ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

٤- وَضَعُ عُنْوَانَاتٍ لِلْفُصُولِ الَّتِي لَمْ يُعْنَوْنَ لَهَا الإمامُ ابنُ الجوزي رَحِمَهُ اللهُ.

٥- عَمَلُ تَرْجَمَةٍ لِلْمُصَنِّفِ الإمامِ ابنِ الجوزي رَحِمَهُ اللهُ.

واللهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ الْمُؤَقِّقُ وَالْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين

فَسْمِعُ الْحَقِيقِ وَالْمُحَرِّمِ الْعِلْمِيِّ
بِ"دَارِ الْمُنْهَاجِ"

ترجمة الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ

❁ اسمه ونسبه :

هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ، الْحَافِظُ الْمُفَسِّرُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، مَفْخَرُ الْعِرَاقِ، جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفَقِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْفَقِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، الْقَرَشِيُّ التِّيمِيُّ الْبَكْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَاعِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ.

❁ مولده :

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَنٍ أَوْ عَشْرٍ وَخَمْسٍ مِائَةٍ.

❁ لقبه :

لُقِّبَ بِابْنِ الْجَوَازِيِّ لِشَجَرَةِ جَوَازٍ كَانَتْ فِي دَارِهِ بِ«وَاسِطٍ»، وَلَمْ تَكُنْ بِالْبَلَدَةِ شَجَرَةُ جَوَازٍ سِوَاهَا، وَقِيلَ: نِسْبَةً إِلَى «فَرَضَةِ الْجَوَازِ»، وَهِيَ مَرْفَأُ نَهْرِ الْبَصْرَةِ.

❁ نشأته :

تُوَفِّيَ أَبُوهُ وَهُوَ صَغِيرُ السِّنِّ، وَكَانَ مُوسِرًا، خَلَّفَ أَمْوَالًا طَائِلَةً، وَلَكِنَّهُمْ أَجْحَفُوا عَلَيْهِ، وَهَضَمُوهُ حَقَّهُ مِنْ إِرْثِ أَبِيهِ، فَلَمْ يُعْطَوْهُ سِوَى دَارَيْنِ وَعِشْرِينَ دِينَارًا، فَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ اشْتَرَى بِذَلِكَ كُتُبًا.

رَعَتْهُ عَمَّتُهُ حَتَّى أَذْرَكَ، فَأَخَذَتْهُ إِلَى مَسْجِدِ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدَ بْنَ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَهُوَ خَالُهُ، وَكَانَ حَافِظًا ضَابِطًا مُتَقِنًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَاعْتَنَى بِهِ، وَأَسَمِعَهُ الْحَدِيثَ، وَحَفَّظَهُ الْقُرْآنَ.

❀ شيوخه :

أَمَّا شَيْخُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ فَكَثِيرُونَ، ذُكِرَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ وَثَمَانُونَ شَيْخًا، وَمِنْ أَهَمِّ شُيُوخِهِ:

١- خَالُهُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، الْحَافِظُ الثَّقَةُ.

٢- أَبُو الْقَاسِمِ الْهَرَوِيُّ.

٣- أَبُو الْحَسَنِ، ابْنُ الزَّاعُونِي.

٤- أَبُو بَكْرٍ الدِّينَوْرِي.

٥- ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا.

٦- الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْأَنْصَارِي.

٧- أَبُو مَنْصُورِ الْجَوَالِيْقِي.

❀ تلاميذه:

وَلَدُهُ الصَّاحِبُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدِي الدِّينِ يُوسُفُ أَسْتَاذُ دَارِ الْمُسْتَعَصِمِ بِاللَّهِ، وَوَلَدَهُ الْكَبِيرُ عَلِيُّ النَّاسِخِ، وَسِبْطُهُ الْوَاعِظُ شَمْسُ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ قَزْغَلِي الْحَنْفِي صَاحِبُ «مِرَاةِ الزَّمَانِ»، وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَالشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ ابْنُ قُدَّامَةَ، وَابْنُ الدَّبِيْثِيِّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضَّيَّاءُ، وَالْيَلْدَانِي، وَالنَّجِيبُ الْحَرَّانِي، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ. وَبِالإِجَازَةِ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ الْبُخَارِيِّ، وَأَخِي ابْنُ أَبِي الْخَيْرِ، وَالْخَضِرُ بْنُ حَمُوِيهِ، وَالْقُطْبُ بْنُ عَصْرُونَ.

✽ علمه، وفضله، وثناء العلماء عليه؛

تَحَدَّثَ عَنْهُ عُلَمَاؤُنَا الْأَفْذَاذُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْإِعْجَابِ وَالْإِعْتِرَافِ لَهُ بِالْفَضْلِ وَالتَّقْدِيرِ:

○ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَارِيخِهِ»: «شَيْخُنَا جَمَالُ الدِّينِ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ فِي فُنُونِ الْعُلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ، وَالْفِقْهِ، وَالْحَدِيثِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ».

○ وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... ثُمَّ لَمَّا تَرَعَرَعَ حَمَلَتُهُ عَمَّتُهُ إِلَى ابْنِ نَاصِرٍ، فَأَسْمَعَهُ الْكَثِيرَ، وَأَحَبَّ الْوَعْظَ وَهُوَ مُرَاهِقٌ، فَوَعِظَ النَّاسَ وَهُوَ صَبِيٌّ، ثُمَّ مَا زَالَ نَافِقَ السُّوقِ، مُعْظَمًا مُتَغَالِيًا فِيهِ، مَضْرُوبًا بِرَوْنَقٍ وَغُظِّهِ الْمَثَلُ، كَمَا لَهُ فِي ازْدِيَادِ اسْتِهَارٍ إِلَى أَنْ مَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَسَامَحَهُ، فَلَيْتَهُ لَمْ يَخْضُ فِي التَّأْوِيلِ، وَلَا خَالَفَ إِمَامَهُ».

○ وَقَالَ: «وَكَانَ ذَا حَظٍّ عَظِيمٍ، وَصِيبٍ بَعِيدٍ فِي الْوَعْظِ، يَخْضُرُ مَجَالِسَهُ الْمُلُوكُ، وَالْوُزَرَاءُ، وَيَعْضُ الْخُلَفَاءُ وَالْأَئِمَّةُ الْكُبَرَاءُ».

○ وَقَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ عَلَامَةً عَصْرِهِ، وَإِمَامًا وَقْتَهُ فِي الْحَدِيثِ وَصِنَاعَةِ الْوَعْظِ، صَنَّفَ فِي فُنُونٍ كَثِيرَةٍ».

○ وَقَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَحَدُ أَفْرَادِ الْعُلَمَاءِ، بَرَزَ فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ، وَانْفَرَدَ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ، وَجَمَعَ الْمُصَنَّفَاتِ الْكِبَارَ وَالصُّغَارَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ مِئَةِ مُصَنَّفٍ، وَكَتَبَ نَحْوًا مِنْ مِئَتَيْنِ مُجَلَّدٍ».

✽ آثاره وتصانيفه؛

لَهُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ مَا يَضِيقُ هَذَا الْمَكَانَ عَنْ تَعْدَادِهَا وَحَضَرَ أَفْرَادَهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ أُخِذَ عَلَيْهِ كَثْرَةُ الْأَوْهَامِ وَالْخَطَأِ فِي تَوَالِيهِهِ؛ كَمَا حَكَى ذَلِكَ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَمِنْ هَذِهِ التَّصَانِيفِ: كِتَابُهُ فِي التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورِ بِـ «زَادِ الْمَسِيرِ».

وَلَهُ تَفْسِيرٌ أَبْسَطُ مِنْهُ، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ.

وَلَهُ «جَامِعُ الْمَسَانِيدِ».

وَلَهُ كِتَابُ «الْمُنْتَظَمِ فِي تَوَارِيخِ الْأُمَمِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ» فِي عِشْرِينَ مُجَلَّدًا.

• نَزْهَةُ الْعُيُونِ النَّوَظِرِ فِي الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ.

• مِنْهَاجُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ.

• بَيَانُ غَفْلَةِ الْقَائِلِ بِقَدَمِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ.

• الْمَوْضُوعَاتِ.

• الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ.

• الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ.

• صَيْدُ الْخَاطِرِ.

• الْمُدْهَشِ.

• ذَمُّ الْهَوَى.

• كَنْزُ الْمَذْكُورِ.

• اللَّطَائِفِ.

• الْيَوَاقِيتِ فِي الْخُطْبِ.

• تَلْيِيسُ إِبْلِيسَ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا.

وَعَیْرَهَا كَثِیرٌ.

❦ مُعْتَقِدُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَخَذَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلَامًا غَيْرَ سَدِيدٍ فِي كِتَابِهِ «صَيْدُ الْخَاطِرِ»،

وَكِتَابَهُ الْمُسَمَّى «دَفْعُ شُبُهَةِ التَّشْبِيهِ» مِمَّا اعْتَبَرُوهُ مُوَافِقَةً لِمَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ!

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ -طَيِّبَ اللَّهُ تَرَاهُ- فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ»: «وَمَا فِي كُتُبِ الْأَشْعَرِيِّ مِمَّا يُوجَدُ مُخَالَفًا لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ، فَيُوجَدُ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى أَحْمَدَ؛ كَأَبِي الْوَفَاءِ بْنِ عَقِيلٍ، وَأَبِي الْفَرَجِ ابْنَ الْجَوْزِيِّ، وَصَدَقَةَ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَأَمْثَالَهُمْ مَا هُوَ أَبْعَدُ عَنْ قَوْلِ أَحْمَدَ وَالْأَثَمَةِ مِنْ قَوْلِ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَثَمَةُ أَصْحَابِهِ».

ثُمَّ بَيَّنَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمُعْتَقِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ إِلَّا أَنَّهُ أَفْضَلُ حَالًا مِنْ مُتَأَخَّرِي الْأَشَاعِرَةِ الَّذِينَ غَالَوْا فِي الْبِدْعَةِ، وَخَرَجُوا عَنْ قَوْلِ الْأَشْعَرِيِّ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى أَحْمَدَ وَالْأَثَمَةِ مِنْ مِثْلِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَنَحْوَهُمَا، أَقْرَبُ إِلَى السُّنَّةِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الْأَشْعَرِيِّ الْمُتَأَخَّرِينَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَنْ كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ إِلَى قَوْلِ الْمُعْتَزَلَةِ، أَوِ الْجَهْمِيَّةِ، أَوِ الْفَلَّاسِفَةِ». انْتَهَى.

هَذَا، وَقَدْ عَاشَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمِنْ قَبْلِهِ شَيْخُهُ أَبُو الْوَفَاءِ عَلِيُّ بْنُ عَقِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَنَاقُضًا بَيْنَ انْتِمَائِهِ السَّلَفِيِّ لِمَدْرَسَةِ الْحَنَابِلَةِ الْأَثَرِيَّةِ الرَّافِضَةِ لِعِلْمِ الْكَلَامِ وَالْبِدْعِ، وَبَيْنَ قُوَّةِ التَّيَّارِ الْكَلَامِيِّ الَّذِي بَلَغَ ذُرُوتَهُ وَأَوْجَ نَشَاطِهِ فِي الْقَرْنَيْنِ الْخَامِسِ وَالسَّادِسِ، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَتْ أَقْوَالُهُمَا مُضْطَرِبَةً مُتَنَاقِضَةً.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَعْلِيلِ مَا لَقِيَهِ أَبُو الْوَفَاءِ مِنْ أَصْحَابِهِ الْحَنَابِلَةِ: «وَالْأَذْيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُ، وَطَلَبَهُمْ مِنْهُ هِجْرَانُ جَمَاعَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، نَذَرَ بَعْضُ شُرَحَّهَا: وَذَلِكَ أَنَّ أَصْحَابَنَا كَانُوا يَنْقُصُونَ عَلِيَّ ابْنَ عَقِيلٍ تَرَدُّدَهُ إِلَى ابْنِ الْوَلِيدِ، وَابْنِ التَّبَّانِ شَيْخِي الْمُعْتَزَلَةِ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمَا فِي السِّرِّ عِلْمَ الْكَلَامِ، وَيُظْهِرُ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ نَوْعَ انْحِرَافٍ عَنِ السُّنَّةِ، وَتَأَوَّلَ لِبَعْضِ الصِّفَاتِ، وَلَمْ يَزَلْ فِيهِ بَعْضُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ».

وَقَدْ تَأَثَّرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ بِشَيْخِهِ تَأَثُّرًا بِالْغَا، فَحَادَ عَنْ طَرِيقِ سَلَفِهِ مِنْ أَثَمَةِ الْمَذْهَبِ، وَقَالَ بِقَوْلِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، لَا سِيَّمَا فِي كِتَابِهِ: «دَفَعَ شُبُهَ التَّشْبِيهِ بِأَكُفِّ التَّنْزِيهِ»، الَّذِي صَنَّفَهُ فِي الرَّدِّ عَلَى بَعْضِ مَسَائِخِ الْمَذْهَبِ، كَابْنِ حَامِدٍ، وَالْقَاضِي أَبِي يَغْلَى، وَشَيْخِهِ ابْنَ الرَّاعُونِيِّ، وَلَيْسَ

فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَنَابِلَةِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُهُمْ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله فِي ذِكْرِ كَلَامِ النَّاسِ فِيهِ: «... وَمِنْهَا - وَهُوَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ نَقَمَ جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَائِخِ أَصْحَابِنَا وَأَثَمْتَهُمْ مِنَ الْمَقَادِسَةِ وَالْعَلَشِينَ - مِنْ مَيْلِهِ إِلَى التَّأْوِيلِ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ، وَاشْتَدَّ نُكْرُهُمْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ كَلَامَهُ فِي ذَلِكَ مُضْطَرِبٌّ مُخْتَلَفٌ، وَهُوَ إِنْ كَانَ مُطْلَعًا عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَلَمْ يَكُنْ خَبِيرًا بِحُلِّ شُبْهَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَبَيَانِ فَسَادِهَا، وَكَانَ مُعْظَمًا لِأَبِي الْوَفَاءِ بْنِ عَقِيلٍ، يُتَابِعُهُ فِي أَكْثَرِ مَا يَجِدُ فِي كَلَامِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَكَانَ ابْنُ عَقِيلٍ بَارِعًا فِي الْكَلَامِ، وَلَمْ يَكُنْ تَامَّ الْخَبْرَةَ بِالْحَدِيثِ وَالْآثَارِ، فَلِهَذَا يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَتَتَلَوَّنُ فِيهِ آرَؤُهُ، وَأَبُو الْفَرَجِ تَابَعَ لَهُ فِي هَذَا التَّلَوْنِ». انتهى.

قَالَ الْإِمَامُ الْمُوفقُ الْمَقْدِسِيُّ ابْنُ قُدَامَةَ رحمته الله: «... كَانَ حَافِظًا لِلْحَدِيثِ، وَصَنَّفَ فِيهِ إِلَّا أَنَّا لَمْ نَرُصْ تَصَانِيفَهُ فِي السُّنَّةِ، وَلَا طَرِيقَتَهُ فِيهَا».

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رحمته الله: «مُتَنَاقِضٌ فِي هَذَا الْبَابِ، لَمْ يَثْبِتْ عَلَى قَدَمِ النَّفْيِ، وَلَا عَلَى قَدَمِ الْإِثْبَاتِ».

وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ: أَنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَنْسِبَ أَبَا الْفَرَجِ ابْنَ الْجَوَازِيِّ إِلَى مَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ فِي الْإِعْتِقَادِ، ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُمْ فِي جَمِيعِ أَصُولِهِمْ، وَإِنَّمَا يُوَافِقُهُمْ فِي بَعْضِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ تَفْوِضُهُ لِمَعَانِي صِفَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، حَيْثُ قَالَ بِقَوْلِ مُتَقَدِّمِي الْأَشَاعِرَةِ.

وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ يُفَضِّلُ أَصْحَابَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ وَشَيْخِهِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَيَرَاهُمْ أَقْرَبَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْأَثَمَةُ، وَلَكِنَّهُ يُفَضِّلُهُمَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مُتَأَخَّرِي الْأَشَاعِرَةِ الَّذِينَ انْتَحَلُوا نِخْلَةَ الْجَهْمِيَّةِ.

وَلِذَا، نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْإِمَامَ ابْنَ الْجَوَازِيِّ رحمته الله كَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ وَقَعَتْ لَهُمْ

زَلَّاتٌ مُتَنَوِّعَةٌ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَبِدُونِ مُعَانَدَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ فِي عَصْرِهِ مَنْ يُبَيِّنُ لَهُ وَجْهَ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ، وَيَرُدُّهُ عَلَيْهِ، فَخَرَجَتْ بَعْضُ أَقْوَالِهِ وَفُقَ مَا دَرَسَ وَتَأَثَّرَ مِنْ مَشَايِخِهِ بِدُونِ مُرَاجَعَةٍ، وَتَخْرِيرٍ، وَتَمْحِيطٍ.

❦ وَهَآكَ بَعْضُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَنَصِّفِينَ فِي مُعْتَقَدِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

١- قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ كَمَا فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ»: «عَالِمُ الْعِرَاقِ، وَمُفْتِي الْأَفَاقِ». وَقَالَ: «هَكَذَا هُوَ لَهُ أَوْهَامٌ وَأَلْوَانٌ مِنْ تَرْكِ الْمُرَاجَعَةِ، وَأَخَذِ الْعِلْمِ مِنَ الصُّحُفِ». وَقَالَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»: «لَا يُوصَفُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ عِنْدَنَا بِالْحِفْظِ بِاعْتِبَارِ الصَّنْعَةِ، بَلْ بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ اطِّلَاعِهِ وَجَمْعِهِ».

٢- وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى السَّعْدِيَّةِ»: «ابْنُ الْجَوَازِيِّ إِمَامٌ فِي الْوَعظِ وَالتَّفْسِيرِ وَالتَّارِيخِ، وَكَذَلِكَ هُوَ أَحَدُ الْأَصْحَابِ الْمُصَنِّفِينَ فِي فِقْهِ الْحَنَابِلَةِ، وَلَكِنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ خَلَطَ تَخْلِيطًا عَظِيمًا فِي بَابِ الصِّفَاتِ، وَتَبَعَ فِي ذَلِكَ الْجَهْمِيَّةَ وَالْمُعْتَزِلَةَ، فَسَلَكَ سَبِيلَهُمْ فِي تَحْرِيفِ كَثِيرٍ مِنْهَا، وَخَالَفَ السَّلَفَ فِي حَمْلِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَقَدَحَ فِي الْمُثْبِتِينَ، وَنَسَبَهُمْ إِلَى الْبَلَاهَةِ، وَهَذَا الْمَوْضُوعُ مِنْ أَكْبَرِ أَغْلَاطِهِ، وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُ الْحَنَابِلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَتَزَهَّوْا مَذْهَبَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَنْ قَوْلِهِ وَتَخْبِيطِهِ فِيهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُ فِي الْمَذْهَبِ كِتَابَ «الْمَذْهَبِ»، وَغَيْرَهُ.

وَلَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ جَدًّا حَسَنَةً، فِيهَا عِلْمٌ عَظِيمٌ، وَخَيْرٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ مَعْدُودٌ مِنَ الْأَكَابِرِ الْأَفَاضِلِ.

وَلَكِنْ كُلُّ أَحَدٍ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمُتْرُوكٌ سِوَى النَّبِيِّ ﷺ، فَكَلَامُهُ فِي كِتَابِ التَّأْوِيلِ، وَكَلَامُهُ فِي الْفُصُولِ الَّتِي أَوَّلُ «صَنِيدِ الْخَاطِرِ»... يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا، وَلَوْ لَا أَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ مَوْجُودَةٌ بَيْنَ النَّاسِ لَكَانَ لِلْإِنْسَانِ مَنَدُوحَةٌ عَنِ الْكَلَامِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَكَابِرِ أَهْلِ

العِلْمِ وأفاضلهم، وهو معروف بالدين والورع والنفع، ولكن لكل جَوَادٍ كِبُوَةٌ، تَرْجُو الله أَنْ يَغْفِرَ عَنَّا وَعَنْهُ».

٣- وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ مُقْبِلِ بْنِ هَادِي الْوَائِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي «الْجَوَابِ النَّافِعِ عَنْ أَسْئَلَةِ أَهْلِ يَافِعٍ»: «...- والعُلَمَاءُ أَنْفُسَهُمْ وَقَالَ أَنْ تَجِدَ عَالِمًا إِلَّا وَهُوَ يُحَدِّثُ أَوْ يَسْتَدِلُّ بِأَحَادِيثٍ ضَعِيفَةٍ... من الْأَمْثَلَةِ عَلَى هَذَا: الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، لَهُ كِتَابُ «الْمَوْضُوعَاتِ»، وَكِتَابُ «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ»، وَلَكِنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ فِي سَائِرِ كُتُبِهِ تَرَاهُ يَسْتَدِلُّ بِأَحَادِيثٍ ضَعِيفَةٍ وَمَوْضُوعَةٍ، كَمَا تَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِهِ «صَيْدُ الْخَاطِرِ»، وَفِي غَيْرِ «صَيْدِ الْخَاطِرِ»، فَالْعُلَمَاءُ رُبَّمَا يَتَسَاهَلُونَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ...» اهـ.

٤- وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ صَالِحِ الْفُوزَانِ -حَفَظَهُ اللهُ- كَمَا فِي «الْأَجُوبَةِ الْمُفِيدَةِ عَنْ أَسْئَلَةِ الْمَتَاهِجِ الْجَدِيدَةِ»: «الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللهُ عِنْدَهُ أَخْطَاءٌ لَا شَكَّ، وَ«صَيْدُ الْخَاطِرِ» هَذَا فِيهِ أَخْطَاءٌ كَثِيرَةٌ فِي الْعَقِيدَةِ، فِي أَبْوَابِ الصِّفَاتِ، مُتَأَثِّرٌ بِمَذْهَبِ الَّذِينَ يُؤَوَّلُونَ الصِّفَاتِ، لَا شَكَّ، وَهُوَ إِمَامٌ جَلِيلٌ، وَمُحَدِّثٌ، وَفَقِيهٌ، وَمُفَسِّرٌ، وَمُتَبَحَّرٌ فِي الْعُلُومِ، وَلَكِنْ عِنْدَهُ أَخْطَاءٌ فِي كُتُبِهِ، وَمِنْهَا «صَيْدُ الْخَاطِرِ» هَذَا، فَفِيهِ كَلَامٌ غَيْرُ جَيِّدٍ فِي الصِّفَاتِ، وَتَأْوِيلِهَا، وَلَكِنْ لَا يُعَدُّ جَهْمِيًّا.

وَتَرْجُو الله أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَيُسَامِحَهُ، وَنَحْنُ نَتَجَنَّبُ هَذِهِ الْأَخْطَاءَ، وَلَا نَتَقَبَّلُهَا وَإِنْ كَانَتْ عِنْدَ ابْنِ الْجَوَازِيِّ أَوْ غَيْرِهِ».

❁ وفاته :

تُوفِيَ رَحِمَهُ اللهُ بَعْدَمَا أَفْرَجَ عَنْهُ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ، وَعَادَ إِلَى الْوَعْظِ، وَالْإِزْشَادِ، وَالْكِتَابَةِ، وَنُشِرَ الْعِلْمُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ (١٢ رَمَضَانَ سَنَةِ ٥٩٧هـ) بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، وَقَدْ قَارَبَ التَّسْعِينَ مِنَ الْعُمُرِ، وَدُفِنَ بِبَابِ حَرْبٍ قُرْبَ مَدْفَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ.

❖ مصادر ترجمته :

- «سیر أعلام النبلاء»، للإمام الذهبي رحمه الله.
- «ذیل طبقات الحنابلة»، للإمام ابن رجب رحمه الله.
- «وفیات الأعیان»، لابن خلکان رحمه الله.
- «مجموع الفتاوى»، لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.
- «الفتاوى السعدية»، للعلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله.
- «الجواب النافع عن أسئلة أهل يافع»، للعلامة المحدث مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله.
- «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة»، للعلامة صالح الفوزان حفظه الله.



خطبة الكتاب

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَّمَ مِيزَانَ الْعَدْلِ إِلَى أَكْثَرِ ذَوِي الْأَلْبَابِ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ مُبَيِّنَةً لِلْخَطِئِ وَالصَّوَابِ، وَجَعَلَ الشَّرَائِعَ كَامِلَةً لَا نَقْصَ فِيهَا، وَلَا عَابَ.

أَحْمَدُهُ حَمْدَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ.

وَأَشْهَدُ بِوَحْدَانِيَّتِهِ شَهَادَةً مُخْلِصٍ فِي نَيْتِهِ غَيْرَ مُرْتَابٍ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ وَقَدْ سَدَلَ الْكَفْرَ عَلَى وَجْهِ الْإِيمَانِ وَالْحِجَابَ، فَنَسَخَ الظَّلَامَ بنور الهدى، وكَشَفَ النُّقَابَ، وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ، وَأَوْضَحَ مُشْكَلَاتِ الْكِتَابِ، وَتَرَكَهُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، لَا سَرَبَ فِيهَا، وَلَا سَرَابَ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَلِّ، وَكُلِّ الْأَصْحَابِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْحِشْرِ وَالْحِسَابِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَعْظَمَ النِّعَمِ عَلَى الْإِنْسَانِ الْعَقْلَ؛ لِأَنَّهُ الْأَلَّةُ فِي مَعْرِفَةِ الْإِلَهِ سُبْحَانَهُ، وَالسَّبَبُ الَّذِي يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَصْدِيقِ الرُّسُلِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَنْهَضْ بِكُلِّ الْمَرَادِ مِنَ الْعَبْدِ، بُعِثَتِ الرُّسُلُ، وَأُنْزِلَتِ الْكُتُبُ، فَمِثَالُ الشَّرْعِ الشَّمْسُ، وَمِثَالُ الْعَقْلِ الْعَيْنُ، فَإِذَا فُتِحَتْ وَكَانَتْ سَلِيمَةً، رَأَتْ الشَّمْسَ، وَلَمَّا ثَبَتَ عِنْدَ الْعَقْلِ أَقْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ الصَّادِقَةِ بِدَلَائِلِ الْمَعْجَزَاتِ الْخَارِقَةِ، سَلَّمَ إِلَيْهِمْ، وَاعْتَمَدَ فِيهَا يَخْفَى عَنْهُمْ.

وَلَمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ الْإِنْسَانِيِّ بِالْعَقْلِ، افْتَحَهُ اللَّهُ بِبُيُوتِهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَكَانَ يُعَلِّمُهُمْ عَنْ وَحْيِ اللَّهِ ﷻ، فَكَانُوا عَلَى الصَّوَابِ، إِلَى أَنْ انْفَرَدَ قَابِيلُ بِهَوَاهُ فَقَتَلَ أَخَاهُ، ثُمَّ

تَشَعَّبَتِ الْأَهْوَاءُ بِالنَّاسِ، فَشَرَّدَتْهُمْ فِي بَيْدَاءِ الضَّلَالِ حَتَّى عَبَدُوا الْأَصْنَامَ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَفْعَالِ اخْتِلَافًا، خَالَفُوا فِيهِ الرُّسُلَ وَالْعُقُولَ اتِّبَاعًا لِأَهْوَائِهِمْ، وَمِيلًا إِلَى عَادَاتِهِمْ، وَتَقْلِيدًا لِكِبَرَائِهِمْ، فَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَاعْلَمَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ جَاؤُوا بِالْبَيَانِ الْكَافِي، وَقَابَلُوا الْأَمْرَاضَ بِالْإِدْوَاءِ الشَّافِي، وَتَوَافَقُوا عَلَى مِنْهَاجٍ لَمْ يَخْتَلَفْ، فَأَقْبَلَ الشَّيْطَانُ يَخْلُطُ بِالْبَيَانِ شُبُهَاتًا، وَبِالدَّوَاءِ سُمًّا، وَبِالسَّبِيلِ الْوَاضِحِ جَرْدًا مَضَلًّا، وَمَا زَالَ يَلْعَبُ بِالْعُقُولِ إِلَى أَنْ فَرَّقَ الْجَاهِلِيَّةَ فِي مَذَاهِبٍ سَخِيفَةٍ، وَبَدَعَ قَبِيحَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَيُحَرِّمُونَ السَّائِبَةَ، وَالْبَحِيرَةَ، وَالْوَصِيلَةَ، وَالْحَامَ، وَيَرَوْنَ وَأَدَّ الْبَنَاتِ، وَيَمْنَعُونَهُنَّ الْمِيرَاثَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي سَوَّلَهُ لَهُمْ إِبْلِيسُ؛ فَابْتَعَثَ اللَّهُ ﷻ مُحَمَّدًا ﷺ، فَرَفَعَ الْمَقَابِحَ، وَشَرَعَ الْمَصَالِحَ، فَسَارَ أَصْحَابُهُ مَعَهُ وَبَعْدَهُ فِي ضَوْءِ نُورِهِ، سَالِمِينَ مِنَ الْعُدُوِّ وَغُرُورِهِ.

فَلَمَّا انْسَلَخَ نَهَارُ وُجُودِهِمْ، أَقْبَلَتْ أَغْبَاشُ الظُّلُمَاتِ، فَعَادَتِ الْأَهْوَاءُ تُنْشِئُ بَدْعًا، وَتَضَيِّقُ سَبِيلًا، مَا زَالَ مُتَسَعًّا، فَفَرَّقَ الْأَكْثَرُونَ دِينَهُمْ، وَكَانُوا شِيْعًا، وَنَهَضَ إِبْلِيسُ يُلْبِسُ، وَيُزْخَرِفُ، وَيُفَرِّقُ، وَيُؤَلِّفُ، وَإِنَّمَا يَصْحُحُ لَهُ التَّلَصُّصُ فِي لَيْلِ الْجَهْلِ، فَلَوْ قَدْ طَلَعَ عَلَيْهِ صَبِيحُ الْعِلْمِ افْتَضَحَ.

فَرَأَيْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ مَكَايِدِهِ، وَأَدَلَّ عَلَى مَصَايِدِهِ، فَإِنَّ فِي تَعْرِيفِ الشَّرِّ تَحْذِيرًا عَنِ الْوُقُوعِ فِيهِ.

فَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ: قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكَنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةً أَنْ يَدْرِكَنِي»^(١).

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْبَرَكَاتِ سَعْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزْازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّرِيشِيُّ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٧).

قَالَ: أَخْبَرَنَا هبة الله بن حسن الطُّبري، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيد بن يعيش، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عكرمة، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَظُنُّ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ الشَّيْطَانِ هَلَاكًا مِنِّي. فَقِيلَ: وَكَيْفَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّهُ لِيُحَدِّثُ الْبَدْعَ فِي مَشْرِقٍ أَوْ مَغْرِبٍ، فَيَحْمِلُهَا الرَّجُلُ إِلَيَّ، فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَيَّ، فَمَعَتْهَا بِالسُّنَّةِ، فَتَرُدُّ عَلَيْهِ كَمَا أَخْرَجَهَا.

وَقَدْ وَضَعْتُ هَذَا الْكِتَابَ مُحَذَّرًا مِنْ فَتْنِهِ، وَمُخَوِّفًا مِنْ مَحَنِهِ، وَكَاشِفًا عَنْ مَسْتُورِهِ، وَفَاضِحًا لَهُ فِي خَفِيِّ غُرُورِهِ، وَاللَّهُ الْمَعِينُ بِجُودِهِ، كُلُّ صَادِقٍ فِي مَقْصُودِهِ.

وَقَدْ قَسَمْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَابًا يَنْكُشِفُ بِمَجْمُوعِهَا تَلْبِيسُهُ، وَيَتَبَيَّنُ لِلْفَطَنِ بِفَهْمِهَا تَذْلِيلُهُ، فَمَنْ انْتَهَضَ عَزَمَهُ لِلْعَمَلِ بِهَا، ضَجَّ مِنْهُ إِبْلِيسُهُ، وَاللَّهُ مُوَفِّقِي فِيمَا قَصَدْتُ، وَمُلْهِمِي لِلصَّوَابِ فِيمَا أَرَدْتُ.

❦ ذكر تراجم الأبواب:

الباب الأول: فِي الْأَمْرِ بِلُزُومِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الباب الثاني: فِي ذَمِّ الْبَدْعِ وَالْمُبْتَدِعِينَ.

الباب الثالث: فِي التَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنِ إِبْلِيسَ وَمَكَايِدِهِ.

الباب الرابع: فِي مَعْنَى التَّلْبِيسِ وَالْغُرُورِ.

الباب الخامس: فِي ذِكْرِ تَلْبِيسِهِ فِي الْعَقَائِدِ وَالذِّانَاتِ.

الباب السادس: فِي ذِكْرِ تَلْبِيسِهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ فِي فُنُونِ الْعِلْمِ.

الباب السابع: فِي ذِكْرِ تَلْبِيسِهِ عَلَى الْوُلَاةِ وَالسَّلَاطِينِ.

الباب الثامن: في ذكر تلبيسه على العباد في فنون العبادات.

الباب التاسع: في ذكر تلبيسه على الزهاد.

الباب العاشر: في ذكر تلبيسه على الصوفية.

الباب الحادي عشر: في ذكر تلبيسه على المتدينين بما يشبه الكرامات.

الباب الثاني عشر: في ذكر تلبيسه على العوام.

الباب الثالث عشر: في ذكر تلبيسه على الكل بتطويل الأمل.



الباب الأول الأمر بلزوم السنة والجماعة

١- أَخْبَرَنَا هبة الله بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي التميمي، نا أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا عبد الله بن أحمد، حَدَّثَنِي أَبِي، عن ابن إسحاق، نا ابن المبارك، ثنا مُحَمَّد ابن سوقة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن دينار، عن ابن عُمَر، أَنَّ عُمَرَ بن الخطاب رضي الله عنه خَطَبَ بالجابية، فَقَالَ: قام فينا رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَالَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ، فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ»^(١).

٢- أَخْبَرَنَا أحمد وَحَدَّثَنَا جرير، عن عبد الملك بن عُمير، عن جابر بن سَمرة، قَالَ: «خَطَبَ عمر النَّاسَ بالجابية، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ؛ فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ»^(٢).

قال الترمذي: هذا الحديث حسنٌ صحيحٌ.

٣- أَخْبَرَنَا عبد الوهَّاب بن المبارك الحافظ، وَيَحْيَى بن علي المدبر، نا أبو مُحَمَّد الصريفي، نا أبو بكر مُحَمَّد بن الحسن بن عبدان، ثنا أبو مُحَمَّد بن صاعد، ثنا سعيد بن يَحْيَى الأموي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أَبِي النَّجُود، عن زُرِّ، عن عُمَرَ بن الخطاب قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ، فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٥)، وأحمد (١١٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٦).

(٢) انظر التخریج السابق.

مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ اِبْعَدُ^(١).

٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَوَّلِ بْنُ عَيْسَى، نَا أَبُو عَاصِمٍ الْفَضِيلُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنبَأَنَا أَبُو عُيَيْدٍ، نَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْقَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهَ أَنْ يَسْكُنَ بُحْبُوبَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ اِبْعَدُ^(٢)».

٥- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَوَّلِ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شَرِيحٍ، ثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مِرْدَانٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَالشَّيْطَانُ مَعَ مَنْ يُخَالِفُ الْجَمَاعَةَ^(٣)».

٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْأَرْمَوِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْرِيُّ، نَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ الْمَأْمُونِ، نَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبَهْلُولِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى، ثَنَا سُلَيْمَانُ الْعَامَرِيُّ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَإِذَا شَدَّ الشَّاذُّ مِنْهُمْ، اخْتَطَفَتْهُ الشَّيَاطِينُ، كَمَا يَخْتَطِفُ الذَّبُّ الشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ^(٤)».

٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنبَأَنَا أَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا». قَالَ: ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ

(١) انظر التخریج قبل السابق.

(٢) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٩)، وانظر «السلسلة الصحيحة» للألباني (٤٣٠).

(٣) أخرجه النسائي (٤٠٢٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٢١).

(٤) أخرجه اللالكاني في «اعتقاد أهل السنة» (٩٩/١)، وانظر: «مجمع الزوائد» (٢٨/٥).

وشماله، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ السَّبِيلُ لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ﴾ [الأنعام: ١٢٣] ^(١).

٨- وبالإسناد قَالَ أحمد: ثنا رَوْحٌ، ثنا سعيد، عن قتادة، قال: ثنا العلاء بن زياد، عَنْ معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبُ الْإِنْسَانِ كَذِبُ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ، وَالنَّاحِيَةَ فَيَأْتِيكُمُ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَالْعَامَّةِ، وَالْمَسْجِدِ» ^(٢).

٩- حَدَّثَنَا أحمد، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، ثنا ابن عِيَّاشٍ، عن البخري بن عبيد بن سلمان، عَنْ أبيه، عن أَبِي ذَرٍّ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «اِئْتَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، وَثَلَاثَةٌ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَجْمَعْ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى الْهَدْيِ» ^(٣).

١٠- أَخْبَرَنَا عبد الملك بن القاسم الكُرُوخِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عامر الأزدي، وأبو بكر الغُورَجِي، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْجَرَّاحِي، قال: أَخْبَرَنَا الْمُحَبِّبِيُّ، أبنا الترمذي، قال: حدثنا محمود ابن غِيلَانَ، قال: حدثنا أبو داود الحَفَرِي، عَنْ سُفْيَانَ، عن عبد الرَّحْمَنِ بن زياد الإفريقي، عَنْ عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي كَمَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَذُو النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عِلَانِيَةً، لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً». قالوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» ^(٤).

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١) أخرجه أحمد (٤٤٢٣)، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ فِي «التَّوَسُّلِ» (ص ١٢٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥٢٤)، وَضَعَفَهُ الألبانيُّ فِي «ضَعِيفَ الْجَامِعِ» (١٤٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٧٨٦)، وَقَالَ الألبانيُّ فِي «ضَعِيفَ الْجَامِعِ» (١٣٦): «مَوْضُوعٌ».

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وَحَسَّنَهُ الألبانيُّ فِي «صَحِيحَ الْجَامِعِ» (٥٣٤٣).

١١- وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، أَنَّهُ قَامَ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ، كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ»^(١) (٢).

أَخْبَرَنَا أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَازُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّرِيشِيُّ، نَا هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْفَارَسِيُّ، نَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سَالِمٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدِ عَلَى سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ ذَكَرَ الرَّحْمَنُ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ، وَإِنَّ اِقْتِصَادًا فِي سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ، خَيْرٌ مِنَ اجْتِهَادٍ فِي إِخْلَافٍ.

أَخْبَرَنَا سَعْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، نَا الطَّرِيشِيُّ، نَا هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّرْقِيُّ، ثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَثُوبَ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَقْرَعُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي جَعْفَرٍ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ يَدْعُو إِلَى السُّنَّةِ، وَيَنْهَى

(١) أي: في الأهواء الفاسدة، وَيَتَذَاعُونَ فِيهَا؛ تَشْبِيهَا لِحَزِي الْفَرَسِ.

وَالْكَلْبُ: دَاءٌ مَعْرُوفٌ يَغْرُسُ لِلْكَلْبِ؛ فَمَنْ عَضَّ قَتَلَهُ. «النهاية في غريب الحديث والأثر»، مادة (جَرَى).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٦٤١).

عن البدعة: عبادة.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، قَالَ: نا حَمَد بن أحمد، نا أبو نُعَيْم الأصبهاني، ثنا مُحَمَّد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: أنبأنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عاصمًا الأَحْوَل يُحَدِّث عن أَبِي العالية، قال: عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقُوا. قَالَ عاصمٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ، فَقَالَ: قَدْ نَصَحَكَ -وَاللَّهِ- وَصَدَّقَكَ.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، قال: نا أحمد بن عبد الله الحافظ، أنبأنا مُحَمَّد بن أحمد بن الحسن، أنبأنا بشر بن موسى، نا مُعَاوِيَةَ بن عمرو، نا أبو إسحاق الفزاري، قال: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: اضْبِرْ نَفْسَكَ عَلَى السُّنَّةِ، وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ، وَقُلْ بِمَا قَالُوا، وَكُفَّ عَمَّا كَفُّوا عَنْهُ، وَاسْلُكْ سَبِيلَ سَلَفِكَ الصَّالِحِ، فَإِنَّهُ يَسَعُكَ مَا وَسِعَهُمْ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، نا حَمَد بن أحمد، نا أَحْمَد بن عبد الله الحافظ، أنبأنا مُحَمَّد بن عبد الله بن سلم، أنبأنا مُحَمَّد بن منصور الهروي، ثنا عبد الله بن عُزُورَةَ، قال: سَمِعْتُ يُوسُفَ بن موسى القطَّان يُحَدِّث عن الْأَوْزَاعِيِّ، قال: رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَنْتَ الَّذِي تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟!، فَقُلْتُ: بِفَضْلِكَ يَا رَبِّ. وَقُلْتُ: يَا رَبِّ، أُمِيتْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ. فَقَالَ: وَعَلَى السُّنَّةِ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، أنبأنا حَمَد بن أحمد، نا أَحْمَد بن عبد الله الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا مُحَمَّد بن إسحاق، سَمِعْتُ أَبَا هَمَامٍ السَّكُونِي يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: لَا يَقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ.

أخبرنا مُحَمَّد، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم، أنبأنا مُحَمَّد بن علي، ثنا عمرو بن عبدويه، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا عبد الرحمن بن عَفَّان، قال: ثنا يُوسُفُ بن أسباط، قَالَ: قَالَ سُفْيَان: يَا يُوسُفُ إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَجُلٍ بِالْمَشْرِقِ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ،

وإذا بلغك عن آخر بالمغرب أنه صاحبُ سُنَّةٍ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، فَقَدْ قَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

أخبرنا سَعْدُ اللَّهِ بنِ عَلِيٍّ، نا أحمد بن عليّ الطريثي، نا هبة الله بن الحسين الطبري، نا مُحَمَّد بن عبد الرحمن، نا البغويُّ، نا مُحَمَّد بن زياد البلدي، ثنا أبو أسامة، عَنْ حَمَّاد بن زيد، قال أيوب: إِنِّي لَأُخْبِرُ بِمَوْتِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَكَأَنِّي أَفْقِدُ بَعْضَ أَعْضَائِي، وَبِهِ قَالَ الطَّبْرِيُّ.

وأخبرنا الحسين بن أحمد، ثنا عبيد الله بن البروجردي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بن وهب، ثنا إِسْمَاعِيل بن أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: ثنا أَيُّوب بن سويد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن شاذب، عَنْ أَيُّوب قال: إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْحَدِيثِ وَالْأَعْجَمِيِّ أَنْ يُوقَفَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى لِعَالِمٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

قال الطَّبْرِيُّ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن حفص، ثنا جَعْفَر بن مُحَمَّد بن نصير، ثنا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن مسروق، ثنا مُحَمَّد بن هارون أبو نسيط، ثنا أبو عَمِير بن النَّحَّاس، ثنا ضَمْرَة، عن ابن شاذب، قَالَ: إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الشَّابِّ إِذَا نَسِكَ أَنْ يُؤَاخِيَ صَاحِبَ سُنَّةٍ يَحْمِلُهَا.

قال الطَّبْرِيُّ: وَأَخْبَرَنَا عيسى بن عليّ، ثنا البغويُّ، ثنا مُحَمَّد بن هارون، ثنا سعيد بن شبيب، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بنَ أَسْبَاطٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبِي قَدْرِيًّا، وَأَخْوَالِي رَوَافِضَ، فَأَنْقَذَنِي اللَّهُ بِسُفْيَانٍ.

قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي أَحْمَد بن مُحَمَّد بن حفص، نا عَبْدُ اللَّهِ بن عديّ، ثني أَحْمَد بن العباس الهاشمي، ثنا مُحَمَّد بن عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي وَأَنَا مَنكُسِرٌ، فَقَالَ لِي: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: مَاتَ صَدِيقِي لِي. فَقَالَ: مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: تَخْزَنُ عَلَيْهِ؟!

قال الطَّبْرِيُّ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَد بن عبد الله، نا مُحَمَّد بن الحسين، ثنا أحمد بن زهير، ثنا

يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ
السُّنَّةِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ بْنُ خَيْرُونَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، نَا حَمْزَةُ بْنُ
يُوسُفَ السَّهْمِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَ:
قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: السُّنَّةُ فِي الْإِسْلَامِ أَعَزُّ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي سَائِرِ الْأَدْيَانِ.

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْمَقْرِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ
يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَندَرَانِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَنْصُورٍ مُحَمَّدَ
الْأَزْدِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ فَرَّاشَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ
مَنْصُورٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِي يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ يَقُولُ:
سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ
الْحَدِيثِ، فَكَأَنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نَعِيمٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ الْخَلْدِيُّ فِي
كِتَابِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْجَنِيدِي يَقُولُ: الطَّرِيقُ كُلُّهَا مَسْدُودَةٌ عَلَى الْخَلْقِ إِلَّا مَنْ اقْتَضَى أَثَرَ
الرَّسُولِ ﷺ وَاتَّبَعَ سُنَّتَهُ، وَلَزِمَ طَرِيقَتَهُ، فَإِنَّ طَرِيقَ الْخَيْرَاتِ كُلِّهَا مَفْتُوحَةٌ عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ظَفَرَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْجِي، نَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَهْضَمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَامِدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُ: قَالَ
الْجَنِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: الطَّرِيقُ إِلَى اللَّهِ ﷻ مَسْدُودَةٌ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَّا عَلَى الْمُتَّقِينَ
آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالتَّابِعِينَ لِسُنَّتِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].



الباب الثاني في ذم البدع والمبتدعين

١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هبة الله بن مُحَمَّد بن الحُصَيْن الشَّيْبَانِي، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِي الْحَسَن بن علي بن الْمُذْهَب، أَنَا أَبُو بَكْر أَحْمَد بن حمدان، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا يَزِيدُ، عن إبراهيم بن سعد، أَخْبَرَنِي أَبِي (ح) ^(١)، وَأَخْبَرَنَا أَبُو غَالِبٍ مُحَمَّد بن الحسن الماوردي، وأبو سعيد البغدادي، قَالَا: نا المطهر بن عَبْد الواحد، نا أبو جَعْفَر أحمد بن مُحَمَّد المرزبان، نا مُحَمَّد بن إبراهيم الحَزْوَري، ثنا لَوْين، ثنا إبراهيم بن سعيد، عن أبيه، عن القاسم بن مُحَمَّد، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ» ^(٢).

١٣- أَخْبَرَنَا موهوب بن أحمد، نا علي بن أحمد البصري، ثنا مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ المخلص، ثنا عبد الله بن مُحَمَّد البغوي، ثنا أَحْمَد بن إبراهيم الموصلي، وإسحاق بن إبراهيم المروزي، قَالَا: ثنا إبراهيم بن سعد، عَنْ أَبِيهِ، عن القاسم بن مُحَمَّد، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ» ^(٣).

١٤- قال البغوي: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بن حَمَّادٍ، ثنا عبد العزيز، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بن أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعْدِ بن إبراهيم، عن القاسم، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَعَلَ أَمْرًا

(١) هذه (الحاء) تَدُلُّ عند الْمُحَدِّثِينَ على التَّحْوِيلِ من إسناده إلى آخر، واختارَ ابنُ الصَّلَاح أن يقول القارئ عند الانتهاء إليها: (حا) - أي: بالقصر، ويستمرُّ في قِراءَةِ ما بعدها.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧٨/١٧).

(٣) التخریج السابق.

لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ»، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١).

١٥- أَخْبَرَنَا هبة الله بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي، نا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا هُشَيْم عن حصين بن عبد الرحمن، ومُغِيرَةَ الصَّبِي، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢)، انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ.

١٦- أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحَصِين، نا ابن المذهب، نا أحمد بن جعفر، نا عَبْدُ اللَّهِ بن أحمد، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابن عمرو السلمي، وحجر بن حجر، قَالَا: أَتَيْنَا الْعَرَبِيَّ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحِدٌ مَّا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢].

فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ، وَعَائِدِينَ، وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ عَرَبِيٌّ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ بِغَدِي فَسَيَرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مَنْ بَعْدِي تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِنَّا كُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٣).

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً، ومسلم (١٧٨/١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وأحمد (٦٤٤١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩).

١٧- أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَبُو بَكْرٍ بِنَ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنَ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنَ الْوَلِيدِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيُخْتَلَجَنَّ رَجُلًا دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدُكَ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ».

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بِنَ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمَدُ بِنَ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بِنَ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنَ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بِنَ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بِنَ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى بِنَ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنَ مُحِيرِزٍ، قَالَ: يَذْهَبُ الدِّينُ سَنَةً سَنَةً، كَمَا يَذْهَبُ الْحَبْلُ قُوَّةَ قُوَّةٍ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بِنَ أَحْمَدَ، نَا عُمَرُ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبِقَالِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بِنَ بَشْرَانَ، ثَنَا عُثْمَانُ بِنَ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ، ثَنَا حَنْبَلٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي: أَحْمَدُ بِنَ حَنْبَلٍ)، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: كَانَ طَاوُسُ جَالِسًا، وَعِنْدَهُ ابْنَتُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ، فَتَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ، فَادْخَلَ طَاوُسُ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنِهِ، وَقَالَ: يَا بُنَيَّ، أَدْخُلْ أَصْبَعَكَ فِي أُذُنِكَ حَتَّى لَا تَسْمَعَ مِنْ قَوْلِهِ شَيْئًا، فَإِنَّ هَذَا الْقَلْبَ ضَعِيفٌ.

ثُمَّ قَالَ: أَيُّ بَنِي، اسْدُدْ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: اسْدُدْ حَتَّى قَامَ الْآخِرُ.

قَالَ حَنْبَلٌ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنَ دَاوُدَ، ثَنَا عَيْسَى بِنَ عَلِيِّ الضَّبِّي قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَنَا يَخْتَلِفُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَبَلَغَ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ فِي الْإِرْجَاءِ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِنَا فَلَا تَعُدْ.

قَالَ حَنْبَلٌ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنَ دَاوُدَ الْحِيدَانِي، قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ بِنَ عُيَيْنَةَ: إِنَّ هَذَا يَتَكَلَّمُ فِي الْقَدَرِ (يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ بِنَ أَبِي يَحْيَى)، فَقَالَ سُفْيَانُ: عَرَّفُوا النَّاسَ أَمْرَهُ، وَسَلُّوا اللَّهَ لِي الْعَافِيَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٩٧).

وقال حنبل: وحدَّثنا سَعْدُويه، ثنا صالح المري، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى ابْنِ سِيرِينَ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَفَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْقَدَرِ، فَتَكَلَّمَ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِمَّا أَنْ تَقُومَ، وَإِمَّا أَنْ تَقُومَ. أَخْبَرَنَا الْمُحَمَّدَانِ: ابْنُ نَاصِرٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، قَالَا: نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ رَاشِدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مَطِيحٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ لِأَيُّوبَ: أَكَلَمَكَ بِكَلِمَةٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ.

وقال ابن راشد: وحدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ مُخَلَّدِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، قَالَ: مَا أَزْدَادُ صَاحِبُ بَدْعَةٍ اجْتِهَادًا إِلَّا أَزْدَادُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بُعْدًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَازُ، نَا الطَّرِيشِيُّ، نَا هُبَيْةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، نَا عِيسَى بْنُ عَلِيٍّ، نَا الْبَغَوِيُّ، نَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ، نَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ قَالَ: الْبَدْعَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ الْمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا، وَالْبَدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا.

أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: مَاتَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، وَكُنْتُ فِي جَنَازَتِهِ حَتَّى وَضِعَ عِنْدَ بَابِ الصَّفَا، فَصَفَّ النَّاسُ، وَجَاءَ الثَّوْرِيُّ، فَقَالَ النَّاسُ: جَاءَ الثَّوْرِيُّ، فَجَاءَ حَتَّى خَرَقَ الصُّفُوفَ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَجَاوَزَ الْجَنَازَةَ، وَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُزْمَى بِالْإِزْجَاءِ.

أَخْبَرَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرَقَنْدِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ رُوحِ النَّهْرَوَانِيِّ، ثنا طَلْحَةُ بْنُ أَحْمَدَ الصُّوفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَهْزُولٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ

الثَّورِيُّ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ مِنْ مُبْتَدِعٍ، لَمْ يَنْفَعِهِ اللَّهُ بِمَا سَمِعَ، وَمَنْ صَافَحَهُ، فَقَدْ نَقَضَ الْإِسْلَامَ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا حمد بن أحمد، نا أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ثنا سليمان بن أحمد، نا عبد الله بن مُحَمَّد، ثنا سعيد الكريزي، قال: ثنا سعيد بن عامر قال: مَرَضَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، فَبَكَى فِي مَرَضِهِ بِكَاءٍ شَدِيدًا، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُنْكِيكَ؟ أَتَجَزَعُ مِنَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي مَرَرْتُ عَلَى قَدْرِي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَخَافُ أَنْ يُحَاسِبَنِي رَبِّي عَلَيْهِ.

أخبرني عَبْدُ الْوَهَّابِ بن الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بن عَلِيٍّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّرِفِينِيُّ، نا أبو بكر بن عبدان، نا مُحَمَّد بن الْحُسَيْنِ البَائِعِ، ثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّد بن بكر، قال: سَمِعْتُ فَضِيلَ بن عِيَاضٍ يَقُولُ: مَنْ جَلَسَ إِلَى صَاحِبِ بَدْعَةٍ فَآخَذَ رُوهُ.

أخبرنا ابن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أبو نُعَيْمٍ، ثنا سليمان بن أحمد، ثنا مُحَمَّد بن النَّضْرِ، ثنا عبد الصَّمَد بن يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ فَضِيلَ بن عِيَاضٍ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بَدْعَةٍ، أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَأَخْرَجَ نُورَ الْإِسْلَامِ مِنْ قَلْبِهِ.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أحمد بن عبد الله الحافظ، ثنا مُحَمَّد بن عَلِيٍّ، قال: ثنا أبو يعلى، ثنا عبد الصَّمَد، قال: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتَ مُبْتَدِعًا فِي طَرِيقٍ، فَخُذْ فِي طَرِيقٍ آخَرَ، وَلَا يَرْفَعْ لَصَاحِبِ الْبَدْعَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَمَلٌ، وَمَنْ أَعَانَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَذْمِ الْإِسْلَامِ.

وَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِلْفُضَيْلِ: مَنْ زَوَّجَ كَرِيْمَتَهُ مِنْ فَاسِقٍ، فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا، فَقَالَ لَهُ الْفُضَيْلُ: مَنْ زَوَّجَ كَرِيْمَتَهُ مِنْ مُبْتَدِعٍ، فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا، وَمَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بَدْعَةٍ، لَمْ يُعْطِ الْحِكْمَةَ، وَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَبْغُضٌ لَصَاحِبِ بَدْعَةٍ، رَجَوْتُ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ.

قال المصنف: وَقَدْ رُويَ بَعْضُ هَذَا الْكَلَامِ مَرْفُوعًا. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ

رسول الله ﷺ: «مَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَذَمِ الْإِسْلَامِ»^(١).

وقال مُحَمَّد بن النَّضَر الحارثي: مَنْ أَضْغَى بِسَمْعِهِ إِلَى صَاحِبِ بَدْعَةٍ، نَزَعَتْ مِنْهُ الْعَصْمَةُ، وَوَكِلَ إِلَى نَفْسِهِ.

وقال إبراهيم: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّد بن عبد الله القاييني يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِي بن عيسى يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن إِسْحَاق يَقُولُ: سَمِعْتُ يُونُس بن عبد الأعلى يَقُولُ: قَالَ صَاحِبُنَا (يَعْنِي: اللَّيْث بن سَعْدٍ): لَوْ رَأَيْتُ صَاحِبَ بَدْعَةٍ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ، مَا قَبِلْتَهُ.

فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّهُ مَا قَصَرَ لَوْ رَأَيْتُهُ يَمْشِي عَلَى الْهَوَاءِ مَا قَبِلْتَهُ.

وعن بشر بن الحارث أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ مَوْتُ هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْمُرِيسِيُّ، وَأَنَا فِي السُّوقِ، فَلَوْلَا أَنَّ الْمَوْضِعَ لَيْسَ مَوْضِعَ سُجُودٍ لَسَجَدْتُ شُكْرًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاتَهُ، هَكَذَا قُولُوا.

قال الْمُصَنِّفُ: حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْخَلَّالِ، عَنْ الْمَرْوَزِيِّ، عَنْ مُحَمَّد بن سهل البخاري، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْفَرِيَابِيِّ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ أَهْلَ الْبَدْعِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: لَوْ حَدَّثْتَنَا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا، فَغَضِبَ، وَقَالَ: كَلَامِي فِي أَهْلِ الْبَدْعِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً.

فصل تعريف السنة والبدعة

فإن قال قائل: قَدْ مَدَحْتَ السُّنَّةَ، وَدَمَمْتَ الْبَدْعَةَ، فَمَا السُّنَّةُ؟ وَمَا الْبَدْعَةُ؟ فَإِنَّا نَرَى أَنَّ كُلَّ مُبْتَدِعٍ فِي زَعْمَانَا يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

فالجواب:

أَنَّ السُّنَّةَ فِي اللُّغَةِ: الطَّرِيقُ، وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ أَهْلَ النَّقْلِ وَالْأَثَرِ الْمُتَّبِعِينَ آثَارَ

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٥/٧) من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفَ الْجَامِعِ» (٥٨٧٧).

رسول الله ﷺ، وآثار أصحابه هُم أهل السُّنَّة؛ لأنَّهم على تلك الطَّرِيق الَّتِي لَمْ يَحْدُثْ فِيهَا حَادِثٌ، وَإِنَّمَا وَقَعَتِ الْحَوَادِثُ وَالْبِدْعُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

والبدعة عبارة عن: فِعْلٍ [فَعِلَ]، لَمْ يَكُنْ قَابِضُ، وَالْأَغْلَبُ فِي الْمُبْتَدَعَاتِ أَنَّهَا تُصَادِمُ الشَّرِيعَةَ بِالْمُخَالَفَةِ، وَتُوجِبُ التَّعَاطِي عَلَيْهَا بزيادةٍ أو نقصانٍ، فَإِنْ ابْتَدِعَ شَيْءٌ لَا يُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ، وَلَا يُوجِبُ التَّعَاطِي عَلَيْهَا، فَقَدْ كَانَ جُمْهُورُ السَّلَفِ يَكْرَهُونَهُ، وَكَانُوا يَنْفِرُونَ مِنْ كُلِّ مُبْتَدِعٍ، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا حِفْظًا لِلأَصْلِ، وَهُوَ الْإِتْبَاعُ.

وَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ قَالَا لَهُ: اجْمَعِ الْقُرْآنَ: «كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» (١).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي عَمْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، نَا ابْنُ شَازَانَ، نَا أَبُو سَهْلٍ، نَا أَحْمَدُ الْبَرْقِيُّ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ، فَقَالَ: مَا كُنَّا نَقُولُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَأَخْبَرَنَا: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بِإِسْنَادٍ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنَّ قَوْمًا يَجْلِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِيهِمْ رَجُلٌ يَقُولُ: كَبَّرُوا اللَّهَ كَذًّا وَكَذًّا، وَسَبَّحُوا اللَّهَ كَذًّا وَكَذًّا، وَاحْمَدُوا اللَّهَ كَذًّا وَكَذًّا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «فَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَاتَّبِعْنِي، فَأَخْبِرْنِي بِمَجْلِسِهِمْ، فَأَتَاهُمْ، فَجَلَسَ، فَلَمَّا سَمِعَ مَا يَقُولُونَ، قَامَ فَاتَى بَنَ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ، وَكَانَ رَجُلًا حَدِيدًا، فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَقَدْ جِئْتُمْ بِبِدْعَةٍ ظُلْمًا، وَلَقَدْ فَضَلْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عِلْمًا. فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَتَبَةَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالطَّرِيقِ فَالْزَمُوهُ، وَلَكِنَّ أَخَذْتُمْ يَمِينًا

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٩).

وَسَمَآلًا، لَتَضَلْنَ ضَلَالًا بَعِيدًا».

أَبَانَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ أَبِي حَيَوِيه، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ فَهْمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، ثَنَا ابْنُ عَوْفٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عِمْرَانَ، اذْخُ اللَّهُ أَنْ يَشْفِينِي، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ كَرِهَهُ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً حَتَّى عَرَفْنَا كَرَاهِيَةَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمَ السُّنَّةَ، فَرَغَبَ فِيهَا، وَذَكَرَ مَا أَخَذَتْهُ النَّاسُ فِكْرَهُ.

وَقَالَ فِيهِ: أَخْبَرَنَا الْمُحَمَّدَانِ (ابْنُ نَاصِرٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ)، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ رِيَّانٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ذَا النُّونِ - وَجَاءَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْخَطَرَاتِ وَالْوَسَاوِسِ؟ فَقَالَ: أَنَا لَا أَتَكَلَّمُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا مُخَدَّثٌ، سَلُونِي عَنْ شَيْءٍ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ الْحَدِيثِ.

وَرَأَى ذُو النُّونِ عَلِيَّ خُفًّا أَحْمَرَ، فَقَالَ: انْزِعْ هَذَا يَا بَنِي، فَإِنَّهُ شَهْرَةٌ، مَا لَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا لَبَسَ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَازِجَيْنِ.

❦ [لُزُومُ طَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ]:

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ كُلِّ بَدْعٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِهَا بَأْسٌ؛ لِأَنَّهُ يُخَدَّثُوا مَا لَمْ يَكُنْ، وَقَدْ جَرَتْ مُخَدَّثَاتٌ لَا تُصَادِمُ الشَّرِيعَةَ، وَلَا يُتَعَاطَى عَلَيْهَا، فَلَمْ يَرَوْا بِفِعْلِهَا بَأْسًا كَمَا رَوِيَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُصَلُّونَ فِي رَمَضَانَ وَخُدَانًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّي فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الْجَمَاعَةِ، فَجَمَعَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا خَرَجَ قَرَأَهُمْ قَالَ: «نِعِمْتَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»؛ لِأَنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ مَشْرُوعَةٌ.

وَلِأَنَّمَا قَالَ الْحَسَنُ فِي الْقَصَصِ: نِعِمْتَ الْبَدْعَةُ، كَمْ مِنْ أَخٍ يُسْتَفَادُ، وَدَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَعْظَ مَشْرُوعٌ، وَمَتَى أَسْنَدَ الْمُخَدَّثِ إِلَى أَصْلِ مَشْرُوعٍ لَمْ يُذَمَّ، فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ الْبَدْعَةُ

كَالْمُتَمِّمِ، فَقَدْ اغْتَقَدَ نَقْصَ الشَّرِيعَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مُضَادَّةً فِيهِ أَعْظَمُ.

فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمُ الْمُتَّبِعُونَ، وَأَنَّ أَهْلَ الْبِدْعَةِ هُمُ الْمُظْهَرُونَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ، وَلَا مُسْتَدَلَّ لَهُ، وَلِهَذَا اسْتَرْتَرُوا بِيَدْعَتِهِمْ، وَلَمْ يَكْتُمِ أَهْلُ السُّنَّةِ مَذْهَبَهُمْ فَكَلِمَتُهُمْ ظَاهِرَةٌ، وَمَذْهَبُهُمْ مَشْهُورٌ، وَالْعَاقِبَةُ لَهُمْ.

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيمِيِّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، ثَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١).

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيمِيِّ، نَا ابْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ كَذَلِكَ»^(٢)، انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: مُعَاوِيَةُ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقُرَّةٌ.

أَخْبَرَنَا الْكُروخِيُّ، نَا الْغُورَجِيُّ وَالْأَزْدِيُّ، قَالَا: نَا الْجَرَّاحِيُّ، ثَنَا الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا التِّرْمِذِيُّ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ.

❦ [انقسام أهل البدع: في بيان انقسام أهل البدع]

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْكُروخِيُّ، نَا أَبُو عَامِرٍ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْغُورَجِيُّ قَالَا: نَا الْجَرَّاحِيُّ، ثَنَا الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَرِيثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٤٠)، وَمُسْلِمٌ (١٩٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٠).

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفَرَّقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»^(١).

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قال المُصَنِّفُ: وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَفِيهِ: «كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً». قالوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(٢).

أخبرنا ابْنُ الْحُصَيْنِ، نا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً، وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، يَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعُونَ، وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ تِلْكَ الْفِرْقَةِ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِنْ قِيلَ: وَهَلْ هَذِهِ الْفِرْقُ مَعْرُوفَةٌ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّا نَعْرِفُ الْإِفْتِرَاقَ، وَأُصُولَ الْفِرْقِ، وَإِنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنَ الْفِرْقِ قَدْ انْقَسَمَتْ إِلَى فِرْقٍ، وَإِنْ لَمْ نُحِطْ بِأَسْمَاءِ تِلْكَ الْفِرْقِ، وَمَذَاهِبِهَا، وَقَدْ ظَهَرَ لَنَا مِنْ أُصُولِ الْفِرْقِ: الْحُرُورِيَّةُ، وَالْقُدْرِيَّةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ، وَالْمُرْجِيَّةُ، وَالرَّافِضِيَّةُ، وَالْجَبَرِيَّةُ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَصْلُ الْفِرْقِ الضَّالَّةُ هَذِهِ الْفِرْقِ السُّتَّةُ، وَقَدْ انْقَسَمَتْ كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهَا عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً، فَصَارَتْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

وَانْقَسَمَتْ الْحُرُورِيَّةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً: فَأُولَئِكَ الْأَزْرَقِيَّةُ، قَالُوا: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مُؤْمِنًا،

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣)، وأحمد (١٢٠٧٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٠٤٢).

وَكَفَرُوا أَهْلَ الْقَبْلِ إِلَّا مَنْ دَانَ بِقَوْلِهِمْ.

والإباضية قالوا: مَنْ أَخَذَ بِقَوْلِنَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَهُوَ مُنَافِقٌ.

والشعلبية قالوا: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْضِ، وَلَمْ يُقَدِّرْ.

والحازمية قالوا: مَا نَذْرِي مَا الْإِيمَانُ، وَالْخَلْقُ كُلُّهُمْ مَعْذُورُونَ.

والخلفية: رَعَمُوا أَنْ مَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، فَقَدْ كَفَرَ.

والمكرمية قالوا: لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَمَسَّ أَحَدًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الطَّاهِرَ مِنَ النَّجَسِ، وَلَا أَنْ

يُؤَاكِلَهُ حَتَّى يَتَوَبَّ وَيَغْتَسِلَ.

والكنزية قالوا: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعْطِيَ مَالَهُ أَحَدًا؛ لِأَنَّهُ رَبِّمَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَحَقًّا، بَلْ

يَكْتَنِزُهُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَظْهَرَ أَهْلُ الْحَقِّ.

والشمراخية قالوا: لَا بَأْسَ بِمَسِّ النِّسَاءِ الْأَجَانِبِ؛ لِأَنَّهُنَّ رِيَّاحِينَ.

والأخنسية قالوا: لَا يَلْحَقُ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ خَيْرٌ، وَلَا شَرٌّ.

والمحكمة قالوا: إِنَّ مَنْ حَاكَمَ إِلَى مَخْلُوقٍ، فَهُوَ كَافِرٌ.

والمعتزلة من الحرورية قالوا: اشْتَبَهَ عَلَيْنَا أَمْرُ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، فَتَحْنُ نَتَبَرَّأُ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

والميمونية قالوا: لَا إِمَامَ إِلَّا بِرِضَا أَهْلِ مَحَبَّتِنَا.

وَانْقَسَمَتِ الْقَدَرِيَّةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً:

الأحمرية: وَهِيَ الَّتِي رَعَمَتْ أَنْ شَرَطَ الْعَدْلُ مِنَ اللَّهِ، أَنْ يَمْلِكَ عِبَادُهُ أُمُورَهُمْ، وَيَحُولُ

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَعَاصِيهِمْ.

والثنوية: وَهِيَ الَّتِي رَعَمَتْ أَنَّ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّرَّ مِنْ إِبْلِيسَ.

والمعتزلة هُمُ الَّذِينَ قَالُوا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَجَحَدُوا الرُّوْيَةَ.

والكيسانية: هُم الَّذِينَ قالوا: لا نَذري هَذِهِ الأَفْعَالِ مِنَ اللَّهِ، أَمْ مِنَ العِبَادِ، وَلَا نَعْلَمُ أَيْتَابُ النَّاسِ بَعْدَ المَوْتِ أَوْ يُعَاقِبُونَ.

والشيطانية قالوا: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْطَانًا.

والشريكية قالوا: إِنَّ السَّيِّئَاتِ كُلَّهَا مُقَدَّرَةٌ إِلَّا الكُفْرَ.

والوهمية قالوا: ليس لأَفْعَالِ الخَلْقِ وَكَلَامِهِمْ ذَاتٌ، وَلَا لِلْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ ذَاتٌ.

والرواندية قالوا: كُلُّ كِتَابٍ أُنْزِلَ مِنَ اللَّهِ، فَالْعَمَلُ بِهِ حَقٌّ؛ نَاسِخًا كَانَ أَوْ مَنْسُوخًا.

والبترية زعموا: أَنَّ مَنْ عَصَى ثُمَّ تَابَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ.

والناكثية زعموا: أَنَّ مَنْ نَكَثَ بَيْعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.

والقاسطية: فَضَّلُوا الدُّنْيَا عَلَى الزُّهْدِ فِيهَا.

والنظامية: تَبِعُوا إِبْرَاهِيمَ النَّظَّامَ فِي قَوْلِهِ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ شَيْءٌ، فَهُوَ كَافِرٌ.

وَانْقَسَمَتِ الْجَهْمِيَّةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً:

المُعْطَلَةُ: زَعَمُوا أَنَّ كُلَّ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ وَهُمْ الْإِنْسَانُ، فَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَمَنْ ادَّعَى أَنَّ اللَّهَ يُرَى،

فَهُوَ كَافِرٌ.

والمريسية قالوا: أَكْثَرُ صِفَاتِ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ.

والمُلْتَزِمَةُ: جَعَلُوا الْبَارِي ﷻ فِي كُلِّ مَكَانٍ.

وَالْوَارِدِيَّةُ قالوا: لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ، وَمَنْ دَخَلَهَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا أَبَدًا.

وَالزَّنادِقَةُ قالوا: لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَثْبِتَ لِنَفْسِهِ رَبًّا؛ لِأَنَّ الْإِثْبَاتَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِدْرَاكِ

الْحَوَاسِّ، وَمَا يُدْرِكُ فَلَيْسَ بِإِلَهِ، وَمَا لَا يُدْرِكُ لَا يَثْبِتُ.

وَالْحَرَقِيَّةُ: زَعَمُوا أَنَّ الْكَافِرَ تَحْرِقُهُ النَّارُ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَنْقُصُ مُخْتَرِقًا أَبَدًا لَا يَجِدُ حَرَّ

النَّارِ.

والمخلوقيّة: زَعَمُوا أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ.

والفانيّة: زَعَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ تَفْنِيَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمَا لَمْ تُخْلَقَا.

والمغيرية: جَحَدُوا الرُّسُلَ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُمْ حُكَّامٌ.

والمواقفيّة قالوا: لَا نَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، وَلَا غَيْرَ مَخْلُوقٍ.

والقبريّة: يُنْكِرُونَ عَذَابَ الْقَبْرِ وَالشَّفَاعَةَ.

واللفظيّة قالوا: لَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ.

وَانْقَسَمَتِ الْمُرْجُئَةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً:

التاركيّة قالوا: لَيْسَ لِلَّهِ ﷻ عَلَى خَلْقِهِ فَرِيضَةٌ سِوَى الْإِيمَانِ بِهِ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَعَرَفَهُ، فَلْيَفْعَلْ مَا شَاءَ.

والسّائبيّة قالوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيِّبَ خَلْقِهِ لِيَعْمَلُوا مَا شَاؤُوا.

والراجية قالوا: لَا تُسَمَّى الطَّائِعُ طَائِعًا، وَلَا الْعَاصِي عَاصِيًا؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا كُهُ عِنْدَ اللَّهِ.

والشاكية قالوا: إِنَّ الطَّاعَاتِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ.

والبهسيّة قالوا: الْإِيمَانُ: الْعِلْمُ، وَمَنْ لَا يَعْلَمُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالْحَلَالَ مِنَ الْحَرَامِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

والعملية قالوا: الْإِيمَانُ عَمَلٌ.

والمنفوصية قالوا: الْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ، وَلَا يَنْقُصُ.

والمستثنية: نَفَّوْا الْإِسْتِثْنَاءَ فِي الْإِيمَانِ.

والمُشَبَّهَةُ يَقُولُونَ: لِلَّهِ بَصَرٌ كَبَصَرِي، وَيدٌ كيدي.

والحشويّة: جَعَلُوا حُكْمَ الْأَحَادِيثِ كُلِّهَا وَاحِدًا، فَعِنْدَهُمْ أَنَّ تَارِكَ النَّفْلِ كَتَارَكَ الْفَرَضِ.

والظَاهِرِيَّة: وَهُمْ الَّذِينَ نَفَّوْا الْقِيَاسَ.

وَالْبَدْعِيَّة: أَوَّلُ مَنْ ابْتَدَعَ الْأَحْدَاثَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَأَنْقَسَمَتِ الرَّافِضَةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً:

الْعُلَوِيَّةُ قَالُوا: إِنَّ الرِّسَالَةَ كَانَتْ إِلَى عَلِيٍّ، وَإِنَّ جَبْرِيلَ أَخْطَأَ.

وَالْأَمْرِيَّةُ قَالُوا: إِنَّ عَلِيًّا شَرِيكُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَمْرِهِ.

وَالشَّيْعَةُ قَالُوا: إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَلِيُّهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّ الْأُمَّةَ كَفَرَتْ

بِمُبَايَعَةِ غَيْرِهِ.

وَالْإِسْحَاقِيَّةُ قَالُوا: إِنَّ النُّبُوَّةَ مُتَّصِلَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكُلُّ مَنْ يَعْلَمُ عِلْمَ أَهْلِ الْبَيْتِ فَهُوَ

نَبِيٌّ.

وَالنَّائِوُوسِيَّةُ قَالُوا: إِنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ الْأُمَّةِ، فَمَنْ فَضَّلَ غَيْرَهُ عَلَيْهِ فَقَدْ كَفَرَ.

وَالْإِمَامِيَّةُ قَالُوا: لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الدُّنْيَا بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يُعَلِّمُهُ

جِبْرَائِيلُ، فَإِذَا مَاتَ بَدَّلَ مَكَانَهُ مِثْلَهُ.

وَالزُّيْدِيَّةُ قَالُوا: إِنَّ وَلَدَ الْحُسَيْنِ كُلَّهُمْ أَئِمَّةٌ فِي الصَّلَوَاتِ، فَمَتَى وَجَدَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، لَمْ

تَجْزِ الصَّلَاةَ خَلْفَ غَيْرِهِ، بَرَّهْمُ وَفَاجِرُهُمْ.

وَالْعَبَّاسِيَّةُ زَعَمُوا: أَنَّ الْعَبَّاسَ كَانَ أَوَّلَى بِالْخِلَافَةِ مِنْ غَيْرِهِ.

وَالْمُتَنَاسَخَةُ قَالُوا: إِنَّ الْأَرْوَاحَ تَتَنَاسَخُ، فَمَتَى كَانَ مُحْسِنًا، خَرَجَتْ رُوحُهُ، فَدَخَلَتْ فِي

خَلْقٍ تَسْعِدُ بَعِيشِهِ، وَمَنْ كَانَ مُسِيئًا، دَخَلَتْ رُوحُهُ فِي خَلْقٍ تَشْقَى بَعِيشِهِ.

وَالرَّجَعِيَّةُ زَعَمُوا: أَنَّ عَلِيًّا وَأَصْحَابَهُ يَرْجِعُونَ إِلَى الدُّنْيَا، وَيَنْتَقِمُونَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ.

وَاللَّاعِنِيَّةُ: الَّذِينَ يَلْعَنُونَ عِثْمَانَ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَمُعَاوِيَةَ، وَأَبَا مُوسَى، وَعَاشِيَةَ،

وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

والمُتربصة: تشبَّهوا بِزِيِّ النَّسَاك، وَنَصَبُوا فِي كُلِّ عَصْرِ رَجُلًا يَنْسُبُونَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَإِذَا مَاتَ نَصَبُوا رَجُلًا آخَرَ.

وَانْقَسَمَتِ الْجَبْرِیَّةُ اثْنَتِي عَشْرَةَ فِرْقَةً، فَمِنْهُمْ:

المضطربة قالوا: لَا فِعْلَ لِلْأَدَمِيِّ، بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَفْعَلُ الْكُلَّ.

وَالْأَفْعَالِيَّةُ قالوا: لَنَا أَفْعَالٌ، وَلَكِنْ لَا اسْتَطَاعَةَ لَنَا فِيهَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ كَالْبَهَائِمِ تُقَادُ بِالْحَبْلِ.

وَالْمَفْرُوعِيَّةُ قالوا: كُلُّ الْأَشْيَاءِ قَدْ خُلِقَتْ، وَالْآنَ لَا يُخْلَقُ شَيْءٌ.

وَالنَّجَارِيَّةُ: زَعَمَتْ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ النَّاسَ عَلَى فِعْلِهِ، لَا عَلَى فِعْلِهِمْ.

وَالْمَتَانِيَّةُ قالوا: عَلَيْكَ بِمَا خَطَرَ بِقَلْبِكَ، فَأَفْعَلْ مَا تَوَسَّمتَ بِهِ الْخَيْرِ.

وَالْكَسْبِيَّةُ قالوا: لَا يَكْسِبُ الْعَبْدُ ثَوَابًا، وَلَا عِقَابًا.

وَالسَّابِقِيَّةُ قالوا: مَنْ شَاءَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ شَاءَ لَا يَعْمَلْ، فَإِنَّ السَّعِيدَ لَا تَضُرُّهُ ذُنُوبُهُ، وَالشَّقِيَّ لَا يَنْفَعُهُ بَرُّهُ.

وَالْحُبِّيَّةُ قالوا: مَنْ شَرِبَ كَأْسَ مَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَقَطَتْ عَنْهُ الْأَرْكَانُ، وَالْقِيَامُ بِهَا.

وَالْخَوْفِيَّةُ قالوا: إِنَّ مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَسْعُهُ أَنْ يَخَافَهُ؛ لِأَنَّ الْحَيِيبَ لَا يَخَافُ حَبِيبَهُ.

وَالْفِكْرِيَّةُ قالوا: إِنَّ مَنْ أَزْدَادَ عِلْمًا، سَقَطَ عَنْهُ بِقَدْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَةِ.

وَالْخُسْيِيَّةُ قالوا: الدُّنْيَا بَيْنَ الْعِبَادِ سَوَاءٍ، لَا تَفَاضُلَ بَيْنَهُمْ فِيمَا وَرَثَهُمْ أَبُوهُمْ آدَمَ.

وَالْمَعِيَّةُ قالوا: مَنَّا الْفِعْلُ، وَلَنَا الْاسْتَطَاعَةُ.



الباب الثالث في التحذير من فتن إبليس ومكائده

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: اعْلَمْ أَنَّ الْآدَمِيَّ لَمَّا خُلِقَ، رُكِبَ فِيهِ الْهَوَى وَالشَّهْوَةُ، لِيَجْتَلِبَ بِذَلِكَ مَا يَنْفَعُهُ، وَوُضِعَ فِيهِ الْغَضَبُ لِيُدْفَعَ بِهِ مَا يُؤْذِيهِ، وَأُعْطِيَ الْعَقْلُ كَالْمُؤَدِّبِ يَأْمُرُهُ بِالْعَدْلِ فِيمَا يُجْتَلَبُ وَيُجْتَنَّبُ، وَخُلِقَ الشَّيْطَانُ مُحَرِّضًا لَهُ عَلَى الْإِسْرَافِ فِي اجْتِلَابِهِ وَاجْتِنَابِهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَأْخُذَ حِذْرَهُ مِنْ هَذَا الْعَدُوِّ الَّذِي قَدْ أَبَانَ عَدَاوَتَهُ مِنْ زَمَنِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَدْ بَدَلَ عُمْرَهُ وَنَفْسَهُ فِي إِفْسَادِ أَحْوَالِ بَنِي آدَمَ.

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَذَرِ مِنْهُ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ۖ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ۝١٦٨﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ۖ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۝١٠﴾ [النساء: ٦٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ۝٩١﴾ [المائدة: ٩١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ۝١٥﴾ [القصاص: ١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۖ إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ۝٦﴾ [فاطر: ٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغُرُّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ۝٣٣﴾ [لقمان: ٣٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٠].

وَفِي الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا كَثِيرٌ.

⦿ [التحذير من فتن إبليس ومكائده]:

قال الشيخ أبو الفرج رحمته الله: وَيَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ إِبْلِسَ شَغَلُهُ التَّلْبِيسُ أَوَّلَ مَا التَّبَسَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، فَأَعْرَضَ عَنِ النَّصِّ الصَّرِيحِ عَلَى السُّجُودِ، فَأَخَذَ يُفَاضِلُ بَيْنَ الْأَصُولِ، فَقَالَ: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ بِالْاِعْتِرَاضِ عَلَى الْمَلِكِ الْحَكِيمِ، فَقَالَ: ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢]، وَالْمَعْنَى: أَخْبَرَنِي لِمَ كَرَّمْتَهُ عَلَيَّ؟ غَرَضُ ذَلِكَ الْاِعْتِرَاضُ أَنَّ الَّذِي فَعَلْتَهُ لَيْسَ بِحِكْمَةٍ، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِالْكِبَرِ، فَقَالَ: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثُمَّ امْتَنَعَ عَنِ السُّجُودِ، فَأَهَانَ نَفْسَهُ الَّتِي أَرَادَ تَعْظِيمَهَا بِاللُّغْنَةِ وَالْعِقَابِ.

فَمَتَى سَوَّلَ لِلْإِنْسَانِ أَمْرًا، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَذَرَ مِنْهُ أَشَدَّ الْحَذَرِ، وَلِيَقُلَّ لَهُ حِينَ أَمْرُهُ إِثَّاهُ بِالسُّوءِ: إِنَّمَا تَرِيدُ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ نَصْحِي بِلُغْوِي شَهْوَتِي، وَكَيْفَ يَتَّضِحُ صَوَابُ النَّصْحِ لِلْغَيْرِ لِمَنْ لَا يَنْصَحُ نَفْسَهُ؟

كَيْفَ أَتَى بِنَصِيحَةِ عَدُوٍّ؟! فَانْصَرِفْ، فَمَا فِيَّ لِقَوْلِكَ مَنَفَذٌ، فَلَا يَنْقُصُ إِلَّا أَنْ يَسْتَعِينَ بِالنَّفْسِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَ عَلَى هَوَاهَا، فَلَيْسَتْ حُضْرُ الْعَقْلِ إِلَى بَيْتِ الْفِكْرِ فِي عَوَاقِبِ الذَّنْبِ؛ لَعَلَّ مَدَدَ تَوْفِيقٍ يَنْبَغُ جُنْدَ عَزِيمَتِهِ، فَيَهْزِمَ عَسْكَرَ الْهَوَى وَالنَّفْسِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ، نَا عَاصِمُ بْنُ الْحَسَنِ، نَا أَبُو عُمَرَ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثَنَا شَابَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي

أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي فِي يَوْمِي هَذَا، إِنَّ كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدِي فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلُّهُمْ، فَأَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَأَمَرْتُهُمْ إِلَّا يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(١).

وأخبرنا ابنُ الحُصَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا هِشَامٌ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ رَبِّي...»، إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ^(٢).

أخبرنا ابنُ الحُصَيْنِ، نَا ابْنُ الْمُذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَنْعَثُ سَرَائِيَهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَغْظَمَهُمْ فِتْنَةً، يَحِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا. قَالَ: ثُمَّ يَحِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ. قَالَ: فَيُذْنِيهِ مِنْهُ - أَوْ قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ - وَيَقُولُ: نِعَمَ أَنْتَ»^(٣).

وقد قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَدْ يَسَّ أَنْ يَغْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ: انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَالَّذِي قَبْلَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي لَفْظِ حَدِيثِهِ: «قَدْ آيَسَ أَنْ يَغْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٢) التخریج السابق.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨١٣).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨١٢).

أَبَانَا إِسْمَاعِيلَ السَّمَرَقَنْدِيُّ، نَا عَاصِمَ بْنِ الْحَسَنِ، نَا ابْنَ بَشْرَانَ، نَا ابْنَ صَفْوَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنِي الْحُسَيْنِ بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا الْمَعْلَى بْنُ أَسَدٍ، ثَنِي عَدِيِّ بْنِ أَبِي عِمَارَةَ، ثَنَا زِيَادُ النَّمِيرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ وَاضِعٌ حَظْمَهُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ خَنَسَ، وَإِنْ نَسِيَ اللَّهَ انْتَمَقَ قَلْبُهُ»^(١).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، نَا عَبْدُ الْقَادِرِ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ طَافَ بِأَهْلِ مَجْلِسِ الذَّكْرِ لِيَفْتِنَهُمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ، فَأَتَى حَلَقَةً يَذْكُرُونَ اللَّهَ، فَأَغْرَى بَيْنَهُمْ حَتَّى اقْتَتَلُوا، فَقَامَ أَهْلُ الذَّكْرِ، فَحَجَّزُوا بَيْنَهُمْ فَتَفَرَّقُوا».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَيَّارٌ، ثَنَا حَيَّانُ الْجَرِيرِيُّ، ثَنَا سُؤَيْدُ الْقُبَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ لِإِبْلِيسَ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ: «قَبْقَبٌ» يَجْمَعُهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَإِذَا دَخَلَ الْغَلَامُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ، قَالَ لَهُ: دُونَكَ، إِنَّمَا كُنْتُ أَجْمُكَ لِمِثْلِ هَذَا، أَجْلِبَ عَلَيْهِ وَأَفْتِنَهُ.

قَالَ سَيَّارٌ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ إِبْلِيسَ ظَهَرَ لِيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَأَى عَلَيْهِ مَعَالِيقَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَقَالَ يَحْيَى: يَا إِبْلِيسُ، مَا هَذِهِ الْمَعَالِيقُ الَّتِي أَرَى عَلَيْكَ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّهَوَاتُ الَّتِي أَصِيدُ بِهِنَّ ابْنُ آدَمَ.

قَالَ: فَهَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: رَبِّمَا شَبِعْتَ فَتَقَلَّلْنَاكَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَتَقَلَّلْنَاكَ عَنِ الذَّكْرِ. قَالَ: فَهَلْ غَيَّرَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ. قَالَ: اللَّهُ عَلَيَّ أَلَّا أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْ طَعَامٍ أَبَدًا. قَالَ: إِبْلِيسُ: وَاللَّهِ عَلَيَّ أَلَّا أَنْصَحَ مُسْلِمًا أَبَدًا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: ثَنَا أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٥٤١)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (١٤٨٠).

قيس رضي الله عنه قَالَ: إِذَا أَتَاكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تُصَلِّي! فَقَالَ: إِنَّكَ تُرَانِي، فَرِذْهَا طَوْلًا.

أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ السَّمَرْقَنْدِيُّ، نَا عَاصِمُ بْنُ الْحَسَنِ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو عَلِيٍّ بِنِ صَفْوَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ عُبَيْدٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنِ يُونُسَ، نَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ عَامِرٍ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ رِفَاعَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَاهِبٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَخَذَ الشَّيْطَانُ جَارِيَةً فَخَنَقَهَا، وَأَلْقَى فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا أَنَّ دَوَاءَهَا عِنْدَ الرَّاهِبِ، فَأَتَوْا بِهَا الرَّاهِبَ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، فَمَا زَالُوا بِهِ حَتَّى قَبِلَهَا، فَكَانَتْ عِنْدَهُ، فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ، فَسَوَّلَ لَهُ إِيقَاعَ الْفِعْلِ بِهَا، فَأَخْبَلَهَا، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: الْآنَ تَفْتَضِّحُ، يَا نَبِيَّكَ أَهْلَهَا، فَأَقْتُلَهَا، فَإِنْ أَتَوْكَ فَقُلْ: مَاتَتْ. فَقَتَلَهَا وَدَفَنَهَا، فَأَتَى الشَّيْطَانُ أَهْلَهَا، فَوَسَّوَسَ لَهُمْ، وَأَلْقَى فِي قُلُوبِهِمْ أَنَّهُ أَخْبَلَهَا، ثُمَّ قَتَلَهَا وَدَفَنَهَا، فَأَتَاهُ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَاتَتْ. فَأَخَذُوهُ، فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: أَنَا الَّذِي ضَرَبْتُهَا وَخَنَقْتُهَا، وَأَنَا الَّذِي أَلْقَيْتُ فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا، وَأَنَا الَّذِي أَوْفَعْتُكَ فِي هَذَا، فَأَطْعِنِي تَنْجُ، فَاسْجُدْ لِي سَجْدَتَيْنِ. فَسَجَدَ لَهُ سَجْدَتَيْنِ، فَهُوَ الَّذِي قَالَ ﷺ: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحشر: ١٦]»^(١).

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى صِفَةٍ أُخْرَى عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنْبِهِ رضي الله عنه أَنَّ عَابِدًا كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ مِنْ أَعْبِدِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ فِي زَمَانِهِ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٍ لَهُمْ أُخْتُ، وَكَانَتْ يَكْرَاهُ، لَيْسَ لَهُمْ أُخْتُ غَيْرُهَا، فَخَرَجَ الْبَعْثُ عَلَى ثَلَاثَتِهِمْ، فَلَمْ يَذَرُوا عِنْدَ مَنْ يُخْلَفُونَ أُخْتَهُمْ، وَلَا مَنْ يَأْمُنُونَ عَلَيْهَا، وَلَا عِنْدَ مَنْ يَضَعُونَهَا.

قَالَ: فَأَجْمَعُوا رَأْيَهُمْ عَلَى أَنْ يُخْلَفُوهَا عِنْدَ عَابِدِ بْنِ إِسْرَائِيلَ، وَكَانَ ثَقَّةً فِي أَنْفُسِهِمْ، فَأَتَوْهُ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُخْلَفُوا عِنْدَهُ، فَتَكُونُ فِي كَفَفِهِ وَجِوَارِهِ، إِلَى أَنْ يَقْفِلُوا مِنْ غَزَاتِهِمْ، فَأَبَى

(١) قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «الْمَعْنَى مِنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ» (٧١٩/٢): أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ»، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ مَرْسَلًا.

ذَلِكَ، وَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ، وَمِنْ أُخْتِهِمْ.

قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ الْوَابِعُ، حَتَّى أَطَاعَهُمْ، فَقَالَ: أَنْزِلُوهَا فِي بَيْتِ حِذَاءِ صَوْمِعَتِي.

قَالَ: فَأَنْزِلُوهَا فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، ثُمَّ انْطَلَقُوا وَتَرَكُوهَا، فَمَكَثَتْ فِي جِوَارِ ذَلِكَ الْعَابِدِ زَمَانًا، يَنْزِلُ إِلَيْهَا بِالطَّعَامِ مِنْ صَوْمِعَتِهِ، فَيَضَعُهُ عِنْدَ بَابِ الصَّوْمَةِ، ثُمَّ يُغْلِقُ بَابَهُ، وَيَضَعُ إِلَى صَوْمِعَتِهِ، ثُمَّ يَأْمُرُهَا فَتَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا، فَتَأْخُذُ مَا وُضِعَ لَهَا مِنَ الطَّعَامِ.

قَالَ: فَتَلَطَّفَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ يَزَلْ يُرْغِبُهُ فِي الْخَيْرِ، وَيُعْظِمُ عَلَيْهِ خُرُوجَ الْجَارِيَةِ مِنْ بَيْتِهَا نَهَارًا، وَيُخَوِّفُهُ أَنْ يَرَاهَا أَحَدٌ فَيُعَلِّقَهَا، فَلَوْ مَشِيَتْ بِطَعَامِهَا حَتَّى تَضَعَهُ عَلَى بَابِ بَيْتِهَا، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ بِهِ، حَتَّى مَشَى إِلَيْهَا بِطَعَامِهَا، وَوَضَعَهُ عَلَى بَابِ بَيْتِهَا، وَلَمْ يُكَلِّمَهَا.

قَالَ: فَلَبِثَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ زَمَانًا، ثُمَّ جَاءَهُ إِبْلِيسُ، فَرْغَبَهُ فِي الْخَيْرِ وَالْأَجْرِ، وَحَضَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَوْ كُنْتَ تَمْشِي إِلَيْهَا بِطَعَامِهَا، حَتَّى تَضَعَهُ فِي بَيْتِهَا، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ.

فَلَمْ يَزَلْ بِهِ، حَتَّى مَشَى إِلَيْهَا بِالطَّعَامِ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي بَيْتِهَا، فَلَبِثَ عَلَى ذَلِكَ زَمَانًا، ثُمَّ جَاءَهُ إِبْلِيسُ، فَرْغَبَهُ فِي الْخَيْرِ وَحَضَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ تُكَلِّمَهَا وَتُحَدِّثُهَا فَتَأْنَسُ بِحَدِيثِكَ، فَإِنَّهَا قَدْ اسْتَوْحَشَتْ وَخَشَتْ شَدِيدَةً.

قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى حَدَّثَهَا زَمَانًا يَطَّلِعُ إِلَيْهَا مِنْ فَوْقِ صَوْمِعَتِهِ.

قَالَ: ثُمَّ آتَاهُ إِبْلِيسُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتَ تَنْزِلُ إِلَيْهَا، فَتَقْعُدُ عَلَى بَابِ صَوْمِعَتِكَ، وَتُحَدِّثُهَا، وَتَقْعُدُ هِيَ عَلَى بَابِ بَيْتِهَا فَتُحَدِّثُكَ، كَانَ أَنْسَ لَهَا، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَنْزَلَهُ، وَأَجْلَسَهُ عَلَى بَابِ صَوْمِعَتِهِ يُحَدِّثُهَا وَتُحَدِّثُهُ، وَتَخْرُجُ الْجَارِيَةُ مِنْ بَيْتِهَا حَتَّى تَقْعُدَ عَلَى بَابِ بَيْتِهَا. قَالَ: فَلَبِثَا زَمَانًا يَتَحَدَّثَانِ.

ثُمَّ جَاءَ إِبْلِيسُ، فَرْغَبَهُ فِي الْخَيْرِ وَالثَّوَابِ فِيمَا يَضَعُ بِهَا، وَقَالَ: لَوْ خَرَجْتَ مِنْ بَابِ

صَوْمَعَتِكَ، ثُمَّ جَلَسَتْ قَرِيبًا مِنْ بَابِ بَيْتِهَا، فَحَدَّثَتْهَا، كَأَنَّ أَنْسَ لَهَا، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى فَعَلَ.

قَالَ: فَلَبِثَا زَمَانًا، ثُمَّ جَاءَهُ إِبْلِيسُ فَرَعَبَهُ فِي الْخَيْرِ، وَفِيمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ مِنْ حُسْنِ الثَّوَابِ فِيمَا يَضْنَعُ بِهَا، وَقَالَ لَهُ: لَوْ دَنَوْتُ مِنْهَا، وَجَلَسْتُ عِنْدَ بَابِ بَيْتِهَا فَحَدَّثْتُهَا، وَلَمْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا. فَفَعَلَ، فَكَانَ يَنْزِلُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَيَقِفُ عَلَى بَابِ بَيْتِهَا، فَيُحَدِّثُهَا، فَلَبِثَا عَلَى ذَلِكَ حِينًا.

ثُمَّ جَاءَهُ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: لَوْ دَخَلْتَ الْبَيْتَ مَعَهَا، فَحَدَّثْتَهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تُبْرِزُ وَجْهَهَا لِأَحَدٍ، كَأَنَّ أَحْسَنَ بِكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهَا نَهَارَهَا كُلَّهُ، فَإِذَا مَضَى النَّهَارُ صَعَدَ إِلَى صَوْمَعَتِهِ.

قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ إِبْلِيسُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَزَلْ يُزَيِّنُهَا لَهُ حَتَّى ضَرَبَ الْعَابِدُ عَلَى فَخِذِهَا، وَقَبَّلَهَا، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ إِبْلِيسُ يُحَسِّنُهَا فِي عَيْنَيْهِ وَيُسَوِّلُ لَهُ، حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا فَأَخْبَلَهَا، فَوَلَدَتْ لَهُ غَلَامًا.

فَجَاءَ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ إِخْوَةُ الْجَارِيَةِ، وَقَدْ وَلَدَتْ مِنْكَ، كَيْفَ تَضْنَعُ؟ لَا أَمْنُ أَنْ تُفْتَضَّحَ، أَوْ يَفْضَحُوكَ، فَأَعْمَدَ إِلَى ابْنِهَا فَأَذْبَحَهُ وَادْفَنَهُ؛ فَإِنَّهَا سَتَكْتُمُ ذَلِكَ عَلَيْكَ مَخَافَةَ إِخْوَتِهَا، أَنْ يَطْلِعُوا عَلَى مَا صَنَعْتَ بِهَا. فَفَعَلَ.

فَقَالَ: أَتَرَاهَا تَكْتُمُ إِخْوَتَهَا مَا صَنَعْتَ بِهَا، وَقَتَلْتَ ابْنَهَا. قَالَ: خُذْهَا، وَادْبَحْهَا، وَادْفَنْهَا مَعَ ابْنِهَا. فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى ذَبَحَهَا، وَأَلْقَاهَا فِي الْحُفْرَةِ مَعَ ابْنِهَا، وَأَطْبَقَ عَلَيْهِمَا صَخْرَةً عَظِيمَةً، وَسَوَّى عَلَيْهِمَا، وَصَعَدَ إِلَى صَوْمَعَتِهِ يَتَعَبَّدُ فِيهَا، فَمَكَثَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، حَتَّى أَقْبَلَ إِخْوَتُهَا مِنَ الْغَزْوِ، فَجَاوَزُوا؛ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا، فَتَعَاها لَهُمْ، وَتَرَحَّمْ عَلَيْهَا، وَبَكَاهَا.

قَالَ: كَأَنَّتْ خَيْرَ امْرَأَةٍ، وَهَذَا قَبْرُهَا، فَانْظُرُوا إِلَيْهِ. فَاتَتْ إِخْوَتُهَا الْقَبْرَ، فَبَكَوْا أُخْتَهُمْ، وَتَرَحَّمُوا عَلَيْهَا، فَأَقَامُوا عَلَى قَبْرِهَا أَيَّامًا، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى أَهَالِيهِمْ، فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِمُ اللَّيْلُ،

وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ، جَاءَهُم الشَّيْطَانُ فِي النَّوْمِ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ مُسَافِرٍ، فَبَدَأَ بِأَكْبَرِهِمْ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَخْتِهِمْ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ الْعَابِدِ، وَمَوْتِهَا، وَتَرْحُمِهِ عَلَيْهَا، وَكَيْفَ أَرَاهُمْ مَوْضِعَ قَبْرِهَا، فَكَذَّبَهُ الشَّيْطَانُ.

وقال: لَمْ يَصُدُقْكُمْ أَمْرُ أَخْتِكُمْ، إِنَّهُ قَدْ أَخْبَلَ أَخْتَكُمْ، وَوَلَدَتْ مِنْهُ غُلَامًا، فَذَبَحَهُ، وَذَبَحَهَا مَعَهُ، فَرَعَا مِنْكُمْ، وَأَلْقَاهَا فِي حَفِيرَةٍ اخْتَفَرَهَا خَلْفَ بَابِ الْبَيْتِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنْ يَمِينٍ مَنْ دَخَلَهُ، فَانْطَلِقُوا، فَادْخُلُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنْ يَمِينٍ مَنْ دَخَلَهُ، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَهُمَا كَمَا أَخْبَرْتُكُمْ هُنَاكَ جَمِيعًا.

وَأَتَى الْأَوْسَطَ فِي مَنَامِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَى أَصْغَرَهُمْ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ الْقَوْمُ، أَصْبَحُوا مُتَعَجِّبِينَ مِمَّا رَأَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ: لَقَدْ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ عَجَبًا، فَأَخْبِرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَا رَأَى.

فقال كبيرهم: هَذَا خُلْمٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ، فَاْمْضُوا بَنَاءَ، وَدَعُوا هَذَا عَنْكُمْ.

قال أصغرهم: والله، لَا أَمْضِي حَتَّى آتِيَ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، فَأَنْظُرُ فِيهِ.

قال: فَانْطَلِقُوا جَمِيعًا، حَتَّى أَتُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ أَخْتُهُمْ، فَفَتَحُوا الْبَابَ، وَبَحَثُوا الْمَوْضِعَ الَّذِي وَصَفَ لَهُمْ فِي مَنَامِهِمْ، فَوَجَدُوا أَخْتَهُمْ وَابْنَهَا مَذْبُوحَيْنِ فِي الْحَفِيرِ، كَمَا قِيلَ لَهُمْ، فَسَأَلُوا عَنْهَا الْعَابِدُ؟ فَصَدَّقَ قَوْلَ إِبْلِيسَ فِيمَا صَنَعَ بِهِمَا، فَاسْتَعْدُوا عَلَيْهِ كُلَّهُمْ، فَأَنْزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، وَقُدَّمَ لِيُصَلِّبَ، فَلَمَّا أَوْثَقُوهُ عَلَى الْخَشَبَةِ، أَتَاهُ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي أَنَا صَاحِبُكَ الَّذِي فَتَسَّكَ بِالْمَرْأَةِ حَتَّى أَخْبَلْتَهَا وَذَبَحْتَهَا وَابْنَهَا، فَإِنْ أَنْتَ أَطَعْتَنِي الْيَوْمَ، وَكَفَرْتَ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ وَصَوَّرَكَ، خَلَصْتُكَ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ.

قال: فَكَفَّرَ الْعَابِدُ، فَلَمَّا كَفَرَ بِاللَّهِ تَعَالَى، خَلَّى الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَصَلَّبُوهُ، قَالَ: فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ

إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ مَكَانَ عَقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٨﴾ [الحشر: ١٦، ١٧]، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، نا خَمْد بن أحمد، نا أبو نُعيم، نا أبو بكرٍ الأَجَرِيُّ، ثنا عبد الله بن مُحَمَّد العطشِيُّ، ثنا إبراهيم بن الجُنَيْد، ثني مُحَمَّد بن الحُسَيْن، ثنا بشر بن مُحَمَّد بن أبان، ثني الحَسَن بن عبد الله بن مسلم القرشي، عَن وَهْب بن مُنْبِهٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَتِهِ فِي زَمَنِ الْمَسِيحِ ﷺ، فَأَرَادَهُ إِبْلِيسُ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ بِكُلِّ رَائِدَةٍ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ.

فَأَتَاهُ مُشَبِّهًا بِالْمَسِيحِ، فَنَادَاهُ: أَيُّهَا الرَّاهِبُ، أَشْرِفْ عَلَيَّ أَكَلْتُكَ. قَالَ: انْطَلِقْ لِشَأْنِكَ، فَلَسْتُ أَرُدُّ مَا مَضَى مِنْ عُمْرِي. فَقَالَ: أَشْرِفْ عَلَيَّ فَأَنَا الْمَسِيحُ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ الْمَسِيحَ فَمَا لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، أَلَسْتَ قَدْ أَمَرْتَنَا بِالْعِبَادَةِ، وَوَعَدْتَنَا الْقِيَامَةَ، انْطَلِقْ لِشَأْنِكَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِكَ، فَانْطَلَقَ اللَّعِينُ عَنْهُ، وَتَرَكَه.

أُنْبَأَنَا إِسْمَاعِيل بن أحمد، نا عاصم بن الحَسَن، نا عليُّ بن مُحَمَّد بن بشران، نا أبو عليٍّ البرذَعِيُّ، ثنا أبو بكرٍ القرشيُّ، ثنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن موسى الحرشي، ثنا جعفر بن سُلَيْمَان، ثنا عمرو بن دينار، ثنا سالم بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا رَكِبَ نُوحٌ ﷺ فِي السَّفِينَةِ، رَأَى فِيهَا شَيْخًا لَمْ يَعْرِفْهُ، فَقَالَ لَهُ نُوحٌ: مَا أَذْخَلَكَ؟ قَالَ: دَخَلْتُ لِأُصِيبَ قُلُوبَ أَصْحَابِكَ، فَتَكُونُ قُلُوبُهُمْ مَعِي، وَأَبْدَانُهُمْ مَعَكَ.

فَقَالَ لَهُ نُوحٌ ﷺ: اخْرُجْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ. فَقَالَ إِبْلِيسُ: خَمْسُ أَهْلِكَ بِهِنَّ النَّاسُ، وَسَأُحَدِّثُكَ مِنْهُنَّ ثَلَاثَ، وَلَا أُحَدِّثُكَ بِأُتَيْنَ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَكَ إِلَى الثَّلَاثِ، مُرَّه يُحَدِّثُكَ بِالْأُتَيْنِ، فَقَالَ: بِهِمَا أَهْلُكَ النَّاسُ، وَهُمَا لَا يَكْذِبَانِ: الْحَسَدُ وَالْحَرَصُ، فَبِالْحَسَدِ لُعِنْتُ وَبِالْحَرَصِ شَيْطَانًا رَجِيمًا، وَبِالْحَرَصِ أُبَيِّحُ لَادَمَ الْجَنَّةَ كُلَّهَا، فَأَصَبْتُ حَاجَتِي مِنْهُ، فَأُخْرِجُ مِنَ الْجَنَّةِ.

قال: وَلَقِيَ إِبْلِيسَ مُوسَى عليه السلام، فَقَالَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَكَلَّمَكَ تَكْلِيمًا، وَأَنَا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى أَذْنُبْتُ، وَأُرِيدُ أَنْ أَتُوبَ، فَاشْفَعْ لِي وَإِلَى رَبِّي عليه السلام أَنْ يَتُوبَ عَلَيَّ، فَدَعَا مُوسَى رَبَّهُ، فَقِيلَ: يَا مُوسَى، قَدْ قَضَيْتَ حَاجَتَكَ، فَلَقِيَ مُوسَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: لَهُ قَدْ أَمَرْتُ أَنْ تَسْجُدَ لِقَبْرِ آدَمَ، وَيَتَابَ عَلَيْكَ، فَاسْتَكْبَرَ وَغَضِبَ، وَقَالَ: لَمْ أَسْجُدْ لَهُ حَيًّا، أَسْجُدُ لَهُ مَيِّتًا.

ثُمَّ قَالَ إِبْلِيسُ: يَا مُوسَى، إِنَّ لَكَ حَقًّا بِمَا شَفَعْتَ إِلَيَّ رَبِّكَ، فَأَذْكُرْنِي عِنْدَ ثَلَاثٍ لَا أَهْلِكَ فِيهِنَّ: أَذْكُرْنِي حِينَ تَغْضَبُ، فَأَنَا وَخِي فِي قَلْبِكَ، وَعَيْنِي فِي عَيْنِكَ، وَأَجْرِي مِنْكَ مَجْرَى الدَّمِّ.

وَأَذْكُرْنِي حِينَ تَلْقَى الرَّحْفَ، فَلِئَنِّي آتَى ابْنُ آدَمَ حِينَ يَلْقَى الرَّحْفَ، فَأَذْكُرْهُ وَلَدَهُ، وَزَوْجَتَهُ، وَأَهْلَهُ حَتَّى يُولِّي، وَإِيَّاكَ أَنْ تُجَالِسَ امْرَأَةً لَيْسَتْ بِذَاتِ مَحْرَمٍ، فَلِئَنِّي رَسُولُهَا إِلَيْكَ، وَرَسُولُكَ إِلَيْهَا.

قال القرشي: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الصَّفَّارُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه، قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا لَمْ يَأْمَنْ مِنْ إِبْلِيسَ أَنْ يُهْلِكَهُ بِالنِّسَاءِ.

قال القرشي: وَثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَشْيَاخِنَا أَنَّ إِبْلِيسَ - لَعَنَهُ اللَّهُ - جَاءَ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ يُتَاجَى رَبَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: وَنَيْلُكَ! مَا تَرْجُو مِنْهُ، وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ يُتَاجَى رَبَّهُ تَعَالَى. قَالَ: أَزْجُو مِنْهُ مَا رَجَوْتُ مِنْ أَبِيهِ آدَمَ وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ.

قال القرشي: وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، ثنا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زِيَادٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا مُوسَى عليه السلام جَالِسٌ فِي بَعْضِ مَجَالِسِهِ، إِذْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ،

وَعَلَيْهِ بَرْنَسٌ لَهُ، يَتَلَوْنَ فِيهِ أَلْوَانًا، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ، خَلَعَ الْبَرْنَسَ، فَوَضَعَهُ، ثُمَّ أَنَاهُ، وَقَالَ لَهُ:
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُوسَى. فَقَالَ لَهُ مُوسَى عليه السلام: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا إِبْلِيسُ. قَالَا: فَلَا حَيَّاكَ اللَّهُ،
مَا جَاءَ بِكَ؟

قَالَ: جِئْتُ لِأَسْلِمَ عَلَيْكَ، لِمَتَزَلَّتْكَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَكَانَكَ مِنْهُ. قَالَ: فَمَا الَّذِي رَأَيْتَهُ
عَلَيْكَ؟

قَالَ: بِهِ اخْتِطَفُ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ. قَالَ: فَمَا الَّذِي إِذَا صَنَعَهُ الْإِنْسَانُ اسْتَحْوَذَتْ عَلَيْهِ؟
قَالَ: إِذَا أُعْجِبَتْهُ نَفْسُهُ، وَاسْتَكْثَرَ عَمَلُهُ، وَنَسِيَ ذُنُوبَهُ، وَأَحْذَرَكَ ثَلَاثًا: لَا تَخْلُونَ بَامْرَأَةٍ لَا
تَحُلُّ لَكَ قَطُّ، فَإِنَّهُ مَا خَلَا رَجُلٌ بَامْرَأَةٍ لَا تَحُلُّ لَهُ إِلَّا كُنْتُ صَاحِبَهُ دُونَ أَصْحَابِي حَتَّى أَفْتَنَهُ
بِهَا، وَلَا تُعَاهِدَ اللَّهَ عَهْدًا إِلَّا وَفَيْتَ بِهِ، فَإِنَّهُ مَا عَاهَدَ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا كُنْتُ صَاحِبَهُ دُونَ أَصْحَابِي
حَتَّى أَحْوِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَفَاءِ بِهِ، وَلَا تَخْرُجَنَّ صَدَقَةً إِلَّا أَمْضَيْتُهَا، فَإِنَّهُ مَا أَخْرَجَ رَجُلٌ صَدَقَةً
فَلَمْ يُنْمِضْهَا إِلَّا كُنْتُ صَاحِبَهُ دُونَ أَصْحَابِي، حَتَّى أَحْوِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِخْرَاجِهَا.
ثُمَّ وَلَّى وَهُوَ يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ! ثَلَاثًا، عَلَّمَ مُوسَى مَا يُحَذِّرُ بِهِ بَنِي آدَمَ.

قال القرشي: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ لِلْمَرْأَةِ: أَنْتِ نِصْفُ جُنْدِي، وَأَنْتِ سَهْمِي الَّذِي أَرْمِي بِهِ، فَلَا
أُخْطِي، وَأَنْتِ مَوْضِعُ سَرِّي، وَأَنْتِ رَسُولِي فِي حَاجَتِي.

قال القرشي: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنِي هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ
أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنْبَهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ: قَالَ رَاهِبٌ لِلشَّيْطَانِ، وَقَدْ بَدَأَ لَهُ: أَيُّ أَخْلَاقِ
بَنِي آدَمَ أَعْوَنَ لَكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: الْحَدَّةُ، إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ حَدِيدًا، قَلْبُهُ كَمَا يَقْلِبُ الصُّبْيَانُ
الْكُرَّةَ.

قال القرشي: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ

ثَابِتٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، جَعَلَ إبْلِسُ -لَعَنَهُ اللَّهُ- يُرْسِلُ شَيَاطِينَهُ إِلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَجِئُونَ إِلَيْهِ بِصُحُفِهِمْ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَيَقُولُ لَهُمْ: مَا لَكُمْ لَا تُصَيِّوْنَ مِنْهُمْ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: مَا صَحَبْنَا قَوْمًا مِثْلَ هَؤُلَاءِ. فَقَالَ: رُويَدَا بِهِمْ، فَعَسَى أَنْ تُفْتَحَ لَهُمُ الدُّنْيَا هُنَاكَ تُصَيِّوْنَ حَاجَتَكُمْ مِنْهُمْ.

قال القرشي: وأخبرنا أحمد بن جميل المروزي، نا ابن المبارك، نا سُفيان، عَنْ عطاء ابن السائب، عَنْ أَبِي عبد الرحمن السلمي، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ إبْلِسُ، بَثَّ جُنُودَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيَقُولُ: مَنْ أَضَلَّ مُسْلِمًا، أَلْبَسْتُهُ التَّاجَ. فَيَقُولُ لَهُ الْقَائِلُ: لَمْ أَزَلْ بِفُلَانٍ حَتَّى طَلَّقَ امْرَأَتَهُ. قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَتَزَوَّجَ.

وَيَقُولُ آخِرَ: لَمْ أَزَلْ بِفُلَانٍ حَتَّى عَقَّ. قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَبْرَ.

وَيَقُولُ آخِرَ: لَمْ أَزَلْ بِفُلَانٍ حَتَّى زَنَا. قَالَ: أَنْتَ.

وَيَقُولُ آخِرَ: لَمْ أَزَلْ بِفُلَانٍ حَتَّى شَرِبَ الْخَمْرَ. قَالَ: أَنْتَ.

قَالَ: وَيَقُولُ آخِرَ: لَمْ أَزَلْ بِفُلَانٍ حَتَّى قَتَلَ، فَيَقُولُ: أَنْتَ أَنْتَ.

قال القرشي: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَجَاءَ إِلَيْهَا رَجُلٌ، فَقَالَ: لَا قُطْعَنَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ. فَجَاءَ لِيَقْطَعَهَا غَضَبًا لِلَّهِ، فَلَقِيَهُ إبْلِسُ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ، فَقَالَ: مَا تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ هَذِهِ الشَّجَرَةَ الَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ. قَالَ: إِذَا أَنْتَ لَمْ تَعْبُدْهَا، فَمَا يَضُرُّكَ مَنْ عَبَدَهَا؟ قَالَ: لَا أَقْطَعْنَهَا. فَقَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ: هَلْ لَكَ فِيْمَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ؟ لَا تَقْطَعُهَا وَلَكَ دِينَارَانِ كُلَّ يَوْمٍ إِذَا أَصْبَحْتَ عِنْدَ وَسَادَتِكَ. قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ لِي ذَلِكَ؟

قَالَ: أَنَا لَكَ، فَارْجِعْ، فَوَجَدَ دِينَارَيْنِ عِنْدَ وَسَادَتِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَقَامَ غَضَبًا لِيَقْطَعُهَا، فَتَمَثَّلَ لَهُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَتِهِ، وَقَالَ: مَا تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ قُطْعَ هَذِهِ

الشجرة التي تُعبد من دون الله تعالى.

قَالَ: كَذَبْتُ، مَا لَكَ إِلَيَّ ذَلِكَ مِنْ سَبِيلٍ، فَذَهَبَ لِيَقْطَعَهَا، فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، وَخَنَقَهُ حَتَّى كَادَ يَقْتُلُهُ. قَالَ: أَتَدْرِي مَنْ أَنَا؟ أَنَا الشَّيْطَانُ، جِئْتُ أَوَّلَ مَرَّةٍ غَضَبًا لَلَّهِ، فَلَمْ يَكُنْ لِي عَلَيْكَ سَبِيلٌ، فَخَدَعْتُكَ بِالَّذِينَ ارَيْنَ، فَتَرَكْتَهَا، فَلَمَّا جِئْتُ غَضَبًا لِلَّذِينَ ارَيْنَ، سُلِّطْتُ عَلَيْكَ.

قال القرشي: وحدثنا بشر بن الوليد الكندي، ثنا محمد بن طلحة، عن زيد بن مجاهد، قال: لإبليس خمسة من ولده، قد جعل كل واحد منهم على شيء من أمره، ثم سماهم، فذكر: ثبر، والأعور، ومسوط، وداسم، وزكنبور.

فأما ثبر: فهو صاحب المصيبات الذي يأمر بالثبور، وشق الجيوب، ولطم الخدود، ودعوى الجاهلية.

وأما الأعور: فهو صاحب الزنا الذي يأمر به، ويؤينه.

وأما مسوط: فهو صاحب الكذب الذي يسمع فيلقى الرجل، فيخبره بالخبر، فيذهب الرجل إلى القوم، فيقول لهم: قد رأيت رجلاً أعرف وجهه، ولا أدري ما اسمه حدثني بكذا وكذا.

وأما داسم: فهو الذي يدخل مع الرجل إلى أهله، يريه العيب فيهم، ويغضبهم عليهم.

وأما زكنبور: فهو صاحب الشوق الذي يركز رايته في الشوق.

أخبرنا محمد بن القاسم، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم، ثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا سنيذ، عن مخلد بن الحسين، قال: ما ندب الله العباد إلى شيء إلا اعترض فيه إبليس بأمرين، ما يبالي بأيهما ظفر: إما غلوف فيه، وإما تقصير عنه.

وبالإسناد قال محمد بن إسحاق: وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن أبي قبيل،

سَمِعْتُ حَيَّوَةَ بْنَ شَرِيحِيلَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ إِبْلِيسَ مُوثِقٌ فِيهِ الْأَرْضُ السُّفْلَى، فَإِذَا هُوَ تَحَرَّكَ، كَانَ كُلُّ شَرٍّ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مِنْ تَحَرُّكِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَفَتَنُ الشَّيْطَانِ، وَمَكَايِدُهُ كَثِيرَةٌ فِي غُضُونِ هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا مَا يَلِيقُ بِكُلِّ مَوْضِعٍ مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلِكَثْرَةِ فَتَنِ الشَّيْطَانِ وَتَشَبُّهِيهَا بِالْقُلُوبِ، عَزَّتِ السَّلَامَةُ، فَإِنَّ مَنْ يَدْعُو إِلَى مَا يَحْتُ عَلَيْهِ الطَّبَعُ كَمَدَادِ سَفِينَةٍ مَنْحَدِرَةٍ، فَيَا سُرْعَةَ انْحِدَارِهَا، وَلَمَّا رُكِبَ الْهَوَى فِي هَارُوتَ وَمَارُوتَ، لَمْ يَسْتَمْسِكَا، فَإِذَا رَأَتِ الْمَلَائِكَةُ مُؤْمِنًا قَدْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ، تَعَجَّبَتْ مِنْ سَلَامَتِهِ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَمْدَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي ابْنُ سَرِيحٍ، قَالَ: ثَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: إِذَا عُرِجَ بَرْوَجُ الْمُؤْمِنِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: سُبْحَانَ الَّذِي نَجَّى هَذَا الْعَبْدَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَا وَيْحَهُ، كَيْفَ نَجَّى؟!

ذكر الإعلام بأن مع كل إنسان شيطانًا؛

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُصَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْمَذْهَبُ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَمْدَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ أَبِي قَسِيطٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِزْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ، فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ، أَعَزَّتِ؟». فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ: «أَوْقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي ﷻ أَغَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ.

وَيَجِيءُ بَلْفِظٍ آخَرَ: «أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(١).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: عَامَّةُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ: «فَأَسْلَمَ»، عَلَى مَذْهَبِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، إِلَّا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: «فَأَسْلَمَ مِنْ شَرِّهِ»، وَكَانَ يَقُولُ: الشَّيْطَانُ لَا يُسْلَمُ. قَالَ الشَّيْخُ: وَقَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَسَنٌ، وَهُوَ يُظْهِرُ أَثَرَ الْمُجَاهِدَةِ لِمُخَالَفَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ كَأَنَّهُ يَرِيدُ قَوْلَ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ مَا:

أَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ الْحُصَيْنِ بْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، ثَنِي مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ يَرْفَعُهُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ». قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَلَا يَأْمُرَنِي إِلَّا بِحَقٍّ».

وَفِي رَوَايَةٍ: «فَلَا يَأْمُرَنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ: انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ، وَاسْمُ أَبِي الْجَعْدِ رَافِعٌ، وَظَاهِرُهُ: إِسْلَامُ الشَّيَاطِينِ، وَيَحْتَمِلُ الْقَوْلُ الْآخَرُ.

• بَيَانُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ:

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِي رَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعْتَكِفًا، فَاتَيْتُهُ أُرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْبَلَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ». قَالَا:

(١) أخرجه مسلم (٢٨١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٤).

سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا»، أَوْ قَالَ: «شَيْئًا»^(١). الحديث في «الصَّحِيحِينَ».

قال الخطَّابِيُّ: وفي هَذَا الحديث من الْعِلْمِ اسْتِخْبَابُ أَنْ يَحْذَرُ الْإِنْسَانُ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْمَكْرُوهِ، مِمَّا تَجْرِي بِهِ الظُّنُونُ، وَيَخْطُرُ بِالْقُلُوبِ، وَأَنْ يَطْلُبَ السَّلَامَةَ مِنَ النَّاسِ بِإِظْهَارِ الْبَرَاءَةِ مِنَ الرَّيْبِ.

وَيُحْكِي فِي هَذَا عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: خَافَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقَعَ فِي قُلُوبِهِمَا شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ، فَيَكْفُرَا، وَإِنَّمَا قَالَهُ ﷺ شَفَقَةً مِنْهُ عَلَيْهِمَا، لَا عَلَى نَفْسِهِ.

ذكر التَّعَوُّذِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ:

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّعَوُّذِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ عِنْدَ التَّلَاوَةِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، وَعِنْدَ السُّحْرِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَإِذَا أَمَرَ بِالتَّحَرُّزِ مِنْ شَرِّ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، فَكَيْفَ فِي غَيْرِهِمَا؟!

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا سَيَّارٌ، ثَنَا جَعْفَرٌ، ثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُنَيْشٍ: أَدْرَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟

فَقَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينِ تَحَدَّثَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شَعْلَةٌ نَارٍ يَرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، قُلْ. قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥).

والنَّهَارَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ»^(١). قَالَ: فَطَفَنْتُ نَارُهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبَانَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرَقَنْدِيُّ، نَا عَاصِمُ بْنُ الْحَسَنِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، نَا ابْنُ صَفْوَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ»^(٢).

قَالَ الْقُرَشِيُّ: ثَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلِكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ، فإِيعَادُ بِالشَّرِّ، وَتَكْذِيبُ بِالْحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ، فإِيعَادُ بِالْخَيْرِ، وَتَضْدِيقُ بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ، وَلْيُحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ الْآخِرَى، فَلْيَعُوذْ مِنَ الشَّيْطَانِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ...﴾^(٣).
الآية. [البقرة: ٢٦٨].

قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، فَوَقَفَهُ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ.

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، فَيَقُولُ: «أُعِيدُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ». ثُمَّ يَقُولُ: «هَكَذَا كَانَ أَبِي

(١) أخرجه أحمد (١٥٠٣٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٥٦٧١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٩٨٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٩٦٣).

إِبْرَاهِيمُ عليه السلام يُعَوِّذُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ^(١). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيح».

قال أبو بكر بن الأنباري: الهَامَّةُ: واحدُ الهَوَامِّ. ويُقال: هِيَ كُلُّ نَسَمَةٍ تَهْمُ بِسُوءٍ. وَاللَّامَةُ: الْمُلَمَّةُ.

وإنَّما قَالَ: «لَامَةٌ» لِيُؤَافِقَ لَفْظَ «هَامَّة»، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَخْفَ عَلَى اللِّسَانِ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا المُبَارَك بن عَبْد الجَبَّار، نا إِبْرَاهِيم بن عُمَر البرمكي، نا أبو الحَسَن عبد الله بن إِبْرَاهِيم الزُّبَيْنِيُّ، ثنا مُحَمَّد بن خَلَف، ثنا عَبْد الله بن مُحَمَّد، ثنا فَضِيل بن عبد الوَهَّاب، ثنا جَعْفَر بن سليمان، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ مطرف: نظرتُ، فإذا ابنُ آدَمَ مُلْقَى بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ﷻ، وَبَيْنَ إِبْلِيسَ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَعْصِمَهُ عَصَمَهُ، وَإِنْ تَرَكَهُ ذَهَبَ بِهِ إِبْلِيسُ.

وَحُكْمِي عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ قَالَ لتلميذه: مَا تَصْنَعُ بِالشَّيْطَانِ إِذَا سَوَّلَ لَكَ الْخَطَايَا؟ قَالَ: أَجَاهِدُ. قَالَ: فَإِنْ عَادَ؟ قَالَ: أَجَاهِدُ. قَالَ: فَإِنْ عَادَ؟ قَالَ: أَجَاهِدُ. قَالَ: هَذَا يَطُولُ، أَرَأَيْتَ إِنْ مَرَرْتَ بِغَنَمٍ، فَنَبَحَكَ كَلْبُهَا، أَوْ مَنَعَكَ مِنَ الْعُبُورِ، مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: أَكَابِدُهُ، وَأَزُدُّهُ جَهْدِي. قَالَ: هَذَا يَطُولُ عَلَيْكَ، وَلَكِنْ اسْتَعِنْ بِصَاحِبِ الْغَنَمِ، يَكْفِهِ عَنْكَ.

قَالَ الشَّيْخ رحمته الله: وَاعْلَمْ أَنَّ مَثَلَ إِبْلِيسَ مَعَ الْمُتَّقِي والمُخْلَطِ كَرَجُلٍ جَالِسٍ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامٌ، فَمَرَّ بِهِ كَلْبٌ، فَقَالَ لَهُ: اخْسَأْ، فَذَهَبَ، فَمَرَّ بِآخَرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامٌ وَلَحْمٌ، فَكَلَّمَا خَسَأَهُ لَمْ يَبْرَحْ، فَالْأَوَّلُ مَثَلُ الْمُتَّقِي يَمُرُّ بِهِ الشَّيْطَانُ، فَيَكْفِيهِ فِي طَرْدِهِ الذِّكْرُ، وَالثَّانِي مَثَلُ الْمُخْلَطِ لَا يُفَارِقُهُ الشَّيْطَانُ لِمَكَانِ تَخْلِيطِهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ.



الباب الرابع في معنى التلبس والغرور

قال المُصنّف: التلبس: إظهار الباطل في صورة الحق.

والغرور: نوع جهل يُوجبُ اعتقادَ الفاسد صحيحًا، والرديءَ جيدًا.

وسببه: وجودُ شبهةٍ أوجبت ذلك، وإنّما يدخل إبليس على الناس بقدر ما يمكنه، ويزيد تمكنه منهم ويقل، على مقدار يقظتهم، وغفلتهم، وجهلهم، وعلمهم.

واعلم أن القلب كالحصن، وعلى ذلك الحصن سور، وللشور أبواب، وفيه ثلثم^(١)، وساكنه العقل، والملائكة تردّد إلى ذلك الحصن، وإلى جانبه ربض فيه الهوى، والشياطين تختلف إلى ذلك الربض من غير مانع، والحرب قائمة بين أهل الحصن، وأهل الربض، والشياطين لا تزال تدور حول الحصن تطلب غفلة الحارس، والعبور من بغض الثلم.

فينبغي للحارس أن يعرف جميع أبواب الحصن الذي قد وكل بحفظه، وجميع الثلم، وألا يفتر عن الحراسة لحظة، فإن العدو ما يفتر.

قال رجلٌ للحسن البصري: أينام إبليس؟ قال: لو نام لوجدنا راحة.

وهذا الحصن مستنير بالذكر، مشرق بالإيمان، وفيه مِرْآةٌ صَقِيلَةٌ يَتَرَاءَى فِيهَا صُورُ كُلِّ ما يمرُّ به، فأول ما يفعل الشيطان في الربض، إكثارُ الدُّخَانِ، فتسودُّ حيطان الحصن، وتصدأ المرأة، وكَمَالُ الفكر يردُّ الدُّخَانِ، وصل الذُّكْرُ يَجْلُو المرأة، وللعُدُوّ حملات، فتراها يَحْمِلُ فيدخل الحصن، فيكرُّ عليه الحارسُ فيخرج، وربما دخل فعاث، وربما أقام لغفلة

(١) أي: ثُجُور.

الحارس، وربما رَكَدَت الرِّيحُ الطَّارِدَةُ للدُّخَانِ، فَتَسْوَدُّ حَيْطَانُ الْحَصْنِ، وَتَصْدَأُ الْمِرْآةُ، فَيَمُرُّ الشَّيْطَانُ، وَلَا يَذْرِي بِهِ، وَرَبَّمَا جَرَحَ الْحَارِسُ لَغْفْلَتِهِ، وَأُسِرَ، وَاسْتُخْدِمَ، وَأَقِيمَ يَسْتَنْبِطُ الْحَيْلَ فِي مُوَافَقَةِ الْهَوَى وَمُسَاعَدَتِهِ، وَرَبَّمَا صَارَ كَالْفَقِيهِ فِي الشَّرِّ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: رَأَيْتُ الشَّيْطَانَ، فَقَالَ لِي: قَدْ كُنْتَ أَلْقَيْتَ النَّاسَ، فَأَعْلَمْتَهُمْ، فَصُرْتُ أَلْقَاهُمْ فَأَتَعْلَمُ مِنْهُمْ، وَرَبَّمَا هَجَمَ الشَّيْطَانُ عَلَى الذَّكِيِّ الْفَطْنِ، وَمَعَهُ عَرُوسُ الْهَوَى، قَدْ جَلَاهَا، فَيَتَشَاغَلُ الْفَطْنُ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا، فَيَسْتَأْسِرُهُ، وَأَقْوَى الْقَيْدِ الَّذِي يُوثِقُ بِهِ الْأَسْرَى الْجَهْلُ، وَأَوْسَطُهُ فِي الْقَوَى الْهَوَى، وَأَضْعَفُهُ الْغَفْلَةُ، وَمَا دَامَ دِرْعُ الْإِيمَانِ عَلَى الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّ نَبْلَ الْعَدُوِّ لَا يَقَعُ فِي مَقْتَلٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا أَبُو غَسَانَ النَّهْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ صَالِحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفْتَحُ لِلْعَبْدِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ بَابًا مِنَ الشَّرِّ.

أُنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّدِيمِ، نَا عَمِّي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَدْلِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا جِبَارَةُ بْنُ مَغْلَسِ الْحِمَايِي، ثَنَا حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ كَانَ يُكَلِّمُ الْجِنَّ، قَالُوا: لَيْسَ عَلَيْنَا أَشَدُّ مِمَّنْ يَتَّبِعُ السُّنَّةَ، وَأَمَّا أَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ، فَإِنَّا نَلْعَبُ بِهِمْ لَعَبًا.



الباب الخامس في ذكر تلبيسه في العقائد والديانات

C ذكر تلبيسه على السوفسطائية :

قَالَ الشَّيْخُ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ يَنْسِبُونَ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: سَوْفِسْطَا، زَعَمُوا أَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، وَأَنَّ مَا نَسْتَبْعِدُهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا نَشَاهِدُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى غَيْرِ مَا نَشَاهِدُهُ.

وَقَدْ أورد العلماء عَلَيْهِمْ بَأْنَ قَالُوا: لِمَقَالَتِكُمْ هَذِهِ حَقِيقَةُ أَمْ لَا؟

فَإِنْ قُلْتُمْ: لَا حَقِيقَةَ لَهَا، وَجَوَزْتُمْ عَلَيْهَا الْبُطْلَانَ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَدْعُوا إِلَى مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ؟! فَكَأَنَّكُمْ تُقَرُّونَ بِهَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ قَبُولُ قَوْلِكُمْ.

وَإِنْ قُلْتُمْ: لَهَا حَقِيقَةٌ. فَقَدْ تَرَكْتُمْ مَذْهَبَكُمْ.

وَقَدْ ذَكَرَ مَذْهَبَ هَؤُلَاءِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى النُّوْبَخْتِي فِي كِتَابِ: «الْأَرَاءِ وَالذِّيَانَاتِ».

فَقَالَ: رَأَيْتُ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ قَدْ غَلَطُوا فِي أَمْرِ هَؤُلَاءِ غَلَطًا بَيِّنًا؛ لِأَنَّهُمْ نَظَرُوا فِيهِمْ وَجَادَلُواهُمْ، وَزَامُوا بِالْحِجَاجِ وَالْمُنَاطَرَةِ الرَّدَّ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ لَمْ يَثْبُتُوا حَقِيقَةَ، وَلَا أَقَرُّوا بِمُشَاهَدَةِ، فَكَيْفَ تُكَلِّمُ مَنْ يَقُولُ: لَا أَذْرِي، أَتُكَلِّمُنِي أَمْ لَا؟ وَكَيْفَ تُنَاطِرُ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَذْرِي، أَمْوُجُودٌ هُوَ أَمْ مَعْدُومٌ؟! وَكَيْفَ تُخَاطَبُ مَنْ يَدَّعِي أَنَّ الْمَخَاطَبَةَ بِمَنْزِلَةِ السُّكُوتِ فِي الْإِبَانَةِ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ بِمَنْزِلَةِ الْفَاسِدِ؟

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ إِنَّمَا يُنَاطِرُ مَنْ يَقْرَأُ بَضْرُورَةٍ، أَوْ يَعْتَرِفُ بِأَمْرِ، فَيَجْعَلُ مَا يَقْرَأُ سَبَبًا إِلَى تَصْحِيحِ

ما يجحده، فأما مَنْ لا يقرُّ بذلك، فمجادلته مطروحة.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَدَّ هَذَا الْكَلَامَ أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَقْوَامًا قَالُوا: كَيْفَ نُكَلِّمُ هَؤُلَاءِ، وَغَايَةُ مَا يُمَكِّنُ الْمُجَادَلَةَ أَنْ يَقْرَبَ الْمَعْقُولَ إِلَى الْمَحْسُوسِ، وَيَسْتَشْهَدَ بِالشَّاهِدِ، فَيَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى الْغَائِبِ، وَهَؤُلَاءِ لَا يَقُولُونَ بِالْمَحْسُوسَاتِ، فِيمَ يَكْلَمُونَ؟!

قَالَ: وَهَذَا كَلَامُ ضَيْقِ الْعَطَنِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤَيَّسَ مِنْ مُعَالَجَةِ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ مَا اغْتَرَاهُمْ لَيْسَ بِأَكْثَرَ مِنَ الْوَسْوَاسِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَضِيقَ عَطْنُنَا عَنْ مُعَالَجَتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ أَخْرَجَتْهُمْ عَوَارِضُ انْجِرَافِ مَزَاجٍ، وَمَا مَثَلُنَا وَمَثَلُهُمْ إِلَّا كَرَجُلٍ رُزِقَ وَلَدًا أَخْوَلَ، فَلَا يَزَالُ يَرَى الْقَمَرَ بِصُورَةِ قَمَرَيْنِ، حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَشْكُ أَنْ فِي السَّمَاءِ قَمَرَيْنِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: الْقَمَرُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا السُّوءُ فِي عَيْنِكَ، غَضَّ عَيْنُكَ الْخَوْلَاءَ وَانْظُرْ، فَلَمَّا فَعَلَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ قَمَرًا وَاحِدًا؛ لِأَنِّي عَصَبْتُ إِحْدَى عَيْنَيَّ، فَغَابَ أَحَدُهُمَا، فَجَاءَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ شُبْهَةٌ ثَانِيَةٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ، كَمَا ذَكَرْتَ، فَغَضَّ الصَّحِيحَةَ، فَفَعَلَ، فَرَأَى قَمَرَيْنِ، فَعَلِمَ صَحَّةَ مَا قَالَ أَبُوهُ.

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَنَاءِ، ثَنَا ابْنُ دُودَانَ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزِبَانِيُّ، ثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ، ثَنِي يَمُوتُ بْنُ الْمَزْرَعِ، ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى النَّظَّامُ، قَالَ: مَاتَ بَنُ لَصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، فَمَضَى إِلَيْهِ أَبُو الْهَذِيلِ، وَمَعَهُ النَّظَّامُ، وَهُوَ غَلَامٌ حَدَّثَ كَالْمُتَوَجِّعِ لَهُ، فَرَأَاهُ مُنْحَرَفًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْهَذِيلِ: لَا أَعْرِفُ لَجَزَعِكَ وَجْهًا، إِذَا كَانَ النَّاسُ عِنْدَكَ كَالزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ صَالِحٌ: يَا أَبَا الْهَذِيلِ، إِنَّمَا أُجْزَعُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ كِتَابَ الشُّكُوكِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْهَذِيلِ: وَمَا كِتَابُ الشُّكُوكِ؟ قَالَ: هُوَ كِتَابٌ وَضَعَهُ مَنْ قَرَأَهُ، يَشْكُ فِيمَا قَدْ كَانَ حَتَّى يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ، وَفِيمَا لَمْ يَكُنْ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ، فَقَالَ لَهُ النَّظَّامُ: فَشَكَّ أَنْتَ فِي مَوْتِ ابْنِكَ، وَاعْمَلْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ فَشَكَّ - أَيْضًا - فِي أَنَّهُ قَدْ قَرَأَ الْكِتَابَ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَقْرَأْ.

وَحَكَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَلْخِي أَنَّ رَجُلًا مِنَ السُّوفِسْطَائِيَّةِ، كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَأَتَاهُ مَرَّةً، فَنَظَرَهُ، فَأَمَرَ الْمُتَكَلِّمَ بِأَخْذِ دَابَّتِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ لَمْ يَرَهَا، فَرَجَعَ، فَقَالَ: سُرِقَتْ دَابَّتِي، فَقَالَ: وَيْحَكَ! لَعَلَّكَ لَمْ تَأْتِ رَاكِبًا. قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَكَّر. قَالَ: هَذَا أَمْرٌ أَتَيْتُهُ. فَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ: تَذَكَّر. فَقَالَ: وَيْحَكَ! مَا هَذَا مَوْضِعَ تَذَكَّر، أَنَا لَا أَشْكُ أَنَّي جِئْتُ رَاكِبًا. قَالَ: فَكَيْفَ تَدَّعِي أَنَّهُ لَا حَقِيقَةَ لشيءٍ، وَأَنَّ حَالَ الْيَقْظَانِ كَحَالِ النَّائِمِ؟ فَوَجَمَ السُّوفِسْطَائِيُّ، وَرَجَعَ عَنْ مَذْهَبِهِ.

❶ [ذكر تلبليس إبليس على فرق الفلاسفة]:

قال النوبختي: قَدْ زَعَمْتُ فِرْقَةً مِنَ الْمُتَجَاهِلِينَ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْأَشْيَاءِ حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ فِي نَفْسِهَا، بَلْ حَقِيقَتُهَا عِنْدَ كُلِّ قَوْمٍ عَلَى حَسَبِ مَا يَعْتَقِدُ فِيهَا، فَإِنَّ الْعَسَلَ يَجِدُهُ صَاحِبُ الْمُرَّةِ الصَّفْرَاءِ مُرًّا، وَيَجِدُهُ غَيْرُهُ حُلُوًّا.

قالوا: وَكَذَلِكَ الْعَالَمُ، هُوَ قَدِيمٌ عِنْدَ مَنْ اعْتَقَدَ قِدَمَهُ، مُخْدَتٌ عِنْدَ مَنْ اعْتَقَدَ حُدُوثَهُ، وَاللُّونَ جِسْمٌ عِنْدَ مَنْ اعْتَقَدَهُ جِسْمًا، وَعَرَضٌ عِنْدَ مَنْ اعْتَقَدَهُ عَرَضًا.

قالوا: فَلَوْ تَوَهَّمْنَا عَدَمَ الْمُعْتَقِدِينَ، وَقَفَّ الْأَمْرُ عَلَى وُجُودِ مَنْ يَعْتَقِدُ، وَهَؤُلَاءِ مِنْ جِنْسِ السُّوفِسْطَائِيَّةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَقُولُكُمْ صَحِيحٌ؟ فَسَيَقُولُونَ: هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَنَا، بَاطِلٌ عِنْدَ خَصْمِنَا.

قلنا: دَعَاكُمْ صَحَّةُ قَوْلِكُمْ مَرْدُودَةٌ، وَإِفْرَارُكُمْ بِأَنَّ مَذْهَبَكُمْ عِنْدَ خَصْمِكُمْ بَاطِلٌ، شَاهِدٌ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ شَهِدَ عَلَى قَوْلِهِمْ بِالْبُطْلَانِ مِنْ وَجْهِ، فَقَدْ كُفِّيَ خَصْمُهُ بِتَبْيِينِ فَسَادِ مَذْهَبِهِ.

وَمِمَّا يُقَالُ لَهُمْ: أَتَبْتَغُونَ لِلْمُشَاهَدَةِ حَقِيقَةً؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، لَحِقُوا بِالْأَوَّلِينَ، وَإِنْ قَالُوا: حَقِيقَتُهَا عَلَى حَسَبِ الْإِعْتِقَادِ، فَقَدْ نَفَوْا عَنْهَا الْحَقِيقَةَ فِي نَفْسِهَا، وَصَارَ الْكَلَامُ مَعَهُمْ كَالْكَلَامِ مَعَ الْأَوَّلِينَ.

قَالَ النُّبُخْتِيُّ: وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْعَالَمَ فِي ذَوْبٍ وَسَيَلَانٍ، قَالُوا: وَلَا يُمَكِّنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ مَرَّتَيْنِ؛ لِتَغْيِيرِ الْأَشْيَاءِ دَائِمًا، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَيْفَ عِلْمُ هَذَا، وَقَدْ أَنْكَرْتُمْ ثُبُوتَ مَا يُوجِبُ الْعِلْمَ، وَرَبِّمَا كَانَ أَحَدُكُمْ الَّذِي يُجِيبُهُ الْآنَ غَيْرَ الَّذِي كَلَّمَهُ؟

● ذكر تلبيسه على الدهرية:

قال المُصَنِّفُ: قد أوهَمَ إِبْلِيسُ خَلْقًا كَثِيرًا، أَنَّهُ لَا إِلَهَ، وَلَا صَانِعَ، وَأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كَانَتْ بِلَا مُكُونٍ، وَهَؤُلَاءِ لَمَّا لَمْ يَذْكُرُوا الصَّانِعَ بِالْحَسِّ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلُوا فِي مَعْرِفَتِهِ الْعَقْلَ، جَحَدُوهُ، وَهَلْ يَشْكُ ذُو عَقْلٍ فِي وُجُودِ صَانِعٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ مَرَّ بِقَاعٍ لَيْسَ فِيهِ بَنِيَانٌ، ثُمَّ عَادَ فَرَأَى حَائِطًا مَبْنِيًّا، عَلِمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ بَانٍ بَنَاهُ، فَهَذَا الْمَهَادُ الْمَوْضُوعُ، وَهَذَا السَّقْفُ الْمَرْفُوعُ، وَهَذِهِ الْأَبْنِيَةُ الْعَجِيبَةُ، وَالْقَوَانِينُ الْجَارِيَةُ عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ، أَمَا تَدُلُّ عَلَى صَانِعٍ؟ وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ: إِنَّ الْبَغْرَةَ تَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، فَهَيْكُلُ عَلَويٍّ بِهَذِهِ اللَّطَافَةِ، وَمَرْكَزُ سَفْلِيٍّ بِهَذِهِ الْكثَافَةِ، أَمَا يَدُلُّانِ عَلَى اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ؟

ثُمَّ لَوْ تَأَمَّلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، لَكَفَّتْ دَلِيلًا، وَلَكَشَفَتْ غُلِيلًا، فَإِنَّ فِي هَذَا الْجَسَدِ مِنَ الْحَكْمِ مَا لَا يَسَعُ ذِكْرُهُ فِي كِتَابٍ.

وَمَنْ تَأَمَّلَ تَحْدِيدَ الْأَسْنَانِ لَتَقْطَعَ، وَتَقْرِضُ الْأَضْرَاسَ لَتَطْحَنَ، وَاللِّسَانَ يَقْلِبُ الْمَمْضُوعَ، وَتَسْلِيطُ الْكَبِدِ عَلَى الطَّعَامِ يُنْضِجُهُ، ثُمَّ يَنْفِذُ إِلَى كُلِّ جَارِحَةٍ قَدَرًا مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْغِذَاءِ.

وَهَذِهِ الْأَصَابِعُ الَّتِي هُيئَتْ فِيهَا الْعُقَدُ لَتُطَوَّى وَتَنْتَفِخَ، فَيُمْكِنُ الْعَمَلُ بِهَا، وَلَمْ تُجَوَّفْ لِكَثْرَةِ عَمَلِهَا، إِذْ لَوْ جُوقَتْ لَصَدَمَهَا الشَّيْءُ الْقَوِيُّ فَكَسَرَهَا، وَجَعَلَ بَعْضُهَا أَطْوَلَ مِنْ بَعْضٍ لَتَسْتَوِيَ إِذَا ضُمَّتْ.

وَأَخْفَى فِي الْبَدَنِ مَا فِيهِ قَوَائِمُهُ، وَهِيَ النَّفْسُ الَّتِي إِذَا ذَهَبَتْ، فَسَدَ الْعَقْلُ الَّذِي يَرُشِدُ إِلَى

المَصَالِح، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يُنَادِي: أَفِي اللَّهِ شَكٌّ؟! وَإِنَّمَا يَخْبِطُ الْجَا حِدَ؛ لِأَنَّهُ طَلَبَهُ مِنْ حَيْثُ الْحَسِّ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَحَدَهُ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أَثْبَتَ وَجُودَهُ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةِ، لَمْ يُذَكِّرْهُ مِنْ حَيْثُ التَّفْصِيلِ، فَجَحَدَ أَضْلَ الْوُجُودِ، وَلَوْ أَعْمَلَ هَذَا فِكْرَهُ، لَعَلِمَ أَنَّ لَنَا أَشْيَاءَ لَا تُذَكِّرُ إِلَّا جُمْلَةً؛ كَالنَّفْسِ وَالْعَقْلِ.

وَلَمْ يَمْتَنِعْ أَحَدٌ مِنْ إِثْبَاتِ وَجُودِهِمَا، وَهِيَ الْغَايَةُ إِلَّا لِإِثْبَاتِ الْخَلْقِ جُمْلَةً، وَكَيْفَ يُقَالُ: كَيْفَ هُوَ؟ أَوْ مَا هُوَ؟ وَلَا كَيْفِيَّةَ لَهُ، وَلَا مَا هِيَّةَ؟

وَمِنْ الْأَدَلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ عَلَى وَجُودِهِ أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنَ الْحَوَادِثِ، وَكُلُّ مَا يَنْفَكُ عَنِ الْحَوَادِثِ حَادِثٌ، وَلَا بُدَّ لِحُدُوثِ هَذَا الْحَادِثِ مِنْ مُسَبِّبٍ وَهُوَ الْخَالِقُ سُبْحَانَهُ.

وَلِلْمُلْحَدِينَ اعْتِرَاضٌ يَطَّوَلُونَ بِهِ عَلَى قَوْلِنَا: لَا بُدَّ لِلصَّنْعَةِ مِنْ صَانِعٍ، فَيَقُولُونَ: إِنَّمَا تَعَلَّقْتُمْ فِي هَذَا بِالشَّاهِدِ، وَإِلَيْهِ نَقَاضِيكُمْ.

فَنَقُولُ: كَمَا أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلصَّنْعَةِ مِنْ صَانِعٍ، فَلَا بُدَّ لِلصُّورَةِ الْوَاقِعَةِ مِنَ الصَّانِعِ مِنْ مَادَّةٍ تَقَعُ الصُّورَةُ فِيهَا؛ كَالْخَشَبِ لَصُورَةِ الْبَابِ، وَالْحَدِيدِ لَصُورَةِ الْفَأْسِ.

قَالُوا: فَدَلِيلُكُمْ الَّذِي تُثْبِتُونَ بِهِ الصَّانِعَ، يُوجِبُ قِدَمَ الْعَالَمِ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى مَادَّةٍ؛ بَلْ نَقُولُ: إِنَّ الصَّانِعَ اخْتَرَعَ الْأَشْيَاءَ اخْتِرَاعًا، فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ الصُّورَةَ وَالْأَشْكَالَ الْمُتَجَدِّدَةَ فِي الْجِسْمِ؛ كَصُورَةِ الدُّوَلَابِ، لَيْسَ لَهَا مَادَّةٌ، وَقَدْ اخْتَرَعَهَا، وَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ مُصَوِّرٍ، فَقَدْ أَرَيْنَاكُمْ صُورَةً، وَهِيَ شَيْءٌ جَاءَتْ لَا مِنْ شَيْءٍ، وَلَا يُمَكِّنُكُمْ أَنْ تَرَوْنَ صَنْعَةً جَاءَتْ لَا مِنْ صَانِعٍ.

❦ ذَكَرَ تَبْلِيْسُهُ عَلَى الطَّبَانِعِيِّينَ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: لَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ قَلَّةَ مُوَافَقَتِهِ عَلَى جَحْدِ الصَّانِعِ، لَكُنَّ الْعُقُولُ شَاهِدَةً

بأنه لا بُدَّ للمصنوع من صانع، حَسَنَ لأقوامٍ أَنَّ هَذِهِ المَخْلُوقَاتِ فِعْلُ الطَّبِيعَةِ، وَقَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ يَخْلُقُ إِلَّا مِنْ اجْتِمَاعِ الطَّبَائِعِ الْأَرْبَعِ فِيهِ.

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا الفَاعِلَةُ، وَجَوَابَ هَذَا نَقُولُ: اجْتِمَاعُ الطَّبَائِعِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِهَا، لَا عَلَى فِعْلِهَا، ثُمَّ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ الطَّبَائِعَ لَا تُفَعَّلُ إِلَّا بِاجْتِمَاعِهَا وَامْتِزَاجِهَا، وَذَلِكَ يُخَالِفُ طَبِيعَتَهَا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا مَفْهُورَةٌ.

وَقَدْ سَلَّمُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ بِحَيَّةٍ، وَلَا عَالِمَةٍ، وَلَا قَادِرَةٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الفِعْلَ الْمُتَنَسِّقَ الْمُتَنَظِّمَ، لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ عَالِمٍ حَكِيمٍ، فَكَيْفَ يَفْعَلُ مَنْ لَيْسَ عَالِمًا وَلَيْسَ قَادِرًا؟

فَإِنْ قَالُوا: وَلَوْ كَانَ الفَاعِلُ حَكِيمًا، لَمْ يَقَعْ فِي بَنَائِهِ خَلَلٌ، وَلَا وَجَدَتْ هَذِهِ الْحَيَوَانَاتُ الْمُضَرَّةَ، فَعُلِمَ أَنَّهُ بِالطَّبَعِ.

قُلْنَا: يَنْقَلِبُ هَذَا عَلَيْكُمْ بِمَا صَدَرَ مِنْهُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَنَظِّمَةِ الْمُحْكَمَةِ، الَّتِي لَا يَجُوزُ أَنْ يَصْدُرَ مِثْلُهَا عَنْ طَبِيعٍ، فَأَمَّا الْخَلَلُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلْإِبْتِلَاءِ، وَالرَّدْعِ، وَالْعُقُوبَةِ، أَوْ فِي طَبِيعِهِ مَنَافِعٌ لَا نَعْلَمُهَا.

ثُمَّ أَيْنَ فِعْلُ الطَّبِيعَةِ مِنْ شَمْسٍ تَطْلُعُ فِي نَيْسَانَ، عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْحُبُوبِ، فَتُرْطَّبُ الْحُضْرَمَةُ^(١)، وَالْخَلَالَةُ^(٢)، وَتُنْشَفُ الْبَرَّةُ وَتُبَيِّسُهَا، وَلَوْ فَعَلَتْ طَبْعًا لَا يُبَيِّسُ الْكَلَّ، أَوْ رَطَّبَتْهُ؟ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنَّ الفَاعِلَ الْمُخْتَارَ اسْتَعْمَلَهَا بِالمَشِيئَةِ فِي بَيْسِ هَذِهِ لِلدَّخَارِ، وَالنُّضْجِ فِي هَذِهِ لِلتَّنَاولِ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ الَّذِي أَوْصَلَ إِلَيْهَا الْبَيْسَ فِي أَكْنَةِ^(٣)، لَا يَلْقَى جَرَمَهَا، وَالَّذِي رَطَّبَهَا يَلْقَى

(١) الحصرمة: أول العنب ما دام أخضر. «لسان العرب»، «القاموس المحيط» مادة (حصرم).

(٢) الخلالة: ما يقع من التخلل. «اللسان»، «مختار الصحاح» مادة (خلل).

(٣) الأكنة: جمع كن، وهو وقاء الشيء وستره، «اللسان»، «القاموس المحيط» مادة (كن).

جرمها، ثُمَّ إِنَّهَا تُبَيِّضُ وَرَدَ الْخَشْخَاشُ^(١)، وَتُحْمَرُ الشَّقَاقِثُ^(٢)، وَتُحْمَضُ الرُّمَّانُ، وَتُحْلَى الْعِنَبُ، وَالْمَاءُ وَاحِدٌ، وَقَدْ أَشَارَ الْمَوْلَى إِلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنَفِضِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾ [الرعد: ٤].

٢ ذكر تليسه على الثنوية:

وَهُمْ قَوْمٌ قَالُوا: صَانِعُ الْعَالَمِ اثْنَانِ: ففاعلُ الْخَيْرِ نُورٌ، وَفاعلُ الشَّرِّ ظُلْمَةٌ، وَهُمَا قَدِيمَانِ لَا يَزَالَا، وَلَكِنْ يَزَالَا قَوِيَّيْنِ حَسَّاسَيْنِ، سَمِيعَيْنِ بَصِيرَيْنِ، وَهُمَا مُخْتَلِفَانِ فِي النَّفْسِ وَالصُّورَةِ، مُتَضَادَّانِ فِي الْفِعْلِ وَالتَّدْبِيرِ، فَجَوْهَرُ النُّورِ فَاضِلٌ، حَسَنٌ، نَيِّرٌ، صَافٍ، نَقِيٌّ، طَيِّبُ الرِّيحِ، حَسَنُ الْمَنْظَرِ، وَنَفْسُهُ نَفْسٌ خَيْرَةٌ كَرِيمَةٌ حَكِيمَةٌ نَفَّاعَةٌ، مِنْهَا الْخَيْرُ، وَاللَّذَّةُ، وَالشَّرُّ، وَالصَّلَاحُ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الضَّرَرِ، وَلَا مِنَ الشَّرِّ، وَجَوْهَرُ الظُّلْمَةِ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ مِنَ الْكَدَرِ، وَالنَّقْصِ، وَتَنُّنِ الرِّيحِ، وَقُبْحِ الْمَنْظَرِ، وَنَفْسُهُ نَفْسٌ شَرِيرَةٌ بَخِيلَةٌ سَفِيهَةٌ مُتَنَّةٌ صَرَّارَةٌ، مِنْهَا الشَّرُّ وَالْفَسَادُ.

كَذَا حَكَاهُ النَّوْبِخْتِيُّ عَنْهُمْ، قَالَ: وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ النُّورَ لَمْ يَزَلْ فَوْقَ الظُّلْمَةِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى جَانِبِ الْآخَرِ.

وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ: النُّورُ لَمْ يَزَلْ مُرْتَفِعًا فِي نَاحِيَةِ الشَّمَالِ، وَالظُّلْمَةُ مُنْحَطَّةٌ فِي نَاحِيَةِ الْجَنُوبِ، وَلَمْ يَزَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَبَايِنًا لِصَاحِبِهِ.

وَقَالَ النَّوْبِخْتِيُّ: وَزَعَمُوا أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَهُ أَجْنَاسٌ خَمْسَةٌ: أَرْبَعَةٌ مِنْهَا أَبْدَانٌ، وَخَامِسٌ هُوَ الرُّوحُ، وَأَبْدَانُ النُّورِ أَرْبَعَةٌ: النَّارُ، وَالرِّيحُ، وَالتُّرَابُ، وَالْمَاءُ، وَرُوحُهُ الشَّيْخُ،

(١) الْخَشْخَاشُ: نَبْتٌ مَعْرُوفٌ يُسْتَخْرَجُ الْأَقْيُونُ مِنْهُ مِنْ ثِمَارِهِ، وَتُعَصَّرُ بَذَرُوهُ؛ فَيُخْرَجُ مِنْهَا دُهْنٌ يُسْتَعْمَلُ فِي صِنَاعَةِ الصَّابُونِ خَاصَّةً. «مَعْجَمُ مَتْنِ اللُّغَةِ» (٢/ ٢٧٨).

(٢) الشَّقَاقِثُ: نَبْتٌ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِحُمْرَتِهَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِ«شَقِيقَةِ الْبَرْقِ»، وَقَدْ أُضِيفَتْ إِلَى الثُّعْمَانِ ابْنِ الْمُنْذَرِ؛ لِأَنَّهُ اسْتَحْسَنَهَا، فَصَارَتْ تُسَمَّى «شَقَاقِثُ الثُّعْمَانِ».

وَلَمْ تَزَلْ تَحْرُكْ فِي هَذِهِ الْأَبْدَانِ، وَأَبْدَانُ الظُّلْمَةِ أَرْبَعَةٌ: الْحَرِيقُ، وَالظُّلْمَةُ، وَالسُّمُومُ، وَالضَّبَابُ، وَرُوحُهَا الدُّخَانُ، وَسَمَّوْا أَبْدَانَ النُّورِ مَلَائِكَةً، وَسَمَّوْا أَبْدَانَ الظُّلْمَةِ شَيَاطِينَ وَعَفَارِيتَ.

وبعضهم يقول: الظُّلْمَةُ تَتَوَالَدُ شَيَاطِينَ، وَالنُّورُ يَتَوَالَدُ مَلَائِكَةً، وَأَنَّ النُّورَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الشَّرِّ، وَلَا يَجُوزُ مِنْهُ، وَالظُّلْمَةُ لَا تَقْدِرُ عَلَى الْخَيْرِ، وَلَا تَجُوزُ مِنْهُ، وَذَكَرَ لَهُمْ مَذَاهِبَ مُخْتَلِفَةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنُّورِ وَالظُّلْمَةِ، وَمَذَاهِبَ سَخِيفَةٍ، مِنْهَا أَنَّهُ فَرَضَ عَلَيْهِمْ إِلَّا يَدَّخِرُوا إِلَّا قُوتَ يَوْمٍ.

وقال بعضهم: عَلَى الْإِنْسَانِ صَوْمُ شُبُعِ الْعُمُرِ، وَتَرْكُ الْكَذِبِ، وَالْبُخْلِ، وَالسَّحْرِ، وَعِبَادَةُ الْأَوْثَانِ، وَالزُّنَا، وَالسَّرَقَةِ، وَالْأَلَا يُؤْذِي ذَا رُوحٍ فِي مَذَاهِبَ طَرِيفَةٍ اخْتَرَعُوهَا بِوَاقِعَاتِهِمُ الْبَارِدَةِ.

وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ النَّهْأَوَنْدِيُّ أَنَّ قَوْمًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُمْ: الدِّيصَانِيَّةُ، رَعَمُوا أَنَّ طِينَةَ الْعَالَمِ كَانَتْ طِينَةً خَشَنَةً، وَكَانَتْ تُحَاكِي جِسْمَ الْبَارِي الَّذِي هُوَ النُّورُ زَمَانًا، فَتَأَذَّى بِهَا، فَلَمَّا ظَالَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، قَصَدَ تَنْحِيثَهَا عَنْهُ، فَتَوَحَّلَ فِيهَا، وَاخْتَلَطَ بِهَا، فَتَرَكَّبَ مِنْهَا هَذَا الْعَالَمُ الثُّورِي وَالظُّلْمِي، فَمَا كَانَ مِنْ جِهَةِ الصَّلَاحِ فَمِنْ النُّورِ، وَمَا كَانَ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ فَمِنْ الظُّلْمَةِ، وَهَؤُلَاءِ يَغْتَالُونَ النَّاسَ، وَيَخْنُقُونَهُمْ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُخْلَصُونَ بِذَلِكَ النُّورِ مِنَ الظُّلْمَةِ. مَذَاهِبُ سَخِيفَةٌ.

وَالَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى هَذَا أَنَّهُمْ رَأَوْا فِي الْعَالَمِ شَرًّا وَاخْتِلَافًا، فَقَالُوا: لَا يَكُونُ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ شَيْئَانِ مُخْتَلِفَانِ، كَمَا لَا يَكُونُ مِنَ النَّارِ التَّبْرِيدُ وَالتَّسْخِينُ.

وَقَدْ رَدَّ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ الصَّانِعَ اثْنَانِ، فَقَالُوا: لَوْ كَانَ اثْنَيْنِ لَمْ يَخْلُ أَنْ يَكُونَا قَادِرَيْنِ، أَوْ عَاجِزَيْنِ، أَوْ أَحَدُهُمَا قَادِرًا، وَالثَّانِي عَاجِزًا، لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا عَاجِزَيْنِ؛ لِأَنَّ الْعَجْزَ يَمْنَعُ ثُبُوتَ الْأُلُوهِيَّةِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا عَاجِزًا، فَبَقِيَ أَنْ يُقَالَ: هُمَا

قَادِرَانِ، فَتَصَوَّرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَرِيدُ تَحْرِيكَ هَذَا الْجِسْمِ فِي حَالَةٍ يَرِيدُ الْآخَرُ تَسْكِينَهُ، وَمِنْ الْمُحَالِ وَجُودَ مَا يُرِيدَانِهِ، فَإِنْ تَمَّ أَحَدُهُمَا ثَبَتَ عَجْزُ الْآخَرِ، وَرَدُّوا عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّ النُّورَ يَفْعَلُ الْخَيْرَ، وَالظُّلْمَةُ تَفْعَلُ الشَّرَّ، فَإِنَّهُ لَوْ هَرَبَ مَظْلُومٌ فَاسْتَرَّ بِالظُّلْمَةِ، فَهَذَا خَيْرٌ قَدْ صَدَرَ مِنْ شَرٍّ، وَلَا يَنْبَغِي مَدُّ النَّفْسِ فِي الْكَلَامِ مَعَ هَوِّ لَاءٍ، فَإِنْ مَذْهَبَهُمْ خِرَافَاتٍ.

٢ ذكر تلبيسه على الفلاسفة وتابعيهم:

إِنَّمَا تَمَكَّنَ إِبْلِيسُ مِنَ التَّلْبِيسِ عَلَى الْفَلَّاسِفَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمْ انْفَرَدُوا بِآرَائِهِمْ وَعُقُولِهِمْ، وَتَكَلَّمُوا بِمُقْتَضَى ظُنُونِهِمْ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ.

فَمِنْهُمْ: مَنْ قَالَ بِقَوْلِ الدَّهْرِيَّةِ (أَلَا صَانِعٌ لِلْعَالَمِ)، حَكَاهُ النُّوْبِخْتِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْهُمْ، وَحَكَى النَّهْأَوَنْدِيُّ أَنَّ أَرِسْطَاطَالِيسَ وَأَصْحَابَهُ زَعَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ كَوَكَبٌ فِي جَوْفِ هَذَا الْفَلَكَ، وَأَنَّ فِي كُلِّ كَوَكَبٍ عَوَالِمَ كَمَا فِي هَذِهِ الْأَرْضِ، وَأَنْهَارًا وَأَشْجَارًا، وَأَنْكَرُوا الصَّانِعَ، وَأَكْثَرَهُمْ أَثْبَتَ عِلَّةً قَدِيمَةً لِلْعَالَمِ، ثُمَّ قَالَ بِقَدَمِ الْعَالَمِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مَوْجُودًا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَعْلُولًا لَهُ، وَمُسَاوِيًا غَيْرَ مُتَأَخِّرٍ عَنْهُ بِالزَّمَانِ، مُسَاوَاةَ الْمَعْلُولِ لِلْعِلَّةِ، وَالنُّورِ لِلشَّمْسِ بِالذَّاتِ وَالرُّتْبَةِ، لَا بِالزَّمَانِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: لِمَ أَنْكَرْتُمْ أَنَّ يَكُونَ الْعَالَمُ حَادِثًا بِإِرَادَةِ قَدِيمَةٍ، اقْتَضَتْ وَجُودَهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي وُجِدَ فِيهِ؟

فَإِنْ قَالُوا: فَهَذَا يُوجِبُ أَنَّ يَكُونَ بَيْنَ وَجُودِ الْبَارِي، وَبَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ زَمَانٌ.

قُلْنَا: الزَّمَانُ مَخْلُوقٌ، وَلَيْسَ قَبْلَ الزَّمَانِ زَمَانٌ. ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: هَلِ الْحَقُّ سَبْحَانَهُ قَادِرٌ

عَلَى أَنْ يَجْعَلَ سُمْكَ الْفَلَكَ الْأَعْلَى أَكْثَرَ مِمَّا هُوَ بِذِرَاعٍ أَوْ أَقَلَّ مِمَّا هُوَ بِذِرَاعٍ؟

فَإِنْ قَالُوا: لَا يُمَكِّنُ، فَهُوَ تَعَجِيزٌ؛ وَلَآنَ مَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَبَرَّ مِنْهُ، وَلَا أَصْغَرَ،

فَوُجُودُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَاجِبٌ لَا مُمْكِنٌ، وَالوَاجِبُ يَسْتَغْنِي عَنْ عِلَّةٍ، وَقَدْ سَتَرُوا مَذْهَبَهُمْ

بِأَنَّ قَالُوا: اللَّهُ ﷻ صَانِعُ الْعَالَمِ، وَهَذَا تَجَوُّزٌ عَنْهُمْ لَا حَقِيقَةَ؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ مُرِيدٌ لِمَا يَفْعَلُهُ،

وعندهم أَنَّ الْعَالَمَ ظَهَرَ ضَرُورِيًّا لَا أَنَّ اللَّهَ فَعَلَهُ.

وَمِنْ مَذَاهِبِهِمْ أَنَّ الْعَالَمَ بَاقٍ أَبَدًا كَمَا لَا بَدَايَةَ لَوُجُودِهِ، فَلَا نِهَايَةَ.

قالوا: لِأَنَّهُ مَعْلُوفٌ عِلَّةً قَدِيمَةً، وَكَانَ الْمَعْلُوفُ مَعَ الْعِلَّةِ، وَمَتَى كَانَ الْعَالَمُ مُمَكِّنَ الْوُجُودِ، لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا، وَلَا مَعْلُوفًا.

وَقَدْ قَالَ جَالِينُوسُ: لَوْ كَانَتْ الشَّمْسُ -مَثَلًا- تَقْبَلُ الْإِنْعِدَامَ لَظَهَرَ فِيهَا ذُبُولٌ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ يَفْسُدُ الشَّيْءُ بِنَفْسِهِ بَغْتَةً لَا بِالذُّبُولِ، ثُمَّ مِنْ أَيْنَ لَهُ أَنَّهَا لَا تَذُبُلُ؟ فَإِنَّهَا عِنْدَهُمْ بِمِقْدَارِ الْأَرْضِ مِثَّةٍ وَسَبْعِينَ مَرَّةً، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَلَوْ نَقَصَ مِنْهَا مِقْدَارُ جَبَلٍ، لَمْ يَبَيِّنْ ذَلِكَ لِلْحَسِّ.

ثُمَّ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الذَّهَبَ وَالْيَاقُوتَ يَقْبَلَانِ الْفَسَادَ، وَقَدْ يَبْقَيَانِ سِنِينَ، وَلَا يَحْسُ نُقْصَانُهُمَا، وَإِنَّمَا الْإِبْجَادُ وَالْإِنْعِدَامُ بِإِرَادَةِ الْقَادِرِ، وَالْقَادِرُ لَا يَتَغَيَّرُ فِي نَفْسِهِ، وَلَا تَحْدُثُ لَهُ صِفَةٌ، وَإِنَّمَا يَتَغَيَّرُ الْفِعْلُ بِإِرَادَةِ قَدِيمَةٍ.

وَحَكِي النَّوْبِخْتِي فِي كِتَابِ الْأَرَاءِ وَالِدِيَانَاتِ: أَنَّ سَقْرَاطَ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ أَصُولَ الْأَشْيَاءِ ثَلَاثَةٌ: عِلَّةٌ فَاعِلَةٌ، وَالْعُنْصُرُ، وَالصُّورَةُ.

قال: وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْفَعَالُ. وَالْعُنْصُرُ: هُوَ الْمَوْضُوعُ الْأَوَّلُ لِلْكُونِ وَالْفَسَادِ. وَالصُّورَةُ: جَوْهَرٌ لِلْجِسْمِ.

وَقَالَ آخَرُ مِنْهُمْ: اللَّهُ هُوَ الْعِلَّةُ الْفَاعِلَةُ، وَالْعُنْصُرُ الْمُنْفَعِلُ.

وقال آخر منهم: الْعَقْلُ رَتَّبَ الْأَشْيَاءَ هَذَا التَّرْتِيبَ.

وقال آخر منهم: بَلِ الطَّبِيعَةُ فَعَلَتْهُ.

وَحَكِي يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ بْنُ عَمِيرِ النَّهْأَوْنَدِيِّ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ قَالُوا: لَمَّا شَاهَدْنَا

الْعَالَمَ مُجْتَمِعًا وَمُنْفَرَّقًا، وَمُتَحَرِّكًا وَسَاكِنًا، عَلِمْنَا أَنَّهُ مُخْدَتٌ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ، ثُمَّ رَأَيْنَا

أَنَّ الْإِنْسَانَ يَقَعُ فِي الْمَاءِ، وَلَا يُحْسِنُ السَّباحَةَ، فَيَسْتَغِيثُ بِذَلِكَ الصَّانِعِ الْمُدَبِّرِ، فَلَا يَغِيثُهُ، أَوْ فِي النَّارِ فَعَلِمْنَا أَنَّ ذَلِكَ الصَّانِعَ مَعْدُومٌ.

قال: وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فِي عَدَمِ الصَّانِعِ الْمُدَبِّرِ عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ زَعَمَتْ أَنَّهُ لَمَّا أَكْمَلَ الْعَالَمَ، اسْتَحْسَنَهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ، أَوْ يَنْقُصَ مِنْهُ فَيُفْسَدَ، فَأَهْلَكَ نَفْسَهُ، وَخَلَا مِنْهُ الْعَالَمَ، وَبَقِيَّتِ الْأَحْكَامُ تَجْرِي بَيْنَ حَيَوَانَاتِهِ وَمَصْنُوعَاتِهِ عَلَى مَا اتَّفَقَ.

وقالت الفرقة الثانية: بَلْ ظَهَرَ فِي ذَاتِ الْبَارِي تَوَلُّوْلٌ، فَلَمْ يَزَلْ تَنْجَذِبُ قُوَّتُهُ وَنُورُهُ، حَتَّى صَارَتْ الْقُوَّةُ وَالتُّورُ فِي ذَلِكَ التَّوَلُّوْلِ وَهُوَ الْعَالَمُ، وَسَاءَ نُورُ الْبَارِي، وَكَانَ الْبَاقِي مِنْهُ نُورٌ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ سَيَجْذِبُ النُّورَ مِنَ الْعَالَمِ إِلَيْهِ حَتَّى يَعُودُ كَمَا كَانَ، وَلِضَعْفِهِ عَنْ مَخْلُوقَاتِهِ أَهْمَلْ أَمْرَهُمْ فَشَاعَ الْجَوْرُ.

وقالت الفرقة الثالثة: بَلِ الْبَارِي لَمَّا أَتَقَنَ الْعَالَمَ، تَفَرَّقَتْ أَجْزَاؤُهُ فِيهِ، فَكُلُّ قُوَّتِهِ فِي الْعَالَمِ فَهِيَ مِنْ جَوْهَرِ اللَّاهُوتِيَّةِ.

قال الشيخ رحمته الله: هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ النَّهْأَوْنَدِيُّ نَقَلْتُهُ مِنْ نَسْخَةٍ بِالنِّظَامِيَّةِ، قَدْ كُتِبَتْ مِنْذُ مِائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَلَوْ لَا أَنَّهُ قَدْ قِيلَ، وَنَقَلَ فِي ذِكْرِهِ بَيَانٌ مَا قَدْ فَعَلَ إِبْلِيسُ فِي تَلْبِيسِهِ، لَكَانَ الْأَوَّلَى الْإِضْرَابَ عَنْ ذِكْرِهِ؛ تَعْظِيمًا لِلَّهِ تعالى أَنْ يُذَكَّرَ بِمِثْلِ هَذَا، وَلَكِنْ قَدْ بَيَّنَّا وَجْهَ الْفَائِدَةِ فِي ذِكْرِهِ.

وَقَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُ الْفَلَّاسِفَةِ إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَعْلَمُ نَفْسَهُ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الْمَخْلُوقَ يَعْلَمُ نَفْسَهُ، وَيَعْلَمُ خَالِقَهُ، فَقَدْ زَادَتْ مَرْتَبَةُ الْمَخْلُوقِ عَلَى رُتْبَةِ الْخَالِقِ.

قال الْمُصَنِّفُ: وَهَذَا أَظْهَرُ فَضِيحَةٍ مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ عَلَيْهِ، فَانْظُرْ إِلَى مَا زَيَّنَهُ إِبْلِيسُ لَهُؤُلَاءِ الْحَقَمَى مَعَ ادِّعَائِهِمْ كَمَالَ الْعَقْلِ، وَقَدْ خَالَفَهُمْ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ سِينَاءَ فِي هَذَا، فَقَالَ: بَلْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ، وَيَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ الْكُلِّيَّةَ، وَلَا يَعْلَمُ الْجَزَائِيَّاتِ، وَتَلَقَّفَ هَذَا الْمَذْهَبَ مِنْهُمْ الْمُعْتَزَلَةُ،

وكانهم استكثروا المَعلُومَاتِ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا مِمَّنْ يَنْفِي عَنِ اللَّهِ الْجَهْلَ وَالنَّقْصَ، وَنُؤْمِنُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ [الأنعام: ٥٩].

وَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ وَقُدْرَتَهُ هُوَ ذَاتُهُ، فَرَارًا مِنْ أَنْ يُنْتَبَوا قَدِيمَيْنِ، وَجَوَابِهِمْ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا هُوَ قَدِيمٌ مَوْجُودٌ وَاحِدٌ مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ.

قال المصنف: وَقَدْ أَنْكَرَتِ الْفَلَسَفَةُ بَعَثَ الْأَجْسَادَ، وَرَدَّ الْأَرْوَاحَ إِلَى الْأَبْدَانِ، وَوُجُودَ جَنَّةٍ وَنَارٍ جَسَمَانِيَّيْنِ، وَزَعَمُوا أَنَّ تِلْكَ أَمْثَلُهُ ضَرِبَتْ لِعَوَامِّ النَّاسِ لِيَفْهَمُوا الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ الرُّوحَانِيَّيْنِ، وَزَعَمُوا أَنَّ النَّفْسَ تَبْقَى بَعْدَ الْمَوْتِ بَقَاءً سَرْمَدِيًّا أَبَدًا، إِمَّا فِي لَذَّةٍ لَا تُوصَفُ، وَهِيَ الْأَنْفُسُ الْكَامِلَةُ، أَوْ أَلَمٍ لَا يُوصَفُ، وَهِيَ النَّفْسُ الْمُتَلَوِّثَةُ، وَقَدْ تَتَفَاوَتْ دَرَجَاتُ الْأَلَمِ عَلَى مَقَادِيرِ النَّاسِ، وَقَدْ يَنْمُحِي عَنْ بَعْضِهَا الْأَلَمُ وَيَزُولُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: نَحْنُ لَا نَنْكُرُ وَجُودَ النَّفْسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلِذَا سُمِّيَ عَوْدُهَا إِعَادَةً، وَلَا أَنَّ لَهَا نَعِيمًا وَشِقَاءً، وَلَكِنْ مَا الْمَانِعُ مِنْ حَشْرِ الْأَجْسَادِ؟ وَلَمْ نَنْكُرِ اللَّذَاتِ وَالْأَلَامَ الْجَسَمَانِيَّةَ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَقَدْ جَاءَ الشَّرْعُ بِذَلِكَ؟!

فَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ السَّعَادَتَيْنِ، وَبَيْنَ الشَّقَاوَتَيْنِ (الرُّوحَانِيَّةَ وَالْجَسَمَانِيَّةَ)، وَأَمَّا الْحَقَائِقُ فِي مَقَامِ الْأَمْثَالِ فَتَحْكُمُ بِلَا دَلِيلٍ، فَإِنْ قَالُوا: الْأَبْدَانُ تَنْحُلُ وَتُؤْكَلُ وَتَسْتَحِيلُ.

قلنا: الْقُدْرَةُ لَا يَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهَا شَيْءٌ، عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنْسَانٌ بِنَفْسِهِ، فَلَوْ صُنِعَ لَهُ الْبَدَنُ مِنْ تَرَابٍ غَيْرِ التُّرَابِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ، لَمْ يَخْرُجْ عَنْ كَوْنِهِ هُوَ هُوَ، كَمَا أَنَّهُ تَتَبَدَّلُ أَجْزَاؤُهُ مِنَ الصَّغَرِ إِلَى الْكِبَرِ بِالْهَزَالِ وَالسَّمَنِ.

فَإِنْ قَالُوا: لَمْ يَكُنِ الْبَدَنُ بَدَنًا حَتَّى يَرْقَى مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ، إِلَى أَنْ صَارَ لَحْمًا وَعُرْوَقًا.

قلنا: قُدْرَةُ اللَّهِ ﷻ لَا تَقْفُ عَلَى الْمَفْهُومِ الْمُشَاهَدِ، ثُمَّ قَدْ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنَّ الْأَجْسَامَ

تَنْبُت فِي الْقُبُورِ قَبْلَ الْبَعْثِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَزَّازُ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الزِّيَّاتِ، ثَنَا قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَا الْمَطْرُزُ، ثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ». قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أُبَيِّنُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أُبَيِّنُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أُبَيِّنُ. قَالَ: «ثُمَّ يُنْزَلُ اللَّهُ مَاءً مِنَ السَّمَاءِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَنْبَلَى، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ، وَمِنْهُ يُرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ».

❧ [مذهب الفلاسفة]:

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى أَقْوَامٍ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَابِ قُوَّةِ ذِكَائِهِمْ وَفُطْنَتِهِمْ، فَأَرَاهُمْ أَنَّ الصَّوَابَ اتِّبَاعُ الْفَلَّاسِفَةِ؛ لِكُونِهِمْ حُكَمَاءَ قَدْ صَدَرَتْ مِنْهُمْ أَفْعَالٌ وَأَقْوَالٌ، ذَلَّتْ عَلَى نِهَايَةِ الذِّكَاءِ، وَكَمَالَ الْفِطْنَةِ، كَمَا يُنْقَلُ مِنْ حِكْمَةِ سُفْرَاطٍ، وَأَبِقْرَاطٍ، وَأَفْلَاطُونٍ، وَأَرِسْطَاطَالِيسٍ، وَجَالِينُوسٍ، وَهَوْلَاءَ كَانَتْ لَهُمْ عُلُومٌ هِنْدَسِيَّةٌ، وَمَنْطِقِيَّةٌ، وَطَبِيعِيَّةٌ، وَاسْتَخْرَجُوا بِفُطْنِهِمْ أُمُورًا خَفِيَّةً، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمَّا تَكَلَّمُوا فِي الْإِلَهِيَّاتِ، خَلَطُوا، وَلِذَلِكَ اخْتَلَفُوا فِيهَا، وَلَمْ يَخْتَلَفُوا فِي الْحِسِّيَّاتِ وَالْهِنْدَسِيَّاتِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا جَنْسَ تَخْلِيْطِهِمْ فِي مُعْتَقَدَاتِهِمْ.

وَسَبَبُ تَخْلِيْطِهِمْ أَنَّ قُوَى الْبَشَرِ لَا تَدْرِكُ الْعُلُومَ إِلَّا جُمْلَةً، وَالرُّجُوعُ فِيهَا إِلَى الشَّرَائِعِ، وَقَدْ حُكِيَ لَهُوْلَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي أُمْتِنَا: أَنَّ أُولَئِكَ الْحُكَمَاءَ كَانُوا يُنْكِرُونَ الصَّانِعَ، وَيُدَافِعُونَ الشَّرَائِعَ، وَيَعْتَقِدُونَهَا نَوَامِيسَ وَحْيًا، فَصَدَّقُوا فِيمَا حُكِيَ لَهُمْ عَنْهُمْ، وَرَفَضُوا شِعَارَ الدِّينِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٥٥).

وَأَهْمَلُوا الصَّلَوَاتِ، وَلَا بَسُوا الْمَحْذُورَاتِ، وَاسْتَهَانُوا بِحُدُودِ الشَّرْعِ، وَخَلَعُوا رِبْقَةَ
الْإِسْلَامِ، فَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَعَذَّرَ مِنْهُمْ؛ لِكُونِهِمْ مُتَمَسِّكِينَ بِشَرَائِعِ، ذَلَّتْ عَلَيْهَا مُعْجَزَاتُ،
وَالْمُبْتَدِعَةُ فِي الدِّينِ أَعَذَّرَ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ النَّظَرَ فِي الْأَدَلَّةِ، وَهَؤُلَاءِ لَا مُسْتَنَدَ لِكُفْرِهِمْ
إِلَّا عِلْمُهُمْ بِأَنَّ الْفَلَاسِفَةَ كَانُوا حُكَمَاءَ، أَتَرَاهُمْ مَا عَلِمُوا أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كَانُوا حُكَمَاءَ وَزِيَادَةً؟!

وَمَا قَدْ حُكِيَ لَهُؤُلَاءِ الْفَلَاسِفَةُ مَنْ جَحَدَ الصَّانِعَ مُحَالًا، فَإِنَّ أَكْثَرَ الْقَوْمِ يُثْبِتُونَ الصَّانِعَ،
وَلَا يُنْكِرُونَ النُّبُوتَ، وَإِنَّمَا أَهْمَلُوا النَّظَرَ فِيهَا، وَشَذَّ مِنْهُمْ قَلِيلٌ، فَتَبِعُوا الدَّهْرِيَّةَ الَّذِينَ
فَسَدَتْ أَفْهَامُهُمْ بِالْمَرَّةِ، وَقَدْ رَأَيْنَا مِنَ الْمُتَفَلِّسَةِ مِنْ أُمَّتِنَا جَمَاعَةً لَمْ يُكْسِبْهُمْ التَّفَلُّسُ إِلَّا
التَّحِيرَ، فَلَا هُمْ يَعْمَلُونَ بِمُقْتَضَاهُ، وَلَا بِمُقْتَضَى الْإِسْلَامِ، بَلْ فِيهِمْ مَنْ يَصُومُ رَمَضَانَ،
وَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْخَالِقِ، وَعَلَى النُّبُوتِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي إِنْكَارِ بَعْثِ
الْأَجْسَادِ، وَلَا يَكَادُ يُرَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا صَرَبَهُ الْفَقْرُ، فَأَصْرَبَ بِهِ، فَهُوَ عَامَّةَ زَمَانِهِ فِي تَسْحِطٍ
عَلَى الْأَقْدَارِ، وَالْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْمُقَدَّرِ حَتَّى قَالَ لِي بَعْضُهُمْ: أَنَا لَا أُخَاصِمُ إِلَّا مَنْ فَوْقَ
الْفَلَكَ.

وَكَانَ يَقُولُ أَشْعَارًا كَثِيرًا فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي صِفَةِ الدُّنْيَا، قَالَ:

أَتَرَاهَا صَنْعَةً مِنْ غَيْرِ صَانِعٍ أَمْ تَرَاهَا رَمِيَّةً مِنْ غَيْرِ رَامٍ
وَقَوْلُهُ:

وَاحْتِرَاءَ مِنْ وُجُودِ مَا تَقَدَّمَ
كَأَنَّهُ فِي عَمَاءٍ مَا يُخْلَصُنَا
وَنَحْنُ فِي ظُلْمَةٍ مَا إِنَّ لَهَا قَمَرًا
مُدْلِهَيْنَ حَيَارَى قَدْ تَكَنَّفْنَا
وَالْفِعْلُ فِيهِ لَا رَيْبَ وَلَا عَمَلُ
مِنَّا اخْتِيَارًا وَلَا عِلْمٌ فَيُقْتَبَسُ
مِنْهُ ذِكَاءٌ وَلَا عَقْلٌ وَلَا شَرَسُ
فِيهَا يُضِيءُ وَلَا شَمْسٌ وَلَا قَبَسُ
جَهْلٌ يُجْهِمُنَا فِي وَجْهِ عَبَسُ
وَالْقَوْلُ فِيهِ كَلَامٌ كُلُّهُ هَوَسُ

وَلَمَّا كَانَتْ الْفَلَاسِفَةُ قَرِيبًا مِنْ زَمَانٍ شَرِيعَتَنَا، وَالرَّهْبَنَةُ كَذَلِكَ، مَدَّ بَعْضُ أَهْلِ مِلَّتِنَا يَدَهُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِهَذَا، وَبَعْضُهُمْ مَدَّ يَدَهُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِهَذِهِ، فَتَرَى كَثِيرًا مِنَ الْحَمَقِ إِذَا نَظَرُوا فِي بَابِ الْإِعْتِقَادِ تَفَلَّسَفُوا، وَإِذَا نَظَرُوا فِي بَابِ التَّزَهُدِ تَرَهَّبُوا، فَسَأَلَ اللَّهُ ثَبَاتًا عَلَى مِلَّتِنَا، وَسَلَامَةً مِنْ عَدُوِّنَا، إِنَّهُ وَلِيُّ الْإِجَابَةِ.

❦ [ذكر تلبيسه على أصحاب الهياكل]:

وَهُمْ قَوْمٌ يَقُولُونَ: إِنَّ لِكُلِّ رُوحَانِيٍّ مِنَ الرُّوحَانِيَّاتِ الْعُلُويَّةِ هَيْكَلًا، أَعْنِي جِزْمًا مِنَ الْأَجْرَامِ السَّمَاءِيَّةِ، هُوَ هَيْكَلُهُ، وَنَسَبَتُهُ إِلَى الرُّوحَانِيِّ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ نَسَبُهُ أَبْدَانًا إِلَى أَرْوَاحِنَا، فَيَكُونُ هُوَ مُدَبَّرُهُ وَالْمُتَصَرِّفُ فِيهِ، فَمِنْ جُمْلَةِ الْهَيْكَلِ الْعُلُويَّةِ: السِّيَّارَاتُ وَالثَّوَابِتُ.

قَالُوا: وَلَا سَبِيلَ لَهَا إِلَى الرُّوحَانِيِّ بَعِينِهِ، فَيَتَقَرَّبُ إِلَى هَيْكَلِهِ بِكُلِّ عِبَادَةٍ وَقُرْبَانٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: لِكُلِّ هَيْكَلٍ سَمَآوِيٍّ شَخْصٌ مِنَ الْأَشْخَاصِ الشَّفَلِيَّةِ عَلَى صُورَتِهِ وَجَوْهَرِهِ، فَعَمَلُ هَؤُلَاءِ الصُّورِ، وَنَحْتُوا الْأَصْنَامَ، وَبَنَوْنَا لَهَا يُبُوتًا.

وَقَدْ ذَكَرَ يَحْيَى بْنُ بَشَرَ النَّهْأَوْنَدِيُّ: أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: الْكَوَاكِبُ السَّبْعَةُ وَهِيَ: (زُحَلٌ، وَالْمُشْتَرِي، وَالْمَرْيَخُ، وَالشَّمْسُ، وَالزَّهْرَةُ، وَعِطَارْدُ، وَالْقَمَرُ)، وَهِيَ الْمُدَبَّرَاتُ لِهَذَا الْعَالَمِ، وَهِيَ تَصْدُرُّ عَنْ أَمْرِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَنَضَبُوا لَهَا الْأَصْنَامَ عَلَى صُورَتِهَا، وَقَرَّبُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا يُشَبِّهُهُ مِنَ الْحَيَوَانِ، فَجَعَلُوا لَزُحَلٍ جِسْمًا عَظِيمًا مِنَ الْإِنِّكَ أَعْمَى يُقَرَّبُ إِلَيْهِ بِثَوْرِ حَسَنِ، يُؤْتَى بِهِ عَلَى بَيْتٍ تَحْتَهُ مَخْفُورٌ، وَفَوْقَهُ الدَّرَابِزِينَ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تِلْكَ الْحَفْرَةِ، فَيُضْرَبُ الثَّوْرُ حَتَّى يَدْخُلَ الْبَيْتَ، وَيَمْشِي عَلَى ذَلِكَ الدَّرَابِزِينَ مِنَ الْحَدِيدِ، فَتَغْوِصُ رِجْلَاهُ وَيَدَاهُ هُنَالِكَ، ثُمَّ تُوقَدُ تَحْتَهُ النَّارُ حَتَّى يَحْتَرِقَ.

وَيَقُولُ لَهُ الْمُقَرَّبُونَ: مُقَدَّسٌ أَنْتَ أَيُّهَا الْإِلَهُ الْأَعْمَى، الْمَطْبُوعُ عَلَى الشَّرِّ الَّذِي لَا يَفْعَلُ

خَيْرًا، قَرَّبْنَا لَكَ مَا يُشَبِّهُكَ، فَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَاكْفِنَا شَرِّكَ، وَشَرَّ أَرْوَاحِكَ الْخَبِيثَةِ.

وَيُقَرَّبُونَ لِلْمُشْتَرِي صَبِيًّا طِفْلًا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَشْتَرُونَ جَارِيَةً لِيَطَّأَهَا السَّدَنَةُ لِلْأَصْنَامِ السَّبْعَةِ، فَتَحْمِلُ، وَتَتْرَكُ حَتَّى تَضَعَ، وَيَأْتُونَ بِهَا وَالصَّبِيَّ عَلَى يَدِهَا ابْنِ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ، فَيَنْخَسُوهُ بِالْمِسْلِ وَالْإِبْرِ، وَهُوَ يَنْكِى عَلَى يَدِ أُمِّهِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيُّهَا الرَّبُّ الْخَيْرُ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ، قَدْ قَرَّبْنَا لَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الشَّرَّ يُجَانِسُكَ فِي الطَّبِيعَةِ، فَتَقَبَّلُ قُرْبَانَنَا، وَارْزُقْنَا خَيْرَكَ، وَخَيْرَ أَرْوَاحِكَ الْخَيْرَةِ.

وَيُقَرَّبُونَ لِلْمَرْيَخِ رَجُلًا أَشْقَرَ، أُنْمَشَ^(١)، أبيضُ الرَّأْسِ مِنَ الشُّقْرَةِ، يَأْتُونَ بِهِ، فَيُدْخِلُونَهُ فِي حَوْضٍ عَظِيمٍ، وَيَشْدُونُ قَيْدَهُ إِلَى أَوْتَادٍ فِي قَعْرِ الْحَوْضِ، وَيَمَلْثُونَ الْحَوْضَ زَيْتًا، حَتَّى يَبْقَى الرَّجُلُ قَائِمًا فِيهِ إِلَى حَلْقِهِ، وَيَخْلُطُونَ بِالزَّيْتِ الْأَدْوِيَّةَ الْمُقْوِيَّةَ لِلْعَصَبِ، وَالْمُعْفَنَةَ لِللَّحْمِ حَتَّى إِذَا دَارَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ بَعْدَ أَنْ يُغْدَى بِالْأَغْذِيَةِ الْمُعْفَنَةِ لِللَّحْمِ وَالْجِلْدِ، قَبَضُوا عَلَى رَأْسِهِ، فَمَلَكُوا عَصَبَهُ مِنْ جِلْدِهِ، وَلَفُّوهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، وَأَتَوْا بِهِ إِلَى صَنَمِهِمْ، الَّذِي هُوَ عَلَى صُورَةِ الْمَرْيَخِ، فَقَالُوا: أَيُّهَا الْإِلَهُ الشَّرِيرُ ذُو الْفَتَنِ وَالْجَوَائِحِ، قَرَّبْنَا إِلَيْكَ مَا يُشْبِهُكَ، فَتَقَبَّلُ قُرْبَانَنَا، وَاكْفِنَا شَرَّكَ وَشَرَّ أَرْوَاحِكَ الْخَبِيثَةِ الشَّرِيرَةِ.

وَيَزْعُمُونَ أَنَّ الرَّأْسَ بَقِيَ فِيهِ الْحَيَاةُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَتُكَلِّمُهُمْ بَعْلَمَ مَا يُصِيبُهُمْ تِلْكَ السَّنَةُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ.

وَيُقَرَّبُونَ لِلشَّمْسِ تِلْكَ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَتَلُوا وَلَدَهَا لِلْمُشْتَرِي، وَيَطُوفُونَ بِصُورَةِ الشَّمْسِ، وَيَقُولُونَ: مُسَبَّحَةٌ مَهْلَلَةٌ أَنْتِ أَيُّهَا الْإِلَهَةُ الثُّورَانِيَّةُ، قَرَّبْنَا إِلَيْكَ مَا يُشْبِهُكَ، فَتَقَبَّلِي قُرْبَانَنَا، وَارْزُقِينَا مِنْ خَيْرِكَ، وَأَعِيزِينَا مِنْ شَرِّكَ.

وَيُقَرَّبُونَ لِلزُّهْرَةِ عَجُوزًا شَمْطَاءَ مَاجَنَّةٍ، يُقَدِّمُونَهَا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَيُنَادُونَ حَوْلَهَا: أَيُّهَا الْإِلَهَةُ الْمَاجَنَةُ أَتَيْنَاكَ بِقُرْبَانٍ بَيَاضُهُ كَبَيَاضِكَ، وَمَجَانَّتُهُ كَمَجَانَّتِكَ، وَظَرْفُهُ كظَرْفِكَ، فَتَقَبَّلِيهَا مِنَّا.

(١) أنمش: من النَّمَشِ، وهو نُقْطٌ سُودٌ وَبَيَضٌ، أَوْ يَتَّعِ عَلَى الْجِلْدِ فِي الْوَجْهِ تُخَالِفُ لَوْنَهُ. «لسان العرب» مادة (نمش).

ثُمَّ يَأْتُونَ بِالْحَطَبِ، فَيَجْعَلُونَهُ حَوْلَ الْعَجُوزِ، وَيُضْرِمُونَ فِيهِ النَّارَ إِلَى أَنْ تَخْتَرَقَ،
فِيُخْثُونَ رَمَادَهَا فِي وَجْهِ الصَّنَمِ.

وَيُقَرَّبُونَ لِعِطَارِدِ شَابًّا أَسْمَرَ حَاسِبًا كَاتِبًا مُتَأَدِّبًا، يَأْتُونَ بِهِ بِحِيلَةٍ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِالْكُلِّ
يَخْدَعُونَهُمْ، وَيُنْجِنُونَهُمْ، وَيَسْقُونَهُمْ أَدْوِيَةً تُزِيلُ الْعَقْلَ، وَتُخْرِسُ الْأَلْسِنَةَ، فَيَقْدُمُونَ هَذَا
الشَّابَّ إِلَى صَنَمِ عِطَارِدَ، وَيَقُولُونَ: أَيُّهَا الرَّبُّ الظَّرِيفُ، أَتَيْنَاكَ بِشَخْصٍ ظَرِيفٍ، وَبَطْبَعِكَ
اهْتَدَيْنَا، فَتَقَبَّلْ مِنَّا.

ثُمَّ يُنْشَرُ الشَّابُّ نِصْفَيْنِ، وَيُرْبَعُ، وَيُجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَةِ خَشَبَاتٍ حَوْلَهُ، وَيُضْرَمُ فِي كُلِّ
خَشْبَةٍ النَّارُ حَتَّى تَخْتَرَقَ، وَيَخْتَرَقَ الرُّبْعُ مَعَهَا، وَيُخْثُونَ رَمَادَهُ فِي وَجْهِهِ.
وَيُقَرَّبُونَ لِلْقَمَرِ رَجُلًا آدَمَ، كَبِيرَ الْوَجْهِ، وَيَقُولُونَ لَهُ: يَا بَرِيدَ الْإِلَهَةِ، وَخَفِيفَ الْأَجْرَامِ
الْعُلُويَّةِ.

❧ ذكر تلبيسه على عباد الأصنام:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: كُلُّ مُحَنٍّ لَبَسَ بِهَا إِبْلِيسُ عَلَى النَّاسِ، فَسَبَّيْهَا الْمَيْلُ إِلَى الْحَسِّ،
وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مُقْتَضَى الْعَقْلِ، وَلَمَّا كَانَ الْحَسُّ يَأْنِسُ بِالْمِثْلِ، دَعَا إِبْلِيسُ -لَعَنَهُ اللَّهُ- خَلْقًا
كَثِيرًا إِلَى عِبَادَةِ الصُّورِ، وَأَبْطَلَ عِنْدَهُمْ لَاءَ عَمَلِ الْعَقْلِ بِمَرَّةٍ.

فَمِنْهُمْ مَنْ حَسَّنَ لَهُ أَنَّهَا الْإِلَهَةُ وَخَذَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ وَجَدَ فِيهِ قَلِيلَ فِطْنَةٍ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا
يُؤَافِقُهُ عَلَى هَذَا، فَزَيْنَ لَهُ أَنَّ عِبَادَتَهُ هَذِهِ تُقَرِّبُ إِلَى الْخَالِقِ، فَقَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا
إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣].

❧ ذكر بداية تلبيسه على عباد الأصنام:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْحَافِظُ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ السَّلَمِ، نَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزِبَانِي، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

عبد الله الجوهري، ثنا أبو علي الحسن بن عليل العنزي، ثنا أبو الحسن علي بن الصَّبَّاح بن الفرات، قَالَ: أَخْبَرَنَا هشام بن مُحَمَّد بن السَّائِب الكَلْبِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَوَّلُ مَا عُذِّتِ الْأَصْنَامُ كَانَ آدَمُ عليه السلام لَمَّا مَاتَ جَعَلَهُ بنو شِيث بن آدَم فِي مَغَارَةٍ فِي الْجَبَلِ الَّذِي أَهْبِطَ عَلَيْهِ آدَمُ بِأَرْضِ الْهِنْدِ، وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ: بُوذ، وَهُوَ أَخْصَبُ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ.

قال هشام: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: فَكَانَ بنو شِيث بن آدَم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَأْتُونَ جَسَدَ آدَمَ فِي الْمَغَارَةِ، فَيُعْظُمُونَهُ وَيَتَرَحَّمُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَابِيلَ: يَا بَنِي قَابِيلَ، إِنَّ لِبَنِي شِيثَ دَوَّارًا يَدُورُونَ حَوْلَهُ، وَيُعْظُمُونَهُ، وَلَيْسَ لَكُمْ شَيْءٌ. فَنَحَتَ لَهُمْ صَنَمًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عَمِلَهَا.

قال: وَأَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ قَالَ: وَدُّ، وَسَوَاعٌ، وَيَعُوثٌ، وَيَعُوقٌ، وَنَسْرٌ، قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَمَاتُوا فِي شَهْرٍ، فَجَزَعَ عَلَيْهِمْ أَقَارِبُهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَابِيلَ: يَا قَوْمُ، هَلْ لَكُمْ أَنْ أَعْمَلَ لَكُمْ خَمْسَةَ أَصْنَامٍ عَلَى صُورِهِمْ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أَجْعَلَ فِيهَا أَزْوَاحًا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ.

فَنَحَتَ لَهُمْ خَمْسَةَ أَصْنَامٍ عَلَى صُورِهِمْ، وَنَصَبَهَا لَهُمْ، فَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَأْتِي أَخَاهُ، وَعَمَّهُ، وَابْنَ عَمِّهِ، فَيُعْظُمُهُ، وَيَسْعَى حَوْلَهُ، حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ الْقَرْنُ الْأَوَّلُ، وَعُمِلَتْ عَلَى عَهْدِ يَزِيدَ بْنِ مَهْلَبِيلَ بْنِ قَيْنَانَ بْنِ أَنْوَشَ بْنِ شِيثَ بْنِ آدَمَ، ثُمَّ جَاءَ قَرْنٌ آخَرُ، فَعُظِّمُوهُمْ أَشَدَّ تَعْظِيمًا مِنَ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ.

ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمُ الْقَرْنُ الثَّالِثُ، فَقَالُوا: مَا عَظَّمِ الْأَوَّلُونَ هَؤُلَاءِ إِلَّا وَهُمْ يَرْجُونَ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عز وجل فَعَبَدُوهُمْ، وَعَظَّمُوا أَمْرَهُمْ، وَاشْتَدَّ كُفْرُهُمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ إِدْرِيسَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَدَعَاهُمْ، فَكَذَّبُوهُ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ مَكَانًا عَلِيًّا.

وَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَشْتَدُّ فِيمَا قَالَ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَتَّى أَذْرَكَ نُوْحٌ،

فَبَعَثَهُ اللَّهُ نَبِيًّا، وَهُوَ يَوْمُنُذِ ابْنِ أَرْبَعِ مِئَةٍ وَتَمَانِينَ سَنَةً، فَدَعَاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ ﷻ مِئَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَعَصَوْهُ وَكَذَّبُوهُ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَصْنَعَ الْفُلْكَ، فَعَمَلَهَا، وَفَرَّغَ مِنْهَا، وَرَكَّبَهَا وَهُوَ ابْنُ سِتِّ مِئَةٍ سَنَةٍ، وَغَرَّقَ مَنْ غَرَّقَ، وَمَكَثَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مِئَةٍ سَنَةٍ، وَخَمْسِينَ سَنَةً.

فَكَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ: أَلْفَا سَنَةٍ، وَمِئَةُ سَنَةٍ، فَأَهْبَطَ الْمَاءَ هَذِهِ الْأَصْنَامَ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ حَتَّى قَذَفَهَا إِلَى أَرْضِ جَدَّةَ، فَلَمَّا نَضَبَ الْمَاءُ، بَقِيَتْ عَلَى الشَّطِّ فَسَفَتَ الرِّيحُ عَلَيْهَا حَتَّى وَارَتْهَا.

قَالَ الْكَلْبِيُّ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ كَاهِنًا، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا ثِمَامَةَ، لَهُ رِفْعِيٌّ مِنَ الْجَنِّ، فَقَالَ لَهُ: عَجَّلِ الْمَسِيرَ وَالظَّعْنَ مِنْ تِهَامَةَ، بِالسَّعْدِ وَالسَّلَامَةِ، إِنَّ صِفَا جَدَّةَ، تَجِدُ فِيهَا أَصْنَامًا مُعَدَّةً، فَأَوْرِدْهَا تِهَامَةَ، وَلَا تَهَبْ، ثُمَّ ادْعُ الْعَرَبَ إِلَى عِبَادَتِهَا تُجِبْ.

فَأَتَى نَهْرَ جَدَّةَ، فَاسْتَشَارَهَا، ثُمَّ حَمَلَهَا حَتَّى وَرَدَ بِهَا تِهَامَةَ، وَخَصَرَ الْحَجَّ، فَدَعَا الْعَرَبَ إِلَى عِبَادَتِهَا قَاطِبَةً، فَأَجَابَهُ عَوْفُ بْنُ عَذْرَةَ بْنِ زَيْدِ اللَّاتِ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ وَدًّا، فَحَمَلَهُ، فَكَانَ بَوَادِي الْقُرَى بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ، وَسَمَّى ابْنَهُ: عَبْدَ وَدٍّ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ بِهِ، وَجَعَلَ عَوْفُ ابْنَهُ عَامِرًا سَادِنًا لَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بَنُوهُ يَدِينُونَ بِهِ، حَتَّى جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ.

قَالَ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ حَارِثَةَ أَنَّهُ رَأَى وَدًّا.

قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَبْعَثُنِي بِاللَّبَنِ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ: اسْقِ إِلَهَكَ. فَأَشْرَبُهُ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بَعْدَ كُسْرِهِ، فَجَعَلَهُ جُدَادًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ لِهَذِمِهِ، فَحَالَتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَدْمِهِ بَنُو عَبْدِ وَدٍّ، وَبَنُو عَامِرٍ، فَقَتَلَهُمْ، وَهَدَمَهُ وَكُسْرَهُ، وَقَتَلَ يَوْمُنُذِ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ وَدٍّ يُقَالُ لَهُ: قَطْنُ بْنُ سَرِيحٍ، فَأَقْبَلَتْ أُمُّهُ وَهُوَ مُقْتُولٌ وَهِيَ تَقُولُ:

أَلَا تِلْكَ الْمَوَدَّةُ لَا تَدُومُ وَلَا يَبْقَى عَلَى الدَّهْرِ النَّعِيمُ
وَلَا يَبْقَى عَلَى الْحَدَثَانِ عُفْرٌ^(١) لَهُ أُمَّ بِشَاهِقَةٍ رَوْوَمُ
ثُمَّ قَالَتْ:

يَا جَامِعًا جَمَعَ الْأَخْشَاءَ وَالْكَبِيدِ يَا لَيْتَ أُمِّكَ لَمْ تُوَلِّدْ وَلَمْ تَلِدِ
ثُمَّ أَكْبَتَ عَلَيْهِ، فَشَهِقَتْ وَمَاتَتْ.

قال الكلبي: فقلت لمالك بن حارثة: صف لي ودا، حتى كأني أنظر إليه.

قال: كَانَ تَمَثَّالَ رَجُلٍ أَعْظَمَ مَا يَكُونُ مِنَ الرِّجَالِ، قَدْ دِيرَ - أَيْ نُقِشَ - عَلَيْهِ حُلَّتَانِ، مُتَزَرِّ
بِحُلَّةٍ، مُرْتَدٍ بِأُخْرَى، عَلَيْهِ سَيْفٌ قَدْ تَقَلَّدَهُ، وَتَنَكَّبَ قَوْسًا، وَبَيْنَ يَدَيْهِ حَزْبَةٌ فِيهَا لِيَوَاءٌ وَفِضَّةٌ،
فِيهَا تَبَلٌ، يَغْنِي: جُعْبَتَهُ.

قال: وَأَجَابَتْ عَمْرُو بْنُ لَحِي، مُضَرُّ بْنُ نَزَارٍ، فَدَفَعَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُ:
الْحَارِثُ بْنُ تَمِيمٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ هَذِيلٍ بْنِ مَدْرَكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ سُوَاعًا، وَكَانَ بَازِضٍ يُقَالُ
لَهَا: رِهَاطٌ مِنْ بَطْنِ نَخْلَةٍ، يَعْْبُدُهُ مَنْ يَلِيهِ مِنْ مُضَرَ.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ:

تَرَاهُمْ حَوْلَ قِبَلَتِهِمْ عُكُوفًا كَمَا عَكَفَتْ هُذَيْلٌ عَلَى سُوَاعٍ
يَظَلُّ حَيَاتُهُ صَرَعَى لَدَيْهِ غَنَائِمٌ مِنْ ذَخَائِرِ كُلِّ رَاعِي

وَأَجَابَتْهُ مَذْحِجٌ، فَدَفَعَ إِلَى أَنْعَمِ بْنِ عَمْرُو الْمَرَادِيِّ يَغُوثَ، وَكَانَ بَآكِمَةً بِالْيَمَنِ تَعْبُدُهُ
مَذْحِجٌ وَمَنْ وَالَاهَا.

وَأَجَابَتْهُ هَمْدَانٌ، فَدَفَعَ إِلَى مَالِكِ بْنِ مَرْتَدٍ بْنِ جِشَمٍ يَهُوَقَ، وَكَانَ بَقْرِيَّةً يُقَالُ لَهَا: جَوَانُ،
تَعْبُدُهُ هَمْدَانٌ وَمَنْ وَالَاهَا مِنَ الْيَمَنِ.

(١) عفر: بكسر العين وضمها، وهو ذكر الخنازير. «القاموس المحيط» مادة (عفر).

وَأَجَابَتْهُ حَمِيرٌ، فَدَفَعَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ ذِي رَعِينٍ يُقَالُ لَهُ: مَعْدِي كَرْبٌ، نَسْرًا، وَكَانَ بِمَوْضِعٍ مِنْ أَرْضِ سَبَأٍ يُقَالُ لَهُ: بَلْخَعٌ، تَعْبُدُهُ حَمِيرٌ وَمَنْ وَالْآهَاءُ، فَلَمْ يَزَالُوا يَعْبُدُونَهُ حَتَّى هَوِّدَهُمْ ذُو نَوَاسٍ، وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ الْأَصْنَامُ تُعْبَدُ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَأَمَرَ بِهِذِمَهَا.

قَالَ هِشَامٌ: وَحَدَّثَنِي الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَتْ لِي النَّارُ، فَرَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ لَحِيٍّ قَصِيرًا، أَحْمَرَ أَرْقًى، يَجْرُ قَصْبُهُ فِي النَّارِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: هَذَا عَمْرُو بْنُ لَحِيٍّ، أَوَّلُ مَنْ بَحَرَ الْبَحِيرَةَ، وَوَصَلَ الْوَصِيلَةَ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَحَمَى الْحَامِي، وَغَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ، وَدَعَا الْعَرَبَ إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ»^(١).

قَالَ هِشَامٌ: وَحَدَّثَنِي أَبِي وَغَيْرُهُ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمَّا سَكَنَ مَكَّةَ، وَوُلِدَ لَهُ فِيهَا أَوْلَادٌ، فَكَثُرُوا، حَتَّى مَلَأُوا مَكَّةَ، وَنَفَوْا مَنْ كَانَ بِهَا مِنَ الْعَمَالِيقِ، ضَاقَتْ عَلَيْهِمْ مَكَّةُ، وَوَقَعَتْ بَيْنَهُمُ الْحُرُوبُ وَالْعَدَاوَتُ، فَأَخْرَجَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَتَفَسَّحُوا فِي الْبِلَادِ، وَالتَّمَسُوا الْمَعَاشَ، فَكَانَ الَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالْحِجَارَةِ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَظُنُّ مَنْ مَكَّةَ ظَاعِنٌ إِلَّا أَحْتَمَلَ مَعَهُ حِجْرًا مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَمِ؛ تَعْظِيمًا لِلْحَرَمِ، وَصِيَانَةً لِمَكَّةَ، فَحِينَمَا حَلُّوا وَضَعُوهُ، وَطَافُوا بِهِ كَطَوَافِهِمْ بِالْكَعْبَةِ؛ تَيْمُّنًا مِنْهُمْ بِهَا، وَصِيَانَةً لِلْحَرَمِ، وَحُبًّا لَهُ، وَهُمْ بَعْدُ يُعْظَمُونَ الْكَعْبَةَ، وَمَكَّةَ، وَيَحْجُّونَ وَيَعْتَمِرُونَ عَلَى أَثَرِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، ثُمَّ عَبَدُوا مَا اسْتَحْسَنُوا، وَنَسُوا مَا كَانُوا عَلَيْهِ، وَاسْتَبَدَلُوا بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﷺ غَيْرَهُ، فَعَبَدُوا الْأَوْثَانَ، وَصَارُوا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْأُمَمُ مِنْ قَبْلِهِمْ.

وَاسْتَخْرَجُوا مَا كَانَ يَعْْبُدُ قَوْمُ نُوحٍ، وَفِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ بَقَايَا مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، يَتَمَسَّكُونَ بِهَا، مِنْ تَعْظِيمِ الْبَيْتِ، وَالطَّوَافِ بِهِ، وَالْحُجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَالْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَالْمَزْدَلِفَةِ،

(١) ذكره بهذا اللفظ ياقوت الحموي في «معجم البلدان» (٣٦٨/٥)، وأخرجه البخاري (٣٥٢١)، ومسلم (٢٨٥٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونحوه، ولفظه: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ بْنِ لَحِيٍّ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قَصْبُهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ».

وإِهْدَاءِ الْبُذْنِ، وَالْإِهْلَالِ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَكَانَتْ نَزَارُ تَقُولُ إِذَا مَا أَهَلَّتْ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ».

وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ، وَنَصَبَ الْأَوْثَانَ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَوَصَلَ الْوَصِيلَةَ، عَمْرُو بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ لَحِيٌّ بْنُ حَارِثَةَ، وَهُوَ أَبُو خُزَاعَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ عَمْرُو بْنُ لَحِيٍّ فَهِيرَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ الْحَارِثِ، وَكَانَ الْحَارِثُ هُوَ الَّذِي يَلِي أَمْرَ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا بَلَغَ عَمْرُو بْنُ لَحِيٍّ، نَازَعَهُ فِي الْوِلَايَةِ، وَقَاتَلَ جَرَاهِمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، فَظَفَرَ بِهِمْ، وَأَجْلَاهُمْ عَنِ الْكَعْبَةِ، وَتَفَاهَمَ مِنْ بِلَادِ مَكَّةَ، وَتَوَلَّى حِجَابَةَ الْبَيْتِ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ إِنَّهُ مَرَضَ مَرَضًا شَدِيدًا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ بِالْبَلْقَاءِ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ حِمَّةٌ^(١) إِنْ أَتَيْتَهَا بَرِئْتَ. فَأَتَاهَا فَاسْتَحَمَّ بِهَا فَبِرَأَ، وَوَجَدَ أَهْلَهَا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ، فَقَالَ: مَا هِذِهِ؟ فَقَالُوا: نَسْتَسْقِي بِهَا الْمَطَرَ، وَنَسْتَنْصِرُ بِهَا عَلَى الْعَدُوِّ.

فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُغَطُّوه مِنْهَا، فَفَعَلُوا، فَقَدِمَ بِهَا مَكَّةَ، وَنَصَبَهَا حَوْلَ الْكَعْبَةِ، وَاتَّخَذَتِ الْعَرَبُ الْأَصْنَامَ.

وَكَانَ أَقْدَمُهَا مَنَاةَ، وَكَانَ مَنْصُوبًا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَسْلُكِ بِقَدِيدِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ جَمِيعًا تُعَظِّمُهُ، وَالْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، وَمَنْ نَزَلَ الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، وَمَا وَالَاهَا، وَيَذْبَحُونَ لَهُ، وَيُهْدُونَ لَهُ.

قَالَ هِشَامُ: وَحَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَتْ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، وَمَنْ يَأْخُذُ مَا أَخَذَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ وَغَيْرِهَا، يَحْبُجُونَ، فَيَقْفُونَ مَعَ النَّاسِ الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا، وَلَا يَخْلُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَإِذَا نَفَرُوا، أَتَوْهُ، فَحَلَقُوا عِنْدَهُ رُؤُوسَهُمْ، وَأَقَامُوا عِنْدَهُ لَا يَرَوْنَ لِحَجَّتِهِمْ تَمَامًا إِلَّا بِذَلِكَ، وَكَانَتْ مَنَاةَ لِهَذِيلَ وَخُزَاعَةَ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهَدَمَهَا عَامَ الْفَتْحِ.

(١) الحمة: هي كُلُّ عَيْنٍ فِيهَا مَاءٌ حَارٌّ يَنْبِيعُ، يَسْتَشْفِي بِهِ الْمَرْضَى.

ثُمَّ اتَّخَذُوا اللَّاتِ بِالطَّائِفِ، وَهِيَ أَحَدُ مِنْ مَنَاءَ، وَكَانَتْ صَخْرَةً مَرْتَفَعَةً، وَكَانَتْ سَدَنُهَا مِنْ ثَقِيفٍ، وَكَانُوا قَدْ بَنَوْا عَلَيْهَا بِنَاءً، وَكَانَتْ قَرِيشُ وَجَمِيعُ الْعَرَبِ تُعْظِمُهَا، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي: زَيْدَ اللَّاتِ، وَتَيْمَ اللَّاتِ، وَكَانَتْ فِي مَوْضِعِ مَنَارَةِ مَسْجِدِ الطَّائِفِ الْيُسْرَى الْيَوْمَ.

فَلَمْ يَزَالُوا كَذَلِكَ حَتَّى أَسْلَمْتُ ثَقِيفُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، فَهَدَمَهَا، وَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ.

ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعُزَّى، وَهِيَ أَحَدُ مِنْ اللَّاتِ، اتَّخَذَهَا ظَالِمُ بْنُ أَسْعَدَ، وَكَانَتْ بَوَادِي نَخْلَةِ الشَّامِيَّةِ، فَوْقَ ذَاتِ عَرِقٍ، وَبَنَوْا عَلَيْهَا بَيْتًا، وَكَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْهُ الصَّوْتِ.

قَالَ هِشَامُ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ الْعُزَّى شَيْطَانَةً تَأْتِي ثَلَاثَ سَمَرَاتٍ بِيْطْنِ نَخْلَةٍ، فَلَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: «إِنِّي بَطْنُ نَخْلَةٍ، فَإِنَّكَ تَجِدُ ثَلَاثَ سَمَرَاتٍ، فَأَعْضِدِ الْأُولَى». فَأَتَاهَا، فَعَصَّدَهَا، فَلَمَّا جَاءَ إِلَيْهِ، قَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ شَيْئًا؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاعْضِدِ الثَّانِيَةَ»، فَأَتَاهَا، فَعَصَّدَهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ شَيْئًا؟!». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاعْضِدِ الثَّلَاثَةَ».

فَأَتَاهَا، فَإِذَا هُوَ بِجَنِيَّةٍ نَافِثَةٍ شَعْرَهَا، وَاضْعَةً يَدَيْهَا عَلَى عَاتِقِهَا، تَصْرِفُ بِأَنْيَابِهَا، وَخَلْفَهَا دُبْيَةُ السُّلَمِيِّ، وَكَانَ سَادَنُهَا.

فَقَالَ خَالِدٌ:

يَا عُزَّى كُفْرَانُكَ لَا تُبْحَانُكَ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ

ثُمَّ صَرَبَهَا، فَفَلَقَ رَأْسَهَا، فَإِذَا هِيَ حِمَمَةٌ، ثُمَّ عَصَّدَ الشَّجَرَةَ، وَقَتَلَ دُبْيَةَ السَّادِنِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «تِلْكَ الْعُزَّى، وَلَا عُزَّى بَعْدَهَا لِلْعَرَبِ»^(١).

(١) انظر: «السنن الكبرى» للنسائي (٦/ ٤٧٤)، «مجمع الزوائد» (٦/ ١٧٦)، «تفسير القرطبي» (١٧/ ٩٩، ١٠٠).

قال هشام: وَكَانَ لَقْرِيشٍ أَصْنَامٌ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ، وَحَوْلَهَا وَأَعْظَمُهَا عِنْدَهُمْ هُبَلٌ، وَكَانَ فِيمَا بَلَّغْنِي مِنْ عَقِيْقٍ أَحْمَرٍ عَلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ، مَكْسُورِ الْيَدِ الْيَمْنَى، أَذْرَكَتْهُ قَرِيْشٌ كَذَلِكَ، فَجَعَلُوا لَهُ يَدًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَصَبَهُ خُزَيْمَةُ بْنُ مَدْرَكَةَ بْنِ إِبِلَاسِ بْنِ مُضَرَ، وَكَانَ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ قُدَّامَهُ سَبْعَةُ أَفْدَاحٍ، مَكْتُوبٌ فِي أَحَدِهَا: صَرِيْحٌ. وَفِي الْآخَرِ: مَلْصَقٌ. فَإِذَا سَكُّوا فِي مَوْلُودٍ، أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ صَرَبُوا بِالْقَدَحِ، فَإِنْ خَرَجَ صَرِيْحٌ، أَلْحَقُوهُ، وَإِنْ خَرَجَ مَلْصَقٌ، دَفَعُوهُ، وَكَانُوا إِذَا اخْتَصَمُوا فِي أَمْرٍ، أَوْ أَرَادُوا سَفَرًا، أَوْ عَمَلًا، أَتَوْهُ، فَاسْتَقْسَمُوا بِالْقَدَاحِ عِنْدَهُ.

وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ يَوْمَ أُحُدٍ: اغْلُ هُبْلَ (أَي: عَلَا دِينُكَ)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَلَا تُجِيبُونَهُ». فَقَالُوا: وَمَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَغْلَى وَأَجْلٌ»^(١).

وَكَانَ لَهُمْ أَصَافٌ وَنَائِلَةٌ.

قَالَ هِشَامُ: فَحَدَّثَ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَصَافَ رَجُلٌ مِنْ جَرَهَمٍ يُقَالُ لَهُ: أَصَافُ بْنُ يَغْلَى، وَنَائِلَةُ بِنْتُ زَيْدٍ مِنْ جَرَهَمٍ، وَكَانَ يَتَعَشَّقُهَا فِي أَرْضِ الْيَمَنِ، فَأَقْبَلَا حُجَّاجًا، فَدَخَلَا الْبَيْتَ، فَوَجَدَا غِفْلَةً مِنَ النَّاسِ، وَخُلُوعًا مِنَ الْبَيْتِ، فَفَجَّرَ بِهَا فِي الْبَيْتِ، فَمُسِّخًا، فَأَضْبَحُوا، فَوَجَدُوهُمَا مَمْسُوحَيْنِ، فَأَخْرَجُوهُمَا، فَوَضَعُوهُمَا مَوْضِعَهُمَا، فَعَبَدَتْهُمَا خُرَاعَةٌ، وَقَرِيْشٌ، وَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ بَعْدُ مِنَ الْعَرَبِ.

قَالَ هِشَامُ: لَمَّا مُسِّخًا حَجَرَيْنِ، وَوَضَعَا عِنْدَ الْبَيْتِ لِيَتَعَطَّ النَّاسُ بِهِمَا، فَلَمَّا طَالَ مُكُتُّهُمَا، وَعَبَدَتِ الْأَصْنَامُ، عُبْدًا مَعَهَا، وَكَانَ أَحَدُهُمَا مَلْصَقًا بِالْكَعْبَةِ، وَالْآخَرُ فِي مَوْضِعِ رَنْزَمٍ، فَتَقَلَّتْ قَرِيْشٌ الَّذِي كَانَ مُلْصَقًا بِالْكَعْبَةِ إِلَى الْآخَرِ، فَكَانُوا يَنْحَرُونَ وَيَذْبَحُونَ عِنْدَهُمَا.

وَكَانَ مِنْ تِلْكَ الْأَصْنَامِ ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ مَرُوءَةً بِيضَاءَ مَنَقُوشَةٍ عَلَيْهَا كَهَيْئَةِ النَّجَّاحِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٣٩) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَاثَتْ بِتِبَالَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ، عَلَى مَسِيرَةِ سَبْعِ لَيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، وَكَاثَتْ تُعْظَمُهَا، وَتُهْدِي لَهَا خُثْعَمَ وَبُجَيْلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا تَكْفِنِي ذَا الْخَلْصَةِ»^(١).

فَوَجَّهَهُ إِلَيْهِ، فَسَارَ بِأَحْمَسَ، فَقَابَلَتْهُ خُثْعَمَ وَبُجَيْلَةَ، فَظَفِرَ بِهِمْ، وَهَدَمَ بُنْيَانَ ذِي الْخَلْصَةِ، وَأَضْرَمَ فِيهِ النَّارَ، وَذُو الْخَلْصَةِ الْيَوْمَ عَتَبَةُ بَابِ مَسْجِدِ تِبَالَةٍ.

وَكَانَ لِدَوْسٍ صَنْمٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الْكَفَيْنِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرِو فَحَرَقَهُ.

وَكَانَ لِبْنِي الْحَارِثِ بْنِ يَشْكُرٍ صَنْمٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الشَّرَى، وَكَانَ لِقِضَاعَةَ، وَلُحْمَ، وَجِذَامَ، وَعَامِلَةَ.

وِغُطْفَانَ صَنْمٌ فِي مَشَارِفِ الشَّامِ، يُقَالُ لَهُ: الْأَقْيَصِر.

وَكَانَ لِمُزَيْنَةَ صَنْمٌ، يُقَالُ لَهُ: فَهْمٌ، وَبِهِ كَانَتْ تُسَمَّى عَبْدُ فَهْمٍ.

وَكَاثَتْ لَعَنْزَةَ صَنْمٌ، يُقَالُ لَهُ: سَعِيرٌ.

وَكَانَ لَطِيْعٍ صَنْمٌ يُقَالُ لَهُ: الْفَلَسُ.

وَكَانَ لِأَهْلِ كُلِّ وَادٍ مِنْ مَكَّةَ صَنْمٌ فِي دَارِهِمْ يَغْبِدُونَهُ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمُ السَّفَرَ، كَانَ آخِرُ مَا يَصْنَعُ فِي مَنْزِلِهِ أَنْ يَتَمَسَّحَ بِهِ، وَإِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ كَانَ أَوَّلَ مَا يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ أَنْ يَتَمَسَّحَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ اتَّخَذَ بَيْتًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ صَنْمٌ، وَلَا بَيْتٌ، نَصَبَ حَجَرًا مِمَّا اسْتَحْسَنَ بِهِ، ثُمَّ طَافَ بِهِ، وَسَمَّوْهَا الْأَنْصَابَ.

وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا سَافَرَ، فَتَزَلَ مَنْزِلًا، أَخَذَ أَرْبَعَةَ أَحْجَارٍ، فَنَظَرَ إِلَى أَحْسَنِهَا، فَاتَّخَذَهُ رِبًّا، وَجَعَلَهُ ثَالِثَةَ الْأَثَافِي لِقَدْرِهِ، فَإِذَا ارْتَحَلَ تَرَكَهُ، فَإِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا آخَرَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَمَّا ظَهَرَ

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٠)، ومسلم (٢٤٧٦).

رسول الله ﷺ عَلَى مَكَّةَ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَالْأَضْنَامُ مَنْصُوبَةٌ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِسِيَةِ قَوْسِهِ^(١) فِي عُيُونِهَا وَوُجُوهِهَا، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ، وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا»^(٢)، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَكُفِّتَتْ عَلَى وَجُوهِهَا، ثُمَّ أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَحُرِّقَتْ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: فِي زَمَانٍ يَزْدَجِرُ عُيَدَتِ الْأَضْنَامُ، وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ عَنِ الْإِسْلَامِ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، نَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ، ثَنَا جَمِيلٌ، ثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارْدِي يَقُولُ: لَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا بِهِ، لَحِقْنَا بِمُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ، وَلَحِقْنَا بِالنَّارِ، وَكُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، تَلَقَّيْ ذَاكَ، وَنَأْخُذْهُ، وَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا، جَمَعْنَا حَثِيَّةً مِنْ تَرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِغَنَمٍ، فَحَلَبْنَاهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ طُفْنَا بِهِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ جَبَلَةَ، ثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ السَّرَّاجُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَرَّاشٍ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عِمَارَةُ الْمَعُولِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارْدِي يَقُولُ: كُنَّا نَعْبُدُ إِلَى الرَّمْلِ، فَنَجْمَعُهُ، فَنَحْلِبُ عَلَيْهِ، فَنَعْبُدُهُ، وَكُنَّا نَعْبُدُ إِلَى الْحَجَرِ الْأَبْيَضِ فَنَعْبُدُهُ زَمَانًا، ثُمَّ تَلَقَّيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْقَزَازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ ثَابِتٍ، نَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ النِّسَابُورِي، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِي قَالَ: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَعْبُدُ حَجَرًا،

(١) سِيَةِ قَوْسِهِ: طَرَفُ قَابِهَا، وَقِيلَ: رَأْسُهَا. وَقِيلَ: مَا اعْوَجَّ مِنْ رَأْسِهَا. «اللسان» مادة (سيا).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٢٨٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٨١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَسَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا أَهْلَ الرَّحَالِ، إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ هَلَكَ، فَالْتَمِسُوا لَكُمْ رَبًّا غَيْرَهُ.

قَالَ: فَخَرَجْنَا عَلَى كُلِّ صَعْبٍ وَذُلُولٍ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ نَطْلُبُ، إِذَا نَحْنُ بِمُنَادٍ يُنَادِي: إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا رَبَّكُمْ أَوْ شَبْهَهُ. قَالَ: فَجِئْنَا فِذَا حَجَرٌ، فَخَرْنَا عَلَيْهِ الْجُزُرَ.

أُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، نَا أَبُو عُمَرَ بْنِ حَيوة، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَنبَسَةَ قَالَ: كُنْتُ امْرَأً مِمَّنْ يَغْبِدُ الْحَجَارَةَ، فَيَنْزِلُ الْحَيَّ لَيْسَ مَعَهُمْ آلِهَةٌ، فَيُخْرِجُ الْحَيَّ مِنْهُمْ، فَيَأْتِي بِأَرْبَعَةِ أَحْجَارٍ، فَيَنْصُبُ ثَلَاثَةً لِقَدْرِهِ، وَيَجْعَلُ أَحْسَنَهَا إِلَهًا يُغْبِدُ، ثُمَّ لَعَلَّهُ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَحَلَ، فَيَتْرَكُهُ، وَيَأْخُذُ غَيْرَهُ.

أُنْبَأَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَتِيقِيُّ، نَا عِثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمُنْتَابِ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَامِي، ثَنِي أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ الْوَرَّاقُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرُوي، عَنْ شَيْخٍ مِنْ سَاكِنِي مَكَّةَ، قَالَ: سُئِلَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَيْفَ عَبَدَتِ الْعَرَبُ الْحَجَارَةَ وَالْأَصْنَامَ؟ فَقَالَ: أَضَلُّ عِبَادَتِهِمُ الْحَجَارَةَ أَنَّهُمْ قَالُوا: الْبَيْتُ حَجَرٌ، فَحَيْثُمَا نَصَبْنَا حَجَرًا، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبَيْتِ.

وَقَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْهِنْدِ يَعْتَقِدُ الرُّبُوبِيَّةَ، وَيَقْرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَهُ صُورَةً كَأَحْسَنِ الصُّورِ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَجْسَامًا حَسَنًا، وَأَنَّهُ ﷻ وَمَلَائِكَتُهُ مُخْتَجِبُونَ بِالسَّمَاءِ، فَاتَّخَذُوا أَصْنَامًا عَلَى صُورَةِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ عِنْدَهُمْ، وَعَلَى صُورِ الْمَلَائِكَةِ، فَعَبَدُوهَا، وَقَرَّبُوا لَهَا لِمَوْضِعِ الْمُشَابَهَةِ عَلَى رُغْمِهِمْ.

وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ، وَالْكَوَاكِبَ، وَالْأَفْلَاقَ، أَقْرَبَ الْأَجْسَامِ إِلَى الْخَالِقِ، فَعَظَّمُوهَا، وَقَرَّبُوا لَهَا، ثُمَّ عَمِلُوا الْأَصْنَامَ.

وَبَنَى جَمَاعَةً مِنَ الْقَدَمَاءِ بُيُوتًا كَانَتْ لِلْأَصْنَامِ، فَمِنْهَا بَيْتٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ بِأَصْبَهَانَ، كَانَتْ فِيهِ أَصْنَامٌ أَخْرَجَهَا كُوشْتَا سَب لَمَّا تَمَجَّسَ، وَجَعَلَهُ بَيْتَ نَارٍ.

وَالْبَيْتُ الثَّانِي، وَالثَّالِثُ فِي أَرْضِ الْهِنْدِ، وَالرَّابِعُ بِمَدِينَةِ بَلُخَ، بَنَاهُ مَنُوشَهْرُ، فَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامَ خَرَّبَهُ أَهْلُ بَلُخَ، وَالْخَامِسُ بَيْتٌ بِصَنْعَاءَ، بَنَاهُ الضَّحَّاكُ عَلَى اسْمِ الزَّهْرَةِ، فَخَرَّبَهُ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالسَّادِسُ بَنَاهُ قَابُوسُ الْمَلِكُ عَلَى اسْمِ الشَّمْسِ، بِمَدِينَةِ فَرِغَانَةِ، فَخَرَّبَهُ الْمُتَعَصِّمُ.

وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ بَشَرَ بْنُ عَمِيرٍ النَّهْأَوْنَدِيُّ: أَنَّ شَرِيعَةَ الْهِنْدِ وَضَعَهَا لَهُمْ رَجُلٌ بَرَهْمِيٌّ، وَوَضَعَ لَهُمْ أَصْنَامًا، وَجَعَلَ لَهُمْ أَعْظَمَ بُيُوتِهِمْ بَيْتًا بِالْمِيلَتَانِ (وَهِيَ مَدِينَةٌ مِنْ مَدَائِنِ السُّنْدِ)، وَجَعَلَ فِيهِ صَنَمَهُمُ الْأَعْظَمُ الَّذِي هُوَ كُصُورَةُ الْهَيُولَى الْأَكْبَرِ، وَهَذِهِ الْمَدِينَةُ فُتِحَتْ فِي أَيَّامِ الْحَجَّاجِ، وَأَرَادُوا قَلْعَ الصَّنَمِ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنْ تَرَكْتُمُوهُ، وَلَمْ تَقْلَعُوهُ، جَعَلْنَا لَكُمْ ثُلُثَ مَا يَجْتَمِعُ لَهُ مِنْ مَالٍ. فَأَمَرَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بِتَرْكِهِ، فَالْهِنْدُ تَحُجُّ إِلَيْهِ مِنْ أَلْفِي فَرَسَخٍ، وَلَا بُدَّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَحْمِلَ مَعَهُ دَرَاهِمَ عَلَى قَدَرِ مَا يُمَكِّنُهُ مِنْ مِثْلٍ إِلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، لَا يَكُونُ أَقْلُ مِنْ هَذَا، وَلَا أَكْثَرُ، وَمَنْ لَمْ يَحْمِلْ مَعَهُ ذَلِكَ لَمْ يَتِمَّ حَجُّهُ، فَيُلْقِيهِ فِي صَنْدُوقٍ عَظِيمٍ هُنَاكَ، وَيَطُوفُونَ بِالصَّنَمِ.

فَإِذَا ذَهَبُوا، قُسِمَ ذَلِكَ الْمَالُ، فَثُلُثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَثُلُثُهُ لِعِمَارَةِ الْمَدِينَةِ وَحُصُونِهَا، وَثُلُثُهُ لِسَدَنَةِ الصَّنَمِ وَمَصَالِحِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَانْظُرْ كَيْفَ تَلْعَابُ الشَّيْطَانُ بِهَؤُلَاءِ، وَذَهَبَ بِعُقُولِهِمْ، فَنَحَتُوا بِأَيْدِيهِمْ مَا عَبَدُوهُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا عَبَّ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ أَصْنَامَهُمْ، فَقَالَ: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٩٥].

وَكَانَتْ الْإِشَارَةُ إِلَى الْعِبَادَةِ، أَيْ: أَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَتَبْطِشُونَ، وَتُبْصِرُونَ، وَتَسْمَعُونَ،

وَالْأَصْنَامَ عَاجِزَةً عَنِ ذَلِكَ، وَهِيَ جَمَادٌ، وَهُمْ حَيَوَانٌ، فَكَيْفَ عَبَدَ النَّاسُ النَّاقِصَ؟
وَلَوْ تَفَكَّرُوا، لَعَلِمُوا أَنَّ إِلَهَهُ يَصْنَعُ الْأَشْيَاءَ، وَلَا يُصْنَعُ، وَيَجْمَعُ، وَلَيْسَ بِمَجْمُوعٍ،
وَيَقُومُ الْأَشْيَاءُ بِهِ، وَلَا يَقُومُ بِهَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَعْبُدَ مَنْ صَنَعَهُ، لَا مَا صَنَعَهُ، وَمَا
خُيِّلَ إِلَيْهِمْ أَنَّ الْأَصْنَامَ تَشْفَعُ، فَخَيَالٌ لَيْسَ فِيهِ شُبْهَةٌ يُتَعَلَّقُ بِهَا.

ج [ذكر تلبيسه على عابدي النار والشمس والقمر]:

قال المصنف: قَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى جَمَاعَةٍ، فَحَسَّنَ لَهُمْ عِبَادَةَ النَّارِ، وَقَالُوا: هِيَ
الْجَوْهَرُ الَّذِي لَا يَسْتَغْنِي الْعَالَمُ عَنْهُ. وَمِنْ هَاهُنَا زَيْنُ عِبَادَةِ الشَّمْسِ.

وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ قَابِيلُ هَابِيلَ، وَهَرَبَ مِنْ أَبِيهِ آدَمَ إِلَى
الْيَمَنِ، أَتَاهُ إِبْلِيسُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَابِيلَ إِنَّمَا قُبِلَ قُرْبَانُهُ، وَأَكَلَتْهُ النَّارُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَخْدُمُ النَّارَ،
وَيَعْبُدُهَا، فَانْصِبْ أَنْتَ نَارًا، تَكُونُ لَكَ وَلِعَقِيبِكَ. فَبَنَى بَيْتَ نَارٍ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ النَّارَ،
وَعَبَدَهَا.

قال الجاحظ: وَجَاءَ زَرَادُشْتُ مِنْ بَلُخٍ، وَهُوَ صَاحِبُ الْمَجُوسِ، فَادَّعَى أَنَّ الْوَحْيَ يَنْزِلُ
إِلَيْهِ عَلَى جَبَلِ سِيْلَانٍ، فَدَعَا أَهْلَ تِلْكَ النَّوَاحِي الْبَارِدَةِ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ إِلَّا الْبَرْدَ، وَجَعَلَ
الْوَعِيدَ بِتَضَاعُفِ الْبَرْدِ، وَأَقْرَبَ بَأَنَّهُ لَمْ يُنْعَثْ إِلَّا إِلَى الْجِبَالِ فَقَطُّ، وَشَرَعَ لِأَصْحَابِهِ التَّوَضُّعَ
بِالْأَبْوَالِ وَغِشْيَانِ الْأُمَمَاتِ، وَتَعْظِيمِ النَّيرانِ، مَعَ أُمُورٍ سَمِجَةٍ.

قال: وَمِنْ قَوْلِ زَرَادُشْتِ: كَانَ اللَّهُ وَخْدَهُ، فَلَمَّا طَالَتْ وَخْدَتُهُ، فَكَّرَ، فَتَوَلَّدَ مِنْ فِكْرَتِهِ
إِبْلِيسُ، فَلَمَّا مَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَرَادَ قَتْلَهُ، امْتَنَعَ مِنْهُ، فَلَمَّا رَأَى امْتِنَاعَهُ، وَدَّعَاهُ إِلَى مُدَّةٍ.

قال الشيخ أبو الفرج رحمته الله: وَقَدْ بَنَى عَابِدُو النَّارِ لَهَا بُيُوتًا كَثِيرَةً، فَأَوَّلُ مَنْ رَسَمَ لَهَا بَيْتًا
أَفْرِيدُونَ، فَاتَّخَذُوا لَهَا بَيْتًا بِطُوسَ، وَآخَرُ بُخَارَى، وَاتَّخَذَ لَهَا بِهِمَنْ بَيْتًا بِسَجِسْتَانَ، وَاتَّخَذَ
لَهَا أَبُو قَبَازَ بَيْتًا بِنَاحِيَةِ بُخَارَى، وَبُيِّنَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بُيُوتٌ كَثِيرَةٌ لَهَا، وَقَدْ كَانَ زَرَادُشْتُ وَضَعَ

نَارًا رَعِمَ أَنَّهَا جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَأَكَلَتْ قُرْبَانَهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَنَى بَيْتًا، وَجَعَلَ فِي وَسْطِهِ مِرَآةً، وَلَفَّ الْقِرْبَانَ فِي حَطَبٍ، وَطَرَحَ عَلَيْهِ الْكَبْرِيتَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ الشَّمْسُ فِي كَبَدِ السَّمَاءِ، قَابَلَتْ كِبْرَةَ قَدْ جَعَلَهَا فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ شُعَاعُ الشَّمْسِ، فَوَقَعَ عَلَى الْمِرَآةِ، فَانْعَكَسَ عَلَى الْحَطَبِ، فَوَقَعَتْ فِيهِ النَّارُ، فَقَالَ: لَا تُطْفِئُوا هَذِهِ النَّارَ.

فصل اذكر تلبيسه على أهل الجاهلية

قال المصنف: وَقَدْ حَسَّنَ إِبْلِيسُ -لَعَنَهُ اللَّهُ- لَأَقْوَامٍ عِبَادَةَ الْقَمَرِ، وَلَاخِرِينَ عِبَادَةَ النُّجُومِ.

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَكَانَ قَوْمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبَدُوا الشُّعْرَى الْعَبُورَ^(١)، وَفُتِنُوا بِهَا، وَكَانَ أَبُو كَبْشَةَ الَّذِي كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَنْسُبُونَ إِلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَنْ عَبَدَهَا.

وَقَالَ: قَطَعَتِ السَّمَاءُ عَرْضًا، وَلَمْ يَقْطَعْ السَّمَاءُ عَرْضًا غَيْرُهَا. وَعَبَدُوهَا، وَخَالَفَ قَرِيشًا، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَعَا إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَتَرَكَ الْأَوْثَانَ، قَالُوا: هَذَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ (أَيُّ: شَبْهَهُ وَمِثْلَهُ فِي الْخِلَافِ). كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمَرْيَمَ: ﴿يَتَأَخَذَ هَرُونَ﴾ [مريم: ٢٨] - أَيْ: يَا شَبِيبَةَ هَارُونَ فِي الصَّلَاحِ - وَهُمَا شِعْرَيَانِ، إِحْدَاهُمَا هَذِهِ، وَالشُّعْرَى الْأُخْرَى: هِيَ الْغُمَيْصَاءُ، وَهِيَ تُقَابِلُهَا، وَبَيْنَهُمَا الْمَجْرَّةُ - وَالْغُمَيْصَاءُ مِنَ الذَّرَاعِ الْمَبْسُوطِ فِي جَبْهَةِ الْأَسَدِ - وَتِلْكَ الْجُوزَاءُ.

وَزَيْنَ إِبْلِيسُ -لَعَنَهُ اللَّهُ- لَأَخِرِينَ عِبَادَةَ الْمَلَائِكَةِ، وَقَالُوا: هِيَ بَنَاتُ اللَّهِ تَعَالَى. تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَزَيْنَ لَأَخِرِينَ عِبَادَةَ الْخَيْلِ وَالْبَقَرِ، وَكَانَ السَّامِرِيُّ مِنْ قَوْمٍ يَعْبُدُونَ الْبَقَرَ، فَلِهَذَا صَاغَ

(١) الشُّعْرَى الْعَبُورُ: كَوَكَبٌ نَيِّرٌ، يُقَالُ لَهُ: الْمَرْزَمُ، يُطْلَعُ بَعْدَ الْجُوزَاءِ، وَطُلُوعُهُ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ. «اللسان»، مادة (شعر).

عَجَلًا، وَجَاءَ فِي التَّعْبِيرِ أَنَّ فِرْعَوْنَ كَانَ يَغْبُدُ تِسًّا، وَلَيْسَ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ أَعْمَلَ فِكْرَهُ، وَلَا اسْتَعْمَلَ عَقْلَهُ فِي تَذْيِيرِ مَا يَفْعَلُ، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

❦ ذكر تلبيسه على أهل الجاهلية:

قال المصنف: ذَكَّرْنَا كَيْفَ لَبَسَ عَلَيْهِمْ فِي عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَمِنْ أَفْبَحِ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ: تَقْلِيدُ الْأَبَاءِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي دَلِيلٍ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۖ أُولَئِكَ كَانُوا فِي أَعْيُنِنَا ۖ سَيَتَّبِعُونَ آلَهُمْ ۚ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ۚ﴾ [البقرة: ١٧٠]، وَالْمَعْنَى: أَتَتَّبِعُونَهُمْ أَيْضًا.

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، فَقَالُوا بِمَذْهَبِ الدَّهْرِيَّةِ، وَأَنْكَرُوا الْخَالِقَ، وَجَحَدُوا الْبَعْثَ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِيهِمْ: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

وَعَلَى آخَرِينَ مِنْهُمْ، فَأَقَرُّوا بِالْخَالِقِ، لَكِنَّهُمْ جَحَدُوا الرُّسُلَ وَالْبَعْثَ، وَعَلَى آخَرِينَ مِنْهُمْ، فَرَعَمُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأَمَّا آخَرِينَ مِنْهُمْ إِلَى مَذْهَبِ الْيَهُودِ، وَآخَرِينَ إِلَى مَذْهَبِ الْمَجُوسِ، وَكَانَ فِي بَنِي تَمِيمٍ مِنْهُمْ زُرَّارَةُ بْنُ حُدَسِ التَّمِيمِيِّ، وَابْنُهُ حَاجِبٌ.

وَمِمَّنْ كَانَ يَقَرُّ بِالْخَالِقِ، وَالْإِبْتِدَاءِ، وَالْإِعَادَةِ، وَالثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ: عَبْدُ الْمُطَّلَبِ بْنُ هَاشِمٍ، وَزَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ نُفَيْلٍ، وَقُشُّ بْنُ سَاعِدَةَ، وَعَامِرُ بْنُ الظَّرْبِ - وَكَانَ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ إِذَا رَأَى ظَالِمًا لَمْ تُصِبْهُ عُقُوبَةُ قَالَ: تَاللَّهِ، إِنَّ وَرَاءَ هَذِهِ الدَّارِ لِدَارًا يُجْزَى فِيهَا الْمَحْسَنُ وَالْمَسِيءُ.

وَمِنْهُمْ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى، وَهُوَ الْقَاتِلُ:

يُؤَخِّرُ فَيُوضَعُ فِي كِتَابٍ فَيُدْخَرُ لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلُ فَيُنْتَقَمَ

ثُمَّ أَسْلَمَ، وَمِنْهُمْ زَيْدُ الْفَوَارِسِ بْنُ حُصَيْنٍ، وَمِنْهُمْ الْقَلَمْسُ بْنُ أُمَيَّةَ الْكِنَانِيِّ، كَانَ

يَخْطُبُ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ لَا تَصْدُرُ عَنْ مَوَاسِمِهَا حَتَّى يَعْظَهَا وَيُوصِيَهَا، فَقَالَ يَوْمًا: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، أَطِيعُونِي تَرْشُدُوا. قَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ تَفَرَّدْتُمْ بِالْهَةِ شَتَّى، إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا اللَّهُ بِكُلِّ هَذَا رَاضٍ، وَأَنَّ اللَّهَ رَبُّ هَذِهِ الْآلِهَةِ، وَأَنَّهُ لِيَحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ وَخَدَهُ.

فَتَفَرَّقَتْ عَنْهُ الْعَرَبُ لَذَلِكَ، وَلَمْ يَسْمَعُوا مَوَاعِظَهُ، وَكَانَ فِيهِمْ قَوْمٌ يَقُولُونَ: مَنْ مَاتَ، فَرَبَطْتُ عَلَى قَبْرِهِ دَابَّتُهُ، وَتُرِكَتْ حَتَّى تَمُوتَ، حُشِرَ عَلَيْهَا، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، حُشِرَ مَاشِيًا. وَمِمَّنْ قَالَهُ عَمْرُو بْنُ زَيْدٍ الْكَلْبِيُّ.

قال المصنف: وَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزُلْ عَنِ الشُّرْكِ، وَإِنَّمَا تَمَسَّكَ مِنْهُمْ بِالتَّوْحِيدِ، وَرَفَضَ الْأَصْنَامَ الْقَلِيلَ؛ كَقِسِّ بْنِ سَاعِدَةَ وَزَيْدٍ.

وَمَا زَالَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَبْتَدِعُ الْكَثِيرَةَ، فَمِنْهَا النَّسِيءُ وَهُوَ تَحْرِيمُ الشَّهْرِ الْحَلَالِ، وَتَحْلِيلُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ قَدْ تَمَسَّكَتْ مِنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- بِتَحْرِيمِ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ، فَإِذَا اخْتَأَجُوا إِلَى تَحْلِيلِ الْمُحَرَّمِ لِلْحَرْبِ، أَخْرَوْا تَحْرِيمَهُ إِلَى صَفَرٍ، ثُمَّ يَخْتَاجُونَ إِلَى صَفَرٍ، ثُمَّ كَذَلِكَ، حَتَّى تَتَدَافِعَ السَّنَةُ، وَإِذَا حَاجُّوا قَالُوا: لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ.

ومنها: تَوْرِيثُ الذَّكَرِ دُونَ الْأُنْثَى.

ومنها: أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا مَاتَ، وَرَثَ نِكَاحَ زَوْجَتِهِ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْهِ.

ومنها البحيرة: وَهِيَ النَّاقَةُ تَلِدُ خَمْسَةَ أَبْطَنٍ، فَإِنْ كَانَ الْخَامِسُ أُنْثَى، شَقُّوا أُذُنَهَا، وَحَرَّمَتْ عَلَى النِّسَاءِ.

وَالسَّائِبَةُ: مِنَ الْأَنْعَامِ كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا، وَلَا يَزْكِبُونَ لَهَا ظَهْرًا، وَلَا يَخْلُبُونَ لَهَا لَبَنًا.

وَالْوَصِيلَةُ: الشَّاةُ تَلِدُ سَبْعَةَ أَبْطَنٍ، فَإِنْ كَانَ السَّابِعُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، قَالُوا: وَصَلَتْ أَخَاهَا.

فَلَا تُذْبَحُ، وَتَكُونُ مَنَافِعُهَا لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، فَإِذَا مَاتَتْ، اشْتَرَكَ فِيهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ.

والحام: الفحل يَنْجُ من ظَهْره عَشْرَةُ أَبْطِنٍ، فيَقُولُونَ: قَدْ حَمَى ظَهْرَهُ، فيُسيِّونه لأَصْنَامِهِمْ، وَلَا يَحْمِلُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا بِهَذَا.

فَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

ثُمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ فيما حَرَّمَهُ من البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحامي، وفيما أَحَلَّهُ بقوله: ﴿خَالِصَةً لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٩].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَلَّذِكْرَيْنِ حَرَّمَ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، والمعنى: إِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى حَرَّمَ الذَّكَرَيْنِ، فكلُّ الذكور حراماً، وَإِنْ كَانَ حَرَّمَ الْأُنثَيْنِ، فكلُّ الإناث حراماً، وَإِنْ كَانَ حَرَّمَ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَزْوَاجُ الْأُنثَيْنِ، فَإِنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ فَيَكُونُ كُلُّ جَنِينٍ حَرَامًا. وَزَيْنَ لَهُمْ إِبْلِيسُ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ، فَالْإِنْسَانُ مِنْهُمْ يَقْتُلُ ابْنَتَهُ، وَيَغْذُو كَلْبَهُ.

وَمِنْ جُمْلَةِ مَا لَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا. (أي: لَوْ لَمْ يَرْضَ شُرَكَائِنَا، حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ).

فَتَعَلَّقُوا بِالْمِشْيَةِ، وَتَرَكُوا الْأَمْرَ، وَمَشِيَةُ اللَّهِ تَعَمُّ الْكَائِنَاتِ، وَأَمْرُهُ لَا يَعْمُ مُرَادَاتِهِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْمِشْيَةِ بَعْدَ وُجُودِ الْأَمْرِ، وَمَذَاهِبُهُمُ السَّخِيفَةُ الَّتِي ابْتَدَعُوهَا كَثِيرَةٌ، لَا يَصْلُحُ تَضْيِيعُ الزَّامَانِ بِذِكْرِهَا، وَلَا هِيَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى تَكْلُفٍ رَدِّهَا.

ذكر تلبيس إبليس على جاحدي النبوات:

قال المصنّف: قد لبس إبليس على البراهمة والهندوس، وغيرهم، فزَيَّنَ لَهُمْ جَحْدَ النبوات؛ لِيَسِدَّ طَرِيقَ مَا يَصُلُّ مِنَ الْإِلَهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْهِنْدِ؛ فَمِنْهُمْ: دَهْرِيَّةٌ، وَمِنْهُمْ ثَنَوِيَّةٌ، وَمِنْهُمْ عَلَى مَذَاهِبِ الْبَرَاهِمَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَقِدُ نَبُوَّةَ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ فَقَطْ.

وقد حكى أبو مُحَمَّد النوبختي في كتاب «الآراء والذِّيانات»: «أنَّ قومًا مِنَ الهِنْدِ مِنَ البرَّاهِمَةِ أثبتوا الخالق، والرُّسُلَ، والجنَّةَ، والنَّارَ، وزعموا أنَّ رسولهم مَلَكٌ أَتَاهُمْ فِي صُورَةِ البَشَرِ مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ؛ لَهُ أَرْبَعَةُ أَيْدٍ وَاثْنَا عَشَرَ رَأْسًا، مِنْ ذَلِكَ: رَأْسُ إِنْسَانٍ، وَرَأْسُ أُسْدٍ، وَرَأْسُ فَرَسٍ، وَرَأْسُ فِيلٍ، وَرَأْسُ خِنْزِيرٍ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ رُءُوسِ الْحَيَوَانَاتِ، وَأَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِتَعْظِيمِ النَّارِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الْقَتْلِ وَالذَّبَائِحِ، إِلَّا مَا كَانَ لِلنَّارِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الْكَذِبِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَأَبَاحَ لَهُمُ الزَّنا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوا الْبَقَرَ.

وَمِنْ ارْتَدَّ مِنْهُمْ، ثُمَّ رَجَعَ، حَلَقُوا رَأْسَهُ وَلَحِيتَهُ وَحَاجِبِيَهُ وَأَشْفَارَ عَيْنِيهِ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَسْجُدُ لِلْبَقَرِ، فِي هَذَيَانَاتٍ، يَضِيغُ الزَّمَانُ بِذِكْرِهَا.

قال المصنَّف: وقد أَلْقَى إبليسُ إِلَى البرَّاهِمَةِ سِتَّ شُبُهَاتٍ:

الشُّبْهَةُ الْأُولَى: اسْتِبْعَادُ أَطْلَاعِ بَعْضِهِمْ عَلَى مَا خَفِيَ عَنْ بَعْضٍ، فَقَالُوا: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٦]، وَالْمَعْنَى: وَكَيْفَ أَطْلَعَ عَلَى مَا خَفِيَ عَنْكُمْ؟

وَجَوَابُ هَذِهِ الشُّبْهَةِ: أَنَّهُمْ لَوْ نَاطَقُوا الْعُقُولَ لَأَجَارَتِ اخْتِيَارَ شَخْصٍ بِشَخْصٍ، بِخَصَائِصٍ يَعْلُو بِهَا جَنْسُهُ، فَيَصْلُحُ بِتِلْكَ الْخَصَائِصِ لِتَلَقُّفِ الْوَحْيِ؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَصْلُحُ لِذَلِكَ، وَقَدْ عَلِمَ الْكُلُّ أَنَّ اللَّهَ ﷻ رَكَّبَ الْأَمْزِجَةَ مُتَفَاوِتَةً، وَأَخْرَجَ إِلَى الْوُجُودِ أَدْوِيَّةَ تَقَاوُمٍ مَا يَعْرِضُ مِنَ الْفَسَادِ الْبَدَنِيِّ، فَإِذَا أَمَدَ النَّبَاتِ وَالْأَحْجَارِ بِخَوَاصِّ لِإِصْلَاحِ أَعْدَانِ خُلِقَتْ لِلْفَنَاءِ هَاهُنَا، وَلِلْبَقَاءِ فِي دَارِ الْآخِرَةِ، لَمْ يَبْعُدْ أَنْ يَخْصَّ شَخْصًا مِنْ خَلْقِهِ بِالْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَالذَّعَايَةِ إِلَيْهِ، لِإِصْلَاحِ لِمَنْ يَفْسُدُ فِي الْعَالَمِ بِسُوءِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُخَالِفِينَ لَا يَسْتَنْكِرُونَ أَنْ يَخْتَصَّ أَقْوَامٌ بِالْحِكْمَةِ، لَيْسَكُنَا قَوَرَاتِ الطَّبَاعِ الشَّرِّيرَةِ بِالْمَوْعِظَةِ، فَكَيْفَ يُنْكِرُونَ إِمْدَادَ الْبَارِي سُبْحَانَهُ بَعْضَ النَّاسِ، بِرِسَائِلِ وَوَصَايَا يُصْلِحُ بِهَا الْعَالَمَ، وَيَطِيبُ أَخْلَاقَهُمْ، وَيَقِيمُ بِهَا سِيَاسَتَهُمْ، وَقَدْ أَشَارَ ﷺ إِلَى ذَلِكَ فِي

قوله ﷺ: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبٌ أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ﴾ [يونس: ٢٠].

الشبهة الثانية: قالوا: هلاً أرسل ملكاً، فإن الملائكة إليه أقرب، ومن الشك فيهم أبعده، والادميون يحبون الرياسة على جنسهم، فيوقع ذلك شكاً.

وجواب هذا من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن في قوى الملائكة قلب الجبال والصخور، فلا يمكن إظهار معجزة تدل على صدقهم؛ لأن المعجزة ما خرقت العادة، وهذه عادة الملائكة، وإنما المعجزات الظاهرة ما ظهرت على يد بشر ضعيف ليكون دليلاً على صدقه.

والثاني: أن الجنس إلى الجنس أميل، فصح أن يرسل إليهم من جنسهم لئلا ينفروا، وليعقلوا عنه، ثم تخصيص ذلك الجنس بما عجز عنه دليل على صدقه.

والثالث: أنه ليس في قوى البشر رؤية الملك، وإنما الله تعالى يقوي الأنبياء بما يرزقهم من إدراك الملائكة، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩٠]، أي: لينظروا إليه، ويأنسوا به، ويفهموا عنه.

ثم قال: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَائِلِيْشُوتَ﴾ ① [الأنعام: ٩٠]، أي: لخلطنا عليهم ما يخلطون على أنفسهم حتى يشكوا، فلا يدرون: أملك هو أم آدمي؟

الشبهة الثالثة: قالوا: نرى ما يدعيه الأنبياء من علم الغيب والمعجزات، وما يلقي إليهم من الوحي يظهر جنسه على الكهنة والسحرة، فلم يبق لنا دليل نفرق به بين الصحيح والفاسد.

والجواب أن نقول: إن الله تبارك وتعالى بين الحجج، ثم بث الشبهة، وكلف العقول الفرق، فلا يقدر ساحر أن يحيي ميتاً، ولا أن يخرج من عصا حية، وأما الكاهن فقد يصيب وقد يخطئ، بخلاف النبوة التي لا خطأ فيها بوجه.

الشبهة الرابعة: قالوا: لا يخلو إما أن تجيء الأنبياء بما يوافق العقل، أو بما يخالفه، فإن جاءوا بما يخالفه، لم يقبل، وإن جاءوا بما يوافقه فالعقل يغني عنه.

والجواب أن نقول: قد ثبت أن كثيرا من الناس يعجزون عن سياسات الدنيا، حتى يحتاجوا إلى متمم كالحكماء والسلاطين، فكيف بأمور الإلهية والآخرة.

الشبهة الخامسة: قالوا: قد جاءت الشرائع بأشياء ينفر منها العقل، وكيف يجوز أن تكون صحيحة؟ من ذلك: إيلام الحيوان.

والجواب: إن العقل ينكر إيلام الحيوان بعضه لبعض، فأما إذا حكم الخالق بالإيلام لم يبق للعقل اعتراض.

وبيان ذلك أن العقل قد عرف حكمة الخالق ﷻ، وأنه لا خلل فيها ولا نقص، فأوجب عليه هذه المعرفة التسليم لما خفي عنه، ومتى اشتبه علينا أمر في فرع لم يجوز أن نحكم على الأصل بالبطلان.

ثم قد ظهرت حكمة ذلك، فإننا نعلم أن الحيوان يفضل على الجماد، ثم الناطق أفضل مما ليس بناطق بما أوتي من الفهم والفطنة والقوى النظرية والعملية، وحاجة هذا الناطق إلى إبقاء فهمه، ولا يقوم في إبقاء القوى مقام اللحم شيء، ولا يستطفر تناول القوى الضعيف، وما فيه فائدة عظيمة لما قلت فائدته.

وإنما خلق الحيوان البهيم للحيوان الكريم، فلو لم يذبح لكثير وضاق به المرعى، ومات، فتأذى الحيوان الكريم بجيفته، فلم يكن لإيجاده فائدة.

وأما ألم الذبح، فإنه يسير، وقد قيل: إنه لا يوجد أصلا؛ لأن الحساس للألم أغشية الدماغ؛ لأن فيه الأعصاب الحساسة، ولذلك إذا أصابها آفة من صرع أو سكتة لم يحس الإنسان بألم، فإذا قطعت الأوداج سريعا، لم يصل ألم الجسم إلى محل الحس، ولهذا قال

عليه الصلاة والسلام: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُحِدِّ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ»^(١).

الشُّبْهَةُ السَّادِسَةُ: قَالُوا: رُبَّمَا يَكُونُ أَهْلُ الشَّرَائِعِ قَدْ ظَفَرُوا بِخَوَاصِّ مِنْ حَجَارَةٍ وَخَشَبٍ.

وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا كَلَامٌ يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْ إِبْرَادِهِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِنَ الْعَقَاقِيرِ وَالْأَحْجَارِ، إِلَّا وَقَدْ وَضَعَتْ خَوَاصُّهَا، وَبَانَ سَرُّهَا، فَلَوْ ظَفَرَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ، وَأَظْهَرَ خَاصِّيَّتَهُ، لَوَقَعَ الْإِنْكَارُ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْنَ الْخَوَاصِّ، وَقَالُوا: هَذَا لَيْسَ مِنْكَ، إِنَّمَا هَذِهِ خَاصِّيَّةٌ فِي هَذَا.

ثُمَّ إِنَّ الْمَعْجَزَاتِ لَيْسَتْ نَوْعًا وَاحِدًا، بَلْ هِيَ بَيْنَ صَخْرَةٍ خَرَجَتْ مِنْهَا نَاقَةٌ، وَعَصَا انْقَلَبَتْ حَيَّةً، وَحَجَرٍ تَفْجَرُ عَيْنَا، وَهَذَا الْقُرْآنُ الَّذِي لَهُ مِنْذُ نَزَلِ الدُّوْنِ السِّتِّ مِائَةِ سَنَةٍ، فَالْأَسْمَاعُ تُدْرِكُهُ، وَالْأَفْكَارُ تُتَدَبَّرُهُ، وَالتَّحْدِي بِهِ عَلَى الدَّوَامِ، وَلَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ عَلَى مُدَانَاةِ سُورَةٍ مِنْهُ، فَأَيْنَ هَذَا وَالْخَاصَّةُ وَالسَّحَرُ وَالشَّعْبَذَةُ؟

قَالَ أَبُو الْوَفَاءِ عَلِيُّ بْنُ عَقِيلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَدَّاتْ قُلُوبُ أَهْلِ الْإِلْحَادِ لانتشارِ كَلِمَةِ الْحَقِّ، وَثُبُوتِ الشَّرَائِعِ بَيْنَ الْخَلْقِ، وَالْإِمْتِتَالِ لِأَمْرِهَا كَابِنِ الرَّوْنَدِيِّ، وَمَنْ شَاكَلَهُ، كَأَبِي الْعَلَاءِ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ لَا يَرَوْنَ لِمَقَالَتِهِمْ نِبَاهَةً وَلَا أَثَرًا، بَلِ الْجَوَامِعُ تَتَدَفَّقُ زِحَامًا، وَالْأَذَانَاتُ تَمْلَأُ أَسْمَاعَهُمْ بِالتَّعْظِيمِ لَشَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْإِقْرَارِ بِمَا جَاءَ بِهِ، وَإِنْفَاقِ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ فِي الْحُجِّ مَعَ رُكُوبِ الْأَخْطَارِ، وَمَعَانَاةِ الْأَسْفَارِ، وَمَفَارَقَةِ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَنْدُسُ فِي أَهْلِ النَّقْلِ، فَيَضَعُ الْمَفَاسِدَ عَلَى الْأَسَانِيدِ، وَيَضَعُ السَّيْرَ وَالْأَخْبَارَ، وَبَعْضُهُمْ يَرُوي مَا يُقَارِبُ الْمَعْجَزَاتِ مِنْ ذِكْرِ خَوَاصِّ فِي أَحْجَارٍ وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ، وَأَخْبَارِ عَنِ الْغُيُوبِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْكَهَنَةِ وَالْمُنْجِمِينَ، وَيَبَالِغُ فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ حَتَّى قَالُوا: إِنَّ سَطِيحًا قَالَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٥٥) مِنْ حَدِيثِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي الْخَبِيِّ الَّذِي حُبِّي لَهُ: حَبَّةُ بَرٍّ، فِي إِحْلِيلِ مُهْرٍ.
وَالْأَسْوَدُ كَانَ يَعِظُ الشَّيْءَ قَبْلَ كَوْنِهِ.

وها هنا اليوم مُعْزَمُونَ يَكْلُمُونَ الْجَنِّيَّ الَّذِي فِي بَاطِنِ الْمَجْنُونِ، فَيَكْلُمُهُمْ بِمَا كَانَ
وَيَكُونُ، وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنَ الْخُرَافَاتِ، فَمَنْ رَأَى مِثْلَ هَذَا، قَالَ بِقَلَّةِ عَقْلِهِ، وَقِلَّةِ تَلْمُحِهِ
لِقَصْدِ هَؤُلَاءِ الْمُلْحَدَةِ: وَهَلْ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّبُوءَاتُ إِلَّا مُقَارِبَ هَذَا؟! وَلَيْسَ قَوْلُ الْكَاهِنِ:
حَبَّةُ بَرٍّ فِي إِحْلِيلِ مُهْرٍ، وَقَدْ أَخْفَيْتَ هَذَا الْإِخْفَاءَ بِأَكْثَرِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا
تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٩].

وَهَلْ بَقِيَ لِهَذَا وَقَعٌ فِي الْقُلُوبِ، وَهَذَا التَّقْوِيمُ يَنْطِقُ بِالْمَنْعِ مِنَ الرُّكُوبِ الْيَوْمَ؟ وَهَلْ
تَرَكَ تَلْمُحَ هَذَا إِلَّا الْغَيْبِيَّ؟!

وَاللَّهُ، مَا قَصَدُوا بِذَلِكَ إِلَّا قَصْدًا ظَاهِرًا وَلَمَّحُوا لَمَحًا جَلِيلًا، فَقَالُوا: تَعَالَوْا نُكْثِرِ
الْجَوْلَانَ فِي الْبِلَادِ وَالْأَشْخَاصِ وَالنُّجُومِ وَالْخَوَاصِّ، وَلَا يَخْلُو مَعَ الْكَثْرَةِ مِنْ مَصَادَفَةِ
الْإِتِّفَاقِ لَوَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ، فَيَصْدُقُ بِهَا الْكُلُّ، وَيَبْطُلُ أَنْ يَكُونَ مَا جَاءَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ خَرَقًا
لِلْعَادَاتِ.

ثُمَّ دَسَّ قَوْمٌ مِنَ الصُّوفِيَةِ أَنَّ فَلَانًا أَهْوَى بِإِنَائِهِ إِلَى دَجَلَةٍ، فَامْتَلَأَ ذَهَبًا، فَصَارَ هَذَا كَالْعَادَةِ
بِطَرِيقِ الْكَرَامَاتِ مِنَ الْمُتَصَوِّفِينَ، وَبِطَرِيقِ الْعَادَاتِ فِي حَقِّ الْمُنْجِمِينَ، وَبِطَرِيقِ الْخَوَاصِّ
فِي حَقِّ الطَّبَائِعِيِّينَ، وَبِطَرِيقِ الْكَهَانَةِ فِي حَقِّ الْمَعْزَمِينَ، وَالْعَرَّافِينَ، فَأَيُّ حَكَمٍ بَقِيَ لِقَوْلِ
عِيسَى ﷺ: ﴿وَأَنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾. وَأَيُّ خَرَقٍ بَقِيَ لِلْعَادَاتِ،
وَهَلِ الْعَادَاتُ إِلَّا اسْتِمْرَارُ الْوُجُودِ، وَكَثْرَةُ الْحَصُولِ؟

فَإِذَا نَبَّهَهُمُ الْعَاقِلُ الْمَتَدِينُ عَلَى مَا فِي هَذَا مِنَ الْفَسَادِ، قَالَ الصُّوفِيُّ: أَنْتَكُمُ كَرَامَاتِ
الْأَوْلِيَاءِ؟ وَقَالَ أَهْلُ الْخَوَاصِّ: أَنْتَكُمُ الْمَغْنَاطِيْسُ الَّذِي يَجْذِبُ الْحَدِيدَ، وَالنَّعَامَةُ تَبْلُغُ النَّارَ؟

فسكت عن جَحْدِ ما لَمْ يَكُنْ لِأَجْلِ ما كَانَ، فَوَيْلٌ لِلْمُحِقِّ مَعَهُمْ.

هَذَا، وَالْبَاطِنِيَّةُ مِنْ جَانِبٍ، وَالْمُنْجَمُونَ مِنْ جَانِبٍ مِنْ أَرْبَابِ الْمَنَاصِبِ لَا يَحِلُّونَ، وَلَا يَعْقِدُونَ، إِلَّا بِقَوْلِهِمْ؛ فَسَبْحَانَ مَنْ يَحْفَظُ هَذِهِ الْمَلَّةَ، وَيُعَلِّي كَلِمَتَهَا، حَتَّى إِنَّ كُلَّ الطَّوَائِفِ تَحْتَ قَهْرِهَا، إِقْبَالًا مِنَ اللَّهِ ﷻ عَلَى حِرَاسَةِ النُّبُوتِ، وَقَمْعًا لِأَهْلِ الْمِحَالِ.

فصل اذكر تلبيسه على البراهمة

وَمِنَ الْهِنْدِ الْبَرَاهِمَةُ: قَوْمٌ قَدْ حَسَّنَ لَهُمْ إِبْلِيسُ أَنْ يَتَقَرَّبُوا بِإِحْرَاقِ نَفُوسِهِمْ، فَيُحْفَرُ لِلْإِنْسَانِ مِنْهُمْ أَخْدُودٌ، وَتَجْتَمِعُ النَّاسُ، فَيَجِيءُ مُضْمَعًا بِالْخُلُوقِ وَالطَّيِّبِ، وَتَضْرِبُ الْمِعَازِفُ وَالطُّبُولُ وَالصُّنُوجُ، وَيَقُولُونَ: طُوبَى لِهَذِهِ النَّفْسِ الَّتِي تَعْلُقُ إِلَى الْجَنَّةِ. وَيَقُولُ هُوَ: لَيْكُنْ هَذَا الْقُرْبَانُ مَقْبُولًا، وَلَيْكُنْ ثَوَابُهُ الْجَنَّةَ.

ثُمَّ يُلْقِي نَفْسَهُ فِي الْأَخْدُودِ، فَيَحْتَرِقُ، فَإِنْ هَرَبَ، نَابَذُوهُ، وَنَفَوْهُ، وَتَبَرَّأُوا مِنْهُ، حَتَّى يَعُودَ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُحْمَى لَهُ الصَّخْرُ، فَلَا يَزَالُ يَلْزُمُ صَخْرَةً صَخْرَةً حَتَّى يَثْقَبَ جُوفَهُ، وَيَخْرُجَ مَعَهُ، فَيَمُوتَ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقِفُ قَرِيبًا مِنَ النَّارِ إِلَى أَنْ يَسِيلَ وَدَكُهُ، فَيَسْقُطَ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقْطَعُ مِنْ سَاقِهِ وَفَخِذِهِ قِطْعًا، وَيُلْقِيهَا إِلَى النَّارِ، وَالنَّاسُ يَزْكُونَهُ وَيَمْدَحُونَهُ، وَيَسْأَلُونَ مِثْلَ مَرْتَبَتِهِ حَتَّى يَمُوتَ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقِفُ فِي أَخْثَاءِ الْبَقَرِ إِلَى سَاقِهِ، وَيُشْعَلُ فِيهِ النَّارُ، فَيَحْتَرِقُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَاءَ وَيَقُولُ: هُوَ حَيَاةُ كُلِّ شَيْءٍ. فَيَسْجُدُ لَهُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُجَهِّزُ لَهُ أَخْدُودٌ قَرِيبًا مِنَ الْمَاءِ، فَيَقَعُ فِي الْأَخْدُودِ، حَتَّى إِذَا التَّهَبَّ قَامَ،

فَانْغَمَسَ فِي الْمَاءِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْأَخْدُودِ، حَتَّى يَمُوتَ، فَإِنْ مَاتَ بَيْنَهُمَا حَزَنَ أَهْلُهُ، وَقَالُوا:
حُرِّمَ الْجَنَّةُ. وَإِنْ مَاتَ فِي أَحَدِهِمَا، شَهِدُوا لَهُ بِالْجَنَّةِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُزْهِقُ نَفْسَهُ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ، فَيَسْقُطُ أَوَّلًا عَنِ الْمَشْيِ، ثُمَّ عَنِ الْجُلُوسِ،
ثُمَّ يَنْقَطِعُ كَلَامُهُ، ثُمَّ تَبْطُلُ حَوَاشِيهِ، ثُمَّ تَبْطُلُ حَرَكَتُهُ، ثُمَّ يَخْمَدُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَهِيمُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَمُوتَ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُغْرِقُ نَفْسَهُ فِي النَّهْرِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ لَا يَأْتِي النِّسَاءَ، وَلَا يُوَارِي الْعُورَةَ، وَلَهُمْ جَبَلٌ شَاهِقٌ تَحْتَهُ شَجَرَةٌ، وَعِنْدَهَا
رَجُلٌ بِيَدِهِ كِتَابٌ يَقْرَأُ فِيهِ، يَقُولُ: طُوبَى لِمَنْ ارْتَقَى هَذَا الْجَبَلَ، وَبَعَجَ بَطْنَهُ، وَأَخْرَجَ مِعَاةَ
بَيْدِهِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَأْخُذُ الصُّخُورَ، فَرَضَّ بِهَا جَسَدَهُ حَتَّى يَمُوتَ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: طُوبَى لَكَ.

وَعِنْدَهُمْ نَهْرَانِ، فَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ مِنْ عِبَادِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، وَهَنَاكَ رَجَالٌ، فَيَأْخُذُونَ مَا عَلَى
الْعُبَادِ مِنَ الثِّيَابِ، وَيَبْطَحُونَهُمْ، فَيَقْطَعُونَهُمْ بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ يُلْقُونَ أَحَدَ النِّصْفَيْنِ فِي نَهْرٍ،
وَالنِّصْفَ الْآخَرَ فِي نَهْرٍ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ إِلَى الْجَنَّةِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَخْرُجُ إِلَى بَرَّاجٍ، وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ يَدْعُونَ لَهُ، وَيُهَيِّتُونَهُ بَنِيَّتَهُ، فَإِذَا ضَجَرَ جَلَسَ،
وَجُمِعَ لَهُ سَبَاعُ الطَّيْرِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، فَيَتَجَرَّدُ مِنْ ثِيَابِهِ، ثُمَّ يَمْتَدُّ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَتَبْتَدِرُهُ
الطَّيْرُ، فَتَأْكُلُهُ، فَإِذَا تَفَرَّقَتِ الطَّيْرُ، جَاءَتِ الْجَمَاعَةُ، فَأَخَذُوا مِنْ عِظَامِهِ، وَأَحْرَقُوهَا، وَتَبَرَّكُوا
بِهَا فِي أَعْمَالٍ طَوِيلَةٍ قَدْ ذَكَرَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ التُّوْبَخْتِي يَضِيعُ الزَّمَانُ فِي كِتَابَتِهَا.

وَالْعَجَبُ أَنَّ الْهِنْدَ قَوْمٌ تُوْخِذُ الْحِكْمَةَ عَنْهُمْ، وَيُوْخِذُ عَنْهُمْ دَقَائِقُ الْحِكْمَةِ، وَتُسْتَلَهَمُ
دَقَائِقُ الْأَعْمَالِ.

فُسُبْحَانَ مَنْ أَعْمَى قُلُوبَهُمْ، حَتَّى قَادَهُمْ إِبْلِيسُ هَذَا الْمَقَادَ.

قَالَ: وفيهم مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْجَنَّةَ ثَتَانِ وَثَلَاثُونَ مَرْتَبَةً، وَأَنَّ مُكْتَأَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي أَدْنَى مَرْتَبَةٍ مِنْهَا أَرْبَع مِائَةِ أَلْفِ سَنَةٍ، وَثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَسِت مِائَةٍ وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَكُلُّ مَرْتَبَةٍ أَضْعَافُ أَضْعَافٍ مَا دُونَهَا.

وَأَنَّ النَّارَ اثْنَتَانِ وَثَلَاثُونَ مَرْتَبَةً؛ مِنْهَا سِتُّ عَشْرَةَ مَرْتَبَةً، فِيهَا الزَّمْهَرِيرُ، وَصَنُوفُ عَذَابِهِ، وَسِتُّ عَشْرَةَ مَرْتَبَةً، فِيهَا الْحَرِيقُ وَصَنُوفُ عَذَابِهِ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الْيَهُودِ:

قَالَ الْمَصْنُفُ: قَدْ لَبَسَ عَلَيْهِمْ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، نَذْكُرُ مِنْهَا نُبْذَةً، لِيَسْتَدَلَّ بِهَا عَلَى تِلْكَ. فَمِنْ ذَلِكَ: تَشْبِيهُهُمْ الْخَالِقَ بِالْخَلْقِ، وَلَوْ كَانَ تَشْبِيهُهُمْ حَقًّا، لَجَازَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ. وَحَكَّى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، أَنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّ الْإِلَهَ الْمَعْبُودَ رَجُلٌ مِنْ نُورٍ، عَلَى كُرْسِيِّ مِنْ نُورٍ، عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ نُورٍ، وَلَهُ أَعْضَاءُ كَمَا لِلْأَدَمِيِّينَ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: عُزَيْرُ ابْنِ اللَّهِ، وَلَوْ فَهِمُوا أَنَّ حَقِيقَةَ الْبُنُوَّةِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالتَّبْعِيضِ، وَالْخَالِقُ لَيْسَ بِذِي أَعْضَاءٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُؤَلَّفٍ^(١) لَمْ يَثْبُتُوا بِنُورَةٍ، ثُمَّ إِنَّ الْوَلَدَ فِي مَعْنَى الْوَالِدِ، وَقَدْ كَانَ عُزَيْرٌ لَا يَقُومُ إِلَّا بِالطَّعَامِ، وَالْإِلَهُ مِنْ قَامَتْ بِهِ الْأَشْيَاءُ، لَا مِنْ قَامَ بِهَا، وَالَّذِي دَعَاهُمْ إِلَى هَذَا مَعَ جَهْلِهِمْ بِالْحَقَائِقِ: أَنَّهُمْ رَأَوْهُ قَدْ عَادَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَقَرَأَ التَّوْرَةَ مِنْ حِفْظِهِ، فَتَكَلَّمُوا بِذَلِكَ مِنْ ظُنُونِهِمُ الْفَاسِدَةِ.

(١) يَكْتَفَى فِي الرَّدِّ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَمِنْ ضَاهَاهُمْ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣].

وَبِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. وَلَا حَاجَةَ إِلَى مَنَاقَشَتِهِمْ بِطَرِيقَةِ أَهْلِ عِلْمِ الْكَلَامِ، فَقَوْلُ الْمُؤَلَّفِ هُنَا: «وَالْخَالِقُ لَيْسَ بِذِي أَعْضَاءٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُؤَلَّفٍ». وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ عِبَارَاتِ أَهْلِ الْكَلَامِ، كَالْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ وَالْحَيِّزِ وَالْجِسْمِ وَنَحْوِهَا، مِمَّا لَمْ يَعْرِفْ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَتْبَاعِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ. أَيْ بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. [زيد المدخلي].

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا فِي بَعِيدٍ مِنَ الدَّهْنِ، أَنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا أَثَرَ الْقُدْرَةِ فِي فَرْقِ الْبَحْرِ لَهُمْ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَى أَصْنَامٍ طَلَبُوا مِثْلَهَا، فَقَالُوا: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فَلَمَّا زَجَرَهُمْ مُوسَى عَنْ ذَلِكَ، بَقِيَ فِي نَفْسِهِمْ، فَظَهَرَ الْمَسْتَوْرُ بِعِبَادَتِهِمْ الْعِجْلَ وَالَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى هَذَا شَيْثَانُ:

أَحْذَهُمَا: جَهْلُهُم بِالْخَالِقِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ أَرَادُوا مَا يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْحُسُّ؛ لِغَلَبَةِ الْحُسِّ عَلَيْهِمْ، وَبُعْدِ الْعَقْلِ عَنْهُمْ، وَلَوْلَا جَهْلُهُم بِالْمَعْبُودِ، مَا اجْتَرَأُوا عَلَيْهِ بِالْكَلِمَاتِ الْفَبِيحَةِ، كَقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ٨١]. وَقَوْلُهُمْ: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوءًا كَبِيرًا. وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا يَجُوزُ نَسْخُ الشَّرَائِعِ. وَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ مِنْ دِينِ آدَمَ جَوَازَ نِكَاحِ الْأَخَوَاتِ، وَذَوَاتِ الْمَحَارِمِ، وَالْعَمَلُ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِشَرِيعَةِ مُوسَى. قَالُوا: إِذَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِشَيْءٍ، كَانَ حَكْمُهُ، فَلَا يَجُوزُ تَغْيِيرُهُ.

قُلْتُ: قَدْ يَكُونُ التَّغْيِيرُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ حِكْمَةً، فَإِنَّ تَقَلُّبَ الْآدَمِيِّ مِنْ صِحَّةٍ إِلَى مَرَضٍ، وَمِنْ مَرَضٍ إِلَى مَوْتٍ كُلُّهُ حِكْمَةٌ، وَقَدْ حَظَرَ عَلَيْكُمْ الْعَمَلُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَأَطْلَقَ لَكُمْ الْعَمَلُ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَهَذَا مِنْ جِنْسٍ مَا أَنْكَرْتُمْ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ ﷻ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِذَبْحِ ابْنِهِ، ثُمَّ نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ: أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَقْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠].

وَهِيَ الْأَيَّامُ الَّتِي عُيِدَ فِيهَا الْعِجْلُ، وَفَضَائِلُهُمْ كَثِيرَةٌ، ثُمَّ حَمَلَهُمْ إِبْلِيسُ عَلَى الْعِنَادِ الْمَحْضِ، فَجَحَدُوا مَا كَانَ فِي كِتَابِهِمْ مِنْ صِفَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَرَضُوا بِعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَعَلِمَاؤُهُمْ عَانَدُوا، وَجُهَاْلُهُمْ قَلَدُوا، ثُمَّ الْعَجَبُ أَنَّهُمْ غَيَّرُوا مَا أُمِرُوا بِهِ، وَحَرَّفُوا، وَدَانُوا بِمَا يَرِيدُونَ.

فَأَيْنَ الْعُبُودِيَّةُ مِمَّنْ يَتْرُكُ الْأَمْرَ، وَيَعْمَلُ بِالْهَوَى؟ ثُمَّ إِنَّهُمْ كَانُوا يَخَالِفُونَ مُوسَى، وَيَعْيِبُونَهُ، حَتَّى قَالُوا: إِنَّهُ آذَرُ، وَاتَّهَمُوهُ بِقَتْلِ هَارُونَ، وَاتَّهَمُوا دَاوُدَ بِزَوْجَةِ أوريا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْبِرَّازُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَيَوِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطِيْعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَالَ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ عُلَمَاءَكُمْ». فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَوْرِيَّاءَ، فَخَلَا بِهِ، فَتَأَشَّدَهُ اللَّهُ بِدِينِهِ، وَبِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَأَطَعَهُمْ مِنَ الْمَنِّ وَالسَّلَوى، وَظَلَّلَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَمَامِ: «أَتَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»

قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَإِنَّ الْقَوْمَ لَيَعْرِفُونَ مَا أَعْرِفُ، وَإِنَّ صِفَتَكَ وَتَعَنَّتْكَ، لَمُبَيِّنٌ فِي التَّوْرَةِ، وَلَكِنَّهُمْ حَسَدُوكَ.

قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْتَ؟» قَالَ: أَكْرَهُ خِلَافَ قَوْمِي، وَعَسَى أَنْ يَتَّبِعُوكَ، وَيُسَلِّمُوا فَأُسَلِّمَ^(١).

أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: ثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌّ مِنَ الْيَهُودِ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَوْمًا مِنْ بَيْتِهِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ.

قَالَ سَلَمَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَحَدُثٌ مِنْ فِيهِمْ سِنًا، عَلَيَّ بُرْدَةٌ مُضْطَجِعٌ فِيهَا بِفَنَاءِ أَهْلِي، فَذَكَرَ الْبَعْثَ وَالْقِيَامَةَ وَالْحِسَابَ وَالْمِيزَانَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَقَالَ: ذَلِكَ الْقَوْمُ أَهْلُ شَرْكِ وَأَصْحَابُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (١/١٦٤).

أوثان، لا يَرَوْنَ بعثًا كائنًا بعد الموت.

فقال له: ويحك يا فلان! أترى هَذَا كائنًا؛ أَنَّ النَّاسَ يُعْثُونَ بعد موتهم إلى دارٍ فيها جَنَّةٌ ونازٌ يُجْزَوْنَ فيها بأعمالهم؟

قال: نعم. والذي يُخَلَفُ به [يودُّ أحدهم أن] له بحظِّه من تلك النَّارِ أعظمُ تنوُّرٍ في الدَّارِ يُحمونه، ثُمَّ يُدْخِلُونَهُ إِيَّاهُ، فيطبِّقُونَهُ عليه، وأن ينجو من تلك النَّارِ غداً.

قال له: ويحك! وما آيةُ ذلك؟ قال: نبيٌّ مبعوثٌ مِن نحوِ هَذِهِ البلادِ. وأشارَ بيده نحوَ مَكَّةَ واليَمَنِ. قالوا: ومتى تراه؟ قال: فَتَنَظَّرْ إِلَيَّ، وَأَنَا مِن أَحَدِهِمْ سَنًا، فقال: إن يستنفذَ هَذَا الغلامُ عُمُرَهُ يدركهُ.

قال سلمةُ: فوالله، ما ذَهَبَ اللَّيْلُ والنَّهَارُ حَتَّى بَعَثَ اللهُ رَسولَهُ ﷺ، وهو حَيٌّ بين أظهرِنَا، فأَمَنَّا به، وكَفَرْ به بَغْيًا وحسدًا، فقلْنَا له: ويلك يا فلان! أَلَسْتَ الَّذِي قُلْتَ لَنَا فيه ما قُلْتَ؟ قال: بَلَى، ولكن كَيْسَ بِهِ.

ج ذكر تلبيسه على النَّصارى:

قال المصنَّف: تلبيسُهُ عليهم كثيرٌ؛ فَمِنَ ذَلِكَ أَنَّهُ أُوْهِمَهُمْ أَنَّ الخَالِقَ سبحانه جوهرٌ، فقالت اليعقوبية - أصحابُ يعقوبَ - والملكية - أهل دين الملك - والنَّسطورية أصحاب نسطورس: إِنَّ اللهَ جوهرٌ واحدٌ، أقانيم ثلاثة^(١)، فهو واحدٌ في الجوهرية، ثلاثةٌ في الأَقنومِيَّة؛ فأحدُ الأَقانيم عندهم: الأب، والآخر: ابن، والآخر: رُوحُ القُدُسِ.

فبعضهم يقول: الأَقانيمُ خواصُّ، وبعضهم يقول: صفاتٌ، وبعضهم يقول: أشخاصٌ، وهؤلاء قد نسوا أَنَّهُ لو كان الإلهُ جوهرًا لجازَّ عليه ما يجوزُ عَلَى الجوهرِ من التَّحْيِيزِ بِمكانٍ

(١) الأَقانيم: جمع أَقنوم: وهي كلمة يونانية الأصل، ومعناها: الشخص المتميز.

والتحرُّك والسُّكون والأوان^(١) ثُمَّ سَوَّلَ لِبَعْضِهِمْ أَنَّ الْمَسِيحَ هُوَ اللَّهُ.

قال أبو مُحَمَّدٍ الثُّوبَخْتِي: رَعَمَتِ الْمَلَكِيَّةُ وَالْيَعْقُوبِيَّةُ أَنَّ الَّذِي وَلَدَتْهُ مَرْيَمُ، هُوَ الْإِلَهُ، وَسَوَّلَ الشَّيْطَانُ لِبَعْضِهِمْ أَنَّ الْمَسِيحَ ابْنُ اللَّهِ.

وقال لبعضهم: المسيحُ جوهران: أحدهما قديمٌ، والآخرُ مُحدثٌ، ومع قولهم هَذَا فِي الْمَسِيحِ يُقَرَّرُونَ بِحَاجَتِهِ إِلَى الطَّعَامِ، وَلَا يَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا، وَفِي أَنَّهُ صُلِبَ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الدَّفْعِ عَنْ نَفْسِهِ.

ويقولون: إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا بِالنَّاسِ، فَهَلَّا دَفَعَ عَنِ النَّاسِ مَا فِيهِ مِنَ اللَّاهُوتِ.

ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهِمْ أَمْرَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى جَعَلُوهُ بَعْدَ ذِكْرِهِ فِي الْإِنْجِيلِ، وَمِنْ الْكِتَابَيْنِ مَنْ يَقُولُ عَنْ نَبِيِّنَا: إِنَّهُ نَبِيٌّ إِلَّا أَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى الْعَرَبِ خَاصَّةً، وَهَذَا تَلْبِيسٌ مِنْ إِبْلِيسَ، اسْتَغْفَلَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَتَى ثَبَتَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَالْنَبِيُّ لَا يَكْذِبُ، وَقَدْ قَالَ: «بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً»^(٢)، وَقَدْ «كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى، وَسَائِرِ مُلُوكِ الْأَعَاجِمِ»^(٣).

❧ من تلبيس إبليس على اليهود والنصارى:

ومن تلبيس إبليس على اليهود والنصارى أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا يَعَذِّبُنَا اللَّهُ لِأَجْلِ أَسْلَافِنَا؛ فَمِنَّا

(١) يكتفى في الرد على اليهود والنصارى، ومن ضاهاهم بقول الله عز شأنه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُوا لَكُنَّا مِنَ الْكَافِرِينَ» [الشورى: ١٧].

ويقوله سبحانه: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشورى: ١٧].

ولا حاجة إلى مناقشتهم بطريقة أهل علم الكلام، كقول المؤلف هنا: «والخالق ليس بذئ أبعاض؛ لأنه ليس بمؤلف». ونحو ذلك من عبارات أهل الكلام، كالجوهر والعرض والحيز والجسم ونحوها، مما لم يعرف عن السلف الصالح وأتباعهم في هذا الباب. أي باب الأسماء والصفات. [زيد المدخلي].

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٢٤)، ومسلم (١٧٧٣).

الأولياء والأنبياء، فأخبرنا الله ﷻ عنهم بذلك: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا آلَهُ﴾ [المائدة: ١٨]. أي: مِنَّا ابْنُهُ غُزِيرٌ وَعِيسَى.

وكشف هذا التلبيس: أَنَّ كُلَّ شَخْصٍ مُطَالِبٌ بِحَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا يَدْفَعُهُ عَنْهُ ذُو قَرَابَتِهِ، وَلَوْ تَعَدَّتِ الْمَحَبَّةُ لِشَخْصٍ إِلَى غَيْرِهِ لِمَوْضِعِ الْقَرَابَةِ لَتَعَدَّى الْبَعْضُ، وَقَدْ قَالَ نَبِيُّنَا ﷺ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ: «لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١)، وَإِنَّمَا فَضَّلَ الْمَحْبُوبُ بِالتَّقْوَى، فَمَنْ عَدِمَهَا عَدِمَ الْمَحَبَّةَ، ثُمَّ إِنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ ﷻ لِلْعَبْدِ لَيْسَتْ بِشَغْفٍ، كَمَحَبَّةِ الْآدَمِيِّينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ إِذَا لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكَانَ الْأَمْرُ يَحْتَمِلُ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسَهُ عَلَى الصَّابِنِينَ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: أَوَّلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ (أَعْنِي الصَّابِنِينَ) مِنْ قَوْلِهِمْ: صَبَأَتْ: إِذَا خَرَجَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ. وَصَبَأَتِ النُّجُومُ: إِذَا ظَهَرَتْ. وَصَبَأَ بِهِ: إِذَا خَرَجَ. وَالصَّابِثُونَ: الْخَارِجُونَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ. وَلِلْعُلَمَاءِ فِي مَذَاهِبِهِمْ عَشْرَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ قَوْمٌ بَيْنَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ. رَوَاهُ سَالِمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، وَلَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ بَيْنَ الْيَهُودِ وَالْمَجُوسِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي نُجَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُمْ بَيْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُمْ صِنْفٌ مِنَ النَّصَارَى، أَلَيْنُ قَوْلًا مِنْهُمْ، رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَالْخَامِسُ: أَنَّهُمْ قَوْمٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، لَا كِتَابَ لَهُمْ. رَوَاهُ الْقَاسِمُ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَالسَّادِسُ: أَنَّهُمْ كَالْمَجُوسِ. قَالَهُ الْحَسَنُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والسابع: أنهم فرقة من أهل الكتاب، يقرءون الزبور. قاله أبو العالية.
والثامن: أنهم قوم يصلون إلى القبلة، ويعبدون الملائكة، ويقرءون الزبور. قاله قتادة ومقاتل.

والتاسع: أنهم طائفة من أهل الكتاب. قاله السدي.
والعاشر: أنهم كانوا يقولون: لا إله إلا الله، وليس لهم عمل، ولا كتاب، ولا نبي إلا قول: لا إله إلا الله. قاله ابن زيد.

قال المصنف: هذه أقوال المفسرين.

فأما المتكلمون فقالوا: مذهب الصابئين تختلف؛ فمنهم من يقول: إن هناك هولي، كان لم يزل، ولم يزل يصنع الصانع العالم من ذلك الهولي.

وقال أكثرهم: العالم ليس بمحدث. وسموا الكواكب ملائكة، وسموها قوم منهم آلهة، وعبدوها، وبنوا لها بيوت عبادات، وهم يدعون أن بيت الله الحرام واحد منها، وهو بيت زحل، وزعم بعضهم أنه لا يوصف الله ﷻ إلا بالنفي دون الإثبات.

فيقال: ليس بمحدث، ولا موات، ولا جاهل، ولا عاجز. قالوا: لتأيق تشبيه.

ولهم تعبدات في شرائع:

منها: أنهم زعموا أن عليهم ثلاث صلوات في كل يوم:

أولها: ثمان ركعات.

وثلاث سجدة في كل ركعة، وانقضاء وقتها عند الشمس.

والثاني: خمس ركعات.

والثالث: كذلك.

وعليهم صيام شهر، أوله الثمان ليالٍ يمضين من آذار، وسبعة أيّام، أولها التسع ييقين من كانون الأوّل، وسبعة أيّامٍ أولها الثمان ليالٍ يمضين من شباط، ويختُمون صيامهم بالصدقة والدّبايح، وحَرّموا لحمَ الجزور، في خرافاتٍ يضيّع الزّمانُ بذكريها. وزعموا أنّ الأرواحَ الخيّرة تصعدُ إلى الكواكب الثّابتة، وإلى الضّياء، وأنّ الشرّيرة تنزلُ إلى أسفل الأرض وإلى الظّلمة.

وبعضهم يقول: هَذَا العالمُ لا يَفْنَى، وإنّ الثّواب والعقاب في التّناسخ، ومثل هذه المذاهب لا يحتاجُ إلى تكلفٍ في ردّها؛ إذ هي دعاوى بلا دليل، وقد حَسَنَ إبليسُ لأقوامٍ مِنَ الصّابِثين أنّهم رأوا الكَمالَ في تحصيل مناسِبةٍ بينهم وبين الرّوحانيّات العلويّة باستعمال الطّهارات، وقوانين ودعوات، واشتغلوا بالتّنجيم والتّبخير.

وقالوا: لا بدّ من متوسّط بين الله وبين خلقه من تعريفِ المعارف، والإرشاد للمصالح، إلّا أنّ ذلك المتوسّط ينبغي أن يكونَ روحانيّاً لا جسمانيّاً.

قالوا: فنحن نحصلُ لأنفسنا مناسِبةً قدسيّةً بيننا، فيكون ذلك وسيلةً لنا إليه، وهؤلاء لا ينكرون بعث الأجساد.

● ذكر تلبس إبليس على المجوس:

قال يَحْيَى بن بشر بن عمير النّهاندي: كان أوّل ملوك المَجُوس كورث، فجاءهم بدينهم، ثُمَّ تَتَابَعَ مُدَّعُوا النّبوة فيهم، حتّى اشتَهَرَ بها زُرَادشت، وكانوا يقولون: إنّ الله - تعالى عن ذلك - شخصٌ رُوحانيٌّ ظهَرَ، فظهرت معه الأشياءُ روحانيّة تامّة.

فقال: لا يتهيأُ لغيري أن يَتَدَخَّلَ مثل هذه التي ابتَدَعْتُها. فتولّد من فكرته هذه ظُلْمة؛ إذ كان فيها جُحودٌ لقدرة غيره، فقامتِ الظّلمة تغالبه.

وكان ممّا سنَّ زُرَادشت عبادة النّار، والصّلاة إلى الشّمس، يتأوّلون فيها أنّها ملكة

العالم، وهي التي تأتي بالنهار، وتذهب بالليل، وتحيي النّبات والحيوانات، وتردّ الحرارة إلى أجسادها.

وكانوا لا يدفنون موتاهم في الأرض تعظيمًا لها، ويقولون: إنّها نشوء الحيوانات، فلا نقدّرها. وكانوا لا يغتسلون بالماء تعظيمًا له، وقالوا: لأنّ به حياة كلّ شيء، إلّا أن يستعملوا قبله بول البقر ونحوه، ولا ييزقون فيه.

ولا يرون قتل الحيوانات ولا ذبحها، وكانوا يغسلون وجوههم ببول البقر تبرّكًا به، وإذا كان عتيقًا كان أكثر بركة، ويستحلّون فروج الأمّهات، قالوا: الابن أحرى بتسكين شهوة أمّه.

وإذا مات الزوج فابنته أولى بالمرأة؛ فإن لم يكن له ابنٌ اكتري رجلٌ من مال الميت، ويجيزون للرجل أن يتزوج بمائة ألف، وإذا أرادت الحائض أن تغتسل دفعت دينارًا إلى الموبذ، ويحملها إلى بيت النار، ويقيمها على أربع وينظفها بسبّابته.

وأظهر هذا الأمر مَزْدَكُ في أيام قباد، وأباح النساء لكل من شاء، ونكح نساء قباد لتقتدي به العامة، فيفعلون بالنساء مثله، فلمّا بلغ إلى أم أنوشروان، قال لقباد: أخرجها إليّ؛ فإنك إن منعتني شهوتي، لم يتمّ إيمانك.

فهم بإخراجها، فجعل أنوشروان يبكي بين يدي مزدك، ويقبل رجله بين يدي أبيه قباد، ويسأله أن يهب له أمّه، فقال قباد لمزدك: ألسن تزعم أنّ المؤمنين لا ينبغي أن يردّ عن شهوته؟ قال: بلى. قال: فلم تردّ أنوشروان عن شهوته؟ قال: قد وهبتها له. ثمّ أطلق الناس في أكل الميتة، فلمّا ولي أنوشروان أفنى المزدكية.

قال: ومن أقوال المجوس: إنّ الأرض لا نهاية لها من أسفلها، وإنّ السماء جلدٌ من جلود الشياطين، والرعد إنّما هو خرخرة العفاريث المحبوسة في الأفلاك، المأسورة في حرب، والجبال من عظامهم، والبحر من أبوالهم ومائهم ودمائهم.

ونبغ للمجوس رجل في زمان انتقال دولة بني أمية إلى بني العباس، واستغوى خلقاً، وجرت له قصص، يطول الأمر بذكرها، فهو آخر من ظهر للمجوس، وقد ذكر بعض العلماء أنه كان للمجوس كتب يدرسونها، وأنهم أحدثوا ديناً فرغت كتبهم.

ومن أظرف تلبس إبليس عليهم: أنهم رأوا في الأفعال خيراً وشرّاً، فسوّل لهم أن فاعل الخير لا يفعل الشرّ، فأثبتوا إلهين، وقالوا: أحدهما نورٌ حكيمٌ، لا يفعل إلا الخير، والآخر شيطانٌ، هو ظلمةٌ، لا يفعل إلا الشرّ، على نحو ما ذكرنا عن الثنوية.

قال المصنّف: وقد سبق ذكرُ شبههم وجوابها.

وقال بعضهم: الباري قديمٌ، ولا يكون منه إلا الخيرُ، والشيطان مُحدثٌ، فلا يكون منه إلا الشرُّ.

فيقال لهم: إذا أقرزتم بأن النور خلق الشيطان، فقد خلق رأس الشرّ.

وزعم بعضهم أن الخالق هو النور، ففكّر فكرة رديئة، فقال: أخاف أن يحدث في ملكي من يضادني، وكانت فكرة رديئة فحدث منها إبليس، فريض إبليس أن يُنسب إلى الرداءة بعد إثبات أنه شريك.

وحكى الثوبختي أن بعضهم قال: إن الخالق شك في شيء، كان الشيطان من ذلك الشك.

قال: وزعم بعضهم أن الإله والشيطان جسمان قديمان؛ بينهما فضاء، وكانت الدنيا سليمة من كل آفة، والشيطان بمعزل عنها، فاحتال إبليس حتى خرق السماء بجنوده، فهرب الرب ﷻ عن قولهم بملائكته، فاتبعه إبليس حتى حاصره وحاربه ثلاثة آلاف سنة، لا هو يصل إليه، ولا الرب ﷻ يدفعه، ثم يصالحه على أن يكون إبليس وجنوده في الدنيا سبعة آلاف سنة.

ورأى الربُّ أنَّ الصَّلاَحَ فِي احتمالِ مكروهِ إبليسِ إلَى أنَّ يَنْقَضِيَ الشَّرْطُ، فَالنَّاسُ فِي بَلَايَا انْقِضَائِهِ، ثُمَّ يَعُودُونَ إلَى النِّعَمِ، وَشَرَطَ إبليسُ عَلَيْهِ أنَّ يُمَكِّنَهُ مِنْ أَشْيَاءَ رَدِيئَةٍ، فَوَضَعَهَا فِي هَذَا الْعَالَمِ، وَأَنْتَهُمَا لَمَّا قَرَعَا مِنْ شَرْطِهِمَا، أَشْهَدَا عَدْلَيْنِ، وَدَفَعَا سَيْفَهُمَا إلَى الْعَدْلَيْنِ، وَقَالَا: مِنْ نَكْتٍ فَاقْتَلَاهُ. فِي هَذَيَانَاتٍ كَثِيرَةٍ يَضِيعُ الْوَقْتُ بِذِكْرِهَا، فَتَنَكَّبْنَاهَا لِذَلِكَ.

وَنَذْكُرُ مَا انْتَهَى تَلْبِسُ إبليسُ إِلَيْهِ، مَا أَثَرْنَا ذَكَرْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا التَّخْلِيطِ.

وَالْعَجَبُ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْخَالِقَ خَيْرًا، ثُمَّ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ حَدَّثَتْ لَهُ فِكْرَةٌ رَدِيئَةٌ، فَعَلَى قَوْلِهِمْ، يَجُوزُ أَنْ تَحْدُثَ مِنْ فِكْرَةِ إبليسِ مَلَكٌ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: أَيْجُوزُ أَنْ يَفِي الشَّيْطَانُ بِمَا ضَمِنَ؟! فَإِنْ قَالُوا: لَا، قِيلَ لَهُمْ: فَلَا يَلِيقُ بِالْحِكْمَةِ اسْتِبْقَاؤُهُ، وَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَدْ أَقْرَأُوا بِوُجُودِ الْوَفَاءِ الْمَحْمُودِ مِنَ الشَّرِيرِ.

وَكَيْفَ أَطَاعَ الشَّيْطَانُ الْعَدْلَيْنِ، وَقَدْ عَصَى رَبَّهُ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ الْإِفْتِيَاءُ عَلَى الْإِلَهِ؟! وَهَذِهِ الْخَرَافَاتُ لَوْلَا التَّفَرُّجُ فِيمَا صَنَعَهُ إبليسُ بِالْعُقُولِ، مَا كَانَ لِذِكْرِهَا مَعْنَى.

❦ ذَكَرَ تَلْبِسُ إبليسَ عَلَى الْمُنْجَمِينَ وَأَصْحَابِ الْفَلَكَ:

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ النَّوْبَخْتِي: ذَهَبَ قَوْمٌ إلَى أَنَّ الْفَلَكَ قَدِيمٌ لَا صَانِعَ لَهُ.

وَحَكَى جَالِينُوسُ عَنْ قَوْمٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: زُحُلٌ وَحْدَهُ قَدِيمٌ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الْفَلَكَ طَبِيعَةٌ خَالِصَةٌ، لَيْسَتْ فِيهَا حَرَارَةٌ وَلَا بَرُودَةٌ، وَلَا رَطوبَةٌ، وَلَا يَبُوسَةٌ، وَلَيْسَ بِخَفِيفٍ وَلَا ثَقِيلٍ. وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّ الْفَلَكَ جَوْهَرٌ نَارِيٌّ، وَأَنَّهُ اخْتِطَفَ مِنَ الْأَرْضِ بِقُوَّةِ دَوَّرَانِهِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْكَوَاكِبُ مِنْ جِسْمٍ تُشَابِهُ الْحِجَارَةَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ مِنْ غَيْمٍ تُطْفَأُ كُلُّ يَوْمٍ، وَتُسْتَنْيرُ بِاللَّيْلِ مِثْلَ الْفَحْمِ، يَشْتَعَلُ وَيَنْطَفِئُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: جِسْمُ الْقَمَرِ مُرَكَّبٌ مِنْ نَارٍ وَهَوَاءٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ: الْفَلَكَ مِنَ الْمَاءِ وَالرَّيْحِ وَالنَّارِ، وَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْكُرَّةِ، وَإِنَّهُ يَتَحَرَّكُ حَرَكَتَيْنِ

من المشرق إلى المغرب، ومن المغرب إلى المشرق.

قالوا: وزحل يدورُ الفلكَ في نحوٍ من ثلاثين سنةً، والمشتري في نحوٍ من اثنتي عشرة سنةً، والمريخ في نحوٍ من سنتين، والشمسُ والزهرة وعطاردُ في سنةٍ، والقمرُ في ثلاثين يومًا.

وقال بعضهم: أفلاكُ الكواكبِ سبعةٌ، فالذي يلينا فلك القمر، ثم فلك عطارد، ثم فلك الزهرة، ثم فلك الشمس، ثم فلك المريخ، ثم فلك المشتري، ثم فلك زحل، ثم فلك الكواكبِ الثابتة.

واختلفوا في مقادير أجرامِ الكواكبِ، فقال أكثرُ الفلاسفة: أعظمها جُرمًا الشمس، وهو نحوٌ من مائة وست وستين مرةً، مثل الأرض، والكواكب الثابتة، مقدارُ كل واحدٍ منها نحوٌ من أربع وتسعين مرةً مثل الأرض.

والمشتري نحوٌ من اثنتين وثمانين مرةً مثل الأرض، والمريخ نحوٌ من مرة ونصف مثل الأرض.

قالوا: ومن كل موضعٍ من أعلى الفلكِ إلى أن يعودَ إليه مائة ألف فرسخٍ وألف فرسخٍ، وأربعة وستون فرسخًا.

وقال بعضهم: الفلكُ حيٌّ، والسماءُ حيوانٌ، وفي كل كوكبٍ نفسٌ.

قال قدماءُ الفلاسفة: النجومُ تفعل الخيرَ والشرَّ، وتعطي وتمنعُ على حسبِ طبائعها من السُّعُود والنُّحُوس، وتؤثِّر في النفوس والأبدان، وإنَّها حيَّةٌ فعالةٌ.

❦ ذكر تلبيس إبليس على جاحدي البعث:

قال المصنف: قد لبس إبليس على خلق كثير، فجحدوا البعث، واستهولوا الإعادة بعد البلاء، وأقام لهم شبهتين:

إحدهما: أنه أراهم ضعف المادّة.

والثانية: اختلاط الأجزاء المتفرقة في أعماق الأرض.

قالوا: وقد يأكل الحيوان الحيوان، فكيف يتهيأ إعادته؟

وقد حكى القرآن شبهتهم، فقال تعالى في الأولى: ﴿يَعِدُّكُمْ أَنْتُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنْتُمْ تُخْرَجُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ هَيَّاتَ هَيَّاتَ ﴿المؤمنون: ٣٥، ٣٦﴾.

وقال في الثانية: ﴿وَقَالُوا أَإِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [السجدة: ٧].

وهذا كان مذهب أكثر الجاهليّة، قال قائلهم:

يُخْبِرُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا وكيف حياة أصداء وهام

وقال آخر:

حياةٌ ثُمَّ مَوْتُ ثُمَّ بَعث حديثُ خُرافَةٍ يَا أَمَّ عَمْرُو

والجواب عن شبهتهم الأولى: أن ضعف المادّة في الثاني، وهو التراب، يدفعه كون

البداية من نطفة ومضغة وعلقة.

ثُمَّ إِنَّ أَصْلَ الْآدَمِيِّينَ، وهو آدم من ترابٍ عَلَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا مُسْتَحْسَنًا إِلَّا مِنْ مَادَّةٍ سَخِيفَةٍ؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَ هَذَا الْآدَمِيَّ مِنْ نُطْفَةٍ، وَالطَّائِوسَ مِنَ الْبَيْضَةِ الْمَذْرُوءَةِ، وَالطَّاقَةَ الْخَضِرَاءَ مِنَ الْحَبَّةِ الْعَفْنَةِ.

فالنَّظَرُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلَى قُوَّةِ الْفَاعِلِ وَقُدْرَتِهِ، لَا إِلَى ضَعْفِ الْمَوَادِّ، وَبِالنَّظَرِ إِلَى قُدْرَتِهِ يَحْصُلُ جَوَابُ الشُّبْهَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَدْ أَرَانَا كَالْأَنْمُودَجِ فِي جَمِيعِ الْمَتَمَرِّقِ، فَإِنَّ سُخَالَةَ الذَّهَبِ الْمُتَفَرِّقَةَ فِي التُّرَابِ الْكَثِيرِ، إِذَا أُلْقِيَ عَلَيْهَا قَلِيلٌ مِنْ زُبْقٍ، اجْتَمَعَ الذَّهَبُ مَعَ تَبَدُّدِهِ، فَكَيْفَ بِالْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي مِنْ تَأْثِيرِهَا خُلِقَ شَيْءٌ لَا مِنْ شَيْءٍ.

عَلَى أَنَّا لَوْ قَدَرْنَا أَنْ نُحِيلَ هَذَا التُّرَابَ غَيْرَ مَا اسْتَحَالَتْ إِلَيْهِ الْأَبْدَانُ لَمْ يَضُرْ؛ لِأَنَّ

الْأَدَمِيَّ بِنَفْسِهِ لَا يَبْدِيهِ؛ فَإِنَّهُ يَنْحَلُ، وَيَسْمَنُ، وَيَهْزَلُ، وَيَتَغَيَّرُ مِنْ صَغُرِ إِلَى كِبَرٍ، وَهُوَ هُوَ.
وَمَنْ أَعْجَبَ الْأَدْلَةَ عَلَى الْبَعْثِ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَظْهَرَ عَلَى يَدِي أَنْبِيَائِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ
الْبَعْثِ، وَهُوَ قَلْبُ الْعَصَا حَيَّةٌ حَيَوَانًا، وَإِخْرَاجُ نَاقَةٍ مِنْ صَخْرَةٍ، وَأَظْهَرَ حَقِيقَةَ الْبَعْثِ عَلَى يَدِ
عِيسَى - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

قال المصنف: وقد زدنا هذا شرحاً في الرَّدِّ عَلَى الْفَلَّاسِفَةِ.

فصل ذكر تلبيسه على منكري البعث

وقد لبس إبليس على أقوامٍ شاهدوا قدرة الخالق ﷻ، ثُمَّ اعْتَرَضَتْ لَهُمُ الشُّبُهَاتَانِ
الَّتَانِ ذَكَرْنَاهُمَا، فَتَرَدَّدُوا فِي الْبَعْثِ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ: ﴿وَلَكِنْ رُودِدْتُ إِلَى رَبِّي لِأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا
مُنْقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٦]، وقال العاص بن وائل: ﴿لَا وَتَيْتَ مَا لَا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

وإنما قالوا هذا لموضع شكهم، وقد لبس إبليس عليهم في ذلك، فقالوا: إن كان
بعث، فنحن على خير؛ لأنَّ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْنَا فِي الدُّنْيَا بِالْمَالِ لَا يَمْنَعُنَا فِي الْآخِرَةِ.

قال المصنف: وهذا غلطٌ منهم؛ لأنَّه لم لا يجوز أن يكون الإعطاء استدراجاً أو
عقوبة؟ والإنسان قد يحمي ولده، ويطلق في الشهوات عبده.

ذكر تلبيسه على القائلين بالتناسخ:

قال المصنف: وقد لبس إبليس على أقوامٍ، فقالوا بالتناسخ، وأنَّ أرواحَ أهل الخير إذا
خَرَجَتْ دَخَلَتْ فِي أَبْدَانِ خَيْرَةٍ فَاسْتَرَاخَتْ، وَأرواحُ أهل الشرِّ إذا خَرَجَتْ تَدْخُلُ فِي أَبْدَانِ
شَرِّيرَةٍ، فَيَتَحَمَّلُ عَلَيْهَا الْمَشَاقُّ، وَهَذَا الْمَذْهَبُ ظَهَرَ فِي زَمَنِ فِرْعَوْنَ مُوسَى.

وذكر أبو القاسم البلخي: أنَّ أربابَ التناسخ لما رَأَوْا أَلَمَ الْأَطْفَالِ وَالسُّبَاعِ وَالْبَهَائِمِ،
اسْتَحَالَ عَنْدهُمْ أَنْ يَكُونَ أَلَمُهَا يُنْتَحَنُ بِهِ غَيْرُهَا، أَوْ لِيَتَعَوَّضَ أَوْ لَا لِمَعْنَى أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا مَمْلُوكَةٌ،

فَصَحَّ عَنْهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَذُنُوبٍ سَلَفَتْ مِنْهَا قَبْلَ تِلْكَ الْحَالِ، وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ بَشَرٍ بْنُ عَمِيرِ النَّهْأَوَنْدِيِّ أَنَّ الْهِنْدِيَّ يَقُولُونَ: الطَّبَائِعُ أَرْبَعٌ: هَيُولِي مُرَكَّبَةٌ، وَنَفْسٌ، وَعَقْلٌ، وَهَيُولِي مَرْسَلَةٌ.

فَالْمُرَكَّبَةُ هِيَ: الرَّبُّ الْأَصْغَرُ.

وَالنَّفْسُ هِيَ: الْهَيُولِي الْأَصْغَرُ.

وَالْعَقْلُ: الرَّبُّ الْأَكْبَرُ.

وَالْهَيُولِي هُوَ أَيْضًا: أَكْبَرُ، وَأَنَّ الْأَنْفُسَ إِذَا فَارَقَتِ الدُّنْيَا صَارَتْ إِلَى الرَّبِّ الْأَصْغَرِ، وَهُوَ الْهَيُولِي الْمُرَكَّبَةُ، فَإِنْ كَانَتْ مُحَسَّنَةً صَافِيَةً قَبْلَهَا فِي طَبْعِهِ، فَصَفَّاهَا حَتَّى يُخْرِجَهَا إِلَى الْهَيُولِي الْأَصْغَرِ، وَهُوَ النَّفْسُ، حَتَّى تُصَوِّرَ إِلَى الرَّبِّ الْأَكْبَرِ، فَيُتَخَلَّصَ إِلَى الْهَيُولِي الْمُرَكَّبِ الْأَكْبَرِ.

فَإِنْ كَانَ مُحَسِّنًا تَامًّا الْإِحْسَانَ، أَقَامَ عِنْدَهُ فِي الْعَالَمِ الْبَسِيطِ، وَإِنْ كَانَ مُحَسِّنًا غَيْرَ تَامٍّ، أَعَادَهُ إِلَى الرَّبِّ الْأَكْبَرِ، ثُمَّ يَعِيدُهُ الرَّبُّ الْأَكْبَرُ إِلَى الْهَيُولِي الْأَصْغَرِ، ثُمَّ يَعِيدُهُ الْهَيُولِي الْأَصْغَرُ إِلَى الرَّبِّ الْأَصْغَرِ، فَيُخْرِجُهُ مُمَازِجًا لَشُعَاعِ الشَّمْسِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى بَقْلَةٍ خَسِيسَةٍ يَأْكُلُهَا الْإِنْسَانُ، فَيَتَحَوَّلُ إِنْسَانًا، وَيُولَدُ ثَانِيَةً فِي الْعَالَمِ، وَهَكَذَا تَكُونُ حَالُهُ فِي كُلِّ مَوْتَةٍ يَمُوتُهَا.

وَأَمَّا الْمُسَيِّئُونَ، فَإِنَّهُمْ إِذَا بَلَغَتْ نَفُوسُهُمْ إِلَى الْهَيُولِي الْأَصْغَرِ انْعَكَسَتْ، فَصَارَتْ حَشَائِشَ، تَأْكُلُهَا الْبَهَائِمُ، فَتُصَوِّرُ الرُّوحُ فِي بَهِيمَةٍ، ثُمَّ تُنْسَخُ مِنْ بَهِيمَةٍ فِي أُخْرَى عِنْدَ مَوْتِ تِلْكَ الْبَهِيمَةِ فَلَا يَزَالُ مُنْسَوخًا مُتَرَدِّدًا فِي الْعَالَمِ، وَيَعُودُ كُلُّ أَلْفِ سَنَةٍ إِلَى صُورَةِ الْإِنْسِ، فَإِنْ أَحْسَنَ فِي صُورَةِ الْإِنْسِ لَحِقَ بِالْمُحْسِنِينَ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: قُلْتُ: انْظُرْ إِلَى هَذِهِ التَّرْتِيبَاتِ الَّتِي رَتَبَهَا لَهُمْ إِبْلِيسُ عَلَى مَا عَنَّا لَهُ لَا

يَسْتَنْدُ إِلَى شَيْءٍ.

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْبَزَّازِ، قَالَ: أَبَانَا عَلِيُّ بْنُ الْمُحَسِّنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ نَظِيفٍ الْمُتَكَلِّمُ، قَالَ: كَانَ يَحْضُرُ مَعَنَا بِبَغْدَادَ شَيْخٌ لِلْإِمَامِيَّةِ يَعْرِفُ بِأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْفَلَاسِ، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى بَعْضِ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ بِالتَّشْيِيعِ، ثُمَّ صَارَ يَقُولُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ التَّنَاسُخِ.

قَالَ: فَوَجَدْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ سَنُورٌ أَسْوَدٌ، وَهُوَ يَمْسَحُهَا، وَيَحْكُ بَيْنَ عَيْنَيْهَا، وَرَأَيْتُهَا وَعَيْنُهَا تَدْمَعُ كَمَا جَرَتْ عَادَةُ السَّنَانِيرِ بِذَلِكَ، وَهُوَ يَبْكِي بِكَاءٍ شَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَبْكِي؟ فَقَالَ: وَيَحْكُ! أَمَّا تَرَى هَذِهِ السَّنُورَ تَبْكِي كُلَّمَا مَسَحْتَهَا، هَذِهِ أُمِّي لَا شَكَّ، وَإِنَّمَا تَبْكِي مِنْ رُؤْيَايَ إِلَيَّ حَسْرَةً.

قَالَ: وَأَخَذَ يُخَاطِبُهَا خُطَابَ مَنْ عِنْدَهُ أَنَّهَا تَفْهَمُ عَنْهُ، وَجَعَلَتِ السَّنُورُ تَصِيحُ قَلِيلًا قَلِيلًا، فَقُلْتُ لَهُ: فَهِيَ تَفْهَمُ عَنْكَ مَا تُخَاطِبُهَا بِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: أَتَفْهَمُ أَنَّ صِيَاحَهَا، قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَنْتَ إِذَا الْمُنْسُوخَ، وَهِيَ الْإِنْسَانُ.

ج ذكر تلبيس إبليس على أمتنا في العقائد والديانات:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: دَخَلَ إِبْلِيسُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي عَقَائِدِهَا مِنْ طَرِيقَيْنِ: أَحَدُهُمَا: التَّقْلِيدُ لِلْآبَاءِ، وَالْأَسْلَافِ.

وَالثَّانِي: الْخَوْضُ فِي مَا لَا يُذَرِّكُ غُورَهُ، أَوْ يَعْجُزُ الْخَائِضُ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى عُمُقِهِ، فَأَوْقَعَ أَصْحَابَ هَذَا الْقِسْمِ فِي فَنُونٍ مِنَ التَّخْيِيطِ.

فَأَمَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: فَإِنَّ إِبْلِيسَ زَيَّنَ لِلْمُتَقَلِّدِينَ أَنَّ الْأَدِلَّةَ قَدْ تَشْتَبَهَ.

وَالصَّوَابُ: قَدْ يَخْفَى وَالتَّقْلِيدُ سَلِيمٌ، وَقَدْ ضَلَّ فِي هَذَا الطَّرِيقِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَبِهِ هَلَاكُ عَامَّةِ النَّاسِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَلَّدُوا آبَاءَهُمْ وَعُلَمَاءَهُمْ فَضَلُّوا، وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي بِهَا مَدَحُوا التَّقْلِيدَ بِهَا يَذْمُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْأَدِلَّةُ تَشْتَبِهَ، وَالصَّوَابُ يَخْفَى

وَجِبْ هَجْرُ التَّقْلِيدِ لئَلَّا يُوْقَعَ فِي ضَلَالٍ.

وقد ذمَّ الله ﷺ الواقفين مع تقليد آبائهم وأسلافهم، فقال ﷺ: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا
ءَابَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُهُتَدُونَ﴾ (٢٢) وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا
قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ أُولَئِكَ حِشَتُكُمْ
بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءَكُمْ﴾ [الزخرف: ٢٣-٢٤].

المعنى: اتَّبِعُونَهُمْ. وقال ﷺ: ﴿وَأَتَتْهُمْ أَلْفَاةٌ ءَابَاءُهُمْ ضَالِّينَ﴾ (٦١) فَهُمْ عَلَى آثَرِهِمْ
يَهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الصفات: ٦٩، ٧٠].

قال المصنف: اعلم أنَّ المقلِّدَ عَلَى غير ثقةٍ فيما قلَّدَ فيه، وفي التَّقْلِيدِ إِبْطَالُ منفعة
العقل؛ لأنَّه إِنَّمَا خُلِقَ لِلتَّأَمُّلِ والتَّدَبُّرِ، وقَبِيحٌ بِمَنْ أُعْطِيَ شَمْعَةً يَسْتَضِيءُ بِهَا أَنْ يَطْفِئَهَا،
وَيَمْشِي فِي الظُّلَمِ.

واعلم أنَّ عَمُومَ أَصْحَابِ المَذَاهِبِ يعظم فِي قُلُوبِهِم الشَّخْصَ، فَيَتَّبِعُونَ قَوْلَهُ مِنْ غَيْرِ
تَدَبُّرٍ لِمَا قَالَ، وَهَذَا عَيْنُ الضَّلَالِ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِلَى الْقَوْلِ لَا إِلَى الْقَائِلِ، كَمَا
قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْحَارِثِ بْنِ حُوَظٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: أَنْظِرْ أَنَا نَظْرُكَ أَنْ طَلَحَ، وَالزُّبَيْرِ، كَانَا عَلَى
بَاطِلٍ؟ فَقَالَ لَهُ: يَا حَارِثُ، إِنَّهُ مَلْبُوسٌ عَلَيْكَ، إِنَّ الْحَقَّ لَا يُعْرَفُ بِالرَّجَالِ، اعْرِفِ الْحَقَّ
تَعْرِفْ أَهْلَهُ.

وكان أحمد بن حنبل يقول: مِنْ ضَيِّقِ عِلْمِ الرَّجُلِ أَنْ يُقَلِّدَ فِي اعتقاده رجلاً، ولهذا
أَخَذَ أحمد بن حنبل بقول زيد في الجَدِّ، وَتَرَكَ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإن قال قائل: فالعوام لا يعرفون الدليل، فكيف لا يُقَلِّدون؟

فالجواب: إِنَّ دَلِيلَ الاعتقادِ ظاهراً عَلَى ما أشرنا إليه فِي ذكر الدَّهْرِيَّةِ، ومثل ذلك لَا
يَخْفَى عَلَى عَاقِلٍ، وَأَمَّا الفروع، فَإِنَّهَا لَمَّا كَثُرَتْ حَوَادِثُهَا واعتَصَصَ عَلَى العامِّي عرفانها،

وقرب لها أمر الخطأ فيها كان أصلح ما يفعله العامي التقليد فيها لمن قد سبر ونظر، إلا أن اجتهاد العامي في اختيار من يقلده.

فصل ذكر تلبيسه على أهل الكلام

قال المصنف: وأما الطريق الثاني: فإن إبليس كما تمكن من الأغبياء، فوّرطهم في التقليد، وساقهم سوق البهائم، ثم رأى خلقاً فيهم نوع ذكاء وفطنة، فاستغواهم على قدر تمكنه منهم.

فمنهم من قبّح عنده الجمود على التقليد، وأمره بالنظر، ثم استغوى كلاً من هؤلاء بفن، فمنهم من أراه أن الوقوف مع ظواهر الشرائع عجز، فساقهم إلى مذهب الفلاسفة، ولم يزل بهؤلاء حتى أخرجهم عن الإسلام، وقد سبق ذكرهم في الرد على الفلاسفة.

ومن هؤلاء من حسن له ألا يعتقد إلا ما أدركته حواسه؛ فيقال لهؤلاء: بالحواس علمتم صحة قولكم؟

فإن قالوا: نعم. كابرُوا؛ لأن حواسنا لم تدرك ما قالوا.

إذ ما يدرك بالحواس لا يقع فيه خلاف، وإن قالوا بغير الحواس نقضوا قولهم.

ومنهم: من نفره إبليس عن التقليد وحسن له الخوض في علم الكلام، والنظر في أوضاع الفلاسفة؛ ليخرج بزعمه عن غمار العوام.

وقد تنوعت أحوال المتكلمين، وأفضى الكلام بأكثرهم إلى الشكوك وبيعهم إلى الإلحاد.

ولم يسكت القدماء من فقهاء هذه الأمة عن الكلام عجزاً، ولكنهم رأوا أنه لا يشفي غليلاً، ثم يرد الصحيح غليلاً، فأمسكوا عنه، ونهوا عن الخوض فيه.

حَتَّى قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَأَنْ يَبْتَلَى الْعَبْدُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مَا عَدَا الشُّرْكَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْكَلَامِ.

قال: وإذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمّى أو غير المسمّى، فاشهد أنّه من أهل الكلام، ولا دين له.

قال: وحكمي في علماء الكلام أن يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ، وَيُطَافُ بِهِمْ فِي الْعَشَائِرِ وَالْقَبَائِلِ، وَيُقَالُ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَأَخَذَ فِي الْكَلَامِ.

وقال أحمد بن حنبل: لا يفلح صاحب كلام أبداً، علماء الكلام زنادقة.

قال المصنّف: قلت: وكيف لا يُدَمُّ الْكَلَامُ، وقد أفضى بالمعتزلة إلى أنّهم قالوا: إنّ الله ﷻ يعلم جُمْلَ الأشياء، ولا يعلم تفاصيلها.

وقال جهنم بن صفوان: علم الله وقدرته وحياته مُحدثة.

وقال أبو محمد النوبختي عن جهنم أنّه قال: إنّ الله ﷻ ليس بشيء.

وقال أبو علي الجبائي، وأبو هاشم، ومن تابعهما من البصريين: المعدوم شيء وذات ونفس وجوهر وبياض وصفرة وحمرة، وإنّ الباري ﷻ لا يقدر على جعل الذات ذاتاً، ولا العرض عرضاً، ولا الجوهر جوهرًا، وإنّما هو قادر على إخراج الذات من العدم إلى الوجود.

وحكى القاضي أبو يعلى في كتاب «المقتبس» قال: قال لي العلاف المعتزلي: لتعيّم أهل الجنة، وعذاب أهل النار، أمر لا يوصف الله بالقدرة على دفعه، ولا تصح الرغبة حينئذ إليه، ولا الرهبة منه؛ لأنّه لا يقدر إذ ذاك على خير ولا شر، ولا نفع ولا ضرر.

قال: ويبقى أهل الجنة جموداً سكوتاً، لا يُفْضُونَ بِكَلِمَةٍ، ولا يتحركون، ولا يقدرون، هم ولا ربهم، على فعل شيء من ذلك؛ لأنّ الحوادث كلّها لا بدّ لها من آخر تنتهي إليه لا

يكون بعده شيءٌ. تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

قال المصنّف: قلتُ: وذكر أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمد البلخي في «كتاب المقالات»: إنَّ أبا الهذيل اسمه مُحَمَّد بن الهذيل العَلَّاف، وهو من أهل البصرة من عبد القيس مولى لهم، وانفرد بأن قال: أهل الجنة تنقضي حركاتهم، فيصيرون إلى سكونٍ دائمٍ، وأنَّ لِمَا يقدُرُ اللهُ عليه نهايةٌ، لو خَرَجَ إلى الفعل -ولن يخرج- استحال أن يوصفَ اللهُ ﷻ بالقدرة على غيره. وكان يقول: إنَّ علمَ اللهِ هو اللهُ، وإنَّ قدرةَ اللهِ هي اللهُ.

وقال أبو هاشم: من تابَ على كلِّ شيءٍ إلاَّ أنه شرب جرعةً من خمرٍ، فإنَّه يُعَذَّبُ عذابَ أهلِ الكُفر أبداً.

وقال النُّظام: إنَّ الله ﷻ لا يقدُرُ على شيءٍ من الشرِّ، وإنَّ إبليسَ يقدُرُ على الخير والشرِّ.

وقال هشام الفوطي: إنَّ الله لا يوصفُ بأنَّه عالمٌ لم يزل.

وقال بعضُ المعتزلة: يجوز على الله ﷻ الكذب، إلاَّ أنَّه لم يقغ منه.

وقال المجبرة: لا قُدرةٌ للأدميِّ، بل هو كالجمادِ مَسْلُوبُ الاختيارِ والفعلِ.

وقالت المُرجئة: إنَّ مَنْ أقرَّ بالشهادتين، وأتى بكلِّ المعاصي لم يدخلِ النَّارَ أصلاً، وخالفوا الأحاديثَ الصَّحاحَ في إخراجِ الموحِّدين من النَّارِ.

قال ابن عقيل: ما أشبه أن يكونَ واضعُ الإرجاءِ زنديقاً، فإنَّ صلاحَ العالمِ بإثباتِ الوعيدِ واعتقادِ الجزاءِ، فالمرجئةُ لما لم يمكنهم جحدُ الصَّانعِ لما فيه من نفورِ النَّاسِ، ومُخالفةِ العقلِ، أسقطوا فائدةَ الإثباتِ، وهي الخشيةُ والمراقبةُ، وهدموا سياسةَ الشرِّعِ، فهم شرُّ طائفةٍ على الإسلامِ.

قال المصنّف: قلتُ: وتبعَ أبو عبد الله بن كَرَّام، فاخترار من المذاهبِ أردأها، ومن

الأحاديث أضعفها، ومال إلى التشبيه، وأجاز حلول الحوادث في ذات الباري ﷻ وقال: إن الله لا يقدر على إعادة الأجسام والجواهر، إنما يقدر على ابتدائها.

قالت السالمة: إن الله ﷻ يتجلى يوم القيامة لكل شيء في معناه، فيراه الآدمي آدميًا والجنني جنيًا. وقالوا: الله سر، لو أظهره لبطل التدبير.

قال المصنف: قلت: أعوذ بالله من نظير وعلوم أوجب هذه المذاهب القبيحة، وقد زعم أرباب الكلام، أنه لا يتم الإيمان إلا بمعرفة ما رتبوه، وهؤلاء على خطأ؛ لأن الرسول ﷺ أمر بالإيمان، ولم يأمر ببحث المتكلمين، ودرجة الصحابة الذين شهد لهم الشارع بأنهم خير الناس على ذلك.

وقد ورد ذم الكلام على ما قد أشرنا إليه، وقد نقل إلينا إقلاع منطقي المتكلمين عما كانوا عليه، لما رأوا من قبح غوائله.

فأخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، نا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز البراز، ثنا صالح الوفاة بن أحمد بن محمد الحافظ، ثنا أحمد بن عبيد ابن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال: سمعت أحمد بن سنان قال: كان الوليد بن أبان الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة، قال لبنيه: تعلمون أحدًا أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهمونني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم، أتقبلون؟ قالوا: نعم. قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم.

وكان أبو المعالي الجويني يقول: لقد جُلْتُ أهل الإسلام جولةً وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغضت في الذي نهوا عنه؛ كل ذلك في طلب الحق، وهربًا من التقليد، والآن فقد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق.

عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطف برّه، فأموت على دين العجائز،

وَيَخْتِمُ عَاقِبَةُ أَمْرِي عِنْدَ الرَّحِيلِ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، فَالْوَيْلُ لَابْنِ الْجَوِينِي.

وَكَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: يَا أَصْحَابَنَا، لَا تَشْتَغِلُوا بِالْكَلامِ، فَلَوْ عَرَفْتُ أَنَّ الْكَلَامَ يَبْلُغُ بِي مَا بَلَغَ، مَا تَشَاغَلْتُ بِهِ.

وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلٍ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَا أَقْطَعُ أَنَّ الصَّحَابَةَ مَاتُوا، وَمَا عَرَفُوا الْجَوْهَرَ وَالْعَرَضَ، فَإِنْ رَضِيتَ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُمْ فَكُنْ، وَإِنْ رَأَيْتَ طَرِيقَةَ الْمُتَكَلِّمِينَ أَوْلَى مِنْ طَرِيقَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَبِشْ مَا رَأَيْتَ!

قَالَ: وَقَدْ أَفْضَى الْكَلَامُ بِأَهْلِهِ إِلَى الشُّكُوكِ، وَكَثِيرٍ مِنْهُمْ إِلَى الْإِلْحَادِ، تَشْمُ رَوَائِحُ الْإِلْحَادِ فِي فَلَتَاتِ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ مَا قَنَعُوا بِمَا قَنَعَتْ بِهِ الشَّرَائِعَ، وَطَلَبُوا الْحَقَائِقَ وَلَيْسَ فِي قُوَّةِ الْعَقْلِ إِدْرَاكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْحِكْمَةِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا، وَلَا أَخْرَجَ الْبَارِي مِنْ عِلْمِهِ لِخَلْقِهِ مَا عِلْمُهُ هُوَ مِنْ حَقَائِقِ الْأُمُورِ.

قَالَ: وَقَدْ بَالِغَتْ فِي الْأَوَّلِ طَوْلُ عُمَرِي، ثُمَّ عُدْتُ الْقَهْقَرَى إِلَى مَذْهَبِ الْكُتُبِ، وَإِنَّمَا قَالُوا: إِنَّ مَذْهَبَ الْعَجَائِزِ أَسْلَمُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا انْتَهَوْا إِلَى غَايَةِ التَّدْقِيقِ فِي النَّظَرِ لَمْ يَشْهَدُوا مَا يَشْفِي الْعَقْلَ مِنَ التَّعْلِيلَاتِ وَالتَّأْوِيلَاتِ، فَوَقَفُوا مَعَ مَرَايِمِ الشَّرْعِ، وَجَنَحُوا عَنِ الْقَوْلِ بِالتَّعْلِيلِ، وَأَذَعْنَ الْعَقْلُ بَأَنَّ فَوْقَهُ حِكْمَةً إِلَهِيَّةً فَسَلِمَ.

وَبَيَانُ هَذَا أَنْ نَقُولَ: أَحَبُّ أَنْ يُعْرَفَ، أَرَادَ أَنْ يُذَكَّرَ.

فَيَقُولُ قَائِلٌ: هَلْ شَغِفَ بِاتِّصَالِ النَّفْعِ؟ هَلْ دَعَاهُ دَاعٍ إِلَى إِفَاضَةِ الْإِحْسَانِ؟

وَمَعْلُومٌ أَنَّ لِلدَّاعِي عَوَارِضَ عَلَى الذَّاتِ، وَتَطَلُّبَاتٍ مِنَ النَّفْسِ، وَمَا تَعْفَلُ ذَلِكَ إِلَّا الذَّاتُ، يَدْخُلُ عَلَيْهَا دَاخِلٌ مِنْ شَوْقٍ إِلَى تَحْصِيلِ مَا لَمْ يَكُنْ لَهَا، وَهِيَ إِلَيْهِ مُحْتَاجَةٌ، فَإِذَا وُجِدَ ذَلِكَ الْعَرَضُ سَكَنَ الشَّغْفُ، وَفَتَرَ الدَّاعِي، وَذَلِكَ الْحَاصِلُ يَسْمَى غِنًى، وَالْقَدِيمُ لَمْ

يزل موصوفاً بالغنى، منعوتاً بالاستقلال بذاته الغنيّة عن استزادة أو عارضٍ، ثمّ إذا نظرنا في إنعامه، رأيناه مشحوناً بالنقص والالام، وأذى الحيوانات، فإذا رامّ العقل أن يعلّل بالإنعام جاء تحقيق النظر، فرأى أنّ الفاعل قادرٌ على الصفاء ولا صفاء، ورآه منزّها بأدلة العقل عن البخل الموجب لمنع ما يقدر على تحصيله، وعن العجز عن دفع ما يعرض لهذه الموجودات من الفساد، فإذا عجز عن التعليل كان التسليم أولى.

وإنّما دخل الفساد من أنّ الخلق اقتضاؤه الفوائد، ودفع المضارّ على مقتضى قدرته، ولو مزجوا في ذلك العلم بأنّه الحكيم، لاقتضت نفوسهم له التسليم بحسب حكمته، فعاشوا في بحبوحة التفويض بلا اعتراض.

فصل اذكر تلييسه على المجسمة

وقد وقف أقوام من الظواهر فحملوها على مقتضى الحس، فقال بعضهم: إنّ الله جسم^(١). وهذا مذهب هشام بن الحكم، وعلي بن منصور، ومحمد بن الخليل، ويونس بن عبد الرحمن.

ثمّ اختلفوا، فقال بعضهم: جسم كالأجسام، ومنهم من قال: لا كالأجسام، ثمّ اختلفوا فمنهم من قال: هو نور، ومنهم من قال: هو على هيئة الشبكة البيضاء.

هكذا كان يقول هشام بن الحكم، وكان يقول: إنّ الإله سبعة أشبارٍ بشبر نفسه - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وأنّه يرى ما تحت الثرى بشعاع متصلٍ منه بالمرئي.

(١) لم يرد عن السلف وصف الله بالجسم، وليس من أساليبهم نفي الجسم عن الله أو إثباته، وإنما ينفون عن الله ما نفاه عن نفسه من صفات النقص والعيب، كالسنة والنوم والعجز والفقر ونحوها، مما نفته نصوص الكتاب والسنة، وأخذ به سلف الأمة، وإذا كان الأمر كذلك، فليتهج المسلمون نهج الكتاب والسنة، بفهم سلف الأمة. [زيد المدخلي].

قلتُ: ما أعجبُ إلا من حَدِّه سبعة أشبارٍ، حتَّى علمتُ أنَّه جعله كالأدميين، والآدمي طولُه سبعة أشبارٍ بشبرٍ نفسه.

وذكر أبو مُحمَّد النُّوبختي، عن الجاحِظ، عن النَّظَّام، أنَّ هشام بن الحكم قال في التشبيه في سنةٍ واحدةٍ خمسة أقاويل، قَطَعَ في آخرها أنَّ معبودَه بشبرٍ نفسه سبعة أشبارٍ؛ وإنَّ قومًا قالوا: إنَّه على هيئة السَّيِّكة، وإنَّ قومًا قالوا: هو على هيئة اللَّيْلُورَةِ الصَّافِيَةِ المستويَةِ الاستدارة التي من حيث أتيتها رأيتها على هيئة واحدة.

وقال هشامٌ: هو متناهي الذات حتَّى قال: إنَّ الجبلَ أكبرُ منه. قال: وله ماهيةٌ يَعْلَمُها هو.

قال المصنف: وهذا يلزمُه أن يكونَ له كَيْفِيَّةٌ أيضًا، وذلك ينقض القول بالتَّوْحِيد، وقد استقرَّ أنَّ الماهية لا تكون إلا لِمَن كان ذا جنس، وله نظائرٌ، فيحتاج أن يفرَّدَ منها وبيانَ عنها، والحقُّ سبحانه ليس بذِي جنسٍ، ولا مثلَ له، ولا يجوزُ أن يوصَفَ بأنَّ ذاته متناهيةٌ، لا على معنى أنَّه ذاهبٌ في الجهاتِ بلا نهايةٍ، إنَّما المُراد أنَّه ليس بجسمٍ، ولا جوهرٍ، فتلزمُه النَّهايةُ^(١).

وقال النُّوبختي: وقد حَكَّى كثيرٌ من المتكلِّمين أنَّ مُقاتلَ بن سليمان، ونُعيم بن حمادٍ، وداود الحواري يقولون: إنَّ الله صورةٌ وأعضاءٌ.

قال المصنف: أترى هؤلاء؟ كيف يثبتون له القدم دون الأدميين، ولم لا يجوز عليه عندهم، ما يجوز على الأدميين من مرضٍ أو تلفٍ؟

(١) قول المؤلف: «والحق سبحانه ليس بذِي جسم»، ليس من ألفاظ السلف، بل يقال: «والحق سبحانه ليس كمثلته شيء»، وتقدم التنبيه على لفظ الجسم والجوهر، وأنها ليسا من ألفاظ السلف نفيًا ولا إثباتًا، وكذلك الحيز والجهة. [زيد المدخلي].

ثُمَّ يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ ادَّعَى التَّجَسُّمَ: بَأَيِّ دَلِيلٍ أَثْبَتَ حَدَثَ الْأَجْسَامِ؟ فَيَدُلُّكَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْإِلَهَ هُوَ الَّذِي اعْتَقَدْتَهُ جِسْمًا مُحَدَّثًا غَيْرَ قَدِيمٍ.

وَمِنْ قَوْلِ الْمَجَسِّمَةِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجُوزُ أَنْ يُمَسَّ وَيُلْمَسَ. فَيُقَالُ لَهُمْ: فَيَجُوزُ عَلَى قَوْلِكُمْ أَنْ يُمَسَّ وَيُلْمَسَ وَيَعَانَقَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ جِسْمٌ هُوَ فُضَاءٌ، وَالْأَجْسَامُ كُلُّهَا فِيهِ.

وَكَانَ بِيَانُ بْنُ سَمْعَانَ يَزْعُمُ أَنَّ مَعْبُودَهُ نُورٌ كُلُّهُ، وَأَنَّهُ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ، وَأَنَّهُ يَهْلِكُ جَمِيعَ أَعْضَائِهِ إِلَّا وَجْهَهُ، فَقَتَلَهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وَكَانَ الْمَغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَجَلِيُّ يَزْعُمُ أَنَّ مَعْبُودَهُ رَجُلٌ مِنْ نُورٍ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ نُورٍ، وَلَهُ أَعْضَاءٌ وَقَلْبٌ تَنْبُعُ مِنْهُ الْحِكْمَةُ، وَأَعْضَاؤُهُ عَلَى صُورَةِ حُرُوفِ الْهِجَاءِ، وَكَانَ هَذَا يَقُولُ بِإِمَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ.

وَكَانَ زُرَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنِ الْبَارِي قَادِرًا حَيًّا عَالِمًا فِي الْأَزَلِّ، حَتَّى خَلَقَ لِنَفْسِهِ هَذِهِ الصِّفَاتِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَقَالَ دَاوُدُ الْحَوَّارِيُّ: هُوَ جِسْمٌ وَلَحْمٌ وَدَمٌ، وَلَهُ جَوَارِحُ وَأَعْضَاءٌ، وَهُوَ أَجُوفٌ مِنْ فِيهِ إِلَى صَدْرِهِ، وَمَصْمُتٌ مَا سِوَى ذَلِكَ.

وَمِنْ الْوَاقِفِينَ مَعَ الْحَسِّ أَقْوَامٌ قَالُوا: هُوَ عَلَى الْعَرْشِ بِذَاتِهِ عَلَى وَجْهِ الْمُمَاسَّةِ، فَإِذَا نَزَلَ انْتَقَلَ وَتَحَرَّكَ. وَجَعَلُوا لِذَاتِهِ نِهَايَةً، وَهَؤُلَاءِ قَدْ أَوْجَبُوا عَلَيْهِ الْمَسَاحَةَ وَالْمِقْدَارَ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ بِذَاتِهِ، بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُنْزِلُ اللَّهُ إِلَيْنَا سَمَاءَ الدُّنْيَا...»^(١). قَالُوا: وَلَا يُنْزَلُ إِلَّا مِنْ هُوَ فَوْقَ.

وَهَؤُلَاءِ حَمَلُوا نَزْوَلَهُ عَلَى الْأَمْرِ الْحَسِّيِّ الَّذِي يُوصَفُ بِهِ الْأَجْسَامُ، وَهَؤُلَاءِ الْمُشَبَّهَةُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٤٥)، وَمُسْلِمٌ (٧٥٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الَّذِينَ حَمَلُوا الصَّفَاتِ عَلَىٰ مَقْتَضَىٰ الْحَسِّ^(١)، وقد ذكرنا جُمهورَ كلامهم في كتابنا المسمَّى
بـ«منهاج الوصول إلى علم الأصول».

وَرُبَّمَا تَخَيَّلَ بَعْضُ الْمُشَبِّهَةِ فِي رُؤْيَةِ الْحَقِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمَا يَرَاهُ فِي الْأَشْخَاصِ، فَيُمَثِّلُهُ
شَخْصًا يَزِيدُ حُسْنَهُ عَلَىٰ كُلِّ حُسْنٍ، فتراه يتنفس من الشَّوق إليه، ويمثِّل الزَّيَادَةَ، فيزداد تَوْفَقُهُ،
وَيَتَصَوَّرُ رَفْعَ الْحِجَابِ فيقلق، ويتذكر الرُّؤْيَةَ، فيغشى عليه، ويسمع في الحديث أَنَّهُ يُذَنِّبِي
عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَيْهِ، فَيَتَخَيَّلُ الْقَرَبَ الذَّاتِي، كما يجالسُ الجنس، وَهَذَا كُلُّهُ جَهْلٌ
بالموصوف.

ومن النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: اللَّهُ وَجْهٌ هُوَ صِفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَىٰ صِفَةِ ذَاتِهِ، لقوله ﷻ: ﴿وَبَقِيَ رَجُلٌ
رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧].

وله يَدٌ، وله أَصْبَعٌ؛ لقولِ رسولِ الله ﷺ: «يَضَعُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ أَصْبَعٍ»^(٢). وَلَهُ قَدَمٌ،
إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَضَمَّنَتْهُ الْأَخْبَارُ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا اسْتَخْرَجُوهُ مِنْ مَفْهُومِ الْحَسِّ.

وإِنَّمَا الصَّوَابُ قِرَاءَةُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ، وَلَا كَلَامٍ فِيهَا، وَمَا يُؤْمَنُ
هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِالْوَجْهِ: الذَّاتُ، لَا أَنَّهُ صِفَةٌ، وَعَلَىٰ هَذَا فَسَّرَ الْآيَةَ الْمُحَقِّقُونَ، فَقَالُوا:
وَيَبْقَىٰ رَبِّكَ، وَقَالُوا فِي قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨]: يَرِيدُونَهُ، وَمَا يُؤْمَنُ مِنْهُمْ: أَنْ
يَكُونَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ»^(٣) أَنَّ الْأَصَابِعَ لَمَّا كَانَتْ هِيَ الْمَقْلَبَةُ لِلشَّيْءِ،

(١) من صفات الباري - جل وعلا - الفعلية الاستواء على العرش بذاته حقيقة، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة،
بلا تشبيه ولا تأويل ولا تعطيل، ولا داعي إلى مناقشة أهل التأويل المذموم، بأساليب أهل علم الكلام؛ إذ في
النصوص من الكتاب والسنة كفاية لطالب الحق، ولم يؤثر عن السلف ذكر المماس، أو عدم المماس؛ إذ ليس
استواء الخالق العظيم الغني عما سواه، كاستواء المخلوق الضعيف. [زيد المدخلي].

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

وَأَنْ مَا بَيْنَ الْأَصْبَعَيْنِ يَتَصَرَّفُ فِيهِ صَاحِبُهَا كَيْفَ شَاءَ، ذَكَرَ ذَلِكَ لَا أَنْ تَمَّ صِفَةً زَائِدَةً^(١).

قال المصنف: وَالَّذِي أَرَاهُ الشُّكُوتُ عَنْ هَذَا التَّفْسِيرِ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَمَّ ذَاتُ تَقَبُّلِ التَّجَزُّؤِ وَالْإِنْقِسَامِ.

وَمَنْ أَعْجَبَ أَحْوَالِ الظَّاهِرِيَّةِ قَوْلُ السَّالِمِيَّةِ: إِنَّ الْمَيِّتَ يَأْكُلُ فِي الْقَبْرِ، وَيَشْرَبُ، وَيَنْكُحُ؛ لِأَنَّهُمْ سَمِعُوا بَنِيْعِمَ، وَلَمْ يَعْرِفُوا مِنَ النَّعِيمِ إِلَّا هَذَا، وَلَوْ قَنَعُوا بِمَا وَرَدَ فِي الْأَثَارِ مِنْ أَنْ: «أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تُجْعَلُ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ تَأْكُلُ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ»^(٢)، لَسَلِمُوا، لَكِنَّهُمْ أَضَافُوا ذَلِكَ إِلَى الْجَسَدِ.

قال ابن عقيل: وَلِهَذَا الْمَذْهَبُ مَرَضٌ يَضَاهِي الْأَسْتِشْعَارَ الْوَاقِعَ لِلْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا كَانُوا يَقُولُونَهُ فِي الْهَامِ وَالصَّدَى، فَالْمِكَالْمَةُ لِهَؤُلَاءِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَى سَبِيلِ الْمُدَارَاةِ لَا اسْتِشْعَارِهِمْ، لَا عَلَى وَجْهِ الْمُنَاطَرَةِ؛ فَإِنَّ الْمَقَاوِمَةَ تُفْسِدُهُمْ، وَإِنَّمَا لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى هَؤُلَاءِ لِتَرْكِهِمُ الْبَحْثَ عَنِ التَّأْوِيلِ الْمُطَابِقِ لِأَدَلَّةِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا وَرَدَ النَّعِيمُ وَالْعَذَابُ لِلْمَيِّتِ، عَلِمَ أَنَّ الْإِضَافَةَ حَصَلَتْ إِلَى الْأَجْسَادِ وَالْقُبُورِ تَعْرِيفًا، كَأَنَّهُ يَقُولُ: صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ الرُّوحُ الَّتِي كَانَتْ فِي هَذَا الْجَسَدِ مُنْعَمَةً بِنَعِيمِ الْجَنَّةِ، مُعَذَّبَةً بِعَذَابِ النَّارِ.

فصل الطريق الوسط السليم

قال المصنف: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: قَدْ عِبْتُ طَرِيقَ الْمُقَلِّدِينَ فِي الْأَصُولِ، وَطَرِيقَ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَمَا الطَّرِيقُ السَّلِيمُ مِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ؟

(١) المراد بقوله: «من غير تفسير» أي التفسير المذموم، أما تفسير المعنى الصحيح الذي حفظ عن السلف، فهو مطلب شرعي، أما ما يتعلق بحديث الصحيحين: «قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن...». الحديث. ففيه إثبات الأصابع للرحمن تبارك وتعالى، وهي صفة ذاتية حقيقية، لا يجوز تأويلها تأويلًا فاسدًا، كما فعل الأشاعرة ومن كفَّ لفهم، ولا تعطيلها، بجحدها وإنكارها، كما فعلت الجهمية المعطلة، وأفراخهم المعتزلة. [زيد المدخلي].

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٤١) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٥٩).

فالجواب: أنه ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه وتابعوهم بإحسانٍ من إثبات الخالق سبحانه، وإثبات صفاته على ما وردت به الآيات والأخبار، من غير تفسير^(١)، ولا بحثٍ عما ليس في قوة البشر إدراكه، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق.

قال عليّ كرم الله وجهه: والله ما حكمتُ مخلوقاً؛ إنما حكمتُ القرآن، وإنه المسموع؛ لقوله ﷺ: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وإنه في المصاحف؛ لقوله ﷺ: ﴿فِي رَقٍ مَّنْشُورٍ﴾ [الطور: ٣]، ولا تتعدى مضمون الآيات، ولا تتكلم في ذلك برأينا.

وقد كان أحمد بن حنبل ينهى أن يقول الرجل: لفظي بالقرآن مخلوق، أو غير مخلوق؛ لئلا يخرج عن الاتباع للسلف إلى ما حدث.

والعجب ممن يدعي اتباع هذا الإمام، ثم يتكلم في المسائل المحدثّة.

أخبرنا سعد الله بن عليّ البرّاز، نا أبو بكر الطرّيشي، نا هبة الله بن الحسن الطبري، نا أبو حامد أحمد بن أبي طاهر الفقيه، نا عمر بن أحمد الواعظ، ثنا محمد بن هارون الحضرمي، ثنا القاسم بن العباس الشيباني، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: أدركت تسعة من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.

وقال مالك بن أنس: من قال: القرآن مخلوق - فيستتاب، فإن تاب، وإلا ضربت عنقه.

أخبرنا أبو البركات بن عليّ البرّاز، نا أحمد بن عليّ الطرّيشي، نا هبة الله الطبري، ثنا محمد بن أحمد بن القاسم، ثنا أحمد بن عثمان، ثنا محمد بن ماهان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن جعفر بن برقان، أن عمر بن عبد العزيز، قال لرجل: وسأله عن

(١) أي من غير تفسير مذموم، يُخرج النص عن معناه الصحيح، وليس المقصود أن نصوص الأسماء والصفات لا تفسر بمعانيها الصحيحة، بل تُفسر على مذهب أهل السنة والجماعة؛ لأنها نصوص محكمات. [زيد المدخلي].

الأهواء، فَقَالَ: عَلَيْكَ بَدِينِ الصَّبِيِّ فِي الْكِتَابِ وَالْأَعْرَابِيِّ، وَالْهُ عَمَّا سِوَاهُمَا.

قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: وَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجُونَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ، فَأَعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا بَشَرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضَ عُمَالِهِ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ، وَاتَّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَزَكٍّ مَا أَحَدَثَ الْمُخْدَثُونَ بَعْدَهُ بِمَا كُفُّوا مُؤْنَتَهُ؛ وَأَعْلَمُ أَنَّ مَنْ سَنَّ السُّنَنَ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ وَالتَّعَمُّقِ، فَإِنَّ السَّابِقِينَ الْمَاضِينَ عَنْ عِلْمٍ تَوَقَّفُوا، وَتَبَشَّرَ نَاقِدٌ قَدْ كُفُّوا.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ عُمَرَ: وَأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ أَقْوَى، وَمَا أَحَدَثَ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ، وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، لَقَدْ قَصَرَ دُونَهُمْ أَقْوَامٌ فَجَفَّوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ آخَرُونَ. فَعَلَّوْا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا بَشَرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِمَا عَلَيْهِ الْحَمَّالُونَ، وَالتَّسَاءُ فِي الْبُيُوتِ، وَالصَّبِيَّانِ فِي الْكِتَابِ، مِنَ الْإِقْرَارِ وَالْعَمَلِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَذَا مَقَامُ عَجَزٍ لَا مَقَامَ الرِّجَالِ، فَقَدْ أَسْلَفْنَا جَوَابَ هَذَا، وَقُلْنَا: إِنَّ الْوُقُوفَ عَلَى الْعَمَلِ صَرُورَةٌ؛ لِأَنَّ بُلُوغَ مَا يَشْفِي الْعَقْلَ مِنَ التَّعْلِيلِ لَمْ يُذَرِكْهُ مَنْ غَاصَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْبَحَارِ، فَلِذَلِكَ أَمُرُوا بِالْوُقُوفِ عَلَى السَّاحِلِ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْهُمْ.

❦ ذكر تلبيس إبليس على الخوارج:

قال المصنّف: أوّل الخوارج، وأقبحهم حالاً: ذو الخويصرة.

أخبرنا ابنُ الحُصين، نا ابنُ المذهب، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثني أبي، ثنا مُحَمَّد بن فضيل، ثنا عُمارة بن القعقاع، عن ابن أبي يعمر، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعث عليّ رضي الله عنه مِنَ اليمينِ إلى رسول الله ﷺ بذهبة في أديم مقروظ، لَمْ تخلص من ترابها، فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة؛ بين: زيد الخيل، والأقرع بن حابس، وعُيينة بن حصن، وعلقمة بن علاثة، أو عامر بن الطفيل، شكَّ عُمارة، فوجد من ذلك بعضُ أصحابه والأنصار وغيرهم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تأمنوني، وأنا أمينٌ من في السماء، يأتيني خبرُ السماء صباحاً مساءً». ثُمَّ أتاه رجلٌ غائرُ العينين، مُشرفُ الوجنتين، ناتي الجبهة، كَثَّ اللحية، مُشمِّرُ الإزار، مخلوقُ الرأسِ، فقال: اتقِ الله، يا رسول الله، فَرَفَعَ رأسه إليه، فقال: «ويحك! ليس أحقُّ الناس أن يتقي الله أنا»، ثُمَّ أدبَر، فقال خالداً: يا رسول الله، ألا أضربُ عنقه، فقال رسول الله ﷺ: «فعله يُصلي». فَقَالَ: إِنَّهُ رَبُّ مُصَلٍّ يَقُولُ بلسانيه ما ليس في قلبه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لَمْ أؤمر أن أنقب عن قلوبِ الناس، ولا أشقُّ بطونهم». ثُمَّ نَظَرَ إليه النبي ﷺ وهو مُقفٍ، فقال: «إنه سيخرج من ضيضي هذا قومٌ يقرؤون القرآن، لا يُجاوزُ حناجرهم، يَمُرُّون مِنَ الدِّينِ كما يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

قال المصنّف: هَذَا الرَّجُلُ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخُوَيْرِصَةِ التَّمِيمِي، وفي لفظٍ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ: اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اُعْدِلْ»^(٢).

فَهَذَا أَوَّلُ خَارِجِيٍّ خَرَجَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَفْتَتْهُ أَنَّهُ رَضِيَ بِرَأْيِ نَفْسِهِ، وَلَوْ وَقَفَ، لَعَلِمَ أَنَّهُ لَا

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

رَأْيَ فَوْقَ رَأْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَاتَّبَاعُ هَذَا الرَّجُلِ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ -كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ- وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا طَالَتِ الْحَرْبُ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَعَلِيٍّ رَفَعَ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ الْمَصَاحِفَ، وَدَعَا أَصْحَابُ عَلِيٍّ إِلَى مَا فِيهَا، وَقَالَ: تَبْعُثُونَ مِنْكُمْ رَجُلًا، وَنَبْعُثُ مِنَّْا رَجُلًا، ثُمَّ نَأْخُذُ عَلَيْهِمَا أَنْ يَعْمَلَا بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ. فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ رَضِينَا، فَبْعَثُوا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ. فَقَالَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ: ابْعَثْ أَبَا مُوسَى. فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا أَرَى أَنْ أُولِّيَ أَبَا مُوسَى، هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالُوا: لَا نَرِيدُ رَجُلًا مِنْكَ، فَبْعَثْ أَبَا مُوسَى، وَأَخَّرَ الْقَضَاءَ إِلَى رَمَضَانَ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ أُذَيْنَةَ: تُحْكُمُونَ فِي أَمْرِ اللَّهِ الرَّجَالِ، لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ.

وَرَجَعَ عَلِيٌّ مِنْ صِفِّينَ: فَدَخَلَ الْكُوفَةَ، وَلَمْ تَدْخُلْ مَعَهُ الْخَوَارِجُ، فَاتُوا حَرُورَاءَ، فَتَزَلَّ بِهَا مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، وَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ ظُهُورِهِمْ، وَنَادَى مُنَادِيهِمْ أَنَّ أَمِيرَ الْقِتَالِ شَبْتُ بْنُ رَبِيعِ التَّمِيمِيِّ، وَأَمِيرُ الصَّلَاةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ الشُّكْرِيُّ، وَكَانَتِ الْخَوَارِجُ تَتَعَبَّدُ إِلَّا أَنْ اعْتَقَادَهُمْ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ- وَهَذَا مَرَضٌ صَعِبٌ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الطَّبْرِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوهِ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ، ثَنِي مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سِمَاكِ أَبِي زُمَيْلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ لَمَّا اعْتَزَلَتِ الْخَوَارِجُ دَخَلُوا دَارًا، وَهُمْ سِتَّةُ آلَافٍ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَخْرِجُوا عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ لَا يَزَالُ يَجِيءُ إِنْسَانٌ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْقَوْمَ خَارِجُونَ عَلَيْكَ، فَيَقُولُ: دَعُوهُمْ، فَإِنِّي لَا أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَقَاتِلُونِي، وَسَوْفَ يَفْعَلُونَ.

فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَتَيْتُهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِذْ بِالصَّلَاةِ لَعَلِّي أَدْخُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأُكَلِّمُهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: كَلَّا، وَكُنْتُ رَجُلًا

حَسَنَ الْخُلُقِ، لَا أُؤْذِي أَحَدًا، فَأَذِنَ لِي فَلَبِسْتُ حُلَّةً مِنْ أَحْسَنِ مَا يَكُونُ مِنَ الْيَمَنِ، وَتَرَجَّلْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ نَصَفَ النَّهَارِ، فَدَخَلْتُ عَلَى قَوْمٍ لَمْ أَرِ قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُمْ اجْتِهَادًا، جِبَاهُهُمْ قَرِحَةٌ مِنَ السُّجُودِ، وَأَيَادِيهِمْ كَأَنَّهُا نَفَقُ الْإِبْلِ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مَرَحَّصَةٌ، مُشْمَرِينَ، مُسَهَّمَةً وَجُوهُهُمْ مِنَ السَّهَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِابْنِ عَبَّاسٍ، مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ صَهِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ.

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: لَا تُخَاصِمُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، فَقَالَ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ: لَنُكَلِّمَنَّهُ. فَقُلْتُ: هَاتُوا مَا نَقَمْتُمْ عَلَى صَهِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ.

قالوا: ثلاثة.

قلت: هاتوا.

قالوا: أَمَّا إِحْدَاهُنَّ؛ فَإِنَّهُ حَكَمَ الرِّجَالُ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ ﷻ: ﴿إِنْ أَلْحَكُمُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٥٧]، فَمَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحَكْمِ بَعْدَ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ؟

فَقُلْتُ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ، وَمَاذَا؟

قالوا: وَأَمَّا الثَّانِيَةُ؛ فَإِنَّهُ قَاتَلَ وَقُتِلَ وَلَمْ يَسِبْ، وَلَمْ يَغْنَمْ، فَلَيْنَ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَلِمَ حَلَّ لَنَا قِتَالُهُمْ وَقَتْلُهُمْ، وَلِمَ يَحُلُّ لَنَا سَبْيُهُمْ؟

قلت: وما الثالثة؟

قالوا: فَإِنَّهُ مَحَا عَنْ نَفْسِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ لَا مِيرَ الْكَافِرِينَ.

قلت: هل عندكم غير هذا؟ قالوا: كَفَانَا هذا.

قلت لهم: أَمَا قولكم: حَكَمَ الرِّجَالُ فِي أَمْرِ اللَّهِ، أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا يَنْقُضُ هَذَا، فَإِذَا نَقَضَ قولكم، أترجعون؟ قالوا: نَعَمْ. قلت: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ صَيَّرَ مِنْ حَكَمِهِ إِلَى الرِّجَالِ فِي رِبْعِ دَرَاهِمٍ ثَمَنَ أَرْبَعِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَنَشِدْتُمْ بِاللَّهِ: هَلْ تَعْلَمُونَ حَكَمَ الرِّجَالِ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، وَفِي حَقِّ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ أَمْ حَكْمُهُمْ فِي أَرْبَعِ وَبُضْعِ امْرَأَةٍ، فَأَيُّهُمَا تَرَوْنَ أَفْضَلَ؟ قالوا: بَلْ هَذِهِ. قلت: خَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قالوا: نَعَمْ.

قلت: وَأَمَا قولكم: قَاتَلْ، وَلَمْ يَنْسُبْ، وَلَمْ يَغْنَمْ، فَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا؟ فَوَاللَّهِ، لَنْ قُلْتُمْ: لَيْسَتْ بِأُمَّنَا، لَقَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَوَاللَّهِ، لَنْ قُلْتُمْ لَتَنْسِيئِهَا، وَنَسْتَحِلُّ مِنْهَا مَا نَسْتَحِلُّ مِنْ غَيْرِهَا، لَقَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَأَنْتُمْ بَيْنَ صَلَائَتَيْنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]. أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قالوا: نَعَمْ.

قلت: وَأَمَا قولكم: مَحَا عَنْ نَفْسِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا آتِيكُمْ بِمَنْ تَرْضَوْنَ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ صَالَحَ الْمُشْرِكِينَ (أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَسَهِيلَ بْنَ عَمْرِو)، فَقَالَ لِعَلِيِّ ﷺ: اكْتُبْ لَهُمْ كِتَابًا، فَكُتِبَ لَهُمْ عَلَيَّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَاللَّهِ، مَا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، مَا قَاتَلْنَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، أُمِّحْ يَا عَلِيُّ، اكْتُبْ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»^(١)، فَوَاللَّهِ لِرَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنِّي عَلِيٌّ، وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ. قَالَ:

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه..

فَرَجَعَ مِنْهُمْ الْفَآنَ، وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ، فَقَتِلُوا.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، نا ولاد بن علي الكوفي، نا محمد بن علي بن دحيم الشيباني، ثنا أحمد بن حازم، ثنا أحمد بن عبد الرحمن (يعني: ابن أبي ليلى)، ثنا سعيد بن خثيم، عن القعقاع بن عمار، عن أبي الخليل، عن أبي السابغة، عن جندب الأزدي. قال: لما عدلنا إلى الخوارج، ونحن مع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، قال: فانتهينا إلى معسكرهم، فإذا لهم دوي كدوي النحل من قراءة القرآن.

قال المصنف: وفي رواية أخرى أن علياً رضي الله عنه لما حكم، أتاه من الخوارج زُرعة بن البرج الطائي، وحرقوص بن زهير السعدي، فدخلا عليه، فقالا له: لا حكم إلا لله. فقال علي: لا حكم إلا لله، فقال له حرقوص: تب من خطيئتك، وارجع عن قضيتنا، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا، ولئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله ﷻ لأقاتلنك، أطلب بذلك وجه الله، واجتمعت الخوارج في منزل عبد الله بن وهب الراسبي، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: ما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمن، وينسبون إلى حكم القرآن، أن تكون هذه الدنيا التي إثارها عناء أثر عنده من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقول بالحق، فأخرجوا بنا.

فكتب إليهم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: أما بعد، فإن هذين الرجلين اللذين ارتضيا حكمين، قد خالفا كتاب الله، وأتبعوا أهواءهما، ونحن على الأمر الأول، فكتبوا إليه: إنك لم تغضب لربك، إنما غضبت لنفسك، فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبة، نظرنا فيما بيننا وبينك، وإلا فقد نابذناك على سواء، والسلام.

ولقي الخوارج في طريقهم عبد الله بن خباب، فقالوا: هل سمعت من أبيك حديثاً يحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه؟ قال: نعم. سمعت أبي يحدث عن رسول الله ﷺ: «أنه ذكر فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من

السَّاعِي، فَإِنْ أَدْرَكَتَ ذَلِكَ، فَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمُقْتُولِ»^(١).

قالوا: أنت سمعتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ قال: نعم، فَقَدَّمُوهُ إِلَيَّ شَفِيرَ النَّهْرِ، فَضْرَبُوا عُنُقَهُ، فَسَالَ دَمُهُ، كَأَنَّهُ شِرَاكُ نَعْلِ، وَبَقَرُوا بطنَ أُمِّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بطنِهَا، وَكَانَتْ حُبْلَى، وَنَزَلُوا تَحْتَ نَخْلٍ مَوَاقِيرَ بَنَهْرَوَانَ، فَسَقَطَتْ رُطْبَةً، فَأَخَذَهَا أَحَدُهُمْ، فَقَذَفَ بِهَا فِيهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَخَذْتُهَا بِغَيْرِ حُدِّهَا، وَبِغَيْرِ ثَمَنِهَا؟! فَلَفِظَهَا مِنْ فِيهِ، وَاخْتَرَطَ أَحَدُهُمْ سَيْفَهُ، فَأَخَذَ يَهْزُهُ، فَمَرَّ بِهِ خَنْزِيرٌ لِأَهْلِ الدَّمَةِ، فَضْرَبَهُ بِهِ، يُجَرِّبُهُ فِيهِ، فَقَالُوا لَهُ: هَذَا فِسَادٌ فِي الْأَرْضِ، فَلَقِيَ صَاحِبَ الْخَنْزِيرِ، فَأَرَضَاهُ فِي ثَمَنِهِ.

قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَلِيُّ عليه السلام: أَخْرِجُوا إِلَيْنَا قَاتِلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، فَقَالُوا: كُلُّنَا قَتَلَهُ، فَتَنَادَاهُمْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ، فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام لِأَصْحَابِهِ: دُونَكُمْ الْقَوْمَ، فَمَا لَبِثُوا أَنْ قَتَلُوهُمْ، وَكَانُوا وَقْتُ الْقِتَالِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَهَيَّأَ لِلْقَاءِ الرَّبِّ، الرَّوَاحَ الرَّوَاحَ إِلَى الْجَنَّةِ.

وخرجَ عَلِيُّ عليه السلام بَعْدَهُمْ جَمَاعَةً مِنْهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَنْ قَاتَلَهُمْ، ثُمَّ اجْتَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ بِأَصْحَابِهِ، وَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهْرَوَانَ فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: وَاللَّهِ، مَا قَنَعْنَا بِالْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا شَيْءٌ بَعْدَ إِخْوَانِنَا الَّذِينَ كَانُوا لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، فَلَوْ أَنَّا شَرِينَا أَنْفُسَنَا لِلَّهِ، وَالتَّمَسْنَا غَيْرَ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ الضُّلَّالِ، فَتَأَرَّزْنَا بِهِمْ إِخْوَانِنَا، وَأَرْحَنَّا مِنْهُمْ الْعِبَادَ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْبِزْأَرِيُّ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نَا ابْنُ حَيَوِيَّةَ، نَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ مَعْرُوفٍ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُ، فَقَالُوا: انْتَدَبَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنَ الْخَوَارِجِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ، وَالْبُرْكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَمْرُو بْنُ بَكْرِ التَّمِيمِيِّ، فَاجْتَمَعُوا بِمَكَّةَ، وَتَعَاهَدُوا، وَتَعَاقَدُوا، لَنَقْتُلَنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ: عَلِيًّا، وَمَعَاوِيَةَ، وَعَمْرُو بْنَ

(١) أخرجه البخاري (٣٦١)، ومسلم (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

العاص، وتُريح العبادَ منهم. قال ابن ملجم: أنا لكم بعلي. وقال البرك: أنا لكم بمعاوية. وقال عمرو: أنا لكم بعمرو، فتَوَاتَّقُوا أَلَّا يَنْقُضَ رَجُلٌ مِنْهُمْ رَجُلًا عَنْ صَاحِبِهِ، فَقَدِمَ ابْنُ مُلْجَمِ الْكُوفَةَ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي عَزَمَ عَلَى قَتْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهَا، خَرَجَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَضَرَبَهُ فَأَصَابَ جَبْهَتَهُ إِلَى قَرْيَةٍ، وَوَصَلَ إِلَى دِمَاعِهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا يَفُوتُنَا الرَّجُلُ، فَأَخَذَ، فَقَالَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، قَتَلْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: مَا قَتَلْتُ إِلَّا أَبَاكَ. قَالَتْ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَا رَجُوَ إِلَّا يَكُونَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ. قَالَ: فَلِمَ تَبْكِينَ إِذَنْ؟ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ سَمَّمْتُهُ شَهْرًا (يعني: سيفه)، فَإِنْ أَخْلَفَنِي، فَأَبْعِدْهُ اللَّهُ وَأَسْحَقْهُ.

فَلَمَّا مَاتَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُخْرِجَ ابْنُ مُلْجَمٍ لِيُقْتَلَ، فَقَطَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَلَمْ يَجْزَعْ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ. فَكَحَلَ عَيْنَيْهِ بِمَسْمَارٍ مَحْمِيٍّ، فَلَمْ يَجْزَعْ، وَجَعَلَ يَقْرَأُ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢)﴾ [العلق: ١، ٢]، حَتَّى خَتَمَهَا وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَتَسِيلَانِ، فَعُوِلَجَ عَلَى قَطْعِ لِسَانِهِ فَجَزَعَ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَجْزَعُ؟ فَقَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ فِي الدُّنْيَا مَوَاتًا لَا أَذْكُرُ اللَّهَ، وَكَانَ رَجُلًا أَسْمَرَ فِي جَبْهَتِهِ اثْرُ السُّجُودِ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ: قُلْتُ: وَلَمَّا أَرَادَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُصَالِحَ مُعَاوِيَةَ، خَرَجَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَوَارِجِ: الْجَرَّاحُ بْنُ سِنَانٍ، وَقَالَ: أَشْرَكَتَ كَمَا أَشْرَكَ أَبُوكَ، ثُمَّ طَعَنَهُ فِي أَصْلِ فَخَذِهِ. وَمَا زَالَتِ الْخَوَارِجُ تَخْرُجُ عَلَى الْأَمْوَاءِ، وَلَهُمْ مَذَاهِبٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَكَانَ أَصْحَابُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ يَقُولُونَ: نَحْنُ مُشْرِكُونَ مَا دُمْنَا فِي دَارِ الشُّرْكِ، فَإِذَا خَرَجْنَا، فَنَحْنُ مُسْلِمُونَ. قَالُوا: وَمُخَالَفُونَا فِي الْمَذْهَبِ مُشْرِكُونَ، وَمُزْتَكِبُو الْكِبَائِرِ مُشْرِكُونَ، وَالْقَاعِدُونَ عَنْ مُوَافَقَتِنَا فِي الْقِتَالِ كُفْرَةٌ، وَأَبَاحَ هَوْلَاءُ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَحَكَّمُوا عَلَيْهِمُ بِالشُّرْكِ.

وَكَانَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَنْفِيُّ مِنَ الْقَوْمِ، فَخَالَفَ نَافِعَ بْنَ الْأَزْرَقِ، وَقَالَ بِتَحْرِيمِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ، وَزَعَمَ أَنَّ أَصْحَابَ الذُّنُوبِ مِنْ مُوَافِقِيهِ يُعَذَّبُونَ فِي غَيْرِ نَارِ جَهَنَّمَ، وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا مُخَالَفُوهُ فِي مَذْهَبِهِ.

وقال إبراهيم: الخوارج قومٌ كُفَّارٌ، وتحلُّ لنا مُناكَحَتُهُمْ وموارثَتُهُمْ كما كان النَّاسُ في بدءِ الإسلام.

وكان بعضهم يقول: لو أنَّ رجلاً أكلَ مِن مَّالِ يَتِيمٍ فَلَسَيْنِ، وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ؛ لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْعَدَ عَلَى ذَلِكَ النَّارَ.

قال المصنف: ولَهُمْ قصصٌ تطولُ، ومذاهبٌ عجيبةٌ لَهُمْ لَمْ أَرِ التَّطْوِيلَ بِذِكْرِهَا، وَإِنَّمَا المقصودُ النَّظَرُ فِي حِيلِ إبليسَ، وتَلْبِيسِهِ عَلَى هَؤُلَاءِ الحَمَقِ الَّذِينَ عَمِلُوا بِواقعاتِهِمْ، واعتقدوا أَنَّ عليَّ بنَ أبي طالب - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - عَلَى الخطأ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُهاجِرِينَ والأنصارِ عَلَى الخطأ، وَأَنَّهُمْ عَلَى الصَّوابِ، واستحلُّوا دماءَ الأطفالِ، وَلَمْ يستحلُّوا أَكْلَ ثمرةٍ بغيرِ ثَمَنِها، وتَعَبُّوا فِي العِبَادَاتِ، وسهَّروا، وجزعَ بن ملجمٍ عند قطعِ لسانِهِ مِن فَوَاتِ الذِّكْرِ، واستحلَّ قَتْلَ عليٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

ثُمَّ شَهَرُوا السُّيُوفَ عَلَى المُسلمينَ، ولا أعجبُ من اقتناعِ هَؤُلَاءِ بعلمِهِم واعتقادِهِم أَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِن عليٍّ عليه السلام، فَقَدْ قال ذو الخُوَيْصِرَةِ لرسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: اعدُلْ، فما عَدَلْتُ، وما كان إبليسُ ليَهْتَدِيَ إِلَيَّ هَذِهِ المَخَارِيزِ، نعوذُ بِاللَّهِ مِنَ الخِذلانِ.

أخبرنا ابنُ الحُصَيْنِ، نا ابن المذهبِ، نا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ، ثنا أبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخَدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِيكُمْ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمُرُّونَ مِنَ الَّذِينَ مُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(١) أخرجه البخاري (٥٥٨)، ومسلم (١٠٦٤).

أخبرنا سعد الله بن علي، نا أبو بكر الطرثيثي، ثنا هبة الله بن الحسن الطبري، نا أحمد بن عبيد، ثنا علي بن عبد الله بن مبشر، ثنا أحمد بن سنان، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن الأعمش، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخوارج كلاب أهل النار»^(١).

قال المصنف: ومن رأي الخوارج أنه لا تختص الإمامة بشخصٍ إلا أن يجتمع فيه العلم والزهد، فإذا اجتمعوا، كان إمامًا، ولو كان نبطيًا، ومن رأي هؤلاء أحدث المعتزلة في التخصيص والتقييد إلى العقل، وأن العدل ما يقتضيه، ثم أخذت القدرة في زمن الصحابة، وصار معبد الجهنّي وغيلان الدمشقي، والجعد بن درهم إلى القول بالقدّر، ونسج على منوال معبد الجهنّي، واصل بن عطاء، وانضم إليه عمرو بن عبّيد، وفي ذلك الزمان حدثت سنة المرجئة حين قالوا: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

ثم طالعت المعتزلة (مثل: أبي الهذيل العلاف، والنظام، ومغمر، والجاحظ) كتبت الفلاسفة في زمان المأمون، واستخرجوا منها ما خلطوه بأوضاع الشرع، مثل لفظ: الجوهر، والعرض، والزمان، والمكان، والكون، وأول مسألة أظهرها القول بخلق القرآن، وحينئذ سمي هذا الفضل فضل علم الكلام، وتلك هذه المسألة مسائل الصفات، مثل: العلم، والقدرة، والحياة، والسمع، والبصر.

فقال قوم: هي معاني زائدة على الذات، ونفتها المعتزلة، وقالوا: عالم لذاته، قادر لذاته، وكان أبو الحسن الأشعري على مذهب الجبائي، ثم انفرد عنه إلى مئيتي الصفات، ثم أخذ بعض مئيتي الصفات في اعتقاد التشبيه، وإثبات الانتقال في النزول، والله الهادي لما يشاء^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٣)، وأحمد (١٨٦٥١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٤٧).

(٢) أبو الحسن الأشعري مرّ في حياته بثلاثة أطوار: الطور الأول: انتماءه إلى المعتزلة، أي: كان معتزليًا على مذهب الجبائي المعتزلي، مكث عليه أربعين سنة. الطور الثاني: اعتناقه مذهب ابن كلاب البصري، المتوفى سنة ٢٤٠هـ،

⊖ ذكر تلبيسه على الرافضة :

قال المصنف: وكَمَا لَبَسَ إبليسُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ حَتَّى قَاتَلُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، حَمَلَ آخَرِينَ عَلَى الْغُلُوِّ فِي حُبِّهِ، فَزَادُوهُ عَلَى الْحَدِّ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَقُولُ: هُوَ الْإِلَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى سَبِّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ كَفَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَذَاهِبِ السَّخِيفَةِ الَّتِي يُرْغَبُ عَنْ تَضْيِيعِ الزَّمَانِ بِذِكْرِهَا، وَإِنَّمَا تُشِيرُ إِلَى بَعْضِهَا.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّخْعِي، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي عُثْمَانَ الْمَازِنِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ عَلِيٍّ بْنَ بَرهَانَ الْأَسَدِي يَقُولُ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّخْعِي الْأَحْمَرُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا هُوَ اللَّهُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَبِالْمَدَائِنِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْغَلَاةِ يُعْرِفُونَ بِالْإِسْحَاقِيَّةِ يُنسَبُونَ إِلَيْهِ.

قال الخطيب: وَوَقَعَ إِلَيَّ كِتَابُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى النُّوبَخْتِي مِنْ تَصْنِيفِهِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْغَلَاةِ، وَكَانَ النُّوبَخْتِي هَذَا مِنْ مُتَكَلِّمِي الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، فَذَكَرَ أَصْنَافَ مَقَالَاتِ الْغَلَاةِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَقَدْ كَانَ مِنْ جَرَّدِ الْجُنُونِ فِي الْغُلُوِّ فِي عَصْرِنَا: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِالْأَحْمَرِ، كَانَ يُزْعَمُ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ اللَّهُ ﷻ. وَأَنَّهُ يَظْهَرُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، فَهُوَ الْحَسَنُ فِي وَقْتٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ الْحُسَيْنُ، وَهُوَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ.

وقد صار إمامًا للأشعرية، ونسبت إليه. الطور الثالث: انتقال أبي الحسن الأشعري إلى مذهب السلف، وألف في نصرته والدفاع عنه المؤلفات، ومنها كتابه المشهور «الإبانة في أصول الديانة»، وقد لقي الله على عقيدة السلف، رحمتنا الله وإياه، وغفر لنا وله، وقد شهد له بالرجوع إلى مذهب السلف مشاهير العلماء؛ كالحافظ ابن كثير، والحافظ الذهبي، ومحب الدين الخطيب المصري السلفي، وغيرهم. [زيد المدخلي].

قال المصنف: قلت: وقد اعتقد جماعة من الرافضة أن أبا بكر وعمر كانا كافرين، وقال بعضهم: ارتدّا بعد موت رسول الله ﷺ، ومنهم من يقول بالتبرؤ من غير علي.

وقد روينّا أن الشيعة طالبت زيد بن علي بالتبرؤ ممن خالف علياً في إماميته، فامتنع من ذلك، فرفضوه، فسموا الرافضة.

ومنهم: أقوام قالوا: الإمامة في موسى بن جعفر، ثم في ابنه علي، ثم إلى محمد بن علي، ثم إلى الحسن بن محمد العسكري، ثم إلى ابنه محمد، وهو الإمام الثاني عشر، الإمام المنتظر الذي يزعمون أنه لم يمُت، وأنه سيرجع في آخر الزمان، فيملأ الأرض عدلاً.

وكان أبو المنصور العجلي يقول بانتظار محمد بن علي الباقر، ويدّعي أنه خليفة، وأنه عرج به إلى السماء، فمسح الربُّ بيده على رأسه، وزعم أنه الكسف الساقط من السماء.

ومنهم طائفة يقال لها: الجناحية، وهم أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذي الجناحين، ويقولون: إن روح الإله دارت في أصلاب الأنبياء والأولياء إلى أن انتهت إلى عبد الله، وأنه لم يمُت، وهو المنتظر.

ومنهم: طائفة يُقال لها الغرابية، يُثبتون شركة علي في النبوة.

وطائفة يُقال لها المفوضة، يقولون: إن الله ﷻ خلق محمداً، ثم قوّض خلق العالم إليه، وطائفة يُقال لها: الدمامية، يذمون جبريل، ويقولون: كان مأموراً بالنزول على علي، فنزل على محمد.

ومنهم من يقول: إن أبا بكر ظلم فاطمة ميراثها.

وقد روينّا عن السفّاح أنه خطب يوماً، فقام رجل من آل علي رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، أعني على من ظلمني. قال: ومن ظلمك؟ قال: أنا من أولاد علي رضي الله عنه، والذي

ظَلَمَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أَخَذَ فَدَكَ مِنْ فَاطِمَةَ. قَالَ: وَدَامَ عَلَى ظُلْمِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ قَامَ بَعْدَهُ؟ قَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: وَدَامَ عَلَى ظُلْمِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ قَامَ بَعْدَهُ؟ فَجَعَلَ يَلْتَفِتُ كَذَا وَكَذَا، يَنْظُرُ مَكَانًا يَهْرُبُ إِلَيْهِ.

قال ابن عقيل: الظاهر أن من وضع مذهب الرافضة، قصد الطعن في أصل الدين والنبوة، وذلك أن الذي جاء به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرٌ غائبٌ عنا، وإنما نثق في ذلك بنقل السلف، وجودة نظر الناظرين إلى ذلك منهم، فكأننا نظرنّا إذا نظر لنا من نثق بدينه وعقله.

فإذا قال قائل: إنهم أول ما بدؤوا بعد موته بظلم أهل بيته في الخلافة، وابنته في إزتها، وما هذا إلا لسوء اعتقاد في المتوفى، فإن الاعتقادات الصحيحة سيما في الأنبياء تُوجب حفظ قوانينهم بعدهم لا سيما في أهليهم وذريتهم، فإذا قالت الرافضة: إن القوم استحلوا هذا بعده، خاب آملنا في الشرع؛ لأنه ليس بيننا وبينه إلا النقل عنهم، والثقة بهم.

فإذا كان هذا مَحْصُولَ ما حَصَلَ لَهُمْ بعد موته، خبنا في المنقول، ورألت ثقتنا فيما عولنا عليه من اتباع ذوي العقول، ولم نأمن أن يكون القوم لم يروا ما يُوجبُ اتباعه، فراعوه مُدَّةَ الْحَيَاةِ، وانقلبوا عن شريعتيه بعد الوفاة، ولم يبقَ على دينه إلا الأقل من أهليه، فطاحت الاعتقادات، وضعفت النفوس عن قبول الروايات في الأصل، وهو المُعْجَزَاتُ، فهذا من أعظم المحن على الشريعة.

قال المصنف: وعلو الرافضة في حب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حملهم على أن وضعوا أحاديث كثيرة في فضائله، أكثرها تشيئه وتؤذيه، وقد ذكرت منها جملة في كتاب: «الموضوعات».

منها: «أن الشمس غابت ففاتت علياً صلاة العصر، فزدت له الشمس»، وهذا من حيث النقل موضوع، لم يروه ثقة، ومن حيث المعنى فإن الوقت قد فات، وعودها طلوع متجدد، فلا يرد الوقت.

وَكَذَلِكَ وَصَّعُوا: «أَنَّ فَاطِمَةَ اغْتَسَلَتْ، ثُمَّ مَاتَتْ، وَأَوْصَتْ أَنْ تَكْتَفِيَ بِذَلِكَ الْغُسْلَ»، وَهَذَا مِنْ حَيْثُ الثَّقَلُ كَذِبٌ، وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى قَلَّةُ فَهْمٍ؛ لِأَنَّ الْغُسْلَ عَنْ حَدَثِ الْمَوْتِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ قَبْلَهُ، ثُمَّ لَهُمْ خُرَافَاتٌ لَا يُسْنَدُونَهَا إِلَى مُسْتَنَدٍ، وَلَهُمْ مَذَاهِبٌ فِي الْفَقْهِ ابْتَدَعُوهَا، وَخُرَافَاتٌ تُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ.

فَنَقَلْتُ مِنْهَا مَسَائِلَ مِنْ خَطِّ بْنِ عَقِيلٍ. قَالَ: نَقَلْتُهَا مِنْ كِتَابِ الْمُتَرَضِّيِّ فِيمَا انْفَرَدَتْ بِهِ الْإِمَامِيَّةُ.

مِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ السُّجُودُ عَلَى مَا لَيْسَ بِأَرْضٍ، وَلَا مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ، فَأَمَّا الصُّوفُ، وَالْجُلُودُ، وَالْوَبَرُ، فَلَا.

وَأَنَّ الْاسْتِجْمَارَ لَا يُجْزِئُ فِي الْبَوْلِ، بَلْ فِي الْغَائِطِ خَاصَّةً، وَلَا يُجْزِئُ مَسْحُ الرَّأْسِ إِلَّا بِبَاقِي الْبَكَلِ الَّذِي فِي الْيَدِ، فَإِنْ اسْتَأْنَفَ لِلرَّأْسِ بِلَا مُسْتَأْنَفٍ، لَمْ يَجْزِهِ حَتَّى لَوْ نَشَفَتْ يَدُهُ مِنَ الْبَكَلِ، احْتَاجَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ الطَّهَّارَةِ.

وَانْفَرَدُوا بِتَحْرِيمِ مَنْ زُنِيَ بِهَا وَهِيَ تَحْتَ زَوْجٍ أَبَدًا، فَلَوْ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، لَمْ تَحُلْ لِلزَّانِي بِهَا بِنِكَاحٍ أَبَدًا.

وَحَرَّمُوا الْكِتَابِيَّاتِ، وَأَنَّ الطَّلَاقَ الْمُعْلَقَ عَلَى شَرْطٍ لَا يَقَعُ، وَإِنْ وُجِدَ شَرْطُهُ، وَأَنَّ الطَّلَاقَ لَا يَقَعُ إِلَّا بِحُضُورِ شَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ.

وَأَنَّ مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ، وَجَبَ عَلَيْهِ إِذَا اسْتَيْقَظَ الْقَضَاءُ، وَأَنْ يُصْبِحَ صَائِمًا؛ كَفَّارَةٌ لَذَلِكَ التَّفْرِيطِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا جَرَّتْ شَعْرُهَا، فَعَلَيْهَا الْكَفَّارَةُ مِثْلُ قَتْلِ الْخَطِيئِ، وَأَنَّ مَنْ شَقَّ ثَوْبَهُ فِي مَوْتِ ابْنٍ لَهُ، أَوْ زَوْجَةٍ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ، وَأَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَلَهَا زَوْجٌ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، لَزِمَهُ الصَّدَقَةُ بِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ.

وَأَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ إِذَا حُدَّ ثَانِيَةً، قُتِلَ فِي الثَّلَاثَةِ، وَيُحَدُّ شَارِبُ الْفُقَّاعِ كَشَارِبِ الْخَمْرِ،

وَأَنَّ قَطَعَ السَّارِقَ مِنْ أَصُولِ الْأَصَابِعِ، وَيَبْقَى لَهُ الْكَفُّ، فَإِنْ سَرَقَ مَرَّةً أُخْرَى، قُطِعَتِ الرَّجْلُ الْيُسْرَى، فَإِنْ سَرَقَ الثَّالِثَةَ، خُلِدَ فِي الْحَبْسِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

وَحَرَّمَوا السَّمَكَ الْجَرِي، وَذَبَائِحَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَاشْتَرَطُوا فِي الذَّبْحِ اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا، خَرَقُوا فِيهَا الْإِجْمَاعَ، وَسَوَّلَ لَهُمْ إِبْلِيسُ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِ لَا يَسْتَنْدُونَ فِيهِ إِلَى أَثَرٍ، وَلَا قِيَاسٍ، بَلْ إِلَى الْوَاقِعَاتِ.

وَمَقَابِيعُ الرَّافِضَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُخَصَّى، وَقَدْ حَرَّمَوا الصَّلَاةَ لَكُونِهِمْ لَا يَغْسِلُونَ أَرْجُلَهُمْ فِي الْوُضُوءِ، وَالْجَمَاعَةَ؛ لَطَلَبِهِمْ إِمَامًا مَعْصُومًا، وَابْتُلُوا بِسَبِّ الصَّحَابَةِ.

وَفِي «الصَّحَّاحِينَ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(١).

وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْلِمَةِ، نَا أَبُو ظَاهِرِ الْمُخْلَصِ، ثنا الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْمَدِينِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُوَيْمٍ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَاءَ، وَأَنْصَارًا، وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»^(٢).

قال المصنف: والمراد بـ «العَدْل»: الفَرِيضَةُ. والصَّرف: النَّافِلَةُ.

أخبرنا أبو البركات بن عليّ البرزاز، نا أبو بكر الطريثي، نا هبة الله بن الحسن الطبري، نا عبید الله بن محمد بن أحمد، نا عليّ بن محمد بن أحمد بن يزيد الرياحي، ثنا أبي، ثنا

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٤٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٢٨٥)، ولفظه: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

الحَسَن بن عمارَة، عن المنهال بن عَمْرٍو، عَنْ سُؤيد بن غفلة، قَالَ: مَرَرْتُ بنفِرٍ من الشَّيعة يَتَنَاولون أبا بكرٍ وعُمَرُ رضي الله عنهما، وَيَتَقَفُصُونَهُمَا، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بن أَبِي طَالِبٍ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَرَرْتُ بنفِرٍ من أَصْحَابِكَ يَذْكُرُونَ أبا بكرٍ وعُمَرُ رضي الله عنهما بغيرِ الَّذِي هُمَا لَهُ أَهْلٌ، وَلَوْلَا أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّكَ تُضْمِرُ لَهُمَا عَلَى مِثْلِ مَا أَعْلَنُوا مَا اجْتَرَوْا عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ عَلِيٌّ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُضْمِرَ لَهُمَا إِلَّا الَّذِي اتَّخَمَنِي النَّبِيُّ عَلَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أُضْمِرَ لَهُمَا إِلَّا الْحَسَنَ الْجَمِيلَ، أَخَوَا رَسُولَ اللَّهِ، وَصَاحِبَاهُ، وَوَزِيرَاهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا. ثُمَّ نَهَضَ دَامِعَ الْعَيْنِينَ يَبْكِي قَابِضًا عَلَى يَدِي حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَجَلَسَ عَلَيْهِ مُتَمَكِّنًا قَابِضًا عَلَى لِحْيَتِهِ، وَهُوَ يَنْظُرُ فِيهَا، وَهِيَ بَيْنَاءُ، حَتَّى اجْتَمَعَ لَنَا النَّاسُ، ثُمَّ قَامَ فَتَشْهَدُ بِخُطْبَةٍ مُوجِزَةٍ بَلِيغَةٍ.

ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَذْكُرُونَ سَيِّدِي قَرِيشَ، وَأَبَوِي الْمُسْلِمِينَ بِمَا أَنَا عَنْهُ مُنْتَزَةٌ، وَمِمَّا قَالُوهُ بَرِيءٌ، وَعَلَى مَا قَالُوهُ مُعَاقِبٌ، أَمَّا وَالَّذِي فَتَقَى الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لَا يُحِبُّهُمَا إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَلَا يُبْغِضُهُمَا إِلَّا فَاجِرٌ شَقِيٌّ، صَحِبَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّدَقِ وَالْوَفَاءِ، يَأْمُرَانِ وَيَنْهَيَانِ، وَيَغْضَبَانِ وَيُعَاقِبَانِ، فَمَا يَتَجَاوَزَانِ فِيمَا يَضْنَعَانِ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَى غَيْرَ رَأْيِهِمَا، وَلَا يُحِبُّ كَحُبِّهِمَا أَحَدًا، مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُمَا، وَمَضَى الْمُؤْمِنُونَ عَنْهُمَا رَاضُونَ.

أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَلَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَصَلَّى بِهِمْ تِسْعَةَ أَيَّامٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ، وَاخْتَارَ لَهُ مَا عِنْدَهُ، وَلَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ، وَفَوَّضُوا إِلَيْهِ الزَّكَاةَ، ثُمَّ أَعْطَوْهُ الْبَيْعَةَ طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرِهِينَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ سَنَّ لَهُ ذَلِكَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ، وَهُوَ لَذَلِكَ كَارَةٌ، يُوَدُّ لَوْ أَنَّ مَنَا أَحَدًا كَفَاهُ ذَلِكَ، وَكَانَ -وَاللَّهِ- خَيْرُ مَنْ أَبْقَى أَرْحَمَهُ رَحْمَةً، وَأَزَافَهُ رَافَةً، وَأَسَنَهُ وَرْعًا، وَأَقْدَمَهُ سَنًا وَإِسْلَامًا، شَبَّهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِكَائِيلَ رَافَةً وَرَحْمَةً، وَإِبْرَاهِيمَ عَفْوًا وَوَقَارًا، فَسَارَ بِسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَضَى عَلَى

ذَلِكَ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

ثُمَّ وَلِيَ الْأَمْرَ بَعْدَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَنتُ فِيمَنْ رَضِيَ، فَأَقَامَ الْأَمْرَ عَلَى مِنْهَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِهِ، يَتَّبِعُ أَثَرَهُمَا كَمَا يَتَّبِعُ الْفَصِيلُ أَثَرَ أُمِّهِ، وَكَانَ -وَاللَّهُ- رَفِيقًا رَحِيمًا بِالضُّعْفَاءِ، نَاصِرًا لِلْمَظْلُومِينَ عَلَى الظَّالِمِينَ، لَا يَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَضَرَبَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ، وَجَعَلَ الصَّدَقَ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ أَنَّ مَلَكًا يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِهِ، أَعَزَّ اللَّهُ بِإِسْلَامِهِ الْإِسْلَامَ، وَجَعَلَ هِجْرَتَهُ لِلدِّينِ قَوَامًا، وَأَلْقَى لَهُ فِي قُلُوبِ الْمُتَأَفِّقِينَ الرَّهْبَةَ، وَفِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَحَبَّةَ، شَبَّهَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- بِجَبْرِيلَ فَظًّا غَلِيظًا عَلَى الْأَعْدَاءِ.

فَمَنْ لَكُمْ بِمِثْلِهِمَا، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَزَرَقْنَا الْمُضْيَّ فِي سَبِيلِهِمَا، فَمَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبَّهُمَا، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ فِي أَمْرِهِمَا لَعَاقَبْتُ فِي هَذَا أَشَدَّ الْعُقُوبَةِ، أَلَا فَمَنْ أُتِيَ بِهِ يَقُولُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي، أَلَا وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ أَيْنَ هُوَ؟ أَقُولُ قَوْلِي، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ.

أَخْبَرَنَا سَعْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، نَا الطَّرِيشِي، نَا هبة الله الطَّبْرِي، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا الْبَغَوِي، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنْ أَبِي جَنَابِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ -كَرَّمَهُ اللَّهُ وَجْهَهُ- قَالَ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ لَهُمْ نَبَزٌ يُقَالُ لَهُمُ الرَّاغِضَةُ، يَنْتَحِلُونَ شِيعَتَنَا، وَلَيْسُوا مِنْ شِيعَتَنَا، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَشْتُمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَيْنَمَا أَذْرَكْتُمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ أَشَدَّ الْقَتْلِ، فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ.

❧ ذكر تلبيس إبليس على الباطنية :

قال المصنف: الباطنية قومٌ تَسْتَرُوا بِالْإِسْلَامِ، وَمَأْلُوا إِلَى الرِّفْضِ، وَعَقَائِدُهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ تُبَايِنُ الْإِسْلَامَ بِالْمَرَّةِ، فَمَحْصُولُ قَوْلِهِمْ: تَغْطِيلُ الصَّانِعِ، وَإِبْطَالُ النُّبُوَّةِ وَالْعِبَادَاتِ، وَإِنْكَارُ

الْبَغْتِ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُظْهِرُونَ هَذَا فِي أَوَّلِ أَمْرِهِمْ، بَلْ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ حَقٌّ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَالذِّينَ صَحِيحٌ، لَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَذَلِكَ سِرٌّ غَيْرُ ظَاهِرٍ، وَقَدْ تَلَاعَبَ بِهِمْ إِبْلِيسُ، فَبَالَغَ وَحَسَّنَ لَهُ مَذَاهِبَ مُخْتَلَفَةً، وَلَهُمْ ثَمَانِيَةُ أَسْمَاءٍ:

الاسم الأول: الباطنية: سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّ لظَوَاهِرِ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ بَوَاطِنَ تَجْرِي مِنَ الظَّوَاهِرِ مَجْرَى اللَّبِّ مِنَ الْقَشْرِ، وَأَنَّهَا بِصُورَتِهَا تُوهِمُ الْجُهَّالَ صَوْرًا جَلِيَّةً، وَهِيَ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ رُمُوزٌ وَإِشَارَاتٌ إِلَى حَقَائِقَ خَفِيَّةٍ، وَأَنَّ مَنْ تَقَاعَدَ عَقْلُهُ مِنَ الْغَوْصِ عَلَى الْخَفَايَا وَالْأَسْرَارِ وَالْبَوَاطِنِ وَالْأَغْوَارِ، وَقَنَعَ بِظَوَاهِرِهَا، كَانَتْ تَحْتَ الْأَغْلَالِ الَّتِي هِيَ تَكْلِيفَاتُ الشَّرْعِ، وَمَنْ ارْتَقَى إِلَى عِلْمِ الْبَاطِنِ، انْحَطَّ عَنْهُ التَّكْلِيفُ، وَاسْتَرَاحَ مِنْ أَعْيَانِهِ.

قالوا: وَهُمْ الْمُرَادُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وَمُرَادُهُمْ أَنَّ يَنْزِعُوا مِنَ الْعَقَائِدِ مُوجِبِ الظَّوَاهِرِ لِيَقْدُرُوا بِالتَّحَكُّمِ بِدَعْوَى الْبَاطِلِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّرَائِعِ.

الاسم الثاني: الإسماعيلية: نُسِبُوا إِلَى زَعِيمِ لَهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ دَوْرَ الْإِمَامَةِ انْتَهَى إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ سَابِعٌ، وَاخْتَجُّوا بِأَنَّ السَّمَاوَاتِ سَبْعٌ، وَالْأَرْضِينَ سَبْعٌ، وَأَيَّامَ الْأُسْبُوعِ سَبْعَةٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ دَوْرَ الْأَئِمَّةِ يَتِمُّ بِسَبْعَةٍ، وَعَلَى هَذَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَنْصُورِ، فَيَقُولُونَ: الْعَبَّاسُ، ثُمَّ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ ابْنُهُ عَلِيُّ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ السَّقَّاحُ، ثُمَّ الْمَنْصُورُ.

وذكر أبو جعفر الطبري في «تاريخه» قال: قال علي بن محمد، عن أبيه: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الرَّائِدَةِ كَانَ يُقَالُ لَهُ: الْأَبْلَقُ، وَكَانَ أَرَصَ، فَبَكَى بِالْعُلُوِّ، وَدَعَا الرَّائِدِيَّةَ إِلَيْهِ، وَزَعَمَ أَنَّ الرُّوحَ الَّتِي كَانَتْ فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَارَتْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ-، ثُمَّ فِي الْأَئِمَّةِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ إِلَى أَنْ صَارَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَاسْتَحْلَوْا الْحُرُمَاتِ، فَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَدْعُو الْجَمَاعَةَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ، وَيَحْمِلُهُمْ عَلَى أَمْرَاتِهِ،

فَبَلَغَ ذَلِكَ أَسَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَتَلَهُمْ، وَصَلَبَهُمْ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ، وَعَبَدُوا أَبَا جَعْفَرٍ، وَصَعَدُوا الْخَضِرَاءَ، وَأَلْقَوْا نَفُوسَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَطِيرُونَ، فَلَا يَنِلُّغُونَ الْأَرْضَ إِلَّا وَقَدْ هَلَكُوا، وَخَرَجَ جَمَاعَتُهُمْ عَلَى النَّاسِ فِي السَّلَاحِ، وَأَقْبَلُوا يَصِيحُونَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ، أَنْتَ أَنْتَ.

الاسم الثالث: السَّبْعِيَّةُ: لُقِّبُوا بِذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: اعْتِقَادُهُمْ أَنَّ دَوْرَ الْإِمَامَةِ سَبْعَةٌ سَبْعَةً عَلَى مَا بَيَّنَّا، وَأَنَّ الْإِنْتِهَاءَ إِلَى السَّابِعِ هُوَ آخِرُ الْأَدْوَارِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالْقِيَامَةِ، وَأَنَّ تَعاقُبَ هَذِهِ الْأَدْوَارِ لَا آخَرَ لَهُ.

وَالثَّانِي: لِقَوْلِهِمْ: إِنَّ تَذْيِيرَ الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ مَنُوطٌ بِالْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ: زُحَل، ثُمَّ الْمَشْتَرِي، ثُمَّ الْمَرِّيخ، ثُمَّ الزُّهْرَة، ثُمَّ الشَّمْس، ثُمَّ عُطَّارْد، ثُمَّ الْقَمَر.

الاسم الرابع: الْبَابَكِيَّةُ: قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهُوَ اسْمٌ لَطَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَبِعُوا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: بَابُكُ الْخُرَمِيُّ، وَكَانَ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ، وَأَصْلُهُ أَنَّهُ وَلَدُ زَنَا، فَظَهَرَ فِي بَعْضِ الْجِبَالِ بَنَاحِيَّةِ أَذْرَبِيجَانَ سَنَةً إِحْدَى وَمِئَتَيْنِ، وَتَبِعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَاسْتَفْحَلَ أَمْرَهُمْ، وَاسْتَبَاحَ الْمَخْظُورَاتِ، وَكَانَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ عِنْدَ أَحَدٍ بِنْتًا جَمِيلَةً، أَوْ أُخْتًا جَمِيلَةً، طَلَبَهَا، فَإِنْ بَعَثَهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا قَتَلَهَا، وَأَخَذَهَا، وَمَكَثَ عَلَى هَذَا عَشْرِينَ سَنَةً، فَقَتَلَ ثَمَانِينَ أَلْفًا، وَقِيلَ: خَمْسَةٌ وَخَمْسِينَ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ إِنْسَانٍ، وَحَارَبَهُ السُّلْطَانُ، وَهَزَمَ خَلْقًا مِنَ الْجِيُوشِ حَتَّى بَعَثَ الْمُعْتَصِمُ الْأَفْشِينَ فَحَارَبَهُ، فَجَاءَ بِبَابُكُ وَأَخِيهِ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ، فَلَمَّا دَخَلَا، قَالَ لِبَابُكُ أَخُوهُ: يَا بَابُكُ، قَدْ عَلِمْتَ مَا لَمْ يَعْلَمْهُ أَحَدٌ، فَاصْبِرِ الْآنَ صَبْرًا لَمْ يَضْبِرْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: سَتَرَى صَبْرِي. فَأَمَرَ الْمُعْتَصِمُ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَلَمَّا قَطَعُوا، مَسَحَ بِالْدَّمِ وَجْهَهُ.

فَقَالَ الْمُعْتَصِمُ: أَنْتَ فِي الشَّجَاعَةِ كَذَا وَكَذَا، مَا بِأَلَّاكَ قَدْ مَسَحْتَ وَجْهَكَ بِالْدَّمِ، أَجْزَعًا مِنَ الْمَوْتِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي لَمَّا قَطَعْتَ أَطْرَافِي، نَزَفَ الدَّمُ، فَخِفْتُ أَنْ يُقَالَ عَنِّي: إِنَّهُ أَصْفَرُ وَجْهُهُ جُزْءًا مِنَ الْمَوْتِ. قَالَ: فَيُظَنُّ ذَلِكَ بِي، فَسَتَرْتُ وَجْهِي بِالْدَّمِ كَيْلَا يُرَى ذَلِكَ مِنِّي، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَأَضْرَمْتُ عَلَيْهِ النَّارَ، وَفُعِلَ مِثْلُ ذَلِكَ بِأَخِيهِ، فَمَا فِيهِمَا مَنْ صَاحَ،

وَلَا تَأْوَهُ، وَلَا أَظْهَرُ جَزَعًا، لَعَنَهُمَا اللَّهُ.

وَقَدْ بَقِيَ مِنَ الْبَابِكِيَّةِ جَمَاعَةٌ، يُقَالُ إِنَّ لَهُمْ لَيْلَةً فِي السَّنَةِ تَجْتَمِعُ فِيهَا رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ، وَيُطْفَنُونَ الشَّرِجَ، ثُمَّ يَتَنَاهَضُونَ لِلنِّسَاءِ، فَيُثَبُّ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مِنْ اخْتَوَى عَلَى امْرَأَةٍ يَسْتَحِلُّهَا بِالْأَصْطِيَادِ؛ لِأَنَّ الصَّيْدَ مَبَاحٌ.

الاسم الخامس: الْمُحْمَرَّةُ: قَالَ الْمُصَنِّفُ: سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ صَبَّغُوا ثِيَابَهُمْ بِالْحُمْرَةِ فِي أَيَّامِ بَابِك، وَلَبَسُوهَا.

الاسم السادس: الْقَرَامِطَةُ: قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَلِلْمُؤَرِّخِينَ فِي سَبَبِ تَسْمِيَتِهِمْ بِهَذَا قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنْ نَاحِيَةِ خَوْزِسْتَانٍ قَدِمَ سَوَادَ الْكُوفَةِ، فَأَظْهَرَ الزُّهْدَ، وَدَعَا إِلَى إِمَامٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الرَّسُولِ ﷺ، وَنَزَلَ عَلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: كَرْمِيْتَةُ، لُقِّبَ بِهَذَا الْحُمْرَةَ عَيْنِيهِ، وَهُوَ بِالنَّبْطِيَّةِ حَادُّ الْعَيْنِ، فَأَخَذَهُ أَمِيرُ تِلْكَ النَّاحِيَةِ، فَحَبَسَهُ، وَتَرَكَ مِفْتَاحَ الْبَيْتِ تَحْتَ رَأْسِهِ، وَنَامَ، فَرَقَّتْ لَهُ جَارِيَةٌ، فَأَخَذَتْ الْمِفْتَاحَ، فَفَتَحَتْ الْبَيْتَ، وَأَخْرَجَتْهُ، وَرَدَّتْ الْمِفْتَاحَ إِلَى مَكَانِهِ، فَلَمَّا طُلِبَ، فَلَمْ يُوْجَدْ، زَادَ افْتِسَانُ النَّاسِ بِهِ، فَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَسُمِّيَ: كَرْمِيْتَةُ بِاسْمِ الَّذِي كَانَ نَازِلًا عَلَيْهِ، ثُمَّ خُفِّفَ فَقِيلَ: قَرَمِط، ثُمَّ تَوَارَثَ مَكَانَهُ أَهْلُهُ وَأَوْلَادُهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْقَوْمَ لُقِّبُوا بِهَذِهِ نِسْبَةً إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: حَمْدَانُ قَرَمِط، كَانَ أَحَدَ دُعَاتِهِمْ فِي الْإِبْتِدَاءِ، فَاسْتَجَابَ لَهُ جَمَاعَةٌ، فَسُمُّوا قَرَامِطَةً وَقَرَمِطِيَّةً، وَكَانَ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ يَمِيلُ إِلَى الزُّهْدِ، فَصَادَفَهُ أَحَدُ دُعَاةِ الْبَابِطِيَّةِ فِي فَرِيقٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى قَرْيَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ بَقَرٌ يُسَوِّفُهَا، فَقَالَ حَمْدَانُ لَذَلِكَ الرَّاعِي، وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ: أَيْنَ مَقْصِدُكَ؟

فَذَكَرَ قَرْيَةَ حَمْدَانِ، فَقَالَ لَهُ: ازْكَبْ بَقْرَةً مِنْ هَذِهِ؛ لِثَلَا تَتْعَبَ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ، فَقَالَ: وَكَأَنَّكَ لَا تَعْمَلُ إِلَّا بِأَمْرِ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَبِأَمْرِ مَنْ تَعْمَلُ؟ قَالَ: بِأَمْرِ مَالِكِي، وَمَالِكِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَقَالَ: ذَلِكَ - إِذَا - هُوَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ لَهُ: فَمَا غَرَضُكَ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ الَّتِي تَقْصِدُهَا؟ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أَدْعُو أَهْلَهَا مِنَ الْجَهْلِ إِلَى الْعِلْمِ، وَمَنِ الضَّلَالِ إِلَى الْهُدَى، وَمِنَ الشَّقَاءِ إِلَى السَّعَادَةِ، وَأَنْ أَسْتَفْذَهُمْ مِنْ وَرَطَاتِ الدُّلِّ وَالْفَقْرِ، وَأُمْلِكَهُمْ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ عَنِ الْكَدِّ.

فَقَالَ لَهُ حَمْدَانُ: أَنْقِذْنِي أَنْقَذَكَ اللَّهُ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا تُخَيِّنِي بِهِ، فَمَا أَشَدَّ اخْتِيَاجِي إِلَيْكَ مِثْلَ هَذَا. قَالَ: مَا أَمَرْتُ إِلَّا أَنْ أُخْرِجَ السَّرَّ الْمَخْزُونِ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ الثِّقَةِ بِهِ، وَالْعَهْدِ إِلَيْهِ.

فَقَالَ: اذْكُرْ عَهْدَكَ، فَإِنِّي مُلْتَزِمٌ بِهِ. فَقَالَ لَهُ: أَنْ تَجْعَلَ لِي وَلِلْإِمَامِ عَلَى نَفْسِكَ عَهْدَ اللَّهِ، وَمِثْلَاقَهُ إِلَّا تُخْرِجَ سِرَّ الْإِمَامِ الَّذِي أُلْقِيَهُ إِلَيْكَ، وَلَا تُفْشِ سِرِّي أَيْضًا، فَالْتَزَمَ حَمْدَانُ عَهْدَهُ، ثُمَّ أُنْفَعِ الدَّاعِيَ فِي تَعْلِيمِهِ فَنُورَ جَهْلِهِ حَتَّى اسْتَغْوَاهُ فَاسْتَجَابَ لَهُ، ثُمَّ انْتَدَبَ لِلدُّعَاءِ، وَصَارَ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ هَذِهِ الْبَدْعَةِ، فَسُمِّيَ أَتْبَاعُهُ الْقَرَامِطَةُ وَالْقَرْمِطِيَّةُ.

ثُمَّ لَمْ يَزَلْ بَنُوهُ وَأَهْلُهُ يَتَوَارَثُونَ مَكَانَهُ، وَكَانَ أَشَدَّهُمْ بَأْسًا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَعِيدٍ، ظَهَرَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَقَوِيَ أَمْرُهُ، وَقَتْلَ مَا لَا يُحْصِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَرَّبَ الْمَسَاجِدَ، وَأَحْرَقَ الْمَصَاحِفَ، وَفَتَكَ بِالْحَاجِ، وَسَنَّ لِأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ سِنًّا، وَأَخْبَرَهُمْ بِمُحَالَاتٍ، وَكَانَ إِذَا قَاتَلَ يَقُولُ: وَعِدْتُ النَّصْرَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. فَلَمَّا مَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ قُبَّةً، وَجَعَلُوا عَلَى رَأْسِهَا طَائِرًا مِنْ جِصٍّ.

وَقَالُوا: إِذَا طَارَ هَذَا الطَّائِرُ، خَرَجَ أَبُو سَعِيدٍ مِنْ قَبْرِهِ، وَجَعَلُوا عِنْدَ الْقَبْرِ فَرَسًا، وَخَلْعَةً ثِيَابٍ، وَسِلَاحًا، وَقَدْ سَوَّلَ إِبْلِيسُ لِهَذِهِ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ وَعَلَى قَبْرِهِ فَرَسٌ، حُشِرَ رَاكِبًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ، حُشِرَ مَاشِيًا.

وَكَانَ أَصْحَابُ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ إِذَا ذَكَرُوهُ، وَلَا يُصَلُّونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا سَمِعُوا مَنْ يُصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: أَتَأْكُلُ رِزْقَ أَبِي سَعِيدٍ، وَتُصَلِّي عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ.

وَحَلَفَ بَعْدَهُ ابْنُهُ أَبَا طَاهِرٍ، فَفَعَلَ مِثْلَ فَعْلِهِ، وَهَجَمَ عَلَى الْكَعْبَةِ، فَأَخَذَ مَا فِيهَا مِنَ الدَّخَائِرِ، وَقَلَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَحَمَلَهُ إِلَى بَلَدِهِ، وَأَوْهَمَ النَّاسَ أَنَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

الاسم السابع: الخُرْمِيَّةُ: لفظٌ أعجميٌّ يُنبئ عن الشَّيءِ المُستلذَّ المُستطاب الذي يَرْتاحُ الإنسانُ له.

ومَقْصُودُ هَذَا الاسمِ: تَسْلِيْطُ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِ اللَّذَاتِ، وَطَلْبِ الشَّهَوَاتِ كَيْفَ كَانَتْ، وَطِيْ بِسَاطِ التَّكْلِيفِ، وَحُطُّ أَعْبَاءِ الشَّرْعِ عَنِ الْعِبَادِ.

وَقَدْ كَانَ هَذَا الاسمُ لِقَبَاً لِلْمَزْدَكِيَّةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْإِبَاحَةِ مِنَ الْمَجُوسِ الَّذِينَ شَنَعُوا فِي أَيَّامِ قُبَاذَا، وَأَبَاحُوا النِّسَاءَ الْمُحَرَّمَاتِ، وَأَخْلَوْا كُلَّ مُحْظُورٍ، فَسَمَوْا هَؤُلَاءِ بِهَذَا الاسمِ لِمُشَابَهَتِهِمْ إِيَّاهُمْ فِي نَهَايَةِ هَذَا الْمَذْهَبِ، وَإِنْ خَالَفُوهُمْ فِي مُقَدِّمَاتِهِ.

الاسم الثامن: التعليمية: لُقِّبُوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَبْدَأَ مَذْهَبِهِمْ إِنْطَالُ الرَّأْيِ، وَإِفْسَادُ تَصَرُّفِ الْعُقُولِ، وَدُعَاءُ الْخَلْقِ إِلَى التَّعْلِيمِ مِنَ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ، وَأَنَّهُ لَا يُذْرِكُ الْعُلُومَ إِلَّا بِالتَّعْلِيمِ.

فصل ذكر طرق اضلال الباطنية لغيرهم

قال المصنف: اعْلَمَنَّ أَنَّ الْقَوْمَ أَرَادُوا الْإِنْسِلَالَ مِنَ الدِّينِ، فَشَاوَرُوا جَمَاعَةً مِنَ الْمَجُوسِ، وَالْمَزْدَكِيَّةِ، وَالشَّنَوِيَّةِ، وَمِلْحَدَةِ الْفَلَّاسِفَةِ فِي اسْتِنْبَاطِ تَذْيِيرٍ يُخَفِّفُ عَنْهُمْ مَا نَابَهُمْ مِنْ اسْتِيْلَاءِ أَهْلِ الدِّينِ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَخْرَسُوهُمْ عَنِ النُّطْقِ بِمَا يَعْتَقِدُونَهُ مِنْ إِنْكَارِ الصَّانِعِ، وَتَكْذِيبِ الرُّسُلِ، وَجَحْدِ الْبَعْثِ، وَرَغَمَهُمْ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مُمَّخَرَّفُونَ وَمُتَمَسِّونَ.

وَرَأَوْا أَمْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ قَدْ اسْتَطَارَ فِي الْأَقْطَارِ، وَأَنَّهُمْ قَدْ عَجَزُوا عَنْ مُقَاوَمَتِهِ، فَقَالُوا: سَبِيلُنَا أَنْ نَنْتَحِلَ عَقِيدَةَ طَائِفَةٍ مِنْ قَرَبِهِمْ أَرْكَهَمَ عَقْلاً، وَأَحْمَقَهُمْ رَأْيًا، وَأَقْبَلَهُمْ لِلْمُحَالَاتِ، وَالتَّصْدِيقِ بِالْأَكَاذِيبِ: وَهُمْ الرَّاوَفُضُ، فَتَحَصَّنُوا بِالْإِنْتِسَابِ إِلَيْهِمْ، وَتَوَدَّدَ إِلَيْهِمْ بِالْحُزْنِ عَلَى مَا جَرَى عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الظُّلْمِ وَالذُّلِّ؛ لِيُمْكِّنَنَا شَتْمُ الْقُدَمَاءِ الَّذِينَ نَقَلُوا إِلَيْهِمْ

الشريعة، فإذا هَانَ أُولَئِكَ عِنْدَهُمْ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَا نَقَلُوا، فَأَمَكَنَ اسْتِدْرَاجُهُمْ إِلَى الانْخِدَاعِ عَنِ الدِّينِ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُمْ مُعْتَصِمٌ بظَوَاهِرِ الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ، أَوْ هَمْنَاهُ أَنَّ تِلْكَ الظَّوَاهِرَ لَهَا أَسْرَارٌ وَبَوَاطِنٌ، وَأَنَّ الْمُنْخَدِعَ بظَوَاهِرِهَا أَحْمَقُ، وَإِنَّمَا الْفِطْنَةُ فِي اعْتِقَادِ بَوَاطِنِهَا، ثُمَّ نَبِّئْ إِلَيْهِمْ عَقَائِدَنَا، وَنَزْعُهَا أَنَّهَا الْمُرَادُ بظَوَاهِرِهَا عِنْدَكُمْ، فَإِذَا تَكَثَّرْنَا بِهَؤُلَاءِ، سَهَّلَ عَلَيْنَا اسْتِدْرَاجَ بَاقِي الْفِرَقِ.

ثُمَّ قَالُوا: وَطَرِيقُنَا أَنْ نَخْتَارَ رَجُلًا مِمَّنْ يُسَاعِدُ عَلَى الْمَذْهَبِ، وَبِزَعْمِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ الْخَلْقِ كَافَّةً مُتَابَعَتُهُ، وَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ طَاعَتُهُ؛ لكونِهِ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَعْصُومَ مِنَ الْخَطِإِ وَالزَّلَلِ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ ﷻ، ثُمَّ لَا تَظْهَرُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ عَنِ الْقُرْبِ مِنْ جِوَارِ هَذَا الْخَلِيفَةِ الَّذِي وَسَمْنَاهُ بِالْعِصْمَةِ، فَإِنَّ قُرْبَ الدَّارِ يَهْتِكُ الْأَسْتَارَ.

وَإِذَا بَعُدَتِ الشُّكَّةُ، وَطَالَتِ الْمَسَافَةُ، فَمَتَى يَقْدِرُ الْمُسْتَجِيبُ لِلدَّعْوَةِ أَنْ يُفْتَشَّ عَنْ حَالِ الْإِمَامِ، أَوْ يَطَّلِعَ عَلَى حَقِيقَةِ أَمْرِهِ، وَقَضَاهُمْ بِهَذَا كُلِّهِ الْمُلْكُ، وَالْاِسْتِيلَاءُ عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ، وَالْاِنْتِقَامُ مِنْهُمْ لِمَا عَامَلُوهُمْ بِهِ مِنْ سَفْكَ دِمَائِهِمْ، وَنَهْبِ أَمْوَالِهِمْ قَدِيمًا، فَهَذَا غَايَةُ مَقْصُودِهِمْ، وَمَبْدَأُ أَمْرِهِمْ.

فصل [حِيلُ الْبَاطِنِيَّةِ فِي اسْتِدْلَالِ النَّاسِ]

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَلِلْقَوْمِ حِيلٌ فِي اسْتِدْلَالِ النَّاسِ، فَهُمْ يُمَيِّزُونَ مَنْ يَجُوزُ أَنْ يُطْمَعَ فِي اسْتِدْرَاجِهِ مِمَّنْ لَا يُطْمَعَ فِيهِ، فَإِذَا طَمِعُوا فِي شَخْصٍ، نَظَرُوا فِي طَبِيعِهِ، فَإِذَا كَانَ مَائِلًا إِلَى الزُّهْدِ، دَعَوْهُ إِلَى الْأَمَانَةِ، وَالصُّدُقِ، وَتَرَكَ الشَّهَوَاتِ، وَإِنْ كَانَ مَائِلًا إِلَى الْخَلَاعَةِ، قَرَّرُوا فِي نَفْسِهِ أَنَّ الْعِبَادَةَ بَلَةٌ، وَأَنَّ الْوَرَعَ حِمَاقَةٌ، وَإِنَّمَا الْفِطْنَةُ فِي اتِّبَاعِ اللَّذَاتِ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ.

وَيَسْتَبْتُونَ عِنْدَ كُلِّ ذِي مَذْهَبٍ مَا يَلِيقُ بِمَذْهَبِهِ، ثُمَّ يُشَكِّكُونَهُ فِيمَا يَعْتَقِدُهُ، فَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ: إِمَّا رَجُلٌ أَبْلَهَ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَكَاسِرَةِ، وَأَوْلَادِ الْمَجُوسِ، مِمَّنْ قَدْ انْقَطَعَتْ دَوْلَةُ أَسْلَافِهِ

بدولة الإسلام، أو رجل يميل إلى الاستيلاء، ولا يساعده الزمان فيعدونه بنيل آماله، أو شخص يحب الترفع عن مقامات العوام، ويروم بزعمه الاطلاع على الحقائق، أو رافضي يتدين بسب الصحابة رضي الله عنهم أو ملحد من الفلاسفة، والثنوية، والمُتَحِيرين في الدين، أو مَنْ غلب عليه حب اللذات، وثقل عليه التكليف.

فصل عقائد الباطنية مباينة للإسلام

قال أبو حامد الطوسي: الباطنية قوم يدعون الإسلام، ويميلون إلى الرفض، وعقائدهم وأعمالهم تبين الإسلام؛ فمن مذهبهم: القول بالهين قديمين لا أول لوجودهما من حيث الزمان إلا أن أحدهما علّة لوجود الثاني.

قالوا: والسابق لا يوصف بوجود، ولا عدم، ولا هو موجود ولا هو معدوم، ولا هو معلوم، ولا مجهول، ولا هو موصوف، ولا غير موصوف، وحدث عن السابق الثاني، وهو أول مبدع، ثم حديث النفس الكلية.

وعندهم أن النبي ﷺ عبارة عن شخص فاضت عليه من السابق بواسطة الثاني قوة قدسية صافية، وزعموا أن جبريل عليه السلام عبارة عن العقل الفاض عليه، لا أنه شخص.

واتفقوا على أنه لا بد لكل عصر من إمام معصوم قائم بالحق، يرجع إليه في تأويل الظواهر، مساو للنبي ﷺ في العصمة، وأنكروا المعاد، وقالوا: معنى المعاد عود الشيء إلى أصله، وتعود النفس إلى أصلها.

وأما التكليف؛ فالمنقول عليهم الإباحة المطلقة، واستباحة المخطورات، وقد ينكرون هذا إذا حكي عنهم، وإنما يقرّون بأنه لا بد للإنسان من التكليف، فإذا أطلع على بواطن الظواهر، ازتفتت التكليف.

ولما عجزوا عن صرف الناس عن القرآن والسنة، صرفوهم عن المراد بهما إلى

مَخَارِقَ زَخَرَفُوهَا، إِذْ لَوْ صَرَّحُوا بِالنَّفْيِ الْمَحْضِ لَقُتِلُوا، فَقَالُوا:

معنى الجنابة: مُبَادَرَةُ الْمُسْتَجِيبِ بِإِفْشَاءِ السَّرِّ.

ومعنى الغسل: تَجْدِيدُ الْعَهْدِ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

ومعنى الزنا: إِلْقَاءُ نُطْفَةِ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ فِي نَفْسٍ مَنْ كَمَ يَسْبِقُ مَعَهُ عَقْدُ الْعَهْدِ.

وَالصَّيَامُ: الْإِمْسَاكُ عَنْ كَشْفِ السَّرِّ.

وَالْكَعْبَةُ: هِيَ النَّبِيُّ.

وَالْبَابُ: عَلِيٌّ.

وَالطُّوفَانُ: طُوفَانُ الْعِلْمِ أُغْرِقَ بِهِ الْمُتَمَسِّكُونَ بِالشُّبْهَةِ وَالطُّوَاحِرِ.

وَالسَّفِينَةُ: الْحِزْرُ الَّذِي يُحَصِّنُ بِهِ مَنْ اسْتَجَابَ لِدَعْوَتِهِ.

وَنَارُ إِبْرَاهِيمَ: عِبَارَةٌ عَنْ غَضَبِ تَمْرُودٍ، لَا عَنْ نَارٍ حَقِيقِيَّةٍ.

وَذَبِحَ إِسْحَاقُ مَعْنَاهُ: أَخَذَهُ الْعَهْدَ عَلَيْهِ.

وَعَصَا مُوسَى: حُجَّتُهُ.

وَيَاجُوجُ وَمَاجُوجُ: هُمُ أَهْلُ الظَّاهِرِ.

وَذَكَرَ غَيْرَهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمَّا أَوْجَدَ الْأُرَاحَ، ظَهَرَ لَهُمْ فِيهَا بَيْنَهُمْ كُلُّهُمْ، فَلَمْ يَشْكُوا أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، فَعَرَفُوهُ، فَأَوَّلُ مَنْ عَرَفَهُ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَالْمُقْدَادُ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَأَوَّلُ الْمُتَكْرِينَ الَّذِي يُسَمَّى إِبْلِيسَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فِي خُرَافَاتٍ يَنْبَغِي أَنْ يُصَانَ الْوَقْتُ الْعَزِيزُ عَنِ التَّنْصِيعِ بِذِكْرِهَا.

وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ لَمْ يَتَمَسَّكُوا بِشُبْهَةٍ، فَتَكُونُ مَعَهُمْ مَنَاطِرَةٌ، وَإِنَّمَا اخْتَرَعُوا بَوَاقِعَاتِهِمْ مَا أَرَادُوا، فَإِنْ اتَّفَقَتْ مَنَاطِرَةٌ لِأَحَدِهِمْ فَلْيَقُلْ لَهُ: أَعَرَفْتُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَذَكَّرُونَهَا عَنْ ضَرُورَةٍ، أَوْ عَنْ نَظَرٍ، أَوْ عَنْ نَقْلِ عَنِ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ؟

فإن قلتم: ضَرُورَةٌ، فَكَيْفَ خَالَفَكُمُ دُؤُو الْعُقُولِ السَّالِمَةِ، وَلَوْ سَاغَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَهْذِي
بِدَعْوَى الضَّرُورَةِ فِي كُلِّ مَا يَهْوَاهُ، جَازَ لَخَصْمِهِ دَعْوَى الضَّرُورَةِ فِي نَقْضِ مَا ادَّعَاهُ، وَإِنْ
قَلْتُمْ بِالنَّظَرِ، فَالنَّظَرُ عِنْدَكُمْ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ تَصَرَّفَ بِالْعَقْلِ، وَقَضَايَا الْعُقُولِ عِنْدَكُمْ لَا يُوثَقُ بِهَا.

وإن قلتم: عَنْ إِمَامٍ مَعْصُومٍ.

قلنا: فَمَا الَّذِي دَعَاكُمْ إِلَى قَبُولِ قَوْلِهِ بِلا معجزة، وَتَرْكِ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَعَ الْمُعْجَزَاتِ،
ثُمَّ مَا يُؤْمِنُكُمْ أَنْ يَكُونَ مَا سَمِعَ مِنَ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ لَهُ بَاطِنٌ غَيْرُ ظَاهِرٍ.

ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: هَذِهِ الْبَوَاطِنُ وَالتَّأْوِيلَاتُ، يَجِبُ إِخْفَاؤُهَا أَمْ إِظْهَارُهَا؟

فإن قالوا: يَجِبُ إِظْهَارُهَا قلنا: فَلِمَ كَتَمَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ؟

وإن قالوا: يَجِبُ إِخْفَاؤُهَا.

قلنا: مَا وَجَبَ عَلَى الرَّسُولِ إِخْفَاؤُهُ كَيْفَ حَلَّ لَكُمْ إِفْشَاؤُهُ؟

قال ابن عقيل: هَلَكَ الْإِسْلَامُ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ: بَيْنَ الْبَاطِنِيَّةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ.

فَأَمَّا أَهْلُ الْبَوَاطِنِ، فَإِنَّهُمْ عَطَّلُوا ظَوَاهِرَ الشَّرْعِ بِمَا ادَّعَوْهُ مِنْ تَفَاسِيرِهِمُ الَّتِي لَا بُرْهَانَ
لَهُمْ عَلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الشَّرْعِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ وَضَعُوا وَرَاءَهُ مَعْنًى، حَتَّى أَشَقَطُوا إِيْجَابَ
الْوَاجِبِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمَنْهِيِّ.

وَأَمَّا أَهْلُ الظَّاهِرِ، فَإِنَّهُمْ أَخَذُوا بِكُلِّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا لَا بَدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ، فَحَمَلُوا الْأَسْمَاءَ
وَالصِّفَاتِ عَلَى مَا عَقَلُوهُ، وَالْحَقُّ بَيْنَ الْمُنْزِلَتَيْنِ، وَهُوَ أَنْ نَأْخُذَ بِالظَّاهِرِ، مَا لَمْ يَضُرْفْنَا عَنْهُ
دَلِيلٌ، وَتَرْفُضَ كُلَّ بَاطِنٍ، لَا يَشْهَدُ بِهِ دَلِيلٌ مِنْ أَدَلَّةِ الشَّرْعِ.

قال المصنف: وَلَوْ لَقِيتُ مُقَدِّمَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْبَاطِنِيَّةِ، لَمْ أَكُنْ سَالِكًا مَعَهُ
طَرِيقَ الْعِلْمِ، بَلِ التَّوْبِيخِ وَالْإِزْدِرَاءِ عَلَى عَقْلِهِ وَعُقُولِ أَتْبَاعِهِ، بَأَنِّ أَقُولُ: إِنَّ لِلْأَمَالِ طُرُقًا
تُسَلِّكُ، وَوُجُوهًا تُوصِلُ، وَوَضِعُ الْأَمَلِ فِي وَجْهِ الْيَأْسِ حَقٌّ.

ومعلوم أن هذه الملل التي قد طبقت الأرض أقربها شريعة الإسلام التي تتظاهرون بها، وتطمعون في إفسادها قد تمكنت تمكنا يكون الطمع في تمحيقها فضلا عن إزالتها حقيقا، فلها مَجْمَعٌ كل سنة بعرفة، ومَجْمَعٌ كل أسبوع في الجوامع، ومَجْمَعٌ كل يوم في المساجد.

فمَتَى تُحَدِّثُكُمْ نُفُوسُكُمْ بِتَكْدِيرِ هَذَا الْبَحْرِ الزَّائِرِ، وَتَمْحِيقِ هَذَا الْأَمْرِ الظَّاهِرِ فِي الْأَفَاقِ، يُؤَدِّنُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى مَا بَيْنَ أُلُوفٍ مَنَابِرَ بـ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

وَعَايَةُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَدِيثٌ فِي خَلْوَةٍ، أَوْ مُتَقَدِّمٌ فِي قَلْعَةٍ: إِنَّ نَبَسَ بِكَلِمَةٍ، رُمِيَ رَأْسُهُ، وَقُتِلَ قَتْلَ الْكَلَابِ.

فَمَتَى يُحَدِّثُ الْعَاقِلُ مِنْكُمْ نَفْسَهُ بِظُهُورِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْكَلْبِيِّ الَّذِي طَبَّقَ الْبِلَادَ، فَمَا أَعْرَفُ أَحَمَقَ مِنْكُمْ، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ إِلَى بَابِ الْمُنَازَرَةِ بِالْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ.

قال المصنف: وَانْتَهَبَ جَمْرَةُ الْبَاطِنِيَّةِ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِ مِثَّةً، فَقَتَلَ السُّلْطَانُ جَلَالَ الدَّوْلَةِ بَرْفِيَارُوقَ خَلْقًا مِنْهُمْ لَمَّا تَحَقَّقَ مَذْهَبُهُمْ، فَلَبَّغَتْ عِدَّةُ الْقَتْلَى ثَلَاثَ مِثَّةٍ وَنِيفًا، وَتَتَبَّعَتْ أَمْوَالَهُمْ، فَوُجِدَ لِأَحَدِهِمْ سَبْعُونَ بَيْتًا مِنَ اللَّالِئِ الْمَخْفُورِ، وَكُتِبَ بِذَلِكَ كِتَابٌ إِلَى الْخَلِيفَةِ، فَتَقَدَّمَ بِالْقَبْضِ عَلَى قَوْمٍ يَظُنُّ فِيهِمْ ذَلِكَ الْمَذْهَبَ، وَلَمْ يَتَجَاسَرَ أَحَدٌ أَنْ يَشْفَعَ فِي أَحَدٍ؛ لِئَلَّا يُظَنَّ مِيلُهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَذْهَبِ.

وَرَأَدَ تَتَبُّعُ الْعَوَامِّ لِكُلِّ مَنْ أَرَادُوا، وَصَارَ كُلُّ مَنْ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ إِنْسَانٍ يَرْمِيهِ بِهَذَا الْمَذْهَبِ، فَيُقْصِيهِ، وَيَنْهَبُ مَالَهُ.

وَأَوَّلُ مَا عُرِفَ مِنْ أَحْوَالِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي أَيَّامِ الْمَلِكِ شَاهِ جَلَالَ الدَّوْلَةِ، أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا، فَصَلَّوْا صَلَاةَ الْعِيدِ فِي سَاوَةٍ، فَفَطِنَ بِهِمُ الشَّحْنَةُ، فَأَخَذَهُمْ وَحَبَسَهُمْ، ثُمَّ أَطْلَقَهُمْ، ثُمَّ اغْتَالُوا

مؤذناً من أهل ساوة، فاجتهدوا أن يَدْخُلَ معهم، فلم يفعل، فَخَافُوهُ أَنْ يَنْتَمَ عَلَيْهِمْ، فاغتالوه، فقتلوه، فبلغ الخبرُ إِلَى نِظَامِ الْمُلْكِ، فَتَقَدَّمَ يَأْخُذُ مَنْ يُسَهُمْ، فيقتله، فقتلَ الْمُتَّهَمُ، وكان نجاراً، وكانت أَوَّلُ فَتْكَةٍ لَهُمْ فَتْكُهُمْ بِنِظَامِ الْمُلْكِ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: قَتَلْتُمْ مِنَّا نَجَاراً، فَقَتَلْنَا بِهِ نِظَامَ الْمُلْكِ.

وَاسْتَفْجَلَ أَمْرُهُمْ بِأَصْبَهَانَ، فَلَمَّا مَاتَ الْمَلِكُ شَاه، وَآلُ الْأَمْرِ إِلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْرِقُونَ الْإِنْسَانَ وَيَقْتُلُونَهُ، وَيُلْقُونَهُ فِي الْبِثْرِ، وَكَانَ الْإِنْسَانُ إِذَا دَنَا وَقَتُ الْعَصْرِ، وَلَمْ يَعُدْ إِلَى مَنْزِلِهِ، أَيْسُوا مِنْهُ، وَفَتَشَ النَّاسُ الْمَوَاضِعَ، فَوَجَدُوا امْرَأَةً فِي دَارٍ لَا تَبْرَحُ فَوْقَ حَصِيرٍ، فَأَزَالُوهَا، فَوَجَدُوا تَحْتَ الْحَصِيرِ أَرْبَعِينَ قَتِيلًا، فَقَتَلُوا الْمَرْأَةَ، وَأَحْرَقُوا الدَّارَ وَالْمَحَلَّةَ.

وَكَانَ يَجْلِسُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ عَلَى بَابِ الرُّقَاقِ الَّذِي فِيهِ هَذِهِ الدَّارُ، فَإِذَا مَرَّ إِنْسَانٌ، سَأَلَهُ أَنْ يَقُودَهُ خُطُوبَاتٍ إِلَى الرُّقَاقِ، فَإِذَا حَصَلَ هُنَاكَ، جَذَبَهُ مَنْ فِي الدَّارِ، وَاسْتَوْلُوا عَلَيْهِ، فَجَدَّ الْمُسْلِمُونَ فِي طَلَبِهِمْ بِأَصْبَهَانَ، وَقَتَلُوا مِنْهُمْ خَلْقًا كَثِيرًا.

وَأَوَّلُ قَلْعَةٍ تَمْلِكُهَا الْبَاطِنِيَّةُ: قَلْعَةٌ فِي نَاحِيَةِ يُقَالُ لَهَا: الرُّوَذْبَارُ مِنْ نَوَاحِي الدَّيْلَمِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْقَلْعَةُ لِقَمَاحِ صَاحِبِ مَلِكْشَاه، وَكَانَ يَسْتَحْفِظُهَا مُتَّهَمًا بِمَذْهَبِ الْقَوْمِ، فَأَخَذَ أَلْفًا وَمِئَتِي دِينَارٍ، وَسَلَّمَهُ إِلَيْهِمُ الْقَلْعَةَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ فِي أَيَّامِ مَلِكْشَاه، وَكَانَ مُقَدِّمُهَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَاحِ، وَأَصْلُهُ مِنْ مَرُو، وَكَانَ كَاتِبًا لِلرَّئِيسِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ بُهْرَامٍ إِذْ كَانَ صَبِيًّا، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى مِصْرَ، وَتَلَقَّى مِنْ دُعَاتِهِمُ الْمَذَاهِبَ، وَعَادَ دَاعِيَةَ الْقَوْمِ، وَرَأْسًا فِيهِمْ، وَحَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْقَلْعَةُ، وَكَانَتْ سِيرَتُهُ فِي دُعَاتِهِ أَلَّا يَدْعُو إِلَّا غُيَّيًّا، لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مَثَلًا، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ أُمُورَ الدُّنْيَا، وَيُطْعِمُهُ الْجُوزَ، وَالْعَسَلَ، وَالشُّونِيزَ حَتَّى يَنْبَسِطَ دِمَاغُهُ، ثُمَّ يَذْكُرُ لَهُ حِينِيذَ مَا تَمَّ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ الْمُصْطَفَى - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - مِنَ الظُّلْمِ، وَالْعُدْوَانِ حَتَّى يَسْتَقِرَّ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِذَا كَانَتْ الْأَزَارِقَةُ وَالْخَوَارِجُ سَمَحُوا بِنُفُوسِهِمْ فِي قِتَالِ بَنِي أُمَيَّةَ، فَمَا سَبَبُ بُخْلِكَ بِنَفْسِكَ فِي

نُصرة إمامك، فتركه بهذه المقالة طعمة للسيف.

وكان ملكشاه قد أرسل إلى ابن الصباح يذعوه إلى الطاعة، ويتعهدده إن خالفه، ويأمره بالكف عن بث أصحابه لقتل العلماء والأمرء، فقال في جواب الرسالة والرَسُول حاضر: الجواب ما تراه، ثم قال لجماعة وقوف بين يديه: أريد أن أنفذكم إلى مولاكم في حاجة، فمن ينهض لها؟ فأشرأب كل منهم لذلك، فظن رَسُول السُلطان أنها رسالة يحملها إياهم، فأومأ إلى شاب منهم، فقال: أقتل نفسك، فجدب سكينه، وضرب بها غلصمته، فخر ميتاً، وقال لآخر: ازم نفسك من القلعة، فألقى نفسه، فتمزق، ثم التفت إلى رَسُول السُلطان، فقال: أخبره أن عندي من هؤلاء عشرين ألفاً هذا حد طاعتهم لي، وهذا هو الجواب، فعاد رَسُول إلى السُلطان ملكشاه، فأخبره بما رأى، فعجب من ذلك، وترك كلامهم، وصارت بأيديهم قلاع كثيرة، ثم قتلوا جماعة من الأمرء والوزراء.

قال المصنف: وقد ذكرنا من صفة القوم في التاريخ أحوالاً عجيبة، فلم نر التطويل بها هنا.

وكن من زنديق في قلبه حقد على الإسلام، خرج فبالغ، واجتهد فزخرف دعاوى يلقي بها من يضحبه، وكان غور مقصده في الاعتقاد الانسلاَل من رقة الدين، وفي العمل نيل المَلذَّات، واستباحة المحظورات، فمنهم بابلُ الخرمي، حصل له مقصوده من اللذات، ولكن بعد أن قتل الناس، وبألف في الأذى، ثم بالقرامطة، وصاحب الزنج الذي خرج فاستغوى المماليك السودان، وودعهم الملك، فنهب وفتك، وقتل وبألف، وكانت عواقبهم في الدنيا أقبح العواقب، فما وقي ما نالوا بما نيل منهم، ومنهم من لم يبرح على تغثيره، فقآته الدنيا والآخرة مثل ابن الراوندي والمعري.

أنبأنا مُحَمَّد بن أبي طاهر، عن أبي القاسم علي بن المُحسن التتوخي، عن أبيه، قال: كان ابنُ الراوندي مُلازمَ الرافضة، وأهل الإلحاد، فإذا عوتب قال: إنما أريد أن أعرف

مَذَاهِبِهِمْ، ثُمَّ كَاشَفَ وَنَظَرَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: مَنْ تَأَمَّلَ حَالِ ابْنِ الرَّائِدِيِّ وَجَدَهُ مِنْ كِبَارِ الْمُلْحَدَةِ، وَصَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «الدَّامِغُ»، زَعَمَ أَنَّهُ يَدْمِغُ بِهِ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ، فَسُبْحَانَ مَنْ دَمَغَهُ فَأَخَذَهُ، وَهُوَ فِي شَرْخِ الشَّبَابِ، وَكَانَ يَغْتَرِضُ عَلَى الْقُرْآنِ، وَيَدَّعِي عَلَيْهِ التَّنَاقُصَ، وَعَدَمَ الْفَصَاحَةِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فُصَحَاءَ الْعَرَبِ تَحِيرَتْ عِنْدَ سَمَاعِهِ، فَكَيْفَ بِالْأَلَكَنِ.

وَأَمَّا أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ، فَأَشْعَارُهُ ظَاهِرَةٌ الْإِلْحَادِ، وَكَانَ يُبَالِغُ فِي عَدَاوَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَمْ يَزَلْ مُتَخَبِّطًا فِي تَغْيِيرِهِ، خَائِفًا مِنَ الْقَتْلِ إِلَى أَنْ مَاتَ بِخُسْرَانِهِ.

وَمَا خَلَا زَمَانٌ مِنْ خَلْفٍ لِلْفَرِيقَيْنِ إِلَّا أَنَّ جُمْرَةَ الْمُتَّبِطِينَ قَدْ خَبَتْ بِحَمْدِ اللَّهِ، فَلَيْسَ إِلَّا بَاطِنِيٌّ مُسْتَرٌّ، وَمُتَفَلْسَفٌ مُتَكَاثِمٌ، هُوَ أَغْثَرُ النَّاسِ، وَأَخْسَأُهُمْ قَدْرًا، وَأَزْدَاهُمْ عَيْشًا، وَقَدْ شَرَحْنَا أَحْوَالَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي التَّارِيخِ، فَلَمْ نَرِ التَّطْوِيلَ بِذَلِكَ، وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ.



الباب السادس في ذكر تلبس إبليس على العلماء في فنون العلم

قَالَ الْمُصَنِّفُ: اعْلَمْ أَنَّ إبْلِسَ يَدْخُلُ عَلَى النَّاسِ فِي التَّلْبِيسِ مِنْ طُرُقٍ، مِنْهَا ظَاهِرُ الْأَمْرِ، وَلَكِنْ يَغْلِبُ الْإِنْسَانُ فِي إِثَارِ هَوَاهُ، فَيَغْمُضُ عَلَى عِلْمٍ يُدَلِّلُهُ.
ومنها: غَامِضٌ، وَهُوَ الَّذِي يَخْفَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ.
وَنَحْنُ نُشِيرُ إِلَى فُنُونٍ مِنْ تَلْبِيسِهِ يَسْتَدِلُّ بِمَذْكُورِهَا عَلَى مُغْفَلِهَا، إِذْ حَصُرَ الطَّرِيقُ يَطْوُلُ، وَاللَّهُ الْعَاصِمُ.

❦ ذكر تلبسه على القراء:

فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَحَدَهُمْ يَشْتَغِلُ بِالْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ وَتَخْصِيلِهَا، فَيُفْنِي أَكْثَرَ عُمْرِهِ فِي جَمْعِهَا، وَتَضْنِيفِهَا، وَالْإِقْرَاءِ بِهَا، وَيَشْغَلُهُ ذَلِكَ عَنْ مَعْرِفَةِ الْفَرَائِضِ، وَالْوَاجِبَاتِ، فَرُبَّمَا رَأَيْتُ إِمَامًا مَسْجِدًا يَتَصَدَّقُ لِلْقِرَاءِ، وَلَا يَعْرِفُ مَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ، وَرُبَّمَا حَمَلَهُ حُبُّ التَّصَدُّرِ حَتَّى لَا يَرَى بَعَيْنَ الْجَهْلِ عَلَى أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ، وَيَأْخُذُونَ عَنْهُمْ الْعِلْمَ، وَلَوْ تَفَكَّرُوا لَعَلِمُوا أَنَّ الْمَرَادَ حِفْظَ الْقُرْآنِ، وَتَقْوِيمَ أَلْفَاظِهِ، ثُمَّ فَهْمُهُ، ثُمَّ الْعَمَلُ بِهِ، ثُمَّ الْإِقْبَالُ عَلَى مَا يُضِلُّحُ النَّفْسَ، وَيُطَهِّرُ أَخْلَاقَهَا، ثُمَّ التَّشَاغُلُ بِالْمَهَمِّ مِنْ عُلُومِ الشَّرْعِ، وَمِنْ الْغَبَنِ الْفَاحِشِ: تَضْيِيعُ الزَّمَانِ فِيَمَا غَيْرُهُ الْأَهَمُّ.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ لِيُعْمَلَ بِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ تِلَاوَتَهُ عَمَلًا (يَعْنِي: أَنَّهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَى التَّلَاوَةِ)، وَتَرَكُوا الْعَمَلَ بِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقْرَأُ فِي مِخْرَابِهِ بِالشَّاذِّ، وَيَتْرَكُ الْمُتَوَاتِرَ الْمَشْهُورَ.

وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَصُحُّ بِهَذَا الشَّاذِّ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُ هَذَا إِظْهَارُ الْغَرِيبِ لَا اسْتِجْلَابَ مَدْحِ النَّاسِ، وَإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهِ، وَعِنْدَهُ أَنَّهُ مُتَشَاغِلٌ بِالْقُرْآنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْمَعُ الْقِرَاءَاتِ، فَيَقُولُ: (مَلِكٌ، مَالِكٌ، مَلَاكٌ)، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ إِخْرَاجٌ لِلْقُرْآنِ عَنْ نَظْمِهِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَجْمَعُ السَّجَدَاتِ، وَالتَّهْلِيلَاتِ، وَالتَّكْبِيرَاتِ، وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ.

وَقَدْ صَارُوا يُوقِدُونَ النَّيْرَانَ الْكَثِيرَةَ لِلخْتَمَةِ، فَيَجْمَعُونَ بَيْنَ تَضْيِيعِ الْمَالِ، وَالتَّشْبِهِ بِالْمَجْرُوسِ، وَالتَّسْبِيبِ إِلَى اجْتِمَاعِ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ بِاللَّيْلِ لِلْفَسَادِ، وَيُرِيهِمْ إِبْلِيسُ أَنَّ فِي هَذَا إِعْزَازًا لِلْإِسْلَامِ، وَهَذَا تَلْبِيسٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّهُ إِعْزَازُ الشَّرْعِ بِاسْتِعْمَالِ الْمَشْرُوعِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَتَسَامَحُ بِادِّعَاءِ الْقِرَاءَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَقْرَأْ عَلَيْهِ، وَرَبَّمَا كَانَتْ لَهُ إِجَازَةٌ مِنْهُ، فَقَدْ أَخْبَرْنَا تَدْلِيسًا وَهُوَ يَرَى أَنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ قَرِيبٌ؛ لِكَوْنِهِ يَزْوِي الْقِرَاءَاتِ، وَيَرَاهَا فِعْلًا خَيْرًا، وَيَنْسَى أَنَّ هَذَا كَذِبٌ يُلْزِمُهُ إِثْمُ الْكَذَّابِينَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْمُفَرِّقَ الْمُجِيدَ يَأْخُذُ عَلَى اثْنَيْنِ وَثَلَاثَةٍ، وَيَتَحَدَّثُ مَعَ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ، وَالْقَلْبُ لَا يَطِيقُ جَمْعَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، ثُمَّ يَكْتُبُ خَطَّهُ بِأَنَّهُ قَدْ قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ بِقِرَاءَةِ فُلَانٍ.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ يَقُولُ: يَنْبَغِي أَنْ يَجْتَمَعَ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، وَيَأْخُذُوا عَلَى وَاحِدٍ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَقْوَامًا مِنَ الْقُرَّاءِ يَتَبَارُونَ بِكَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ.

وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ مَشَايِخِهِمْ مَنْ يَجْمَعُ النَّاسَ، وَيَقِيمُ شَخْصًا، وَيَقْرَأُ فِي النَّهَارِ الطَّوِيلِ ثَلَاثَ خَتَمَاتٍ، فَإِنْ قَصُرَ عَيْبٌ، وَإِنْ أَتَمَّ مَدْحٌ، وَتَجْتَمِعُ الْعَوَامُّ لَذَلِكَ، وَيُحَسِّنُونَهُ كَمَا يَفْعَلُونَ فِي حَقِّ السَّعَاةِ، وَيُرِيهِمْ إِبْلِيسُ أَنَّ فِي كَثْرَةِ التَّلَاوَةِ ثَوَابًا، وَهَذَا مِنْ تَلْبِيسِهِ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى لَا لِلتَّحْسِينِ بِهَا، وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَى تَمَهُّلٍ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَقَرَأْنَا أَنْفُسَنَا لِقُرْآنِهِ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ

تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْقُرَّاءِ أَخَذُوا قِرَاءَةَ الْأَلْحَانِ، وَقَدْ كَانَتْ إِلَى حَدٍّ قَرِيبٍ، وَعَلَى ذَلِكَ فَقَدْ كَرِهَهَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَغَيْرُهُ، وَلَمْ يَكْرَهْهَا الشَّافِعِيُّ.

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ لَالٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا السَّاجِي، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَمَّا اسْتِمَاعُ الْجِدَاءِ، وَتَشِيدُ الْأَعْرَابِ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْأَلْحَانِ، وَتَحْسِينِ الصَّوْتِ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَقُلْتُ: إِنَّمَا أَشَارَ الشَّافِعِيُّ إِلَى مَا كَانَ فِي زَمَانِهِ، وَكَانُوا يُلْحَنُونَ يَسِيرًا، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَقَدْ صَيَّرُوا ذَلِكَ عَلَى قَانُونِ الْأَغَانِي، وَكُلَّمَا قُرِبَ ذَلِكَ مِنْ مُشَابَهَةِ الْغِنَاءِ، زَادَتْ كِرَاهَتُهُ.

فَإِنْ أُخْرِجَ الْقُرْآنُ عَنْ حَدٍّ وَضَعِيهِ، حُرِّمَ ذَلِكَ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْقُرَّاءِ يَتَسَامَحُونَ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَطَايَا؛ كَالْغِيْبَةِ لِلنَّظَرَاءِ، وَرُبَّمَا أَتَوْا أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ يَزْفَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ، وَاخْتَجُّوا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا اخْتَرَقَ»^(١).

وَذَلِكَ مِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ عَذَابَ مَنْ يَعْلَمُ أَكْثَرَ مِنْ عَذَابِ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ، إِذْ زِيَادَةُ الْعِلْمِ تُقَوِّي الْحُجَّةَ، وَكَوْنُ الْقَارِئِ لَمْ يَخْتَرَمْ مَا يَخْفِظُ ذَنْبَ آخَرٍ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾ [الرعد: ١٧]، وَقَالَ فِي أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكَ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَعَّفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحراب: ٣٠].

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُتَوَكِّلِي، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ رَزْقِيهِ، نَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مَعْرُوفُ الْكَرْخِيُّ، قَالَ: قَالَ بَكْرُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩١٤) مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٥٢٨٢).

خُنِيس: إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًا تَتَعَوَّذُ جَهَنَّمُ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِنَّ فِي الْوَادِي لَجُبًّا يَتَعَوَّذُ الْوَادِي وَجَهَنَّمُ مِنْ ذَلِكَ الْجُبِّ كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِنَّ فِي الْجُبِّ لَحَيَّةً يَتَعَوَّذُ الْجُبُّ وَالْوَادِي وَجَهَنَّمُ مِنْ تِلْكَ الْحَيَّةِ كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، يُبْدَأُ بِفَسَقَةِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، فَيَقُولُونَ: أَيُّ رَبِّ، يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عِبْدَةِ الْأَوْثَانِ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمَنْ لَا يَعْلَمُ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: فَلْنُقْصِرْ عَلَى هَذَا الْأَنْمُودَجِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْقُرَّاءِ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسَ إِبْلِيسَ عَلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ:

مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ قَوْمًا اسْتَعْرِقُوا أَعْمَارَهُمْ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَالرَّحْلَةِ فِيهِ، وَجَمْعِ الطَّرُقِ الْكَثِيرَةِ، وَطَلَبِ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ وَالْمُتُونِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَهُؤُلَاءِ عَلَى قَسَمَيْنِ: قَسَمٌ قَصَدُوا حِفْظَ الشَّرْعِ بِمَعْرِفَةِ صَحِيحِ الْحَدِيثِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَهُمْ مَشْكُورُونَ عَلَى هَذَا الْقَصْدِ، إِلَّا أَنَّ إِبْلِيسَ يُلْبِسُ عَلَيْهِمْ بِأَنْ يَشْغَلَهُمْ بِهَذَا عَمَّا هُوَ فَرَضٌ عَيْنٍ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، وَالاجْتِهَادُ فِي آدَاءِ اللَّازِمِ، وَالتَّفَقُّهُ فِي الْحَدِيثِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لَقَدْ فَعَلَ هَذَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ كَيْخَيِّ بْنِ مَعِينٍ، وَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ أَوْلَئِكَ جَمَعُوا بَيْنَ مَعْرِفَةِ الْمُهِمِّ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالْفَقْهِ فِيهِ، وَبَيْنَ مَا طَلَبُوا مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ذَلِكَ قَصْرُ الْإِسْنَادِ، وَقِلَّةُ الْحَدِيثِ، فَاتَّسَعَ زَمَانُهُمْ لِلْأَمْرَيْنِ.

فَأَمَّا فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَإِنَّ طُرُقَ الْحَدِيثِ طَالَتْ، وَالتَّصَانِيفُ فِيهِ اتَّسَعَتْ، وَمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ، وَإِنَّمَا الطَّرُقُ تَخْتَلَفُ، فَقُلَّ أَنْ يُمَكَّنَ أَحَدٌ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَتَرَى الْمُحَدِّثَ يَكْتُبُ وَيَسْمَعُ خَمْسِينَ سَنَةً، وَيَجْمَعُ الْكُتُبَ، وَلَا يَذَرِي مَا فِيهَا، وَلَوْ وَقَعَتْ لَهُ حَادِثَةٌ فِي صَلَاتِهِ لَافْتَقَرَ إِلَى بَعْضِ أَحْدَاثِ الْمُتَفَقِّهَةِ الَّذِينَ يَتَرَدَّدُونَ إِلَيْهِ لِسَمَاعِ الْحَدِيثِ مِنْهُ، وَبِهَؤُلَاءِ تَمَكَّنَ الطَّاعِنُونَ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ، فَقَالُوا: زَوَامِلُ أَسْفَارٍ لَا يَذَرُونَ مَا مَعَهُمْ.

فَإِنْ أَفْلَحَ أَحَدُهُمْ، وَنَظَرَ فِي حَدِيثِهِ، فَرُبَّمَا عَمِلَ بِحَدِيثِ مَسْئُوحٍ، وَرُبَّمَا فَهِمَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا يَفْهَمُ الْعَامِيُّ الْجَاهِلُ، وَعَمِلَ بِذَلِكَ، وَلَيْسَ بِالْمُرَادِ مِنَ الْحَدِيثِ، كَمَا رَوَيْنَا أَنَّ بَعْضَ الْمُحَدِّثِينَ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْقِي الرَّجُلُ مَاءُوهُ زَرْعَ غَيْرِهِ»^(١).

فَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ حَضَرٍ: قَدْ كُنَّا إِذْ فَضَّلْنَا عَنَّا مَاءً فِي بَسَاتِينَا سَرَّحَنَاهُ إِلَى جِيرَانِنَا، وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، فَمَا فَهِمَ الْقَارِئُ، وَلَا السَّامِعُ، وَلَا سَعَرُوا أَنَّ الْمُرَادَ وَطْءُ الْحَبَالَى مِنَ السَّبَايَا.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَكَانَ بَعْضُ مَشَايخِنَا يَزُوي الْحَدِيثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «نَهَى عَنِ الْحِلْقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٢)، بِاسْكَانِ اللَّامِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي: إِنَّهُ بَقِيَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَحِلُّقُ رَأْسَهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ الْحِلْقُ جَمْعُ حَلْقَةٍ، وَإِنَّمَا كُرِهَ الْاجْتِمَاعُ قَبْلَ الصَّلَاةِ لِلْعِلْمِ وَالْمَذَاكِرَةِ، وَأَمَرَ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالصَّلَاةِ، وَيَنْصَتَ لِلْخُطْبَةِ، فَقَالَ: فَرَجَّتْ عَلَيَّ، وَكَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ.

وَقَدْ كَانَ ابْنُ صَاعِدٍ كَبِيرَ الْقَدْرِ فِي الْمُحَدِّثِينَ، لَكِنَّهُ لَمَّا قَلَّتْ مُخَالَطَتُهُ لِلْفُقَهَاءِ، كَانَ لَا يَفْهَمُ جَوَابَ فَتَوَى، حَتَّى إِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْقَزَّازُ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرْقَانِيَّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَهْرِيُّ الْفَقِيهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ صَاعِدٍ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، مَا تَقُولُ فِي بَثْرِ سَقَطْتُ فِيهِ دَجَاجَةٌ فَمَاتَتْ، فَهَلِ الْمَاءُ طَاهِرٌ أَوْ نَجِسٌ؟

فَقَالَ يَحْيَى: وَيَحْكُ! كَيْفَ سَقَطَتْ الدَّجَاجَةُ إِلَى الْبَثْرِ؟ قَالَتْ: لَمْ تَكُنِ الْبَثْرُ مُغَطَّةً. قَالَ يَحْيَى: أَلَا غَطَّيْتُهَا حَتَّى لَا يَقَعَ فِيهَا شَيْءٌ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٥٨) مِنْ حَدِيثِ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٦٥٠٧)، (٧٦٥٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٧٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٦٨٨٥).

قَالَ الْأُبْهَرِي: فَقُلْتُ: يَا هَذِهِ، إِنْ كَانَ الْمَاءُ تَغَيَّرَ، فَهُوَ نَجَسٌ، وَإِلَّا فَهُوَ طَاهِرٌ.

قَالَ الْمَصْنَف: وَكَانَ ابْنُ شَاهِينَ قَدْ صَنَّفَ فِي الْحَدِيثِ مُصَنَّفَاتٍ كَثِيرَةً، أَقْلَهَا جُزْءٌ، وَأَكْثَرُهَا التَّفْسِيرُ، وَهُوَ أَلْفُ جُزْءٍ، وَمَا كَانَ يَعْرِفُ مِنَ الْفِقْهِ شَيْئًا، وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَقْدُمُ عَلَى الْفَتَوَى بِالْخَطِّ؛ لِثَلَاثِ أَرْبَعِينَ بَعَيْنِ الْجَهْلِ؛ فَكَانَ فِيهِمْ مَنْ يَصِيرُ بِمَا يُفْتِي بِهِ ضُحْكَةً، فَسُئِلَ بَعْضُهُمْ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْفَرَائِضِ، فَكَتَبَ فِي الْفَتَوَى: تُقَسَّمُ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ ﷻ.

وَأَبْنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِي، نَا أَبُو عُمَرَ بْنِ حَيَوِيهِ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَلَابِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ مِقْدَارُ أَلْفِ نَفْسٍ، فَقَالَتْ لَهُ: حَلَفْتُ بِصَدَقَةِ إِزَارِي، فَقَالَ لَهَا: بِكَمْ اشْتَرَيْتِهِ؟ قَالَتْ: بِاثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا. قَالَ: أَذْهَبِي فُصُومِي اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَلَمَّا مَرَّتْ، جَعَلَ يَقُولُ: آه، آه، غَلَطْنَا، وَاللَّهِ أَمَرْنَاهَا بِكَفَّارَةِ الظَّهَارِ.

قَالَ الْمَصْنَف: قُلْتُ: فَانْظُرُوا إِلَى هَاتَيْنِ الْفَضِيحَتَيْنِ: فَضِيحَةُ الْجَهْلِ، وَفَضِيحَةُ الْإِقْدَامِ عَلَى الْفَتَوَى بِمِثْلِ هَذَا التَّخْلِيطِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ عُمُومَ الْمُحَدِّثِينَ حَمَلُوا ظَاهَرَ مَا تَعَلَّقَ مِنْ صِفَاتِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ عَلَى مُقْتَضَى الْحَسِّ، فَشَبَّهُوا؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُخَالَطُوا الْفُقَهَاءَ، فَيَعْرِفُوا حَمْلَ الْمُتَشَابِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْمُحْكَمِ، وَقَدْ رَأَيْنَا فِي زَمَانِنَا مَنْ يَجْمَعُ الْكُتُبَ مِنْهُمْ، وَيُكْثِرُ السَّمَاعَ، وَلَا يَفْهَمُ مَا حَصَلَ^(١).

(١) يُلاحظ على المؤلف في قوله: «واعلم أن عموم المحديثين حملوا...».

أنه توسع في ذلك؛ لأن عموم المحديثين على المنهج الحق في هذا الباب (أي: باب الأسماء والصفات)؛ لأنهم أعلم بمعاني كتاب الله من غيرهم، كما قال عمر رضي الله عنه: ناظروا أصحاب الأهواء بالسنة، فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله من أهل الأهواء. [زيد المدخلي].

ومنهم: مَنْ لَا يَحْفَظُ الْقُرْآنَ، وَلَا يَعْرِفُ أَرْكَانَ الصَّلَاةِ، فَتَشَاغِلُ هَؤُلَاءِ عَلَى زَعْمِهِمْ بِفُرُوضِ الْكِفَايَةِ عَنْ فُرُوضِ الْأَعْيَانِ، وَإِثَارِ مَا لَيْسَ بِهِمْ عَلَى الْمُهْمِّ مِنْ تَلْبَسِ إِبْلِيسَ.

القسم الثاني: قَوْمٌ أَكْثَرُوا سَمَاعَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَكُنْ مَقْصُودُهُمْ صَحِيحًا، وَلَا أَرَادُوا مَعْرِفَةَ الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِهِ بِجَمْعِ الطَّرُقِ، وَإِنَّمَا كَانَ مُرَادُهُمُ الْعَوَالِي وَالْغَرَائِبَ، فَطَافُوا الْبُلْدَانَ لِيَقُولَ أَحَدُهُمْ: لَقِيتُ فُلَانًا، وَلِي مِنَ الْأَسَانِيدِ مَا لَيْسَ لِعَيَرِي، وَعِنْدِي أَحَادِيثُ لَيْسَتْ عِنْدَ غَيْرِي.

وَقَدْ كَانَ دَخَلَ إِلَيْنَا إِلَى بَعْدَادَ بَعْضُ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَأْخُذُ الشَّيْخَ فَيُقْعِدُهُ فِي الرَّقَّةِ، وَهِيَ الْبُسْتَانُ الَّذِي عَلَى شَاطِئِ دَجْلَةٍ، فَيَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ فِي مَجْمُوعَاتِهِ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، وَفُلَانٌ بِالرَّقَّةِ، وَيُوهِمُ النَّاسَ أَنَّهَا الْبَلَدَةُ الَّتِي بِنَاحِيَةِ الشَّامِ لِيُظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ تَعَبَ فِي الْأَسْفَارِ لَطَلَبِ الْحَدِيثِ.

وَكَانَ يُقْعِدُ الشَّيْخَ بَيْنَ نَهْرِ عَيْسَى وَالْفُرَاتِ، وَيَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ، يُوهِمُ أَنَّهُ قَدْ عَبَرَ خُرَاسَانَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ فِي رِحْلَتِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ، لِيَعْلَمَ النَّاسُ قَدْرَ تَعَبِهِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، فَمَا بُورِكَ لَهُ، وَمَاتَ فِي رَمَانَ الطَّلَبِ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْإِخْلَاصِ بِمَغْزِلٍ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمُ الرِّيَاسَةُ وَالْمُبَاهَاةُ، وَلِذَلِكَ يَتَّبِعُونَ شَاذَّ الْحَدِيثِ وَغَرِيبَهُ، وَرُبَّمَا ظَفَرَ أَحَدُهُمْ بِجُزْءٍ فِيهِ سَمَاعُ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَأَخْفَاهُ لِيَنْفَرِدَ هُوَ بِالرَّوَايَةِ، وَقَدْ يَمُوتُ هُوَ وَلَا يَزُويهِ فَيَقُوتِ الشَّخْصِينَ، وَرُبَّمَا رَحَلَ أَحَدُهُمْ إِلَى شَيْخٍ أَوَّلَ اسْمِهِ قَافٌ، أَوْ كَافٌ لِيَكْتَبَ ذَلِكَ فِي مَشِيخَتِهِ فَحَسَبَ.

وَمِنْ تَلْبَسِ إِبْلِيسَ عَلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ: قَدْحُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ طَلَبًا لِلتَّشْفِي، وَيُخْرِجُونَ ذَلِكَ مَخْرَجَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ قُدَمَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِلذَّبِّ عَنِ الشَّرْعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَقَاصِدِ، وَدَلِيلُ مَقْصَدِ خُبْتِ هَؤُلَاءِ: سُكُوتُهُمْ عَمَّنْ أَخَذُوا عَنْهُ، وَمَا كَانَ

الْقَدَمَاءَ هَكَذَا، فَقَدْ كَانَ عَلِيٌّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ ضَعِيفًا، ثُمَّ يَقُولُ: وَفِي حَدِيثِ الشَّيْخِ مَا فِيهِ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب العامري، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا أبو عبد الله بن باكويه، ثنا بكر أن ابنَ أحمد الجيلي، قَالَ: سمعتُ يُوْسُفَ بنَ الحُسَيْنِ يَقُولُ: سألتُ حارثًا المَحَاسِنِيَّ عن الغِيْبَةِ، فَقَالَ: اخَذَرَهَا؛ فَإِنَّهَا شَرُّ مُكْتَسَبٍ، وَمَا ظَنُّكَ بِشَيْءٍ يَسْلُبُكَ حَسَنَاتِكَ، فَيُرْضِي بِهِ خُصَمَاءَكَ، وَمَنْ تُبْغِضُهُ فِي الدُّنْيَا كَيْفَ تَرْضِي بِهِ خَصَمَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِكَ، أَوْ تَأْخُذُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ، إِذْ لَيْسَ هُنَاكَ دِرْهَمٌ، وَلَا دِينَارٌ، فَاخْذَرَهَا، وَتَعَرَّفْ مَنْبَعَهَا، فَإِنَّ مَنْبَعَ غِيْبَةِ الْهَمَجِ وَالْجُهَالِ مِنْ إِشْفَاءِ الْغَيْظِ، وَالْحَمِيَّةِ، وَالْحَسَدِ، وَسُوءِ الظَّنِّ، وَتِلْكَ مَكْشُوفَةٌ غَيْرُ خَفِيَّةٍ.

وَأَمَّا غِيْبَةُ الْعُلَمَاءِ فَمَنْبَعُهَا مِنْ خُدْعَةِ النَّفْسِ عَلَى إِبْدَاءِ النَّصِيحَةِ، وَتَأْوِيلِ مَا لَا يَصِحُّ مِنَ الْخَبَرِ، وَلَوْ صَحَّ مَا كَانَ عَوْنًا عَلَى الْغِيْبَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «اتْرَعَبُونَ عَنْ ذِكْرِهِ، اذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ لِيُخَذَرَهُ النَّاسُ»^(١).

وَلَوْ كَانَ الْخَبَرُ مَحْفُوظًا صَحِيحًا، لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِبْدَاءُ شَتَاةٍ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا إِذَا جَاءَكَ مُسْتَرَشِدٌ، فَقَالَ: أَرِيدُ أَنْ أَرْوِّجَ كَرِيمَتِي مِنْ فُلَانٍ، فَعَرَفْتُ مِنْهُ بَدْعَةً، أَوْ أَنَّهُ غَيْرُ مَأْمُونٍ عَلَى حُرْمِ الْمُسْلِمِينَ صَرَفْتَهُ عَنْهُ بِأَحْسَنِ صَرَفٍ، أَوْ يَجِيئُكَ رَجُلٌ آخَرُ، فَيَقُولُ لَكَ: أَرِيدُ أَنْ أُوْدِعَ مَالِي فُلَانًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مَوْضِعًا لِلْأَمَانَةِ، فَتَضَرِّفُهُ عَنْهُ بِأَحْسَنِ الْوُجُوهِ، أَوْ يَقُولُ لَكَ رَجُلٌ: أَرِيدُ أَنْ أَصْلِيَ خَلْفَ فُلَانٍ، أَوْ أَجْعَلَهُ إِمَامِي فِي عِلْمٍ، فَتَضَرِّفُهُ عَنْهُ بِأَحْسَنِ الْوُجُوهِ، وَلَا تُشْفِ غَيْظَكَ مِنْ غِيْبَتِهِ.

وَأَمَّا مَنْبَعُ الْغِيْبَةِ مِنَ الْقُرَاءِ وَالنَّسَاكِ، فَمِنْ طَرِيقِ التَّعَجُّبِ يُبْدِي عَوَارِ الْأَخِ، ثُمَّ يَتَصَنَّعُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٧/٢٩٥)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (٥٨٣): مَوْضُوعٌ.

بالدعاء في ظَهر الغيب، فَيَتِمَّكُنْ مِنْ لَحْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ يَتَزَيَّنْ بالدعاء له.

وَأَمَّا مَنَبُغُ الْغِيْبَةِ مِنَ الرُّؤْسَاءِ وَالْأَسَاتِذَةِ، فَمِنْ طَرِيقِ إِبْدَاءِ الرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَسْكِينٌ، فَلَا نَ ابْتِلَايَ بِكَذَا، وَامْتَحَنَ بِكَذَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ، فَيَتَصَنَّعُ بِإِبْدَاءِ الرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ عَلَى أَخِيهِ، ثُمَّ يَتَصَنَّعُ بالدعاء له عِنْدَ إِخْوَانِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَبَدَيْتُ لَكُمْ ذَلِكَ لَتُكْثِرُوا دُعَاءَ كُمْ لَهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْغِيْبَةِ تَعْرِيفًا أَوْ تَضْرِيحًا، فَاتَّقِ الْغِيْبَةَ، فَقَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ بِكَرَاهَتِهَا، فَقَالَ ﷺ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ» [الحجرات: ١٢]، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ.

وَمِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى عُلَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ: رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُبَيَّنَّوْا أَنَّهُ مَوْضُوعٌ، وَهَذِهِ جُنَايَةٌ مِنْهُمْ عَلَى الشَّرْعِ، وَمَقْصُودُهُمْ تَرْوِيجُ أَحَادِيثِهِمْ، وَكَثْرَةُ رِوَايَاتِهِمْ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(١).

وَمِنْ هَذَا الْفَنِّ تَذْلِيلُهُمْ فِي الرِّوَايَةِ، فَتَارَةً يَقُولُ أَحَدُهُمْ: فَلَانٌ عَنْ فَلَانٍ، أَوْ قَالَ: فَلَانٌ عَنْ فَلَانٍ يُوْهِمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ الْمُنْقَطِعَ، وَلَمْ يَسْمَعْ، وَهَذَا قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ يَجْعَلُ الْمُنْقَطِعَ فِي مَرْتَبَةِ الْمُتَّصِلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْوِي عَنِ الضَّعِيفِ وَالْكَذَّابِ، فَيَنْفِي اسْمَهُ، فَرُبَّمَا سَمَّاهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، وَرُبَّمَا كَنَّاهُ، وَرُبَّمَا نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ؛ لِثَلَا يُعْرِفَ، وَهَذِهِ جُنَايَةٌ عَلَى الشَّرْعِ؛ لِأَنَّهُ يُثَبِّتُ حَكْمًا بِمَا لَا يُثَبِّتُ بِهِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ ثِقَةً، فَنَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ، أَوْ اقْتَصَرَ عَلَى كُنْيَتِهِ؛ لِثَلَا يَرَى أَنَّهُ قَدْ رَدَّدَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ، أَوْ يَكُونُ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ فِي مَرْتَبَةِ الرََّاوِي، فَيَسْتَحْيِي الرََّاوِي مِنْ ذِكْرِهِ، فَهَذَا عَلَى الْكَرَاهَةِ، وَالْبُعْدُ مِنَ الصَّوَابِ قَرِيبٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْمَرْوِيُّ عَنْهُ ثِقَةً، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَقْدَمَةِ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩) مِنْ حَدِيثِ سُمْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٦١٩٩).

❧ ذكر تلبیس ابلیس علی الفقهاء:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: كَانَ الْفُقَهَاءُ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، فَمَا زَالَ الْأَمْرُ يَتَنَاقَضُ حَتَّى قَالَ الْمُتَأَخِّرُونَ: يَكْفِينَا أَنْ نَعْرِفَ آيَاتِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَنْ نَعْتَمِدَ عَلَى الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْحَدِيثِ كَسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَنَحْوِهَا، ثُمَّ اسْتَهَانُوا بِهَذَا الْأَمْرِ أَيْضًا، وَصَارَ أَحَدُهُمْ يَحْتِجُ بِآيَةٍ لَا يُعْرِفُ مَعْنَاهَا، وَبَحْدِيثٍ لَا يَذَرِي، أَصَحِيحٌ هُوَ أَمْ لَا؟

وَرَبَّمَا اعْتَمَدَ عَلَى قِيَاسٍ يُعَارِضُهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَا يَعْلَمُ لِقَلَّةِ التَّفَاتِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ النَّقْلِ، وَإِنَّمَا الْفَقْهُ اسْتِخْرَاجٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَكَيْفَ يَسْتَخْرِجُ مِنْ شَيْءٍ لَا يَعْرِفُهُ، وَمِنْ الْقَبِيحِ تَعْلِيقُ حُكْمٍ عَلَى حَدِيثٍ لَا يَذَرِي أَصَحِيحٌ هُوَ أَمْ لَا؟ وَلَقَدْ كَانَتْ مَعْرِفَةُ هَذَا تَضَعُوبُ، وَيَحْتَاجُ الْإِنْسَانُ إِلَى السَّفَرِ الطَّوِيلِ وَالتَّعَبِ الْكَثِيرِ حَتَّى يَعْرِفَ ذَلِكَ، فَصُنِّفَتِ الْكُتُبُ، وَتَقَرَّرَتِ السُّنَنُ، وَعُرِفَ الصَّحِيحُ مِنَ السَّقِيمِ.

وَلَكِنْ غَلَبَ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ الْكَسَلُ بِالْمَرَّةِ عَلَى أَنْ يُطَالَعُوا عِلْمَ الْحَدِيثِ حَتَّى إِنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ الْأَكْبَارِ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَقُولُ فِي تَصْنِيفِهِ عَنْ أَلْفَاظٍ فِي الصَّحَاحِ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَذَا، وَرَأَيْتُهُ يَحْتِجُ فِي مَسْأَلَةٍ، فَيَقُولُ: دَلِيلُنَا مَا رَوَى بَعْضُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَذَا، وَيُعَجِّلُ الْجَوَابَ عَنْ حَدِيثٍ صَحِيحٍ قَدْ اخْتَجَّ بِهِ خُضْمُهُ أَنْ يَقُولَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا يُعْرِفُ، هَذَا كُلُّهُ جَنَايَةٌ عَلَى الْإِسْلَامِ.

وَمِنْ تَلْبِيسِ ابْنِ بِلِيسَ عَلَى الْفُقَهَاءِ: أَنْ جُلَّ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى تَخْصِيلِ عِلْمِ الْجَدَلِ يَطْلُبُونَ بِزَعْمِهِمْ تَضْحِيحَ الدَّلِيلِ عَلَى الْحُكْمِ وَالِاسْتِنبَاطِ لِدَقَاقِ الشَّرْعِ، وَعِلَلِ الْمَذَاهِبِ، وَلَوْ صَحَّتْ هَذِهِ الدَّعْوَى مِنْهُمْ لَتَشَاغَلُوا بِجَمِيعِ الْمَسَائِلِ، وَإِنَّمَا يَتَشَاغَلُونَ بِالْمَسَائِلِ الْكِبَارِ؛ لِيَتَسَعَ فِيهَا الْكَلَامُ، فَيَتَقَدَّمَ الْمُنَازَعَةُ بِذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ فِي خِصَامِ النَّظَرِ، فَهَمَّ أَحَدُهُمْ بِتَرْتِيبِ الْمُجَادَلَةِ وَالتَّفْشِيهِ عَلَى الْمُنَاقَضَاتِ طَلَبًا لِلْمُقَاخَرَاتِ وَالْمُبَاهَاتِ، وَرَبَّمَا لَمْ يَعْرِفِ الْحُكْمَ فِي مَسْأَلَةٍ صَغِيرَةٍ تَعُمُّ بِهَا الْبُلُو.

﴿ ذكر تلبيسه عليهم بإدخالهم في الجدل كلام الفلاسفة، واعتمادهم على تلك الأوضاع:

من ذلك: إيثَارُهُمْ لِلْقِيَاسِ عَلَى الْحَدِيثِ الْمُسْتَدَلِّ بِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ لِيَتَّسَعَ لَهُمَ الْمَجَالُ فِي النَّظَرِ، وَإِنْ اسْتَدَلَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِالْحَدِيثِ هُجْنٍ، وَمِنْ الْأَدَبِ تَقْدِيمَ الْاسْتِدْلَالِ بِالْحَدِيثِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا النَّظَرَ جُلَّ اشْتِغَالِهِمْ، وَلَمْ يَمُزْجُوهُ بِمَا يُرَقِّقُ الْقُلُوبَ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَسَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَسِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

ومعلومٌ أَنَّ الْقُلُوبَ لَا تَخْشَعُ بِتَكَرُّرِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَالْمَاءِ الْمُتَغَيِّرِ، وَهِيَ مُخْتَاجَةٌ إِلَى التَّذْكَارِ وَالْمَوَاعِظِ لَتَنْهَضَ لَطَلَبُ الْآخِرَةِ، وَمَسَائِلُ الْخِلَافِ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ عِلْمِ الشَّرْعِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَنْهَضُ بِكُلِّ الْمَطْلُوبِ.

وَمَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى أَسْرَارِ سِيرِ السَّلَفِ، وَحَالِ الَّذِي تَمَذَّهَبَ لَهُ لَمْ يُمْكِنَهُمْ سُلُوكُ طَرِيقِهِمْ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الطَّبِيعَ لَصٌّ، فَإِذَا تَرَكَ مَعَ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ، سَرَقَ مِنْ طَبَائِعِهِمْ، فَصَارَ مِثْلَهُمْ، فَإِذَا نَظَرَ فِي سِيرِ الْقُدَمَاءِ رَاحِمَهُمْ، وَتَأَدَّبَ بِأَخْلَاقِهِمْ.

وَقَدْ كَانَ بَغُضِ السَّلَفِ يَقُولُ: حَدِيثٌ يَرُقُّ لَهُ قَلْبِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مِئَةِ قَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَا شَرِيعٍ، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّ رَقَّةَ الْقَلْبِ مَقْصُودَةٌ، وَلَهَا أَسْبَابٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَى الْمُنَاطَرَةِ، وَأَعْرَضُوا عَنْ حِفْظِ الْمَذْهَبِ، وَبَاقِي عُلُومِ الشَّرْعِ، فَتَرَى الْفَقِيهَ الْمُفْتِيَّ يُسْأَلُ عَنْ آيَةٍ، أَوْ حَدِيثٍ، فَلَا يَذْكُرُ، وَهَذَا غِبْنٌ، فَأَيْنَ الْأَنْفَةِ مِنَ التَّقْصِيرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْمُجَادَلَةَ، إِنَّمَا وُضِعَتْ لِيَسْتَبِينَ الصَّوَابُ، وَقَدْ كَانَ مَقْصُودُ السَّلَفِ الْمُنَاصَحَةَ بِإِظْهَارِ الْحَقِّ، وَقَدْ كَانُوا يَنْتَقِلُونَ مِنْ دَلِيلٍ إِلَى دَلِيلٍ، وَإِذَا خَفِيَ عَلَى أَحَدِهِمْ شَيْءٌ، نَبَّهَهُ الْآخَرُ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ كَانَ إِظْهَارَ الْحَقِّ، فَصَارَ هَؤُلَاءِ إِذَا قَاسَ الْفَقِيهَ عَلَى أَصْلِ بَعِلَّةٍ يَظُنُّهَا، فَقِيلَ لَهُ: مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْأَصْلِ مُعَلَّلٌ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ؟ فَقَالَ: هَذَا الَّذِي

يُظْهِرُ لِي، فَإِنْ ظَهَرَ لَكُمْ مَا هُوَ أَوْلَى مِنْ ذَلِكَ، فَادْكُرُوهُ، فَإِنَّ الْمُعْتَرِضَ لَا يُلْزَمُنِي ذِكْرَ ذَلِكَ.
ولقد صدق في أنه لا يلزمه، ولكن فيما ابتدع من الجدال، بل في باب النصح، وإظهار
الحق يلزمه.

ومن ذلك: أن أحدهم يتبين له الصواب مع خصمه، ولا يرجع، ويضيق صدره، كيف
ظهر الحق مع خصمه، وربما اجتهد في رده مع علمه أنه الحق، وهذا من أفتح القبيح؛ لأن
المناظرة إنما وضعت لبيان الحق.

وقد قال الشافعي رحمه الله: ما ناظرت أحداً فأنكر الحجة إلا سقط من عيني، ولا قبلها إلا
هبت، وما ناظرت أحداً فباليت مع من كانت الحجة، إن كانت معه، صرت إليه.

ومن ذلك: أن طلبهم للرئاسة بالمناظرة تثير الكامن في النفس من حب الرئاسة، فإذا
رأى أحدهم في كلامه ضعفاً يوجب قهر خصمه له، خرج إلى المكابرة، فإن رأى خصمه
قد استطال عليه بلفظ، أخذته حمية الكبر، فقابل ذلك بالسب، فصارت المجادلة مخاذلة.

ومن ذلك: ترخصهم في الغيبة بحجة الحكاية عن المناظرة، فيقول أحدهم: تكلمت
مع فلان، فما قال شيئاً، ويتكلم بما يوجب الشفي من غرض خصمه بتلك الحجة.

ومن ذلك: أن إبليس لبس عليهم بأن الفقه وأخذه علم الشرع، ليس ثم غيره، فإن ذكر
لهم محدث، قالوا: ذاك لا يفهم شيئاً، وينسون أن الحديث هو الأصل، فإن ذكر لهم كلام
يلين به القلب، قالوا: هذا كلام الوعظ.

ومن ذلك: إقدامهم على الفتوى، وما بلغوا مرتبتها، وربما أفتوا بواقعاتهم المخالفة
للنصوص، ولو توقفوا في المشكلات كان أولى.

فقد أخبرنا إسماعيل بن أحمد السمرقندي، نا محمد بن هبة الله الطبري، ثنا محمد بن
الحسين بن الفضل، نا عبد الله بن جعفر بن درستويه، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا الحميدي،

ثنا سفيان، ثنا عطاء بن السائب، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: أَدْرَكْتُ مِئَةَ وَعِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ أَحَدُهُمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَيَرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا، وَهَذَا إِلَى هَذَا حَتَّى تَرْجَعَ إِلَى الْأَوَّلِ.

قَالَ يَعْقُوبُ: وَثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى أَيْضًا يَقُولُ: أَدْرَكْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عِشْرِينَ وَمِئَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا مِنْهُمْ مَنْ يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَّاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا يَسْأَلُ عَنْ فُتْيَا إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَّاهُ الْفُتْيَا.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ مَنْ تَسْأَلُهُ غَيْرِي.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا أَفْتَيْتُ حَتَّى سَأَلْتُ سَبْعِينَ شَيْخًا، هَلْ تَرَوْنَ لِي أَنْ أُفْتِيَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقِيلَ لَهُ: فَلَوْ نَهَوَكَ؟ قَالَ: لَوْ نَهَوْنِي انْتَهَيْتُ.

وَقَالَ رَجُلٌ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِنِّي حَلَفْتُ وَلَا أَذْرِي كَيْفَ حَلَفْتُ؟ قَالَ: لَيْتَكَ إِذْ دَرَيْتَ كَيْفَ حَلَفْتَ، دَرَيْتَ أَنَا كَيْفَ أُفْتِيكَ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَإِنَّمَا كَانَتْ هَذِهِ سَجِيَّةَ السَّلَفِ لَخَشْيَتِهِمْ لِلَّهِ ﷻ، وَخَوْفَهُمْ مِنْهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَتِهِمْ تَأَدَّبَ.

وَمِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى الْفُقَهَاءِ: مُخَالَطَتُهُمُ الْأُمَرَاءَ وَالسَّلَاطِينَ، وَمُدَاهَنَتُهُمْ، وَتَرْكُ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَرَبَّمَا رَخَّصُوا لَهُمْ فِيمَا لَا رُخْصَةَ لَهُمْ فِيهِ لِيَنَالُوا مِنْ دُنْيَاهُمْ عَرَضًا، فَيَقَعَ بِذَلِكَ الْفَسَادُ؛ لثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الْأَوَّلُ: الْأَمِيرُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي عَلَى صَوَابٍ لَأَنْكَرَ عَلَيَّ الْفَقِيهَ، وَكَيْفَ لَا أَكُونُ مُصِيبًا، وَهُوَ يَأْكُلُ مِنْ مَالِي.

والثاني: العامِّيُّ أَنَّهُ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِهَذَا الْأَمِيرِ، وَلَا بِمَالِهِ، وَلَا بِأَفْعَالِهِ، فَإِنَّ فَلَانًا الْفَقِيهَ لَا يَبْرُحُ عِنْدَهُ.

والثالث: الْفَقِيهُ، فَإِنَّهُ يُفْسِدُ دِينَهُ بِذَلِكَ.

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَيْهِمْ فِي الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ، فَيَقُولُ: إِنَّمَا نَدْخُلُ لِنُشْفَعَ فِي مُسْلِمٍ، وَيُنْكَشِفُ هَذَا التَّلَاسُ بِأَنَّهُ لَوْ دَخَلَ غَيْرُهُ يَشْفَعُ لَمَا أَعْجَبَهُ ذَلِكَ، وَرُبَّمَا قَدَحَ فِي ذَلِكَ الشَّخْصَ لَتَفَرُّدِهِ بِالسُّلْطَانِ.

وَمِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِمْ فِي أَخْذِ أَمْوَالِهِمْ، فَيَقُولُ: لَكَ فِيهَا حَقٌّ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِنْ حَرَامٍ لَمْ يَحِلَّ لَهُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ شُبْهَةٍ، فَتَرَكَهَا أَوَّلَى، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ مُبَاحٍ، جَازَ لَهُ الْأَخْذُ بِمِقْدَارِ مَكَانِهِ مِنَ الدِّينِ لَا عَلَى وَجْهِ إِنْتِفَاقِهِ فِي إِقَامَةِ الرُّعُونَةِ، وَرُبَّمَا اقْتَدَى الْعَوَامُ بِظَاهِرِ فِعْلِهِ، وَاسْتَبَاحُوا مَا لَا يُسْتَبَاحُ.

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَنْقُطِعُونَ عَنِ السُّلْطَانِ إِقْبَالًا عَلَى التَّعَبُّدِ وَالدِّينِ، فَيَزِينُ لَهُمْ غِيْبَةً مَنْ يَدْخُلُ عَلَى السُّلْطَانِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَيَجْمَعُ لَهُمْ آفَتَيْنِ: غِيْبَةَ النَّاسِ، وَمَذْحِ النَّفْسِ.

وَفِي الْجُمْلَةِ: فَالدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِينَ خَطَرٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ النَّيَّةَ قَدْ تَحْسَنَ فِي أَوَّلِ الدُّخُولِ، ثُمَّ تَتَغَيَّرُ بِإِكْرَامِهِمْ وَإِنْعَامِهِمْ، أَوْ بِالطَّمْعِ فِيهِمْ، وَلَا يَتِمَّاسُكَ عَنْ مُدَاهَنَتِهِمْ، وَتَرَكَ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ.

وَقَدْ كَانَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا أَخَافُ مِنْ إِهَانَتِهِمْ لِي، إِنَّمَا أَخَافُ مِنْ إِكْرَامِهِمْ، فَيَمِيلُ قَلْبِي إِلَيْهِمْ.

وَقَدْ كَانَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ يَبْعُدُونَ عَنِ الْأُمَرَاءِ لَمَا يَظْهَرُ مِنْ جَوْرِهِمْ، فَتَطْلُبُهُمُ الْأُمَرَاءُ لِحَاجَتِهِمْ إِلَيْهِمْ فِي الْفَتَاوَى وَالْوَلَايَاتِ، فَتَنْشَأُ أَقْوَامٌ قَوِيَتْ رَغْبَتُهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَتَعَلَّمُوا الْعُلُومَ

الَّتِي تَصْلُحُ لِلْأَمْرَاءِ، وَحَمَلُوهَا إِلَيْهِمْ لِيَنَالُوا مِنْ دُنْيَاهُمْ.

وَيَذَلُّكَ عَلَى أَنَّهُمْ قَصَدُوا بِالْعُلُومِ الْأَمْرَاءَ: أَنَّ الْأَمْرَاءَ كَانُوا قَدِيمًا يَمِيلُونَ إِلَى سَمَاعِ الْحُجَجِ فِي الْأُصُولِ، فَأَظْهَرَ النَّاسَ عِلْمَ الْكَلَامِ، ثُمَّ مَالَ بَعْضُ الْأَمْرَاءِ إِلَى الْمُنَاطَرَةِ فِي الْفِقْهِ، فَمَالَ النَّاسُ إِلَى الْجَدَلِ، ثُمَّ مَالَ بَعْضُ الْأَمْرَاءِ إِلَى الْمَوَاعِظِ، فَمَالَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَعَلِّمِينَ إِلَيْهَا، وَلَمَّا كَانَ جُمْهُورُ الْعَوَامِّ يَمِيلُونَ إِلَى الْقَصَصِ، كَثُرَ الْقُصَاصُ، وَقَلَّ الْفُقَهَاءُ.

ومن تلبس إبليس على الفقهاء: أَنَّ أَحَدَهُمْ يَأْكُلُ مِنْ وَقْفِ الْمَدْرَسَةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْمُشَاغِلِينَ بِالْعِلْمِ، فَيَمْكُثُ فِيهَا سِنِينَ، وَلَا يَتَشَاغَلُ، وَيَقْنَعُ بِمَا عَرَفَ، أَوْ يَنْتَهِي فِي الْعِلْمِ، فَلَا يَبْقَى لَهُ فِي الْوَقْفِ حِظٌّ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ لِمَنْ يَتَعَلَّمُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّخْصُ مُعِيدًا، أَوْ مُدْرِسًا، فَإِنْ شَغَلَهُ دَائِمٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يُخْكِي عَنْ بَعْضِ الْأَحْدَاثِ الْمُتَفَقِّهَةِ مِنَ الْإِنْبِسَاطِ فِي الْمَنْهَيَّاتِ، فَبَعْضُهُمْ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، وَيَتَحَلَّى بِالذَّهَبِ، وَيُحَالِ عَلَى الْمَكْسِ، فَيَأْخُذُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي، وَسَبَبُ انْبِسَاطِ هَؤُلَاءِ مُخْتَلَفٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ فَاسِدَ الْعَقِيدَةِ فِي أَضَلِّ الدِّينِ، وَهُوَ يَتَفَقَّهُ لِيَسْتَرِ نَفْسَهُ، أَوْ لِيَأْخُذَ مِنَ الْوَقْفِ، أَوْ لِيَرَأْسَ، أَوْ لِيُنَاطِرَ.

ومِنْهُمْ: مَنْ عَقِيدَتُهُ صَحِيحَةٌ، لَكِنْ يَغْلِبُهُ الْهَوَى، وَحُبُّ الشَّهَوَاتِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ صَارْفٌ عَنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ نَفْسَ الْجَدَلِ وَالْمُنَاطَرَةِ تُحَرِّكُ إِلَى الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ، وَإِنَّمَا يَتَقَوَّمُ الْإِنْسَانُ بِالرِّيَاضَةِ، وَمُطَالَعَةِ سِيرِ السَّلَفِ، وَأَكْثَرُ الْقَوْمِ فِي بُعْدٍ عَنْ هَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ إِلَّا مَا يُعِينُ الطَّبْعَ عَلَى شُمُوحِهِ، فَحِينَئِذٍ يَسْرَحُ الْهَوَى بِلا زَادٍ.

ومِنْهُمْ: مَنْ يَلْبَسُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ بَأَنَّهُ عَالِمٌ، وَفَقِيهٌ، وَمُفْتٍ، وَالْعِلْمُ يَذْفَعُ عَنْ أَرْبَابِهِ، وَهَيْهَاتَ! فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْلَى أَنْ يُحَاجَّهُ وَيُضَاعَفَ عَذَابُهُ كَمَا ذَكَرْنَا فِي حَقِّ الْقُرَّاءِ.

وقد قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: إِنَّمَا الْفَقِيهُ مَنْ يَخْشَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: رَأَيْتُ فَقِيهًا خُرَاسَانِيًّا عَلَيْهِ حَرِيرٌ وَخَوَاتِمٌ ذَهَبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: خُلِعَ السُّلْطَانُ، وَكَمَدُ الْأَعْدَاءِ.

فَقُلْتُ لَهُ: بَلْ هُوَ شِمَاتَةُ الْأَعْدَاءِ بِكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا؛ لِأَنَّ إِبْلِيسَ عَدُوُّكَ، وَإِذَا بَلَغَ مِنْكَ مَبْلَغُكَ، أَلْبَسَكَ مَا يُسَخِّطُ الشَّرَّعَ، فَقَدْ أَشْمَتَهُ بِنَفْسِكَ، وَهَلْ خُلِعَ السُّلْطَانُ سَاعَةً لَنَهْيِ الرَّحْمَنِ يَا مُسْكِينِ.

خُلِعَ عَلَيْكَ السُّلْطَانُ، فَانْخَلَعْتَ بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَخْلَعَ بِكَ السُّلْطَانُ لِبَاسَ الْفُسْطِ، وَيُلْبِسَكَ لِبَاسَ التَّقْوَى.

رَمَاكَ اللَّهُ بِخَزِيرِهِ حَيْثُ هَوَيْتُمْ أَمْرَهُ هَكَذَا، لَيْتَكَ قُلْتَ: هَذِهِ رُغُونَاتُ الطَّبْعِ، الْآنَ تَمَّتْ مِخْنَتُكَ؛ لِأَنَّ عُدْوَانَكَ دَلِيلٌ عَلَى فُسَادِ بَاطِنِكَ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ: أَنْ يُحَسِّنَ لَهُمْ أَزْدِرَاءَ الْوُعَاظِ، وَيَمْنَعَهُمْ مِنَ الْحُضُورِ عِنْدَهُمْ، فَيَقُولُونَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قُصَّاصٌ، وَمُرَادُ الشَّيْطَانِ أَلَّا يَخْضُرُوا فِي مَوْضِعٍ يَلِينُ فِيهِ الْقَلْبُ وَيَخْشَعُ. وَالْقُصَّاصُ لَا يُدْمُونُ مِنْ حَيْثُ هَذَا الْأِسْمُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿لَا تَخُنْ نَفْصَ عَلِيكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣]، وَقَالَ: ﴿فَأَقْصَصَ الْقَصَصَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

وَلِنَّمَا دُمَّ الْقُصَّاصُ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنْهُمْ الْأَتْسَاعُ بِذِكْرِ الْقَصَصِ دُونَ ذِكْرِ الْعِلْمِ الْمُفِيدِ، ثُمَّ غَالِبُهُمْ يَخْلُطُ فِيمَا يُورِدُهُ، وَرُبَّمَا اعْتَمَدَ عَلَى مَا أَكْثَرُهُ مُحَالًا، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقَصَصُ صَدَقًا، وَيُوجِبُ وَغَطًا، فَهُوَ مَمْدُوحٌ، وَقَدْ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا أَحْوَجَ النَّاسَ إِلَى قَاصٍّ صَدُوقٍ.

● ذَكَرَ تَلْبِيسَهُ عَلَى الْوُعَاظِ وَالْقُصَّاصِ:

قَالَ الْمَصْنَفُ: كَانَ الْوُعَاظُ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ عُلَمَاءَ فُقَهَاءَ، وَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَخْضُرُ مَجْلِسَ الْقَاصِّ.

ثُمَّ خَسَتْ هَذِهِ الصُّنَاعَةُ، فَتَعَرَّضَ لَهَا الْجُهَالُ، فَبَعُدَ عَنِ الْحُضُورِ عِنْدَهُمُ الْمُمَيِّزُونَ مِنَ النَّاسِ، وَتَعَلَّقَ بِهِمُ الْعَوَامُّ وَالنِّسَاءُ، فَلَمْ يَتَشَاغَلُوا بِالْعِلْمِ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْقَصَصِ وَمَا يَعِجِبُ الْجَهْلَةَ، وَتَنَوَّعَتِ الْبِدْعُ فِي هَذَا الْفَنِّ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا آفَاتِهِمْ فِي كِتَابِ الْقُصَاصِ وَالْمُذَكِّرِينَ، إِلَّا أَنَّا نَذْكُرُ هُنَا جُمْلَةً، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ قَوْمًا مِنْهُمْ كَانُوا يَضَعُونَ أَحَادِيثَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَلَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ: بَأَنَّا نَقْصِدُ حَثَّ النَّاسِ عَلَى الْخَيْرِ، وَكَفَّهِمْ عَنِ الشَّرِّ، وَهَذَا افْتِيَاتٌ مِنْهُمْ عَلَى الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّهَا عِنْدَهُمْ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ نَاقِصَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى تِمْمَةٍ، ثُمَّ نَسُوا قَوْلَهُ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ تَلَمَّحُوا مَا يُزْجِعُ النَّفُوسَ، وَيُطْرِبُ الْقُلُوبَ، فَتَرَعُوا فِيهِ الْكَلَامَ، فَتَرَاهُمْ يُنْشِدُونَ الْأَشْعَارَ الرَّائِقَةَ الْغَزَلِيَّةَ فِي الْعَشَقِ.

وَلَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ: بَأَنَّا نَقْصِدُ الْإِشَارَةَ إِلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ ﷻ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَامَّةَ مَنْ يَحْضُرُهُمُ الْعَوَامُّ الَّذِينَ بَوَاطِنُهُمْ مَشْحُونَةٌ بِحُبِّ الْهَوَى، فَيُضِلُّ الْقَاصُّ وَيُضِلُّ. وَمِنْ ذَلِكَ مَنْ يُظْهِرُ مِنَ التَّوَاجِدِ وَالتَّخَاشَعِ زِيَادَةً عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ، وَكَثْرَةَ الْجَمْعِ تُوجِبُ زِيَادَةَ تَعَمُّلِ، فَتَسْمَحُ النَّفْسُ بِفَضْلِ بُكَاءٍ وَخُشُوعٍ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَاذِبًا، فَقَدْ خَسِرَ الْآخِرَةَ، وَمَنْ كَانَ صَادِقًا، لَمْ يَسْلَمْ صَدَقُهُ مِنْ رِيَاءٍ يُخَالِطُهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَتَحَرَّكُ الْحَرَكَاتُ الَّتِي يُوقِعُ بِهَا عَلَى قِرَاءَةِ الْأَلْحَانِ، وَالْأَلْحَانُ الَّتِي قَدْ أَخْرَجَهَا الْيَوْمَ مُشَابِهَةٌ لِلْغَنَاءِ، فَهِيَ إِلَى التَّحْرِيمِ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى الْكِرَاهَةِ، وَالْقَارِئُ يَطْرِبُ، وَالْقَاصُّ يُنْشِدُ الْغَزَلَ مَعَ تَصْفِيقٍ بِيَدَيْهِ، وَإِيقَاعٍ بِرِجْلَيْهِ، فَتَشْبَهُ السُّكْرُ، وَيُوجِبُ ذَلِكَ تَحْرِيكَ الطَّبَاعِ، وَتَهْفِيجَ وَصِيَّاحِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَتَمْزِيقَ الثِّيَابِ لِمَا فِي النَّفُوسِ مِنْ دَفَائِنِ الْهَوَى،

(١) أخرجه البخاري مطوّلًا (١١٠)، ومسلم في المقدمة (٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثُمَّ يَخْرَجُونَ، فَيَقُولُونَ: كَانَ الْمَجْلِسُ طَيِّبًا، وَنُشِيرُونَ بِالطَّيِّبَةِ إِلَى مَا لَا يَجُوزُ.

ومنهم: مَنْ يَجْرِي فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالَةِ الَّتِي شَرَحْنَاهَا، لَكِنَّهُ يُنْشِدُ أَشْعَارَ النَّوحِ عَلَى الْمَوْتَى، وَيَصِفُ مَا يَجْرِي لَهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ، وَيَذْكُرُ الْغُرْبَةَ، وَمَنْ مَاتَ غَرِيبًا، فَيُبْكِي بِهَا النِّسَاءَ، وَيَصِيرُ الْمَكَانُ كَالْمَأْتَمِ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَ الصَّبْرَ عَلَى فَقْدِ الْأَحْبَابِ، لَا مَا يُوجِبُ الْجَزَعُ.

ومنهم: مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي دَقَائِقِ الزُّهْدِ، وَمَحَبَّةِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ، فَلَبَسَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ: إِنَّكَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُؤَصِّفِينَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى الْوَصْفِ حَتَّى عَرَفْتَ مَا تَصِفُ، وَسَلَكْتَ الطَّرِيقَ، وَكَشَفَ هَذَا التَّلْيِيسَ أَنَّ الْوَصْفَ عِلْمٌ، وَالسُّلُوكُ غَيْرُ الْعِلْمِ.

ومنهم: مَنْ يَتَكَلَّمُ بِالطَّامَاتِ وَالشُّطْحِ الْخَارِجِ عَنِ الشَّرْعِ، وَيَسْتَشْهَدُ بِأَشْعَارِ الْعِشْقِ، وَغَرَضُهُ أَنْ يَكْثُرَ فِي مَجْلِسِهِ الصَّبِيحُ وَلَوْ عَلَى كَلَامٍ فَاسِدٍ.

وَكَمْ مِنْهُمْ مَنْ يُرْوِقُ عِبَارَةً لَا مَعْنَى تَحْتَهَا، وَأَكْثَرَ كَلَامِهِمُ الْيَوْمَ فِي مُوسَى، وَالْجَبَلِ، وَزَلِيخَا، وَيُوسُفَ، وَلَا يَكَادُونَ يَذْكُرُونَ الْفَرَائِضَ، وَلَا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَنْبٍ، فَمَتَى يَرْجِعُ صَاحِبُ الزُّنَا، وَمُسْتَعْمَلُ الرِّبَا، وَتَعْرِفُ الْمَرْأَةُ حَقَّ رَوْجِهَا، وَتَحْفَظُ صَلَاتَهَا، هَيْهَاتَ، هَؤُلَاءِ تَرَكَوا الشَّرْعَ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَلِهَذَا نَفَقَتْ سِلَعُهُمْ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ ثَقِيلٌ، وَالْبَاطِلَ خَفِيفٌ.

ومنهم: مَنْ يَحُثُّ عَلَى الزُّهْدِ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ، وَلَا يُبَيِّنُ لِلْعَامَّةِ الْمَقْصُودَ، فَرُبَّمَا تَابَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ، وَانْقَطَعَ إِلَى رَاوِيَةٍ، أَوْ خَرَجَ إِلَى جَبَلٍ، فَبَقِيَتْ عَائِلَتُهُ لَا شَيْءَ لَهُمْ.

ومنهم: مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي الرِّجَاءِ وَالطَّمَعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَزَجَ ذَلِكَ بِمَا يُوجِبُ الْخَوْفَ وَالْحَذَرَ، فَيَزِيدُ النَّاسَ جَرَأَةً عَلَى الْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْوَى مَا ذَكَرَ بِمِثْلِهِ إِلَى الدُّنْيَا مِنَ الْمَرَكَبِ الْفَارِهَةِ، وَالْمَلَابِسِ الْفَاحِشَةِ، فَيُفْسِدُ الْقُلُوبَ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ.

فصل اداء حب الظهور والرئاسة

وَقَدْ يَكُونُ الْوَاعِظُ قَاصِدًا لِلنَّصِيحَةِ، إِلَّا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ شَرَبَ الرِّئَاسَةَ فِي قَلْبِهِ مَعَ الزَّمَانِ، فَيُحِبُّ أَنْ يُعَظَّمَ، وَعَلَامَتُهُ أَنَّهُ إِذَا ظَهَرَ وَاعِظٌ يَتَوَبُّ عَنْهُ، أَوْ يَعِينُهُ عَلَى الْخَلْقِ، كَرِهَ ذَلِكَ، وَلَوْ صَحَّ قَضَاؤُهُ، لَمْ يَكْرَهُ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى خَلَاقِ الْخَلْقِ.

فصل افتتن مجلس الوعظ

وَمِنْ الْقُصَّاصِ مَنْ يَخْلُطُ فِي مَجْلِسِهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَتَرَى النِّسَاءَ يُكْثِرْنَ الصِّيَاحَ وَجَدًّا عَلَى زَعْمِهِنَّ، فَلَا يُنْكِرُ ذَلِكَ عَلَيْهِنَ؛ جَمْعًا لِلْقُلُوبِ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ ظَهَرَ فِي زَمَانِنَا هَذَا مِنْ الْقُصَّاصِ مَا لَا يَدْخُلُ فِي التَّلْبِيسِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ صَرِيحٌ مِنْ كَوْنِهِمْ جَعَلُوا الْقِصَصَ مَعَاشًا يَسْتَمْنَحُونَ بِهِ الْأُمَرَاءَ، وَالظُّلَمَةَ، وَالْأَخْذَ مِنَ أَصْحَابِ الْمُكُوسِ، وَالتَّكْسِبَ بِهِ فِي الْبُلْدَانِ، وَفِيهِمْ مَنْ يَخْضِرُ الْمَقَابِرَ، فَيَذْكُرُ الْبِلَى، وَفِرَاقَ الْأَحْبَةِ، فَيَبْكِي النِّسْوَةَ، وَلَا يَحْثُ عَلَى الصَّبْرِ.

وَقَدْ يُلْبَسُ عَلَى الْوَاعِظِ الْمُحَقِّقِ، فَيَقُولُ لَهُ: مِثْلُكَ لَا يَعِظُ، وَإِنَّمَا يَعِظُ مُتَقِظٌ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى السُّكُوتِ وَالْإِنْقِطَاعِ، وَذَلِكَ مِنْ دَسَائِسِ إِبْلِيسَ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ فِعْلَ الْخَيْرِ، وَيَقُولُ: إِنَّكَ تَلْتَدُّ بِمَا تُورِدُهُ، وَتَجِدُ رَاحَةً، فَرُبَّمَا دَخَلَ الرِّيَاءُ فِي قَوْلِكَ، وَطَرِيقَ الْوَحْدَةِ أَسْلَمَ، وَمَقْصُودُهُ بِذَلِكَ سُدُّ بَابِ الْخَيْرِ.

وَعَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ فِي مَجْلِسٍ، فَقِيلَ لِلْعَلَاءِ: تَكَلَّمْ! فَقَالَ: أَوْهْنَاكَ أَنَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ الْكَلَامَ، وَمُؤَنَّتُهُ، وَتَبِعَتْهُ. قَالَ ثَابِتٌ: فَأَعْجَبَنِي. قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ الْحَسَنُ: وَإِنَّا هُنَاكَ يَوْمَ الشَّيْطَانِ أَنْتُمْ أَخَذْتُمُوهَا عَنْهُ، فَلَمْ يَأْمُرْ أَحَدًا بِخَيْرٍ، وَلَمْ يَنْهَهُ عَنْ شَرٍّ.

❦ ذكر تلبيسه على أهل اللغة والأدب:

قال المصنف: قد لبس على جمهورهم؛ فشغلهم بعُلوم النُحو واللُّغة من المهمَّات اللازمة التي هي فرض عَيْنٍ، عَنْ مَعْرِفَةِ مَا يَلْزِمُهُمْ عِرْفَانُهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَمَا هُوَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ آدَابِ النَّفُوسِ، وَصَلَاحِ الْقُلُوبِ، وَبِمَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ عُلُومِ التَّفْسِيرِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، فَأَذْهَبُوا الزَّمَانَ كُلَّهُ فِي عُلُومٍ لَا تُرَادُّ لِنَفْسِهَا، بَلْ لغيرِهَا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا فَهِمَ الْكَلِمَةَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَرَقَّى إِلَى الْعَمَلِ بِهَا، إِذْ هِيَ مُرَادَةٌ لغيرِهَا، فَتَرَى الْإِنْسَانَ مِنْهُمْ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ مِنْ آدَابِ الشَّرِيعَةِ إِلَّا الْقَلِيلَ، وَلَا مِنَ الْفِقْهِ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى تَرْكِ نَفْسِهِ، وَصَلَاحِ قَلْبِهِ.

وَمَعَ هَذَا فَفِيهِمْ كِبَرٌ عَظِيمٌ، وَقَدْ خَيَّلَ لَهُمْ إِبْلِيسُ أَنَّهُمْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ النَّحْوَ وَاللُّغَةَ مِنْ عُلُومِ الْإِسْلَامِ، وَبِهَا يُعْرَفُ مَعْنَى الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، وَلِعَمْرِي، إِنَّ هَذَا لَا يُنْكَرُ، وَلَكِنْ مَعْرِفَةُ مَا يَلْزَمُ مِنَ النَّحْوِ لِإِصْلَاحِ اللِّسَانِ، وَمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ اللُّغَةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ - أَمْرٌ قَرِيبٌ، وَهُوَ أَمْرٌ لَازِمٌ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَضَّلُ لَا يُخْتَاجُ إِلَيْهِ، وَإِنْفَاقُ الزَّمَانِ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْفَاضِلِ، وَلَيْسَ بِمُهْمٍّ مَعَ تَرْكِ الْمُهْمِّ غَلْطٌ، وَإِثَارُهُ عَلَى مَا هُوَ أَنْفَعُ، وَأَعْلَى رُتْبَةً كَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ غَبْنٌ، وَلَوْ اتَّسَعَ الْعُمُرُ لِمَعْرِفَةِ الْكُلِّ كَانَ حَسَنًا، لَكِنْ الْعُمُرُ قَصِيرٌ، فَيَنْبَغِي إِثَارَ الْأَهَمِّ وَالْأَفْضَلِ.

فصل الزوم تفصيل الاحتمالات

وَمِمَّا ظَنُّوهُ صَوَابًا وَهُوَ خَطَأٌ، مَا أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ فَارَسٍ، قَالَ: قِيلَ لَفَقِيهِ الْعَرَبُ: هَلْ يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ إِذَا أَشْهَدَ الْوُضُوءَ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَالْإِشْهَادُ: أَنْ يَمْذِي الرَّجُلُ.

قال المصنف: وذكر من هذا الجنس مسائل كثيرة، وهذا غاية في الخطأ؛ لأنه متى كان الاسم مشتركاً بين مُسمَّين، كَانَ إِطْلَاقُ الْفَتْوَى عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ خَطَأً، مِثَالُهُ أَنْ

يَقُولُ الْمُسْتَفْتَى: مَا تَقُولُ فِي وَطْءِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ فِي قُرْبَاهَا؟ فَإِنَّ الْقُرْءَ يَقَعُ عِنْدَ اللَّغْوَيْنِ عَلَى الْأَطْهَارِ، وَعَلَى الْحَيْضِ.

فيقول الفقيه: يَجُوزُ إِشَارَةُ إِلَى الطُّهْرِ، أَوْ لَا يَجُوزُ إِشَارَةُ إِلَى الْحَيْضِ خطأ.
وَكَذَلِكَ لَوْ قَالَ السَّائِلُ: هَلْ يَجُوزُ لِلصَّائِمِ أَنْ يَأْكُلَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ؟ كَمْ يَجِزُ إِطْلَاقُ الْجَوَابِ، فَمَا ذَكَرَهُ فَقِيهُ الْعَرَبِ هُوَ خطأً مِنْ وَجْهَيْنِ:
أحدهما: أَنَّهُ لَمْ يَسْتَفْصِلْ فِي الْمُحْتَمَلَاتِ.

والثاني: أَنَّهُ صَرَفَ الْفَتْوَى إِلَى أَبْعَدِ الْمُحْتَمَلَاتِ، وَتَرَكَ الْأَطْهَرَ، وَقَدْ اسْتَحْسَنُوا هَذَا، وَقَلَّةُ الْفُقَهَاءِ أَوْجَبَتْ هَذَا الزَّلَلَ.

فصل افتنة البطالة

وَلَمَّا كَانَ عُمُومُ اسْتِغَالِهِمْ بِأَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَمْ يَجِدِ الطَّبَعُ صَادًا عَمَّا وُضِعَ عَلَيْهِ مِنْ مُطَالَعَةِ الْأَحَادِيثِ، وَمَعْرِفَةِ سِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، سَالَتْ بِهِمِ الطَّبَاعُ إِلَى هَوَاةِ الْهَوَى، فَانْبَثَّ شَرْعُ الْبَطَالَةِ يَبْغِثُ، فَقُلَّ أَنْ تَرَى مِنْهُمْ مُتَشَاغِلًا بِالتَّقْوَى، أَوْ نَازِلًا فِي مَطْعَمٍ، فَإِنَّ النَّحْوَ يَغْلِبُ طَلْبُهُ عَلَى السَّلَاطِينِ، فَيَأْكُلُ النَّحَاةَ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الْحَرَامَ، كَمَا كَانَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ فِي ظِلِّ عَصَدِ الدَّوْلَةِ وَغَيْرِهِ.

وَقَدْ يَظُنُّونَ جَوَازَ الشَّيْءِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ لِقَلَّةِ فَفْهِهِمْ كَمَا جَرَى لِلزَّجَّاجِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أُوَدِّبُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَقُولُ لَهُ: إِنْ بَلَغْتَ إِلَيَّ مَبْلَغَ أَبِيكَ، وَوَلَيْتَ الْوِزَارَةَ، مَاذَا تَصْنَعُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَحْبَبْتُ. فَأَقُولُ لَهُ: أَنْ تُعْطِيَنِي عِشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَكَانَتْ غَايَةَ أُمْنِيَّتِي، فَمَا مَضَتْ إِلَّا سُنُونَ حَتَّى وُلِّيَ الْقَاسِمُ الْوِزَارَةَ، وَأَنَا عَلَى مُلَازِمَتِي لَهُ، وَقَدْ صَرْتُ نَدِيمَهُ، فَدَعَيْتَنِي نَفْسِي إِلَى إِذْكَارِهِ بِالْوَعْدِ، ثُمَّ هَبْتُهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ مِنْ وَزَارَتِهِ، قَالَ لِي: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، لَمْ أَرُكَ أَذْكَرْتَنِي بِالنَّذْرِ. فَقُلْتُ: عَوَّلْتُ عَلَى رِعَايَةِ الْوَزِيرِ

أَيَّدُهُ اللَّهُ، وَأَنَّهُ لَا يَخْتَاجُ إِلَيَّ إِذْكَارٍ لَّنَذْرِ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ خَادِمٍ وَاجِبِ الْحَقِّ. فَقَالَ لِي: إِنَّهُ الْمُعْتَصِدُ، وَلَوْلَاهُ مَا تَعَاظَمَنِي دَفْعُ ذَلِكَ إِلَيْكَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ يَصِيرَ لِي مَعَهُ حَدِيثٌ، فَأَسْمَحُ بِأَخْذِهِ مُتَفَرِّقًا.

فَقُلْتُ: أَفْعَلُ. فَقَالَ: اجْلِسْ لِلنَّاسِ، وَخُذْ رِقَاعَهُمْ فِي الْحَوَائِجِ الْكِبَارِ، وَاسْتَعْجَلْ عَلَيْهَا، وَلَا تَمْتَنِعْ مِنْ مُسَاءَلَتِي شَيْئًا تُخَاطَبُ فِيهِ؛ صَحِيحًا كَانَ أَوْ مُحَالًا إِلَيَّ أَنْ يَحْصَلَ لَكَ مَالُ النَّذْرِ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ رِقَاعًا فَيُوقَعُ فِيهَا، وَرُبَّمَا قَالَ لِي: كَمْ ضَمِنَ لَكَ عَلَى هَذَا؟ فَأَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: غُبْنْتُ، هَذَا يُسَاوِي كَذَا وَكَذَا، فَاسْتَرَدُّ، فَأَرَا جُعُ الْقَوْمِ، وَلَا أَزَالُ أُمَاكِسُهُمْ وَيَزِيدُونَنِي حَتَّى أَبْلُغَ الْحَدَّ الَّذِي رَسَمَهُ. قَالَ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ شَيْئًا عَظِيمًا، فَحَصَلَ عِنْدِي عِشْرُونَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَأَكْثَرُ مِنْهَا فِي مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ. فَقَالَ لِي بَعْدَ شَهْرٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، حَصَلَ مَالُ النَّذْرِ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَسَكَتَ وَكُنْتُ أَعْرِضُ، ثُمَّ يَسْأَلُنِي فِي كُلِّ شَهْرٍ أَوْ نَحْوِهِ، هَلْ حَصَلَ الْمَالُ؟ فَأَقُولُ: لَا، خَوْفًا مِنْ انْقِطَاعِ الْكَسْبِ إِلَيَّ أَنْ حَصَلَ عِنْدِي ضَعْفُ الْمَالِ، وَسَأَلَنِي يَوْمًا، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنَ الْكَذِبِ الْمُتَّصِلِ.

فَقُلْتُ: قَدْ حَصَلَ ذَلِكَ بِسَعَادَةِ الْوَزِيرِ، فَقَالَ: فَرَجَتْ - وَاللَّهِ - عَنِّي، فَقَدْ كُنْتُ مَشْغُولَ الْقَلْبِ إِلَيَّ أَنْ يَحْصَلَ لَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ الدَّوَاءَ، وَوَقَعَ لِي إِلَى خَازِنِهِ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ دِينَارٍ صِلَةً، فَأَخَذْتُهَا، وَامْتَنَعْتُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَلَمْ أَدْرِ كَيْفَ أَقْعُ مِنْهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُهُ، وَجَلَسْتُ عَلَى رِسْمِي، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ: هَاتِ مَا مَعَكَ لِيَسْتَنْدِعِي مِنَ الرِّقَاعِ عَلَى الرَّسْمِ، فَقُلْتُ: مَا أَخَذْتُ مِنْ أَحَدٍ رَقْعَةً؛ لِأَنَّ النَّذْرَ قَدْ وَقَعَ الْوَفَاءُ بِهِ، وَلَمْ أَدْرِ كَيْفَ أَقْعُ مِنَ الْوَزِيرِ، فَقَالَ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! أَتُرَانِي كُنْتُ أَقْطَعُ عَنْكَ شَيْئًا قَدْ صَارَ لَكَ عَادَةً، وَعَلِمَ بِهِ النَّاسُ، وَصَارَتْ لَكَ بِهِ مَنَزَلَةٌ عِنْدَهُمْ وَجَاءَ، وَغَدَوْا وَرَوَّاحٌ إِلَيَّ بِأَبْكَ، وَلَا يَغْلُمُ سَبَبَ انْقِطَاعِهِ فَيَظُنُّ ذَلِكَ لَضَعْفِ جَاهِكَ عِنْدِي، أَوْ تَغْيِيرِ رُتْبَتِكَ، أَعْرِضْ عَلَيَّ رَسْمَكَ، وَخُذْ بِلَا حِسَابٍ، فَقَبَّلْتُ يَدَهُ وَبَاكَرْتُهُ مِنْ غَدٍ بِالرِّقَاعِ، وَكُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ شَيْئًا إِلَيَّ أَنْ

مات، وَقَدْ تَأَثَّلَتْ مَالِي هَذَا.

قَالَ المصنف: انظُرُوا مَا يَصْنَعُ قَلَّةُ الفقه، فَإِنَّ هَذَا الرَّجُلَ الْكَبِيرَ الْقَدْرَ فِي مَعْرِفَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ لَوْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا الَّذِي جَرَى لَهُ لَمْ يَجْزُ شَرْعًا مَا حَكَاهُ، وَتَبَجَّحَ بِهِ، فَإِنَّ إِيصَالَ الظُّلَامَاتِ وَاجِبٌ، وَلَا يَجُوزُ أَخْذُ الْبُرْطِيلِ عَلَيْهَا، وَلَا عَلَى شَيْءٍ مِمَّا نَصَبَ الْوَزِيرَ لَهُ مِنْ أُمُورِ الدَّوْلَةِ، وَبِهَذَا تَبَيَّنَ مَرْتَبَةُ الْفَقْهِ عَلَى غَيْرِهِ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الشُّعْرَاءِ:

قَالَ المصنف: وَقَدْ لَبَسَ عَلَيْهِمْ فَأَرَاهُمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ، وَأَنَّهُمْ قَدْ خَصُّوا بِفِطْنَةٍ تَمَيَّزُوا بِهَا عَنْ غَيْرِهِمْ، وَمَنْ خَصَّكُمْ بِهَذِهِ الْفِطْنَةِ رُبَّمَا عَفَا عَنْ زَلَلِكُمْ، فَتَرَاهُمْ يَهَيِّمُونَ فِي كُلِّ وَادٍ مِنَ الْكَذِبِ، وَالْقَذْفِ، وَالْهَجَاءِ، وَهَتَكَ الْأَعْرَاضَ، وَالْإِقْرَارَ بِالْفَوَاحِشِ، وَأَقْلَّ أَحْوَالَهُمْ أَنَّ الشَّاعِرَ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ، فَيَخَافُ أَنْ يَهْجُوهُ فَيُعْطِيهِ اتِّقَاءَ شَرِّهِ، أَوْ يَمْدَحَهُ بَيْنَ جَمَاعَةٍ، فَيُعْطِيهِ حَيَاءً مِنَ الْحَاضِرِينَ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ الْمُضَادَّةِ.

وَتَرَى خَلْقًا مِنَ الشُّعْرَاءِ وَأَهْلِ الْأَدَبِ لَا يَتَحَاشَوْنَ مِنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْكَذِبِ فِي الْمَدْحِ خَارِجًا عَنِ الْحَدِّ، وَيَحْكُونَ اجْتِمَاعَهُمْ عَلَى الْفِسْقِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْأَدْبَاءِ، فَفَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، لَيْسَ الْأَدَبُ إِلَّا مَعَ اللَّهِ ﷻ بِاسْتِعْمَالِ التَّقْوَى لَهُ، وَلَا قَدْرَ لِلْفُطْنِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، وَلَا تَخْسَنَ الْعِبَارَةُ عِنْدَ اللَّهِ إِذَا لَمْ يَتَّقِهِ، وَجُمْهُورُ الْأَدْبَاءِ إِذَا ضَاقَ بِهِمْ رِزْقٌ، تَسَخَّطُوا فَكَفَرُوا، وَأَخَذُوا فِي لَوْمِ الْأَقْدَارِ كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ:

لَيْتَن سَمَتِ هِمَّتِي فِي الْفَضْلِ عَالِيَةً فَإِنَّ حَظِّي بِبَطْنِ الْأَرْضِ مُلْتَصِقُ
كَمْ يَفْعَلُ الدَّهْرُ بِي مَا لَا أُسْرِبُهُ وَكَمْ يُسِيءُ زَمَانٌ جَانِثٌ حَنِقُ

وَقَدْ نَسِيَ هَؤُلَاءِ أَنَّ مَعَاصِيَهُمْ تُضَيِّقُ أَرْزَاقَهُمْ، فَقَدْ رَأَوْا أَنْفُسَهُمْ مُسْتَحْقِينَ لِلنَّعْمِ،

مُسْتَوْجِبِينَ لِلسَّلَامَةِ مِنَ الْبَلَاءِ، وَلَمْ يَتَلَمَّحُوا مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ امْتِنَالِ أَوَامِرِ الشَّرْعِ، فَقَدْ ضَلَّتْ فِطْرَتُهُمْ فِي هَذِهِ الْغَفْلَةِ.

ذكر تلبس إبليس على الكاملين من العلماء:

قَالَ المصنف: إِنَّ أَقْوَامًا عَلَتْ هِمْمُهُمْ، فَحَصَّلُوا عُلُومَ الشَّرْعِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْأَدَبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَأَتَاهُمْ إبليسُ بِخَفِيِّ التَّلْبِيسِ، فَأَرَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ بَعَيْنٍ عَظِيمَةٍ لَمَّا تَأَلَّوْا، وَأَفَادُوا غَيْرَهُمْ.

فَمِنْهُمْ: مَنْ يَسْتَفْزُهُ لَطُولُ عَنَائِهِ فِي الطَّلَبِ، فَحَسَّنَ لَهُ اللَّذَاتِ، وَقَالَ لَهُ: إِلَى مَتَى هَذَا التَّعَبُ، فَأَرِخْ جَوَارِحَكَ مِنْ كُلِّ التَّكَالُيفِ، وَأَفْسَحْ لِنَفْسِكَ فِي مُشْتَهَاهَا.

فَإِنْ وَقَعَتْ فِي زَلَّةٍ، فَالْعِلْمُ يَدْفَعُ عَنْكَ الْعُقُوبَةَ، وَأُورِدَ عَلَيْهِ فَضْلُ الْعُلَمَاءِ، فَإِنْ خُذِلَ هَذَا الْعَبْدُ، وَقَبِلَ هَذَا التَّلْبِيسَ، يَهْلِكُ، وَإِنْ وُفِّقَ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: جَوَابُكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: أَحَدُهَا: إِنَّهُ إِنَّمَا فَضَّلَ الْعُلَمَاءُ بِالْعِلْمِ، وَلَوْ لَا الْعَمَلُ بِهِ مَا كَانَ لَهُ مَعْنَى، وَإِذَا لَمْ أَعْمَلْ بِهِ كُنْتُ كَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ الْمَقْصُودَ بِهِ، وَيَصِيرُ مِثْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ جَمَعَ الطَّعَامَ، وَأَطْعَمَ الْجِيَاعَ، وَلَمْ يَأْكُلْ، فَلَمْ يَنْفَعَهُ ذَلِكَ مِنْ جُوعِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُعَارِضَهُ بِمَا وَرَدَ فِي ذِمِّ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِالْعِلْمِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ»^(١).

وَحِكَايَتُهُ ﷺ عَنْ رَجُلٍ يُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ، فَيَقُولُ: «كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»^(٢).

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٨٦٨): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

وَقَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَيْلٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ مَرَّةً، وَوَيْلٌ لِمَنْ عَلِمَ وَلَمْ يَعْمَلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

والثالث: أَنْ يَذْكُرَ لَهُ عِقَابَ مَنْ هَلَكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ التَّارِكِينَ لِلْعَمَلِ بِالْعِلْمِ؛ كإِبْلِيسَ وبلعام، وَيُكْفِي فِي دَمِّ الْعَالِمِ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى أَقْوَامٍ مِنَ الْمُحْكَمِينَ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، فَحَسَنَ لَهُمُ الْكِبَرُ بِالْعِلْمِ، وَالْحَسَدُ لِلنَّظِيرِ، وَالرِّيَاءُ لِطَالِبِ الرِّيَاسَةِ، فَتَارَةً يُرِيهِمُ أَنَّ هَذَا كَالْحَقِّ الْوَاجِبِ لَهُمْ، وَتَارَةً يَقْوِي حُبَّ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَلَا يَتْرَكُونَهُ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ خَطَأٌ، وَعِلَاجُ هَذَا لِمَنْ وَفَّقَ: إِدْمَانُ النَّظَرِ فِي إِثْمِ الْكِبَرِ، وَالْحَسَدِ، وَالرِّيَاءِ، وَإِعْلَامُ النَّفْسِ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَذْفَعُ شَرَّ هَذِهِ الْمُكْتَسَبَاتِ، بَلْ يُضَاعَفُ عَذَابُهَا لِتَضَاعُفِ الْحُجَّةِ بِهَا، وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرِ السَّلَفِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ اسْتَحْقَرَ نَفْسَهُ، فَلَمْ يَتَكَبَّرْ، وَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ، لَمْ يُرَءِ، وَمَنْ لَاحَظَ جَرِيَانَ أَفْذَارِهِ عَلَى مُقْتَضَى إِرَادَتِهِ، لَمْ يَخْسُدَ.

وَقَدْ يَدْخُلُ إِبْلِيسُ عَلَى هَؤُلَاءِ بِشُبْهَةِ ظَرِيفَةٍ، فَيَقُولُ: طَلَبْتُكُمْ لِلرَّفْعَةِ لَيْسَ بِتَكَبُّرٍ؛ لِأَنَّكُمْ نُوَابُ الشَّرْعِ، فَإِنَّكُمْ تَطْلُبُونَ إِعْزَازَ الدِّينِ، وَدَخْضَ أَهْلِ الْبَدْعِ، وَإِطْلَاقَكُمْ اللِّسَانَ فِي الْحُسَادِ غَضَبٌ لِلشَّرْعِ، إِذِ الْحُسَادُ قَدْ ذَمُّوا مَنْ قَامَ بِهِ، وَمَا تَظُنُّونَهُ رِيَاءً فَلَيْسَ بِرِيَاءٍ؛ لِأَنَّ مَنْ تَخَاشَعَ مِنْكُمْ وَتَبَاكَى، اقْتَدَى بِهِ النَّاسُ كَمَا يَقْتَدُونَ بِالطَّبِيبِ إِذَا احْتَمَى أَكْثَرُ مِنْ اقْتِدَائِهِمْ بِقَوْلِهِ إِذَا وَصَفَ.

وَكُشِفَ هَذَا التَّلْبِيسُ: أَنَّهُ لَوْ تَكَبَّرَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ جَنْسِهِمْ، وَصَعِدَ فِي الْمَجْلِسِ فَوْقَهُ، أَوْ قَالَ حَاسِدٌ عَنْهُ شَيْئًا، لَمْ يَغْضَبْ هَذَا الْعَالِمُ لَذَلِكَ كَغَضَبِهِ لِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَذْكُورُ مِنْ نُوَابِ الشَّرْعِ، فَعَلِمَ أَنَّهُ إِنَّمَا لَمْ يَغْضَبْ لِنَفْسِهِ، بَلْ لِلْعِلْمِ.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ، فَلَا عُذْرَ فِيهِ لِأَحَدٍ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُجْعَلَ طَرِيقًا لِدَعَايَةِ النَّاسِ، وَقَدْ كَانَ أَثُوبُ السَّخْتْيَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ، فَرَقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: مَا أَشَدَّ الزُّكَامَ! وَبَعْدَ هَذَا، فَلَا عَمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَالنَّاقِذُ بِصِيرٍ، وَكَمْ مِنْ سَاكِتٍ عَنْ غِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا اغْتَبِيُوا عِنْدَهُ، فَرِحَ قَلْبُهُ، وَهُوَ أَثَمَ بِذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

أحدها: الفرح، فَإِنَّهُ حَصَلَ بِوُجُودِ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ مِنَ الْمُغْتَابِ.

والثاني: لسُروهِ بثلث المسلمين.

والثالث: أَنَّهُ لَا يُنْكِرُ.

فصل [حب علو الصيت]

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى الْكَامِلِينَ فِي الْعُلُومِ، فَيَسْهَرُونَ لَيْلَهُمْ، وَيَذْأَبُونَ نَهَارَهُمْ فِي تَصَانِيفِ الْعُلُومِ، وَيُرِيهِمْ إِبْلِيسُ أَنَّ الْمَقْصُودَ نَشْرُ الدِّينِ، وَيَكُونُ مَقْصُودُهُمُ الْبَاطِنُ انْتِشَارُ الذِّكْرِ، وَعُلُوُّ الصَّيِّتِ وَالرِّيَّاسَةِ، وَطَلَبُ الرِّحْلَةِ مِنَ الْأَفَاقِ إِلَى الْمُصَنِّفِ.

وَيُنْكَشِفُ هَذَا التَّلْبِيسُ بَأَنَّهُ لَوْ انْتَفَعَ بِمُصَنَّفَاتِهِ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ إِلَيْهِ، أَوْ قُرِئَتْ عَلَى نَظِيرِهِ فِي الْعِلْمِ، فَرِحَ بِذَلِكَ إِنْ كَانَ مَرَادُهُ نَشْرُ الْعِلْمِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا مِنْ عِلْمٍ عَلِمْتُهُ إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْتَفِيدَهُ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيَّ.

ومنهم: مَنْ يَفْرَحُ بِكَثْرَةِ الْأَتْبَاعِ، وَيَلْبِسُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ بَأَنَّ هَذَا الْفَرَحَ لِكَثْرَةِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا مَرَادُهُ كَثْرَةُ الْأَصْحَابِ، وَاسْتِطَارَةُ الذِّكْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعُجْبُ بِكَلِمَاتِهِمْ وَعِلْمِهِمْ، وَيُنْكَشِفُ هَذَا التَّلْبِيسُ بَأَنَّهُ لَوْ انْقَطَعَ بَعْضُهُمْ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ، ثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَمَا هَذِهِ صِفَةُ الْمُخْلِصِ فِي التَّعْلِيمِ؛ لَأَنَّ مَثَلَ الْمُخْلِصِ مَثَلُ الْأَطْبَاءِ الَّذِينَ يُدَاوُونَ الْمَرْضَى لِلَّهِ ﷻ، فَإِذَا شَفِيَ بَعْضُ الْمَرْضَى عَلَى يَدِ طَبِيبٍ مِنْهُمْ، فَرِحَ الْآخَرُ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنفًا حَدِيثَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: أَذْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِئَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
 مِنَ الْأَنْصَارِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ، وَلَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَدَّ
 أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ يَتَخَلَّصُ الْعُلَمَاءُ الْكَامِلُونَ مِنْ تَلْبِيسَاتِ إِبْلِيسِ الظَّاهِرَةِ، فَيَأْتِيهِمْ
 بِخَفِيٍّ مِنْ تَلْبِيسِهِ بِأَنْ يَقُولَ لَهُ: مَا لَقِيتُ مِثْلَكَ، مَا أَعْرَفَكَ بِمَدَاخِلِي وَمَخَارِجِي! فَإِنْ سَكَنَ
 إِلَى هَذَا، هَلَكَ بِالْعُجْبِ، وَإِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُسَالَمَةِ لَهُ، سَلِمَ.

وَقَدْ قَالَ السَّرِيُّ السَّقَطِيُّ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ بَسْتَانًا فِيهِ مِنْ جَمِيعِ مَا خَلَقَ اللَّهُ ﷻ مِنَ
 الْأَشْجَارِ، عَلَيْهَا مِنْ جَمِيعِ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَطْيَارِ، فَخَاطَبَهُ كُلُّ طَائِرٍ بِلُغَتِهِ، وَقَالَ:
 السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ، فَسَكَنَتْ نَفْسُهُ إِلَى ذَلِكَ، كَانَ فِي أَيْدِيهَا أَسِيرًا،
 وَاللَّهُ الْهَادِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.



الباب السابع

في تلبيس إبليس على الولاة والسلاطين

قَالَ المصنف: قَدْ لَبَسَ عَلَيْهِمُ إبْلِسُ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ، نَذْكُرُ أَمَّهَاتِهَا:

فَالْوَجْهَ الْأَوَّلَ: أَنَّهُ يَرِيدُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّهُمْ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ، مَا وَلَّاهُمْ سُلْطَانَهُ، وَلَا جَعَلَهُمْ نَوَابَا عَنْهُ فِي عِبَادِهِ، وَيَنْكَشِفُ هَذَا التَّلْبِيسُ بَأَنَّهُمْ إِنْ كَانُوا نَوَابَا عَنْهُ فِي الْحَقِيقَةِ فَلْيَحْكُمُوا بِشَرْعِهِ، وَلْيَتَّبِعُوا مَرَاضِيهِ، فَحِينَئِذٍ يُحِبُّهُمْ لَطَاعَتِهِ.

فَأَمَّا صُورَةُ الْمُلْكِ وَالسُّلْطَنَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَعْطَاهَا خَلْقًا مِمَّنْ يَبْغِضُهُ، وَقَدْ بَسَطَ الدُّنْيَا لكَثِيرٍ مِمَّنْ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَسَلَّطَ جَمَاعَةً مِنْ أَوْلِيَاكَ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، فَقَتَلُوهُمْ، وَقَهَرُوهُمْ، فَكَانَ مَا أَعْطَاهُمْ عَلَيْهِمْ لَا لَهُمْ، وَدَخَلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨].

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ: الْوَلَايَةُ تَفْتَقِرُ إِلَى هَيْبَةٍ، فَيَتَكَبَّرُونَ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ، فَيَعْمَلُونَ بِآرَائِهِمْ، فَيُتْلَفُونَ الدِّينَ، وَالْمَعْلُومُ أَنَّ الطَّبَعَ يَسْرِقُ مِنْ خِصَالِ الْمُخَالَطِينَ، فَإِذَا خَالَطُوا مُؤَثِّرِي الدُّنْيَا، الْجُهَّالَ بِالشَّرْعِ، سَرَقَ الطَّبَعُ مِنْ خِصَالِهِمْ مَعَ مَا عِنْدَهُ مِنْهَا، وَلَا يَرَى مَا يَقَاومُهَا، وَلَا مَا يَزْجُرُ عَنْهَا، وَذَلِكَ سَبَبُ الْهَلَاكِ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ يُخَوِّفُهُمُ الْأَعْدَاءَ، وَيَأْمُرُهُمْ بِتَشْدِيدِ الْحِجَابِ، فَلَا يَصِلُ إِلَيْهِمْ أَهْلُ الْمَظَالِمِ، وَيَتَوَانَى مَنْ جُعِلَ بِصَدَدِ رَفْعِ الْمَظَالِمِ.

وَقَدْ رَوَى أَبُو مَرْيَمَ الْأَسَدِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ،

فَاخْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ، وَخَلَّتْهُمْ، وَفَقَرَهُمْ، اخْتَجَبَ اللَّهُ ﷻ دُونَ حَاجَتِهِ، وَخَلَّتْهُ، وَفَقَرَهُ»^(١).

والرَّابِع: أَنَّهُمْ يَسْتَعْلَمُونَ مَنْ لَا يَضْلُحُ مِمَّنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، وَلَا تَقْوَى، فَيَجْتَلِبُ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ بِظُلْمِهِ النَّاسَ، وَيُطْعِمُهُمُ الْحَرَامَ بِالسُّيُوعِ الْفَاسِدَةِ، وَيَحُدُّ مَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ، وَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَتَخَلَّصُونَ مِنَ اللَّهِ ﷻ مِمَّا جَعَلُوهُ فِي عُنُقِ الْوَالِي، هَيْهَاتَ! إِنَّ الْعَامِلَ عَلَى الزَّكَاةِ إِذَا وَكَّلَ الْفُسَّاقَ بِتَفْرِقَتِهَا فَخَانُوا، ضَمِنَ.

والخامس: إِنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمُ الْعَمَلَ بِرَأْيِهِمْ، فَيَقْطَعُونَ مَنْ لَا يَجُوزُ قَطْعُهُ، وَيَقْتُلُونَ مَنْ لَا يَحِلُّ قَتْلُهُ، وَيُوْهِمُهُمْ أَنَّ هَذِهِ سِيَاسَةٌ، وَتَحْتَ هَذَا مِنَ الْمَعْنَى أَنَّ الشَّرِيعَةَ نَاقِصَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى إِتْمَامٍ، وَنَحْنُ نُنْمِئُهَا بِأَرَائِنَا.

وهَذَا مِنْ أَفْبَحِ التَّلْيِيسِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ سِيَاسَةٌ إِلَهِيَّةٌ، وَمُحَالٌّ أَنْ يَقَعَ فِي سِيَاسَةِ الْإِلَهِ خَلَلٌ يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى سِيَاسَةِ الْخَلْقِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي أَلْكِتَابٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾ [الرعد: ٤١]، فَمُدَّعِي السِّيَاسَةِ مُدَّعِي الْخَلَلِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهَذَا يُزَاحِمُ الْكُفْرَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عِضْدِ الدَّوْلَةِ أَنَّهُ كَانَ يَمِيلُ إِلَى جَارِيَةٍ، فَكَانَتْ تَشْغُلُ قَلْبَهُ، فَأَمَرَ بِتَغْرِيقِهَا؛ لِثَلَا يَشْتَغَلَ قَلْبُهُ عَنْ تَذْيِيرِ الْمُلْكِ، وَهَذَا هُوَ الْجُنُونُ الْمُطْبُوقُ؛ لِأَنَّ قَتْلَ مُسْلِمٍ بِلَا جُزْمٍ لَا يَحِلُّ، وَاعْتِقَادُهُ أَنَّ هَذَا جَائِزٌ كُفْرٌ، وَإِنْ اعْتَقَدَهُ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لَكِنَّهُ رَأَاهُ مُصْلِحَةً، فَلَا مُصْلِحَةَ فِيمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ.

والسادس: أَنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمُ الْإِنْبِسَاطَ فِي الْأَمْوَالِ ظَانِّينَ أَنَّهَا بِحُكْمِهِمْ، وَهَذَا تَلْيِيسٌ

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٤٨)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٦٥٩٥).

يَكْشِفُهُ وَجُوبُ الْحَجَرِ عَلَى الْمَفْرُطِ فِي مَالِ نَفْسِهِ، فَكَيْفَ بِالْمُسْتَأْجِرِ فِي حِفْظِ مَالِ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا لَهُ مِنَ الْمَالِ بِقَدْرِ عَمَلِهِ، فَلَا وَجْهَ لِلانْبِسَاطِ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ حَمَّادِ الرَّائِيَةِ أَنَّهُ أَنْشَدَ الْوَلِيدَ بْنَ يَزِيدَ أَبِياتًا، فَأَعْطَاهُ خَمْسِينَ أَلْفًا وَجَارِيَتَيْنِ.

قَالَ: وَهَذَا مِمَّا يُرَوَى عَلَى وَجْهِ الْمَدْحِ لَهُمْ، وَهُوَ غَايَةُ الْقَدَحِ فِيهِمْ؛ لِأَنَّهُ تَبْذِيرٌ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ يُزَيَّنُ لِبَعْضِهِمْ مَنَعُ الْمُسْتَحْقِّينَ، وَهُوَ نَظِيرُ التَّبْذِيرِ.

وَالسَّابِعُ: أَنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمُ الْانْبِسَاطَ فِي الْمَعَاصِي، وَيُلْبِسُ عَلَيْهِمْ أَنَّ حِفْظَكُمْ لِلْسَّبِيلِ، وَأَمْنُ الْبِلَادِ بِكُمْ يَمْنَعُ عَنْكُمْ الْعِقَابَ، وَجَوَابُ هَذَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا وَلَيْتُمْ لَتَحْفَظُوا الْبِلَادَ، وَتُؤْمِنُوا السُّبُلَ، وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ، وَمَا انْبَسَطُوا فِيهِ مِنَ الْمَعَاصِي مِنْهُيَّ عَنْهُ، فَلَا يَرْفَعُ هَذَا ذَلِكَ.

وَالثَّامِنُ: أَنَّهُ يُلْبِسُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ بَأَنَّهُ قَدْ قَامَ بِمَا يَجِبُ مِنْ جِهَةِ أَنْ ظَوَاهِرَ الْأَحْوَالِ مُسْتَقِيمَةٌ، وَلَوْ حَقَّقَ النَّظَرَ لَرَأَى اخْتِلَالَ كَثِيرًا.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّاهِدِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ عِيسَى الْوَزِيرَ وَقَدْ وَكَّلَ بِدُورِ الْبَطِيخِ رَجُلًا بَرَزَقِي يَطُوفُ عَلَى بَاعَةِ الْعِنَبِ، فَإِذَا اشْتَرَى أَحَدٌ سَلَةً عَنِبٍ خَمْرِيٍّ، لَمْ يَغْرَضْ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَى سَلَتَيْنِ فِصَاعِدًا، طَرَحَ عَلَيْهَا الْمَلَحَ؛ لِئَلَّا يَتِمَكَّنَ مِنْ عَمَلِهَا خَمْرًا.

قَالَ: وَأَذَرَكْتُ السَّلَاطِينَ يَمْنَعُونَ الْمُنْجَمِينَ مِنَ الْقُعُودِ فِي الطُّرُقِ حَتَّى لَا يَقْشُوا الْعَمَلَ بِالنَّجُومِ.

وَأَذَرَكْنَا الْجُنْدَ لَيْسَ فِيهِمْ أَحَدٌ مَعَهُ غَلَامٌ أَمْرُدٌ لَهُ طُرَّةٌ، وَلَا شَعْرٌ إِلَى أَنْ بُدِيَ بِحُكْمِ الْعَجَمِ.

والتاسع: أَنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمْ اسْتِخْلَافَ الْأَمْوَالِ، وَاسْتِخْرَاجَهَا بِالضَّرْبِ الْعَنِيفِ، وَأَخَذَ كُلِّ مَا يَمْلِكُهُ الْخَائِنُ وَاسْتِخْلَافَهُ، وَإِنَّمَا الطَّرِيقُ إِقَامَةُ الْبَيِّنَةِ عَلَى الْخَائِنِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ غُلَامًا كَتَبَ لَهُ: أَنَّ قَوْمًا خَانُوا فِي مَالِ اللَّهِ، وَلَا أَقْدَرُ عَلَى اسْتِخْلَاصِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ إِلَّا أَنْ أَنَالَهُمْ بِعَذَابٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: لِأَنْ يَلْقُوا اللَّهَ بِخِيَانَتِهِمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ بِدِمَائِهِمْ.

والعاشر: أَنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمُ التَّصَدُّقَ بَعْدَ الْغَضَبِ يُرِيهِمْ أَنَّ هَذَا يَمْحُو ذَلِكَ، وَيَقُولُ: إِنَّ دَرَاهِمًا مِنَ الصَّدَقَةِ يَمْحُو إِثْمَ عَشْرَةٍ مِنَ الْغَضَبِ، وَهَذَا مُحَالٌ؛ لِأَنَّ إِثْمَ الْغَضَبِ بَاقٍ، وَدِرْهَمُ الصَّدَقَةِ إِنْ كَانَ مِنَ الْغَضَبِ لَمْ يَقْبَلْ، وَإِنْ كَانَتْ الصَّدَقَةُ مِنَ الْحَلَالِ، لَمْ يَدْفَعْ أَيْضًا إِثْمَ الْغَضَبِ؛ لِأَنَّ إِعْطَاءَ الْفَقِيرِ لَا يَنْمَعُ تَعَلُّقُ الذَّمَّةِ بِحَقِّ آخَرٍ.

والحادي عشر: أَنَّهُ يُحَسِّنُ لَهُمْ مَعَ الْإِضْرَارِ عَلَى الْمَعَاصِي زِيَارَةَ الصَّالِحِينَ وَسُؤَالَهُمْ الدُّعَاءَ، وَيُرِيهِمْ أَنَّ هَذَا يُخَفِّفُ ذَلِكَ الْإِثْمَ، وَهَذَا الْخَيْرُ لَا يَدْفَعُ ذَلِكَ الشَّرَّ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْبَعًا يَقُولُ: مَرَّ تَاجِرٌ بِعَشَّارٍ، فَحَبَسُوا عَلَيْهِ سَفِينَتَهُ، فَجَاءَ إِلَى مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَامَ مَالِكٌ، فَمَشَى مَعَهُ إِلَى الْعَشَّارِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: يَا أَبَا يَحْيَى، أَلَا بَعَثْتَ إِلَيْنَا فِي حَاجَتِكَ؟ قَالَ: حَاجَتِي أَنْ تُخْلَوْا عَنْ سَفِينَةِ هَذَا الرَّجُلِ. قَالُوا: قَدْ فَعَلْنَا. قَالَ: وَكَانَ عِنْدَهُمْ كُوزٌ يَجْعَلُونَ مَا يَأْخُذُونَ مِنَ النَّاسِ مِنَ الدَّرَاهِمِ فِيهِ، فَقَالُوا: ادْعُ لَنَا يَا أَبَا يَحْيَى. قَالَ: قُولُوا لِلْكُوزِ يَدْعُو لَكُمْ، كَيْفَ أَدْعُو لَكُمْ وَالْفَتْ يَدْعُونَ عَلَيْكُمْ: أَتَرَى يُسْتَجَابُ لَوَاحِدٍ وَلَا يُسْتَجَابُ لِأَلْفٍ؟

والثاني عشر: أَنَّ مِنَ الْوَلَاةِ مَنْ يَعْمَلُ لِمَنْ فَوْقَهُ، فَيَأْمُرُهُ بِالظُّلْمِ فَيُظْلَمُ، وَيُلْبَسُ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ بِأَنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْأَمِيرِ لَا عَلَيْكَ، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ مُعَيَّنٌ عَلَى الظُّلْمِ، وَكُلُّ مُعَيَّنٍ عَلَى

الْمَعَاصِي عَاصِي، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةً»^(١)، «وَلَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا، وَمُوْكَلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ»^(٢).

وَمِنْ هَذَا الْفَنِّ أَنْ يُجْبِيَ الْمَالَ لِمَنْ هُوَ فَوْقَهُ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يُبْذَرُ فِيهِ وَيَخُونُ، فَهَذَا مُعِينٌ عَلَى الظُّلْمِ أَيْضًا.

وفي الحديث: بِإِسْنَادٍ مَرْفُوعٍ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: «كَفَى بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِينًا لِلْخَوْنَةِ».

وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى الصَّوَابِ.



(١) أخرجه الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٩١).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

الباب الثامن ذكر تلبيس إبليس على العباد في العبادات

قَالَ الْمُصَنِّفُ: اَعْلَمَ أَنَّ الْبَابَ الْأَعْظَمَ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ إِبْلِيسُ عَلَى النَّاسِ هُوَ الْجَهْلُ، فَهُوَ يَدْخُلُ مِنْهُ عَلَى الْجُهَالِ بِأَمَانٍ، وَأَمَّا الْعَالِمُ، فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِلَّا مُسَارِقَةً، وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ بِقَلَّةِ عِلْمِهِمْ؛ لِأَنَّ جُمْهُورَهُمْ يَشْتَغِلُ بِالتَّعَبُّدِ، وَلَمْ يُحَكِّمِ الْعِلْمَ. وَقَدْ قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ: تَفَقَّهَ، ثُمَّ اعْتَرَلُ.

فَأَوَّلُ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ: إِثَارَتُهُمُ التَّعَبُّدَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ النَّوَافِلِ، فَأَرَاهُمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْعِلْمِ الْعَمَلُ، وَمَا فَهِمُوا مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا عَمَلَ الْجَوَارِحِ، وَمَا عَلِمُوا أَنَّ الْعَمَلَ عَمَلَ الْقَلْبِ، وَعَمَلَ الْقَلْبِ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلَ الْجَوَارِحِ.

قَالَ مَطْرَفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَضَّلَ الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ.

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطَ: بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ تَتَعَلَّمُهُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ غَزَاةً.

وَقَالَ الْمُعَاوِيُّ بْنُ عَمْرَانَ: كِتَابَةُ حَدِيثٍ وَاحِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صَلَاةِ لَيْلَةٍ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَلَمَّا مَرَّ عَلَيْهِمْ هَذَا التَّلْبِيسُ، وَآثَرُوا التَّعَبُّدَ بِالْجَوَارِحِ عَلَى الْعِلْمِ، تَمَكَّنَ إِبْلِيسُ مِنَ التَّلْبِيسِ عَلَيْهِمْ فِي فُنُونِ التَّعَبُّدِ.

ذكر تلبيسه عليهم في الاستطابة والحدث:

مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِطُولِ الْمُكُثِّ فِي الْخَلَاءِ، وَذَلِكَ يُؤْذِي الْكَبِدَ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بِمِقْدَارٍ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُومُ فَيَمْشِي وَيَتَنَحَّجُ، وَيَرْفَعُ قَدَمًا، وَيَحِطُّ أُخْرَى، وَعِنْدَهُ أَنَّهُ يَسْتَنْقِي بِهِذَا،

وَكُلُّمَا زَادَ فِي هَذَا، نَزَلَ الْبَوْلُ، وَيَبَيَّنُ هَذَا أَنَّ الْمَاءَ يَرْشَحُ إِلَى الْمَثَانَةِ، وَيُجْمَعُ فِيهَا، فَإِذَا تَهَيَّأَ الْإِنْسَانُ لِبَوْلٍ خَرَجَ مَا اجْتَمَعَ، فَإِذَا مَشَى وَتَنَحَّجَ وَتَوَقَّفَ، رَشَحَ شَيْءٌ آخَرَ، فَالرَّشْحُ لَا يَنْقَطِعُ، وَإِنَّمَا يَكْفِيهِ أَنْ يَخْتَلِبَ مَا فِي الذَّكَرِ بَيْنَ أَضْبُعَيْهِ، ثُمَّ يَتْبَعُهُ الْمَاءُ.

ومنهم: مَنْ يُحَسِّنُ لَهُ اسْتِعْمَالَ الْمَاءِ الْكَثِيرِ، وَإِنَّمَا يَجْزِيهِ بَعْدَ زَوَالِ الْعَيْنِ سَبْعَ مَرَّاتٍ عَلَى أَشَدِّ الْمَذَاهِبِ، فَإِنْ اسْتَعْمَلَ الْأَخْجَارَ فِيمَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَخْرَجَ، أَجْزَاهُ ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٍ إِذَا أَنْقَى بِهِنَّ، وَمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِمَا قَنَعَ الشَّرْعُ بِهِ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ شَرْعًا، لَا مُتَّبِعٌ، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ.

○ ذكر تلبسه عليهم في الوضوء:

منهم: مَنْ يُلْبَسُ عَلَيْهِ فِي النَّيَّةِ، فَتَرَاهُ يَقُولُ: أَرْفَعُ الْحَدَثَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَسْتَبِيحُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَعِيدُ، فَيَقُولُ: أَرْفَعُ الْحَدَثَ. وَسَبَبُ هَذَا التَّلْبِيسِ: الْجَهْلُ بِالشَّرْعِ؛ لِأَنَّ النَّيَّةَ بِالْقَلْبِ لَا بِاللِّفْظِ، فَتَكْلُفُ اللَّفْظِ أَمْرٌ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، ثُمَّ لَا مَعْنَى لَتَكَرَّرِ اللَّفْظِ.

ومنهم: مَنْ يُلْبَسُ عَلَيْهِ بِالنَّظَرِ فِي الْمَاءِ الْمُتَوَضَّأِ بِهِ، فَيَقُولُ: مِنْ أَيْنَ لَكَ أَنَّهُ طَاهِرٌ، وَيُقَدَّرُ لَهُ فِيهِ كُلُّ اخْتِمَالٍ بَعِيدٍ، وَفَتَوَى الشَّرْعُ تَكْفِيهِ بِأَنَّ أَصْلَ الْمَاءِ الطَّهَارَةَ، فَلَا يُتْرَكُ الْأَصْلُ بِالْاِخْتِمَالِ.

ومنهم: مَنْ يُلْبَسُ عَلَيْهِ بِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ، وَذَلِكَ يَجْمَعُ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءٍ مَكْرُوهَةٍ:

○ الإِسْرَافُ فِي الْمَاءِ.

○ وَتَضْيِيعُ الْعُمُرِ الْقِيمِ فِيمَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَلَا مَنْدُوبٍ.

○ وَالتَّعَاطِي عَلَى الشَّرِيعَةِ إِذْ لَمْ يَقْنَعْ بِمَا قَنَعَتْ بِهِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْقَلِيلِ.

○ وَالدُّخُولُ فِيمَا نَهَتْ عَنْهُ مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَى الثَّلَاثِ، وَرُبَّمَا أَطَالَ الْوُضُوءَ، فَقَاتَ وَقْتُ

الصَّلَاةِ، أَوْ فَاتَ أَوَّلُهُ، وَهُوَ الْفَضِيلَةُ، أَوْ فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ.

وَتَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى هَذَا بَأَنَّكَ فِي عِبَادَةٍ مَا لَمْ تَصَحَّ، لَا تَصَحَّ الصَّلَاةُ، وَلَوْ تَدَبَّرَ أَمْرَهُ لَعَلِمَ أَنَّهُ فِي مُخَالَفَةٍ وَتَفْرِيطٍ، وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، وَلَا يُبَالِي بِمَطْعَمِهِ وَمَشْرَبِهِ، وَلَا يَحْفَظُ لِسَانَهُ مِنْ غِيْبَةٍ، فَلَيْتَهُ قَلَبَ الْأَمْرَ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟». قَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ سَرْفٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ»^(١).

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْوُضُوءِ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلَهَانُ، فَاتَّقُوهُ». أَوْ قَالَ: «فَاخْذَرُوهُ»^(٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَيْطَانُ الْوُضُوءِ يُذْعِي الْوَلَهَانَ يَضْحَكُ بِالنَّاسِ فِي الْوُضُوءِ. وَيَأْسِنَادُ مَرْفُوعٍ إِلَى أَبِي نُعَامَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَرْدَوْسَ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَغْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ»^(٣).

وَعَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يُعَرِّضُ بَابَنِ سِيرِينَ، يَقُولُ: يَتَوَضَّأُ أَحَدُهُمْ بِقُرْبَةٍ، وَيَغْتَسِلُ بِمَزَادَةٍ صَبًّا صَبًّا، وَذَلِكَ ذَلِكَ، تَغْذِيًّا لَأَنْفُسِهِمْ، وَخِلَافًا لِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ. وَكَانَ أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلٍ يَقُولُ: أَجَلُ مَخْصُولٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ الْوَقْتُ، وَأَقْلُ مُتَعَبِّدٍ بِهِ الْمَاءُ. وَقَدْ قَالَ ﷺ: «صُبُّوا عَلَى بَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ ذَنْوَبًا مِنْ مَاءٍ»^(٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٧)، وابن ماجه (٤٢١)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفَ الْجَامِعِ» (١٩٧٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٦) من حديث عبد الله بن مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحَ الْجَامِعِ» (٢٣٩٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ فِي الْمَنِيِّ: «أَمِطْهُ عَنْكَ بِإِذْخَرَةٍ»^(١)، وَقَالَ فِي الْحِذَاءِ: «طَهُورُهُ بَأَن يُذْلِكَ بِالْأَرْضِ»^(٢)، وَفِي ذَنْلِ الْمَرَأَةِ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ»^(٣)، وَقَالَ: «يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ»^(٤).

«وَكَانَ يَحْمِلُ ابْنَةُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي الصَّلَاةِ»^(٥). وَنَهَى الرَّاعِي عَنْ إِغْلَامِ السَّائِلِ لَهُ عَنِ الْمَاءِ يَرُدُّهُ، وَقَالَ: «يَا صَاحِبَ الْمَاءِ، لَا تُخْبِرُهُ»^(٦). وَقَالَ: «مَا أَبْقَيْتَ لَنَا مِنْ طَهْوَرٍ؟». «وَقَدْ صَافَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابَ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ مَعْرُورِيًّا»^(٧).

وَمَا عُرِفَ مِنْ خُلُقِهِ التَّعَبُّدُ بِكَثْرَةِ الْمَاءِ، وَتَوَضُّأً مِنْ سِقَايَةِ الْمَسْجِدِ، وَمَعْلُومٌ حَالُ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ يَأْتِي أَحَدُهُمْ مِنَ الْبَادِيَةِ كَأَنَّهُ بِهَيْمَةٍ، أَوْ مَا سَمِعْتُ أَنَّ أَحَدَهُمْ أَقْدَمَ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ، كُلُّ ذَلِكَ لِتَعْلِيمِنَا، وَإِغْلَامِنَا أَنَّ الْمَاءَ عَلَى أَضَلِّ الطَّهَّارَةِ، وَتَوَضُّأً مِنْ غَدِيرٍ كَأَنَّ مَاءَهُ نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ^(٨).

فَأَمَّا قَوْلُهُ: «اسْتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ»^(٩)، فَإِنَّ لِّلْتَنْزِهِ حَدًّا مَعْلُومًا، وَهُوَ أَلَّا يَغْفَلَ عَنْ مَحَلِّ قَدْ أَصَابَهُ حَتَّى يُتْبِعَهُ الْمَاءَ، فَأَمَّا الْاسْتِنْشَارُ، فَإِنَّهُ إِذَا عَلِقَ نَمًا، وَانْقَطَعَ الْوَقْتُ بِمَا لَا يَقْضِي بِمِثْلِهِ الشَّرْعُ.

(١) أخرجه الترمذي (١١٧)، وقال الألباني في «الضعيفة» (٩٤٨): منكر مرفوع.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٧١).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٦٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٧) من حديث علي رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨١١٧).

(٥) أخرجه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه الدارقطني (٢٦/١)، وضعفه الألباني في «تمام المنة» (ص ٤٨).

(٧) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢٧٠/١) عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلاً، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٥٤٩).

(٨) انظر: «تلخيص الحبير» (١٣/١، ١٤).

(٩) أخرجه الدارقطني (١٢٧/١) من حديث أنس رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٠٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَكَانَ أَسْوَدُ بْنُ سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الصَّالِحِينَ يَسْتَعْمَلُ مَاءً كَثِيرًا فِي وَضُوئِهِ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ سَبَبِ تَرْكِهِ، فَقَالَ: نِمْتُ لَيْلَةً، فَإِذَا بِهَا تَفٍ يَهْتَفُ بِِي: يَا أَسْوَدُ، مَا هَذَا؟ فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: إِذَا جَاوَزَ الْوُضُوءَ ثَلَاثًا، لَمْ يَرْفَعْ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: قُلْتُ: لَا أَعُودُ، لَا أَعُودُ، فَأَنَا الْيَوْمَ يَكْفِينِي كَفٌّ مِنْ مَاءٍ.

ذكر تلبيسه عليهم في الأذان:

وَمِنْ ذَلِكَ: التَّلْحِينُ فِي الْأَذَانِ، وَقَدْ كَرِهَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُهُ عَنْ مَوْضِعِ التَّعْظِيمِ إِلَى مُشَابَهَةِ الْغِنَاءِ، وَمِنْهُ أَنَّهُمْ يَخْلُطُونَ أَذَانَ الْفَجْرِ بِالتَّذْكِيرِ، وَالتَّسْبِيحِ، وَالْمَوَاعِظِ، وَيَجْعَلُونَ الْأَذَانَ وَسَطًا، فَيَخْتَلِطُ.

وَقَدْ كَرِهَ الْعُلَمَاءُ كُلُّ مَا يُضَافُ إِلَى الْأَذَانِ.

وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ يَقُومُ بِاللَّيْلِ كَثِيرًا عَلَى الْمَنَارَةِ، فَيَعْظُ وَيُذَكِّرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ، فَيَمْنَعُ النَّاسَ مِنْ نَوْمِهِمْ، وَيَخْلُطُ عَلَى الْمُتَهَجِّدِينَ قِرَاءَتَهُمْ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْمُتَنَكَّرَاتِ.

ذكر تلبيسه عليهم في الصلاة:

وَمِنْ ذَلِكَ: تَلْبِيسُهُ عَلَيْهِمْ فِي الثِّيَابِ الَّتِي يُسْتَتَرُ بِهَا، فَتَرَى أَحَدَهُمْ يَغْسِلُ الثَّوْبَ الطَّاهَرَ مَرَارًا، وَرُبَّمَا لَمَسَهُ مُسَلِّمٌ فَيَغْسِلُهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَغْسِلُ ثِيَابَهُ فِي دِجْلَةٍ، لَا يَرَى غَسْلَهَا فِي الْبَيْتِ يُجْزَى.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُدَلِّيْهَا فِي الْبِئْرِ كِفْعَلِ الْيَهُودِ، وَمَا كَانَتْ الصَّحَابَةُ تَعْمَلُ هَذَا؛ بَلْ قَدْ صَلَّوْا فِي ثِيَابٍ فَارِسٍ لَمَّا فَتَحُوْهَا، وَاسْتَعْمَلُوا أَوْطِئَتَهُمْ وَأَكْسِيَتَهُمْ.

ومن الموسوسين: مَنْ يَقْطُر عَلَيْهِ قَطْرَةٌ مَاءٍ، فَيَغْسِلُ الثَّوبَ كُلَّهُ، وَرَبِّمَا تَأَخَّرَ لَذَلِكَ عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً؛ لِأَجْلِ مَطَرٍ يَسِيرٍ يَخَافُ أَنْ يَتَضَحَّ عَلَيْهِ، وَلَا يَظُنُّ ظَانًّا أَنَّنِي أَمْنَعُ مِنَ النَّظَافَةِ وَالْوَرَعِ، وَلَكِنَّ الْمُبَالَغَةَ الْخَارِجَةَ عَنْ حَدِّ الشَّرْعِ، الْمُضْيِعةَ لِلزَّمَانِ، هِيَ الَّتِي نَنْهَى عَنْهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: تَلْبِيسُهُ عَلَيْهِمْ فِي نِيَّةِ الصَّلَاةِ:

فَمِنْهُمْ: مَنْ يَقُولُ: أَصَلِّي صَلَاةَ كَذَا، ثُمَّ يُعِيدُ هَذَا ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ نَقَضَ النِّيَّةَ، وَالنِّيَّةَ لَا تُنْقَضُ، وَإِنْ لَمْ يُرَضَّ اللَّفْظُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَنْقُضُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَنْقُضُ، فَإِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ، كَبَّرَ الْمُوسُوسُ، وَرَكَعَ مَعَهُ، فَلَيْتَ شِغْرِي مَا الَّذِي أَخْضَرَ النِّيَّةَ حِينَئِذٍ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ إِبْلِيسَ أَرَادَ أَنْ يُفَوِّتَهُ الْفَضِيلَةَ.

وَفِي الْمُوسُوسِينَ مَنْ يَخْلُفُ بِاللَّهِ لَا كِبَرَتْ غَيْرَ هَذِهِ الْمَرَّةِ، وَفِيهِمْ مَنْ يَخْلُفُ بِاللَّهِ بِالْخُرُوجِ مِنْ مَالِهِ، أَوْ بِالطَّلَاقِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا تَلْبِيسَاتُ إِبْلِيسَ.

وَالشَّرِيعَةُ سَمُوحَةٌ سَهْلَةٌ سَلِيمَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأَفَاتِ، وَمَا جَرَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا لِأَصْحَابِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَوَسَّوسَ إِلَيْهِ إِبْلِيسُ أَنَّكَ تُصَلِّي بِغَيْرِ وَضوءٍ، فَقَالَ: مَا بَلَغَ نُصْحُكَ إِلَيَّ هَذَا.

وَكُشِفَ هَذَا التَّلْبِيسُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُوسُوسِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ إِحْضَارَ النِّيَّةِ، فَالنِّيَّةُ حَاضِرَةٌ؛ لِأَنَّكَ قُمْتَ لِتُؤَدِّيَ الْفَرِيضَةَ، وَهَذِهِ هِيَ النِّيَّةُ، وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ لَا اللَّفْظُ، إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ تَصْحِيحَ اللَّفْظِ، فَالْلَفْظُ لَا يَجِبُ، ثُمَّ قَدْ قُلْتَهُ صَحِيحًا، فَمَا وَجْهُ الْإِعَادَةِ، أَفَتَرَاكَ تَظُنُّ، وَقَدْ قُلْتَ إِنَّكَ مَا قُلْتَ، هَذَا مَرَضٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ حَكَى لِي بَعْضُ الْأَشْيَاخِ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ حِكَايَةً عَجِيبَةً أَنَّ رَجُلًا لَقِيَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَغْسَلُ الْعِضْوَ، وَأَقُولُ: مَا غَسَلْتُهُ، وَأُكَبِّرُ، وَأَقُولُ: مَا كَبَّرْتُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَقِيلٍ: دَعِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّهَا مَا تَجِبُ عَلَيْكَ. فَقَالَ قَوْمٌ لِابْنِ عَقِيلٍ: كَيْفَ تَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُمْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»^(١)، وَمَنْ يُكَبِّرُ، وَيَقُولُ مَا كَبَّرْتُ، فَلَيْسَ بِعَاقِلٍ، وَالْمَجْنُونُ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَسْوَةَ فِي نِيَّةِ الصَّلَاةِ سَبَبُهَا خَبْلٌ فِي الْعَقْلِ، وَجَهْلٌ بِالشَّرْعِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَالِمٌ فَقَامَ لَهُ، وَقَالَ: تَوَيْتُ أَنْ أَنْتَصِبَ قَائِمًا لِدُخُولِ هَذَا الْعَالِمِ لِأَجْلِ عِلْمِهِ، مُقْبِلًا عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، سَفَهَ فِي عَقْلِهِ، فَإِنَّ هَذَا قَدْ تُصَوِّرُ فِي ذَهْنِهِ مِنْذُ رَأَى الْعَالِمَ.

فَقِيَامُ الْإِنْسَانِ إِلَى الصَّلَاةِ لِيُؤَدِّيَ الْفَرَضَ أَمْرٌ يُتَصَوَّرُ فِي النَّفْسِ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، لَا يَطُولُ زَمَانُهُ؛ وَإِنَّمَا يَطُولُ زَمَانٌ نَظَمَ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ، وَالْأَلْفَاظُ لَا تَلْزَمُ، وَالْوَسْوَاسُ جَهْلٌ مَحْضٌ.

وإِنَّ الْمَوْسُوسَ يُكَلِّفُ نَفْسَهُ أَنْ يَحْضَرَ فِي قَلْبِهِ الظَّهْرِيَّةَ وَالْأَدَائِيَّةَ وَالْفَرْضِيَّةَ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ مَفْصَلَةٍ بِالْفَاظِ، وَهُوَ يُطَالِعُهَا، وَذَلِكَ مُحَالٌ.

وَلَوْ كَلَّفَ نَفْسَهُ ذَلِكَ فِي الْقِيَامِ لِلْعَالِمِ لَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ، فَمَنْ عَرَفَ هَذَا، عَرَفَ النِّيَّةَ، ثُمَّ إِنَّهُ يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَلَى التَّكْبِيرِ بِزَمَانٍ يَسِيرٍ مَا لَمْ يَنْفَسْهَا، فَمَا وَجْهُ هَذَا التَّعَبِ فِي إِنْصَاقِهَا بِالتَّكْبِيرِ عَلَى أَنَّهُ إِذَا حَصَلَهَا، وَلَمْ يَنْفَسْهَا، فَقَدْ انْتَصَقَتْ بِالتَّكْبِيرِ.

وَعَنْ مَسْعَرٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيَّ مَعْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كِتَابًا، وَحَلَفَ بِاللَّهِ أَنَّهُ خَطُّ أَبِيهِ، وَإِذَا فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا غَيْرُهُ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ عَلَى الْمُتَنَطِّعِينَ مِنْ

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في كتاب الطلاق، وانظر: «صحيح الجامع» (٣٥١٢، ٣٥١٣).

رسول الله ﷺ، وَلَا رَأَيْتُ بَعْدَهُ أَشَدَّ خَوْفًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنِّي لَأُظُنُّ عُمَرَ كَانَ أَشَدَّ أَهْلَ الْأَرْضِ خَوْفًا عَلَيْهِمْ.

فصل (إهمال العبادة)

وَمِنَ الْمُؤَسَّسِينَ مَنْ إِذَا صَحَّتْ لَهُ النِّيَّةُ وَكَبَّرَ، ذَهَلَ عَنْ بَاقِي صَلَاتِهِ كَأَنَّهُ الْمَقْصُودُ مِنَ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ فَقَطْ، وَهَذَا تَلْبِيسٌ يَكْشِفُهُ أَنَّ التَّكْبِيرَ يُرَادُ لِلدُّخُولِ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَيْفَ تُهْمَلُ الْعِبَادَةُ، وَهِيَ كَالذَّارِ، وَيَقْتَصِرُ عَلَى التَّشَاغُلِ بِحِفْظِ الْبَابِ.

فصل (الاشتغال بالواجب، وترك السنن)

وَمِنَ الْمُؤَسَّسِينَ مَنْ تَصَحَّحَ لَهُ التَّكْبِيرُ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَقَدْ بَقِيَ مِنَ الرُّكْعَةِ يَسِيرٌ، فَيَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَعِيدُ، فَيَرْكَعُ الْإِمَامُ، وَهَذَا تَلْبِيسٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الَّذِي شُرِعَ فِيهِ مِنَ التَّعَوُّذِ وَالِاسْتِفْتَاكِ مَسْنُونٌ، وَالَّذِي تَرَكَهُ مِنْ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ، وَهُوَ لَازِمٌ لِلْمَأْمُومِ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْهِ سُنَّةٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ كُنْتُ أَصْلِي وَرَاءَ شَيْخِنَا أَبِي بَكْرٍ الدِّينَوْرِيِّ الْفَقِيهِ فِي زَمَانِ الصُّبَا، فَرَأَيْتُ مَرَّةً أَفْعَلَ هَذَا، فَقَالَ: يَا بَنِيَّ، إِنَّ الْفُقَهَاءَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَلَمْ يَخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْاسْتِفْتَاحَ سُنَّةٌ، فَاسْتَغْلَ بِالْوَاجِبِ، وَدَعِ السُّنَنَ.

فصل (ترك كثير من السنن)

وَقَدْ لَبَّسَ إِبْلِيسُ عَلَى قَوْمٍ، فَتَرَكُوا كَثِيرًا مِنَ السُّنَنِ لَوَاقِعَاتٍ وَقَعَتْ لَهُمْ.

فَمِنْهُمْ: مَنْ كَانَ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَرَادَ قُرْبَ الْقُلُوبِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ لَمْ يُنْزِلْ يَدًا عَلَى يَدٍ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَظْهَرَ مِنَ الْخُشُوعِ مَا لَيْسَ

فِي قَلْبِي، وَقَدْ رَوَيْنَا هَذَيْنِ الْفَعْلَيْنِ عَنْ بَعْضِ أَكْبَارِ الصَّالِحِينَ.

وَهَذَا أَمْرٌ أَوْجِبَهُ قِلَّةُ الْعِلْمِ، فَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِي النَّدَاءِ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا»^(١).

وَفِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا»^(٢).

وَأَمَّا وَضْعُ الْيَدِ عَلَى الْيَدِ مِنَ السُّنَّةِ^(٣)، وَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَصَلِّي فَوْضِعَ يَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى^(٤).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَلَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ إِنْكَارُنَا عَلَى مَنْ قَالَ: أَرَادَ قُرْبَ الْقُلُوبِ، وَلَا أَضْعُ يَدًا عَلَى يَدٍ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَكْبَارِ، فَإِنَّ الشَّرْعَ هُوَ الْمُتَكَبِّرُ، لَا نَحْنُ.

وَقَدْ قِيلَ لِأَخْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: إِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ لَمْ يَنْزِلْ مِنَ السَّمَاءِ.

وَقِيلَ لَهُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ، فَقَالَ: حِثُّمُونِي بِنِّيَاتِ الطَّرِيقِ، عَلَيْكُمْ بِالْأَضَلِّ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُتْرَكَ الشَّرْعُ لِقَوْلِ مُعْظَمٍ فِي النَّفْسِ، فَإِنَّ الشَّرْعَ أَعْظَمُ، وَالْخَطَأُ فِي التَّأْوِيلِ عَلَى النَّاسِ يَجْرِي، وَمَنْ الْجَائِزُ أَنْ تَكُونَ الْأَحَادِيثُ لَمْ تَبْلُغْهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٥)، وَمُسْلِمٌ (٤٣٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٤٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٥٤)، وَصَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ» (١٥٦).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٥٥)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٧٣٦).

فصل الخروج عن قانون أدب العبادة

وقَدْ لَبَسَ إبْلِسُ عَلَى بَعْضِ الْمُصَلِّينَ فِي مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، فَتَرَاهُ يَقُولُ: الْحَمْدُ الْحَمْدُ، فَيُخْرِجُ بِإِعَادَةِ الْكَلِمَةِ عَنْ قَانُونِ آدَبِ الصَّلَاةِ، وَتَارَةً يُلْبَسُ عَلَيْهِ فِي تَحْقِيقِ التَّشْدِيدِ، وَتَارَةً فِي إِخْرَاجِ ضَادِ «الْمَغْضُوبِ»، وَلَقَدْ رَأَيْتُ مَنْ يَقُولُ: «الْمَغْضُوبِ»، فَيُخْرِجُ بُصَاقَهُ مَعَ إِخْرَاجِ الضَّادِ؛ لِقُوَّةِ تَشْدِيدِهِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ تَحْقِيقُ الْحَرْفِ فَحَسْبُ، وَإِبْلِسُ يُخْرِجُ هَؤُلَاءِ بِالزِّيَادَةِ عَنْ حَدِّ التَّحْقِيقِ، وَيَشْغَلُهُمُ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْحُرُوفِ عَنْ فَهْمِ التَّلَاوَةِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْوَسَاوِسُ مِنْ إِبْلِسَ.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْعَمِيَاءِ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأَبُوهُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وَهُوَ يُصَلِّي صَلَاةً خَفِيفَةً كَأَنَّهَا صَلَاةُ مُسَافِرٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، أَرَأَيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ كَصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَيْءٌ تَنَفَّلْتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَخْطَأْتُ إِلَّا شَيْئًا سَهَوْتُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فِتْلِكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِّيَارَاتِ رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ»^(١).

وَفِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَائَتِي يُلْبِسُهَا عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ ثَلَاثًا، وَانْقُلْ عَنْ يَسَارِكَ»، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي^(٢).

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٤)، وصححه الألباني في «الصحيح» (٣١٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٣).

فصل الانشغال بصورة العبادة عن حقيقتها

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الْجَهْلَةِ الْمُتَعَبِّدِينَ، قَرَأُوا أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ الْقِيَامُ وَالْقُعُودُ فَحَسَبَ، وَهُمْ يَذَابُونَ فِي ذَلِكَ، وَيُخْلَوْنَ فِي بَغْضِ وَاجِبَاتِهِمْ، وَلَا يَعْلَمُونَ، وَقَدْ تَأَمَّلْتُ جَمَاعَةً يُسَلِّمُونَ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ، وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْوَاجِبِ شَيْءٌ، وَذَلِكَ لَا يَحْمِلُهُ الْإِمَامُ عَنْهُمْ.

وَلَبَسَ عَلَى آخَرِينَ مِنْهُمْ، فَهُمْ يُطِيلُونَ الصَّلَاةَ، وَيُكْثِرُونَ الْقِرَاءَةَ، وَيَتْرَكُونَ الْمَسْنُونِ فِي الصَّلَاةِ، وَيَتْرَكُونَ الْمَكْرُوهَ فِيهَا، وَقَدْ دَخَلْتُ عَلَى بَعْضِ الْمُتَعَبِّدِينَ وَهُوَ يَتَنَفَّلُ بِالنَّهَارِ، وَيَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ الْجَهْرَ بِالْقِرَاءَةِ بِالنَّهَارِ مَكْرُوهٌ، فَقَالَ لِي: أَنَا أَطْرُدُ النَّوْمَ عَنِّي بِالْجَهْرِ! فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ السَّنَنَ لَا تُتْرَكُ لِأَجْلِ سَهْرِكَ، وَمَتَى غَلَبَكَ النَّوْمُ، فَتَمَّ، فَإِنَّ لِلنَّفْسِ عَلَيْكَ حَقًّا.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي النَّهَارِ، فَارْجُمُوهُ بِالْبَعْرِ»^(١).

فصل الانشغال بالسنة عن الواجبات

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، فَأَكْثَرُوا مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَفِيهِمْ مَنْ يَسْهَرُهُ كُلَّهُ، وَيَفْرَحُ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، وَصَلَاةِ الضُّحَى أَكْثَرَ مِمَّا يَفْرَحُ بِأَدَاءِ الْقِرَائِضِ، ثُمَّ يَقَعُ قَبِيلَ الْفَجْرِ، فَتَفُوتُهُ الْفَرِيضَةُ.

أَوْ يَقُومُ فَيَتَهَيَّأُ لَهَا، فَتَفُوتُهُ الْجَمَاعَةُ، أَوْ يُضْهِجُ كَسْلَانًا فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ لِعَائِلَتِهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ شَيْخًا مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ يُقَالُ لَهُ: حُسَيْنُ الْقَزْوِينِي يَمْشِي كَثِيرًا مِنَ النَّهَارِ فِي جَامِعِ

(١) أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ٢٦٦) من حديث بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الْمَنْصُور، فَسَأَلْتُ عَنْ سَبَبِ مَشْيِهِ، فَقِيلَ لِي: لَثَلًا يَنَامُ، فَقُلْتُ: هَذَا جَهْلٌ بِمُقْتَضَى الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ:

أَمَّا الشَّرْعُ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَقُمْ وَنَمْ»^(١)، وَكَانَ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ هَذَانِ قَاصِدَا، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ»^(٢).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». قَالُوا: لَزِينٌ تُصَلِّي، فَإِذَا كَسَلَتْ، أَوْ فَتَرَتْ، أَمْسَكَتْ بِهِ، فَقَالَ: «حُلُّوهُ»، ثُمَّ قَالَ: «لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً، فَإِذَا كَسَلَ أَوْ فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»^(٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزُقْهُ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنْعَسُ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ لِيَسْتَغْفِرَ، فَيَذْهَبَ، فَيَسِبُّ نَفْسَهُ»^(٤).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَانْفَرَدَ بِالَّذِي قَبْلَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَمَّا الْعَقْلُ: فَإِنَّ النَّوْمَ يُجَدِّدُ الْقُوَى الَّتِي كَلَّتْ بِالسَّهْرِ، فَمَتَى دَفَعَهُ الْإِنْسَانُ وَقَتَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، أَثَّرَ فِي بَدَنِهِ وَعَقْلِهِ، فَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَهْلِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ رَوَيْتَ لَنَا أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يُحْيُونَ اللَّيْلَ.

فَالْجَوَابُ: أَوْلَئِكَ تَدَرَّجُوا حَتَّى قَدَرُوا عَلَى ذَلِكَ، وَكَانُوا عَلَى ثِقَةٍ مِنْ حِفْظِ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَكَانُوا يَسْتَعِينُونَ بِالْقَائِلَةِ مَعَ قِلَّةِ الْمَطْعَمِ، وَصَحَّ لَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَرَ لَيْلَةً لَمْ يَنَمْ فِيهَا، فَسُنَّتُهُ هِيَ الْمَتَّبَعَةُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٥٣)، وَمُسْلِمٌ (١١٥٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٥٤٤) مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٠٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٤).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢١٢)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٦).

فصل «فتنة التحديث بالعمل»

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ قَوْمِ اللَّيْلِ، فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ بِالنَّهَارِ، فَرُبَّمَا قَالَ أَحَدُهُمْ: فَلَانُ الْمُؤَذِّنِ أَذَنٌ بوقتٍ؛ لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ مُنْتَبَهَا، فَأَقْلُ مَا فِي هَذَا إِنْ سَلِمَ مِنَ الرِّياءِ، أَنْ يَنْقَلَ مِنْ دِيْوَانِ السَّرِّ إِلَى دِيْوَانِ الْعَلَانِيَةِ، فَيَقْلُ الثَّوَابُ.

فصل تلبيسه عليهم في القرآن

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى آخَرِينَ أَنْفَرَدُوا فِي الْمَسَاجِدِ لِلصَّلَاةِ وَالتَّعْبُدِ، فَعَرَفُوا بِذَلِكَ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِمْ نَاسٌ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِمْ، وَشَاعَ بَيْنَ النَّاسِ حَالُهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ دَسَائِسِ إِبْلِيسَ، وَبِهِ تَقْوَى النَّفْسِ عَلَى التَّعْبُدِ؛ لِعِلْمِهَا أَنَّ ذَلِكَ يَشِيعُ، وَيُوجِبُ الْمَدْحَ.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»^(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّاحِحِينَ».

وَكَانَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ يَكْرَهُ أَنْ يَرَوْهُ يُصَلِّي، وَكَانَ لَا يَتَنَفَّلُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ، وَكَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى إِذَا صَلَّى وَدَخَلَ عَلَيْهِ دَاخِلًا، اضْطَجَعَ.

فصل «ستر البكاء خوف الرياء»

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، وَكَانُوا يَبْكُونَ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُمْ، وَهَذَا قَدْ يَقَعُ عَلَيْهِ، فَلَا يُمَكِّنُ دَفْعَهُ، فَمَنْ قَدَّرَ عَلَى سَتْرِهِ، فَأَظْهَرَهُ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلرِّياءِ.

وَعَنْ عَاصِمٍ قَالَ: كَانَ أَبُو وَائِلٍ إِذَا صَلَّى فِي بَيْتِهِ، نَشَجَ نَشِيجًا، وَلَوْ جُعِلَتْ لَهُ الدُّنْيَا

(١) أخرجه البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١).

عَلَى أَنْ يَفْعَلَهُ وَاحِدٌ يَرَاهُ، مَا فَعَلَهُ.

وَقَدْ كَانَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ إِذَا غَلَبَهُ الْبُكَاءُ، قَامَ.

فصل الانشغال بالمفضول عن الفاضل

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، فَتَرَاهُمْ يُصَلُّونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَلَا يَنْظُرُونَ فِي إِصْلَاحِ عَيْبٍ بَاطِنٍ، وَلَا فِي مَطْعَمٍ، وَالنَّظَرُ فِي ذَلِكَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ كَثْرَةِ التَّنَقُّلِ.

❦ ذكر تلبيسه عليهم في قراءة القرآن:

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى قَوْمٍ بِكَثْرَةِ التَّلَاوَةِ، فَهُمْ يَهْزُونَ هَذَا مِنْ غَيْرِ تَرْتِيلٍ، وَلَا تَثْبِيتٍ، وَهَذِهِ حَالُهُ لَيْسَتْ بِمُخْمُودَةٍ، وَقَدْ رُويَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ، أَوْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَهَذَا يَكُونُ نَادِرًا مِنْهُمْ، وَمَنْ دَاوَمَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا إِلَّا أَنْ التَّرْتِيلَ وَالتَّثْبِيتَ أَحَبُّ إِلَى الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ»^(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْقُرَّاءِ، فَهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ فِي مَنَارَةِ الْمَسْجِدِ بِاللَّيْلِ بِالْأَصْوَاتِ الْمُجْتَمِعَةِ الْمُزْتَفِعَةِ الْجُزْءِ وَالْجُزْءَيْنِ، فَيَجْمَعُونَ بَيْنَ أَذَى النَّاسِ فِي مَنْعِهِمْ مِنَ النَّوْمِ، وَبَيْنَ التَّعَرُّضِ لِلرِّيَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ فِي مَسْجِدِهِ وَقْتَ الْأَذَانِ؛ لِأَنَّهُ حِينَ اجْتِمَاعِ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَمِنْ أَعْجَبِ مَا رَأَيْتُ فِيهِمْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ يَلْتَفِتُ فَيَقْرَأَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَيَدْعُو دُعَاءَ الْخَتْمَةِ؛ لِيُعْلِمَ النَّاسَ أَنِّي قَدْ خَتَمْتُ الْخَتْمَةَ.

(١) أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٧٤٣).

وَمَا هَذِهِ طَرِيقَةُ السَّلَفِ، فَإِنَّ السَّلَفَ كَانُوا يَسْتَرُونَ عِبَادَاتِهِمْ، وَكَانَ عَمَلُ الرَّبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ كُلَّهُ سِرًّا، فَرُبَّمَا دَخَلَ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ، وَقَدْ نَشَرَ الْمُضْحَفَ فَيُغْطِيهِ بِثَوْبِهِ، وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَثِيرًا، وَلَا يُدْرِي مَتَى يَخْتَمُّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: قَدْ سَبَقَ ذِكْرُ جُمْلَةٍ مِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى الْقُرَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَهُوَ الْمُؤَقَّفُ.

❦ ذكر تلبيسه عليهم في الصوم:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ لَبَسَ عَلَى أَقْوَامٍ، فَحَسَّنَ لَهُمُ الصَّوْمَ الدَّائِمَ، وَذَلِكَ جَائِزٌ إِذَا أَفْطَرَ الْإِنْسَانُ الْأَيَّامَ الْمُحَرَّمَ صَوْمُهَا إِلَّا أَنْ الْآفَةَ فِيهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَنَّهُ رُبَّمَا عَادَ بَضْعُ الْقُوَى، فَأَعْجَزَ الْإِنْسَانُ عَنِ الْكَسْبِ لِعَائِلَتِهِ، وَمَنَعَهُ مِنْ إِعْقَافِ زَوْجَتِهِ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(١)، فَكَمْ مِنْ فَرَضٍ يَضِيعُ بِهَذَا النِّفْلِ.

والثاني: أَنَّهُ يُفَوِّتُ الْفَضِيلَةَ، فَإِنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»^(٢).

وبالإسناد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَمْ أُحَدِّثْ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ؟ وَأَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا قَوْمَ اللَّيْلِ، وَلَا صُومَ النَّهَارِ؟». قَالَ -أَحْسَبُهُ قَالَ-: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «فَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ». قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَهُوَ

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

أَعْدَلُ الصَّوْمِ، وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ عليه السلام. قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْرُدُونَ الصَّوْمَ. فَالْجَوَابُ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْدِرُونَ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ ذَلِكَ، وَبَيْنَ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ الْعَائِلَةِ، وَلَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ لَمْ تَكُنْ لَهُ عَائِلَةٌ، وَلَا حَاجَةٌ إِلَى الْكَسْبِ، ثُمَّ إِنَّ فِيهِمْ مَنْ فَعَلَ هَذَا فِي آخِرِ عُمُرِهِ، عَلَى أَنْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». قَطَعَ هَذَا الْحَدِيثَ.

وَقَدْ دَاوَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْقَدَمَاءِ عَلَى الصَّوْمِ مَعَ خُشُوعَةِ الْمَطْعَمِ، وَقَلْبِيَّةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَتْ عَيْنُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ نَشَفَ دِمَاغُهُ، وَهَذَا تَفْرِيطٌ فِي حَقِّ النَّفْسِ الْوَاجِبِ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا مَا لَا تُطِيقُ، فَلَا يَجُوزُ.

فصل اخفي الرياء

وَقَدْ يَشِيعُ عَنِ الْمُتَعَبِّدِ أَنَّهُ يَصُومُ الدَّهْرَ، فَيَعْلَمُ بِشِيَاعِ ذَلِكَ، فَلَا يُفْطِرُ أَصْلًا، وَإِنْ أَفْطَرَ، أَخْفَى إِفْطَارَهُ؛ لِثَلَا يَنْكَسِرَ جَاهُهُ، وَهَذَا مِنْ خَفِيِّ الرِّيَاءِ، وَلَوْ أَرَادَ الْإِخْلَاصَ، وَسَتَرَ الْحَالَ؛ لِأَفْطَرِ بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَصُومُ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الصَّوْمِ، وَلَمْ يُعْلَمْ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْبِرُ بِمَا قَدْ صَامَ، فَيَقُولُ: الْيَوْمَ مُنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً مَا أَفْطَرْتُ، وَيُلْبِسُ عَلَيْهِ بِأَنَّكَ إِنَّمَا تُخْبِرُ لِيُقْتَدَى بِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَقَاصِدِ.

قَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ رحمته الله: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْعَمَلَ فِي السِّرِّ، فَلَا يَزَالُ بِهِ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَتَحَدَّثَ بِهِ، فَيَنْتَقِلُ مِنْ دِيْوَانِ السِّرِّ إِلَى دِيْوَانِ الْعَلَانِيَةِ.

وَفِيهِمْ مَنْ عَادَتُهُ صَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَإِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ، قَالَ: الْيَوْمَ الْخَمِيسُ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٧٦)، وَمُسْلِمٌ (١١٥٩).

وَلَوْ قَالَ: أَنَا صَائِمٌ، كَانَتْ مُحَنَّةً، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ: الْيَوْمُ الْخَمِيسُ مَعْنَاهُ أَنِّي أَصُومُ كُلَّ خَمِيسٍ، وَفِي هَؤُلَاءِ مَنْ يَرَى النَّاسَ بَعِينَ الْاِحْتِقَارِ؛ لَكُونِهِ صَائِمًا وَهُمْ مُفْطَرُونَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَلِّزُ الصَّوْمَ، وَلَا يُبَالِي عَلَى مَاذَا أَفْطَرَ، وَلَا يَتَحَاشَى فِي صَوْمِهِ عَنْ غِيْبَةٍ، وَلَا عَنْ نَظَرَةٍ، وَلَا عَنْ فُضُولِ كَلِمَةٍ، وَقَدْ خِيلَ لَهُ إِبْلِيسُ أَنَّ صَوْمَكَ يَذْفَعُ إِثْمَكَ، وَكُلُّ هَذَا مِنَ التَّلْبِيسِ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْحَجِّ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: قَدْ يُسْقِطُ الْإِنْسَانُ الْفَرَضَ بِالْحَجِّ مَرَّةً، ثُمَّ يَعُودُ لَا عَنْ رِضَاءِ الْوَالِدَيْنِ، وَهَذَا خَطَأٌ، وَرُبَّمَا خَرَجَ وَعَلَيْهِ دُيُونٌ أَوْ مَظَالِمٌ، وَرُبَّمَا خَرَجَ لِلتَّزْهَةِ، وَرُبَّمَا حَجَّ بِمَالٍ فِيهِ شُبْهَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحِبُّ أَنْ يُتَلَقَّى وَيُقَالَ: الْحَاجُّ، وَجُمْهُورُهُمْ يُضَيِّعُ فِي الطَّرِيقِ فَرَائِضَ مِنَ الطَّهَّارَةِ وَالصَّلَاةِ، وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ بِقُلُوبٍ دَنَسَةٍ، وَبَوَاطِنَ غَيْرِ نَقِيَّةٍ، وَإِبْلِيسُ يُرِيهِمْ صُورَةَ الْحَجِّ فَيَغُرُّهُمْ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنَ الْحَجِّ الْقُرْبُ بِالْقُلُوبِ لَا بِالْأَبْدَانِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ مَعَ الْقِيَامِ بِالتَّقْوَى.

وَكَمْ مِنْ قَاصِدٍ إِلَى مَكَّةَ هِمَّتُهُ عَدَدُ حَجَّاتِهِ، فَيَقُولُ: لِي عَشْرُونَ وَقْفَةً، وَكَمْ مِنْ مُجَاوِرٍ قَدْ طَالَ مُكْمَتُهُ، وَلَمْ يَشْرَعْ فِي تَنْقِيَةِ بَاطِنِهِ، وَرُبَّمَا كَانَتْ هِمَّتُهُ مُتَعَلِّقَةً بِفَتْوحٍ يَصِلُ إِلَيْهِ مِمَّنْ كَانَ، وَرُبَّمَا قَالَ: إِنَّ لِي الْيَوْمَ عَشْرِينَ سَنَةً مُجَاوِرًا، وَكَمْ قَدْ رَأَيْتُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ مِنْ قَاصِدٍ إِلَى الْحَجِّ يَضْرِبُ رُفْقَاءَهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيُضَاقِبُهُمْ فِي الطَّرِيقِ، وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْقَاصِدِينَ إِلَى مَكَّةَ، فَهُمْ يُضَيِّعُونَ الصَّلَوَاتِ، وَيُطْفِفُونَ إِذَا بَاعُوا، وَيَظُنُّونَ أَنَّ الْحَجَّ يَذْفَعُ عَنْهُمْ، وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى قَوْمٍ مِنْهُمْ قَابَتَدَعُوا فِي الْمَنَاسِكِ مَا لَيْسَ مِنْهَا، فَرَأَيْتُ جَمَاعَةً يَتَصَنَّعُونَ فِي إِخْرَامِهِمْ، فَيَكْشِفُونَ عَنْ كَتِفٍ وَاحِدَةٍ، وَيَقُولُونَ [تَحْتَ] الشَّمْسِ أَيَّامًا، فَتَكْشِطُ جُلُودَهُمْ، وَتَتَنَفَّخُ رُؤُوسُهُمْ، وَيَتَزَيَّنُونَ بَيْنَ النَّاسِ بِذَلِكَ.

وَفِي أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ

بالكعبة بِرِمَامٍ فَقَطَعَهُ^(١).

وفي لفظٍ آخَرَ: رَأَى رَجُلًا يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ^(٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنِ الْإِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ، وَإِنْ قُصِدَتْ بِذَلِكَ الطَّاعَةُ.

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى قَوْمٍ يَدْعُونَ التَّوَكُّلَ، فَخَرَجُوا بِلَا زَادٍ، وَظَنُّوا أَنَّ هَذَا هُوَ التَّوَكُّلُ، وَهُمْ عَلَى غَايَةِ مِنَ الْخَطَا.

قَالَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمته الله: أَرِيدُ أَنْ أَخْرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَلَى التَّوَكُّلِ مِنْ غَيْرِ زَادٍ.

فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ: فَأَخْرُجْ فِي غَيْرِ الْقَافِلَةِ.

قَالَ: لَا، إِلَّا مَعَهُمْ.

قَالَ: فَعَلَى جِرَابِ النَّاسِ تَوَكَّلْتَ؟ فَتَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنَا.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الْغَزَاةِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: قَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ، فَخَرَجُوا إِلَى الْجِهَادِ وَنَيْتِهِمُ الْمُبَاهَاةُ وَالرِّيَاءُ، لِيُقَالَ: فُلَانٌ غَازٍ، وَرَبِّمَا كَانَ الْمَقْصُودُ أَنْ يُقَالَ: شَجَاعٌ، أَوْ كَانَ طَلَبُ الْغَنِيمَةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٠٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَقُولُوا: مَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، أَوْ قُتِلَ فُلَانٌ شَهِيدًا، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُقَاتِلُ لِيَنُغِمَ، وَيُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ»^(٢).

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَوَّلُ النَّاسِ يُفْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأَتَيْ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ، فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتَيْ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ، فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: هُوَ عَالِمٌ، فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأَتَيْ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعَمُهُ، فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ فَقَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ أَنْتَ تُحِبُّهُ أَنْ يَنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»^(٣)، انْفَرَدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ.

وَبِإِسْنَادٍ مَرْفُوعٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي بِلَادِ الرُّومِ، فَصَادَفَنَا الْعَدُوُّ، فَلَمَّا اتَّقَى الصَّفَّانِ، خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ، فَدَعَا إِلَى الْبِرَازِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَطَارَدَهُ سَاعَةً، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ آخَرَ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ آخَرَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٣)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩٤٢) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٠٥).

فَقَطَعْنَاهُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ دَعَا إِلَى الْبَرَارِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَطَارَدَهُ سَاعَةً، فَطَعَنَهُ الرَّجُلُ، فَقَتَلَهُ، فَارْزَحَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَكَنتُ فِيْمَنْ ارْزَحَمَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مُلْثَمٌ وَجْهَهُ بِكُمِّهِ، فَأَخَذْتُ بِطَرْفِ كُمِّهِ فَمَدَدْتُهُ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، فَقَالَ: وَأَنْتَ يَا أَبَا عَمْرٍو مِمَّنْ يُشْنَعُ عَلَيْنَا. قُلْتُ: فَانْظُرُوا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- إِلَى هَذَا السَّيِّدِ الْمُخْلِصِ، كَيْفَ خَافَ عَلَى إِخْلَاصِهِ بِرُؤْيَا النَّاسِ لَهُ، وَمَذَحَهُمْ إِيَّاهُ فَسَتَرَ نَفْسَهُ.

وَقَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ يُقَاتِلُ، فَإِذَا غَنَمُوا، لَمْ يَأْخُذْ شَيْئًا مِنَ الْغَنِيمَةِ لِيُوفِّرَ لَهُ الْأَجْرُ.

فصل [فتنة الغلول]

وَقَدْ لَبَسَ إِبْنُ بَلِيسَ عَلَى الْمُجَاهِدِ إِذَا غَنِمَ، فَرَبَّمَا أَخَذَ مِنَ الْغَنِيمَةِ مَا لَيْسَ لَهُ أَخْذُهُ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ قَلِيلَ الْعِلْمِ، فَيَرَى أَنَّ أَمْوَالَ الْكُفَّارِ مُبَاحَةٌ لِمَنْ أَخَذَهَا، وَلَا يَذَرِي أَنَّ الْغُلُولَ مِنَ الْغَنَائِمِ مَعْصِيَةٌ.

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا، غَنِمْنَا الْمَتَاعَ، وَالطَّعَامَ، وَالثِّيَابَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ، فَلَمَّا نَزَلْنَا، قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ، فَرُمِيَ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فَلَمَّا قُلْنَا لَهُ: هَنِيئًا لَكَ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهُبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصْبَهَا الْمَقَاسِمُ».

قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: أَصْبَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكَ مِنْ نَارٍ»، أَوْ: «شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥).

فصل أثر الإيمان والعلم في الوقاية من فتنة المال

وَقَدْ يَكُونُ الْغَازِي عَالِمًا بِالتَّحْرِيمِ إِلَّا أَنَّهُ يَرَى الشَّيْءَ الْكَثِيرَ، فَلَا يَضْبِرُّ عَنْهُ، وَرَبَّمَا ظَنَّ أَنَّ جِهَادَهُ يَدْفَعُ عَنْهُ مَا فَعَلَ، وَهَاهُنَا يَتَبَيَّنُ أَثَرُ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ.

رَوَيْنَا بِإِسْنَادٍ عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: لَمَّا هَبَطَ الْمُسْلِمُونَ الْمَدَائِنَ، وَجَمَعُوا الْأَقْبَاضَ، أَقْبَلَ رَجُلٌ بِحَقِّ مَعَهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِ الْأَقْبَاضِ، فَقَالَ الَّذِينَ مَعَهُ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ هَذَا قَطُّ.

مَا يَعْدِلُهُ مَا عِنْدَنَا، وَلَا مَا يُقَارِبُهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ أَخَذْتَ مِنْهُ شَيْئًا؟

فَقَالَ: أَمَّا - وَاللَّهِ - لَوْ لَا اللَّهُ مَا أَتَيْتُكُمْ بِهِ، فَعَرَفُوا أَنَّ لِلرَّجُلِ شَأْنًا.

فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟

فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَخْبِرُكُمْ لَتَحْمَدُونِي، وَلَا أَغْرِيكُمْ لَتَقْرَظُونِي، وَلَكِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ، وَأَرْضَى بِشَوَائِهِ، فَأَتَّبِعُوهُ رَجُلًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَصْحَابِهِ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فإِذَا هُوَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ.

ذكر تلبيسه على الأمرين بالمعروف، والنهي عن المنكر:

وَهُم قِسْمَانِ: عَالِمٌ، وَجَاهِلٌ، فَدُخُولُ إِبْلِيسَ عَلَى الْعَالِمِ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: التَّزْيِينُ بِذَلِكَ، وَطَلَبُ الذِّكْرِ، وَالْعُجْبُ بِذَلِكَ الْفِعْلِ.

رَوَيْنَا بِإِسْنَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْخَوَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَنْصُورَ يَنْكِي فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي الْغَضَبُ، وَحَضَرْتَنِي نِيَّةٌ أَنْ أَقُومَ فَأَعْظُهُ بِمَا أَعْرِفُ مِنْ فِعْلِهِ إِذَا نَزَلَ، قَالَ: فَكْرَهْتُ أَنْ أَقُومَ إِلَى خَلِيفَةٍ فَأَعْظُهُ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ يَزِمُقُونَنِي بِأَبْصَارِهِمْ، فَيَعْرِضُ لِي تَزْيِينٌ، فَيَأْمُرُ بِي، فَأَقْتُلُ عَلَى غَيْرِ صَحِيحٍ، فَجَلَسْتُ وَسَكْتُ.

والطريق الثاني: الغضبُ للنفس: وربما كان ابتداءً، وربما عرَضَ في حالة الأمر بالمعروف لأجل ما يلقى به المنكر من الإهانة، فتصير خُصومةً لنفسه، كما قال عمر بن العزيز لرجل: «لَوْ لَا أَنِّي غَضِبَان لَعَاقَبْتُكَ»، وإنما أراد أنك أغضبتني، فحفت أن تَمْتَزَجَ العقوبة من غَضَبِ الله ولي.

فصل جهل الأمر بالمعروف

فأما إذا كَانَ الأمرُ بالمعروف جاهلاً، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَلَاعَبُ بِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ إِفْسَادُهُ فِي أَمْرِهِ أَكْثَرَ مِنْ إِصْلَاحِهِ؛ لِأَنَّهُ رَبَّمَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ جَائِزٍ بِالْإِجْمَاعِ، وَرَبَّمَا أَنْكَرَ مَا تَأَوَّلَ فِيهِ صَاحِبُهُ، وَتَبَعَ فِيهِ بَعْضُ الْمَذَاهِبِ، وَرَبَّمَا كَسَرَ الْبَابَ، وَتَسَوَّرَ الْحَيْطَانَ، وَضَرَبَ أَهْلَ الْمُنْكَرِ، وَقَذَفَهُمْ، فَإِنْ أَجَابُوهُ بِكَلِمَةٍ تَضَعِبُ عَلَيْهِ، صَارَ غَضَبُهُ لِنَفْسِهِ، وَرَبَّمَا كَشَفَ مَا قَدْ أَمَرَ الشَّرْعُ بِسِرِّهِ.

وقَدْ سئل الإمام أحمد: عَنِ الْقَوْمِ يَكُونُ مَعَهُمُ الْمُنْكَرُ مَغْطًى مِثْلَ طُنْبُورٍ وَمُسْكَرٍ. قَالَ: إِذَا كَانَ مَغْطًى، فَلَا تَكْسِرْهُ.

وَقَالَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: اكْبِرْهُ، وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ مَغْطًى بِشَيْءٍ خَفِيفٍ يَصْفُهُ، فَيَتَبَيَّنُ، وَالْأَوَّلَى عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَبَيَّنُ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ صَوْتَ الطَّبْلِ وَالْمِزْمَارِ، وَلَا يَعْرِفُ مَكَانَهُ.

فَقَالَ: وَلَا عَلَيْكَ مَا غَابَ عَنْكَ، فَلَا تُفْتَشْ. وَرَبَّمَا رَفَعَ هَذَا الْمُنْكَرُ أَهْلَ الْمُنْكَرِ إِلَى مَنْ يَظْلِمُهُمْ.

وقد قَالَ الإمام أحمد بن حنبل: إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ السُّلْطَانَ يُقِيمُ الْحُدُودَ، فَارْفَعْ إِلَيْهِ.

فصل (التباهي بالإنكار وفضيحة العاصين)

وَمِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى الْمُنْكَرِ أَنَّهُ إِذَا أَنْكَرَ، جَلَسَ فِي مَجْمَعٍ يَصِفُ مَا فَعَلَ، وَيَتَبَاهَى بِهِ، وَيَسِبُّ أَصْحَابَ الْمُنْكَرِ سَبَّ الْحَقِّ عَلَيْهِمْ وَيَلْعَنُهُمْ، وَلَعَلَّ الْقَوْمَ قَدْ تَابُوا، وَرَبَّمَا كَانُوا خَيْرًا مِنْهُ، لَنَدَمِهِمْ وَكِبَرِهِ، وَيَنْدَرُجُ فِي ضَمَنِ حَدِيثِهِ كَشَفُّ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُ يُعْلَمُ مَنْ لَا يُعْلَمُ، وَالسُّتْرُ عَلَى الْمُسْلِمِ وَاجِبٌ مَهْمَا أَمَكَنَّ.

وَسَمِعْتُ عَنْ بَعْضِ الْجَهْلَةِ بِالْإِنْكَارِ أَنَّهُ يَهْجُمُ عَلَى قَوْمٍ مَا يَتَّقَنُ مَا عِنْدَهُمْ، وَيَضْرِبُهُمُ الضَّرْبَ الْمُبْرَحَ، وَيَكْسِرُ الْأَوَانِي، وَكُلُّ هَذَا يَوْجِبُهُ الْجَهْلُ، فَأَمَّا الْعَالِمُ إِذَا أَنْكَرَ، فَأَنْتَ مِنْهُ عَلَى أَمَانٍ.

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَتَلَطَّفُونَ فِي الْإِنْكَارِ، وَرَأَى صَلَاحُ بْنُ أَشِيمٍ رَجُلًا يُكَلِّمُ امْرَأَةً، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرَاكُمْ، سَتَرْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ، وَكَانَ يَمُرُّ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ، فَيَقُولُ: يَا إِخْوَانِي، مَا تَقُولُونَ فَيَمْنُ أَرَادَ سَفَرًا، فَنَامَ طُولَ اللَّيْلِ، وَلَعَبَ طُولَ النَّهَارِ مَتَى يَقْطَعُ سَفَرَهُ. فَانْتَبَهَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا قَوْمُ، إِنَّمَا يُعْلَمُنَا هَذَا، فَتَابَ وَصَحْبَهُ.

فصل (الإنكار على الأمراء)

وَأَوَّلَى النَّاسِ بِالْتَّلَطُّفِ فِي الْإِنْكَارِ، وَهُمْ الْأُمَرَاءُ، فَيُضْلِحُ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَفَعَكُمْ، فَاعْرِفُوا قَدْرَ نِعْمَتِهِ. فَإِنَّ النِّعَمَ تَدْوُمُ بِالشُّكْرِ، فَلَا يَخْسُنُ أَنْ تَقَابَلَ بِالْمَعَاصِي.

فصل (فتنة ترك تغيير المنكر تورعاً)

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى بَعْضِ الْمُتَعَبِّدِينَ، فِيرَى مِنْكَرًا، فَلَا يُنْكِرُهُ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَى مَنْ قَدْ صَلَحَ، وَأَنَا لَسْتُ بِصَالِحٍ، فَكَيْفَ أَمُرُ غَيْرِي، وَهَذَا غَلْطٌ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمَرَ وَيَنْهَى، وَلَوْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعْصِيَةُ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ مَتَى أَنْكَرَ مُتَتَرِّهَا عَنْ الْمُنْكَرِ، أَثَرُ إِنْكَارُهُ،

وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَنَزِّهًا لَمْ يَكْذِبْ يَعْمَلْ أَنْكَارُهُ، فَيَنْبَغِي لِلْمُنْكَرِ أَنْ يُنْزِعَهُ نَفْسَهُ لِيُؤْثِرَ أَنْكَارُهُ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: رَأَيْنَا فِي زَمَانِنَا أَبَا بَكْرٍ الْأَقْفَالِيَّ فِي أَيَّامِ الْقَائِمِ إِذَا نَهَضَ لِانْكَارِ مُنْكَرٍ اسْتَبْعَ مَعَهُ مَشَايِخَ لَا يَأْكُلُونَ إِلَّا مِنْ صَنْعَةِ أَيْدِيهِمْ؛ كَأَبِي بَكْرٍ الْخَبَّازِ شَيْخٍ صَالِحٍ، أَضَرَّ مِنْ أَطْلَاعِهِ فِي التَّنُورِ وَتَبَعَهُ، وَجَمَاعَةٌ مَا فِيهِمْ مَنْ يَأْخُذُ صَدَقَةً، وَلَا يُدَنِّسُ بِقُبُولِ عَطَاءٍ، صَوَامِ النَّهَارِ، قُوَّامِ اللَّيْلِ، أَرْيَابِ بُكَاءٍ، فَإِذَا تَبَعَهُ مَخْلُطٌ، رَدَّهُ، وَقَالَ: مَتَى لَقِينَا الْجَيْشَ بِمُخْلَطٍ؛ انْهَزَمَ الْجَيْشُ.



الباب التاسع في ذكر تلبيس إبليس على الزهاد والعباد

قَدْ يَسْمَعُ الْعَامِّي ذِمَّ الدُّنْيَا فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَالْأَحَادِيثِ، فَيَرَى أَنَّ النَّجَاةَ تَرْكُهَا، وَلَا يَذَرِي مَا الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةُ، فَيُلْبِسُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ: بِأَنَّكَ لَا تَنْجُو فِي الْآخِرَةِ إِلَّا بِتَرْكِ الدُّنْيَا، فَيُخْرِجُ عَلَى وَجْهِهِ إِلَى الْجِبَالِ، فَيُبْعَدُ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَالْجَمَاعَةِ، وَالْعِلْمِ، وَيَصِيرُ كَالْوَحْشِ، وَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّ هَذَا هُوَ الزُّهْدُ الْحَقِيقِيُّ.

كَيْفَ لَا وَقَدْ سَمِعَ عَنْ فُلَانٍ أَنَّهُ هَامَ عَلَى وَجْهِهِ، وَعَنْ فُلَانٍ أَنَّهُ تَعَبَّدَ فِي جَبَلٍ، وَرَبَّمَا كَانَتْ لَهُ عَائِلَةٌ فَضَاعَتْ، أَوْ وَالِدَةٌ فَبَكَتْ لِفِرَاقِهِ، وَرَبَّمَا لَمْ يَعْرِفْ أَرْكَانَ الصَّلَاةِ كَمَا يَنْبَغِي، وَرَبَّمَا كَانَتْ عَلَيْهِ مَظَالِمٌ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا.

وإِنَّمَا يَتِمَكَّنُ إِبْلِيسُ مِنَ التَّلْبِيسِ عَلَى هَذَا لِقَلَّةِ عِلْمِهِ، وَمِنْ جَهْلِهِ رِضَاَهُ عَنْ نَفْسِهِ بِمَا يَغْلُمُ، وَلَوْ أَنَّهُ وَقَفَ لَصُحْبَةٍ فَفَقِيَهُ يَفْهَمُ الْحَقَائِقَ لَعَرَفَهُ أَنَّ الدُّنْيَا لَا تُذَمُّ لِدَاثِهَا، وَكَيْفَ يُذَمُّ مَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ، وَمَا هُوَ ضَرُورَةٌ فِي بَقَاءِ الْآدَمِيِّ، وَسَبَبٌ فِي إِعَانَتِهِ عَلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ مِنْ مَطْعَمٍ، وَمَشْرَبٍ، وَمَلْبَسٍ، وَمَسْجِدٍ يُصَلِّي فِيهِ، وَإِنَّمَا الْمَذْمُومُ أَخَذُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، أَوْ تَنَاوُلِهِ عَلَى وَجْهِ السَّرْفِ، لَا عَلَى مِقْدَارِ الْحَاجَةِ، وَيَصْرِفُ النَّفْسَ فِيهِ بِمُقْتَضَى رُغُونَاتِهَا، لَا بِإِذْنِ الشَّرْعِ.

وإِنَّ الْخُرُوجَ إِلَى الْجِبَالِ الْمُنْفَرِدَةِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «نَهَى أَنْ يَبِيتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ»^(١). وَإِنَّ التَّعَرُّضَ لِتَرْكِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ خَسْرَانٌ لَا رِبْحَ، وَالْبُعْدُ عَنِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ

(١) أخرجه أحمد (٥٦٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٩١٩).

يَقْوِي سُلْطَانَ الْجَهْلِ، وَفِرَاقَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ فِي مِثْلِ هَذَا عُقُوقٌ، وَالْعُقُوقُ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَأَمَّا مَنْ سَمِعَ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى جَبَلٍ، فَأَخَوَالُهُمْ تَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِيَالٌ، وَلَا وَالِدٌ، وَلَا وَالِدَةٌ، فَخَرَجُوا إِلَى مَكَانٍ يَتَعَبَّدُونَ فِيهِ مُجْتَمِعِينَ، وَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ حَالَهُمْ وَجْهًا صَحِيحًا فَهُمْ عَلَى الْخَطِإِ مَنْ كَانُوا.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: خَرَجْنَا إِلَى جَبَلٍ نَتَعَبَّدُ، فَجَاءَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، فَرَدَّنَا. وَمَنْ تَلْبِيسُهُ عَلَى الزَّهَادِ: إِعْرَاضُهُمْ عَنِ الْعِلْمِ شَغْلًا بِالزُّهْدِ، فَقَدْ اسْتَبَدَّلُوا الَّذِي هُوَ أَذْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

وَبَيَّانُ ذَلِكَ: أَنَّ الزَّاهِدَ لَا يَتَعَدَّى نَفْعَهُ عَتَبَةَ بَابِهِ، وَالْعَالِمُ نَفْعُهُ مُتَعَدٍّ، وَكَمْ قَدْ رَدَّ إِلَى الصَّوَابِ مَنْ مُتَعَبَّدٍ.

وَمَنْ تَلْبِيسُهُ عَلَيْهِمْ: أَنَّهُ يُؤْهِمُهُمْ أَنَّ الزُّهْدَ تَرْكُ الْمُبَاحَاتِ.

فَمِنْهُمْ: مَنْ لَا يَزِيدُ عَلَى خَبْزِ الشَّعِيرِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ لَا يَذُوقُ الْفَاكِهَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَلِّلُ الْمَطْعَمَ حَتَّى يَبْسَ بَدَنُهُ، وَيُعَذِّبُ نَفْسَهُ بِلِبْسِ الصُّوفِ، وَيَمْنَعُهَا الْمَاءَ الْبَارِدَ، وَمَا هَذِهِ طَرِيقَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا طَرِيقُ أَصْحَابِهِ وَاتِّبَاعِهِ.

وَلَئِنَّمَا كَانَ يَجُوعُونَ إِذَا لَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَإِذَا وَجَدُوا أَكَلُوا، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ اللَّحْمَ وَيُحِبُّهُ، وَيَأْكُلُ الدَّجَاجَ، وَيُحِبُّ الْحَلْوَى، وَيَسْتَعَذِّبُ لَهُ الْمَاءَ الْبَارِدَ، وَيَخْتَارُ الْمَاءَ الْبَائِتَ، فَإِنَّ الْمَاءَ الْجَارِيَّ يُؤْذِي الْمَعْدَةَ، وَلَا يَزُولُ.

وَقَدْ كَانَ رَجُلٌ يَقُولُ: أَنَا لَا أَكُلُ الْخَبِيصَ؛ لِأَنِّي لَا أَقُومُ بِشُكْرِهِ.

فَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: هَذَا رَجُلٌ أَحْمَقُ، وَهَلْ يَقُومُ بِشُكْرِ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟!

وَقَدْ كَانَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ إِذَا سَافَرَ، حَمَلَ فِي سَفَرَتِهِ اللَّحْمَ الْمَشْوِيَّ، وَالْفَالُودَجَ، وَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ نَفْسَهُ مَطْيِيَّةٌ، وَلَا بُدَّ مِنَ الرَّفْقِ بِهَا لِيَصِلَ بِهَا إِلَى الْمَقْصُودِ، فَلْيَأْخُذْ مَا

يُضْلِحُهَا، وَلِيَتْرَكَ مَا يُؤْذِيهَا مِنَ الشَّبَعِ وَالْإِفْرَاطِ فِي تَنَاوُلِ الشَّهَوَاتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْبَدْنَ وَالِدِّينَ.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ فِي طِبَاعِهِمْ، فَإِنَّ الْأَعْرَابَ إِذَا لَبَسُوا الصُّوفَ، وَاقْتَصَرُوا عَلَى شُرْبِ اللَّبَنِ، لَمْ نَلْمُهُمْ؛ لِأَنَّ مَطَايَا أَبْدَانِهِمْ تَحْمِلُ ذَلِكَ. وَأَهْلُ السَّوَادِ إِذَا لَبَسُوا الصُّوفَ، وَأَكَلُوا الْكَوَامِخَ، لَمْ نَلْمُهُمْ أَيْضًا، وَلَا نَقُولُ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ قَدْ حَمَلَ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ عَادَةُ الْقَوْمِ.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْبَدَنُ مُتْرَفًا قَدْ نَشَأَ عَلَى التَّنْعَمِ، فَإِنَّا نَنْهَى صَاحِبَهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهِ مَا يُؤْذِيهِ، فَإِنْ تَزَهَّدَ، وَآثَرَ تَرْكَ الشَّهَوَاتِ، إِمَّا لِأَنَّ الْحَلَالَ لَا يَحْتَمِلُ السَّرْفَ، أَوْ لِأَنَّ الطَّعَامَ اللَّذِيذَ يُوجِبُ كَثْرَةَ التَّنَاوُلِ، فَيَكْثُرُ النَّوْمُ وَالْكَسَلُ، فَهَذَا يَحْتَاجُ أَنْ يَعْلَمَ مَا يَضُرُّ تَرْكَه، وَمَا لَا يَضُرُّ، فَيَأْخُذَ قَدْرَ الْقَوَامِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْذِيَ النَّفْسَ.

وَقَدْ ظَنَّ قَوْمٌ أَنَّ الْخَبَرَ الْقَفَارَ يَكْفِي فِي قَوَامِ الْبَدَنِ، وَلَوْ كَفَى إِلَّا أَنَّ الْاِقْتِصَارَ يُؤْذِي مِنْ جِهَةٍ أَنَّ اخْتِلَاطَ الْبَدَنِ تَقْتَرِ إِلَى الْحَامِضِ، وَالْحُلُوِّ، وَالْحَارِّ، وَالْبَارِدِ، وَالْمُمَسِّكِ، وَالْمُسَهِّلِ.

وَقَدْ جُعِلَ فِي الطَّبْعِ مِيلٌ إِلَى الْمُلَاتِمِ، فَتَارَةً يَمِيلُ إِلَى الْحَامِضِ، وَتَارَةً يَمِيلُ إِلَى الْحُلُوِّ، وَلِذَلِكَ أَسْبَابٌ: مِثْلُ أَنْ يَقْلَّ عِنْدَهُ الْبَلْغَمُ الَّذِي لَا بُدَّ فِي قَوَامِهَا مِنْهُ، فَتَشْتَأِقُ إِلَى اللَّبَنِ، وَيَكْثُرُ عِنْدَهَا الصَّفْرَاءُ، فَتَمِيلُ إِلَى الْحُمُوضَةِ، فَمَنْ كَفَّهَا عَنِ التَّصَرُّفِ عَلَى مُقْتَضَى مَا قَدْ وَضَعَ فِي طَبْعِهَا مِمَّا يُضْلِحُهَا، فَقَدْ آذَاهَا، إِلَّا أَنْ يَكْفَّهَا عَنِ الشَّبَعِ وَالشَّرِّهِ وَمَا يُخَافُ عَاقِبَتَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُفْسِدُهَا.

فَأَمَّا الْكَفُّ الْمُطْلَقُ فَخَطَأٌ، فَافْهَمْ هَذَا، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِنِيِّ، وَأَبِي طَالِبِ الْمَكِّيِّ فِيمَا ذَكَرَا مِنْ تَقْلِيلِ الْمَطْعَمِ، وَمُجَاهَدَةِ النَّفْسِ بِتَرْكِ مُبَاحَاتِهَا، فَإِنَّ اتِّبَاعَ

الشارع وصحابته أولي.

وكان ابن عقيل يقول: ما أعجب أمورك في التدين، إنا أهواء متبعة أو رهبانية مبتدعة، بين تجرير أذيال المرح في الصبا واللعب، وبين إهمال الحقوق، وإطراح العيال، واللحوق بزوايا المساجد، فهلاً عبدوا على عقل وشرع.

فصل المعنى الحقيقي للزهد

ومن تلبسه عليهم أنه يوهمهم أن الزهد هو القناعة بالدون من المطعم، والملبس فحسب، فهم يفتنون بذلك، وقلوبهم راغبة في الرياسة، وطلب الجاه، فتراهم يترصدون لزيارة الأمراء إياهم، ويكرمون الأغنياء دون الفقراء، ويتخاشعون عند لقاء الناس، كأنهم قد خرجوا من مشاهدة، وربما رد أحدهم المال؛ لئلا يقال: قد بدا له من الزهد. وهم من تردد الناس إليهم، وتقبل أيديهم في أوسع باب من ولايات الدنيا؛ لأن غاية الدنيا الرياسة. وأكثر ما يلبس به إبليس على العباد والزهاد خفي الرياء.

فأما الظاهر من الرياء فلا يدخل في التلبس، مثل: إظهار النحول، وصفار الوجه، وشعث الشعر ليستدل به على الزهد، وكذلك خفض الصوت لإظهار الخشوع، وكذلك الرياء بالصلاة والصدقة، ومثل هذه الظواهر لا تخفى، وإنما نشير إلى خفي الرياء، وقد قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^(١).

ومتى لم يرز بالعمل وجه الله ﷻ، لم يقبل. قال مالك بن دينار: قولوا لمن لم يكن صادقاً: لا تتعب.

وأعلم أن المؤمن لا يريد بعمله إلا الله ﷻ وإنما يدخل عليه خفي الرياء، فيلبس

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الأمر، فنجأته منه صعبة.

وفي الحديث مَرْفُوعًا عَنْ يَسَارٍ قَالَ لِي يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: تَعَلَّمُوا صِحَّةَ الْعَمَلِ مِنْ سَقَمِهِ، فَإِنِّي تَعَلَّمْتُهُ فِي اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنَةً.

وفي الحديث مَرْفُوعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَدَهَمَ يَقُولُ: تَعَلَّمْتُ الْمَعْرِفَةَ مِنْ رَاهِبٍ يُقَالُ لَهُ: سَمْعَانُ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَمْعَانُ، مِنْذُ كَمْ أَنْتَ فِي صَوْمَعَتِكَ هَذِهِ؟ قَالَ: مِنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً.

قُلْتُ: مَا طَعَامُكَ؟ قَالَ: يَا حَنِيفِي، وَمَا دَعَاكَ إِلَى هَذَا؟ قُلْتُ: أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ. قَالَ: فِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَمْصَةٌ. قُلْتُ: فَمَا الَّذِي يَهِيْجُ مِنْ قَلْبِكَ حَتَّى تَكْفِيكَ هَذِهِ الْحَمْصَةُ؟ قَالَ: تَرَى الَّذِينَ بَعْدَائِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّهُمْ يَأْتُونَنِي فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا وَاحِدًا، فَيُزَيِّنُونَ صَوْمَعَتِي، وَيَطُوفُونَ حَوْلَهَا يُعْظِمُونَنِي بِذَلِكَ، وَكُلَّمَا تَنَاقَلْتُ نَفْسِي عَنِ الْعِبَادَةِ، ذَكَّرْتُهَا تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَنَا أَحْتَمِلُ جَهْدَ سَنَةٍ لِعَزِّ سَاعَةٍ، فَاحْتَمِلْ يَا حَنِيفِي جَهْدَ سَاعَةٍ لِعَزِّ الْأَبَدِ، فَوَقَّرْ فِي قَلْبِي الْمَعْرِفَةَ.

فَقَالَ: أَزِيدُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: انْزِلْنِي مِنَ الصَّوْمَعَةِ. فَتَزَلْتُ، فَأَذَلَّنِي إِلَى رَكْوَةٍ فِيهَا عَشْرُونَ حَمْصَةً، فَقَالَ لِي: ادْخُلِ الدَّيْرَ، فَقَدْ رَأَوْا مَا أَدْلَيْتُ إِلَيْكَ.

فَلَمَّا دَخَلْتُ الدَّيْرَ، اجْتَمَعَتِ النَّصَارَى، فَقَالُوا: يَا حَنِيفِي، مَا الَّذِي أَذَلَّنِي إِلَيْكَ الشَّيْخُ؟ قُلْتُ: مِنْ قُوَّتِهِ. قَالُوا: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ نَحْنُ أَحَقُّ، سَاوِمٌ.

قُلْتُ: عَشْرِينَ دِينَارًا، فَأَعْطَوْنِي عَشْرِينَ دِينَارًا، فَرَجَعْتُ إِلَى الشَّيْخِ، فَقَالَ: أَخْطَأْتُ، لَوْ سَاوَمْتَهُمْ عَشْرِينَ أَلْفًا لَأَعْطَوْكَ، وَهَذَا عَزٌّ مَنْ لَا يَعْبُدُهُ، فَاظْطَرَّ كَيْفَ تَكُونُ بَعْزٌ مَنْ تَعْبُدُهُ، يَا حَنِيفِي، أَقْبِلْ عَلَى رَبِّكَ.

قُلْتُ: وَلِخَوْفِ الرِّبَاءِ، سَتَرَ الصَّالِحُونَ أَعْمَالَهُمْ؛ حَذَرًا عَلَيْهَا، وَبَهْرَجُوهَا بِضِدِّهَا، فَكَانَ

ابن سيرين يَضْحَكُ بالنَّهَارِ، وَيَبْكِي بِاللَّيْلِ، وَكَانَ فِي ذَيْلِ أُيُوبَ السَّخْتِيَانِيَّ بَعْضُ الطُّوْلِ، وَكَانَ ابْنُ أَدَهْمَ إِذَا مَرَضَ، يَرَى عِنْدَهُ مَا يَأْكُلُهُ الْأَصْحَاءُ.

وبالإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ مَنْبِهِ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ يَزَارُ فِيْعِظْهُمْ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ خَرَجْنَا مِنَ الدُّنْيَا، وَفَارَقْنَا الْأَهْلَ وَالْأَمْوَالَ مَخَافَةَ الطُّغْيَانِ، وَقَدْ خَفْتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْنَا فِي هَذِهِ حَالَةٌ مِنَ الطُّغْيَانِ، أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ الْأَمْوَالِ فِي أَمْوَالِهِمْ، أَرَأَاكَ يُحِبُّ أَحَدُنَا أَنْ تُقْضَى لَهُ حَاجَتُهُ، وَإِنْ اشْتَرَى بِيَعًا أَنْ يَقَارِبَ لِمَكَانٍ دِينِهِ، وَإِنْ لُقِيَ حُبِّي وَوُقُرَ لِمَكَانٍ دِينِهِ.

فَشَاعَ ذَلِكَ الْكَلَامُ حَتَّى بَلَغَ الْمَلِكُ، فَعَجِبَ بِهِ، فَكَبَّ إِلَيْهِ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ الرَّجُلُ قِيلَ لَهُ: هَذَا الْمَلِكُ قَدْ أَتَاكَ لِيُسَلِّمَ عَلَيْكَ.

فَقَالَ: وَمَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: لِلْكَلَامِ الَّذِي وَعِظْتَ بِهِ، فَسَأَلَ غُلَامَهُ: هَلْ عِنْدَكَ طَعَامٌ؟ فَقَالَ: شَيْءٌ مِنْ ثَمَرِ الشَّجَرِ مِمَّا كُنْتُ تُفْطِرُ بِهِ.

فَأَمَرَ بِهِ، فَاتَى عَلَى مَسِجٍ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ يَأْكُلُ مِنْهُ، وَكَانَ يَصُومُ النَّهَارَ وَلَا يُفْطِرُ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمَلِكُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَأَجَابَهُ بِإِجَابَةٍ خَفِيَّةٍ، وَأَقْبَلَ عَلَى طَعَامِهِ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ الْمَلِكُ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: هُوَ هَذَا.

قَالَ: هَذَا الَّذِي يَأْكُلُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا عِنْدَ هَذَا مِنْ خَيْرٍ فَأَذْبِرْ. فَقَالَ الرَّجُلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَرَفَكَ عَنِّي بِمَا صَرَفَكَ بِهِ.

وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ وَهْبٍ، أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ الْمَلِكُ، قَدَّمَ الرَّجُلُ طَعَامَهُ، فَجَعَلَ يَجْمَعُ الْبُقُولَ فِي اللَّقْمَةِ الْكَبِيرَةِ، وَيَغْمِسُهَا فِي الزَّيْتِ، فَيَأْكُلُ أَكْلًا عَنِيْفًا، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟ فَقَالَ: كَالنَّاسِ.

فردَّ الملكُ عنانَ دابَّتهِ، وقالَ: ما في هَذَا من خَيْرٍ. فقالَ: الحمدُ لله الَّذي أَذْهَبَهُ عَنِّي وهوَ لائِمٌ لِي.

وبإِسنادٍ عَن عطاءٍ، قالَ: أرادَ الوليدُ بن عبد الملك، أن يُؤلِّيَ يزيدَ بن مرثد، فبَلَغَ ذلكَ يزيدَ، فلبسَ فروةً، فَجَعَلَ الجِلْدَ عَلَى ظَهْرِهِ، والصُّوفَ خارجًا، وأَخَذَ بيده رَغِيْفًا وَعَرَقًا، وخرجَ بلا رداءٍ، وَلَا قَلَنْسُوَّةٍ، وَلَا نَعْلٍ، وَلَا خُفٍّ، فَجَعَلَ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ وَيَأْكُلُ، فَقِيلَ للوليد: إِنَّ يَزِيدَ قَدْ اخْتَلَطَ. وأخبرَ بِمَا فَعَلَ، فَتَرَكَه، ومثُلُ هَذَا كَثِيرٌ.

وَمِنَ الزُّهَادِ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الزُّهْدَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، لَكِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا بَدَأَ أَنْ يَتَحَدَّثَ بِتَرْكِهِ لِلدُّنْيَا أَصْحَابُهُ، أَوْ زَوْجَتُهُ، فِيهِونَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ كَمَا هَانَ عَلَى الرَّاهِبِ الَّذِي ذَكَرْنَا قِصَّتَهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ، وَلَوْ أَنَّهُ أَرَادَ الْإِخْلَاصَ فِي زَهْدِهِ لَأَكَلَ مَعَ أَهْلِهِ قَدْرَ مَا يَنْمُحِي بِهِ جَاهُ النَّفْسِ، وَيَقْطَعُ الْحَدِيثَ عَنْهُ، فَقَدْ كَانَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، صَامَ عَشْرِينَ سَنَةً، وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَهْلُهُ، كَانَ يَأْخُذُ غِذَاءَهُ، وَيَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ، فَيَتَصَدَّقُ بِهِ فِي الطَّرِيقِ، فَأَهْلُ السُّوقِ يَظُنُّونَ أَنَّهُ قَدْ أَكَلَ فِي الْبَيْتِ، وَأَهْلُ الْبَيْتِ يَظُنُّونَ أَنَّهُ قَدْ أَكَلَ فِي السُّوقِ، هَكَذَا كَانَ النَّاسُ.

وَمِنَ الْمُتَزَهِّدِينَ: مَنْ قُوَّتُهُ الْانْقِطَاعُ فِي مَسْجِدٍ، أَوْ رِبَاطٍ، أَوْ جَبَلٍ، فَلَذَّتُهُ عِلْمُ النَّاسِ بِانْفِرَادِهِ، وَرَبَّمَا احْتِجَّ لَانْقِطَاعِهِ، بِأَنِّي أَخَافُ أَنْ أَرَى فِي خُرُوجِي الْمُتَنَكِّرَاتِ. وَلَهُ فِي ذَلِكَ مَقَاصِدٌ: مِنْهَا الْكِبَرُ، وَاحْتِقَارُ النَّاسِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَخَافُ أَنْ يُقْصَرُوا فِي خِدْمَتِهِ.

وَمِنْهَا: حِفْظُ نَامُوسِهِ وَرِيَاسَتِهِ، فَإِنَّ مُخَالَطَةَ النَّاسِ تُذْهِبُ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَبْقَى إِطْرَافُهُ وَذِكْرُهُ.

وَرَبَّمَا كَانَ مَقْصُودُهُ سِتْرَ عُيُوبِهِ، وَمَقَابِحِهِ، وَجَهْلَهُ بِالْعِلْمِ، فَيَرَى هَذَا، وَيَجِبُ أَنْ يُزَارَ وَلَا يُزُورَ، وَيَفْرَحَ بِمَجِيءِ الْأُمَرَاءِ إِلَيْهِ، وَاجْتِمَاعِ الْعَوَامِّ عَلَى بَابِهِ، وَتَقْبِيلِهِمْ يَدَهُ، فَهُوَ يَتْرَكُ

عيادة المرضى، وشهود الجنائز، ويقول أصحابه: اعذروا الشيخ، فهذه عادته، لا كانت عادة تخالف الشريعة.

ولو احتاج هذا الشخص إلى القوت، ولم يكن عنده من يشتريه له صبر على الجوع؛ لئلا يخرج لشراء ذلك بنفسه، فيضيع جاهه لمشييه بين العوام، ولو أنه خرج فاشتري حاجته لانقطعت عنه الشهرة، ولكن في باطنه حفظ الناموس، وقد كان رسول الله ﷺ يخرج إلى السوق، ويشتري حاجته، ويحملها بنفسه.

وكان أبو بكر رضي الله عنه يحمل الثياب على كتفه، فيبيع ويشتري.

والحديث بإسناد عن محمد بن القاسم، قال: مر عبد الله بن سلام وعلى رأسه حزمة حطب، فقال الناس: ما يحملك على هذا وقد أغناك الله؟ قال: أردت أن أدفع به الكبير، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة عبد في قلبه مثقال ذرة من الكبر»^(١).

فصل توقيف العلم والعلماء

قال المصنف: وهذا الذي ذكرته من الخروج لشراء الحاجة ونحوها من التبذل، كان عادة السلف القدماء، وقد تغيرت تلك العادة كما تغيرت الأحوال والملابس، فلا أرى للعالم أن يخرج اليوم لشراء حاجته؛ لأن ذلك يكشف نور العلم عند الجهلة، وتعظيمه عندهم مشروع، ومراعاة قلوبهم في مثل هذا يخرج إلى الرياء، واستعمال ما يوجب الهيبة في القلوب لا يمنع منه.

وليس كل ما كان في السلف مما لا يتغير به قلوب الناس يومئذ، ينبغي أن يفعل اليوم.

(١) أخرجه مسلم (٩١).

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كُنَّا نَضْحَكُ وَنَمْرُحُ، فَإِذَا صرْنَا يُقْتَدَى بِنَا، فَلَا أَرَى ذَلِكَ يَسْعَنَا، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ آدَمَ، أَنَّ أَصْحَابَهُ كَانُوا يَوْمًا يَتَمَازِحُونَ، فَدَقَّ رَجُلٌ الْبَابَ، فَأَمَرَهُمْ بِالسُّكُوتِ وَالسُّكُونِ، فَقَالُوا لَهُ: تَعْلَمُنَا الرِّيَاءَ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهُ فِيكُمْ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَإِنَّمَا خَافَ قَوْلَ الْجَهْلَةِ، انْظُرُوا إِلَى هَؤُلَاءِ الزُّهَادِ كَيْفَ يَفْعَلُونَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَوَامَّ لَا يَحْتَمِلُونَ مِثْلَ هَذَا لِلْمُتَعَبِّدِينَ.

فصل الداء الخفي

وَمِنْ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَوْ سُئِلَ أَحَدُهُمْ أَنْ يَلْبَسَ اللَّيْنَ مِنْ ثَوْبِهِ مَا فَعَلَ؛ لَثَلًا يَتَوَكَّسُ جَاهُهُ فِي الزُّهْدِ، وَلَوْ خَرَجَ رَوْحُهُ لَا يَأْكُلُ وَالنَّاسَ يَرُونَهُ، وَيَحْفَظُ نَفْسَهُ فِي التَّبَسُّمِ فَضْلًا عَنِ الضَّحْكِ، وَيُوْهِمُهُ إِبْلِيسُ أَنَّ هَذَا لِإِصْلَاحِ الْخَلْقِ، وَإِنَّمَا هُوَ رِيَاءٌ يَحْفَظُ بِهِ قَانُونَ النَّامُوسِ، فَتَرَاهُ مُطَاطِعُ الرَّأْسِ، عَلَيْهِ آثَارُ الْحَزْمِ، فَإِذَا خَلَا، رَأَيْتُهُ لَيْثٌ شَرِيٌّ^(١).

فصل البعد عن محمّدة الناس

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَذْفَعُونَ عَنْهُمْ كُلَّ مَا يُوْجِبُ الْإِشَارَةَ إِلَيْهِمْ، وَيَهْرَبُونَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي يُشَارُ إِلَيْهِمْ فِيهِ، وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْقٍ، قَالَ: قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطَ: خَرَجْتُ مِنْ مَنبِجٍ رَاجِلًا حَتَّى أَتَيْتُ الْمَصِيصَةَ، وَجَرَابِي عَلَى عُنُقِي، فَقَامَ ذَا مِنْ حَانُوتِهِ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، وَذَا يُسَلِّمُ، فَطَرَحْتُ جَرَابِي، وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ أَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، فَأَخَذَ قَوَائِي، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي وَجْهِي، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَمْ بَقَاءَ قَلْبِي عَلَى هَذَا؟

فَأَخَذْتُ جَرَابِي وَرَجَعْتُ بَعْرَقِي وَعَنَائِي إِلَى مَنبِجٍ، فَمَا رَجَعْتُ إِلَى قَلْبِي سَنِينَ.

(١) الشَّرِي: مكانٌ في بلادِ الْعَرَبِ يُوصَفُ بِكَثْرَةِ الْأَسْوَدِ.

فصل من خفي الرياء

وَمِنَ الزُّهَادِ مَنْ يَلْبَسُ الثَّوبَ الْمُخَرَّقَ، وَلَا يَخِيطُهُ، وَيَتْرَكَ إِصْلَاحَ عِمَامَتِهِ، وَتَسْرِيحَ لَحِيَّتِهِ؛ لِيُرَى أَنَّهُ مَا عِنْدَهُ مِنَ الدُّنْيَا خَيْرٌ.

وَهَذَا مِنْ أَبْوَابِ الرِّيَاءِ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي إِعْرَاضِهِ عَنْ أَغْرَاضِهِ كَمَا قِيلَ لِدَاوُدَ الطَّائِي:
أَلَا تُسْرِحُ لِحْيَتَكَ؟

فَقَالَ: إِنِّي عَنْهَا لَمَشْغُولٌ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ سَلَكَ غَيْرَ الْجَادَّةِ؛ إِذْ لَيْسَتْ هَذِهِ طَرِيقَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا أَصْحَابِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُسْرِحُ شَعْرَهُ، وَيَنْظُرُ فِي الْمِرَاةِ، وَيَدَّهْنُ، وَيَتَطَيَّبُ، وَهُوَ أَشْغَلُ الْخَلْقِ بِالْآخِرَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَخْضِبَانِ بِالْحَنَاءِ وَالْكَتَمِ، وَهُمَا أَخَوفا الصَّحَابَةِ وَأَزْهَدُهُمْ، فَمَنْ ادَّعَى رُبَّةً تَزِيدُ عَلَى السُّنَّةِ، وَأَفْعَالِ الْأَكْبَارِ، لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَيْهِ.

فصل مراعاة حقوق الأهل

وَمِنَ الزُّهَادِ مَنْ يُلْزِمُ الصَّمْتَ الدَّائِمَ، وَيَتَفَرَّدُ عَنْ مُخَالَطَةِ أَهْلِهِ فَيُؤْذِيهِمْ بُقْبُحِ أَخْلَاقِهِ، وَزِيَادَةِ انْقِبَاضِهِ، وَيَنْسَى قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(١).

وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْرُحُ، فَيُلَاعِبُ الْأَطْفَالَ، وَيُحَدِّثُ أَزْوَاجَهُ، وَسَابِقَ عَائِشَةَ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ اللَّطِيفَةِ.

فَهَذَا الْمُتَزَهُدُ الْجَاعِلُ زَوْجَتَهُ كَالْأَيِّمِ، وَوَلَدَهُ كَالْيَتِيمِ لَانْفِرَادِهِ عَنْهُمْ، وَقُبْحِ أَخْلَاقِهِ؛ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ ذَلِكَ يَشْغَلُهُ عَنِ الْآخِرَةِ، وَلَا يَذَرِي لِقَلَّةِ عِلْمِهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِلَى الْأَهْلِ مِنَ الْعَوْنِ عَلَى الْآخِرَةِ.

(١) تقدم تخريجه.

وفي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَابِرٍ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكَرًّا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»^(١).
وربَّما غَلَبَ عَلَى هَذَا الْمُتَزَهِّدِ التَّجَفُّفُ، فَتَرَكَ مُبَاضِعَةَ الزَّوْجَةِ، فَيُضَيِّعُ فَرَضًا بِنَافِلَةٍ غَيْرِ
مَمْدُوحَةٍ.

وَمِنَ الزُّهَّادِ مَنْ يَرَى عَمَلَهُ فَيَعْجَبُهُ، فَلَوْ قِيلَ لَهُ: أَنْتَ مِنْ أَوْتَادِ الْأَرْضِ، رَأَى ذَلِكَ حَقًّا،
وَمِنْهُمْ: مَنْ يَتَرَصَّدُ لظُهُورِ كَرَامَتِهِ، وَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ قَرَّبَ مِنَ الْمَاءِ قَدَرَ أَنْ يَمْشِيَ عَلَيْهِ، فَإِذَا
عَرَضَ لَهُ أَمْرٌ، قَدَعَا فَلَمْ يُجِبْ، تَذَمَّرَ فِي بَاطِنِهِ، فَكَأَنَّهُ أَجِيرٌ يَطْلُبُ أَجَرَ عَمَلِهِ، وَلَوْ رُزِقَ
الْفَهْمَ لَعَلِمَ أَنَّهُ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، وَالْمَمْلُوكُ لَا يَمُنُّ بِعَمَلِهِ، وَلَوْ نَظَرَ إِلَى تَوْفِيقِهِ لِلْعِلْمِ، لَرَأَى
وُجُوبَ الشُّكْرِ، فَخَافَ مِنَ التَّقْصِيرِ فِيهِ.

وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَشْغَلَهُ خَوْفُهُ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ التَّقْصِيرِ فِيهِ، عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِ، كَمَا كَانَتْ
رَابِعَةٌ تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ قَلَّةِ صَدَقِي فِي قَوْلِي. وَقِيلَ لَهَا: هَلِ عَمَلْتَ عَمَلًا تَرِينَ أَنَّهُ يُقْبَلُ
مِنْكَ؟ فَقَالَتْ: إِذَا كَانَ، فَمَخَافَتِي أَنْ يُرَدَّ عَلَيَّ.

فصل «المخاطبة بالقرآن»

وَمِنْ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الزُّهَّادِ الَّذِي دَخَلَ عَلَيْهِمْ فِيهِ مِنْ قَلَّةِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ
يَعْمَلُونَ بِوَاقِعَاتِهِمْ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى قَوْلِ الْفَقِيهِ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ الْخَرَّازُ
صَالِحًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ لَقِّنَنِي كِتَابَ اللَّهِ، وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ، فَكَانَ يُخَاطَبُ بِآيِ الْقُرْآنِ فِيمَا يَغْرُضُ إِلَيْهِ مِنَ الْحَوَائِجِ، فَيَقُولُ فِي إِذْنِهِ: ﴿أَدْخُلُوا
عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ [المائدة: ٢٣]، وَيَقُولُ لِابْنِهِ فِي عَشِيَةِ الصَّوْمِ: ﴿مِنْ بَقْلِكَا وَقَسَائِكَا﴾
[البقرة: ٦١]، أَمَرَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ الْبَقْلَ.

(١) أخرجه البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥).

فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا الَّذِي تَعْتَقِدُهُ عِبَادَةً هُوَ مَعْصِيَةٌ، فَصَعِبَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ أُنْزِلَ فِي بَيَانَ أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ، فَلَا يَسْتَعْمَلُ فِي أَغْرَاضٍ دُنْيَوِيَّةٍ، وَمَا هَذَا إِلَّا بِمَثَابَةِ صَرْكِ السُّدَرِ وَالْأَشْنَانِ فِي وَرَقِ الْمُصْحَفِ، أَوْ تَوَسُّدِكَ لَه. فَهَجَرَنِي، وَلَمْ يُصْنَعْ إِلَيَّ الْحُجَّةُ. قَالَ الْمَصْنَفُ: قُلْتُ: وَقَدْ يَسْمَعُ الزَّاهِدُ الْقَلِيلُ الْعِلْمَ أَشْيَاءَ مِنَ الْعَوَامِّ، فَيُفْتِي بِهِ.

حَدَّثَنِي أَبُو حَكِيمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ الْفَقِيهَ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَفْتَاهُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي امْرَأَةٍ طَلَّقَتْ ثَلَاثًا، فَوَلَدَتْ ذَكَرًا، هَلْ تَحِلُّ لِرَوْجِهَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لَا. وَكَانَ عِنْدِي الشَّرِيفُ الدَّحَالِيُّ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالزُّهْدِ، عَظِيمَ الْقَدْرِ بَيْنَ الْعَوَامِّ، فَقَالَ لِي: بَلْ تَحِلُّ. فَقُلْتُ: مَا قَالَ بِهِذَا أَحَدًا فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ أَفْتَيْتُ بِهِذَا مِنْ هَاهُنَا إِلَى الْبَصْرَةِ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: فَانْظُرْ مَا يَصْنَعُ الْجَهْلُ بِأَهْلِهِ، وَيُضَافُ إِلَيْهِ حِفْظُ الْجَاهِ؛ خَوْفًا أَنْ يَرَى الزَّاهِدُ بَعَيْنَ الْجَهْلِ.

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يُنْكِرُونَ عَلَى الزَّاهِدِ مَعْرِفَتَهُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يُفْتِيَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ الْفَتْوَى، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا تَخْيِيطَ الْمُتَزَهِّدِينَ الْيَوْمَ فِي الْفَتْوَى بِالْوَقَاعَاتِ!

وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَبَّةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَدْ قَدَّمَ أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَنْ هَذَا الْخُرَاسَانِيُّ الَّذِي قَدْ قَدِمَ؟

قُلْتُ: مِنْ زُهْدِهِ كَذَا وَكَذَا، وَمِنْ وَرَعِهِ كَذَا وَكَذَا.

فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لِمَنْ يَدَّعِي مَا يَدَّعِيهِ أَنْ يُدْخَلَ نَفْسُهُ فِي الْقُبَا.

فصل افتنة التقليل من شأن العلماء

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَى الزَّهَادِ: اخْتِقَارُهُمُ الْعُلَمَاءَ، وَدَمْثُهُمْ إِيَّاهُمْ، فَهُمْ يَقُولُونَ: الْمَقْصُودُ الْعَمَلُ، وَلَا يَفْهَمُونَ أَنَّ الْعِلْمَ نُورُ الْقَلْبِ، وَلَوْ عَرَفُوا مَرْتَبَةَ الْعُلَمَاءِ فِي حِفْظِ الشَّرِيعَةِ، وَأَنَّهَا

مَرْتَبَةُ الْأَنْبِيَاءِ، لَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ كَالْبُكْمِ عِنْدَ الْفُصَحَاءِ، وَالْعُمِّيِّ عِنْدَ الْبُصَرَاءِ، وَالْعُلَمَاءُ أَدْلَةُ الطَّرِيقِ، وَالْخَلْقُ وَرَاءَهُمْ، وَسَلِيمٌ هَؤُلَاءِ يَمْشِي وَحْدَهُ.

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١).

فصل المعنى الحقيقي للمباح

وَمِمَّا يَعْيِيُونَ بِهِ الْعُلَمَاءُ: تَفْسُحُ الْعُلَمَاءِ فِي بَعْضِ الْمُبَاحَاتِ الَّتِي يَتَّقُونَ بِهَا عَلَى دِرَاسَةِ الْعِلْمِ، وَكَذَلِكَ يَعْيِيُونَ جَامَعَ الْأَمْوَالِ، وَلَوْ فَهِمُوا مَعْنَى الْمُبَاحِ لَعَلِمُوا أَنَّهُ لَا يُدْمُ فَاعِلُهُ، وَغَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ غَيْرَهُ أَوْلَى مِنْهُ، أَفَيُحْسِنُ لِمَنْ صَلَّى اللَّيْلَ أَنْ يَعِيبَ عَلَى مَنْ أَدَّى الْفَرَضَ وَنَامَ.

وَلَقَدْ رَوَيْنَا بِإِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَّاصُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ حَاتِمِ الْأَصَمِّ، قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ حَاتِمِ الْبَلْخِيِّ إِلَى الرَّيِّ، وَمَعَهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَرِيدُ الْحَجَّ، وَعَلَيْهِمُ الصُّوْفُ وَالزَّرْمَانِقَاتُ، لَيْسَ فِيهِمْ مَنْ مَعَهُ جِرَابٌ وَلَا طَعَامٌ، فَتَزَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ التُّجَّارِ مُتَنَسِّكٍ، فَضَافْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، قَالَ لِحَاتِمٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَكَ حَاجَةٌ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعُودَ فُقَيْهًا لَنَا هُوَ عَلِيلٌ.

فَقَالَ حَاتِمٌ: إِنْ كَانَ لَكُمْ فُقَيْهٌ عَلِيلٌ، فَعِبَادَةُ الْفُقَيْهِ لَهَا فَضْلٌ كَبِيرٌ، وَالنَّظَرُ إِلَى الْفُقَيْهِ عِبَادَةٌ، وَأَنَا أَجِيءُ مَعَكَ، وَكَانَ الْعَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ قَاضِي الرَّيِّ، فَقَالَ لَهُ: مُرْ بِنَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

فَجَاؤُوا إِلَى بَابِ دَارِهِ، فَإِذَا الْبَوَّابُ، فَقَبِلَ حَاتِمٌ مُتَفَكِّرًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، دَارُ عَالِمٍ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ!

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٦).

ثُمَّ أذنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَإِذَا بدارِ قوراءَ، وآلِةِ حَسَنَةٍ، وبَزَّةٍ، وفُرُشٍ، وسُتُورٍ، فبقي حاتمٌ مُتفكِّراً ينظرُ حتَّى دَخَلُوا إِلَى المَجْلِسِ الَّذِي فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ، وَإِذَا بِفِرَاشٍ حَسَنِ وَطِيءٍ، وَهُوَ عَلَيْهِ رَاقِدٌ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَذْبَّةٌ وَنَاسٌ وَقُوفٌ، فَقَعَدَ الرَّازِيُّ، وَبَقِيَ حَاتِمٌ قَائِماً، فَأَوْماً إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ بِيَدِهِ أَنْ اجْلِسْ، فَقَالَ حَاتِمٌ: لَا أَجْلِسُ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ مِقَاتِلٍ: فَلكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: مَسْأَلَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا. قَالَ: فَاسْأَلْنِي. قَالَ حَاتِمٌ: قُمْ فَاسْتَوِ جَالِساً حتَّى أَسْأَلَكَ عَنْهَا.

فَأَمَرَ غُلَمَانَهُ فَاسْتَدَوْهُ، فَقَالَ حَاتِمٌ: عَلِمْتُكَ هَذَا مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَاتُ عَنِ الثَّقَاتِ مِنَ الْأَثَمَةِ.

قَالَ: عَمَّنْ أَخَذُوهُ؟ قَالَ: عَنِ التَّابِعِينَ. قَالَ: وَالتَّابِعُونَ مِمَّنْ أَخَذُوهُ؟ قَالَ: عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَّنْ أَخَذُوهُ؟ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ؟ قَالَ: عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ ﷻ. فَقَالَ حَاتِمٌ: فَفِيمَ أَذَاهُ جَبْرِيلُ عَنِ اللَّهِ ﷻ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَذَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَأَذَاهُ الصَّحَابَةُ إِلَى تَابِعِيهِمْ، وَأَذَاهُ التَّابِعُونَ إِلَى الْأَثَمَةِ، وَأَذَاهُ الْأَثَمَةُ إِلَى الثَّقَاتِ، وَأَذَاهُ الثَّقَاتُ إِلَيْكُمْ؟ هَلْ سَمِعْتَ فِي هَذَا الْعِلْمِ مَنْ كَانَتْ دَارُهُ فِي الدُّنْيَا أَحْسَنَ، وَفِرَاشُهُ أَلْيَنَ، وَزِينَتُهُ أَكْثَرَ، كَانَ لَهُ الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ أَكْبَرَ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَرَغِبَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَحَبَّ الْمَسَاكِينَ، وَقَدَّمَ لِآخِرَتِهِ، كَانَ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ لَهُ مَنْزِلَةٌ أَكْثَرَ، وَإِلَيْهِ أَقْرَبُ.

قَالَ حَاتِمٌ: وَأَنْتَ بِمَنْ اقْتَدَيْتَ؟ أِبْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَالصَّالِحِينَ عَلَى أَثَرِهِمْ، أَوْ فِرْعَوْنَ وَنَمْرُودَ؟ فَإِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ بَنَى بِالْجَبْصِ وَالْأَجْرُ.

يَا عُلَمَاءَ الشُّوءِ، إِنَّ الْجَاهِلَ الْمُتَكَالِبَ عَلَى الدُّنْيَا، الرَّاعِبَ فِيهَا، يَقُولُ: هَذَا الْعَالَمُ عَلَى

هَذِهِ الْحَالَةُ أَلَا أَكُونُ أَنَا؟

قَالَ: فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، وَازْدَادَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُقَاتِلٍ مَرْضًا، وَبَلَغَ أَهْلَ الرَّيِّ مَا جَزَى بَيْنَ حَاتِمٍ وَبَيْنَ ابْنِ مُقَاتِلٍ، فَقَالُوا لِحَاتِمٍ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ الطَّنَافِسيِّ بِقَزْوِينَ أَكْثَرُ شَيْئًا مِنْ هَذَا. فَصَارَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ الْخَلْقُ يُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، أَنَا رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ، جِئْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَبْدَأَ دِينِي، وَمِفْتَاحَ صَلَاتِي، كَيْفَ أَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ؟

فَقَالَ: نَعَمْ وَكَرَامَةً، يَا غَلامَ، إِنَاءٌ فِيهِ مَاءٌ.

فَجَاءَهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَقَعَدَ مُحَمَّدٌ بْنُ عُبَيْدٍ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: هَكَذَا فَتَوَضَّأَ. قَالَ حَاتِمٌ: مَكَانَكَ رَحِمَكَ اللَّهُ حَتَّى أَتَوَضَّأَ بَيْنَ يَدَيْكَ؛ لِيَكُونَ أَوْكَدَ لِمَا أُرِيدُ.

فَقَامَ الطَّنَافِسيُّ، وَقَعَدَ حَاتِمٌ مَكَانَهُ، فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الدَّرَاعَ غَسَلَ أَرْبَعًا، فَقَالَ الطَّنَافِسيُّ: أَسْرَفْتُ.

قَالَ حَاتِمٌ: فَبِمَاذَا أَسْرَفْتُ؟ قَالَ: غَسَلْتُ ذِرَاعَكَ أَرْبَعًا. قَالَ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! أَنَا فِي كَفِّ مَاءٍ أَسْرَفْتُ، وَأَنْتَ فِي جَمِيعِ هَذَا الَّذِي أَرَاهُ كُلُّهُ لَمْ تُسْرِفْ؟

فَعَلِمَ الطَّنَافِسيُّ أَنَّهُ أَرَادَهُ بِذَلِكَ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَخَرَجَ حَاتِمٌ إِلَى الْحِجَازِ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَحَبَّ أَنْ يَخْصِمَ عُلَمَاءَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ قَالَ: يَا قَوْمُ، أَيُّ مَدِينَةٍ هَذِهِ؟ قَالُوا: مَدِينَةُ الرَّسُولِ ﷺ. قَالَ: فَأَيْنَ قَصْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَأُصَلِّيَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ؟ قَالُوا: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْرٌ، إِنَّمَا كَانَ لَهُ بَيْتٌ لَا طَعْمَ. قَالَ: فَأَيْنَ قُصُورُ أَهْلِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وَأَزْوَاجِهِ؟

قَالُوا: مَا كَانَ لَهُمْ قُصُورٌ، إِنَّمَا كَانَ لَهُمْ بُيُوتٌ لَا طَعْمَ.

فَقَالَ حَاتِمٌ: فَهَذِهِ مَدِينَةُ فِرْعَوْنَ. قَالَ: فَسَبَّوْهُ، وَذَهَبُوا بِهِ إِلَى الْوَالِي، وَقَالُوا: هَذَا الْعَجَمِيُّ يَقُولُ: هَذِهِ مَدِينَةُ فِرْعَوْنَ. فَقَالَ الْوَالِي: لِمَ قُلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ حَاتِمٌ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ.

أيُّهَا الأمير، أنا رجلٌ غريبٌ دَخَلْتُ المدينةَ، فسألتُ: أيُّ مدينةٍ هِذِهِ؟ قالوا: مدينة رسول الله ﷺ. وسألتُ عَنْ قَضَرِ رسولِ الله ﷺ، وقُصُورِ أصحابِهِ، قالوا: إِنَّمَا كَانَتْ لَهُمْ بُيُوتٌ لَاطِئَةٌ، وسمعتُ الله ﷻ يَقُولُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فَأَنْتُمْ بِمَنْ تَأْسَيْتُمْ؟ بِرسولِ الله ﷺ، أَوْ بِفرعون؟

قَالَ الْمُصَنِّفُ: قُلْتُ: الْوَيْلُ لِلْعُلَمَاءِ مِنَ الزَّاهِدِ الْجَاهِلِ، الَّذِي يَقْتَنِعُ بِعِلْمِهِ، فِيرَى الْفَضْلَ فَرَضًا، فَإِنَّ الَّذِي أَنْكَرَهُ مَبَاحٌ، وَالْمُبَاحُ مَآذُونٌ فِيهِ، وَالشَّرْعُ لَا يَأْذُنُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ يَعْتَابُ عَلَيْهِ، فَمَا أَقْبَحَ الْجَهْلُ!

وَلَوْ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: لَوْ قَصَّرْتُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ لَتَقْتَدِيَ النَّاسُ بِكُمْ، كَانَ أَقْرَبَ حَالَةً، وَلَوْ سَمِعَ هَذَا بَأْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وَفَلَانًا وَفَلَانًا مِنَ الصَّحَابَةِ خَلَفُوا مَا لَا عَظِيمًا، أُرَاهُ مَاذَا كَانَ يَقُولُ، وَقَدْ اشْتَرَى تَمِيمٌ الدَّارِيُّ حُلَّةً بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، وَكَانَ يَقُومُ فِيهَا بِاللَّيْلِ، ففَرَضَ عَلَى الزَّاهِدِ التَّعَلُّمَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ فَلَيْسَ كُتٌ.

وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيلْعَبُ بِالْقُرَّاءِ كَمَا يَلْعَبُ الصَّبْيَانُ بِالْجُوزِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ حَبِيبِ الْفَارِسِيِّ يَقُولُ: وَاللَّهِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيلْعَبُ بِالْقُرَّاءِ، كَمَا يَلْعَبُ الصَّبْيَانُ بِالْجُوزِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: قُلْتُ: الْمُرَادُ بِالْقُرَّاءِ الزُّهَادُ، وَهَذَا اسْمٌ قَدِيمٌ لَهُمْ مَعْرُوفٌ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ لِلصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَآبُ.



الباب العاشر

في ذكر تلبيسه على الصوفية من جملة الزهاد

قَالَ المصنف: الصُّوفِيَّةُ من جُمْلَةِ الزُّهَّادِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَلْبِيسَ إِبْلِيسَ عَلَى الزُّهَّادِ، إِلَّا أَنَّ الصُّوفِيَّةَ انْفَرَدُوا عَنِ الزُّهَّادِ بِصِفَاتٍ وَأَحْوَالٍ، وَتَوَسَّمُوا بِسِمَاتٍ، فَاحْتَجْنَا إِلَى إِفْرَادِهِمْ بِالذِّكْرِ، وَالتَّصَوُّفُ طَرِيقَةٌ كَانَتْ ابْتَدَاؤُهَا الزُّهْدَ الْكُلِّيَّ، ثُمَّ تَرَخَّصَ الْمُتَنَسِّبُونَ إِلَيْهَا بِالسَّمَاعِ وَالرَّقْصِ، فَمَالَ إِلَيْهِمْ طُلَّابُ الْآخِرَةِ مِنَ الْعَوَامِّ؛ لَمَا يُظْهِرُونَهُ مِنَ التَّزَهُدِ، وَمَالَ إِلَيْهِمْ طُلَّابُ الدُّنْيَا لِمَا يَرَوْنَ عِنْدَهُمْ مِنَ الرَّاحَةِ وَاللَّعْبِ.

فَلَا بُدَّ مِنْ كَشْفِ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِمْ فِي طَرِيقَةِ الْقَوْمِ، وَلَا يَتَكَشَّفُ ذَلِكَ إِلَّا بِكَشْفِ أَصْلِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَقُرُوعِهَا، وَشَرْحِ أُمُورِهَا، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ لِلصَّوَابِ.

فصل أصل الصوفية

قَالَ المصنف: كَانَتْ النِّسْبَةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ: مُسْلِمٌ وَمُؤْمِنٌ، ثُمَّ حَدَّثَ اسْمُ «زَاهِدٍ» وَعَابِدٍ»، ثُمَّ نَشَأَ أَقْوَامٌ تَعَلَّقُوا بِالزُّهْدِ وَالتَّعَبُّدِ، فَتَخَلَّوْا عَنِ الدُّنْيَا، وَانْقَطَعُوا إِلَى الْعِبَادَةِ، وَاتَّخَذُوا فِي ذَلِكَ طَرِيقَةً تَفَرَّدُوا بِهَا، وَأَخْلَقُوا تَخَلُّقًا بِهَا، وَرَأَوْا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ انْفَرَدَ بِهِ بِخِدْمَةِ اللَّهِ ﷻ عِنْدَ بَيْتِهِ الْحَرَامِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: صُوفَةٌ، وَاسْمُهُ الْغَوْثُ بْنُ مُرٍّ، فَانْتَسَبُوا إِلَيْهِ؛ لِمُشَابَهَتِهِمْ إِيَّاهُ فِي الانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ ﷻ فَسُمُّوا بِالصُّوفِيَّةِ.

أُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْحَبَالِ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْحَافِظِ، قَالَ: سَأَلْتُ وَلِيدَ بْنَ الْقَاسِمِ: إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يُنْسَبُ الصُّوفِيُّ؟ فَقَالَ: كَانَ قَوْمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُمْ: صُوفَةٌ، انْقَطَعُوا إِلَى اللَّهِ ﷻ وَقَطَّنُوا الْكَعْبَةَ، فَمَنْ

تَشَبَّهَ بِهِمْ فَهُمْ الصُّوفِيَّةُ.

قَالَ عبد الغني: فَهَؤُلَاءِ الْمَعْرُوفُونَ بصوفة، وَلَدُ الْغُوثِ بنُ مُرَابِن أَخِي تَمِيمِ بنِ مُرٍ.
وَبِالْإِسْنَادِ إِلَى الزُّبَيْرِ بنِ بَكَارٍ، قَالَ: كَانَتْ الْإِجَازَةُ بِالْحَجِّ لِلنَّاسِ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى
الْغُوثِ بنِ مَر بنِ أَد بنِ طَابَخَةَ، ثُمَّ كَانَتْ فِي وَلَدِهِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُمْ: صُوفَةٌ، وَكَانَ إِذَا حَاطَتْ
الْإِجَازَةُ قَالَتْ الْعَرَبُ: أَجَزُ صُوفَةٌ.

قَالَ الزُّبَيْرُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَصُوفَةٌ وَصُوفَانُ يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَلِيَ مِنَ الْبَيْتِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ
أَهْلِهِ، أَوْ قَامَ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْمَنَاسِكِ، يُقَالُ لَهُمْ: صُوفَةٌ وَصُوفَانُ.

قَالَ الزُّبَيْرُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ، عَنْ هِشَامِ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، قَالَ:
إِنَّمَا سُمِّيَ الْغُوثُ بنُ مَر صُوفَةٌ؛ لِأَنَّهُ مَا كَانَ يَعِيشُ لِأُمِّهِ وَكَذَلِكَ، فَتَذَرْتُ لَشَنَ عَاشٍ لَتَعْلَقَنَّ
بِرَأْسِهِ صُوفَةٌ، وَلِتَجْعَلَنَّهُ رِبِيضَ الْكَعْبَةِ، فَفَعَلْتُ، فَقِيلَ لَهُ: صُوفَةٌ، وَلَوْلَدِهِ مِنْ بَعْدِهِ.

قَالَ الزُّبَيْرُ: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عِمْرَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُقَالُ بنُ شَبَّةٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ تَمِيمِ بنِ مَرٍ، وَقَدْ وَكَلْتُ نِسْوَةً، فَقَالَتْ: اللَّهُ عَلَيَّ إِنْ وَكَلْتُ غَلَامًا
لَأُعْبِدَنَّهُ لِلْبَيْتِ. فَوَكَلْتُ الْغُوثَ بنَ مَرَةٍ، فَلَمَّا رَبَطْتُهُ عِنْدَ الْبَيْتِ، أَصَابَهُ الْحَرُّ، فَمَرَّتْ بِهِ، وَقَدْ
سَقَطَ وَاسْتَرْخَى، فَقَالَتْ: مَا صَارَ ابْنِي إِلَّا صُوفَةٌ، فَسُمِّيَ صُوفَةٌ، وَكَانَ الْحَجُّ وَإِجَازَةُ النَّاسِ
مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مَنَى، وَمِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ لَصُوفَةٌ.

فَلَمْ تَزَلِ الْإِجَازَةُ فِي عَقِبِ صُوفَةٍ حَتَّى أَخَذَتْهَا عَدَوَانُ، فَلَمْ تَزَلِ فِي عَدَوَانٍ حَتَّى أَخَذَتْهَا
قَرِيشٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ التَّصَوُّفَ مَنْسُوبٌ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَإِنَّمَا ذَهَبُوا
إِلَى هَذَا لِأَنَّهُمْ رَأَوْا أَهْلَ الصُّفَّةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ صِفَةِ صُوفَةٍ فِي الْانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ ﷻ،
وَمُلَازِمَةِ الْفَقْرِ، فَإِنَّ أَهْلَ الصُّفَّةِ كَانُوا فَقَرَاءَ يُقَدِّمُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا لَهُمْ أَهْلٌ، وَلَا

مَالٌ، فُبَيِّنَتْ لَهُمْ صُفَّةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقِيلَ: أَهْلُ الصُّفَّةِ.

وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بُيِّنَتْ صُفَّةٌ لضعفاء المسلمين، فجعل المسلمون يوصلون إليها ما استطاعوا من خير، وكان رسول الله ﷺ يأتيهم فيقول: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الصُّفَّةِ». فيقولون: وَعَلَيْكَ السَّلام يَا رَسُولَ اللَّهِ. فيقول: كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ؟ فيقولون: بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١).

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ الْمَجْمَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَكُنَّا إِذَا أَمْسَيْنَا حَضَرْنَا بَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَأْمُرُ كُلَّ رَجُلٍ فَيَنْصَرِفُ بِرَجُلٍ، فَيَبْقَى مَنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ عَشْرَةٌ أَوْ أَقَلٌّ، فَيُؤْتِرُنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعِشَائِهِ، فَتَتَعَشَّى، فَإِذَا قَرَعْنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَأْمُوا فِي الْمَسْجِدِ»^(٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ إِنَّمَا قَعَدُوا فِي الْمَسْجِدِ ضَرُورَةً، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مِنَ الصَّدَقَةِ ضَرُورَةً، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، اسْتَغْنَوْا عَنْ تِلْكَ الْحَالِ وَخَرَجُوا.

وَنِسْبَةُ الصُّوفِيِّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ غَلْطٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقِيلَ: صُفِّي، وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ مِنَ الصُّوفَانَةِ، وَهِيَ بَقْلَةٌ رَعْنَاءٌ قَصِيرَةٌ، فَنُسِبُوا إِلَيْهَا؛ لِاجْتِرَائِهِمْ بَنَاتَ الصَّحْرَاءِ، وَهَذَا أَيْضًا غَلْطٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ نُسِبُوا إِلَيْهَا لَقِيلَ: صُوفَانِي.

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى صُوفَةِ الْقَفَا، وَهِيَ الشَّعْرَاتُ النَّابِتَةُ فِي مُؤَخَّرِهِ، كَانَ الصُّوفِيُّ عَطَفَ بِهِ إِلَى الْحَقِّ، وَصَرَفَهُ عَنِ الْخَلْقِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الصُّوفِ، وَهَذَا يَحْتَمِلُ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

وَهَذَا الْأِسْمُ ظَهَرَ لِلْقَوْمِ قَبْلَ سَنَةِ مِائَتَيْنِ، وَلَمَّا أَظْهَرَ أَوَائِلُهُمْ، تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَعَبَّرُوا عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (١/ ٣٤٠) مَرْسَلًا.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (١/ ٣٥٢).

صفتيه بعبارات كثيرة.

وحاصلها: أَنَّ التَّصَوُّفَ عندهم رياضةُ النَّفْسِ، ومُجَاهِدةُ الطَّبْعِ بِرَدِّهِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وَحَمْلُهُ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ مِنَ الزُّهْدِ، وَالْحِلْمِ، وَالصَّبْرِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَالصَّدْقِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْخِصَالِ الْحَسَنَةِ الَّتِي تُكْسِبُ الْمَدَائِحَ فِي الدُّنْيَا، وَالثَّوَابَ فِي الْآخِرَى.

والحديثُ بِإِسْنَادٍ عَنِ الطُّوسِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنِ الْمَثَاقِفِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْجَنِيدَ ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ التَّصَوُّفِ، فَقَالَ: الْخُرُوجُ عَنْ كُلِّ خُلُقٍ رَدِيٍّ، وَالذُّخُولُ فِي كُلِّ خُلُقٍ سَنِيٍّ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ خَفِيفٍ يَقُولُ: قَالَ رُوَيْمٌ: كُلُّ الْخَلْقِ قَعَدُوا عَلَى الرُّسُومِ، وَقَعَدَتْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ عَلَى الْحَقَائِقِ، وَطَالَبَ الْخَلْقُ كُلَّهُمْ أَنْفُسَهُمْ بِظَوَاهِرِ الشَّرْعِ، وَهُمْ طَالَبُوا أَنْفُسَهُمْ بِحَقِيقَةِ الْوَرَعِ، وَمُدَاوِمَةِ الصَّدْقِ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَعَلَى هَذَا، كَانَ أَوَائِلُ الْقَوْمِ، فَلَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَيْهِمْ فِي أَشْيَاءَ، ثُمَّ لَبَسَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ تَابِعِيهِمْ، فَكُلَّمَا مَضَى قَرْنٌ، زَادَ طَمَعُهُ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي، فَرَادَ تَلْبِيسُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى أَنْ تَمَكَّنَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ غَايَةَ التَّمَكُّنِ.

وَكَانَ أَصْلُ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ صَدَّهِمْ عَنِ الْعِلْمِ، وَأَرَاهُمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ الْعَمَلَ، فَلَمَّا أَطْفَأَ مَصْبَاحَ الْعِلْمِ عَنْدهُمْ، تَخَبَّطُوا فِي الظُّلُمَاتِ.

فَمِنْهُمْ: مَنْ أَرَاهُ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ ذَلِكَ تَرْكُ الدُّنْيَا فِي الْجَمْلَةِ، فَرَفَضُوا مَا يُصْلِحُ أَبْدَانَهُمْ، وَشَبَّهُوا الْمَالَ بِالْعِقَارِبِ، وَنَسُوا أَنَّهُ خُلِقَ لِلْمَصَالِحِ، وَبَالَغُوا فِي الْحَمْلِ عَلَى النَّفْسِ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَضْطَجِعُ، وَهَؤُلَاءِ كَانَتْ مَقَاصِدُهُمْ حَسَنَةً، غَيْرَ أَنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ الْجَادَّةِ، وَفِيهِمْ مَنْ كَانَ لِقَلَّةِ عِلْمِهِ يَعْمَلُ بِمَا يَقَعُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ، وَهُوَ لَا يَدْرِي.

ثُمَّ جَاءَ أَقْوَامٌ، فَكَلَّمُوا لَهُمْ فِي الْجُوعِ، وَالْفَقْرِ، وَالْوَسَاوِسِ، وَالْخَطَرَاتِ، وَصَنَّفُوا فِي

ذلك، مثل الحارث المَحَاسِبِي.

وَجَاءَ آخَرُونَ، فَهَذَّبُوا مَذْهَبَ التَّصَوُّفِ، وَأَفْرَدُوهُ بِصِفَاتٍ مَيِّزُوهُ بِهَا مِنَ الْإِخْتِصَاصِ
بِالْمَرْقَةِ وَالسَّمَاعِ وَالْوَجْدِ وَالرَّقْصِ وَالتَّصْفِيقِ، وَتَمَيَّزُوا بِزِيَادَةِ النَّظَافَةِ وَالطَّهَارَةِ، ثُمَّ مَا زَالَ
الْأَمْرُ يَنْمُو، وَالْأَشْيَاخُ يَضْعَوْنَ لَهُمْ أَوْضَاعًا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِوَاقِعَاتِهِمْ، وَيَتَنَقُّ بُغْدُهُمْ عَنْ
الْعُلَمَاءِ، لَا بَلَّ رُؤْيَتِهِمْ مَا هُمْ فِيهِ أَزْفَى الْعُلُومِ حَتَّى سَمَّوْهُ: الْعِلْمَ الْبَاطِنِ، وَجَعَلُوا عِلْمَ
الشَّرِيعَةِ: الْعِلْمَ الظَّاهِرِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ خَرَجَ بِهِ الْجُوعُ إِلَى الْخَيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ، فَادَّعَى عِشْقَ الْحَقِّ وَالْهِيمَانَ فِيهِ،
فَكَانَتْهُمْ تَخَايَلُوا شَخْصًا مُسْتَحْسِنَ الصُّورَةِ، فَهَامُوا بِهِ، وَهَؤُلَاءِ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ.
ثُمَّ تَشَعَّبَتْ بِأَقْوَامٍ مِنْهُمْ الطَّرِيقُ، فَفَسَدَتْ عَقَائِدُهُمْ.

فَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ قَالَ بِالْحُلُولِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالِاتِّحَادِ، وَمَا زَالَ إِبْلِيسُ يَخْبِطُهُمْ بِفُنُونِ
الْبِدْعِ، حَتَّى جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ سُنَنًا، وَجَاءَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، فَصَنَّفَ لَهُمْ «كِتَابَ
السُّنَنِ»، وَجَمَعَ لَهُمْ حَقَائِقَ التَّفْسِيرِ، فَذَكَرَ عَنْهُمْ فِيهِ الْعَجَبُ، فِي تَفْسِيرِهِمُ الْقُرْآنَ بِمَا يَقَعُ
لَهُمْ، مِنْ غَيْرِ إِسْنَادٍ ذَلِكَ إِلَى أَصْلٍ مِنْ أَصُولِ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا حَمَلُوهُ عَلَى مَذَاهِبِهِمْ.
وَالْعَجَبُ مِنْ وَرَعِهِمْ فِي الطَّعَامِ، وَانْبِسَاطِهِمْ فِي الْقُرْآنِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزَّازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ، قَالَ: قَالَ لِي
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْقَطَّانِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ غَيْرَ ثِقَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ
سَمِعَ مِنَ الْأَصَمِّ إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا، فَلَمَّا مَاتَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبَيْعِ، حَدَّثَ عَنِ الْأَصَمِّ
بِتَارِيخٍ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَبِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ سِوَاهُ، وَكَانَ يَضَعُ لِلصُّوفِيَةِ الْأَحَادِيثَ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَصَنَّفَ لَهُمْ أَبُو نَصْرِ السَّرَّاجُ كِتَابًا سَمَّاهُ: «لَمَعُ الصُّوفِيَةِ» ذَكَرَ فِيهِ مِنَ
الْإِعْتِقَادِ الْقَبِيحِ، وَالْكَلامِ الْمَرْذُولِ مَا سَنَذَكُرُ مِنْهُ جُمْلَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَصَنَّفَ لَهُم أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ: «قُوتُ الْقُلُوبِ»، فَذَكَرَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الْبَاطِلَةَ، وَمَا لَا يَسْتَنْدُ فِيهِ إِلَى أَضَلِّ مِنْ صَلَوَاتِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَوْضُوعِ، وَذَكَرَ فِيهِ الْإِعْتِقَادَ الْفَاسِدَ.

وَرَدَّدَ فِيهِ قَوْلَ «قَالَ بَعْضُ الْمُكَاشِفِينَ» وَهَذَا كَلَامُ فَارُغٍ، وَذَكَرَ فِيهِ عَنْ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ، أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَتَجَلَّى فِي الدُّنْيَا لِأَوْلِيَائِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْقَرَّازُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَّافِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ إِلَى الْبَصْرَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ سَالِمٍ، فَانْتَمَى إِلَى مَقَالَتِهِ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي مَجْلِسِ الْوَعظِ، فَخَلَطَ فِي كَلَامِهِ، فَحَفِظَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمَخْلُوقِ أَضَرُّ مِنَ الْخَالِقِ.

فَبَدَّعَهُ النَّاسُ وَهَجَرُوهُ، فَامْتَنَعَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ الْخَطِيبُ: وَصَنَّفَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ «قُوتُ الْقُلُوبِ» عَلَى لِسَانِ الصُّوفِيَّةِ، وَذَكَرَ فِيهِ أَشْيَاءَ مُسْتَبْشَعَةً فِي الصِّفَاتِ.

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَجَاءَ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فَصَنَّفَ لَهُمَ كِتَابَ «الْحَلِيَّةِ» وَذَكَرَ فِي حُدُودِ التَّصَوُّفِ أَشْيَاءَ مُنْكَرَةً قَبِيحَةً، وَلَمْ يَسْتَحِ أَنْ يَذْكَرَ فِي الصُّوفِيَّةِ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعِثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَسَادَاتِ الصَّحَابَةِ عليهم السلام فَذَكَرَ عَنْهُمْ فِيهِ الْعَجَبُ، وَذَكَرَ مِنْهُمْ شُرَيْحًا الْقَاضِي، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ السُّلَمِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الصُّوفِيَّةِ» الْفُضَيْلَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ أَدَهَمَ، وَمَعْرُوفًا الْكَرْخِيَّ، وَجَعَلَهُمْ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، بِأَنْ أَشَارَ إِلَى أَنَّهُمْ مِنَ الزُّهَادِ.

فَالْتَّصَوْفُ مَذْهَبٌ مَعْرُوفٌ يَزِيدُ عَلَى الزُّهْدِ، وَيَدُلُّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا أَنَّ الزُّهْدَ لَمْ يَذُمَّ أَحَدٌ، وَقَدْ ذَمُّوا التَّصَوُّفَ عَلَى مَا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ، وَصَنَّفَ لَهُمَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ الْقَشِيرِي

كتاب «الرسالة»، فذكر فيها العجائب من الكلام في الفناء، والبقاء، والقبض، والبسط، والوقت، والحال، والوجد، والوجود، والجمع، والتفرقة، والصحو، والسكر، والدُّوق، والشرب، والمحو، والإثبات، والتجلي، والمُحاضرة، والمُكاشفة، واللوائح، والطَّوابع، واللَّوامع، والتَّكوين، والتَّمكين، والشَّريعة، والحقيقة، إلى غير ذلك من التَّخليط الذي ليس بشيء، وتفسيره أعجب منه.

وجاء مُحَمَّد بن طاهر المقدسي، فصنَّف لهم «صفوة التَّصوُّف»، فذكر فيه أشياء يَسْتَحْيِي العاقل من ذِكْرِهَا، سنذكر منها ما يصلح ذِكْرُهُ في مواضعه إن شاء الله تعالى.

وكان شيخنا أبو الفضل بن ناصر الحافظ يقول: كان ابنُ طاهرٍ يذهبُ مذهبَ الإباحة، قال: وصنَّف كتابًا في جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى الْمُزْد، أوردَ فيه حكايةً عن يَحْيَى بن معين، قال: رأيتُ جاريةً بِمِصرَ مليحةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهَا، فقليلُ له: تُصَلِّي عَلَيْهَا؟ فقال: صَلَّى اللهُ عَلَيْهَا، وعلى كُلِّ مَلِيحٍ.

قال شيخنا ابن ناصر: وليس ابنُ طاهرٍ مِمَّنْ يُحْتَجُّ به.

وجاء أبو حامد الغزالي، فصنَّف لهم كتاب «الإحياء» على طريقة القوم، وملاهُ بالأَحَادِيثِ الباطلة وهو لَا يَعْلَمُ بِطُلَانِهَا، وتكلَّم في عِلْمِ المُكاشفة، وخرَجَ عَنْ قَانُونِ الفقه، وقال: إنَّ المرادَ بالكُوكِبِ والشَّمْسِ والقمرِ اللَّوَاتِي رَأَاهُنَّ إِبْرَاهِيمُ -صَلَّواتُ اللهِ عليه- أَنوارٌ هي حُجُبُ اللهِ ﷻ، ولم يردْ هَذِهِ المَعْرُوفات، وهذا من جِنْسِ كَلَامِ الباطنيَّة.

وقال في كتابه: «المفصح بالأحوال»: إنَّ الصُّوفِيَّةَ فِي يَقْظَتِهِمْ يُشَاهِدُونَ الملائكةَ وَأَزْوَاجَ الأنبياءِ وَيَسْمَعُونَ مِنْهُمْ أَصْوَاتًا، وَيَقْتَبِسُونَ مِنْهُمْ فَوَائِدَ، ثُمَّ يَرْقَى الحَالُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الصُّورَةِ إِلَى دَرَجاتٍ يَضِيقُ عَنْهَا نِطاقُ النُّطقِ.

قال المصنف: وكان السَّبَبُ فِي تَصْنِيفِ هَؤُلَاءِ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ قَلَّةُ عِلْمِهِم بِالسُّنَنِ،

والإسلام، والآثار، وإقبالهم على ما استحسنوه من طريقة القوم، وإنما استحسنوها لأنه قد ثبت في النفوس مدح الزهد، وما رأوا حالة أحسن من حالة هؤلاء القوم في الصورة، ولا كلاماً أرق من كلامهم.

وفي سيرة السلف نوعٌ خشونة، ثم إنَّ ميلَ الناس إلى هؤلاء القوم شديد؛ لما ذكرنا من أنها طريقةٌ ظاهرها النظافة والتعبد، وفي ضمنها الراحة والسماع، والطباع تميل إليها، وقد كان أوائل الصوفية ينفرون من السلاطين والأمراء، فصاروا أصدقاء.

فصل الوسوس والخطرات

وجُمهور هذه التصانيف التي صُنِّفَتْ لهم، لا تستند إلى أصل، وإنما هي واقعات تلقفها بغضهم عن بعض، ودَوَّنوها، وقد سمَّوها بالعلم الباطن، والحديث بإسناد إلى أبي يعقوب إسحاق بن حية، قال: سمعتُ أحمدَ بن حنبلٍ، وقد سئل عن الوسوس والخطرات، فقال: ما تكلم فيها الصَّحابة، ولا التابعون.

قال المصنف: وقد رُوينا في أوَّل كتابنا هذا عن ذي النون نحو هذا، ورُوينا عن أحمد ابن حنبلٍ، أنه سمع كلام الحارث المحاسبي، فقال لصاحبه: لا أرى لك أن تُجالسهم.

وعن سعيد بن عمرو البرذعي قال: شهدت أبا زُرعةَ وسُئِلَ عن الحارث المحاسبي وكتبه، فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه الكتبُ كتبُ بدع وضلالات، عليك بالآخر، فإنك تجد فيه ما يُغييك عن هذه الكتب.

قيل له: في هذه الكتب عبرة. قال: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ عبرة، فلَيْسَ لَهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ عبرة.

بلغكم أنَّ مالكَ بن أنسٍ، وسفيانَ الثوريَّ، والأوزاعيَّ، والأئمةَ المُتقدِّمة، صَنَّفُوا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ فِي الْخَطَرَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، هَؤُلَاءِ قَوْمٌ خَالَفُوا أَهْلَ الْعِلْمِ، يَأْتُونَنَا

مرّة بالحارث المُحاسبيّ، ومرّة بعبد الرّحيم الدّيليّ، ومرّة بحاتم الأصمّ، ومرّة بشقيق، ثمّ قال: ما أسرع النّاس إلى البدع!

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا أبو مُحَمَّد رزق الله بن عبد الوّهّاب التّميميّ، عن أبي عبد الرّحمن السّلميّ قال: أوّل مَنْ تكلّم في بلدتيّ في ترتيب الأحوال، ومقامات أهل الولاية، ذو النّون المصريّ، فأنكر عليه ذلك عبد الله بن عبد الحكم، وكان رئيس مصر، وكان يذهب مذهّب مالك، وهجره لذلك علماء مصر، لمّا شاع خبره أنّه أخذت علماً لم يتكلّم فيه السّلف حتّى رموه بالزندقة.

قال السّلميّ: وأخرج أبو سليمان الدّارانيّ من دمشق، وقالوا: إنّهُ يزعم أنّه يرى الملائكة، وأنّهم يكلّمونه، وشهد قوم على أحمد بن أبي الحواري: أنّه يفضل الأولياء على الأنبياء، فهرب من دمشق إلى مكّة، وأنكر أهل بسطام على أبي يزيد البسطاميّ ما كان يقول، حتّى إنّهُ ذكّر للحسين بن عيسى أنّه يقول: لي معراج كما كان للنبيّ ﷺ معراج، فأخرجوه من بسطام، وأقام بمكّة سنتين، ثمّ رجع إلى جرجان، فأقام بها إلى أن مات الحسين بن عيسى، ثمّ رجع إلى بسطام.

قال السّلميّ: وحكى رجل، عن سهل بن عبد الله التّستري أنّه يقول: إنّ الملائكة، والجنّ، والشّياطين يخضرونه، وإنّهُ يتكلّم عليهم، فأنكر ذلك عليه العوام حتّى نسبوه إلى القبائح، فخرج إلى البصرة، فمات بها.

قال السّلميّ: وتكلّم الحارث المُحاسبيّ في شيء من الكلام والصفات، فهجره أحمد ابن حنبل، فأختفى إلى أن مات.

قال المصنّف: وقد ذكر أبو بكر الخلال في «كتاب السنّة» عن أحمد بن حنبل أنّه قال: حذّروا من الحارث أشدّ التحذير.

الحارثُ أَضْلُ البليَّةِ، يَعْنِي فِي حَوَادِثِ كَلَامِ جِهَمٍ، ذَاكَ جَالَسَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَأَخْرَجَهُمْ إِلَى رَأْيِ جِهَمٍ، مَا زَالَ مَأْوَى أَصْحَابِ الْكَلَامِ، حَارِثٌ بِمَنْزِلَةِ الْأَسَدِ الْمُرَابِطِ، انْظُرْ أَيَّ يَوْمٍ يَثْبُ عَلَى النَّاسِ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَقَدْ كَانَ أَوَائِلُ الصُّوفِيَّةِ يَقْرُونَ بِأَنَّ التَّعْوِيلَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنَّمَا لَبَسَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمْ لِقَلَّةِ عِلْمِهِمْ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ جَعْفَرِ الْخَلَدِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْجَنِيدَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ، قَالَ: رُبَّمَا تَقَعُ فِي نَفْسِي التُّكْنَةُ مِنْ نُكَّتِ الْقَوْمِ أَيَّامًا، فَلَا أَقْبِلُ مِنْهُ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ؛ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ طَيْفُورِ الْبِسْطَامِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عِيسَى يَقُولُ: قَالَ لِي أَبِي: قَالَ أَبُو يَزِيدَ: لَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى رَجُلٍ أُعْطِيَ مِنَ الْكَرَامَاتِ حَتَّى يَرْتَفِعَ فِي الْهَوَاءِ، فَلَا تَغْتَرُّوا بِهِ حَتَّى تَنْظُرُوا كَيْفَ تَجِدُونَهُ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَحِفْظِ الْحُدُودِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي مُوسَى يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ الْبِسْطَامِيَّ قَالَ: مَنْ تَرَكَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَالتَّقَشُّفَ، وَلَزُومَ الْجَمَاعَةِ، وَحُضُورَ الْجَنَازَتِ، وَعِيَادَةَ الْمَرْضَى، وَادَّعَى بِهَذَا الشَّانِ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَلَبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَرِيًّا يَقُولُ: مَنْ ادَّعَى بَاطِنَ عِلْمٍ يَنْقُضُ ظَاهِرَ حُكْمٍ، فَهُوَ غَالِطٌ.

وَعَنِ الْجَنِيدِ أَنَّهُ قَالَ: مَذْهَبُنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْأُصُولِ: الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَالَ أَيْضًا: عَلِمْنَا مَنْوُطٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَنْ لَمْ يَخْفِظِ الْكِتَابَ، وَيَكْتُبِ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَتَفَقَّهْ، لَا يُقْتَدَى بِهِ.

وَقَالَ أَيْضًا: مَا أَخَذْنَا النَّصُوفَ عَنِ الْقِيلِ وَالْقَالَ، لَكِنْ عَنِ الْجُوعِ وَتَرَكَ الدُّنْيَا وَقَطَعَ

المالوفات والمستحسنات؛ لأنَّ التَّصَوُّفَ من صَفَاءِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ اللَّهِ ﷻ وَأَصْلُهُ التَّفَرُّقُ عَنِ الدُّنْيَا كَمَا قَالَ حَارِثَةُ: عَرَفْتُ نَفْسِي فِي الدُّنْيَا، فَاسْهَرْتُ لَيْلِي، وَأَطَمَاتُ نَهَارِي.

وعن أبي بكر الشَّاقِق: مَنْ ضَيَّعَ حُدُودَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الظَّاهِرِ حُرِّمَ مُشَاهَدَةُ الْقَلْبِ فِي الْبَاطِنِ.

وَقَالَ الْحُسَيْنُ النَّوْرِيُّ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: مَنْ رَأَيْتَهُ يَدَّعِي مَعَ اللَّهِ ﷻ حَالَةً تُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ عِلْمِ الشَّرْعِ، فَلَا تَقْرِبْنَهُ، وَمَنْ رَأَيْتَهُ يَدَّعِي حَالَةً لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ، وَلَا يَشْهَدُ لَهَا حِفْظٌ ظَاهِرٌ، فَاتَّهَمُهُ عَلَى دِينِهِ.

وعن الجريري قَالَ: أَمَرْنَا هَذَا كُلَّهُ مَجْمُوعٌ عَلَى فَضْلِ وَاحِدٍ، هُوَ أَنْ تُلْزَمَ قَلْبُكَ الْمَرَاqَبَةُ، وَيَكُونَ الْعِلْمُ عَلَى ظَاهِرِكَ قَائِمًا.

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ لَمْ يَزِنْ أَقْوَالَهُ، وَأَفْعَالَهُ، وَأَخْوَالَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَمْ يَتَّهَمْ خَاطِرَهُ، فَلَا تَعُدُّهُ فِي دِيْوَانِ الرِّجَالِ.

فصل (تنزيه الشريعة)

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَإِذْ قَدْ ثَبَتَ هَذَا مِنْ أَقْوَالِ شُيُوخِهِمْ، وَقَعَتْ مِنْ بَعْضِ أَشْيَاخِهِمْ غَلَطَاتٌ لُبُّغْدِهِمْ عَنِ الْعِلْمِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ صَحِيحًا عَنْهُمْ، تَوَجَّهَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ، إِذْ لَا مُحَابَاةَ فِي الْحَقِّ، وَإِنْ لَمْ يَصَحَّ عَنْهُمْ حَدَرْنَا مِنْ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ، وَذَلِكَ الْمَذْهَبُ مِنْ أَيِّ شَخْصٍ صَدَرَ.

فَأَمَّا الْمُشَبَّهُونَ بِالْقَوْمِ، وَلَيْسُوا مِنْهُمْ، فَأَغْلَاطُهُمْ كَثِيرَةٌ، وَنَحْنُ نَذَكُرُ بَعْضَ مَا بَلَّغْنَا مِنْ أَغْلَاطِ الْقَوْمِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّنَا لَمْ نَقْصِدْ بَيَانَ غَلْطِ الْغَالِطِ إِلَّا تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ، وَالْغَيْرَةِ عَلَيْهَا مِنَ الدَّخْلِ، وَمَا عَلَيْنَا مِنَ الْقَائِلِ وَالْفَاعِلِ، وَإِنَّمَا نُؤَدِّي بِذَلِكَ أَمَانَةَ الْعِلْمِ.

وَمَا زَالَ الْعُلَمَاءُ يُبَيِّنُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ غَلْطَ صَاحِبِهِ قَصْدًا لِبَيَانِ الْحَقِّ، لَا لِإِظْهَارِ عَيْبِ الْغَالِطِ، وَلَا اعْتِبَارَ بِقَوْلِ جَاهِلٍ يَقُولُ: كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى فَلَانِ الزَّاهِدِ الْمُتَبَرِّكِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْأَنْقِيَادَ

إِنَّمَا يَكُونُ إِلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، لَا إِلَى الْأَشْخَاصِ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَهُ غُلَطَاتٌ، فَلَا تَمْنَعُ مَنَزَلَتَهُ بَيَانَ زَلِيلِهِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَى تَعْظِيمِ شَخْصٍ، وَلَمْ يَنْظُرْ بِالذَّلِيلِ إِلَى مَا صَدَرَ عَنْهُ، كَانَ كَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى مَا جَرَى عَلَى يَدِ الْمَسِيحِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - مِنَ الْأُمُورِ الْخَارِقَةِ، وَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَادَّعَى فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ، وَلَوْ نَظَرَ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يَقُومُ إِلَّا بِالطَّعَامِ، لَمْ يُعْطِهِ إِلَّا مَا يَسْتَحِقُّهُ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيُّ بِإِسْنَادٍ إِلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ بْنَ سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَخْفِظُ، أَوْ يُتِّهِمُ فِي الْحَدِيثِ، فَقَالُوا جَمِيعًا: يُبَيِّنُ أَمْرُهُ.

وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَمْدَحُ الرَّجُلَ، وَيُبَالِغُ، ثُمَّ يَذْكُرُ غُلَطَهُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ.

وَقَالَ: نِعَمَ الرَّجُلِ فُلَانٌ، لَوْلَا أَنَّ خَلَّةً فِيهِ. وَقَالَ عَنْ سُرِيِّ السَّقَطِيِّ: الشَّيْخُ الْمَعْرُوفُ بِطَبِيبِ الْمَطْعَمِ، ثُمَّ حُكِيَ لَهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْحُرُوفَ، سَجَدَتْ الْبَاءُ، فَقَالَ: نَفَرُوا النَّاسَ عَنْهُ.

سياق ما يروى عن الجماعة منهم من سوء الاعتقاد

❦ ذكر تلب إبليس إبليس في السماع وغيره:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّمْلِيِّ قَالَ: تَكَلَّمَ أَبُو حَمْزَةَ فِي جَامِعِ طَرَسُوسَ فَقَبِلُوهُ، فَبَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ يَتَكَلَّمُ، إِذْ صَاحَ غَرَابٌ عَلَى سَطْحِ الْجَامِعِ، فَرَعَقَ أَبُو حَمْزَةَ، وَقَالَ: لَيْتَكَ لَيْتَكَ. فَتَسَبَّوْهُ إِلَى الزُّنْدَقَةِ، وَقَالُوا: حُلُولِي زَنْدِيقٌ، وَبِيعَ فَرَسُهُ بِالْمُنَادَاةِ عَلَى بَابِ الْجَامِعِ: هَذَا فَرَسُ الزُّنْدِيقِ.

وبإسنادٍ إلى أبي بكر الفرغاني أنه قال: كَانَ أَبُو حمزة إِذَا سَمِعَ شَيْئًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. فَأَطْلَقُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ حُلُولِيٌّ، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَإِنَّمَا جَعَلَهُ دَاعِيًا مِنَ الْحَقِّ أَيْقِظُهُ لِلذِّكْرِ.

وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الرُّوذِبَارِيِّ قَالَ: أَطْلُقُ عَلَى أَبِي حمزة أَنَّهُ حُلُولِيٌّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتًا مِثْلَ مُبُوبِ الرِّيَّاحِ، وَخَرِيرِ الْمَاءِ، وَصِيَّاحِ الطُّيُورِ، كَانَ يَصِيحُ، وَيَقُولُ: لَبَّيْكَ. فَرَمَوْهُ بِالْحُلُولِ.

قَالَ السَّرَاجُ: وَبَلَغَنِي عَنْ أَبِي حمزة أَنَّهُ دَخَلَ دَارَ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ، فَصَاحَتِ الشَّاةُ: مَاءً، شَهَقَ أَبُو حمزة شَهَقَةً، وَقَالَ: لَبَّيْكَ يَا سَيِّدِي، فَغَضِبَ الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ، وَعَمَدَ إِلَى سَكِينٍ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ تَتُبْ مِنْ هَذَا الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، أَذْبَحُكَ.

قَالَ أَبُو حمزة: إِذَا أَنْتَ لَمْ تُحْسِنِ تَسْمِعَ هَذَا الَّذِي أَنَا فِيهِ، فَلِمَ تَأْكُلُ النُّخَالََةَ بِالرَّمَادِ.

وَقَالَ السَّرَاجُ: وَأَنْكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْخِرَازِيِّ وَنَسَبُوهُ إِلَى الْكُفْرِ، بِالْفَاطِظِ وَجَدُوهَا فِي كِتَابِ صَنَفَهُ، وَهُوَ كِتَابُ السَّرِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: عَبْدٌ طَائِعٌ، مَا أَذِنَ لَهُ، فَلَزِمَ التَّعْظِيمُ لِلَّهِ، فَقَدَّسَ اللَّهُ نَفْسَهُ.

قَالَ: وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَطَاءٍ، نُسِبَ إِلَى الْكُفْرِ وَالزُّنْدَقَةِ.

قَالَ: وَكَمْ مِنْ مَرَّةٍ أَخَذَ الْجُنَيْدُ، مَعَ عِلْمِهِ، وَشَهِدَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ وَالزُّنْدَقَةِ، وَكَذَلِكَ أَكْثَرَهُمْ.

وَقَالَ السَّرَاجُ: ذُكِرَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مُحَمَّدَ بْنِ مُوسَى الْفَرِغَانِيِّ الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ذَكَرَ افْتَرَى، وَمَنْ صَبَرَ اجْتَرَى، وَإِيَّاكَ أَنْ تَلَا حَظَّ حَبِييَا، أَوْ كَلِيمَا، أَوْ خَلِيلَا، وَأَنْتَ تَجِدُ إِلَى مُلَاحَظَةِ الْحَقِّ سَبِيلًا.

فَقِيلَ لَهُ: أَوَلَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: صَلِّ عَلَيْهِمْ بَلَا وَقَارَ، وَلَا تَجْعَلْ لَهَا فِي قَلْبِكَ

مِقْدَارَ.

قَالَ السراج: وَبَلَّغْنِي أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْحُلُولِيِّينَ زَعَمُوا أَنَّ الْحَقَّ ﷺ اضْطَفَى أَجْسَامًا حَلَّ فِيهَا بِمَعَانِي الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَزَالَ عَنْهَا مَعَانِي الْبَشَرِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالنَّظَرِ إِلَى الشُّوَاهِدِ الْمُسْتَحْسَنَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: حَالٌ فِي الْمُسْتَحْسَنَاتِ.

قَالَ: وَبَلَّغْنِي عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الرُّؤْيَا بِالْقُلُوبِ فِي الدُّنْيَا، كَالرُّؤْيَا بِالْعَيَانِ فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ السراج: وَبَلَّغْنِي أَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ الثُّورِيِّ شَهِدَ عَلَيْهِ غُلَامُ الْخَلِيلِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَنَا أَعْشَقُ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ يَعْشِقُنِي. فَقَالَ الثُّورِيُّ: سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَاللِّسَنَ بِاللِّسَنِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وَلَيْسَ الْعَشْقُ بِأَكْثَرَ مِنَ الْمَحَبَّةِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى: وَقَدْ ذَهَبَ الْحُلُولِيَّةُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَعْشَقُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهَذَا جَهْلٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

أَحَدُهَا: مِنْ حَيْثُ الْأَسْمَاءُ، فَإِنَّ الْعَشْقَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَا يُنْكَحُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ ﷻ مَنَقُولَةٌ، فَهُوَ يُحِبُّ، وَلَا يُقَالُ: يَعْشَقُ، كَمَا يُقَالُ: يَعْلَمُ، وَلَا يُقَالُ: يَعْرِفُ.

وَالثَّالِثُ: مِنْ أَيْنَ لَهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّهُ، فَهَذِهِ دَعْوَةٌ بِلا دَلِيلٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: إِنِّي فِي الْجَنَّةِ، فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١).

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، حُكِيَ عَنْ عَمْرِو الْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُمَاشِي الْحُسَيْنِ بْنِ مَنصُورٍ فِي بَعْضِ أَزْقَةِ مَكَّةَ، وَكُنْتُ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَسَمِعَ قِرَاءَتِي، فَقَالَ: يُمَكِّنِي أَنْ أَقُولَ مِثْلَ هَذَا ففارقته.

(١) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١/ ٨٦)، وعزاه للطبراني في «المعجم الصغير».

وَعَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الرَّازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عمرو بن عثمان يُلْعِنُ الحَلَّاجَ، وَيَقُولُ: لَوْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ لَقَتَلْتُهُ بِيَدِي. قُلْتُ: بَأَيِّ شَيْءٍ وَجَدَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ؟ فَقَالَ: قَرَأْتُ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَقَالَ: يُمَكِّنُنِي أَنْ أَقُولَ أَوْ أُؤَلِّفَ مِثْلَهُ، وَأَتَكَلَّمَ بِهِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّازِيِّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَمْشَادٍ، قَالَ: حَضَرَ عِنْدَنَا بِالذِّينُورِ رَجُلٌ وَمَعَهُ مِخْلَافَةٌ، فَمَا كَانَ يُفَارِقُهَا، لَا بِاللَّيْلِ، وَلَا بِالنَّهَارِ، فَفَتَّشُوا الْمِخْلَافَةَ، فَوَجَدُوا فِيهَا كِتَابًا لِلْحَلَّاجِ عَنْوَانُهُ: مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، فَوُجِّهَ إِلَى بَغْدَادَ، فَأُخْضِرَ، وَعُرِضَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا خَطِي، وَأَنَا كَتَبْتُهُ، فَقَالُوا: كُنْتَ تَدَّعِي النُّبُوَّةَ، فَصُرْتَ تَدَّعِي الرُّبُوبِيَّةَ.

فَقَالَ: مَا أَدَّعِي الرُّبُوبِيَّةَ، وَلَكِنْ هَذَا عَيْنُ الْجَمْعِ عِنْدَنَا، هَلِ الْكَاتِبُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَالْيَدُ فِيهِ آلَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: هَلِ مَعَكَ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ابْنُ عَطَاءٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْجَرِيرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الشُّبْلِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْجَرِيرِيُّ يَتَسَتَّرُ، وَالشُّبْلِيُّ يَتَسَتَّرُ، فَإِنْ كَانَ: فابْنُ عَطَاءٍ، فَأُخْضِرَ الْجَرِيرِيُّ، وَسُئِلَ، فَقَالَ: قَاتِلُ هَذَا كَافِرٌ، يُقْتَلُ مَنْ يَقُولُ هَذَا. وَسُئِلَ الشُّبْلِيُّ، فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ هَذَا يُمْنَعُ، وَسُئِلَ ابْنُ عَطَاءٍ عَنْ مَقَالَةِ الْحَلَّاجِ، فَقَالَ بِمَقَالَتِهِ، وَكَانَ سَبَبَ قَتْلِهِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ ابْنِ بَاكُوِيَه، قَالَ: أَسَمِعْتُ عِيسَى بْنَ بَرْدَلٍ الْقَزْوِينِيَّ، وَقَدْ سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنَ خَفِيفٍ عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْأَيَّاتِ:

سُبْحَانَ مَنْ أَظْهَرَ نَاسُوتَهُ	سَرَّ سَنَا لَاهُوتِهِ النَّاقِبِ
ثُمَّ بَدَأَ فِي خَلْقِهِ ظَاهِرًا	فِي صُورَةِ الْإِكْلِ وَالشَّارِبِ
حَتَّى لَقَدْ عَايَنَهُ خَلْقُهُ	كَلْحَظَةِ الْحَاجِبِ بِالْحَاجِبِ

فَقَالَ الشَّيْخُ: عَلَى قَاتِلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ.

قَالَ عِيسَى بْنُ فُورِكَ: هَذَا شَعْرُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ.

قَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا اعتقاده، فهو كافر، إلا أنه ربما يكون مُتَقَوِّلاً عليه.

وبإسنادٍ عَنْ عَلِيٍّ بن المحسن القاضي، عن أَبِي القاسم إسماعيل بن مُحَمَّد بن زنجي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ بِنْتَ السمرى أَدْخَلَتْ عَلَى حَامِدِ الوزير، فَسَأَلَهَا عَنِ الْحَلَّاجِ، فَقَالَتْ: حَمَلَنِي أَبِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ رَوَّجْتُكَ مِنْ ابْنِي سُلَيْمَانَ، وَهُوَ مُقِيمٌ بِنِيسَابُورَ، فَمَتْنَى جَرَى شَيْءٌ تُنْكِرُنِيهِ مِنْ جِهَتِهِ، فَصُومِي يَوْمَكَ، وَأَضْعُدِي فِي آخِرِ النَّهَارِ إِلَى السَّطْحِ، وَقُومِي عَلَى الرَّمَادِ، وَاجْعَلِي فِطْرَكَ عَلَيْهِ، وَعَلَى مِلْحِ جَرِيشٍ، وَاسْتَقْبِلِينِي بِوَجْهِكَ، وَاذْكُرِي لِي مَا أَنْكَرْتِيهِ مِنْهُ، فَأَنْتِي أَسْمَعُ وَأَرَى.

قَالَتْ: وَكُنْتُ لَيْلَةً نَائِمَةً فِي السَّطْحِ، فَأُخْسِسْتُ بِهِ قَدْ غَشِينِي، فَأَنْتَبَهْتُ مَذْعُورَةً لَمَّا كَانَ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُكَ لِأَوْقِظُكَ لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا، قَالَتْ ابْتُئْتُ: اسْجُدِي لَهُ. فَقُلْتُ: أَوْ يَسْجُدُ أَحَدٌ لغيرِ اللَّهِ؟ فَسَمِعَ كَلَامِي، فَقَالَ: نَعَمْ، إِلَهُ فِي السَّمَاءِ، وَإِلَهُ فِي الْأَرْضِ.

قَالَ المصنف: اتَّفَقَ علماءُ العصرِ عَلَى إِبَاحَةِ دَمِ الْحَلَّاجِ، فَأَوَّلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَلَالُ الدَّمِّ: أَبُو عُمَرَ القاضي، وَوَافَقَهُ الْعُلَمَاءُ، وَإِنَّمَا سَكَتَ عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بن سَرِيحَ، قَالَ: وَقَالَ: لَا أَذْرِي مَا يَقُولُ، وَالْإِجْمَاعُ دَلِيلٌ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطِإِ.

وبإسنادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ أَنْ تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ كُلُّكُمْ»^(١).

وبإسنادٍ عَنْ أَبِي القاسم يوسف بن يعقوب النعماني قَالَ: سَمِعْتُ وَالِدِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بن دَاوُدَ الفقيه الأصبهاني يَقُولُ: إِنْ كَانَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حَقًّا، فَمَا يَقُولُ الْحَلَّاجُ بَاطِلًا، وَكَانَ شَدِيدًا عَلَيْهِ.

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٣) من حديث أَبِي مَالِكٍ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مطولاً، وَضَعَفَهُ الألبانيُّ فِي «ضَعْفِ الجامع» (١٥٣٢)، وَلَكِنْ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٣٣١)، حَسَّنَ الألبانيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَانْظُرْ أَيْضًا «ظِلَالُ الْجَنَّةِ فِي تَخْرِيجِ السُّنَّةِ» (٨٢، ٨٣).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ تَعَصَّبَ لِلحَّلَاجِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ؛ جَهْلًا مِنْهُمْ، وَقَلَّةَ مُبَالَاةٍ بِاجْتِمَاعِ الْفُقَهَاءِ.

وَيَسْنَدُ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّيسَابُورِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ النَّصْرَ أَبَاذِي كَانَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالصُّدُوقِيِّينَ مُوَحِّدٌ، فَهُوَ الْحَلَّاجُ.

وَعَلَى هَذَا أَكْثَرَ قُصَاصِ زَمَانِنَا، وَصُوفِيَّةٍ وَقَتْنَا، جَهْلًا مِنَ الْكُلِّ بِالشَّرْعِ، وَبُعْدًا عَنْ مَعْرِفَةِ النَّقْلِ، وَقَدْ جَمَعْتُ فِي أَخْبَارِ الْحَلَّاجِ كِتَابًا بَيَّنْتُ فِيهِ حِيلَهُ وَمَخَارِقَهُ، وَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ، وَاللَّهُ الْمَعِينُ عَلَى قَمْعِ الْجُهَالِ.

وَيَسْنَدُ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ الْحَافِظِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ الْبَنَّا الْبَغْدَادِيَّ بِمَكَّةَ يَخْكِي أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ مِخْنَةُ غُلَامِ الْخَلِيلِ، وَنِسْبَةُ الصُّوفِيَّةِ إِلَى الزُّنْدَقَةِ، أَمَرَ الْخَلِيفَةُ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِمْ، فَأَخَذَ الثُّورِيَّ فِي جَمَاعَةٍ، فَأَدْخَلُوا عَلَى الْخَلِيفَةِ، فَأَمَرَ بِضَرْبِ أَعْنَاقِهِمْ، فَتَقَدَّمَ الثُّورِيَّ مُبْتَدِرًا إِلَى السَّيَافِ لِيَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ السَّيَافُ: مَا دَعَاكَ إِلَى الْبِدَارِ؟ قَالَ: أَثَرْتُ حَيَاةَ أَصْحَابِي عَلَى حَيَاتِي هَذِهِ اللَّحْظَةَ، فَتَوَقَّفَ السَّيَافُ، فَرَفَعَ الْأَمْرَ إِلَى الْخَلِيفَةِ، فَرَدَّ أَمْرَهُمْ إِلَى قَاضِي الْقَضَاةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ، فَأَمَرَ بِتَخْلِيَتِهِمْ.

وَيَسْنَدُ إِلَى أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ يَسْعَى بِالصُّوفِيَّةِ بِبَغْدَادَ غُلَامُ الْخَلِيلِ إِلَى الْخَلِيفَةِ، فَقَالَ: هَاهُنَا قَوْمٌ زُنَادِقَةٌ، فَأَخَذَ أَبُو الْحُسَيْنِ الثُّورِيَّ، وَأَبُو حَمْزَةَ الصُّوفِيَّ، وَأَبُو بَكْرِ الرَّقَّاقِ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَقْرَانِ هَؤُلَاءِ، وَاسْتَرَجَعُوا إِلَى مُحَمَّدٍ بِالْفَقْهِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي ثَوْرٍ، فَأَدْخَلُوا إِلَى الْخَلِيفَةِ، فَأَمَرَ بِضَرْبِ أَعْنَاقِهِمْ، فَأَوَّلَ مَنْ بَدَرَ أَبُو الْحُسَيْنِ الثُّورِيَّ، فَقَالَ لَهُ السَّيَافُ: لِمَ بَادَرْتَ أَنْتَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُرْغِ؟ قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أُوَثِّرَ أَصْحَابِي بِالْحَيَاةِ مِقْدَارَ هَذِهِ السَّاعَةِ، فَرَدَّ الْخَلِيفَةُ أَمْرَهُمْ إِلَى الْقَاضِي، فَأُطْلِقُوا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَمِنْ أَسْبَابِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، قَوْلُ الثُّورِيِّ: أَنَا أَعَشَقُ اللَّهَ، وَاللَّهُ يَعْشَقُنِي،

فشهدَ عَلَيْهِ بِهَذَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ النُّورِيُّ إِلَى السَّيَافِ لِيُقْتَلَ إِعَانَةً عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ خَطَا أَيْضًا.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ ابْنِ بَاكُوَيْه، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو تَلْمِيزَ الرَّقِّيَّ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّقِّيَّ يَقُولُ: كَانَ لَنَا بَيْتٌ ضِيَافَةٍ، فَجَاءَنَا فَقِيرٌ، عَلَيْهِ خِرْقَتَانِ يُكْنَى بِأَبِي سُلَيْمَانَ، فَقَالَ: الضِّيَافَةُ. فَقُلْتُ لِابْنِي: امْضِ بِهِ إِلَى الْبَيْتِ، فَأَقَامَ عِنْدَنَا تِسْعَةَ أَيَّامٍ، فَأَكَلَ فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَكْلَةً، فَسَأَلْتُهُ الْمَقَامَ، فَقَالَ: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ.

فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَقْطَعْ عَنَّا أَخْبَارَكَ، فغَابَ عَنَّا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ قَدِمَ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ الْمُقَفَّعُ مُبْتَلًى، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ أَخْدُمُهُ سَنَةً، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَهُ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ أَصْلَ بَلَاءِهِ؟ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ ابْتَدَأَنِي قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَقَالَ: وَمَا سُؤْأَلُكَ عَمَّا لَا يَغْنِيكَ، فَصَبَرْتُ حَتَّى تَمَّ لِي ثَلَاثُ سِنِينَ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: لَا بَدَّ لَكَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ رَأَيْتُ.

فَقَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَصْلِي بِاللَّيْلِ، إِذْ لَاحَ لِي مِنَ الْمَحْرَابِ نُورٌ، فَقُلْتُ لَهُ: اخْسَأْ يَا مَلْعُونٌ، فَإِنَّ رَبِّي ﷻ غَنِيٌّ عَنِّي عَنْ أَنْ يَبْرَزَ لِلْخَلْقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ نِدَاءً مِنَ الْمَحْرَابِ: يَا أَبَا شُعَيْبٍ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ. فَقَالَ: تُحِبُّ أَنْ أَقْبِضَكَ فِي وَفْتِكَ، أَوْ تُجَازِيكَ عَلَى مَا مَضَى لَكَ، أَوْ تَبْتَلِيكَ بِبَلَاءٍ تَرْفَعُكَ بِهِ فِي عِلِّيْنِ؟ فَاخْتَرْتُ الْبَلَاءَ، فَسَقَطَتْ عَيْنَايَ وَيَدَايَ وَرِجْلَايَ، قَالَ: فَمَكَّنْتُ أَخْدُمُهُ تَمَامَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً.

فَقَالَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ: اأْذُنُ مِنِّي، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ أَعْضَاءَهُ يُخَاطَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا: اأْبْرُزْ، حَتَّى بَرَزَتْ أَعْضَاؤُهُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُسَبِّحُ وَيُقَدِّسُ، ثُمَّ مَاتَ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ تُؤْهِمُ أَنَّ الرَّجُلَ رَأَى اللَّهَ ﷻ، فَلَمَّا أَنْكَرَ عُوقِبَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُرَى فِي الدُّنْيَا.

وَقَدْ حَكَى أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلْخِي فِي كِتَابِ «الْمَقَالَاتِ» قَالَ: قَدْ حَكَى

قومٌ من المُشَبَّهَةِ أَنَّهُمْ يُجِيزُونَ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَبْصَارِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّهُمْ لَا يُنْكِرُونَ أَنَّ يَكُونَ بَعْضُ مَنْ تَلَقَّاهُمْ فِي السَّكَكِ، وَإِنَّ قَوْمًا يُجِيزُونَ مَعَ ذَلِكَ مُصَافَحَتَهُ وَمُلَازِمَتَهُ، وَمُلَاسَمَتَهُ، وَيَدْعُونَ أَنَّهُمْ يَزُورُونَهُ، وَيُزُورُهُمْ، وَهُمْ يُسَمَّوْنَ بِالْعِرَاقِ: أَصْحَابُ الْبَاطِنِ، وَأَصْحَابُ الْوَسَاوِسِ، وَأَصْحَابُ الْخَطَرَاتِ.

قَالَ الْمُصَنَّفُ: وَهَذَا فَوْقَ الْقِيَحِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسَ إِبْلِيسَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي الطَّهَارَةِ:

قَالَ الْمُصَنَّفُ: قَدْ ذَكَرْنَا تَلْبِيسَهُ عَلَى الْعِبَادِ فِي الطَّهَارَةِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ زَادَ فِي حَقِّ الصُّوفِيَّةِ عَلَى الْحَدِّ، فَقَوَّى وَسَاوَسَهُمْ فِي اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْكَثِيرِ حَتَّى بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَقِيلٍ دَخَلَ رِبَاطًا فَتَوَضَّأَ، فَضَحَّكُوا لِقَلَّةِ اسْتِعْمَالِهِ الْمَاءِ، وَمَا عَلِمُوا أَنَّ مَنْ أَشْبَعَ الْوُضُوءَ بَرَطِلَ مِنَ الْمَاءِ كَفَاءً. وَبَلَّغْنَا عَنْ أَبِي حَامِدٍ الشَّيرَازِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِفَقِيرٍ: مَنْ أَيْنَ تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: مِنَ النَّهْرِ، بِي وَسُوسَةٍ فِي الطَّهَارَةِ. قَالَ: كَانَ عَهْدِي بِالصُّوفِيَّةِ يَسْخَرُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالْآنَ يَسْخَرُونَ بِهِمِ الشَّيْطَانُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي بِالْمَدَاسِ عَلَى الْبَوَارِي، وَهَذَا الَّذِي لَا بَأْسَ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا نَظَرَ الْمُبْتَدِئُ إِلَى مَنْ يَقْتَدِي بِهِ، فَيُظَنُّ ذَلِكَ شَرِيعَةً، وَمَا كَانَ خِيَارَ السَّلَفِ عَلَى هَذَا، وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يُبَالِغُ فِي الْإِخْتِرَازِ إِلَى هَذَا الْحَدِّ مُتَّصِفًا بِتَنْظِيفِ ظَاهِرِهِ، وَبَاطِنُهُ مَحْشُوءٌ بِالْوَسْخِ وَالْكَدَرِ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسَ إِبْلِيسَ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ:

قَالَ الْمُصَنَّفُ: وَقَدْ ذَكَرْنَا تَلْبِيسَهُ عَلَى الْعِبَادِ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يُلْبَسُ عَلَى الصُّوفِيَّةِ وَزَيْدُ، وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمُقَدِّسِيِّ أَنَّ مِنْ سُنَّتِهِمُ الَّتِي يَنْفَرِدُونَ بِهَا، وَيُنْتَسِبُونَ إِلَيْهَا صَلَاةَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ لُبْسِ الْمِرْقَعَةِ وَالتَّوْبَةِ، وَاحْتِجَّ عَلَيْهِ بِحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أَثَالٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

أمره حين أسلم أن يغتسل»^(١).

قَالَ الْمُصَنَّفُ: وما أقبح الجَاهِلِ إِذْ تَعَاطَى مَا لَيْسَ مِنْ شُغْلِهِ، فَإِنَّ ثُمَامَةَ كَانَ كَافِرًا فَأَسْلَمَ، وَإِذَا أَسْلَمَ الْكَافِرُ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ فِي مَذْهَبِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ.

وَأَمَّا صَلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، فَمَا أَمَرَ بِهَا أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَمَنْ أَسْلَمَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ثُمَامَةَ ذِكْرُ صَلَاةِ رَكَعَتَيْنِ، فَيُقَاسُ عَلَيْهِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا ابْتِدَاعٌ فِي الْوَاقِعِ سَمَّوهُ سُنَّةً.

ثُمَّ مِنْ أَقْبَحِ الْأَشْيَاءِ قَوْلُهُ: إِنَّ الصُّوفِيَّةَ يَنْفَرِدُونَ بِسَنَنِ؛ لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مَنْسُوبَةً إِلَى الشَّرْعِ، فَالْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ فِيهَا سَوَاءٌ، وَالْفُقَهَاءُ أَعْرَفُ بِهَا، فَمَا وَجَّهَ انْفِرَادَ الصُّوفِيَّةِ بِهَا، وَإِنْ كَانَتْ بِأَرَائِهِمْ فَلِئَمَّا انْفَرَدُوا بِهَا؛ لِأَنَّهُمْ اخْتَرَعُوهَا.

❧ ذِكْرُ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي الْمَسَاجِدِ:

قَالَ الْمُصَنَّفُ: أَمَّا بِنَاءُ الْأَرْبِطَةِ، فَإِنَّ قَوْمًا مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ الْمَاضِينَ اتَّخَذُوهَا لِلانْفِرَادِ بِالتَّعَبُّدِ، وَهَؤُلَاءِ إِذَا صَحَّ قَضَاؤُهُمْ، فَهُمْ عَلَى الْخَطَا مِنْ سِتَّةِ أَوْجِهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ ابْتَدَعُوا هَذَا الْبِنَاءَ، وَإِنَّمَا بُنِيَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ الْمَسَاجِدَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ جَعَلُوا لِلْمَسَاجِدِ نَظِيرًا يُقَلَّلُ جَمْعُهَا.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُمْ أَقَاتُوا أَنْفُسَهُمْ نَقْلَ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُمْ تَشَبَّهُوا بِالنَّصَارَى بِانْفِرَادِهِمْ فِي الْأَذْيَةِ.

وَالْخَامِسُ: أَنَّهُمْ تَعَذَّبُوا، وَهُمْ شَبَابٌ، وَأَكْثَرُهُمْ مُخْتِاجٌ إِلَى النِّكَاحِ.

وَالسَّادِسُ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ عِلْمًا يَنْطِقُ بِأَنَّهُمْ زُهَادٌ، فَيُوجِبُ ذَلِكَ زِيَارَتَهُمْ وَالتَّبَرُّكَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٢)، وَمُسْلِمٌ (١٧٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بهم، وَإِنْ كَانَ قَضَاهُمْ غَيْرَ صَحِيحٍ، فَإِنَّهُمْ قَدْ بَنَوْا دَكَكِينَ لِلْكُوبَةِ، وَمُنَاخًا لِلْبَطَالَةِ، وَأَعْلَامًا لِإِظْهَارِ الزُّهْدِ.

وَقَدْ رَأَيْنَا جُمْهُورَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ مُسْتَرِيحِينَ فِي الْأَرْبَاطَةِ مِنْ كَدِّ الْمَعَاشِ، مُتَشَاغِلِينَ بِالْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَالْغِنَاءِ، وَالرَّقْصِ، يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ، وَلَا يَتَوَرَّعُونَ مِنْ عَطَاءِ مَآكِسٍ، وَأَكْثَرُ أَرْبَاطَتِهِمْ قَدْ بَنَاهَا الظُّلْمَةُ، وَوَقَفُوا عَلَيْهَا الْأَمْوَالَ الْخَبِيثَةَ، وَقَدْ لَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ أَنَّ مَا يَصِلُ إِلَيْكُمْ رِزْقُكُمْ، فَأَسْقَطُوا عَنْ أَنْفُسِكُمْ كُلَّ الْوَرَعِ.

فَمَهْمَتُهُمْ دَوْرَانِ الْمَطْبَخِ، وَالطَّعَامِ، وَالْمَاءِ الْمَبْرَدِ، فَأَيْنَ جَوْعُ بَشَرٍ، وَأَيْنَ وَرَعٌ سَرِيٍّ، وَأَيْنَ جَدُّ الْجَنَدِ؟ وَهَؤُلَاءِ أَكْثَرُ زَمَانِهِمْ يَنْقُضِي فِي التَّفَكُّهِ بِالْحَدِيثِ، أَوْ زِيَارَةِ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا أَفْلَحَ أَحَدُهُمْ، أَذْخَلَ رَأْسَهُ فِي زِمَانَتِهِ، فَغَلَبَتْ عَلَيْهِ السَّوْدَاءُ، فَيَقُولُ: حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي، وَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رِبَاطٍ، فَامْنَعُوهُ، وَأَنَّ قَوْمًا قَرَأُوا الْحَدِيثَ فِي رِبَاطٍ، فَقَالُوا لَهُمْ: لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

● ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في الخروج عن الأموال والتجرد عنها:

كَانَ إِبْلِيسُ يُلَبِّسُ عَلَى أَوَائِلِ الصُّوفِيَّةِ لَصِدْقِهِمْ فِي الزُّهْدِ، فَيُرِيهِمْ عَيْبَ الْمَالِ، وَيُخَوِّفُهُمْ مِنْ شَرِّهِ، فَيَتَجَرَّدُونَ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَيَجْلِسُونَ عَلَى بَسَاطَةِ الْفَقْرِ، وَكَانَتْ مَقَاصِدُهُمْ صَالِحَةً، وَأَفْعَالُهُمْ فِي ذَلِكَ خَطَأً؛ لِقَلَّةِ الْعِلْمِ.

فَإِنَّمَا الْآنَ، فَقَدْ كُنِيَ إِبْلِيسُ هَذِهِ الْمُؤَنَةَ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ، أَنْفَقَهُ تَبْذِيرًا وَضِياعًا، وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ السُّلَيْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرٍ الطُّوسِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايخِ الرَّيِّ يَقُولُونَ: وَرَثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي مِنْ أَبِيهِ خَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ سِوَى الضِّيَاعِ، وَالْعِقَارِ، فَخَرَجَ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنْفَقَهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ.

وَقَدْ رُويَ مِثْلُ هَذَا عَنْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ، وَهَذَا الْفِعْلُ لَا أَلُومَ صَاحِبَهُ إِذَا كَانَ يَرْجِعُ إِلَى

كفاية قد ادّخرها لنفسه، أو إن كانت له صناعة يستغني بها عن الناس، أو كان المال عن شبهة، فتصدق به.

أما إذا أخرج المال الحلال كله، ثم احتاج إلى ما في أيدي الناس، وأفقر عياله، فهو إما أن يتعرض لمن الإخوان، أو لصدقاتهم، أو أن يأخذ من أرباب الظلم والشبهات، فهذا هو الفعل المذموم المنهي عنه.

ولست أتعجب من المتزهدين الذين فعلوا هذا مع قلة علمهم، وإنما العجب من أقوام لهم عقل وعلم كيف حثوا على هذا، وأمروا به مع مصادمته للعقل والشرع، وقد ذكر الحارث المحاسبي في هذا كلاماً طويلاً، وشيّد أبو حامد الغزالي ونصره، والحارث عندي أعذر من أبي حامد؛ لأن أبا حامد كان أفقه غير أن دخوله في التصوف أوجب عليه نضرة ما دخل فيه.

فمن كلام الحارث المحاسبي في هذا أنه قال: أيها المفتون، متى زعمت أن جمع المال الحلال أغلى وأفضل من تركه، فقد أزريت بمحمد ﷺ والمرسلين، وزعمت أن محمداً ﷺ لم ينصح الأمة، إذ نهاهم عن جمع المال، وقد علم أن جمعه خير لهم، وزعمت أن الله لم ينظر لعباده حين نهاهم عن جمع المال، وقد علم أن جمعه خير لهم، وما ينفعك الاحتجاج بمال الصحابة.

ودّ بن عوف في القيامة أنه لم يؤت من الدنيا إلا قوتاً.

قال: ولقد بلغني أنه لما توفي عبد الرحمن بن عوف، فقال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: إنا نخاف على عبد الرحمن فيما ترك، قال كعب: سبحان الله! وما تخافون على عبد الرحمن، كسب طيباً، وأنفق طيباً، فبلغ ذلك أبا ذر، فخرج مغضباً يريد كعباً، فمر بلحي بعير، فأخذه بيده، ثم انطلق يطلب كعباً، فقيل لكعب: إن أبا ذر طلبك، فخرج هارباً

حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَانَ يَسْتَعِثُّ بِهِ، وَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَقْبَلَ أَبُو ذَرٍّ يَفْتَتِشُ الْأَثَرِ فِي طَلَبِ كَعْبٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى دَارِ عُمَانَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَامَ كَعْبٌ، فَجَلَسَ خَلْفَ عُمَانَ هَارِبًا مِنْ أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: هِيَ يَابْنَ الْيَهُودِيَّةِ، تَزْعُمُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِمَا تَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، لَقَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، وَأَنْتَ تَرِيدُ الْأَكْثَرَ، وَأَنَا أُرِيدُ الْأَقْلَّ»^(١)، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ هَذَا، وَأَنْتَ تَقُولُ يَابْنَ الْيَهُودِيَّةِ: لَا بَأْسَ بِمَا تَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، كَذَبْتَ وَكَذَبَ مَنْ قَالَ بِقَوْلِكَ، فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ حَرْفًا حَتَّى خَرَجَ.

قَالَ الْحَارِثُ: فَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَعَ فَضْلِهِ يُوقَفُ فِي عَرَصَةِ الْقِيَامَةِ بِسَبَبِ مَا لِي كَسَبَهُ مِنْ حَلَالٍ لِلتَّعَفُّفِ، وَلِصَّنَاعِ الْمَعْرُوفِ، فَيُمنَعُ مِنَ السَّغْيِ إِلَى الْجَنَّةِ مَعَ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَصَارَ يَخْبُو فِي آثَارِهِمْ حَبْوًا، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ ﷺ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنْدهُمْ شَيْءٌ فَرِحُوا، وَأَنْتَ تَدْخِرُ الْمَالَ، وَتَجْمَعُهُ خَوْفًا مِنَ الْفَقْرِ، وَذَلِكَ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَقَلَّةِ الْيَقِينِ بِضَمَانِهِ، وَكَفَى بِهِ دَائِمًا، وَعَسَاكَ تَجْمَعُ الْمَالَ لِنَعِيمِ الدُّنْيَا، وَزَهْرَتِهَا، وَلَذَائِهَا؟ وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَسِيفَ عَلَى دُنْيَا فَاتَتْهُ، قَرُبَ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَنَةٍ»^(٢).

وَأَنْتَ تَأْسَفُ عَلَى مَا فَاتَكَ غَيْرَ مَكْتَرٍ بِقُرْبِكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ، وَيَحْكُ! هَلْ تَجِدُ فِي دَهْرِكَ مِنَ الْحَلَالِ كَمَا وَجَدْتَ الصَّحَابَةُ، وَأَيُّنَ الْحَلَالِ فَتَجْمَعُهُ، وَيَحْكُ! إِنِّي لَكَ نَاصِحٌ، أَرَى لَكَ أَنَّكَ تَقْنَعُ بِالْبُلْغَةِ، وَلَا تَجْمَعُ الْمَالَ لِأَعْمَالِ الْبِرِّ، فَقَدْ سُئِلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنِ الرَّجُلِ يَجْمَعُ الْمَالَ لِأَعْمَالِ الْبِرِّ، فَقَالَ: تَرَكُهُ أَبْرُ مِنْهُ.

وَبَلَّغْنَا أَنَّ بَعْضَ خِيَارِ التَّابِعِينَ سُئِلَ عَنْ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا، فَأَصَابَهَا،

(١) أخرجه البخاري (٦٣٦٨) دون قوله: «يا أبا ذرٍّ، وأنت تريد الأكثر...» إلخ.

(٢) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (١٣٩١)، وعزاه للرازي في مشيخته، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤١٣).

فَوَصَلَ بِهَا رَحِمَهُ، وَقَدَّمَ مِنْهَا لِنَفْسِهِ، وَالْآخِرَ جَانِبَهَا، وَلَمْ يَطْلُبْهَا، وَلَمْ يَبْذُلْهَا، فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: بَعِيدٌ - وَاللَّهِ - مَا بَيْنَهُمَا، الَّذِي جَانِبَهَا أَفْضَلُ كَمَا بَيْنَ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَهَذَا كُلُّهُ كَلَامُ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ، ذَكَرَهُ أَبُو حَامِدٍ، وَشَيْدَهُ وَقَوَاهُ بِحَدِيثِ ثُعْلَبَةَ، فَإِنَّهُ أُعْطِيَ الْمَالَ، فَمَنَعَ الزَّكَاةَ^(١).

قَالَ أَبُو حَامِدٍ: فَمَنْ رَاقَبَ أَحْوَالَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَأَقْوَالَهُمْ، لَمْ يَشْكُ فِي أَنْ فَقَدَ الْمَالَ أَفْضَلَ مِنْ وُجُودِهِ، وَإِنْ صُرِفَ إِلَى الْخَيْرَاتِ، إِذَا أَقْلَ مَا فِيهِ اشْتِغَالُهُمْ بِإِصْلَاحِهِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ، فَيَنْبَغِي لِلْمُرِيدِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَالِهِ حَتَّى لَا يَبْقَى لَهُ إِلَّا قَدْرُ ضَرُورَتِهِ، فَمَا بَقِيَ لَهُ دَرَاهِمُ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ قَلْبُهُ، فَهُوَ مَحْجُوبٌ عَنِ اللَّهِ ﷻ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهَذَا كُلُّهُ بِخِلَافِ الشَّرْعِ، وَالْعَقْلِ، وَسُوءِ فَهْمٍ لِلْمُرَادِ بِالْمَالِ.

أَمَّا شَرَفُ الْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ عَظَّمَ قَدْرَهُ، وَأَمَرَ بِحِفْظِهِ، إِذْ جَعَلَهُ قَوَامًا لِلْأَدَمِيِّ الشَّرِيفِ، فَهُوَ شَرِيفٌ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]، وَنَهَى ﷻ أَنْ يُسَلَّمَ الْمَالُ إِلَى غَيْرِ رَشِيدٍ، فَقَالَ: ﴿وَابْتَلُوا الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِآيَاتِنَا إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].

وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ^(٢)، وَقَالَ لِسَعْدٍ: «لَأَنْ تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»^(٣).

(١) انظر «الشهاب الناقب في الذب عن الصحابي الجليل ثعلبة بن حاطب» للشيخ سليم الهلالي حفظه الله، وفي هذه الرسالة تبياناً مفصلاً لطرق هذه القصة، وبيان ضعفها.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

وَقَالَ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ كَمَالِ أَبِي بَكْرٍ»^(١).

والحديث بإسنادٍ مرفوعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ، ثُمَّ اثْنِي»، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَرْعَبَ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ؛ وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ. فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(٢).

والحديث بإسنادٍ عن أنس بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لَهُ بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ دُعَائِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارَكَ لَهُ»^(٣).

وبإسنادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَ تَوْبَتِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»^(٤).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مُخَرَّجَةٌ فِي الصَّحَاحِ، وَهِيَ خِلَافُ مَا تَعْتَقِدُهُ الْمُتَصَوِّفَةُ، مِنْ أَنَّ إِكْثَارَ الْمَالِ حِجَابٌ وَعَقُوبَةٌ، وَأَنَّ حَبْسَهُ يُنَافِي التَّوَكُّلَ.

وَلَا يُنْكَرُ أَنَّهُ يَخَافُ مِنْ فِتْنَتِهِ، وَإِنَّ خَلْقًا كَثِيرًا اجْتَنَبُوهُ لَخَوْفِ ذَلِكَ، وَأَنَّ جَمْعَهُ مِنْ وَجْهِ يَعْزُزُ، وَسَلَامَةُ الْقَلْبِ مِنَ الْإِفْتِتَانِ بِهِ يَبْعُدُهُ، وَاشْتِغَالُ الْقَلْبِ مَعَ وُجُودِهِ بِذِكْرِ الْآخِرَةِ

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٦١)، وابن ماجه (٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٠٨، ٥٦٦١).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣٠٩)، وصححه الألباني في «مشكلة الفقر» (ص ٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٣٤)، ومسلم (٢٤٨١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

يَنْدُرُ، وَلِهَذَا خِيفَ فَتَنُهُ.

فَأَمَّا كَسْبُ الْمَالِ، فَإِنَّ مَنْ اقْتَصَرَ عَلَى كَسْبِ الْبُلْغَةِ مِنْ جِلِّهَا، فَذَلِكَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ.

وَأَمَّا مَنْ قَصَدَ جَمْعَهُ، وَالِاسْتِكْثَارَ مِنْهُ مِنَ الْحَلَالِ، نَظَرْنَا فِي مَقْصُودِهِ، فَإِنْ قَصَدَ نَفْسَ الْمُفَاخِرَةِ وَالْمُبَاهَاةِ، فَبِئْسَ الْمَقْصُودُ، وَإِنْ قَصَدَ إِعْفَافَ نَفْسِهِ، وَعَائِلَتِهِ، وَادْخَرَ لِحَوَادِثِ زَمَانِهِ وَزَمَانِهِمْ، وَقَصَدَ التَّوَسُّعَ عَلَى الْإِخْوَانِ، وَإِغْنَاءَ الْفُقَرَاءِ، وَفَعَلَ الْمَصَالِحَ، أُثِيبَ عَلَى قَصْدِهِ، وَكَانَ جَمْعُهُ بِهَذِهِ النِّيَّةِ أَفْضَلَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الطَّاعَاتِ.

وَقَدْ كَانَ نِيَّاتُ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - فِي جَمْعِ الْمَالِ سَلِيمَةٍ؛ لِحُسْنِ مَقَاصِدِهِمْ لَجْمِعِهِ، فَحَرَّصُوا عَلَيْهِ، وَسَأَلُوا زِيَادَتَهُ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ خُضْرَ فَرَسِهِ بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: ثَوْبِر، فَأَجْرَى فَرَسَهُ حَتَّى قَامَ، ثُمَّ رَمَى سَوْطَهُ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ»^(١)، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَدْعُو فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ وَسِّعْ عَلَيَّ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَأَبْلَغُ مِنْ هَذَا أَنَّ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمَّا قَالَ لَهُ بَنُوهُ: ﴿وَنَزِدَادُ كَيْلٍ بَعِيرٍ﴾ [يوسف: ٦٥]، مَالَ إِلَى هَذَا، وَأَرْسَلَ ابْنَهُ بَنِيَامِينَ مَعَهُمْ، وَأَنَّ شُعَيْبًا طَمَعَ فِي زِيَادَةِ مَا يَنَالُهُ، فَقَالَ: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ [القصص: ٢٧].

وَأَنَّ أَيُّوبَ ﷺ لَمَّا عُوِفِي، نُتِرَ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ يَخْثُو فِي ثَوْبِهِ يَسْتَكْثِرُ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: «أَمَّا شَبِعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، مَنْ يَشْبَعُ مِنْ فَضْلِكَ»^(٢)، وَهَذَا أَمْرٌ مَرَكُوزٌ فِي الطَّبَاعِ، فَإِذَا قُصِدَ بِهِ الْخَيْرُ، كَانَ خَيْرًا مَحْضًا.

وَأَمَّا كَلَامُ الْمُحَاسِبِيِّ، فَخَطَأٌ يَدُلُّ عَلَى الْجَهْلِ بِالْعِلْمِ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ نَهَى عِبَادَهُ

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٧٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٦٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٩١) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عَنْ جَمْعِ الْمَالِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أُمَّتَهُ عَنْ جَمْعِ الْمَالِ، فَهَذَا مُحَالٌ، وَإِنَّمَا النَّهْيُ عَنْ سُوءِ الْقَصْدِ بِالْجَمْعِ، أَوْ عَنْ جَمْعِهِ مِنْ حِلِّهِ.

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ كَعْبٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، فَمُحَالٌ مِنْ وَضْعِ الْجُهَالِ، وَخَفَاءِ صِحَّتِهِ عَنْه أَلْحَقَهُ بِالْقَوْمِ، وَقَدْ رُوِيَ بَعْضُ هَذَا، وَإِنْ كَانَ طَرِيقُهُ لَا يَثْبُتُ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عِثْمَانَ، فَأَذِنَ لَهُ، وَبِيَدِهِ عَصَاهُ، فَقَالَ عِثْمَانُ: يَا كَعْبُ، إِنْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تُوفِّي وَتَرَكَ مَالًا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصِلُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا بَأْسَ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍّ عَصَاهُ، فَضْرَبَ كَعْبًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَحَبُّ لَوْ أَنَّ لِي هَذَا الْجَبَلَ ذَهَبًا أَنْفَقُهُ، وَيَتَقَبَّلُ مِنِّي أَذْرُ خَلْفِي سِتِّ أَوَاقٍ»، أُنْشِدُكَ بِاللَّهِ يَا عِثْمَانُ، أَسَمِعْتَ هَذَا؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: نَعَمْ^(١).

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَثْبُتُ، وَابْنُ لَهْيَعَةَ: مَطْعُونٌ فِيهِ. قَالَ يَحْيَى: لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

وَالصَّحِيحُ: فِي التَّارِيخِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ تُوفِّي سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ تُوفِّي سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، فَقَدْ عَاشَ بَعْدَ أَبِي ذَرٍّ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَفْظُ مَا ذَكَرُوهُ مِنْ حَدِيثِهِمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَدِيثَهُمْ مُوَضَّعٌ.

ثُمَّ كَيْفَ تَقُولُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِنَّا نَخَافُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ لَيْسَ الْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدًا عَلَى إِبَاحَةِ جَمْعِ الْمَالِ مِنْ حِلِّهِ، فَمَا وَجْهُ الْخَوْفِ مَعَ الْإِبَاحَةِ، أَوْ يَأْذَنُ الشَّرْعُ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ، هَذَا قِلَّةُ فَهْمٍ وَفَقْرٌ، ثُمَّ تَعَلَّقَهُ بَعْدَ الرَّحْمَنِ وَخَدَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسِرْ سِيرَةَ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ خَلَفَ طَلْحَةَ ثَلَاثَ مِائَةِ بَهَارٍ، فِي كُلِّ بَهَارٍ ثَلَاثَةَ قَنَاطِيرٍ، وَالبَهَارُ: الْحِمْلُ، وَكَانَ مَالُ الزُّبَيْرِ خَمْسِينَ أَلْفَ أَلْفٍ، وَمِثْلِي أَلْفٍ، وَخَلَفَ بَنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تِسْعِينَ أَلْفًا،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٥٥)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاةِ» (١٨٢٣).

وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ كَسَبُوا الْأَمْوَالَ، وَخَلَفُوهَا، وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ.

وأما قوله: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَخْبُو حَبْوًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ، أَوْ كَانَ هَذَا مَنَامًا، وَلَيْسَ هُوَ فِي الْيَقَظَةِ.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ أَنْ يَخْبُو عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي الْقِيَامَةِ، أَفْتَرَى مِنْ يَسْبِقُ إِذَا حَبَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مِنَ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَمِنْ أَهْلِ بَذْرِ الْمَغْفُورِ لَهُمْ، وَمِنْ أَصْحَابِ الشُّورَى.

ثُمَّ الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ عَمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: رُبَّمَا اضْطَرَبَ حَدِيثُهُ. وَقَالَ أَحْمَدُ: يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيثٌ مَنَاقِيرَ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: لَا يَحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُصَيْنِ مَرْفُوعًا إِلَى عَمَارَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي بَيْتِهَا سَمِعَتْ صَوْتًا فِي الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: عِيرٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ قَدِمَتْ مِنَ الشَّامِ تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ: وَكَأَنْتُ سَبْعَ مِائَةِ بَعِيرٍ، فَارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ مِنَ الصَّوْتِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا»، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَدْخُلْنَهَا قَائِمًا، فَجَعَلَهَا بِأَقْتَابِهَا وَأَحْمَالِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ^(١).

وقوله: تَرَكَ الْمَالَ الْحَلَالَ أَفْضَلَ مِنْ جَمْعِهِ، لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ مَتَى صَحَّ الْقَصْدُ، فَجَمْعُهُ أَفْضَلُ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.

وَالْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْفَ عَلَى دُنْيَا فَاتَتْهُ... إلخ»^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٢٤٣١).

(٢) تقدم تخريجه.

مُحَالٌ، مَا قَالَه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ.

وقوله: هَلْ تَجِدُ فِي ذَهْرِكَ حَلَالًا، فَيُقَالُ لَهُ: وَمَا الَّذِي أَصَابَ الْحَلَالَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ»^(١)، أَتُرَى يَرِيدُ بِالْحَلَالِ وَجُودَ حَبَّةٍ مُذْ خَرَجَتْ مِنَ الْمَعْدِنِ مَا تَقَلَّبَتْ فِي شُبْهَةٍ، هَذَا يَبْعُدُ، وَمَا طَوَّلْنَا بِهِ.

بَلْ لَوْ بَاعَ الْمُسْلِمُ يَهُودِيًّا، كَانَ الثَّمَنُ حَلَالًا بَلَا شَكٍّ، هَذَا مَذْهَبُ الْفُقَهَاءِ، وَأَعْجَبَ لِسُكُوتِ أَبِي حَامِدٍ، بَلْ لِنُصْرَتِهِ مَا حَكَى، وَكَيْفَ يَقُولُ: إِنَّ فَقْدَ الْمَالِ أَفْضَلُ مِنْ وَجُودِهِ وَإِنْ صُرِفَ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَلَوْ ادَّعَى الْإِجْمَاعُ عَلَى خِلَافِ هَذَا لَصَحَّ، وَلَكِنْ تَصَوُّفُهُ غَيْرَ فَتَوَاهُ.

وعن المروزي قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: إِنِّي فِي كِفَايَةٍ، فَقَالَ: الزَّمِ السُّوقَ، تَصِلُ بِهِ الرَّحْمَ، وَتَعُودُ الْمَرْضَى.

وقوله: يَنْبَغِي لِلْمُرِيدِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَالِهِ، قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ إِنْ كَانَ حَرَامًا، أَوْ فِيهِ شُبْهَةٌ، أَوْ إِنْ يَفْنَعُ هُوَ بِالْيَسِيرِ، أَوْ بِالْكَسْبِ جَازَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لَذَلِكَ، وَأَمَّا تَغْلِبَةُ فَمَا ضَرَّهُ الْمَالُ، إِنَّمَا ضَرَّهُ الْبُخْلُ بِالْوَاجِبِ.

وَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَقَدْ كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- زَرْعٌ وَمَالٌ، وَلِشُعَيْبٍ وَلِغَيْرِهِ، وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَطْلُبُ الْمَالَ يَقْضِي بِهِ دَيْنَهُ، وَيَصُونُ بِهِ عِزَّضَهُ، وَيَصِلُ بِهِ رَحِمَتَهُ، فَإِنْ مَاتَ، تَرَكَهَ مِيرَاثًا لِمَنْ بَعْدَهُ، وَخَلَّفَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا خَلَّفَتِ الصَّحَابَةُ.

وَقَدْ خَلَّفَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِائَتَيْنِ، وَكَانَ يَقُولُ: الْمَالُ فِي هَذَا الزَّمَانِ سِلَاحٌ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَمْدَحُونَ الْمَالَ، وَيَجْمَعُونَهُ لِلنَّوَائِبِ، وَإِعَانَةِ الْفُقَرَاءِ.

وَأَمَّا تَجَافَاهُ قَوْمٌ مِنْهُمْ إِثَارًا لِلتَّشَاغُلِ بِالْعِبَادَاتِ، وَجَمْعِ الْهَمِّ، فَقَنَعُوا بِالْيَسِيرِ، لَوْ قَالَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢)، وَمُسْلِمٌ (١٥٩٩) مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَذَا الْقَائِلُ أَنَّ التَّقَلُّلَ مِنْهُ أَوْلَى، قَرُبَ الْأَمْرِ، وَلَكِنَّهُ زَاحِمٌ بِهِ مَرْتَبَةُ الْإِثْمِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْفَقْرَ مَرَضٌ، فَمَنْ ابْتُلِيَ بِهِ فَصَبَرَ، أُثِيبَ عَلَى صَبْرِهِ، وَلِهَذَا يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةِ لِمَكَانٍ صَبَرَهُمْ عَلَى الْبَلَاءِ، وَالْمَالُ نِعْمَةٌ، وَالنِّعْمَةُ تَخْتِاجُ إِلَى شُكْرِ، وَالْغِنَى وَإِنْ تَعَبَّدَ وَخَاطَرَ كَالْمُفْتِي وَالْمُجَاهِدِ، وَالْفَقِيرُ كَالْمُعْتَزِلَةِ فِي زَاوِيَةٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ فِي كِتَابِ «سِنَنِ الصُّوفِيَّةِ» بَابَ كَرَاهِيَةِ أَنْ يُخْلَفَ الْفَقِيرُ شَيْئًا، فَذَكَرَ حَدِيثَ الَّذِي مَاتَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَخَلَّفَ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «كَيْتَانِ»^(١).

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَهَذَا احتِجَاجٌ مَنْ لَا يَفْهَمُ الْحَالَ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْفَقِيرَ كَانَ يُزَاحِمُ الْفُقَرَاءَ فِي اخْتِذِ الصَّدَقَةِ، وَحَسِبَ مَا مَعَهُ، فَلِذَلِكَ قَالَ: «كَيْتَانِ»، وَلَوْ كَانَ الْمَكْرُوهُ نَفْسَ تَرْكِ الْمَالِ لَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَسَعِيدٍ: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرْتَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»^(٢)، وَلَمَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يُخْلَفُ شَيْئًا.

وَقَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟»، فَقُلْتُ: مِثْلُهُ»^(٣)، فَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِ مَا يَقُولُهُ جَهْلَةُ الْمُتَصَوِّفَةِ أَنَّ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ ادِّخَارُ شَيْءٍ فِي يَوْمِهِ لِغَدِهِ، وَأَنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ قَدْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِرَبِّهِ، وَلَمْ يَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٠) مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ» (٩٣٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٩٥)، وَمُسْلِمٌ (١٦٢٨).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٧٨)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاةِ» (٦٠٢).

قَالَ ابن جرير: وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اتَّخِذُوا الْغَنَمَ، فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ»^(١)، فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى فَسَادِ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ لِعَبْدِ التَّوَكُّلِ عَلَى رَبِّهِ إِلَّا بِأَنْ يَصْبَحَ وَلَا شَيْءَ عِنْدَهُ مِنْ عَيْنٍ، وَلَا عَرَضٍ، وَيُمْسِي كَذَلِكَ، أَلَا تَرَى كَيْفَ ادَّخَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ قُوَّةَ سَنَةِ^(٢).

وَقَدْ خَرَجَ أَقْوَامٌ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الطَّيِّبَةِ، ثُمَّ عَادُوا يَتَعَرَّضُونَ لِلْأَوْسَاحِ، وَيَطْلُبُونَ، وَهَذَا لِأَنَّهُ حَاجَةٌ الْإِنْسَانُ لَا تَنْقُطُ، وَالْعَاقِلُ يُعِدُّ لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَهَؤُلَاءِ مِثْلُهُمْ فِي إِخْرَاجِ الْمَالِ عِنْدَ بَدَايَةِ تَرْهُدِهِمْ مِثْلَ مَنْ رَوَى فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَدَّدَ الْمَاءَ الَّذِي مَعَهُ.

وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمَ أَبُو حُصَيْنٍ السُّلَمِيُّ بِذَهَبٍ مِنْ مَعْدِنِهِمْ، فَقَضَى دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، وَفَضَّلَ مَعَهُ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، فَاتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَعْ هَذِهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، أَوْ حَيْثُ رَأَيْتَ، قَالَ: فَجَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَكَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ، أَخَذَهَا مِنْ يَدَيْهِ، فَحَذَفَهُ بِهَا، لَوْ أَصَابَتْهُ لَعَقَرْتُهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَالِهِ فَيَصَدِّقُ بِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَتَكَفَّفُ النَّاسَ، وَإِنَّمَا الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ مَخْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ الْبَيْضَةِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ هَذَا مِنْ مَعْدِنٍ، فَخُذْهَا، فَهِيَ صَدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قَبْلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قَبْلِ رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه (٢٣٠٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٥٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٥٧) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٧٣)، وَصَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٦٤٠٨).

رسول الله ﷺ، ثُمَّ أَنَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَذَفَهُ بِهَا، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَفْصَعَتْهُ، أَوْ لَعَقَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ، فَيَقُولُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى». وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: «خُذْ عَنَّا مَالَكَ، لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ»^(١).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرَحُوا ثِيَابًا، فَطَرَحُوا، فَأَمَرَ لَهُ مِنْهَا بَثْوِينَ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ فَطَرَحَ أَحَدَ الثَّوْبَيْنِ، فَصَاحَ بِهِ: «خُذْ ثَوْبَكَ»^(٢).

قَالَ الْمَصْنِفُ: وَنَقَلْتُ مِنْ خَطِّ أَبِي الْوَفَاءِ بْنِ عَقِيلٍ: قَالَ: قَالَ ابْنُ شَاذَانَ: دَخَلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ عَلَى الشُّبْلِيِّ، فَأَنْفَذَ إِلَى بَعْضِ الْمَيَاسِيرِ يَسْأَلُهُ مَا لَا يَنْفَقُهُ عَلَيْهِمْ، فَرَدَّ الرَّسُولُ وَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَنْتَ تَعْرِفُ الْحَقَّ، فَهَلَّا طَلَبْتَ مِنْهُ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: أَرْجِعْ إِلَيْهِ، وَقُلْ لَهُ: الدُّنْيَا سَفَلَةٌ، اطْلُبْهَا مِنْ سَفَلَةٍ مِثْلِكَ، وَاطْلُبِ الْحَقَّ مِنَ الْحَقِّ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمِئَةِ دِينَارٍ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: إِنْ كَانَ أَنْفَذَ إِلَيْهِ الْمِئَةَ دِينَارٍ لِلْإِفْتِدَاءِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْقَبِيحِ وَأَمْثَالِهِ، فَقَدْ أَكَلَ الشُّبْلِيُّ الْخَبِيثَ مِنَ الرِّزْقِ، وَأَطْعَمَ أَضْيَافَهُ مِنْهُ.

وَقَدْ كَانَ لِبَعْضِهِمْ بَضَاعَةٌ فَأَنْفَقَهَا، وَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ تَكُونَ ثِقَتِي إِلَّا بِاللَّهِ، وَهَذَا قَلَّةٌ فَهَمُّ؛ لِأَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ التَّوَكُّلَ قَطَعَ الْأَسْبَابَ، وَإِخْرَاجَ الْأَمْوَالِ.

أَخْبَرَنَا الْقَزَازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْخَطِيبُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ قَالَ: أَنْبَأَنَا جَعْفَرُ الْخَلْدِيِّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ الْجُنَيْدَ يَقُولُ: دَقَقْتُ عَلَى أَبِي يَعْقُوبَ الزِّيَّاتِ بَابَهُ فِي جَمَاعَةِ

(١) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٦٥٨)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٣٧٢) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٦٤٠٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٧٥)، وَالتَّنَسَائِيُّ (١٤٠٨) وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١٤٦٩).

من أصحابنا، فقال: ما كَانَ لكم شغلٌ في الله ﷻ يَشْغَلُكُمْ عن المجيء إليّ. فقلتُ له: إذا كَانَ مجيئنا إليك من شُغلنا به فَلِمَ نَنْقَطِعْ عنه، فسألتُهُ عن مسألةٍ في التَّوَكُّلِ، فَأَخْرَجَ دِرْهَمًا كَانَ عنده، ثُمَّ أَجَابَنِي، فَأَعْطَى التَّوَكُّلَ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ من الله أن أَجيبَكَ وَعِنْدِي شيءٌ.

قَالَ المصنّف: لَوْ فَهَمَ هَؤُلَاءِ معنَى التَّوَكُّلِ، وَأَنَّهُ ثَقَةُ القلب بالله ﷻ، لَا إِخْرَاجَ صُورَ المالِ، مَا قَالَ هَؤُلَاءِ هَذَا الكلامَ، وَلَكِنْ قَلَّ فَهْمُهُمْ، وَقَدْ كَانَ سَادَاتُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ يَتَجَرَّوْنَ وَيَجْمَعُونَ الأموالَ، وَمَا قَالَ مِثْلَ هَذَا أَحَدٌ مِنْهُمْ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ حِينَ أَمَرَ بِتَرْكِ الكَسْبِ لِأَجْلِ شَغْلِهِ بالخلافة: فَمِنْ أَيْنَ أَطْعِمُ عِيَالِي؟

وَهَذَا القولُ مُنْكَرٌ عِنْد الصُّوفِيَّةِ، يُخْرِجُونَ قَائِلَهُ مِنَ التَّوَكُّلِ، وَكَذَلِكَ يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ قَالَ: هَذَا الطَّعَامُ يَضُرُّنِي، وَقَدْ رَوَوْا فِي ذَلِكَ حِكَايَةً عَنْ أَبِي طَالِبِ الرَّازِي قَالَ: حَضَرْتُ مَعَ أَصْحَابِنَا فِي مَوْضِعٍ، فَقَدِمُوا اللَّبَنَ، وَقَالَ لِي: كُلْ، فَقُلْتُ: لَا أَكُلُهُ، فَإِنَّهُ يَضُرُّنِي، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، صَلَّيْتُ يَوْمًا خَلْفَ المَقَامِ، وَدَعَوْتُ الله ﷻ، وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي مَا أَشْرَكْتُ بِكَ طَرَفَةَ عَيْنٍ، فَسَمِعْتُ هَاتِفًا يَهْتِفُ بِي، وَيَقُولُ: وَلَا يَوْمَ اللَّبَنِ.

قَالَ المصنّف: وَهَذِهِ الحِكَايَةُ اللهُ أَعْلَمُ بِصِحَّتِهَا - وَأَعْلَمُ أَنَّ مَنْ يَقُولُ: هَذَا يَضُرُّنِي، لَا يَرِيدُ أَنَّ ذَلِكَ يَفْعَلُ الضَّرْرَ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يَرِيدُ أَنَّهُ سَبَبُ الضَّرْرِ، كَمَا قَالَ الخَلِيلُ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: ﴿ رَبِّ إِنِّي أَضَلَلْتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ كَمَالِ أَبِي بَكْرٍ»^(١)، وَقَوْلُهُ: «مَا نَفَعَنِي»، مُقَابِلُ لِقَوْلِ القَائِلِ: مَا ضُرَّنِي.

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٠٨).

وصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا زِلْتُ أَكَلُهُ خَيْرٌ تُعَاودُنِي، فَهَذَا أَوَانُ قَطَعْتَ أَبْهَرِي»^(١).

وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَا رُتْبَةَ أَوْلَى مِنْ رُتْبَةِ النُّبُوَّةِ، وَقَدْ نَسَبَ النَّفْعَ إِلَى الْمَالِ، وَالضَّرَرَ إِلَى الطَّعَامِ، فَالْتَحَاشِي عَنْ سُلُوكِ طَرِيقِهِ ﷺ، تَعَاطٍ عَلَى الشَّرِيعَةِ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى هَذَيَانِ مَنْ هَذَى فِي مِثْلِ هَذَا.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ كَانَ أَوَائِلَ الصُّوفِيَّةِ يَخْرُجُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ زُهْدًا فِيهَا، وَذَكَرْنَا أَنَّهُمْ قَصَدُوا بِذَلِكَ الْخَيْرَ إِلَّا أَنَّهُمْ غَلَطُوا فِي هَذَا الْفِعْلِ.

كَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مُخَالَفَتِهِمْ بِذَلِكَ الشَّرْعَ وَالْعَقْلَ؛ فَأَمَّا مُتَأَخَّرُوهُمْ، فَقَدْ مَالُوا إِلَى الدُّنْيَا، وَجَمَعَ الْمَالُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ كَانَ؛ إِثَارًا لِلرَّاحَةِ، وَحُبًّا فِي الشَّهَوَاتِ.

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ، وَلَا يَغْمَلُ، وَيَجْلِسُ فِي الرُّبَاطِ، أَوِ الْمَسْجِدِ، وَيَعْتَمِدُ عَلَى صَدَقَاتِ النَّاسِ، وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِطَرَقِ الْبَابِ.

وَمَعْلُومٌ «أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحُلُّ لَغْنِيٍّ، وَلَا لَذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»^(٢). وَلَا يُيَالُونَ مَنْ بَعَثَ إِلَيْهِ، فَرَبَّمَا بَعَثَ الظَّالِمُ وَالْمَاكِسُ، فَلَمْ يَرُدُّوهُ، وَقَدْ وَضَعُوا فِي ذَلِكَ بَيْنَهُمْ كَلِمَاتٍ مِنْهَا تَسْمِيَةُ ذَلِكَ بـ «الْفُتُوحِ»، وَمِنْهَا: «إِنْ رَزَقْنَا لَا بُدَّ أَنْ يَصَلَ إِلَيْنَا. وَمِنْهَا: إِنَّهُ مِنَ اللَّهِ، فَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ، وَلَا تَشْكُرُ سِوَاهُ.

وَهَذَا كُلُّهُ خِلَافُ الشَّرِيعَةِ، وَجَهْلٌ بِهَا، وَعَكْسُ مَا كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ»^(٣). وَقَدْ قَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ الشُّبْهَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُعْلَقًا فِي كِتَابِ الْمَغَازِي، (بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ)، عِنْدَ الْحَدِيثِ (٤٤٢٩).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٩٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٣٩) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٧٢٥١).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢)، وَمُسْلِمٌ (١٥٩٩) مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ الصَّالِحُونَ لَا يَقْبَلُونَ عَطَاءَ ظَالِمٍ، وَلَا مِمَّنْ فِي مَالِهِ شُبْهَةٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ لَمْ يَقْبَلْ صَلََّةَ الْإِخْوَانِ عَفَافًا وَتَنَزُّهًا. وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمُرُوزِيِّ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَجُلًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّ رَجُلٍ كَانَ لَوْ لَا خَلَّةٌ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ سَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ الْخِلَالِ يُكْمِلُهَا الرَّجُلُ. فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ كَانَ صَاحِبَ سُنَّةٍ؟ فَقَالَ: لِعَمْرِي، لَقَدْ كَتَبْتُ عَنْهُ، وَلَكِنْ خَلَّةٌ وَاحِدَةٌ كَانَ لَا يُبَالِي مِمَّنْ أَخَذَ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَلَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ دَخَلَ عَلَى بَعْضِ الْأُمَرَاءِ الظُّلَمَةِ، فَوَعَّظَهُ، فَأَعْطَاهُ شَيْئًا، فَقَبِلَهُ، فَقَالَ الْأَمِيرُ: كُلُّنَا صَيَّادُونَ، وَإِنَّمَا الشِّبَاكُ تَخْتَلِفُ، ثُمَّ أَيْنَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْفَةِ مِنَ الْمَيْلِ لِلدُّنْيَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(١)، وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُعْطِيَةُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ، وَهُوَ الْحَقِيقَةُ، وَقَدْ تَأَوَّلَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ: الْعُلْيَا هِيَ الْآخِذَةُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَلَا أَرَى هَذَا إِلَّا تَأْوِيلَ قَوْمٍ اسْتَطَبَّوْا السُّؤَالَ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَلَقَدْ كَانَ أَوَائِلُ الصُّوفِيَّةِ يَنْظُرُونَ فِي حُصُولِ الْأَمْوَالِ مِنْ أَيِّ وَجْهِ، وَيُقْتَتَشُونَ عَنْ مَطَاعِمِهِمْ، وَسُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ السَّرِيِّ السَّقَطِيِّ، فَقَالَ: الشَّيْخُ الْمَعْرُوفُ بِطَبِيبِ الْمَطْعَمِ. وَقَالَ السَّرِيُّ: صَحِبْتُ جَمَاعَةً فِي الْغَزْوِ، فَكَثَرَتْ دَارًا، فَنُصِبَ فِيهَا تَنْوَرٌ، فَتَوَرَّعُوا أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ خَبْزِ ذَلِكَ التَّنَوَّرِ، فَأَمَّا مَنْ يَرَى مَا قَدْ تَجَدَّدَ مِنْ صُوفِيَّةٍ زَمَانًا مِنْ كَوْنِهِمْ لَا يُبَالُونَ مِنْ أَيْنَ أَخَذُوا، فَإِنَّهُ يَعْجَبُ.

وَلَقَدْ دَخَلْتُ بَعْضَ الْأَرْبِطَةِ، فَسَأَلْتُ عَنْ شَيْخٍ، فَقِيلَ لِي: قَدْ مَضَى إِلَى الْأَمِيرِ فَلَانٍ، يُهْتَبُ بِخَلْعَةٍ قَدْ خُلِعَتْ عَلَيْهِ، وَكَانَ ذَلِكَ الْأَمِيرُ مِنْ كِبَارِ الظُّلَمَةِ، فَقُلْتُ: وَيَحْكُمُ! مَا كَفَّاكُمْ أَنْ فَتَحْتُمْ الدَّكَانَ حَتَّى تَطُوفُوا عَلَى رُؤُوسِكُمْ بِالسَّلْعِ، يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ عَنِ الْكَسْبِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ مُعَوَّلًا عَلَى الصَّدَقَاتِ وَالصَّلَاتِ، ثُمَّ لَا يَكْفِيهِ حَتَّى يَأْخُذَ مِمَّنْ كَانَ، ثُمَّ لَا يَكْفِيهِ حَتَّى

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٣٣٣) من حديث حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يُدَوِّرُ عَلَى الظِّلْمَةِ فَيَسْتَعْطِي مِنْهُمْ، وَيُهَيِّئُهُمْ بِمَلْبُوسٍ لَا يَحِلُّ، وَوَلَايَةٍ لَا عَدَلَ فِيهَا، وَاللَّهُ، إِنَّكُمْ أَضَرُّ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْ كُلِّ مُضَرٍّ.

فصل جمع المال من الشبهات

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ صَارَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَشْيَاخِهِمْ يَجْمَعُونَ الْمَالَ مِنَ الشُّبُهَاتِ، ثُمَّ يَنْقَسِمُونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي الزُّهْدَ مَعَ كَثْرَةِ الْمَالِ، وَحَرَصِهِ عَلَى الْجَمْعِ، وَهَذِهِ الدَّعْوَى مُضَادَّةٌ لِلْحَالِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُظْهِرُ الْفَقْرَ مَعَ جَمْعِهِ الْمَالَ، وَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ يُضَيِّقُونَ عَلَى الْفُقَرَاءِ بِأَخْذِهِمُ الزَّكَاةَ، وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ ذَلِكَ.

وَقَدْ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْبِسْطَامِيُّ شَيْخُ رِبَاطِ بْنِ الْمَجِيَّانِ يَلْبَسُ الصُّوفَ صَيْفًا وَشِتَاءً، وَتَقْصِدُهُ النَّاسُ يَتَبَرَّكُونَ بِهِ، فَمَاتَ، فَخَلَّفَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِينَارٍ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَهَذَا فَوْقَ الْقَبِيحِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَخَلَّفَ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ ﷺ: «كَيْتَانِ»^(١).

ذكر تلبس إبليس على الصوفية في لباسهم

قَالَ الْمُصَنِّفُ: لَمَّا سَمِعَ أَوَائِلَ الْقَوْمِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرْقِعُ ثَوْبَهُ^(٢). وَأَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَا تَخْلَعِي ثَوْبًا حَتَّى تُرْقِعِيهِ»^(٣)، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي ثَوْبِهِ رِقَاعٌ، وَأَنَّ أُوَيْسَ الْقُرْنِيِّ كَانَ يَلْتَقِطُ الرِّقَاعَ مِنَ الْمَزَابِلِ، فَيَغْسِلُهَا فِي الْفِرَاتِ، ثُمَّ يَخِيطُهَا فَيَلْبَسُهَا، اخْتَارُوا الْمُرَقَّعَاتِ، وَقَدْ أَبْعَدُوا فِي الْقِيَاسِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُؤْثِرُونَ الْبِذَاذَةَ، وَيُغْرِضُونَ عَنِ الدُّنْيَا زَهْدًا، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ يَفْعَلُ هَذَا لِأَجْلِ الْفَقْرِ، كَمَا رَوَيْنَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٠) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ» (٩٣٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٢٢٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٩٣٧).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٧٨٠)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (١٢٩٤).

عن مسلمة بن عبد الملك أنه دخل على عمر بن عبد العزيز، وعليه قميص وسخ، فقال لامرأته فاطمة: اغسلي قميص أمير المؤمنين، فقالت: والله، ما له قميص غيره، فأما إذا لم يكن هذا لفقر، وقصد البذاذة، فما له من معنى.

قال المصنف: فأما صوفيّة زماننا، فإنهم يعمدون إلى ثوبين أو ثلاثة، كل واحد منها على لون، فيجعلونها خرقاً، ويلفّقونها، فيجمع ذلك الثوب وضمّين: الشهرة والشهوة، فإن لبس مثل هذه المرقعات أشهى عند خلق كثير من الدياج، وبها يشتهر صاحبها أنه من الزهاد، أفتراهم يصيرون بصورة الرقاع كالسلف؟ كذا قد ظنوا، وإن إبليس قد لبس عليهم، وقال: أنتم صوفيّة؛ لأن الصوفيّة كانوا يلبسون المرقعات، وأنتم كذلك، أتراهم ما علموا أن التصوف معنى لا صورة، وهؤلاء قد فاتتهم التشبيه في الصورة والمعنى.

أما الصورة، فإن القدماء كانوا يزقون ضرورة، ولا يقتصدون التحسن بالمرقع، ولا يأخذون أثواباً جُددًا مختلفة الألوان، فيقطعون من كل ثوب قطعة، ويلفّقونها على أحسن الترتيع، ويخيطنونها، ويسمونها مرقعة، وأما عمر رضي الله عنه لما قدم بيت المقدس حين سأل القسيسون والرهبان عن أمير المسلمين، فعرضوا عليهم أمراء العساكر، مثل: أبي عبيدة، وخالد بن الوليد، وغيرهما، فقالوا: ليس هذا المصور عندنا، ألكم أمير أو لا؟ فقالوا: لنا أمير غير هؤلاء. فقالوا: هو أمير هؤلاء؟

قالوا: نعم، هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقالوا: أرسلوا إليه ننظره، فإن كان هو، سلّمنا إليكم من غير قتال، وإن لم يكن هو، فلا، فلو حصرتمونا ما تقدرون علينا، فأرسل المسلمون إلى عمر رضي الله عنه، وأعلموه بذلك، فقَدِمَ عليهم، وعليه ثوب مرقع سبع عشرة رقعة، بينها رقعة من أديم، فلما رأوه الروحانيون والقسوس على هذه الصفة، سلّموا بيت المقدس إليه من غير قتال، فأين هذا مما يفعلهُ جهال الصوفيّة في زماننا، فتسأل الله العفو والعافية، وأما المعنى فإن أولئك كانوا أصحاب رياضة وزهد.

فصل الابسوا الصوف

قَالَ المصنف: وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْمَذْمُومِينَ مَنْ يَلْبَسُ الصُّوفَ تَحْتَ الثِّيَابِ، وَيُلَوِّحُ بِكُمِّهِ حَتَّى يُرَى لِبَاسُهُ، وَهَذَا لَصٌّ لَيْلِيٌّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبَسُ الثِّيَابَ اللَّيْنَةَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ يَلْبَسُ الصُّوفَ فَوْقَهَا، وَهَذَا لَصٌّ نَهَارِيٌّ مَكْشُوفٌ.

وَجَاءَ آخَرُونَ، فَأَرَادُوا التَّشْبُهَ بِالصُّوفِيَّةِ، وَصَعِبَ عَلَيْهِمُ الْبِذَاذَةُ، وَأَحْبَبُوا التَّنَعُّمَ، وَلَمْ يَرَوْا الْخُرُوجَ مِنْ صُورَةِ التَّصَوُّفِ؛ لِئَلَّا يَتَعَطَّلَ الْمَعَاشُ، فَلَبَسُوا الْقُوطَ الرَّفِيعَةَ، وَاعْتَمُوا بِالرُّومِي الرَّفِيعِ إِلَّا أَنَّهُ بَغَيْرِ طَرَاذِ، فَالْقَمِيصُ وَالْعِمَامَةُ عَلَى أَحَدِهِمْ بَشَمْنِ خَمْسَةِ أَثَوَابٍ مِنَ الْحَرِيرِ.

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَيْهِمُ أَنْتَكُمْ صُوفِيَّةً بَنَفِيسَ النَّفْسِ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ رُسُومِ التَّصَوُّفِ، وَتَنَعُّمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَمِنْ عَلَامَاتِهِمْ مُصَادَقَةُ الْأُمَرَاءِ، وَمُفَارَقَةُ الْفُقَرَاءِ كِبَرًا وَتَعْظِيمًا. وَقَدْ كَانَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- يَقُولُ: «يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، مَا لَكُمْ تَأْتُونَنِي وَعَلَيْكُمْ ثِيَابُ الرُّهْبَانِ، وَقُلُوبُكُمْ قُلُوبُ الذَّنَابِ الضَّوَارِي، الْبَسُوا لِبَاسَ الْمُلُوكِ، وَابْنُوا قُلُوبَكُمْ بِالْخَشْيَةِ».

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مَعْبُدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُطَرِّفٍ، ثنا أَبُو ظَفَرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا إِذَا لَقُوا الْقُرَاءَ، صَرَبُوا مَعَهُمْ بِسَهْمٍ، وَإِذَا لَقُوا الْجَبَابِرَةَ وَأَبْنَاءَ الدُّنْيَا، أَخَذُوا مَعَهُمْ بِسَهْمٍ، فَكُونُوا مِنْ قُرَاءِ الرَّحْمَنِ، بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، نا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ الْفَقِيهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَّالُ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ، ثنا هُذَيْبَةُ، ثنا حَزْمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: إِنَّكُمْ

فِي زَمَانٍ أَشْهَبَ، لَا يُبْصِرُ زَمَانَكُمْ إِلَّا الْبَصِيرُ، إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ تَفَاحُشُهُمْ، قَدْ انْتَفَخَتْ أَلْسِنَتُهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ، فَطَلَبُوا الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، لَا يُوقِعُوكُمْ فِي شِبَاكِهِمْ.

أخبرنا مُحَمَّدَان (ابْنُ نَصَّارٍ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَاقِي)، قَالَا: أَخْبَرَنَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي مَهْنَا الشَّامِي، ثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ شَيْلٍ، قَالَ: نَظَرَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ إِلَى شَابٍّ مُلَازِمٍ لِلْمَسْجِدِ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ أَنْ أَكُلَّ مِنْ بَعْضِ الْعَشَّارِينَ يُجْرُونَ عَلَيْكَ شَيْئًا، وَتَكُونُ مَعَهُمْ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ يَا أَبَا يَحْيَى. قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ، فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِهِ.

أخبرنا مُحَمَّدَان قَالَا: نَا حَمْدُ، نَا أَحْمَدُ، نَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا فَارُوقُ بْنُ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْخَطَّابِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِي، ثَنَا فَطْرُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ وَاقِدٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: كَانَ فَتًى يَتَقَرَّى، فَكَانَ يَأْتِينِي، فَأَبْتُلِي، فَوَلِيَّ الْجِسْرِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي إِذْ مَرَّتْ سَفِينَةٌ فِيهَا بَطٌّ، فَنادَى بَعْضُ أَعْوَانِهِ: قَرِّبْ لَنَا خُذْ لِلْعَامِلِ بَطَّةً، فَأَشَارَ بِيَدِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَيُّ بَطَّتَيْنِ. قَالَ: فَكَانَ أَبِي إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى وَأَضْحَكَ الْجُلُوسَاءَ.

أخبرنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعْدِ بْنِ أَبِي صَادِقٍ، أَنَا ابْنُ بَاكُوِيَه، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ خَفِيفٍ، يَقُولُ: قُلْتُ لِرُؤَيْمٍ: أَوْصِنِي. فَقَالَ: هُوَ بَذْلُ الرُّوحِ، وَإِلَّا فَلَا تَشْتَغَلْ بِتُرَاهَاتِ الصُّوفِيَّةِ.

أخبرنا ابْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِسْتَانِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلشُّبْلِيِّ: قَدْ وَرَدَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، وَهُمْ فِي الْجَامِعِ، فَمَضَى، فَرَأَى عَلَيْهِمُ الْمُرَقَّعَاتِ وَالْفُوطَ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:
أَمَّا الْخِيَامُ فَإِنَّهَا كَخِيَامِهِمْ وَأَرَى نِسَاءَ الْحَيِّ غَيْرَ نِسَائِهَا

قَالَ المصنف رحمه الله: قلت: وَاعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْبَهْرَجَةَ فِي تَشْبِيهِ هَؤُلَاءِ بِأَوْلَئِكَ لَا تَخْفَى إِلَّا عَلَى كُلِّ غَيْبٍ فِي الْغَايَةِ، فَأَمَّا أَهْلُ الْفُطْنَةِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ تَنْمِيسٌ بَارِدٌ، وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى نَحْوِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

تَشَبَّهَتْ حُورُ الظُّبَاءِ بِهِمْ إِنْ سَكَنْتَ فِيكَ وَلَا مِثْلُ سَكَنْ
أَصَامَتْ بِنَاطِقٍ وَنَافِرٌ بَأْسٍ وَذُو خَلَا بِذِي شَجَنْ
مُشْتَبِهٌ أَعْرَفُهُ وَإِنَّمَا مُغَالَطًا قُلْتُ لَصَحْبِي دَارُ مَنْ

قَالَ المصنف: وَإِنَّمَا كُرِهَ لُبْسُ الْفُوطِ الْمُرَقَّعَاتِ لِأَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ:

أحدها: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ لِبَاسِ السَّلَفِ، وَإِنَّمَا كَانَ السَّلَفُ يُرْقِعُونَ ضَرُورَةً.
والثاني: أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ ادِّعَاءَ الْفَقْرِ، وَقَدْ أَمَرَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُظْهَرَ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.
والثالث: أَنَّهُ إِظْهَارٌ لِلزُّهْدِ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِسْتَرِهِ.

والرابع: أَنَّهُ تَشْبِيهٌُ بِهِؤُلَاءِ الْمُتَرَحِّزِينَ عَنِ الشَّرِيعَةِ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ.

وقد أخبرنا ابن الحصين، نا ابن المذهب، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، ثنا حسان بن عطية، عن أبي مُنِيب الجُرَشِيِّ، عن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).

وقد أنبأنا أبو رُزْعة طاهر بن مُحَمَّد بن طاهر، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: لَمَّا دَخَلْتُ بَغْدَادَ فِي رَحْلَتِي الثَّانِيَةِ، فَصَدْتُ الشَّيْخَ أَبَا مُحَمَّدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الشُّكْرِي لِأَقْرَأَ عَلَيْهِ أَحَادِيثَ - وَكَانَ مِنَ الْمُنْكَرِينَ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ - فَأَخَذْتُ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ الصُّوفِيَّةِ لَعَذَرْتُكَ، أَنْتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَشْتَغِلُ بِحَدِيثِ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١٤٩).

رسول الله ﷺ، وتَسَعَى فِي طَلَبِهِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَنْكَرْتَ عَلَيَّ حَتَّى أَنْظَرَ، فَإِنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرِيعَةِ لَزِمْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرِيعَةِ تَرَكْتُهُ.

فَقَالَ: مَا هَذِهِ الشَّوَاذُ الَّتِي فِي مَرْفَعَتِكَ؟

فَقُلْتُ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، هَذِهِ أَسْمَاءُ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ جُبَّةٌ مَكْفُوفَةُ الْجَنْبِ، وَالْكُمَيْنِ، وَالْفَرْجَيْنِ بِالذِّيْبِاجِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْإِنْكَارُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الشَّوَاذَ كَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ الثُّوبِ، وَالذِّيْبِاجِ لَيْسَ مِنَ الْجُبَّةِ، فَاسْتَذَلْنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنْ لِهَذَا أَصْلًا فِي الشَّرْعِ يَجُوزُ مِثْلُهُ.

قَالَ الْمَصْنَفُ: قُلْتُ: لَقَدْ أَصَابَ الشُّكْرِيُّ فِي إِنْكَارِهِ، وَقَلَّ فَتَهُ ابْنُ طَاهِرٍ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْجُبَّةَ الْمَكْفُوفَةَ الْجَنْبِ وَالْكُمَيْنِ، قَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بَلْبُسِهَا كَذَلِكَ، فَلَا شُهْرَةَ فِي لِبْسِهَا. فَأَمَّا الشَّوَاذُ فَتَجَمَّعَ شُهْرَةُ الصُّورَةِ، وَشُهْرَةُ دَعْوَى الزُّهْدِ، وَقَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُمْ يَقْطَعُونَ الثِّيَابَ الصَّحَاحَ لِيَجْعَلُوهَا شَوَاذَ، لَا عَنْ ضَرُورَةٍ، يَقْصِدُونَ الشُّهْرَةَ لِحُسْنِ ذَلِكَ، وَالشُّهْرَةَ بِالزُّهْدِ، وَلِهَذَا وَقَعَتِ الْكَرَاهِيَةُ، وَقَدْ كَرِهَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَايِخِهِمْ كَمَا بَيَّنَّا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ الْعَامِرِيُّ، نَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَاكُوِيَه، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ أَحْمَدَ الْفَارَسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ ابْنَ هَنْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ الْحَدَّاءَ يَقُولُ: لَمَّا فَقَدَ الْقَوْمُ الْفَوَائِدَ مِنَ الْقُلُوبِ، اسْتَعْلَوْا بِالظُّوَاهِرِ وَتَزَيَّنَّهَا، يَغْنِي بِذَلِكَ: أَصْحَابُ الْمَصْبِغَاتِ وَالْفُوطِ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ حَبِيبٍ، نَا ابْنُ صَادِقٍ، ثَنَا ابْنُ بَاكُوِيَه، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْخَرَّاطُ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّورِيَّ يَقُولُ: كَانَتِ الْمُرْقَعَاتُ غَطَاءً عَلَى الدَّرِّ، فَصَارَتْ جِيفًا عَلَى مَزَابِلَ.

قَالَ ابْنُ بَاكُوِيَه: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: نَظَرَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الْكَتَّانِي إِلَى أَصْحَابِ الْمُرْقَعَاتِ، فَقَالَ: إِخْوَانِي، إِنْ كَانَ لِبَاسُكُمْ مُوَافِقًا لِسَرَائِرِكُمْ، لَقَدْ

أَحْبَبْتُمْ أَنْ يَطْلَعَ النَّاسُ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُخَالَفَةً لِسَرَائِرِكُمْ، فَقَدْ هَلَكْتُمْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ أَبِي نَصْرِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الدِّينُورِيُّ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَا يُعْجِبُكَ مَا تَرَى مِنْ هَذِهِ اللَّبْسَةِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ، فَمَا زَيَّنُوا الظَّوَاهِرَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ خَرَّبُوا الْبُيُوتَ.

وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: دَخَلْتُ يَوْمًا الْحَمَّامَ، فَرَأَيْتُ عَلَى بَعْضِ أَوْلَادِ السِّلَخِ جُبَّةً مَشْزُوكَةً مَرْقَعَةً بِفُوطٍ. فَقُلْتُ لِلْحَمَامِيِّ: أَرَى سِلَخَ الْحَيَّةِ فَمَنْ دَاخِلٌ؟ فَذَكَرَ لِي بَعْضُ مَنْ يَتَصَوَّفُ لِلْبَلَاءِ حَوْشًا لِلْأَمْوَالِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَفِي الصُّوفِيَّةِ مَنْ يُرْفَعُ الْمَرْقَعَةُ حَتَّى تُصِيرَ كَثِيفَةً خَارِجَةً عَنِ الْحَدِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْقَزَّازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنِ رَامِينَ الْإِسْتَرَابَادِيَّ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيرَازِيَّ، نَا جَعْفَرَ الْخَلْدِيَّ، ثَنَا ابْنُ خَبَّابٍ أَبُو الْحُسَيْنِ صَاحِبُ ابْنِ الْكَرِينِيِّ قَالَ: أَوْصَى لِي ابْنُ الْكَرِينِيِّ بِمَرْقَعَتِهِ، فَوَزَنَتْ فَرْدَةً كُمْ مِنْ أَكْمَامِهَا، فَإِذَا فِيهَا أَحَدَ عَشَرَ رَطْلًا. قَالَ جَعْفَرٌ: وَكَانَتْ الْمَرْقَعَاتُ تُسَمَّى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ: الْكَيْلَ.

فصل البس المرقع

وَقَدْ قَرَّرُوا أَنَّ هَذِهِ الْمَرْقَعَةَ لَا تُلْبَسُ إِلَّا مِنْ يَدِ شَيْخٍ. وَجَعَلُوا لَهَا إِسْنَادًا مُتَّصِلًا، كُلُّهُ كَذِبٌ وَمُحَالٌّ، وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: بَابُ السُّنَّةِ فِي لُبْسِ الْخِرْقَةِ مِنْ يَدِ الشَّيْخِ، فَجَعَلَ هَذَا مِنَ السُّنَّةِ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ أُمِّ خَالِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ أَكْسُو هَذِهِ؟»، فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّوْنِي بِأُمَّ

خالد». قالت: فَأَتَيْتُ بِي، فَأَلْبَسْنِيهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي»^(١).

قال المصنف: وإنما ألبسها رسول الله ﷺ لكونها صبيّة، وكان أبوها خالد بن سعيد بن العاص، وأمّها هُمَيْنَةُ بنت خلف، قَدْ هَاجَرُوا إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَوَلَدَتْ لَهُمَا هُنَاكَ أُمُّ خَالِدٍ، وَاسْمُهَا: أُمّة، ثُمَّ قَدِمُوا، فَأَكْرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصِغَرِ سِنِّهَا، وَكَمَا اتَّفَقَ، فَلَا يَصِيرُ هَذَا سُنَّةً، وَمَا كَانَ مِنْ عَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلباس الناس، وَلَا فَعَلَ هَذَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَلَا تَابِعِيهِمْ.

ثُمَّ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ أَنْ يَلْبَسَ الصَّغِيرُ دُونَ الْكَبِيرِ، وَلَا أَنْ تَكُونَ الْخِزْقَةُ سَوْدَاءَ، بَلْ مُرَقَّعَةٌ، أَوْ فُوطَةٌ، فَهَلَّا جَعَلُوا السُّنَّةَ لُبْسَ الْخِزْقِ السُّودِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أُمِّ خَالِدٍ. وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: بَابُ السُّنَّةِ فِيمَا شَرَطَ الشَّيْخُ عَلَى الْمُرِيدِ فِي لُبْسِ الْمُرَقَّعَةِ، وَاحْتِجَّ بِحَدِيثِ عُبَادَةَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ»^(٢).

قال المصنف: فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْفَقْهِ الدَّقِيقِ، وَابْنِ اسْتِزْرَاطِ الشَّيْخِ عَلَى الْمُرِيدِ مِنْ اسْتِزْرَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَاجِبِ الطَّاعَةِ عَلَى الْبَيْعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْإِلَازِمَةِ.

فصل البس المصبغات

وَأَمَّا لُبْسُهُمُ الْمُصْبَغَاتِ، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ زُرْقَاءَ، فَقَدْ فَاتَهُمْ فَضِيلَةُ الْبَيَاضِ، وَإِنْ كَانَتْ فُوطًا، فَهُوَ ثَوْبُ شَهْرَةٍ، وَشَهْرَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهْرَةِ الْأَزْرَقِ، وَإِنْ كَانَتْ مُرَقَّعَةً، فَهِيَ أَكْثَرُ شَهْرَةٍ، وَقَدْ أَمَرَ الشَّرْعُ بِالثَّيَابِ الْبَيَضِ، وَنَهَى عَنْ لِبَاسِ الشُّهْرَةِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٥٦)، ومسلم (١٧٠٩).

فَأَمَّا أَمْرُهُ بِالثِّيَابِ الْبَيْضِ، فَأَخْبَرَنَا هبة الله بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي التميمي، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثني أبي، ثنا علي بن عاصم، نا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»^(١).

قال عبد الله، وَحَدَّثَنِي أَبِي، ثنا يَحْيَى بن سعيد، عن سُفْيَانَ، ثني حبيب بن أبي ثابت، عَنْ مِمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سُمَرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيْضَ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»^(٢).

قال الترمذي: هَذَانِ حَدِيثَانِ صَحِيحَانِ، وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

قَالَ: وَهَذَا الَّذِي يَسْتَحِبُّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ: أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْنَا أَنْ نُكْفَنَ فِيهَا: الْبَيَاضُ.

وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: بَابُ السُّنَّةِ فِي لِبْسِهِمُ الْمُصْبِغَاتِ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ- لَبَسَ حُلَّةَ حُمْرَاءَ^(٣). وَأَنَّهُ دَخَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءَ^(٤).

قال المُصَنِّفُ: قُلْتُ: وَلَا يَنْكَرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ هَذَا، وَلَا أَنَّ لِبْسَهُ غَيْرُ جَائِزٍ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ الْحَبْرَةُ^(٥)، وَإِنَّمَا الْمَسْنُونُ الَّذِي يَأْمُرُ بِهِ، وَيُدَاوِمُ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانُوا يَلْبَسُونَ الْأَسْوَدَ وَالْأَحْمَرَ، فَأَمَّا الْفُوطُ، وَالْمُرْقَعُ، فَإِنَّهُ لِبْسُ شُهْرَةٍ.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (٩٩٤)، وابن ماجه (١٤٧٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٢٣٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨١٠)، وابن ماجه (٣٥٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٢٣٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٤٨)، ومسلم (٢٣٣٧) من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٥٨) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فصل النهي عن لباس الشهرة:

وَأَمَّا النَّهْيُ عَنْ لِبَاسِ الشُّهْرَةِ وَكَرَاهِيَتِهِ.

فأخبرنا أبو منصور بن خيرون، أنبأنا أبو بكر الخطيب، نا ابن رزقويه، ثنا جعفر بن محمد الخلدي، ثنا محمد بن عبد الله أبو جعفر الحضرمي، ثنا روح بن عبد المؤمن، ثنا وكيع بن مخرز الناجي، ثنا عثمان بن جهم، عن زر بن حبيش، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ، أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَضَعَهُ»^(١).

أخبرنا عبد الحق بن عبد الخالق، قَالَ: أنبأنا المبارك بن عبد الجبار، نا أبو الفرج الحسين بن علي الطنجيري (ح)، وأنبأنا هبة الله بن محمد، أنبأنا الحسن بن علي التميمي، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، ثنا خيثمة بن سليمان بن حيدرة، ثنا محمد بن الهيثم، ثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا مخلد بن يزيد، عن أبي نعيم، عن عبد الرحمن بن حرملة، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشُّهُرَتَيْنِ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشُّهُرَتَانِ؟ قَالَ: «رِقَّةُ الثِّيَابِ، وَغِلْظُهَا، وَلِيْنُهَا، وَخُشُونَتُهَا، وَطَوْلُهَا، وَقِصْرُهَا، وَلَكِنْ سَدَادٌ بَيْنَ ذَلِكَ وَاقْتِصَادٌ»^(٢).

أخبرنا محمد بن ناصر، نا محمد بن علي بن ميمون، نا عبد الوهاب بن محمد الغندجاني، نا أبو بكر بن عبدان، ثنا محمد بن سهل، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: قَالَ مُوسَى بْنُ حَمَّادٍ بَنِ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مَهَاجِرٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا مَشْهُورًا، أَذَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٠٨)، وَصَفَّه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٨٢٨).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٣١)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٠٤٤): موضوع.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦)، وَحَسَّنَهُ الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥٢٦).

قال المصنف: وَقَدْ رُوِيَ لَنَا مَرْفُوعًا قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ مَهَاجِرِ الشَّامِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ ثِيَابَ شَهْرَةٍ، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ الْمَذَلَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَخِيْتٍ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ ذَرِيحٍ، ثَنَا هَنَّادٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ لَبَسَ شَهْرَةً مِنَ الثِّيَابِ، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ ذِلَّةٍ».

وعن لَيْثٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ رَكِبَ مَشْهُورًا مِنَ الدَّوَابِّ، أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ مَا دَامَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَرِيمًا.

قال المصنف: وَقَدْ رَوَيْنَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأَى عَلَى وَلَدِهِ ثَوْبًا قَبِيحًا دُونًَا، فَقَالَ: لَا تَلْبَسْ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا ثَوْبُ شَهْرَةٍ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودَةَ، ثَنَا حَمْزَةُ بْنُ يُونُسَ، نَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْهَيْثَمِ الدُّورِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَزَاحِمٍ، ثَنَا بَكِيرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَ خَيْبَرَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ صَعَدَ الثَّلْمَةَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى رُوِيَ مَكَانِي، وَأُبْلِيتُ وَعَلَيَّ ثَوْبٌ أَخْمَرُ، فَمَا عَلِمْتُ أَنِّي رَكِبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْهُ لِلشَّهْرَةِ.

وقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: كَانُوا يَكْرَهُونَ الشَّهْرَتَيْنِ: الثِّيَابَ الْجِيَادَ الَّتِي يَشْتَهَرُ بِهَا، وَيَرْفَعُ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥٢٦).

النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ، وَالثِّيَابُ الرَّدِيئَةُ الَّتِي يُخْتَفَرُ فِيهَا، وَيُسْتَبْدَلُ.
وقال معمرٌ: عَتَبْتُ أَيُّوبَ عَلَى طَوْلِ قَمِيصِهِ، فَقَالَ: إِنَّ الشُّهْرَةَ فِيمَا مَضَى كَانَتْ فِي طَوْلِهِ، وَهِيَ الْيَوْمَ فِي تَشْمِيرِهِ.

فصل [حكم لبس الصوف]

قال المصنف: وَمِنَ الصُّوفِيَّةِ مَنْ يَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَحْتَجُّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ الصُّوفَ، وَيَمَارُؤِي فِي فَضِيلَةِ لُبْسِ الصُّوفِ.

فَأَمَّا لُبْسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصُّوفَ، فَقَدْ كَانَ يَلْبَسُهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، لَمْ يَكُنْ لِبْسُهُ شُهْرَةً عِنْدَ الْعَرَبِ.

وَأَمَّا مَا يُرَوَّى فِي فَضْلِ لُبْسِهِ، فَمِنَ الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي لَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا يَخْلُو لَابِسُ الصُّوفِ مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ:

○ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَعَوِّدًا لُبْسَ الصُّوفِ، وَمَا يُجَانِسُهُ مِنْ غَلِيظِ الثِّيَابِ، فَلَا يُكْرَهُ ذَلِكَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَشْتَهَرُ بِهِ.

○ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَرْفَعًا لَمْ يَتَعَوَّدْهُ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ لِبْسُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَحْمِلُ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ مَا لَا تَطِيقُ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَجْمَعُ بِلُبْسِهِ بَيْنَ الشُّهْرَةِ، وَإِظْهَارِ الزُّهْدِ.

وقد أخبرنا أحمد بن منصور الهمداني، نا أبو علي أحمد بن سعد بن علي العجلي، نا أبو ثابت هجير بن منصور بن علي الصوفي إجازة، ثنا أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين بن إسماعيل الأنهري، ثنا ابن روضة، ثنا محمد بن إسماعيل بن محمد الطائي، ثنا بكر بن سهل الدميطي، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، ثنا داود، ثنا عباد بن العوام، عن

عباد بن كثير، عن أنس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الصُّوفَ لِيَعْرِفَهُ النَّاسُ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَكْسُوهُ ثَوْبًا مِنْ جَرَبٍ حَتَّى تَسْقُطَ عِرْوَقُهُ»^(١).

أَبَانَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، قَالَ: أَبَانَا أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا نُوْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْهَمْدَانِيِّ، ثَنِ عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَعُجُّ إِلَى رَبِّهَا مِنَ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ رِيَاءً»^(٢).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، نا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِ أَبِي، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثنا خَالِدُ بْنُ شُوْذَبٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْحَسَنَ، وَأَتَاهُ فَرَقْدُ، فَأَخَذَ الْحَسَنُ بِكِسَائِهِ، فَمَدَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: يَا فَرِيقْدُ، يَا بَنَ أُمِّ فَرِيقْدُ، إِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِي هَذَا الْكِسَاءِ، وَإِنَّمَا الْبِرُّ مَا وَقَرَفِي الصَّدْرُ، وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ.

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، نا أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نا أَبُو عَمَرَ بْنِ حَيَّوِيهِ، نا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَوَانَةَ، ثَنِ أَبُو شَدَّادٍ الْمَجَاشِعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ -وَذَكَرَ عِنْدَهُ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ- فَقَالَ: مَا لَهُمْ تَعَاقَدُوا ثَلَاثًا: أَكُنُوا الْكِبَرَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَظْهَرُوا التَّوَاضَعَ فِي لِبَاسِهِمْ، وَاللَّهُ، لَأَحَدُهُمْ أَشَدُّ عَجَبًا بِكِسَائِهِ مِنْ صَاحِبِ الْمَطْرَفِ بِمَطْرَفِهِ.

أَبَانَا ابْنُ الْحُصَيْنِ، أَبَانَا أَبُو عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، نا أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) ذَكَرَهُ الشُّوْكَانِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ» (١١٧٣)، وَعَزَاهُ لِلدِّيلَمِيِّ، وَانْظُرْ «كَشَفُ الْخَفَاءِ» لِلْعَجْلُونِيِّ (٢٥٥٩).

(٢) ذَكَرَهُ السَّيْوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٣٣٣)، وَعَزَاهُ لِلدِّيلَمِيِّ فِي «مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ»، وَقَالَ الْأَبَّازِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (١٤٠٩): مَوْضُوعٌ.

ابن يحيى البزوري، ثنا عبد الله بن أيوب المخرمي، قال: حدثنا عبد المجيد (يعني: ابن أبي رواد)، عن ابن طهمان (يعني: إبراهيم)، عن أبي مالك الكوفي، عن الحسن، أنه جاءه رجل ممن يلبس الصوف، وعليه جبة صوف، وعمامة صوف، ورداء صوف، فجلس فوضع بصره في الأرض، فجعل لا يرفع رأسه، وكان الحسن خال فيه العجب، فقال الحسن: إن قومًا جعلوا كبرهم في صدورهم، شنّوا - والله - دينهم بهذا الصوف، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من زي المتافقين. قالوا: يا أبا سعيد، وما زي المتافقين؟ قال: خشوع اللباس بغير خشوع القلب.

قال ابن عقيل: هذا كلام رجل قد عرف الناس، ولم يعرفه اللباس، ولقد رأيت الواحد من هؤلاء يلبس الجبة الصوف، فإذا قال له القائل: يا أبا فلان، ظهر منه ومن أوباشه الإنكار، فعلم أن الصوف قد عمل عند هؤلاء ما لا يعمله الديباج عند الأوباش.

أخبرنا محمد بن عبد الباقي بن أحمد، نا حمد بن أحمد الحداد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا أبو حامد بن جبلة، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا هارون بن معروف، عن ضمرة، قال: سمعت رجلاً يقول: قدم حماد بن أبي سليمان البصرة، فجاءه فرقد السبخي، وعليه ثوب صوف، فقال له حماد: صنع عنك نصرانيتك هذه، فلقد رأيتنا نتنظر إبراهيم (يعني: النخعي)، فيخرج علينا وعليه معصرة.

أخبرنا محمد بن القاسم، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا عبد الله بن محمد، ثنا إبراهيم بن شريك الأسدي، ثنا شهاب بن عباد، ثنا حماد، نا خالد الحذاء، أن أبا قلابة قال: إياكم وأصحاب الأكسية.

أخبرنا محمد بن ناصر، وعمر بن ظفر، قالوا: نا محمد بن الحسن الباقلائي، نا القاضي أبو العلاء الواسطي، ثنا أبو نصر أحمد بن محمد النيازكي، نا أبو الحسين أحمد بن محمد البزار، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا علي بن حجر، نا صالح بن عمر الواسطي، عن

أبي خالد قال: جاء عبد الكريم أبو أمية إلى أبي العالية، وعليه ثياب صوف. فقال له أبو العالية: إنما هذه ثياب الرهبان، وكان المسلمون إذا تزاوَرُوا تَجَمَّلُوا.

أخبرنا محمد بن أبي القاسم، نا حمد بن أحمد بن عبد الله الأصبهاني، نا أبو نعيم، ثنا أبو محمد بن حيان، ثنا أحمد بن الحسين الحذاء، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الفيز ابن إسحاق، قال: سمعت الفضيل يقول: تزيت لهم بالصوف، فلم ترهم يزفون بك رأساً، تزيت لهم بالقرآن، فلم ترهم يزفون بك رأساً، تزيت لهم بشيء بعد شيء، كل ذلك إنما هو لحب الدنيا.

أنبأنا ابن الحُصَيْن قال: نا أبو علي بن المذهب، قال: أخبرنا أبو حفص بن شاهين، قال: ثنا إسماعيل بن علي، قال: ثنا الحسن بن علي بن شبيب، قال: ثنا أحمد بن الحواري، قال: قال أبو سليمان: يلبس أحدُهم عباءة بثلاثة دراهم ونصف، وشهوته في قلبه بخمسة دراهم، أما يستحي أن يجاوز شهوته لباسه، ولو ستر زهده بثوبين أبيضين من أنصار الناس كان أسلم له.

قال أحمد بن أبي الحواري قال لي سليمان بن أبي سليمان، وكان يعدل بأبيه: أي شيء أرادوا بلباس الصوف؟ قلت: التواضع. قال: لا يتكبر أحدُهم إلا إذا لبس الصوف.

أخبرنا المبارك بن أحمد الأنصاري، نا عبد الله بن أحمد السمرقندي، ثنا أبو بكر الخطيب، نا الحسن بن الحسين النعالي، نا أبو سعيد أحمد بن محمد بن ربيع، ثنا روح بن عبد المجيد، ثنا أحمد بن عمر بن يونس، قال: أبصر الثوري رجلاً صوفياً، فقال له الثوري: هذا بدعة.

أخبرنا محمد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا عبد المنعم بن عمر، ثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا داود، يقول: قال سفيان الثوري لرجلٍ

عَلَيْهِ صَوْفٌ: لِبَاسُكَ هَذَا بَدْعَةٌ.

أَنْبَأَنَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبِيهَقِيُّ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ شَدَّادٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ لِرَجُلٍ رَأَى عَلَيْهِ صَوْفًا مَشْهُورًا: أَكْرَهَ هَذَا، أَكْرَهَ هَذَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوِيَه، نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ بْنِ زَهِيرٍ، ثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: سَمِعْتُ بَشَرَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: دَخَلَ عَلِيُّ الْمَوْصِلِيُّ عَلَى الْمُعَاوِيَّ وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا هَذِهِ الشُّهْرَةُ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ، أَخْرَجُ أَنَا وَأَنْتَ، فَانْظُرْ أَتَيْنَا أَشْهُرُ. فَقَالَ لَهُ الْمُعَاوِيَّ: لَيْسَ شُهُرَةُ الْبَدَنِ كَشُهُرَةِ اللَّبَاسِ.

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَقْرئِ، نَا طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ، نَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: سَمِعْتُ بَشَرَ بْنَ الْحَارِثِ، يَقُولُ: دَخَلَ بُدَيْلٌ عَلَى أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَقَدْ مَدَّ عَلَى فَرَاشِهِ سَبِيْنَةَ حَمْرَاءَ تَدْفَعُ التُّرَابَ، فَقَالَ بُدَيْلٌ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَيُّوبُ: هَذَا خَيْرٌ مِنَ الصُّوفِ الَّذِي عَلَيْكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَاكُوِيَه، ثَنَا عَلَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بَشَرَ بْنَ الْحَارِثِ، وَسُئِلَ عَنْ لِبَسِ الصُّوفِ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَتَبَيَّنَ الْكَرَاهَةُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: لُبْسُ الْخَزِّ وَالْمُعَصْفَرِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لُبْسِ الصُّوفِ فِي الْأُمْصَارِ.

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ بْنُ بُنْدَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّنَاجِيرِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ التُّوشَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَزِيدُ السَّقَافِيُّ رَفِيقُ

مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْبَارِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ فَتًى عَلَيْهِ مُسُوحٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ لَبَسَ هَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ مَنْ فَعَلَ هَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ بَشْرَ بْنَ الْحَارِثِ فَلَمْ يَنْكُرْ عَلَيَّ.

قَالَ يَزِيدُ: فَذَهَبْتُ إِلَى بَشْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا نَصْرِ، رَأَيْتُ فَلَانًا عَلَيْهِ جُبَّةٌ مُسُوحٌ، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَبَا نَصْرِ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيَّ. قَالَ: فَقَالَ لِي بَشْرٌ: لَمْ يَسْتَشِرْنِي يَا أَبَا خَالِدٍ، لَوْ قُلْتُ لَهُ، لَقَالَ لِي: لَبَسَ فَلَانٌ، وَلَبَسَ فَلَانٌ.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الْهَمْدَانِيُّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيُّ، نَا أَبُو ثَابِتٍ هَجِيرُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ عَلِيٍّ الصُّوفِيُّ إِجَازَةً، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصُّوفِيِّ، ثَنَا ابْنُ رَوْزِبِهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِمَامِ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيَّ يَقُولُ لِرَجُلٍ لَبَسَ الصُّوفَ: إِنَّكَ قَدْ أَظْهَرْتَ آلَةَ الزَّاهِدِينَ، فَمَاذَا أَوْرَثَكَ هَذَا الصُّوفَ؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ: يَكُونُ ظَاهِرُكَ قَطْنِيًّا، وَبَاطِنُكَ صُوفِيًّا.

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْمَدْبَرِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخِيَّاطُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَمَّكَانَ، سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِوَيْهِ الْبَزَازَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنِ الزِّيَّاتِ الْبَغْدَادِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ بَنَ سَيْرُوِيهِ يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَخِي مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَشَارٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ. فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، صَوِّفْ قَلْبَكَ أَوْ جِسْمَكَ، صُوفَ قَلْبِكَ، وَالْبَسِ الْقَوَاهِي عَلَى الْقَوَاهِي.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْحَافِظُ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّرَاجِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَسَنِ الضَّرَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِرْوَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ شَمِيلٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ: تَبِيعَ جُبَّتِكَ الصُّوفُ؟ فَقَالَ: إِذَا بَاعَ الصَّيَّادُ شَبَكَتَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ يَصْطَادُ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ: وَلَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ آثَرَ لِبَاسَ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ عَلَى لِبَاسِ الْقُطْنِ وَالْكَتَّانِ، مَعَ وُجُودِ السَّبِيلِ إِلَيْهِ مِنْ حِلِّهِ، وَمَنْ أَكَلَ الْبُقُولَ وَالْعَدَسَ، وَاخْتَارَهُ عَلَى خُبْزِ الْبُرِّ، وَمَنْ تَرَكَ أَكْلَ اللَّحْمِ خَوْفًا مِنْ عَارِضِ شَهْوَةِ النِّسَاءِ.

فصل اللباس السلف

قَالَ الْمَصْنَفُ: وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ الْمُتَوَسِّطَةَ، لَا الْمُرْتَفَعَةَ، وَلَا الدُّونَ، وَيَتَخَيَّرُونَ أَجُودَهَا لِلْجُمُعَةِ وَالْعِيدِينَ، وَلِقَاءِ الْإِخْوَانِ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرُ الْأَجُودِ عِنْدَهُمْ قَبِيحًا. وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اشْتَرَيْتَهَا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»^(١)، فَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ ذِكْرَ التَّجَمُّلِ بِهَا، وَإِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ لَكُونِهَا حَرِيرًا.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَزَاوَرُوا تَجَمَّلُوا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، أَنبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عُمَرَ بْنُ حَيَوِيهِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسْنَدِيِّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَلْبَسُونَ لِبَاسًا مُرْتَفَعًا، وَقَدْ اشْتَرَى تَمِيمُ الدَّارِيُّ حُلَّةً بِالْفِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهَا.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَأَخْبَرَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ اشْتَرَى حُلَّةً بِالْفِ دَرَاهِمَ، وَكَانَ يَقُومُ فِيهَا بِاللَّيْلِ إِلَى صَلَاتِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٨٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٦٨).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، أَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَتْ لَهُ حُلَّةٌ قَدْ ابْتَاعَهَا بِأَلْفٍ كَانَ يَلْبِسُهَا اللَّيْلَةَ الَّتِي تُزَجَّى فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدَرِ، وَأَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكِينٍ، ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ أَخْبَرَهُ أَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ اشْتَرَى رِدَاءً بِأَلْفٍ، فَكَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ فِيهِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْ أَجُودِ النَّاسِ ثَوْبًا، وَأَطْيَبِهِمْ رِيحًا، وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَلْبِسُ الثِّيَابَ الْجَيَادَ.

قَالَ كَلْثُومُ بْنُ جَوْشَنٍ: خَرَجَ الْحَسَنُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ يَمْنِيَّةٌ، وَرِدَاءٌ يَمْنِيٌّ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَرَقِدَ، فَقَالَ: يَا أَسْتَادَ، لَا يَنْبَغِي لِمِثْلِكَ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا. فَقَالَ الْحَسَنُ: يَا بَنَ أُمِّ فَرَقِدَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَكْثَرَ أَصْحَابِ النَّارِ أَصْحَابُ الْأَكْسِيَّةِ، وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَلْبِسُ الثِّيَابَ الْعَدْنِيَّةَ الْجَيَادَ.

وَكَانَ ثَوْبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يُشْتَرَى بِنَحْوِ الدِّينَارِ، وَقَدْ كَانُوا يُؤَثِّرُونَ الْبِذَاذَةَ إِلَى حَدِّ، وَرَبَّمَا لَبَسُوا خِلْقَانَ الثِّيَابِ فِي بُيُوتِهِمْ، فَإِذَا خَرَجُوا تَجَمَّلُوا، وَكَبَسُوا مَا لَا يَشْتَهَرُونَ بِهِ مِنَ الدُّونِ، وَلَا مِنَ الْأَعْلَى.

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الْهَمْدَانِيُّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو ثَابِتٍ هَجِيرُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ عَلِيٍّ الصُّوفِيُّ إِجَازَةً، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِ الصُّوفِيُّ، ثَنَا ابْنُ رَوْزِبَةَ، ثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: كَانَ لِبَاسُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ كِتَانًا قَطْنًا فَرُوءَةً، لَمْ أَرِ عَلَيْهِ ثِيَابَ صُوفٍ، وَلَا ثِيَابَ شُهْرَةٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ رِيَانَ يَقُولُ: رَأَى عَلِيٌّ ذُو النُّونِ حُفًّا أَحْمَرَ، فَقَالَ: انْزِعْ هَذَا يَا بُنَيَّ، فَإِنَّهُ شُهْرَةٌ، مَا لَبِسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا لَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ خُفَّيْنِ

أُسُودِينَ سَادَجِينَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَحَامِلِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ، نَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَالِمٍ، نَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ الْمَدَنِيُّ، ثَنِي الزُّبَيْرُ عَنْ أَبِي غَزِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ فُلَيْخِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ: الْعُرْيُ الْفَادُخُ خَيْرٌ مِنَ الزِّيِّ الْفَاضِحِ.

فصل (لباس الشكوى)

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّبَاسَ الَّذِي يُزْرِي بِصَاحِبِهِ يَتَضَمَّنُ إِظْهَارَ الرُّهْدِ، وَإِظْهَارَ الْفَقْرِ، وَكَأَنَّهُ لِسَانُ شَكْوَى مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَيُوجِبُ احْتِقَارَ اللَّبَاسِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ، وَمَنْهِيٌّ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ، نَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَادُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَرَشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَشِيفُ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مَالٌ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟». قُلْتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ ﷻ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْخَيْلِ، وَالرَّقِيقِ، وَالْغَنَمِ. قَالَ: «فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ ﷻ مَالًا، فَلْيُرْ عَلَيْكَ»^(١).

أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنِي أَبِي، ثَنَا مَسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنِي الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرًا فِي مَنْزِلِي، فَرَأَى رَجُلًا شَعَثًا، فَقَالَ: «أَمَّا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٦٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٥٥).

يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ»، ورأى رجلاً عليه ثيابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ»^(١).

أخبرنا عبد الوهَّاب بن المبارك، ومُحمَّد بن ناصر، قَالَا: نا أبو الحُسَيْن بن عبد الجبَّار، نا أبو مُحمَّد بن الحسن بن عليّ الجوهريّ، وأبو القاسم عليّ بن المحسّن التّوخّي، قَالَا: نا أبو عمرو مُحمَّد بن العبَّاس بن حيّويه، ثنا أبو بكر بن الأنباري، ثني أبي، ثنا أبو عكرمة الصَّبِيّ، ثنا مسعود بن بشر، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ معمر بن المثنى، قَالَ: مَضَى عَلِيّ بن أَبِي طَالِبٍ إِلَى الرَّبِيع بن يَزَاد يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَشْكُو إِلَيْكَ عَاصِمًا أَخِي، قَالَ: مَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: تَرَكَ الْمَلَادَ، وَلَبَسَ الْعِبَاءَةَ، فغَمَّ أَهْلُهُ، وَأَحْزَنَ وَلَدَهُ، فَقَالَ: عَلِيّ عَاصِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ بِشٌّ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: أَتَرَى اللَّهَ أَحَلَّ لَكَ الدُّنْيَا، وَهُوَ يَكْرَهُ أَخْذَكَ مِنْهَا؟ أَنْتَ - وَاللَّهِ - أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا يَتَذَلُّكَ نِعَمَ اللَّهِ بِالْفِعَالِ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ اتِّذَالِكَ بِالْمَقَالِ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَرَاكَ تُؤَثِّرُ لِبَسَ الْخَشَنِ، وَأَكُلُ الشَّعِيرِ، فَتَنْفَسُ الصُّعْدَاءُ، ثُمَّ قَالَ: وَيَنَحَّكَ يَا عَاصِمُ! إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَى أُمَّةِ الْعَدْلِ أَنْ يَقْدِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْعَوَامِّ لثَلَا يَتَبَيَّغَ بِالْفَقِيرِ فَقْرُهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ: الْمَعْنَى: لثَلَا يَزِيدُ وَيَغْلُو، يُقَالُ: تَبَيَّغَ بِهِ الدَّمُ، إِذَا زَادَ وَجَاوَزَ الْحَدَّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: تَجْوِيدُ اللَّبَاسِ هَوًى لِلنَّفْسِ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِمُجَاهَدَتِهَا، وَتَرْثِينَ لِلخَلْقِ، وَقَدْ أَمَرْنَا أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُنَا لِلَّهِ لَا لِلخَلْقِ.

فَالْجَوَابُ: إِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَا تَهْوَاهُ النَّفْسُ يُذَمُّ، وَلَا كُلُّ التَّرْثِينِ لِلنَّاسِ يُكْرَهُ، وَإِنَّمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الشَّرْعُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، أَوْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الرِّيَاءِ فِي بَابِ الدِّينِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُحِبُّ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (١٣٣٣).

أَنْ يَرَى جَمِيلًا، وَذَلِكَ حِطُّ النَّفْسِ، وَلَا يُلَامُ فِيهِ، وَلِهَذَا يُسْرَحُ شَعْرُهُ، وَيَنْظَرُ فِي الْمِرَاةِ، وَيُسَوِّي عِمَامَتَهُ، وَيَلْبَسُ بَطَانَةَ الثَّوْبِ الْخَشَنَ إِلَى دَاخِلٍ، وَظَهَارَتَهُ الْحَسَنَةَ إِلَى خَارِجٍ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا مَا يُكْرَهُ، وَلَا يُذَمُّ.

أَخْبَرَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيرَفِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَلَّافِ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرَانَ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَنْدِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْخَرَائِطِيُّ، ثَنَا بُنَّانُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانئٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَهُ عَلَى الْبَابِ، فَخَرَجَ يَرِيدُهُمْ، وَفِي الدَّارِ رَكُوعٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ فِي الْمَاءِ، وَيُسَوِّي شَعْرَهُ وَلِحْيَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى إِخْوَانِهِ فليُهَيِّئْ مِنْ نَفْسِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(١).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْمُحْسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، ثَنَا مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ، أَبِي زَيْدٍ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِرُكُوعٍ لَنَا فِيهَا مَاءٌ، فَنَظَرَ إِلَى ظِلِّهِ فِيهَا، ثُمَّ سَوَّى لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ، ثُمَّ مَضَى، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: «وَأَيُّ شَيْءٍ فَعَلْتُ؟ نَظَرْتُ فِي ظِلِّ الْمَاءِ، فَهَيَّأْتُ مِنْ لِحْيَتِي وَرَأْسِي، إِنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَفْعَلَهُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا خَرَجَ إِلَى إِخْوَانِهِ أَنْ يُهَيِّئَ نَفْسَهُ»^(٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ قِيلَ: فَمَا وَجْهَ مَا رُوِيَ عَنْ سَرِيِّ السَّقَطِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَحْسَسْتُ بِإِنْسَانٍ يَدْخُلُ عَلَيَّ فَقُلْتُ كَذًا بِلِحْيَتِي - وَأَمَرَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ كَأَنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُسَوِّيَهَا

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٣٤٧/١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٨٧/٢)، وانظر «لسان الميزان» (٤٨٨/١).

(٢) انظر السابق.

من أجل دخول الدّاخل عليه - لَحْشَيْتُ أَنْ يُعَذِّبَنِي اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ بِالنَّارِ .

فالجواب: أَنَّ هَذَا مَحْمُولٌ مِنْهُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَقْصِدُ بِذَلِكَ الرِّيَاءَ فِي بَابِ الدِّينِ مِنْ إِظْهَارِ التَّخَشُّعِ وَغَيْرِهِ، فَأَمَّا إِذَا قَصَدَ تَحْسِينَ صُورَتِهِ لئَلَّا يُرَى مِنْهُ مَا لَا يُسْتَحْسَنُ، فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَذْمُومٍ، فَمَنْ اعْتَقَدَهُ مَذْمُومًا، فَمَا عَرَفَ الرِّيَاءَ، وَلَا فَهِمَ الْمَذْمُومَ.

أخبرنا سعد الخير بن مُحَمَّد الأنصاري، نا علي بن عبد الله بن مُحَمَّد النّيسابوري، نا أبو الحُسَيْن عبد الغافر بن مُحَمَّد الفارسي، نا مُحَمَّد بن عيسى بن عمرويه، ثنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، ثنا مسلم بن الحَجَّاج، ثنا مُحَمَّد بن المثنى، ثني يحيى بن حمّاد، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ فَضِيلِ الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّخَعُمِيِّ، عَنْ عُلُقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ أَحَدَنَا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»^(١)، انفردَ به مسلمٌ، وَمَعْنَاهُ: الْكِبَرُ كَثْرُ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ. وَغَمَطٌ: بِمَعْنَى اِزْدَرَى وَاحْتَقَر.

فصل ثياب الشهرة

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: وَقَدْ كَانَ فِي الصُّوفِيَّةِ مَنْ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُرْتَفَعَةَ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا أبو طاهر مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أَبِي الصَّقَر، نا علي بن الحَسَن بن جحاف، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَد بن عطاء، كَانَ أَبُو الْعَبَّاسِ بن عطاء يَلْبَسُ الْمُرْتَفَعَ مِنَ الْبَزِّ كَالدَّبِيقِيِّ، وَيَسْبِجُ بُسْبِجَ اللَّوْلُو، وَيُؤَثِّرُ مَا طَالَ مِنَ الثِّيَابِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: قُلْتُ: وَهَذَا فِي الشُّهُرَةِ كَالْمُرَقَّعَاتِ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ ثِيَابُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَسَطًا، فَانْظُرْ إِلَى الشَّيْطَانِ كَيْفَ يَتَلَاعَبُ بِهِؤُلَاءِ بَيْنَ طَرَفِي نَقِيضٍ.

(١) أخرجه مسلم (٩١).

فصل [إفساد الثوب]

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ كَانَ فِي الصُّوفِيَّةِ مَنْ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا، خَرَقَ بَغْضَهُ، وَرَبَّمَا أَفْسَدَ الثَّوْبَ الرَّفِيعَ الْقَدْرَ.

أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن محمد القزاز، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، نا الحسن بن غالب المقرئ، قَالَ: سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ عَلِيٍّ الْوَزِيرَ، يَقُولُ: كَانَ ابْنُ مُجَاهِدٍ يَوْمًا عِنْدَ أَبِي، فَقِيلَ لَهُ: الشُّبْلِيُّ، فَقَالَ: يَدْخُلُ. فَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: سَأُسْكِتُهُ السَّاعَةَ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَكَانَ مِنْ عَادَةِ الشُّبْلِيِّ إِذَا لَبَسَ شَيْئًا، خَرَقَ فِيهِ مَوْضِعًا، فَلَمَّا جَلَسَ، قَالَ لَهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَيْنَ فِي الْعِلْمِ فَسَادٌ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ؟ فَقَالَ لَهُ الشُّبْلِيُّ: أَيْنَ فِي الْعِلْمِ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ (٣٣) [ص: ٣٣].

قَالَ: فَسَكَتَ ابْنُ مُجَاهِدٍ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَرَدْتَ أَنْ تُسْكِتَهُ فَأُسْكِتَكَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: قَدْ أَجْمَعَ النَّاسُ أَنَّكَ مُقَرَّرُ الْوَقْتِ، فَأَيْنَ فِي الْقُرْآنِ: «إِنَّ الْحَبِيبَ لَا يُعَذِّبُ حَبِيبَهُ»، فَسَكَتَ ابْنُ مُجَاهِدٍ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: قُلْ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٨]، فَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: كَأَنِّي مَا سَمِعْتُهَا قَطُّ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ أَنَا مُرْتَابٌ بِصِحَّتِهَا؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ بْنَ غَالِبٍ كَانَ لَا يُوثَّقُ بِهِ.

أخبرنا القزاز، نا أبو بكر الخطيب، قَالَ: ادَّعَى الْحَسَنُ بْنُ غَالِبٍ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَنَا فِيهَا كَذِبُهُ وَاخْتِلَافُهُ، فَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً، فَقَدْ أَبَانَتْ عَنْ قَلَّةِ فَهْمِ الشُّبْلِيِّ حِينَ احْتِجَّ بِهِذِهِ، وَقَلَّةِ فَهْمِ ابْنِ مُجَاهِدٍ حِينَ سَكَتَ عَنْ جَوَابِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ (٣٣)؛ لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْسَبَ إِلَى نَبِيِّ مَعْصُومٍ أَنَّهُ فَعَلَ الْفَسَادَ.

والمُفسِّرون قد اختلفوا في معنى الآية:

فمنهم من قال: مَسَحَ عَلَىٰ أَعْنَاقِهَا وَسُوقِهَا، وَقَالَ: أَنْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهَذَا إِصْلَاحٌ.
ومنهم من قال: عَقَرَهَا، وَذَبَحَ الْخَيْلَ، وَأَكَلَ لَحْمَهَا جَائِزٌ، فَلَمَّا فَعَلَ شَيْئًا فِيهِ جُنَاحٌ، فَأَمَّا
إِفْسَادُ ثَوْبٍ صَحِيحٍ لَا لِفَرْصٍ صَحِيحٍ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ، وَمِنْ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ فِي شَرِيعَةِ
سُلَيْمَانَ جَوَازٌ مَا فَعَلَ، وَلَا يَكُونُ فِي شَرْعِنَا.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الصَّقَرِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
جَحَافِ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَطَاءٍ: كَانَ مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ الرُّوْذِبَارِيِّ تَخْرِيقَ
أَكْمَامِهِ، وَتَقْتِيقَ قَمِيصِهِ، قَالَ: فَكَانَ يَخْرِقُ الثَّوْبَ الْمُثْمَنَ، فَيَرْتَدِي بِنَصْفِهِ، وَيَأْتِزِرُ بِنَصْفِهِ،
حَتَّىٰ إِنَّهُ دَخَلَ الْحَمَّامَ يَوْمًا وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَصْحَابِهِ مَا يَأْتِزِرُونَ بِهِ، فَقَطَعَهُ عَلَىٰ
عَدَدِهِمْ، فَاتَّزَرُوا بِهِ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ أَنْ يَذْفَعُوا الْخِرْقَ إِذَا خَرَجُوا لِلْحَمَّامِ.

قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ الْكَازِرُونِيُّ: كُنْتُ مَعَهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَكَانَ الرِّدَاءُ الَّذِي
قَطَعَهُ يُقَوِّمُ بَنَحْوِ ثَلَاثِينَ دِينَارًا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَنَظِيرُ هَذَا التَّفْرِيطُ مَا أَنبَأَنَا بِهِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ قَالَ: أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرِ
الْبَيْهَقِيُّ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ
الْبُوشَنجِيَّ يَقُولُ: كَانَتْ لِي قُبْجَةٌ طَلَبْتُ بِمِئَةِ دِرْهَمٍ، فَحَضَرَنِي لَيْلَةَ غَرِيبَانٍ، فَقُلْتُ لِلْوَالِدَةِ:
عِنْدَكَ شَيْءٌ لِّضَيْفِي؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا الْخَبِزُ، فَذَبَحْتُ الْقُبْجَةَ، وَقَدَّمْتُهَا إِلَيْهِمَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ كَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَسْتَقْرَضَ، ثُمَّ يَبِيعَهَا وَيُعْطِي، فَلَقَدْ فَرَطَ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ، قَالَ: أَنبَأَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: أَنبَأَنَا
أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّرَاجُ الْبَغْدَادِيَّ
الرَّيَّ، وَكَانَ يَخْتِاجُ إِلَىٰ لِفَافٍ لِرَجْلِهِ، فَذَفَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مَنَدِيلًا دَبِيقِيًّا، فَشَقَّه نَصْفَيْنِ، وَتَلَفَّفَ

به، فقبل له: لو بعته واشتريت منه لفافاً، وأنفقت الباقي، فقال ﷺ: أنا لا أخون المذهب.

قال المصنف: وقد كان أحمد الغزالي ببغداد، فخرج إلى المحول، فوقف على ناعورة تنن، فرمى طيلسانه عليها، فدارت، فتقطع الطيلسان.

قال المصنف ﷺ: قلت: فأنظر إلى هذا الجهل والتفريط، والبعد عن العلم، فإنه قد صح عن رسول الله ﷺ: «أنه نهى عن إضاعة المال»^(١)، ولو أن رجلاً قطع ديناراً صحيحاً، وأنفقه، كان عند الفقهاء مفترطاً، فكيف بهذا التبذير المحرم.

ونظير هذا تمزيقهم الثياب المطروحة عند الوجد على ما سيأتي ذكره إن شاء الله، ثم يدعون أن هذه حالة، ولا خير في حالة تنافي الشرع، أفتراهم عبيد نفوسهم أم أمروا أن يعملوا بآرائهم، فإن كانوا عرفوا أنهم يخالفون الشرع يفعلهم هذا، ثم فعلوه، إنه لعناد، وإن كانوا لا يعرفون فلعمري إنه لجهل شديد.

أخبرنا محمد بن أبي القاسم، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، قال: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت عبد الله الرازي يقول: لما تغير الحال على أبي عثمان وقت وفاته، مرق ابنه أبو بكر قميصاً كان عليه، ففتح أبو عثمان عينه، وقال: يا بني، خلاف السنة في الظاهر، ورياء باطن في القلب.

فصل المبالغة في تقصير الثوب

قال المصنف: وفي الصوفية من يبالغ في تقصير ثوبه، وذلك شهرة أيضاً.

أخبرنا ابن الحصين، نا ابن المذهب، ثنا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا محمد بن أبي عدي، عن العلاء، عن أبيه، أنه سمع أبا سعيد: سئل عن الإزار، فقال:

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبه رضي الله عنه.

سمعتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى الْمُسْلِمُ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ -أَوْ: لَا حَرَجَ- عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ»^(١).

أخبرنا المُحمَّدان (ابن ناصر، وابن عبد الباقي)، قَالَا: نا حمد بن أحمد، نا أبو نُعَيْم أحمد بن عبد الله، ثنا أبو حامد بن جبلة، ثنا مُحمَّد بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قَالَ: كتب إليَّ عبد الرَّزَّاق، عن معمرٍ قَالَ: كان في قميص أيوب بَعْضُ التَّذِيلِ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: الشُّهْرَةُ الْيَوْمَ فِي التَّشْمِيرِ.

وَقَدْ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِي، قَالَ: دَخَلْتُ يَوْمًا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَسْفَلَ مِنَ الرُّكْبَةِ، وَفَوْقَ السَّاقِ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ وَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: هَذَا بِالْمَرْءِ لَا يَنْبَغِي.

فصل البس الخرقه بدل العمامة

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ كَانَ فِي الصُّوفِيَّةِ مَنْ يَجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ خِرْقَةً مَكَانَ الْعِمَامَةِ، وَهَذَا أَيْضًا شَهْرَةٌ؛ لِأَنَّهُ عَلَى خِلَافِ لِبَاسِ أَهْلِ الْبَلَدِ، وَكُلُّ مَا فِيهِ شُهْرَةٌ فَهُوَ مَكْرُوهٌ.

أخبرنا يَحْيَى بْنُ ثَابِتٍ بَنْ بُنْدَارٍ، نا أبو الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، نا أحمد بن منصور النُّشَري، ثنا مُحمَّد بن مخلد، ثنا مُحمَّد بن يُوسُفَ، قَالَ: قَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ بَشَرُ بْنُ الْحَارِثِ: إِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَعَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ، فَنَظَرَ النَّاسُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ قَلَانَسٌ، فَأَخَذَهَا فَوَضَعَهَا فِي كُمِّهِ.

فصل الاستكثار من الثياب

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ كَانَ فِي الصُّوفِيَّةِ مَنْ اسْتَكْثَرَ مِنَ الثِّيَابِ وَشَوَسَةً، فَيَجْعَلُ لِلْخَلَاءِ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٣)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٩٢١).

ثوبًا، وللصلاة ثوبًا. وَقَدْ روي هَذَا عن جَمَاعَةٍ، منهم أَبُو يَزِيدَ، وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي خَشْيَةً أَنْ يُتَّخَذَ سُنَّةً.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ)، ثَنِي جَعْفَرُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ قَالَ: يَا بَنِيَّ، لَوْ اتَّخَذْتُ ثَوْبًا لِلْغَائِطِ، رَأَيْتُ الدُّبَابَ يَقَعُ عَلَى الشَّيْءِ، ثُمَّ يَقَعُ عَلَى الثَّوْبِ، ثُمَّ أَتِيَتْهُ، فَقَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا لِأَصْحَابِهِ إِلَّا ثَوْبٌ فَرَفَضَهُ.

فصل (اتخاذ ثوب للجمعة والعيد)

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَكُونُ لَهُ سِوَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ زَهْدًا فِي الدُّنْيَا، وَهَذَا أَحْسَنُ إِلَّا أَنَّهُ إِذَا امْكَنَ اتِّخَاذُ ثَوْبٍ لِلْجُمُعَةِ وَالْعِيدِ، كَانَ أَصْلَحَ وَأَحْسَنَ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَوَّلِ بْنُ عِيسَى، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُظَفَّرِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ حَبِيبٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُزَيْمٍ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَقَالَ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ جُمُعَةٍ سِوَى ثَوْبٍ مَهْتَةٍ»^(۱).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عُمَرَ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ الْخَشَّابُ، نَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ، ثَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ مُحَمَّدُ

(۱) أخرجه أبو داود (۱۰۸۹)، وابن ماجه (۱۰۹۵)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (۵۶۳۵).

ابن عمر: وَحَدَّثَنِي غَيْرُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْضًا بِبَعْضِ ذَلِكَ، قَالُوا: «كَانَ لِلرَّسُولِ ﷺ بُرْدٌ يَمْنِي، وَإِذَا رَأَى مِنْ نَسَجِ عُمَانَ، فَكَانَ يَلْبِسُهُمَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَيَوْمِ الْعِيدِ، ثُمَّ يُطَوَّيَانِ»^(١).

● ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي مَطَاعِمِهِمْ وَمَشَارِبِهِمْ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ بَالَعَ إِبْلِيسُ فِي تَلْبِيسِهِ عَلَى قُدَمَاءِ الصُّوفِيَّةِ، فَأَمَرَهُمْ بِتَقْلِيلِ الْمَطْعَمِ، وَخَشَوْنَتِهِ، وَمَنْعِهِمْ شُرْبِ الْمَاءِ الْبَارِدِ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى الْمُتَأَخِّرِينَ، اسْتَرَاحَ مِنَ التَّعَبِ، وَاشْتَغَلَ بِالتَّعَجُّبِ مِنْ كَثْرَةِ أَكْلِهِمْ، وَرَفَاهِيَةِ عَيْشِهِمْ.

● ذَكَرَ طَرَفٌ مِمَّا فَعَلَهُ قَدَمَاؤُهُ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ فِي الْقَوْمِ مَنْ يَنْقُضُ الْإِيَّامَ لَا يَأْكُلُ إِلَى أَنْ تَضَعَفَ قُوَّتُهُ، وَفِيهِمْ مَنْ يَتَنَاوَلُ كُلَّ يَوْمٍ الشَّيْءَ الْيَسِيرَ الَّذِي لَا يُقِيمُ الْبَدَنَ، فَرَوَى لَنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ فِي بَدَائِتِهِ يَشْتَرِي بِدِرْهِمٍ دَبْسًا، وَيَبِذِرُهُمْ سَمْنًا، وَيَبِذِرُهُمْ دَقِيقَ الْأَرْزِ، فَيَخْلُطُهُ، وَيَجْعَلُهُ ثَلَاثَ مِثَّةٍ، وَسِتِّينَ كُرَّةً، فَيَفْطُرُ كُلَّ لَيْلَةٍ عَلَى وَاحِدَةٍ.

وَحَكَى عَنْهُ أَبُو حَامِدٍ الطُّوسِي قَالَ: كَانَ سَهْلٌ يَقْتَاتُ وَرَقَ النَّبَقِ مُدَّةً، وَأَكَلَ دَقَاقَ التَّبَنِ مُدَّةً ثَلَاثَ سِنِينَ، وَأَقْتَاتَ بِثَلَاثِ دَرَاهِمٍ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ الْعَامِرِيُّ، نَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوِيَه، ثَنِي أَبُو الْفَرَجِ بْنُ حَمْزَةَ التَّكْرِيْتِي، ثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُصْرِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْحَدَّادَ يَقُولُ: أَشْرَفَ عَلَيَّ أَبُو تَرَابٍ يَوْمًا وَأَنَا عَلَى بَرَكَةِ مَاءٍ، وَلِي سِتَّةَ عَشَرَ يَوْمًا وَلَمْ أَكُلْ شَيْئًا، وَلَمْ أَشْرَبْ فِيهَا مَاءً، فَقَالَ: مَا جُلُوسُكَ هَاهُنَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ، وَأَنَا أَنْظُرُ مَنْ يَغْلِبُ، فَأَكُونُ مَعَهُ، فَقَالَ: سَيَكُونُ لَكَ شَأْنٌ.

(١) أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٨٠/٢) من حديث جابر بن عبد الله رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَصَّغَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (١٤٨٠).

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا ابنُ أبي صادق، ثنا ابن باكويه، نا عبد العزيز بن الفضل، ثنا علي بن عبد الله العمري، ثنا مُحَمَّد بن فليح، ثني إبراهيم بن البنا البغدادي، قَالَ: صَحِبْتُ ذَا النُّونَ مِنْ إِخْمِيمَ إِلَى الإسْكَندَرِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ إِفْطَارِهِ، أَخْرَجْتُ قَرَصًا وَمَلَحًا كَانَ مَعِي، وَقُلْتُ: هَلُمَّ. فَقَالَ لِي: مِلْحُكَ مَدْقُوقٌ. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَسْتُ تُفْلِحُ، فَظَرْتُ إِلَى مِزْوَدِهِ، فَإِذَا فِيهِ قَلِيلٌ سَوِيقٌ شَعِيرٌ يَسْتَفُّ مِنْهُ.

أخبرنا ابن ظفر، نا ابن السَّرَّاج، نا عبد العزيز بن علي الأزجي، نا ابن جهضم، ثنا مُحَمَّد بن عيسى بن هارون الدَّقَّاق، ثنا أحمد بن أنس بن أبي الحواري، سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ يَقُولُ: الرُّبْدُ بِالْعَسَلِ إِسْرَافٌ.

قَالَ ابن جهضم: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّد بن يُوسُفَ البَصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ صَاحِبَ سَهْلٍ يَقُولُ: بَلَغَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِي، وَزَكَرِيَا السَّاجِي، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى أَنَّ سَهْلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَنَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ، فَاجْتَمَعُوا عِنْدَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرِيُّ، فَقَالَ لَهُ: بَلَّغْنَا أَنَّكَ قُلْتَ: «أَنَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ»، فِيمَاذَا؟ أَنْبِئْ أَنْتَ؟ أَصِدِّيقُ أَنْتَ؟ قَالَ سَهْلٌ: لَمْ أَذْهَبْ حَيْثُ تَظُنُّ، وَلَكِنْ إِنَّمَا قُلْتُ هَذَا لِأَتَّخِذِيَ الْحَلَالَ، فَتَعَالَوْا كُلُّكُمْ حَتَّى نَصَحِّحَ الْحَلَالَ. قَالُوا: فَأَنْتَ قَدْ صَحَّحْتَهُ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ سَهْلٌ: قَسَمْتُ عَقْلِي وَمَعْرِفَتِي وَقُوَّتِي عَلَى سَبْعَةِ أَجْزَاءٍ، فَأَتْرَكُهُ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهَا سِتَّةُ أَجْزَاءٍ، وَيَبْقَى جِزْءٌ وَاحِدٌ، فَإِذَا خِفْتُ أَنْ يَذْهَبَ ذَلِكَ الْجِزْءُ، وَيُتْلَفَ مَعَهُ نَفْسِي خِفْتُ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَعْنْتُ عَلَيْهَا وَقَتَلْتُهَا، دَفَعْتُ إِلَيْهَا مِنَ الْبُلْغَةِ مَا يَرُدُّ السِّتَّةَ الْأَجْزَاءَ.

أخبرنا ابن حبيب، نا ابن أبي صادق، نا ابن باكويه، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُفْلِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ لِي: مِنْذُ أَرَبْعِينَ سَنَةً مَا أَطْعَمْتُ نَفْسِي طَعَامًا إِلَّا فِي وَقْتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهَا الْمِيتَةَ.

أخبرنا ابنُ ناصر، نا أبو الفضل مُحَمَّد بن علي بن أحمد السهلبي، ثني أبو الحسن علي بن مُحَمَّد القوهي، ثنا عيسى بن آدم أخِي أبي يزيد، قَالَ: جاء رجلٌ إلى أبي يزيد قَالَ: أريد أن أجلسَ في مسجدك الذي أنتَ فيه. قَالَ: لا تُطيقُ ذلك. فَقَالَ: إن رأيتَ أن تُوسِعَ لي في ذلك، فأذنَ له فجلسَ يومًا لا يَطمع، فَصَبِر، فَلَمَّا كانَ في اليوم الثاني، قَالَ له: يا أستاذ، لا بُدَّ مِنَّا لا بُدَّ منه. فَقَالَ: يا غلام، لا بُدَّ من الله. قَالَ: يا أستاذ، نريد القوت. قَالَ: يا غلام، القوت عندنا إطاعةُ الله. فَقَالَ: يا أستاذ، أريد شيئًا يقيم جَسدي في طاعته ﷺ. فَقَالَ: يا غلام، إن الأجسامَ لا تقومُ إلَّا بالله ﷻ.

أخبرنا المُحمَّدان (ابن ناصر، وابن عبد الباقي)، قَالَا: نا حمَد بن أحمد، نا أبو نُعيم الحافظ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن الحسين يَقُول: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن عبد الله بن شاذان يَقُول: سَمِعْتُ أبا عثمان الأدمي، يَقُول: سَمِعْتُ إبراهيم الخواص يَقُول: حَدَّثَنِي أَخٌ لي كان يَضْحَبُ أبا ترابٍ، نَظَرَ إلى صوفيٍّ مَدَّ يَدَهُ إلى قشر البطيخ، وكانَ قد طوى ثلاثة أَيَّامٍ، فَقَالَ له: تَمُدُّ يَدَكَ إلى قشر البطيخ؟ أنتَ لا يَصْلُحُ لك التَّصَوُّفُ، الزَّمِ السُّوقَ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أبي القاسم، أنبأنا رزق الله بن عبد الوهاب، نا أبو عبد الرحمن السلمي، قَالَ: سَمِعْتُ أبا القاسم القيرواني يَقُول: سَمِعْتُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَقُول: أقام أبو الحسن النَّصِيُّ بالحرم أَيَّامًا مع أصحابٍ لَهُمْ سَبْعَةٌ لَمْ يَأْكُلُوا، فَخَرَجَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ لِيَتَطَهَّرَ، فَرَأَى قشر بطيخ فأخذه فأكله، فَرَأَاهُ إِنْسَانٌ فَاتَّبَعَهُ بشيءٍ، وجاءَ برفقٍ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيِ القومِ، فَقَالَ الشَّيْخُ: مَنْ جَنَى مِنْكُمْ هَذِهِ الْجِنَايَةَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا وَجَدْتُ قشر بطيخ فأكلته. فَقَالَ: كُنْ مع جِنَايَتِكَ وَمَعَ هَذَا الزُّقِّ، وَخَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَتَبِعَهُ الرَّجُلُ. فَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لك: كُنْ مع جِنَايَتِكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا تَائِبٌ إلى الله تَعَالَى مِنَّمَا جَرَى مِنِّي. فَقَالَ الشَّيْخُ: لا كَلَامَ بَعْدَ التَّوْبَةِ.

أخبرنا عَمَر بن ظفر، نا ابن السَّراج، نا أبو القاسم الأزجي، نا أبو الحسن بن جهضم،

ثنا إبراهيم بن مُحَمَّد الشنوزي، قَالَ: سمعتُ بنان بن مُحَمَّد، يَقُول: كنتُ بمكةَ مُجَاوِرًا، فَرَأَيْتُ بِهَا إِبْرَاهِيمَ الْخَوَاص، وَأَتَى عَلَيَّ أَيَّامٌ لَمْ يَفْتَحْ عَلَيَّ بَشِيءٌ، وَكَانَ بِمكةَ مَزِينٌ يَحُبُّ الْفُقَرَاءَ، وَكَانَ مِنْ أَخْلَاقِهِ إِذَا جَاءَهُ الْفَقِيرُ يَخْتَجِمُ، اشْتَرَى لَهُ لَحْمًا، فَطَبَخَهُ فَأَطْعَمَهُ، فَقَصَدْتُهُ، وَقُلْتُ: أَرِيدُ أَنْ أَخْتَجِمَ، فَأَرْسَلَ مَنْ يَشْتَرِي لَحْمًا، وَأَمَرَ بِإِصْلَاحِهِ، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلْتُ نَفْسِي تَقُول: ترى يكون قَرَاغُ الْقَدْرِ مَعَ قَرَاغِ الْحِجَامَةِ، ثُمَّ اسْتَيْقِظْتُ وَقُلْتُ: يَا نَفْسُ، إِنَّمَا جِئْتَ تَخْتَجِمِينَ لَا لِطَعْمِي، عَاهَدْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَلَّا ذُقْتُ مِنْ طَعَامِهِ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَغَ، انْصَرَفْتُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَنْتَ تَعْرِفُ الشَّرْطَ.

فَقُلْتُ: ثُمَّ عَقَدْتُ، فَسَكَتَ، وَجِئْتُ إِلَى التَّمَسُّجِ الْحَرَامِ، وَلَمْ يُقَدِّرْ لِي شَيْءٌ أَكَلُهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، بَقِيتُ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ، وَلَمْ يَتَّفَقْ أَيْضًا، فَلَمَّا قُمْتُ لَصَلَاةِ الْعَصْرِ، سَقَطْتُ وَغُشِيَ عَلَيَّ، وَاجْتَمَعَ حَوْلِي نَاسٌ، وَحَسَبُوا أَنِّي مَجْنُونٌ، فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ، وَفَرَّقَ النَّاسَ، وَجَلَسَ عِنْدِي يُحَدِّثُنِي.

ثُمَّ قَالَ: تَأْكُلُ شَيْئًا؟ قُلْتُ: قَرِبَ اللَّيْلِ. فَقَالَ: أَحْسَنْتُمْ يَا مُبْتَدِئُونَ، اثْبُتُوا عَلَى هَذَا تَوَلَّحُوا، ثُمَّ قَامَ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ إِذَا هُوَ قَدْ جَاءَنِي، وَمَعَهُ قِصْعَةٌ فِيهَا عَدَسٌ، وَرَغِيفَانِ، وَدَوْرُقُ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَقَالَ: كُلْ ذَلِكَ، فَأَكَلْتُ الرَّغِيفَيْنِ وَالْعَدَسَ، فَقَالَ: فِيكَ فَضْلٌ تَأْكُلُ شَيْئًا آخَرَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَمَضَى، وَجَاءَ بِقِصْعَةِ عَدَسٍ وَرَغِيفَيْنِ، فَأَكَلْتُهُمَا، وَقُلْتُ: قَدْ اكْتَفَيْتُ، فَاضْطَجَعْتُ، فَمَا قُمْتُ لَيْلَتِي، وَنَمْتُ إِلَى الصَّبَاحِ مَا صَلَّيْتُ، وَلَا طُفْتُ.

أَبْنَانُ أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الْمُنْعَمِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِيَّ يَقُول: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيَّ يَقُول: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيَّ يَقُول: إِذَا قَالَ الصُّوفِيُّ بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ: أَنَا جَائِعٌ، فَالْزَمُوهُ السُّوقَ، وَأَمْرُوهُ بِالْكَسْبِ.

أَبْنَانُ عَبْدُ الْمُنْعَمِ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ بَاكُوِيَةَ، يَقُول: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الصَّغِيرَ يَقُول: أَمَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ خَفِيفٍ أَنْ أَقْدِمَ إِلَيْهِ كُلَّ لَيْلَةٍ عَشْرَ حَبَّاتٍ زَبِيبٍ لِإِفْطَارِهِ،

فَأَشْفَقْتُ عَلَيْهِ لَيْلَةً، فَحَمَلْتُ إِلَيْهِ خَمْسَةَ عَشْرَةَ حَبَّةً، فَنَظَرَ إِلَيَّ، وَقَالَ: مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ وَأَكَلَ عَشْرَ حَبَّاتٍ، وَتَرَكَ الْبَاقِي.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوَيْهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ خُفَيْفٍ، يَقُولُ: كُنْتُ فِي ابْتِدَائِي بَقِيَّةَ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَفْطَرُ كُلَّ لَيْلَةٍ بِكَفٍّ بِاقْلَاءً، فَمَضَيْتُ يَوْمًا، فَافْتَصَدْتُ، فَخَرَجَ مِنْ عِرْقِي شَبَّةُ مَاءِ اللَّحْمِ، وَغَشِيَ عَلَيَّ، فَتَحَيَّرَ الْفَصَّادُ، وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ جَسَدًا لَا دَمَ فِيهِ إِلَّا هَذَا.

فصل ترك أكل اللحم

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ قَوْمٌ لَا يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: أَكُلْ دَرَاهِمٍ مِنَ اللَّحْمِ يُقْسِي الْقَلْبَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، وَكَانَ فِيهِمْ مَنْ يَمْتَنِعُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ كُلِّهَا، وَيَحْتَجُّ بِمَا أَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الدِّينُورِيِّ، نَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَزْوِينِيُّ، نَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ الزِّيَّاتِ، ثَنَا ابْنُ مَاجَةَ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا بَزِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْرَمُوا أَنْفُسَكُمْ طِيبَ الطَّعَامِ، فَإِنَّمَا قُوَى الشَّيْطَانُ أَنْ يَجْرِيَ فِي الْعُرُوقِ بِهَا»^(١).

وَفِيهِمْ مَنْ كَانَ يَمْتَنِعُ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ الصَّافِي، وَفِيهِمْ مَنْ يَمْتَنِعُ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ الْبَارِدِ، فَيَشْرِبُ الْحَارَّ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَجْعَلُ مَاءَهُ فِي دَنْ مَذْفُونٍ فِي الْأَرْضِ، فَيَصِيرُ حَارًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعَاقِبُ نَفْسَهُ بِتَرْكِ الْمَاءِ مُدَّةً.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، أَنَبَانَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّهْلَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْوَاحِدَ بْنَ بَكْرِ الرَّوْيَانِيَّ، ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ، ثَنِي عَيْسَى بْنُ مُوسَى الْبَسْطَامِيَّ، قَالَ:

(١) أوردته الديلمي في «مسند الفردوس» (٩٨٨)، وقال الألباني في «الضعيفة» (١٨٧٩): موضوع.

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي خَادِمَ أَبِي يَزِيدَ يَقُولُ: مَا أَكَلْتُ شَيْئًا مِمَّا يَأْكُلُهُ بَنُو آدَمَ أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: وَأَسْهَلُ مَا لَاقَتْ نَفْسِي مِنِّي أَنِّي سَأَلْتُهَا أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ فَأَبَتْ، فَعَزَمْتُ إِلَّا أَشْرَبَ الْمَاءَ سَنَةً، فَمَا شَرِبْتُ الْمَاءَ سَنَةً.

وَحَكَى أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ عَنْ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: دَعَوْتُ نَفْسِي إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَجَمَحَتْ، فَعَزَمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا أَشْرَبَ الْمَاءَ سَنَةً، وَلَا أَذُوقَ النَّوْمَ سَنَةً، فَوَفَّتْ لِي بِذَلِكَ.

فصل ترتيب مطاعم الصوفية:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ رَتَّبَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ لِلْقَوْمِ تَرْتِيبَاتٍ فِي الْمَطَاعِمِ، فَقَالَ: أَسْتَحِبُّ لِلْمُرِيدِ إِلَّا يَزِيدَ عَلَى رَغِيفَيْنِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. قَالَ: وَمَنِ النَّاسُ مَنْ كَانَ يَعْمَلُ فِي الْأَقْوَاتِ فِيَقْلَهَا، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَزُنُّ قُوَّتَهُ بِكَرْبَةٍ مِنْ كَرْبِ النَّخْلِ، وَهِيَ تَجِفُّ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا، فَيَنْقُصُ مِنْ قُوَّتِهِ بِمِقْدَارِ ذَلِكَ. قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَعْمَلُ فِي الْأَوْقَاتِ، فَيَأْكُلُ كُلَّ يَوْمٍ، ثُمَّ يَتَدَرَّجُ إِلَى يَوْمَيْنِ وَثَلَاثَةٍ، قَالَ: وَالْجُوعُ يُنْقِصُ دَمَ الْفُؤَادِ فَيَبْيِضُهُ، وَفِي بَيَاضِهِ نَوْرُهُ، وَيُذِيبُ سَخَمَ الْفُؤَادِ، وَفِي ذَوْبَانِهِ رِقَّتُهُ، وَفِي رِقَّتِهِ مِفْتَاحُ الْمُكَاشَفَةِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَقَدْ صَنَّفَ لَهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ: «رِيَاضَةُ النَّفُوسِ» قَالَ فِيهِ: فَيُنَبِّغِي لِلْمُبْتَدِئِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ، ثُمَّ يَفْطِرُ، فَيَطْعَمُ الْيَسِيرَ، وَيَأْكُلُ كَسْرَةً كَسْرَةً، وَيَقْطَعُ الْإِدَامَ وَالْفَوَاكَةَ وَاللَّذَّةَ، وَمُجَالَسَةَ الْإِخْوَانِ، وَالنَّظَرَ فِي الْكُتُبِ، وَهَذَا كُلُّهُ أَفْرَاحٌ لِلنَّفْسِ، فَيَمْنَعُ النَّفْسَ لَذَّتِهَا حَتَّى تَمْتَلِئَ غَمًّا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُمْ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ الْأَرْبَعِينَ، يَتَّقِي أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا يَأْكُلُ الْخَبْزَ، وَلَكِنَّهُ يَشْرَبُ الزُّبُونَاتِ، وَيَأْكُلُ الْفَوَاكَةَ الْكَثِيرَةَ اللَّذِيذَةَ، فَهَذِهِ تَبَدُّةٌ مِنْ ذِكْرِ أَفْعَالِهِمْ فِي مَطَاعِمِهِمْ يَدُلُّ مَذْكُورُهَا عَلَى مُغْفَلِهَا.

فصل في بيان تلبس إبليس عليهم في هذه الأفعال وايضاح الخطأ فيها

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا مَا نُقِلَ عَنْ سَهْلٍ، فِفْعَلٌ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ حَمَلَ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تَطِيقُ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَكْرَمَ الْأَكْمِينَ بِالْحِنْطَةِ، وَجَعَلَ قُشُورَهَا لِبَهَائِمِهِمْ، فَلَا تَصْلُحُ مَزَاحِمَةُ الْبَهَائِمِ فِي أَكْلِ التَّبَنِ، وَأَيُّ غِذَاءٍ فِي التَّبَنِ، وَمِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ تَحْتَاجَ إِلَى رَدِّ.
وَقَدْ حَكَى أَبُو حَامِدٍ عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّ صَلَاةَ الْجَائِعِ الَّذِي قَدْ أَضْعَفَهُ الْجُوعُ قَاعِدًا أَفْضَلَ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا إِذَا قَوَّاهُ الْأَكْلُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا خَطَأٌ، بَلْ إِذَا تَقَوَّى عَلَى الْقِيَامِ، كَانَ أَكْلُهُ عِبَادَةً؛ لِأَنَّهُ يُعِينُ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَإِذَا تَجَوَّعَ إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِدًا، فَقَدْ تَسَبَّبَ إِلَى تَرْكِ الْفَرَائِضِ، فَلَمْ يَجْزُ لَهُ، وَلَوْ كَانَ الْمُتَنَاوُلُ مَيِّتَةً مَا جَازَ هَذَا، فَكَيْفَ وَهُوَ حَلَالٌ، ثُمَّ أَيُّ قُرْبَةٍ فِي هَذَا الْجُوعِ الْمُعْطَلِ أَدَوَاتِ الْعِبَادَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَدَادِ: وَأَنَا أَنْظُرُ مَنْ يَغْلِبُ: الْعِلْمُ أَمْ الْيَقِينُ؟ فَإِنَّهُ جَهْلٌ مُحَضُّ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ تَضَادٌّ، إِنَّمَا الْيَقِينُ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْعِلْمِ، وَأَيِّنَ مِنَ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ تَرْكُ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّفْسُ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، وَإِنَّمَا أَشَارَ بِالْعِلْمِ إِلَى مَا أَمَرَهُ الشَّرْعُ، وَأَشَارَ بِالْيَقِينِ إِلَى قُوَّةِ الصَّبْرِ، وَهَذَا تَخْلِيضٌ قَبِيحٌ، وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ شَدَّدُوا فِيمَا ابْتَدَعُوا، وَكَانُوا كَقُرَيْشٍ فِي تَشَدُّدِهِمْ حَتَّى سُمُّوا بِالْحُمُسِ، فَجَحَدُوا الْأَصْلَ، وَشَدَّدُوا فِي الْفِرْعِ.

وقول الآخر: «مِلْحُكَ مَدْقُوقٌ، لَسْتَ تُفْلَحُ»، مِنْ أَقْبَحِ الْأَشْيَاءِ، وَكَيْفَ يُقَالُ عَمَّنْ اسْتَعْمَلَ مَا أُبَيِّحُ لَهُ: «لَسْتَ تُفْلَحُ»، وَأَمَّا سَوِيقُ الشَّعِيرِ، فَإِنَّهُ يورث القولنج.

وقول الآخر: الزُّبْدُ بِالْعَسَلِ إِسْرَافٌ؛ قَوْلٌ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ مَمْنُوعٌ مِنْهُ شَرْعًا،

وَهَذَا مَأْذُونٌ فِيهِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ»^(١)، «وَكَانَ يُحِبُّ الْحَلْوَى وَالْعَسَلَ»^(٢).

وَأَمَّا مَا رَوَيْنَا عَنْ سَهْلِ أَنَّهُ قَالَ: فَسَمْتُ قُوَّتِي وَعَقْلِي سَبْعَةَ أَجْزَاءٍ، فَفِعْلٌ يُدْمُ بِهِ، وَلَا يُمْدَحُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَأْمُرِ الشَّرْعُ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ إِلَى التَّحْرِيمِ أَقْرَبُ؛ لِأَنَّهُ ظَلَمَ لِلنَّفْسِ، وَتَرَكَ لِحَقِّهَا. وَكَذَلِكَ قَوْلُ الَّذِي قَالَ: مَا أَكَلْتُ إِلَّا وَفْتُ أَنْ يُبَاحَ لِي أَكْلُ الْمَيْتَةِ: فَإِنَّهُ فَعَلَ بِرَأْيِهِ الْمَرْذُولَ، وَحَمَلَ عَلَى النَّفْسِ مَعَ وُجُودِ الْحَلَالِ.

وقول أبي يزيد: «الْقُوْتُ عِنْدَنَا لِلَّهِ»، كَلَامٌ رَكِيكٌ، فَإِنَّ الْبَدَنَ قَدْ بُيِيَ عَلَى الْحَاجَةِ إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى إِنَّ أَهْلَ النَّارِ فِي النَّارِ يَحْتَاجُونَ إِلَى الطَّعَامِ.

وَأَمَّا التَّقْبِيحُ عَلَى مَنْ أَخَذَ قَشَرَ الْبُطِيخِ بَعْدَ الْجُوعِ الطَّوِيلِ، فَلَا وَجْهَ لَهُ، وَالَّذِي طَوَى ثَلَاثًا، لَمْ يَسْلَمْ مِنْ لَوْمِ الشَّرْعِ، وَكَذَلِكَ الَّذِي عَاهَدَ أَلَّا يَأْكُلَ حِينَ اخْتَجَمَ حَتَّى وَقَعَ فِي الضَّعْفِ، فَإِنَّهُ فَعَلَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ، وَقَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لَهُ: «أَخْسِئْتُمْ يَا مُبْتَدِثُونَ»، خَطَأٌ أَيْضًا، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُلْزَمَهُ بِالْفَطْرِ، وَلَوْ كَانَ فِي رَمَضَانَ، إِذْ مَنْ لَهُ أَيَّامٌ لَمْ يَأْكُلْ، وَقَدْ اخْتَجَمَ وَغَشِيَ عَلَيْهِ، لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَصُومَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ثَابِتٍ، ثَنِي الْأَزْهَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو حَامِدٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ السَّرَّاجِ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَهُ جَهْدٌ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يُفْطَرْ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣) من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٦٩/١٠)، وانظر «الجرح والتعديل» (٣٢٥/٧)، و«ميزان الاعتدال» (٣٣١/٤).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ: كُلُّ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيًّا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْبَاقِي،
 نَا أَبُو يَغْلَى مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ، نَا عَلِيٌّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: مَنْ أَصَابَهُ جَهْدٌ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يُفْطَرْ، دَخَلَ النَّارَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَمَّا تَقْلِيلُ ابْنِ خَفِيفٍ، فَفِعْلٌ قَبِيحٌ لَا يُسْتَحْسَنُ، وَمَا يورِدُ هَذِهِ
 الْأَخْبَارُ عَنْهُمْ إِرَادًا مُسْتَحْسَنًا لَهَا إِلَّا جَاهِلٌ بِأُصُولِ الشَّرْعِ، فَأَمَّا الْعَالَمُ الْمُتَمَكِّنُ، فَإِنَّهُ لَا
 يَهْوُلُهُ قَوْلُ مُعْظَمٍ، فَكَيْفَ يَفْعَلُ جَاهِلٌ مُبْرَسَمٌ.

وَأَمَّا كَوْنُهُمْ لَا يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ، فَهَذَا مَذْهَبُ الْبَرَاهِمَةِ الَّذِينَ لَا يَرَوْنَ ذَبْحَ الْحَيَوَانِ،
 وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ الْأَبْدَانِ، فَأَبَاحَ اللَّحْمَ لِتَقْوِيَتِهَا، فَأَكُلَ اللَّحْمَ يُقْوِي الْقُوَّةَ، وَتَرْكُهُ
 يُضْعِفُهَا، وَيُسَيِّئُ الْخُلُقَ، وَقَدْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، وَيَحِبُّ الذَّرَاعَ مِنْ
 الشَّاةِ»^(١)، وَدَخَلَ يَوْمًا، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ طَعَامٌ مِنْ طَعَامِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «لَمْ أَرْ لَكُمْ بُرْمَةً تَقُورُ»^(٢).

وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَشْتَرِي كُلَّ يَوْمٍ لَحْمًا، وَعَلَى هَذَا كَانَ السَّلَفُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِمْ
 فَقِيرٌ، فَيَبْعُدُ عَنْهُ بِاللَّحْمِ لِأَجْلِ الْفَقْرِ، وَأَمَّا مَنْ مَنَعَ نَفْسَهُ الشَّهَوَاتِ، فَإِنَّ هَذَا عَلَى الْإِطْلَاقِ
 لَا يَضِلُّهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا خَلَقَ بَنِي آدَمَ عَلَى الْحَرَارَةِ وَالْبُرُودَةِ وَالْيَبُوسَةِ وَالرُّطُوبَةِ، وَجَعَلَ
 صَحَّتَهُ مَوْقُوفَةً عَلَى تَعَادُلِ الْأَخْلَاطِ: الدَّمُ، وَالْبَلْغَمُ، وَالْمَرَّةُ الصَّفْرَاءُ، وَالْمَرَّةُ السَّوْدَاءُ، فَتَارَةً
 يَزِيدُ بَعْضُ الْأَخْلَاطِ فَتَمِيلُ الطَّبِيعَةُ إِلَى مَا يَنْقُصُ، مِثْلُ أَنْ تَزِيدَ الصَّفْرَاءُ، فَيَمِيلُ الطَّبَعُ إِلَى
 الْحُمُوضَةِ، أَوْ يَنْقُصُ الْبَلْغَمُ، فَتَمِيلُ النَّفْسُ إِلَى الْمُرَطَّبَاتِ، فَقَدْ رُكِبَ فِي الطَّبَعِ الْمِيلُ إِلَى مَا
 تَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَتُؤَافِقُهُ، فَإِذَا مَالَتِ النَّفْسُ إِلَى مَا يُضِلُّهَا، فَمُنِعَتْ، فَقَدْ قُوِيَتْ حِكْمَةُ
 الْبَارِي ﷻ بِرَدِّهَا، ثُمَّ يُوَثِّرُ ذَلِكَ فِي الْبَدَنِ، فَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ مُخَالَفًا لِلشَّرْعِ وَالْعَقْلِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٠)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٧)، وَمُسْلِمٌ (١٥٤) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ومعلوم أن البدن مطيةُ الأدمي، ومتى لم يُزْفَق بالمطية، لم تَبْلُغ، وإنما قَلَّتْ عُلُومُ هؤلاء، فَتَكَلَّمُوا بِأَرَائِهِمُ الْفَاسِدَةِ، فَإِنْ أَسْتَدُوا، فإِلَى حَدِيثِ ضَعِيفٍ، أَوْ مَوْضُوعٍ، أَوْ يَكُونُ فَهْمُهُمْ مِنْهُ رَدِيئًا، وَلَقَدْ عَجِبْتُ لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ الْفَقِيهِ كَيْفَ نَزَلَ مَعَ الْقَوْمِ مِنْ رُتْبَةِ الْفَقْهِ إِلَى مَذَاهِبِهِمْ حَتَّى إِنَّهُ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِلْمُرِيدِ إِذَا تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَى الْجَمَاعِ أَنْ يَأْكُلَ، وَيُجَامِعَ فَيُعْطِيَ نَفْسَهُ شَهْوَتَيْنِ، فَتَقْوَى عَلَيْهِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا قَبِيحٌ فِي الْغَايَةِ، فَإِنَّ الْإِدَامَ شَهْوَةٌ فَوْقَ الطَّعَامِ، فَيَنْبَغِي إِلَّا يَأْكُلَ إِدَامًا، وَالْمَاءُ شَهْوَةٌ أُخْرَى.

أَوْ لَيْسَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «طَافَ عَلَى نِسَائِهِ بِغَسَلٍ وَاحِدٍ»^(١)، فَهَلَّا اقْتَصَرَ عَلَى شَهْوَةٍ وَاحِدَةٍ. أَوْ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يَأْكُلُ الْقَنَاءَ بِالرُّطْبِ»^(٢)، وَهَاتَانِ شَهْوَتَانِ، أَوْ مَا أَكَلَ عِنْدَ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيَّهَانِ خَبْزًا، وَشَوَاءً، وَبُسْرًا، وَشَرَبَ مَاءً بَارِدًا؟ أَوْ مَا كَانَ الثَّوْرِيُّ يَأْكُلُ اللَّحْمَ وَالْعَنْبَ وَالْفَالُودَجَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي، أَوْ مَا تُغْلَفُ الْفَرَسُ الشَّعِيرُ وَالتَّبَنُّ وَالْقَتُّ، وَتُطْعَمُ النَّاقَةُ الْخَبْطُ وَالْحَمْضُ، وَهَلِ الْبَدَنُ إِلَّا نَاقَةٌ.

وإنما نَهَى بَعْضُ الْقَدَمَاءِ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ إِدَامَيْنِ عَلَى الدَّوَامِ؛ لِثَلَا يُتَّخَذَ ذَلِكَ عَادَةً، فَيَحُوجُ إِلَى كُلْفَةٍ، وَإِنَّمَا تُجْتَنَّبُ فُضُولُ الشَّهَوَاتِ؛ لِثَلَا يَكُونَ سَبَبًا لَكَثْرَةِ الْأَكْلِ، وَجَلْبِ النَّوْمِ، وَلِثَلَا تَتَعَوَّدَ فَيَقِلَّ الصَّبْرُ عَنْهَا، فَيَحْتَاجُ الْإِنْسَانُ إِلَى تَضْيِيعِ الْعُمُرِ فِي كَسْبِهَا، وَرَبِّمَا تَنَاوَلَهَا مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَهَذَا طَرِيقُ السَّلَفِ، فِي تَرْكِ فُضُولِ الشَّهَوَاتِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٨)، وَمُسْلِمٌ (٣٠٩) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَحِمَهُمَا.

والحديث الذي اختجوا به: «أخروا أنفسكم طيب الطعام»^(١)، حديث موضوع عمِلته يدا بزيع الراوي.

وأما إذا اقتصر الإنسان على خبز الشعير والملح الجريش، فإنه ينحرف مزاجه؛ لأنَّ خبز الشعير يابسٌ مُجفَّفٌ، والملح يابسٌ قابضٌ يضُرُّ الدماغَ والبصرَ، وتقليلُ المَطعمِ يوجبُ تَنشيفَ المَعِدَةِ، وَضيقَهَا، وَقَدْ حَكَى يُوْسُفُ الهمدانيُّ عن شيخه عبد الله الحوفي أَنَّهُ كان يأكلُ خبزَ البلوطِ بغيرِ إدام، وكان أصحابُه يسألونَه أن يأكلَ شيئًا من الدَّهنِ والدُّسُومات، فلا يفعل.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا يُورِثُ الْقَوْلَجَ الشَّدِيدَ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الْأَكْلِ إِنَّمَا هُوَ فَرطُ الشَّبَعِ، وَأَحْسَنُ الْأَدَابِ فِي الْمَطْعَمِ أَدَبُ الشَّارِعِ رَحِمَهُ اللهُ.

أخبرنا ابنُ الحُصَيْنِ، نا ابن المذهب، نا أبو بكر بن حمدان، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا أبو المغيرة، ثنا سليمان بن سليم الكنانِي، ثنا يحيى بن جابر الطَّائِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُقْدَامَ بن معدي كَرَب يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يَتَمَنَّ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، فَتُلُتْ لَطْعَامِهِ، وَتُلُتْ لَشَرَابِهِ، وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ»^(٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: فَقَدْ أَمَرَ الشَّرْعُ بِمَا يَقِيمُ النَّفْسَ حِفْظًا لَهَا، وَسَعْيًا فِي مَصْلَحَتِهَا، وَلَوْ سَمِعَ أَبْقَرَاءُ هَذِهِ الْقِسْمَةِ فِي قَوْلِهِ: تُلُتْ، وَتُلُتْ، وَتُلُتْ، لَدُهَشَ مِنْ هَذِهِ الْحِكْمَةِ؛ لِأَنَّ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ يَزْبُوَانِ فِي الْمَعِدَةِ، فَيَتَقَارَبُ مِلْؤُهَا، فَيَبْقَى لِلنَّفْسِ مِنَ التُّلُتِ قَرِيبٌ، فَهَذَا أَعْدَلُ الْأُمُورِ، فَإِنْ نَقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا، لَمْ يَضُرَّ، وَإِنْ زَادَ النِّقْصَانُ أَضْعَفَ الْقُوَّةَ، وَضَيَّقَ الْمَجَارِيَ عَلَى الطَّعَامِ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٨٠)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٥٦٧٤).

فصل (الجوع)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الصُّوفِيَّةَ إِنَّمَا يَأْمُرُونَ بِالتَّقَلُّلِ شُبَّانِهِمْ وَمُبْتَدِئِيهِمْ، وَمِنْ أَضَرِّ الْأَشْيَاءِ عَلَى الشَّابِّ: الْجُوعُ، فَإِنَّ الْمَشَايخَ يَصْبِرُونَ عَلَيْهِ، وَالْكُهُولُ أَيْضًا، فَأَمَّا الشُّبَّانُ فَلَا صَبْرَ لَهُمْ عَلَى الْجُوعِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ حَرَارَةَ الشُّبَّابِ شَدِيدَةٌ، فَلِذَلِكَ يَجُودُ هَضْمُهُ، وَيَكْثُرُ تَحَلُّلُ بَدَنِهِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى كَثْرَةِ الطَّعَامِ كَمَا يَحْتَاجُ السَّرَاجُ الْجَدِيدُ إِلَى كَثْرَةِ الزَّيْتِ، فَإِذَا صَابَرَ الشَّابُّ الْجُوعَ وَتَأَثَّبَتْ فِي أَوَّلِ النَّشْوءِ، قَمَعَ نُشْوءَ نَفْسِهِ، فَكَانَ كَمَنْ يُعَرِّقُ أَصُولَ الْحَيِّطَانِ، ثُمَّ تَمْتَدُّ يَدُ الْمَعْدَةِ لَعَدَمِ الْغِذَاءِ إِلَى أَخْذِ الْفُضُولِ الْمُجْتَمِعَةِ فِي الْبَدَنِ، فَتُغْذِيهِ بِالْأَخْلَاطِ، فَيَفْسُدُ الدَّهْنُ وَالْجِسْمُ، وَهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ يَحْتَاجُ إِلَى تَأَمُّلٍ.

فصل (حكم التقليل الشديد من الطعام)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ التَّقَلُّلَ الَّذِي يُضْعَفُ الْبَدَنُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْجَرِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرِ السَّاجِي، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَارُونَ الْخَلَّالُ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجَبَلِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، قَالَ لَهُ عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ قَلِيلًا، وَيَقْلِلُونَ مِنْ مَطْعَمِهِمْ. فَقَالَ: مَا يُعْجِبُنِي، سَمِعْتُ عِبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: فَعَلَ قَوْمٌ هَذَا، فَقَطَعَهُمْ عَنِ الْفَرَضِ.

قَالَ الْخَلَّالُ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ صُبَيْحٍ، قَالَ: قُلْتُ لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ بَيْكَدْنَا قَوْمًا مِنْ هَؤُلَاءِ الصُّوفِيَّةِ. فَقَالَ: لَا تَقْرُبْ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّا قَدْ رَأَيْنَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَوْمًا أَخْرَجَهُمُ الْأَمْرُ إِلَى الْجُنُونِ، وَيَغْضَهُمْ أَخْرَجَهُمْ إِلَى الزَّنْدَقَةِ، ثُمَّ قَالَ: خَرَجَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي سَفَرٍ فَشَبَّعَتْهُ، وَكَانَ مَعَهُ سَفَرَةٌ فِيهَا فَالْوَدَجُ، وَكَانَ فِيهَا حَمْلٌ.

قَالَ الْخَلَّالُ: وَأَخْبَرَنِي الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي مِنْذُ خَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةً، قَدْ وَلَعَ بِي إِبْلِيسُ، وَرَبِّمَا وَجَدْتُ وَسُوسَةً أَتَفَكَّرُ فِي اللَّهِ ﷻ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ كُنْتَ تُذَمِّنُ الصَّوْمَ، أَفْطِرُ، وَكُلُّ دَسَمًا، وَجَالِسِ الْقَصَاصِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: وَفِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ مَنْ يَتَنَاوَلُ الْمَطَاعِمَ الرَّدِيئَةَ، وَيَهْجُرُ الدَّسَمَ، فَيَجْتَمِعُ فِي مَعِدَّتِهِ أَخْلَاطٌ فَجَّةٌ، فَتَتَغَذَّى الْمَعِدَةُ مِنْهَا مُدَّةً؛ لِأَنَّ الْمَعِدَةَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ شَيْءٍ تَهَضُّمُهُ، فَإِذَا هَضَمَتْ مَا عِنْدَهَا مِنَ الطَّعَامِ، وَلَمْ تَجِدْ شَيْئًا، تَنَاوَلَتِ الْأَخْلَاطَ، فَهَضَمَتْهَا، وَجَعَلَتْهَا غِذَاءً، وَذَلِكَ الْغِذَاءُ الرَّدِيءُ يُخْرِجُ إِلَى الْوَسَاوِسِ، وَالْجُنُونِ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ.

وَهَؤُلَاءِ الْمُتَقَلِّلُونَ يَتَنَاوَلُونَ مَعَ التَّقَلُّلِ أَرْذَا المَأْكُولَاتِ، فَتَكْثُرُ أَخْلَاطُهُمْ، فَتَشْتَغَلُ الْمَعِدَةُ بِهَضْمِ الْأَخْلَاطِ، وَيَتَّفَقُ لَهُمْ تَعَوُّدُ التَّقَلُّلِ بِالتَّدرِيجِ، فَتَضِيقُ الْمَعِدَةُ، فَيُمْكِنُهُمُ الصَّبْرُ عَنِ الطَّعَامِ أَيَّامًا، وَيُعِينُهُمْ عَلَى هَذَا قُوَّةُ الشَّبَابِ، فَيَعْتَقِدُونَ الصَّبْرَ عَنِ الطَّعَامِ كَرَامَةً، وَإِنَّمَا السَّبَبُ مَا عَرَفْتِكَ.

وَقَدْ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمُنْعَمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ قَدْ طَعَنْتُ فِي السِّنِّ، فَسُئِلْتُ عَنْ حَالِهَا؟ فَقَالَتْ: كُنْتُ فِي حَالِ الشَّبَابِ أَجْدُ مِنْ نَفْسِي أَحْوَالًا أَظُنُّهَا قُوَّةَ الْحَالِ، فَلَمَّا كَبُرْتُ، زَالَتْ عَنِّي، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قُوَّةَ الشَّبَابِ، فَتَوَهَّمْتُهَا أَحْوَالًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الدَّقَّاقَ يَقُولُ: مَا سَمِعَ أَحَدٌ هَذِهِ الْحِكَايَةَ مِنَ الشُّيُوخِ إِلَّا رَقَّ لَهُذِهِ الْعُجُوزُ، وَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ مُنْصَفَةً.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ: فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَمْنَعُونَ مِنَ التَّقَلُّلِ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْكُلُ كُلَّ يَوْمٍ إِحْدَى عَشْرَةَ لِقْمَةً، وَأَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يَبْقَى أَسْبُوعًا لَا يَأْكُلُ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ يَبْقَى شَهْرَيْنِ.

قُلْنَا: قَدْ يَجْرِي لِلإِنْسَانِ مِنْ هَذَا الْفَنِّ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَدُومُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقْصِدُ التَّرْقِيَّ إِلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ فِي السَّلَفِ مَنْ يَجُوعُ عَوْرًا، وَفِيهِمْ مَنْ كَانَ الصَّبْرُ لَهُ عَادَةً لَا

تَضُرُّ بَدَنَهُ، وَفِي الْعَرَبِ مَنْ يَبْقَى أَيَّامًا لَا يَزِيدُ عَلَى شُرْبِ اللَّبَنِ، وَنَحْنُ لَا نَأْمُرُ بِالشَّيْبِ، إِنَّمَا نَنْهَى عَنْ جَوْعٍ يُضْعَفُ الْقُوَّةَ، وَيُؤْذِي الْبَدَنَ، وَإِذَا ضَعُفَ الْبَدَنُ، قَلَّتِ الْعِبَادَةُ، فَإِنْ حَمَلَتْ الْبَدَنُ قُوَّةَ الشَّبَابِ، جَاءَ الشَّيْبُ فَأَقْدَعَ بِالرَّاكِبِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، نَا عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ يُوسُفَ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ بْنُ سَعْدِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا جَدِّي الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، ثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يُطْرَحُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ، فَيَأْكُلُهُ حَتَّى حَشَفَهُ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ: أَنَّهُ اشْتَرَى زُبْدًا، وَعَسَلًا، وَخَبْزًا حَوَارِي. فَقِيلَ لَهُ: هَذَا كُلُّهُ تَأْكُلُهُ؟ فَقَالَ: إِذَا وَجَدْنَا، أَكَلْنَا أَكْلَ الرِّجَالِ، وَإِذَا عَدِمْنَا صَبَرْنَا صَبْرَ الرِّجَالِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَمَّا الشُّرْبُ مِنَ الْمَاءِ الصَّافِي: فَقَدْ تَخَيَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحَصِينِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَغَيْرُهُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَتَى قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ يَعُوذُ مَرِيضًا، فَاسْتَسْقَى وَجَدُولٌ قَرِيبٌ مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكُمْ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنٍّ وَلَا كَرِهْنَا»^(١)، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَّازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، نَا أَبُو عُمَرَ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُحَافَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي مَذْعُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسْتَقَى لَهُ الْمَاءُ الْعَذْبُ مِنْ بَثْرِ السَّقِيَا»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦١٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٧٣٥)، وَأَحْمَدُ (٤٤١٧٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٩٥١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمَاءَ الْكَدَرُ يُؤَلِّدُ الْحَصَى فِي الْكُلَى، وَالسَّدَدَ فِي الْكَبِدِ، وَأَمَّا الْمَاءُ الْبَارِدُ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَتْ بُرُودَتُهُ مُعْتَدِلَةً، فَإِنَّهُ يَشُدُّ الْمَعْدَةَ، وَيُقَوِّي الشَّهْوَةَ، وَيُحَسِّنُ اللَّوْنَ، وَيَمْنَعُ عَفْنَ الدَّمِ، وَصُعُودَ الْبُخَارَاتِ إِلَى الدِّمَاغِ، وَيَحْفَظُ الصَّحَّةَ، وَإِذَا كَانَ الْمَاءُ حَارًّا، أَفْسَدَ الْهَضْمَ، وَأَحْدَثَ التَّرَهُّلَ، وَأَذْبَلَ الْبَدْنَ، وَأَدَّى إِلَى الْإِسْتِسْقَاءِ وَالذَّقِّ، فَإِنْ سُخِّنَ بِالشَّمْسِ، خِيفَ مِنْهُ الْبَرَصُ.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الزُّهَّادِ يَقُولُ: إِذَا أَكَلْتَ الطَّيِّبَ، وَشَرِبْتَ الْمَاءَ الْبَارِدَ، مَتَى تُحِبُّ الْمَوْتَ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ: إِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ مَا يَسْتَلِذُّهُ، فَسَأَلَتْهُ، وَكَرِهَ الْمَوْتَ، وَإِذَا مَنَعَ نَفْسَهُ شَهَوَاتِهَا، وَحَرَمَهَا لَذَاتِهَا، اشْتَهَتْ نَفْسُهُ الْإِفْلَاتَ مِنَ الدُّنْيَا بِالْمَوْتِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْجَبًا كَيْفَ يَصْدُرُ هَذَا الْكَلَامُ مِنْ فقيهٍ، أَرَى لَوْ تَقَلَّبَتِ النَّفْسُ فِي أَيِّ فَنٍّ كَانَ مِنَ التَّغْذِيبِ مَا أَحْبَبَتِ الْمَوْتَ، ثُمَّ كَيْفَ يَجُوزُ لَنَا تَغْذِيئُهَا وَقَدْ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وَرَضِيْنَا مِنَ الْإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ رَفَقًا بِهَا، وَقَالَ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أَوَلَيْسَتْ مَطِيئَتُنَا الَّتِي عَلَيْهَا وَصُولُنَا: وَكَيْفَ لَا نَأْوِي لَهَا وَهِيَ الَّتِي بِهَا قَطَعْنَا السَّهْلَ وَالْحَزْنَ وَنَا

وَأَمَّا مُعَاقِبَةُ أَبِي يَزِيدَ نَفْسَهُ بِتَرْكِ الْمَاءِ سَنَةً، فَإِنَّهَا حَالَةٌ مَذْمُومَةٌ لَا يَرَاهَا مُسْتَحْسَنَةٌ إِلَّا الْجُهَّالُ، وَوَجْهُ دَمِّهَا أَنَّ لِلنَّفْسِ حَقًّا، وَمَنْعُ الْحَقِّ مُسْتَحَقَّةٌ ظَلَمٌ، وَلَا يَحِلُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُؤْذِيَ نَفْسَهُ، وَلَا أَنْ يَقْعَدَ فِي الشَّمْسِ فِي الصَّيْفِ بِقَدْرٍ مَا يَتَأَذَّى، وَلَا فِي الثَّلْجِ فِي الشِّتَاءِ، وَالْمَاءُ يَحْفَظُ الرُّطُوبَاتِ الْأَصْلِيَّةَ فِي الْبَدَنِ، وَيَنْفِذُ الْأَغْذِيَّةَ، وَقَوَامُ النَّفْسِ بِالْأَغْذِيَّةِ، فَإِذَا مَنَعَهَا أَغْذِيَّةَ الْأَدَمِيِّينَ، وَمَنَعَهَا الْمَاءَ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَيْهَا، وَهَذَا مِنْ أَفْعَشِ الْخَطَا، وَكَذَلِكَ مَنَعُهُ إِيَّاهَا النَّوْمُ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَلَيْسَ لِلنَّاسِ إِقَامَةُ الْعُقُوبَاتِ، وَلَا اسْتِيفَاؤُهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ إِقَامَةَ الْإِنْسَانِ الْحَدَّ عَلَى نَفْسِهِ لَا يُجْزَى، فَإِنْ فَعَلَهُ، أَعَادَهُ الْإِمَامُ، وَهَذِهِ النَّفُوسُ وَدَائِعُ

الله ﷻ حَتَّىٰ إِنَّا التَّصَرُّفَ فِي الْأَمْوَالِ لَمْ يُطْلَقْ لِأَرْبَابِهَا إِلَّا عَلَىٰ وُجُوهِ مَخْصُوصَةٍ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: قلت: وَقَدْ رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّدَ طَعَامًا وَشَرَابًا، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ فَرَشَ لَهُ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ، وَحَلَبَ لَهُ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ مَاءً عَلَى الْقَدَحِ حَتَّىٰ بَرَدَ أَسْفَلُهُ، وَكُلَّ ذَلِكَ مِنَ الرَّفَقِ بِالنَّفْسِ.

وَأَمَّا مَا رَتَّبَهُ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ، فَحَمَلُ عَلَى النَّفْسِ بِمَا يُضْعِفُهَا، وَإِنَّمَا يُمْدَحُ الْجَوْعُ إِذَا كَانَ بِمِقْدَارٍ، وَذَكَرُ الْمُكَاشَفَةِ مِنَ الْحَدِيثِ الْفَارِغِ.

وَأَمَّا مَا صَنَفَهُ التِّرْمِذِيُّ، فَكَانَ ابْتِدَاءً شَرَعَ بِرَأْيِهِ الْفَاسِدَ، وَمَا وَجَّهَ صِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ عِنْدَ التَّوْبَةِ، وَمَا فَائِدَةُ قَطْعِ الْفَوَاكِهِ الْمُبَاحَةِ، وَإِذَا لَمْ يَنْظُرْ فِي الْكُتُبِ، فَبِأَيِّ سِيرَةٍ يَقْتَدِي.

وَأَمَّا الْأَرْبَعِيَّةُ، فَحَدِيثُ فَارِغٌ، رَتَّبُوهُ عَلَى حَدِيثٍ لَا أَصْلَ لَهُ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، لَمْ يَجِبْ إِلَّا خِلَاصُ أَبَدًا»^(١)، فَمَا وَجَّهَ تَقْدِيرَهُ بِأَرْبَعِينَ صَبَاحًا، ثُمَّ لَوْ قَدَرْنَا ذَلِكَ، فَالْإِخْلَاصُ عَمَلُ الْقَلْبِ، فَمَا بَالُ الْمَطْعَمِ، ثُمَّ مَا الَّذِي حَسَّنَ مَنَعَ الْفَاكِهَةِ، وَمَنَعَ الْخَبِزِ، وَهَلْ هَذَا كُلُّهُ إِلَّا جَهْلٌ.

وَقَدْ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمُنْعَمِ بْنِ الْقُسَيْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حُجَّجَ الصُّوفِيَّةُ أَظْهَرُ مِنْ حُجَّجِ كُلِّ أَحَدٍ، وَقَوَاعِدُ مَذْهَبِهِمْ أَقْوَى مِنْ قَوَاعِدِ كُلِّ مَذْهَبٍ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا أَضْحَابَ نَقَلَ وَآثَرَ، وَإِنَّمَا أَرْبَابُ عَقْلِ وَفِكْرٍ، وَشُبُوحُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ ارْتَقَوْا عَنْ هَذِهِ الْجَمْلَةِ، وَالَّذِي لِلنَّاسِ غَيْبٌ، فَلَهُمْ ظُهُورٌ، فَهُمْ أَهْلُ الْوِصَالِ، وَالنَّاسُ أَهْلُ الْاسْتِدْلَالِ، فَيَنْبَغِي لِمُرِيدِهِمْ أَنْ يَقْطَعَ الْعَلَاقَ، وَأَوَّلُهَا الْخُرُوجُ مِنَ الْمَالِ، ثُمَّ الْخُرُوجُ مِنَ الْجَاهِ، وَالْأَيَّامُ إِلَّا غَلْبَةً، وَأَنْ يُقَلَّلَ غِذَاءُهُ بِالتَّدْرِيجِ.

(١) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١/٢٨٥)، ولفظه: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، نَوَّرَ اللَّهُ تَعَالَى قَلْبَهُ، وَأَجْرِي يَنْبِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ».

قال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٣٦٦): موضوع.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: مَنْ لَهُ أَذْنَى فَهْمٍ، يَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ تَخْلِيْطٌ، فَإِنَّ مَنْ خَرَجَ عَنِ النَّقْلِ وَالْعَقْلِ، فَلَيْسَ بِمَعْدُودٍ فِي النَّاسِ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا وَهُوَ مُسْتَدَلٌّ، وَذِكْرُ الْوَصَالِ حَدِيثُ فَارِغٍ، نَسَّالَ اللَّهُ ﷻ الْعَصْمَةَ مِنْ تَخْلِيْطِ الْمُرِيدِيْنَ وَالْأَشْيَاخِ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْمُذَنَّبِرُ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخِيَّاطُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ حَمَّكَانَ، ثنا عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ (ح)، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، أَنبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الْبَرْوَجَرْدِيُّ، ثنا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: جَاءَ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْنِي حَدِيثُ النَّفْسِ، فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَخْذِلَ شَيْئًا حَتَّى أَذْكَرَ لَكَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا تُحَدِّثُكَ نَفْسُكَ يَا عَثْمَانُ؟». قَالَ: تُحَدِّثُنِي نَفْسِي بِأَنْ أَخْتَصِي. فَقَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ خِصَاءَ أُمَّتِي الصِّيَامِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَنْ أَتَرْهَبَ فِي الْجِبَالِ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ تَرْهَبَ أُمَّتِي الْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي بِأَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْغَزْوُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي بِأَنْ أَخْرَجَ مِنْ مَالِي كُلَّهُ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ صَدَقَتَكَ يَوْمًا بِيَوْمٍ، وَتَكُفُّ نَفْسَكَ وَعِيَالَكَ، وَتَرْحُمُ الْمَسْكِينِ وَالْيَتِيمَ، وَتَطْعُمُهُ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي بِأَنْ أَطْلُقَ خَوْلَةً أَمْرَاتِي. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ هِجْرَةَ أُمَّتِي مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَوْ هَاجَرَ إِلَى فِي حَيَاتِي، أَوْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي، أَوْ مَاتَ، وَلَهُ امْرَأَةٌ، أَوْ امْرَأَتَانِ، أَوْ ثَلَاثُ، أَوْ أَرْبَعُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي إِلَّا أَغْشَاهَا. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا

عَشِيٍّ أَهْلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ وَقَعْتِهِ تِلْكَ وَلَدْتُ، كَانَ لَهُ وَصِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ وَقَعْتِهِ تِلْكَ وَلَدْتُ، فَإِنْ مَاتَ قَبْلَهُ، كَانَ لَهُ قَرَطًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَهُ، كَانَ لَهُ نَوْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَلَّا أَكُلَ اللَّحْمَ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عُثْمَانُ، فَإِنِّي أَحِبُّ اللَّحْمَ، وَأَكُلُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ، وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطْعِمَنِي إِيَّاهُ كُلَّ يَوْمٍ لَأَطْعَمَنِي». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَلَّا أَمْسَ طَيِّبًا. قَالَ: «مَهْلًا يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي بِالطَّيِّبِ غِبًّا، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ لَا مَتْرَكَ لَهُ، يَا عُثْمَانُ، لَا تَرْغَبَ عَنْ سُتَّتِي، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُتَّتِي، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ، صَرَفَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ عَنْ حَوْضِي»^(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثُ عُمَيْرِ بْنِ مِرْدَاسٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَبُوبٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ امْرَأَةً عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْنَهَا سَيِّئَةَ الْهَيْئَةِ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا لَكَ؟ فَمَا فِي قَرِيشٍ رَجُلٌ أَغْنَى مِنْ بَعْلِكَ. قَالَتْ: مَا لَنَا مِنْهُ شَيْءٌ، أَمَّا لَيْلُهُ فَقَاتَمْتُ، وَأَمَّا نَهَارُهُ فَصَانْتُ، فَدَخَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَمَّا لَكَ بِيِ اسْوَةِ؟». فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ». قَالَ: إِنِّي لَأَفْعَلُ، قَالَ: «إِنَّ لَعَيْنَكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ»^(٢).

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَأَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبَّاسٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ اتَّخَذَ بَيْتًا، فَقَعَدَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

(١) ذكره الحكيم الترمذي في «نوارد الأصول» (٩/٤) بطوله.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٣٩٥) مرسلًا.

النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ بَعْضَادَتِي بَابَ الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَبْعَثْنِي بِالرَّهْبَانِيَّةِ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - وَإِنَّ خَيْرَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(١).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، نا عبد الوهَّاب بن مُحَمَّد الغندجاني، نا أبو بكر بن عبدان، نا مُحَمَّد بن سهل، ثنا البخاريُّ، قَالَ: قَالَ موسى بن إسماعيل، نا حَمَّاد بن يزيد بن مسلم، ثنا مُعَاوِيَة بن قُرَّة، عن كهْمس الهلاليِّ، قَالَ: «أَسَلَمْتُ، وَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِإِسْلَامِي، فَمَكَثْتُ حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، وَقَدْ ضَمَرْتُ، وَنَحَلَّ جِسْمِي، فَخَفَضَ فِيَّ الْبَصَرَ، ثُمَّ صَعَّدَهُ. قُلْتُ: أَمَا تَعْرِفْنِي، قَالَ: «وَمَنْ أَنْتَ؟». قُلْتُ: أَنَا كَهْمَسُ الْهَلَالِيِّ. قَالَ: «فَمَا بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى؟». قُلْتُ: مَا أَفْطَرْتُ بِغَدُكَ نَهَارًا، وَلَا نِمْتُ لَيْلًا. قَالَ: «وَمَنْ أَمَرَكَ أَنْ تُعَذِّبَ نَفْسَكَ؟ صُمَّ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَمِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَوْمًا». قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: «صُمَّ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَمِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَوْمَيْنِ». قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: «صُمَّ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَمِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»^(٢).

أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ خَيْرُونَ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، ثنا أَبُو حَازِمٍ عَمْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدُوي، نا أبو أحمد مُحَمَّد بن الغطريف، ثنا أبو بكرٍ الذَّهَبِيُّ، ثنا حَمِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، بَلَغَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ اخْتَمَمُوا النِّسَاءَ وَاللَّحْمَ، اجْتَمَعُوا، فَذَكَرْنَا تَرْكَ النِّسَاءِ وَاللَّحْمِ، فَأَوْعَدَ فِيهِ وَعِيدًا شَدِيدًا، وَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِيهِ لَفَعَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَإِنِّي لَمْ أَرْسَلْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ، إِنَّ خَيْرَ الدِّينِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(٣).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَيْنَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٩٥)، وصحَّحه الألباني في «تمام المنة» (ص ٤٥)، وانظر «الصحيح» (٢٩٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٢٨)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٧٩٤).

(٣) تقدم نحوه قريباً.

يُحِبُّ أَنْ يَرَى آثَارَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ فِي مَأْكَلِهِ وَمَشْرِبِهِ»^(١).

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ أُعْطِيَ خَيْرًا، فَرُؤِيَ عَلَيْهِ، سُمِّيَ حَبِيبَ اللَّهِ، مُحَدِّثًا بِنِعْمَةِ

اللَّهِ ﷻ.

فصل التقليل الزائد في الحد

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷻ: وَهَذَا الَّذِي نُهِنَا عَنْهُ مِنَ التَّقْلِيلِ الرَّائِدِ فِي الْحَدِّ، قَدْ انْعَكَسَ فِي صُوفِيَّةِ زَمَانِنَا، فَصَارَتْ هِمَّتُهُمْ فِي الْمَأْكَلِ كَمَا كَانَتْ هِمَّةُ مُتَقَدِّمِيهِمْ فِي الْجُوعِ، لَهُمُ الْغَدَاءُ وَالْعِشَاءُ وَالْحُلُوءُ، وَكُلُّ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرُهُ حَاصِلٌ مِنْ أَمْوَالٍ وَسَخَةِ، وَقَدْ تَرَكُوا كَسْبَ الدُّنْيَا، وَأَعْرَضُوا عَنِ التَّعَبُّدِ، وَافْتَرَشُوا فِرَاشَ الْبَطَاطَةِ، فَلَا هِمَّةَ لِأَكْثَرِهِمْ إِلَّا الْأَكْلُ وَاللَّعِبُ، فَإِنْ أَحْسَنَ مُخْسَنٌ مِنْهُمْ قَالُوا: طَرَحَ شُكْرًا، وَإِنْ أَسَاءَ مُسِيءٌ قَالُوا: اسْتَغْفِرْ، وَيُسْمَوْنَ مَا يُلْزِمُهُ إِثْمًا وَاجِبًا، وَتَسْمِيَةٌ مَا لَمْ يُسَمِّهِ الشَّرْعُ وَاجِبًا جَنَائَةً عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَزَّازُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظِ النَّيْسَابُورِيِّ، ثَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَاسِعٍ السَّرَّاجُ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: قَامَ أَبُو مَرْحُومٍ الْقَاصُّ بِالْبَصْرَةِ يَقْصُصُ عَلَى النَّاسِ، فَأَبْكَيْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَصَصِهِ قَالَ: مَنْ يُطْعَمُنَا أَرْزَهُ فِي اللَّهِ؟ فَقَامَ شَابٌّ مِنَ الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: اجْلِسْ يَرْحَمَكَ اللَّهُ، فَقَدْ عَرَفْنَا مَوْضِعَكَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ذَلِكَ الشَّابُّ، فَقَالَ: اجْلِسْ، فَقَدْ عَرَفْنَا مَوْضِعَكَ، فَقَامَ الثَّلَاثَةَ: فَقَالَ أَبُو مَرْحُومٍ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا بِنَا إِلَيْهِ، فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتُوا مَنَزْلَهُ، قَالَ: فَأَتَيْنَا بِقَدْرِ مِنْ بَاقِلَاءَ، فَأَكَلْنَا بِلَا مِلْحٍ، ثُمَّ قَالَ أَبُو مَرْحُومٍ: عَلَيَّ بِخَوَانِ خُمَاسِي، وَخُمُسَةِ مَكَائِكَ أَرْزَ، وَخُمُسَةِ أَمْنَانِ سَمِينٍ،

(١) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٣٦٣٨)، وعزاه لابن أبي الدنيا في «قري الضيف» عن علي بن زيد بن جدعان مرسلًا، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٧١٥).

وعشرة أمان سكر، وخمسة أمان صنوبر، وخمسة أمان فستق، فجيء بها كلها، فقال أبو مَرْحوم لأصحابه: يا إخواني، كيف أصبحت الدنيا؟ قالوا: مشرق لونها، مبيضة شمسها. فقال: يا إخواني، أجروا فيها أنهارها. قال: فأتي بذلك السمن، فأجري فيها، ثم أقبل أبو مَرْحوم على أصحابه، فقال: يا إخواني، كيف أصبحت الدنيا؟ قالوا: مشرق لونها، مبيضة شمسها، مَجْرأة فيها أنهارها، فقال: يا إخواني، اغرسوا فيها أشجارها. قال: فأتي بذلك الفستق، والصنوبر، ثم أقبل أبو مَرْحوم على أصحابه، فقال: يا إخواني، كيف أصبحت الدنيا؟ قالوا: مشرق لونها، مبيضة شمسها، وقد أُجريت فيها أنهارها، وقد غُرست فيها أشجارها، وقد تدلت لنا ثمارها، فقال: يا إخواني، ازموا الدنيا بحجارتها. قال: فأتي بذلك السكر، فألقي فيها، ثم أقبل أبو مَرْحوم على أصحابه، فقال: يا إخواني، كيف أصبحت الدنيا؟ قالوا: مشرق لونها، مبيضة شمسها، وقد أُجريت فيها أنهارها، وقد غُرست فيها أشجارها، وقد تدلت لنا ثمارها. فقال: يا إخواني، ما لنا وللدنيا، اضربوا فيها براحتها. قال: فجعل الرجل يضرب فيها براحته، ويدفعه بالخمس. قال أبو الفضل أحمد بن سلمة: ذكرته لأبي حاتم الرازي، فقال: أمليه علي، فأمليته عليه، فقال: هذا شأن الصوفيّة.

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قلت: وقد رأيت منهم مَنْ إذا حَضَرَ دَعْوَةٌ، بَالِغٌ فِي الْأَكْلِ، ثُمَّ اخْتَارَ مِنَ الطَّعَامِ، قُرْبًا مَلَأَ كُمَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِ الدَّارِ، وَذَلِكَ حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ شَيْخًا مِنْهُمْ قَدْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الطَّعَامِ لِيَحْمِلَهُ مَعَهُ، فَوَثَبَ صَاحِبُ الدَّارِ، فَأَخَذَهُ مِنْهُ.

❦ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في السماع والرقص والوجد:

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ: اعْلَمْ أَنَّ سَمَاعَ الْغَنَاءِ يَجْمَعُ شَيْنَيْنِ:

أحدهما: أَنَّهُ يُلْهِي الْقَلْبَ عَنِ التَّفَكُّرِ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَالْقِيَامِ بِخِدْمَتِهِ.

والثاني: أَنَّهُ يُمِيلُهُ إِلَى اللَّذَّاتِ الْعَاجِلَةِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى اسْتِيفَائِهَا مِنْ جَمِيعِ الشَّهَوَاتِ

الحسنية، ومُعْظَمُهَا النُّكَاحُ، وَلَيْسَ تَمَامُ لَذَّةِهَا إِلَّا فِي الْمُتَجَدِّدَاتِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى كَثْرَةِ الْمُتَجَدِّدَاتِ مِنَ الْحُلِّ، فَلِذَلِكَ يَحُثُّ عَلَى الزَّنا، فَبَيْنَ الْغِنَاءِ وَالزَّنا تَنَاسُبٌ، مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْغِنَاءَ لَذَّةُ الرُّوحِ، وَالزَّنا أَكْبَرُ لَذَّاتِ النَّفْسِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «الْغِنَاءُ رُقِيَّةُ الزَّنا»^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ: أَنَّ الَّذِي اتَّخَذَ الْمَلَاهِي رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ قَابِيلَ يُقَالُ لَهُ: ثوبال. اتَّخَذَ فِي زَمَانِ مَهْلَاثِيلَ بْنِ قَيْنَانَ آلَاتِ اللَّهْوِ مِنَ الْمَزَامِيرِ وَالطُّبُولِ وَالْعِيدَانِ، فَأَنَّهُمْ كَلَّدُوا قَابِيلَ فِي اللَّهْوِ، وَتَنَاهَى خَبَرُهُمْ إِلَى مَنْ بِالْجَبَلِ مِنْ نَسْلِ شِيثَ، فَتَزَلَّ مِنْهُمْ قَوْمٌ، وَفَشَتِ الْفَاحِشَةُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا، لِأَنَّ الْإِتِّدَادَ بِشَيْءٍ يَدْعُو عَلَى الْإِتِّدَادِ بِغَيْرِهِ خُصُوصًا مَا يُتَنَاسَبُ، وَلَمَّا يَتَسَّ إِبْلِيسُ أَنْ يَسْمَعَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ شَيْئًا مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمُحَرَّمَةِ؛ كَالْعُودِ، نَظَرَ إِلَى الْمَغْنَى الْحَاصِلِ بِالْعُودِ، فَدَرَجَهُ فِي ضَمَنِ الْغِنَاءِ بِغَيْرِ الْعُودِ، وَحَسَنَهُ لَهُمْ، وَإِنَّمَا مَرَادُهُ التَّدرِيجَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ.

وَالْفَقِيهُ مَنْ نَظَرَ فِي الْأَسْبَابِ وَالنَّاتِجِ، وَتَأَمَّلَ الْمَقَاصِدَ، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَى الْأَمْرِ مَبَاحٌ إِنْ أَمِنَ ثَوْرَانِ الشَّهْوَةِ، فَإِنْ لَمْ يُمْزَجْ بِشَيْءٍ يَجْزِي، وَتَقْبِيلِ الصَّبِيَّةِ الَّتِي لَهَا مِنَ الْعُمُرِ ثَلَاثَ سِنِينَ جَائِزٌ، إِذْ لَا شَهْوَةٌ تَقَعُ هُنَاكَ فِي الْأَغْلَبِ، فَإِنْ وَجَدَ شَهْوَةً، حَرَّمَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْخُلُوءُ بِذَوَاتِ الْمَحَارِمِ، فَإِنْ خِيفَ مِنْ ذَلِكَ حَرَّمَ، فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي الْغِنَاءِ فَأَطَالُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ حَرَّمَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَاحَهُ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَهُ مَعَ الْإِبَاحَةِ.

وَفَضَّلَ الْخُطَابُ أَنْ نَقُولَ: يَنْبَغِي أَنْ يَنْظَرَ فِي مَا هِيَ الشَّيْءُ، ثُمَّ يُطْلَقَ عَلَيْهِ التَّحْرِيمُ، أَوْ الْكَرَاهَةُ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ.

(١) ذكره القاري في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» برقم (٣١٢).

والغناء اسمٌ يُطلق عَلَى أشياء، منها: غناء الحَجِيجِ فِي الطَّرَقَاتِ، فَإِنَّ أَقْوَامًا مِنَ
الْأَعَاجِمِ يَتَقَدِّمُونَ لِلْحَجِّ، فَيُنْشِدُونَ فِي الطَّرَقَاتِ أَشْعَارًا يَصِفُونَ فِيهَا الْكَعْبَةَ، وَزَمَزَمَ،
وَالْمَقَامَ، وَرُبَّمَا ضَرَبُوا مَعَ إِنْشَادِهِمْ بَطْلِيلَ، فَسَمَاعُ تِلْكَ الْأَشْعَارِ مَبَاحٌ، وَلَيْسَ إِنْشَادُهُمْ إِيَّاهَا
مِمَّا يَطْرُبُ وَيُخْرِجُ عَنِ الْاِعْتِدَالِ، وَفِي مَعْنَى هَؤُلَاءِ: الْغَزَاةُ، فَإِنَّهُمْ يُنْشِدُونَ أَشْعَارًا
يُحَرِّضُونَ بِهَا عَلَى الْغَزْوِ، وَفِي مَعْنَى هَذَا إِنْشَادُ الْمُبَارِزِينَ لِلْقِتَالِ لِلْأَشْعَارِ تَفَاخُرًا عِنْدَ
التَّرَالِ، وَفِي مَعْنَى هَذَا أَشْعَارُ الْحُدَاةِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ؛ كَقَوْلِ قَائِلِهِمْ:

بَشَّرَهَا دَلِيلُهَا وَقَالَا غَدَا تَرِينَ الطَّلَحَ وَالْحَبَالَا

وَهَذَا يُحَرِّكُ الْإِبِلَ وَالْأَدْمِيَ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ التَّحْرِيكَ لَا يُوجِبُ الطَّرْبَ الْمُخْرَجَ عَنْ حَدِّ
الاعتدال.

وأضلَّ الحُدَاءَ، مَا أَنْبَأَنَا بِهِ يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْبَنَاءِ، نَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الْمَسْلَمَةِ، نَا
الْمَخْلَصُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الطُّوسِيُّ، ثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُثَنَّرِ، ثَنَا أَبُو
الْبَخْتَرِيِّ وَهْبٌ، عَنْ طَلْحَةَ الْمَكِّيِّ، عَنْ بَعْضِ عُلَمَائِهِمْ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَالَ ذَاتَ لَيْلَةٍ
بَطْرِيقِ مَكَّةَ إِلَى حَادٍ مَعَ قَوْمٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّ حَادِيَنَا نَامَ فَسَمِعْنَا حَادِيَكُمْ، فَمِلْتُ
إِلَيْكُمْ، فَهَلْ تَذَرُونَ أَنِّي كَانَ الْحُدَاءُ؟». قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ أَبَاهُمْ مَضَى خَرَجَ إِلَى بَعْضِ
رُغَايِهِ، فَوَجَدَ إِبِلَهُ قَدْ تَفَرَّقَتْ، فَأَخَذَ عَصَا فَضَرَبَ بِهَا كَفَّ غَلَامِهِ، فَعَدَا الْغَلَامُ فِي الْوَادِي
وَهُوَ يَصِيحُ: يَا يَدَاهُ، يَا يَدَاهُ، فَسَمِعَتِ الْإِبِلُ ذَلِكَ، فَعَطَفَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ مُضَرُّ: لَوْ اشْتَقَّ مِثْلُ
هَذَا لَانْتَفَعْتُ بِهِ الْإِبِلُ، وَاجْتَمَعَتْ، فَاشْتَقَّ الْحُدَاءُ»^(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، يَخْدُو فَتَعْتَقُ الْإِبِلُ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْفَا بِالْقَوَارِيرِ»^(٢).

(١) قَالَ الْأَبَانِيُّ فِي الضَّعِيفَةِ (٥٥٤): مَوْضُوعٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٤٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٢٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي حديث سلمة بن الأكوع، قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَسَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تَسْمَعُنَا مِنْ هُنَيَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَخْدُو بِالْقَوْلِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا
فَالْقَيْنِ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْنَا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟». قالوا: عامر بن الأكوع، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: أَمَّا اسْتِمَاعُ الْحُدَاءِ، وَنَشِيدِ الْأَعْرَابِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِنْ إِنْشَادِ الْعَرَبِ قَوْلَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عِنْدَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ:

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ^(٢)

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ كَانُوا يُنْشِدُونَ أَشْعَارَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، وَرُبَّمَا ضَرَبُوا عَلَيْهِ الدُّفَّ عِنْدَ إِنْشَادِهِ.

وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ الْحُصَيْنِ، نَا ابْنَ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عبد الله بن أحمد، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، ثني الزُّهْرِيُّ، عن عروَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنْى تَضْرِبَانِ بِدُفِّينِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٨)، ومسلم (١٨٠٢).

(٢) انظر «فتح الباري» (٧/٢٦١)، وَضَعَفَ الْحَدِيثَ الْأَبَانِي فِي «الضعيفة» (٥٩٨).

مُسَجَّى عَلَيْهِ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ الرَّسُولَ اللَّهُ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: «دَعُهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»^(١)، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷺ: وَالظَّاهِرُ مِنْ هَاتَيْنِ الْجَارِيَتَيْنِ صِغَرُ السِّنِّ؛ لِأَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ صَغِيرَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرِّبُ إِلَيْهَا الْجَوَارِي، فَيَلْعَبْنَ مَعَهَا^(٢).

وَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، أَنَبَانَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جَوَارٍ يُغْنَيْنِ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا الْغَنَاءُ؟ قَالَ: غَنَاءُ الرِّكَبِ: أَتَيْنَاكُمْ، أَتَيْنَاكُمْ.

قَالَ الْخَلَّالُ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَرَجٍ الْحَمَصِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ نَهْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدَنَا جَارِيَةٌ يَتِيمَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَزَوَّجْنَاهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَكَنتُ فِيمَنْ أَهْدَاهَا إِلَى زَوْجِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ الْأَنْصَارَ أَتَانَسَ فِيهِمْ غَزَلٌ: فَمَا قُلْتِ؟». قَالَتْ: دَعَوْنَا بِالْبَرَكَةِ، فَقَالَ: «أَفَلَا قُلْتُمْ:

أَتَيْنَاكُمْ	أَتَيْنَاكُمْ
وَلَوْ لَا الْمَذْهَبُ الْأَحْمَدُ	فَحَيُّونَا نَحْيِيكُمْ
وَلَوْ لَا الْحَبَّةُ السَّمَرَا	رَمَا حَلَّتْ بَوَادِيكُمْ
	ءَلَمْ تَسْمُنْ عَذَارِيَكُمْ ^(٣)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُصَيْنِ، نَا أَبُو الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَجْلَحَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَهْدَيْتُمُ الْجَارِيَةَ إِلَى بَيْتِهَا؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلَّا بَعَثْتُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩٤٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٩٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٣٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٠) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٩٠٠)، وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣/٣١٥)، وَحُسَيْنُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٩٩٥).

مَعَهَا مَنْ يُغْنِيهِمْ يَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحِثُونَا نَحْيَاكُمْ

فَإِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزْلٌ^(١).

قَالَ الْمَصْتَفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا مَا كَانُوا يُغْنُونَ بِهِ، وَلَيْسَ مِمَّا يُطْرَبُ، وَلَا كَانَتْ دُفُوفُهُنَّ عَلَى مَا يُعْرَفُ الْيَوْمَ، وَمِنْ ذَلِكَ أَشْعَارٌ يُنْشِدُهَا الْمُتَزَهِّدُونَ بِتَطْرِيبٍ وَتَلْحِينٍ تُزْعَجُ الْقُلُوبَ إِلَى ذِكْرِ الْآخِرَةِ، وَيُسَمُّونَهَا الزُّهْدِيَّاتِ؛ كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ:

يَا غَادِيَا فِي غَفْلَةٍ وَرَائِحَا إِلَى مَتَى تَسْتَحْسِنُ الْقَبَائِحَا
وَكَمْ إِلَى كَمْ لَا تَخَافُ مَوْقِفَا يَسْتَنْتِقُ اللَّهُ بِهِ الْجَوَارِحَا
يَا عَجَبًا مِنْكَ وَأَنْتَ مُبْصِرٌ كَيْفَ تَجْنِبُ الطَّرِيقَ الْوَاضِحَا

فَهَذَا مُبَاحٌ أَيْضًا، وَإِلَى مِثْلِهِ أَشَارَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْإِبَاحَةِ فِيمَا أَنْبَأَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ كَاوَسُ، نَا الْمُظَفَّرُ بْنُ الْحَسَنِ الهمداني، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ لَالٍ، ثنا الفضلُ الكندي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدُوسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حَامِدٍ الْخُلُقَانِي يَقُولُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذِهِ الْقَصَائِدُ الرَّاقِقَاتُ الَّتِي فِي ذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ فِيهَا؟ فَقَالَ: مِثْلُ أَيِّ شَيْءٍ؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ:

إِذَا مَا قَالَ لِي رَبِّي أَمَا اسْتَحْيَيْتَ نَعْسِي
وَتُخْفِي الدَّنْبَ مِنْ خَلْقِي وَبِالْعِضْيَانِ تَأْتِينِي
قَالَ: أَعِدْتُ عَلَيَّ، فَأَعِدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَدَخَلَ بَيْتُهُ، وَرَدَّ الْبَابَ، فَسَمِعْتُ نَحْيَهُ مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقُولُ:

إِذَا مَا قَالَ لِي رَبِّي أَمَا اسْتَحْيَيْتَ نَعْسِي

(١) أخرجه أحمد (١٤٧٨٧)، وضعفه الألباني في «الإرواء» (١٩٩٦).

وَتُخْفِي الدَّنْبَ مِنْ خَلْقِي وَبِالْعِصْيَانِ تَأْتِينِي
وَمِنْ الْأَشْعَارِ أَشْعَارُ تُنْشِدُهَا النُّوَّاحُ، يُثِيرُونَ بِهَا الْأَحْزَانَ وَالْبُكَاءَ، فَيُنْهَى عَنْهَا لِمَا فِي
ضَمْنِهَا.

فَأَمَّا الْأَشْعَارُ الَّتِي يُنْشِدُهَا الْمُغَنُّونَ الْمُتَهَيِّثُونَ لِلْغَنَاءِ، وَيَصِفُونَ فِيهَا الْمُسْتَحْسَنَاتِ،
وَالْحَمَرَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُحَرِّكُ الطَّبَاعَ، وَيُخْرِجُهَا عَنِ الْإِعْتِدَالِ، وَيُثِيرُ كَامِنَهَا، مِنْ حُبِّ
اللَّهُوِ، وَهُوَ الْغَنَاءُ الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ذَهَبِي اللَّوْنِ تَخْسِبُ مِنْ وَجَنَّتِيهِ النَّارُ تُقْتَدِحُ
خَوْفُونِي مِنْ فَضِيحَتِهِ لَيْتَهُ وَافَقَى وَأُفْضَحُ

وَقَدْ أَخْرَجُوا لِهَذِهِ الْأَغَانِي الْحَانَاتِ مُخْتَلِفَةً، كُلُّهَا تُخْرِجُ سَامِعَهَا عَنْ حَيِّزِ الْإِعْتِدَالِ،
وَتُثِيرُ حُبَّ الْهَوَى، وَلَهُمْ شَيْءٌ يُسَمُّونَهُ الْبَسِيطُ يُزَعِّجُ الْقُلُوبَ عَنْ مَهَلٍ، ثُمَّ يَأْتُونَ بِالنَّشِيدِ
بَعْدَهُ، فَيُعْجِجُ الْقُلُوبَ، وَقَدْ أَضَافُوا إِلَى ذَلِكَ ضَرْبَ الْقَضِيبِ، وَالْإِيقَاعِ بِهِ عَلَى وَفْقِ
الْإِنْشَادِ وَالْدَّفِّ بِالْجَلَّالِ، وَالشَّبَابَةِ النَّائِبَةِ عَنِ الزَّمْرِ، فَهَذَا الْغَنَاءُ الْمَعْرُوفُ الْيَوْمَ.

فصل الغناء

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَبْلَ أَنْ نَتَكَلَّمَ فِي إِبَاحَتِهِ، أَوْ تَحْرِيمِهِ، أَوْ كِرَاهِيَتِهِ، نَقُولُ: يَنْبَغِي
لِلْعَاقِلِ أَنْ يَنْصَحَ نَفْسَهُ وَإِخْوَانَهُ، وَيَحْذَرَ تَلْبِيسَ إِبْلِيسَ فِي إِجْرَاءِ هَذَا الْغَنَاءِ مَجْرَى الْأَقْسَامِ
الْمُتَقَدِّمَةِ الَّتِي يُطْلَقُ عَلَيْهَا اسْمُ الْغَنَاءِ، فَلَا يَحْمِلُ الْكُلَّ مَحْمَلًا وَاحِدًا، فَيَقُولُ: قَدْ أَبَاحَهُ
فُلَانٌ، وَكَرِهَهُ فُلَانٌ، فَتَبْدَأُ بِالْكَلَامِ فِي النَّصِيحَةِ لِلنَّفْسِ وَالْإِخْوَانِ، فَنَقُولُ:

مَعْلُومٌ أَنَّ طِبَاعَ الْآدَمِيِّينَ تَتَقَارَبُ، وَلَا تَكَادُ تَتَفَاوَتْ، فَإِذَا ادَّعَى الشَّابُّ السَّلِيمُ الْبَدَنَ،
الصَّحِيحَ الْمِزَاجَ، أَنَّ رُؤْيَا الْمُسْتَحْسَنَاتِ لَا تُزَعِّجُهُ، وَلَا تُؤَثِّرُ عِنْدَهُ، وَلَا تُضَرُّهُ فِي دِينِهِ،
كَذَّبْنَاهُ، لِمَا نَعْلَمُ مِنْ اسْتَوَاءِ الطَّبَاعِ، فَإِنْ ثَبَتَ صِدْقُهُ، عَرَفْنَا أَنَّ بِهِ مَرَضًا خَرَجَ بِهِ عَنْ حَيِّزِ

الاعتدال، فإنَّ تَعَلَّلَ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى هَذِهِ الْمُسْتَحْسَنَاتِ مُعْتَبِرًا، فَاتَّعَجَّبَ مِنْ حُسْنِ الصَّنْعَةِ فِي دَعَجِ الْعَيْنَيْنِ، وَرَقَّةِ الْأَنْفِ، وَنَقَاءِ الْبَيَاضِ، قُلْنَا لَهُ: فِي أَنْوَاعِ الْمُبَاحَاتِ مَا يَكْفِي فِي الْعِبْرَةِ، وَهَاهُنَا مِثْلُ طَبْعِكَ يَشْغَلُكَ عَنِ الْفِكْرَةِ، وَلَا يَدْعُ لِبُلُوغِ شَهْوَتِكَ وَجُودِ فِكْرَةٍ، فَإِنَّ مِثْلَ الطَّبْعِ شَاغِلٌ عَنِ ذَلِكَ.

وَكَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْغِنَاءَ الْمَطْرَبَ الْمَزْعَجَ لِلطَّبْعِ، الْمُحَرِّكَ لَهَا إِلَى الْعَشْقِ وَحُبِّ الدُّنْيَا، لَا يُؤَثِّرُ عِنْدِي، وَلَا يَلْفُتُ قَلْبِي إِلَى حُبِّ الدُّنْيَا الْمَوْصُوفَةِ فِيهِ، فَإِنَّا نَكْذِبُهُ لِمَوْضِعِ اشْتِرَاكِ الطَّبْعِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ قَلْبُهُ عَامِرًا بِالْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ ﷻ، غَائِبًا عَنِ الْهَوَى، لِأَحْضَرَ هَذَا الْمَسْمُوعِ الطَّبْعِ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ فِي سَفَرِ الْخَوْفِ، وَأَقْبَحُ الْقَبِيحِ الْبَهْرَجَةُ، ثُمَّ كَيْفَ تَمُرُّ الْبَهْرَجَةُ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى.

ثُمَّ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَ هَذَا الْمُتَصَوِّفُ، فَيَنْبَغِي أَلَّا يُبَيِّحَهُ إِلَّا لِمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَالْقَوْمُ قَدْ أَبَاحُوهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِلشَّابِّ الْمُتَبَدِّئِ، وَالصَّبِيِّ الْجَاهِلِ، حَتَّى قَالَ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ: إِنْ التَّشْيِيبَ يَوْضَفُ الْخُدُودَ، وَالْأَصْدَاغَ، وَحُسْنَ الْقَدِّ، وَالْقَامَةَ، وَسَائِرَ أَوْصَافِ النِّسَاءِ. الصَّحِيحُ: إِنَّهُ لَا يَحْرَمُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ ﷻ: فَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنِّي لَا أَسْمَعُ الْغِنَاءَ لِلدُّنْيَا، وَإِنَّمَا أَخَذْتُ مِنْهُ إِشَارَاتٍ، فَهُوَ يُخْطِئُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الطَّبْعَ يَسْبِقُ إِلَى مَقْصُودِهِ، قَبْلَ أَخْذِ الْإِشَارَاتِ، فَيَكُونُ كَمَنْ قَالَ: إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ الْمُسْتَحْسَنَةِ لِأَتَفَكَّرَ فِي الصَّنْعَةِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ يَقُولُ فِيهِ وَجُودُ شَيْءٍ يُشَارُ بِهِ إِلَى الْخَالِقِ، وَقَدْ جَلَّ الْخَالِقُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يُقَالَ فِي حَقِّهِ أَنَّهُ يُعَشَّقُ، وَيَقَعُ الْهَيْمَانُ بِهِ، وَإِنَّمَا نَصِيبُنَا مِنْ مَعْرِفَتِهِ الْهَيْبَةُ وَالتَّعْظِيمُ فَقَطْ، وَإِذَا قَدْ انْتَهَتْ النَّصِيحَةُ، فَتَذَكَّرُ مَا قِيلَ فِي الْغِنَاءِ.

أَمَّا مَذْهَبُ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِنَّهُ كَانَ الْغِنَاءُ فِي زَمَانِهِ إِنْشَادُ قَصَائِدِ الرَّهْدِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا يُلَحِّنُونَهَا اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ؛ فَرَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ، لَا يُعْجِبُنِي.

وَرَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ اسْتِمَاعِ الْقَصَائِدِ فَقَالَ: أَكْرَهُهُ، وَهُوَ بِدْعَةٌ، وَلَا يُجَالِسُونَ.

وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْحَارِثِ أَنَّهُ قَالَ: التَّغْيِيرُ بِدْعَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يُرَقِّقُ الْقَلْبَ. فَقَالَ: هُوَ بِدْعَةٌ.

وَرَوَى عَنْهُ يَعْقُوبُ الْهَاشِمِيُّ: التَّغْيِيرُ بِدْعَةٌ مُحَدَّثٌ.

وَرَوَى عَنْهُ يَعْقُوبُ بْنُ غِيَاثٍ: أَكْرَهُ التَّغْيِيرَ، وَأَنَّهُ نَهَى عَنِ اسْتِمَاعِهِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَهَذِهِ الرَّوَايَاتُ كُلُّهَا دَلِيلٌ عَلَى كَرَاهِيَةِ الْغِنَاءِ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ الْخَلَّالُ: كَرِهَ أَحْمَدُ الْقَصَائِدَ لَمَّا قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَتَمَاجُنُونَ.

ثُمَّ رَوَى عَنْهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا.

قَالَ الْمَرْوَزِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَصَائِدِ.

فَقَالَ: بِدْعَةٌ.

فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يَهْجُرُونَ.

فَقَالَ: لَا يَبْلُغُ بِهِمْ هَذَا كُلُّهُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَقَدْ رَوَيْنَا أَنَّ أَحْمَدَ سَمِعَ قَوَالًا عِنْدَ ابْنِهِ صَالِحٍ، فَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ

صَالِحٌ: يَا أَبَتِ، أَلَيْسَ كُنْتَ تُنْكِرُ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قِيلَ لِي إِنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ الْمُنْكَرَ فَكَرِهْتُهُ،

فَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يَنْهَ لِي لَا أَكْرَهُهُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ أَصْحَابُنَا عَنْ أَبِي بَكْرِ الْخَلَّالِ وَصَاحِبِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِبَاحَةَ الْغِنَاءِ، وَإِنَّمَا أَشَارَ إِلَى مَا كَانَ فِي زَمَانِهِمَا مِنَ الْقَصَائِدِ الزُّهْدِيَّاتِ.

وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا لَمْ يَكْرَهُهُ أَحْمَدُ، وَيَدُلُّ عَلَى مَا قُلْتُ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ وَلَدًا وَجَارِيَةً مُغْنِيَةً، فَاحْتَاجَ الصَّبِيَّ إِلَى بَيْعِهَا، فَقَالَ: لَا تُبَاعُ عَلَى أَنَّهَا مُغْنِيَةٌ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا تُسَاوِي ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَلَعَلَّهَا إِذَا بِيَعْتَ سَادِجَةً تُسَاوِي عِشْرِينَ دِينَارًا. فَقَالَ: لَا تُبَاعُ إِلَّا عَلَى أَنَّهَا سَادِجَةٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لِأَنَّ الْجَارِيَةَ الْمُغْنِيَّةَ لَا تُغْنِي بِقَصَائِدِ الزُّهْدِيَّاتِ، بَلْ بِالْأَشْعَارِ الْمُطَرَّبَةِ الْمُثِيرَةِ لِلطَّنَعِ إِلَى الْعِشْقِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْغِنَاءَ مَحْظُورٌ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَحْظُورًا، مَا أَجَازَ تَقْوِيَتِ الْمَالِ عَلَى الْيَتِيمِ، وَصَارَ هَذَا كَقَوْلِ أَبِي طَلْحَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «عِنْدِي خَمْرٌ لَا يَتَامُ». فَقَالَ: «أَرَفَقَهَا»^(١).

فَلَوْ جَازَ اسْتِصْلَاحُهَا، لَمَا أَمَرَهُ بِتَضْيِيعِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى.

وَرَوَى الْمَرْوَزِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَسَبُ الْمُخَنَّثِ خَبِيثٌ يَكْسِبُهُ بِالْغِنَاءِ؛ وَهَذَا لِأَنَّ الْمُخَنَّثَ لَا يُغْنِي بِالْقَصَائِدِ الزُّهْدِيَّةِ، إِنَّمَا يُغْنِي بِالْغَزَلِ وَالتَّوَحُّجِ.

فَبَانَ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّ الرُّوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ فِي الْكَرَاهَةِ وَعَدَمِهَا، تَتَعَلَّقُ بِالزُّهْدِيَّاتِ الْمُلَحَّنَةِ، فَأَمَّا الْغِنَاءُ الْمَعْرُوفُ الْيَوْمَ فَمَحْظُورٌ عِنْدَهُ، كَيْفَ وَلَوْ عَلِمَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنَ الزِّيَادَاتِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَأَمَّا مَذْهَبُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَلَّالُ، وَأَخْبَرَنَا عَلِيًّا سَعِيدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْبَنَاءِ، نَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّيْنَبِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٦٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاةِ» (٣٥٧٥).

عمر الورّاق، نا مُحَمَّد بن السّري بن عثمان التّمّار، قالَا: أَخْبَرَنَا عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن إسحاق بن عيسى الطّبّاع، قالَ: سَأَلْتُ مالِك بن أنس، عن ما يَتَرَخَّصُ فيه أهل المدينة من الغناء. فَقَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُهُ الْفُسَّاقُ.

أَخْبَرَنَا هَبَةُ الله بن أحمد الحريري، قالَ: أَنبَأَنَا أبو الطّيب الطّبري، قالَ: أَمَّا مالِك بن أنس، فَإِنَّهُ نَهَى عن الغِنَاءِ، وَعَنِ اسْتِمَاعِهِ، وَقَالَ: إِذَا اشْتَرَى جَارِيَةً فَوَجَدَهَا مُغْنِيَةً، كَانَ لَهُ رَدُّهَا بِالْعَيْبِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَائِرِ أَهْلِ المدينة، إِلَّا إبراهيم بن سعد وَحْدَهُ، فَإِنَّهُ قد حَكَى زَكْرِيَّا السّاجِي أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

وَأَمَّا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَخْبَرَنَا هَبَةُ الله بن أحمد الحريري، عن أَبِي الطّيب الطّبري، قالَ: كَانَ أبو حَنِيفَةَ يَكْرَهُ الغِنَاءَ مَعَ إِباحَتِهِ شُرْبِ النّبِيذِ، وَيَجْعَلُ سَمَاعَ الغِنَاءِ مِنَ الذُّنُوبِ.

قالَ: وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ سائرِ أَهْلِ الكُوفَةِ: إبراهيم، والشّعبي، وحمّاد، وسُفْيَان الثّوري، وغيرُهم، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ.

قالَ: وَلَا يُعْرَفُ بَيْنَ أَهْلِ البَصْرَةِ خِلَافٌ فِي كَرَاهَةِ ذَلِكَ، وَالْمَنْعِ مِنْهُ، إِلَّا ما رَوَى عُبَيْدُ الله بنُ الحَسَنِ العَنَبَرِيُّ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

وَأَمَّا مَذْهَبُ الشّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ: قالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن أحمد، نا حمّد بن أحمد الحَدّاد، نا أبو نعيم الأصفهاني، ثنا مُحَمَّد بن عبد الرّحمن، ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن الحارث، ثنا مُحَمَّد بن إبراهيم بن جناد، ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي، قالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ إِدْرِيسَ الشّافِعِي يَقُولُ: خَلَفْتُ بِالْعِرَاقِ شَيْئًا أَحَدَثْتُهُ الرّزَادِقَةُ يُسَمُّونَهُ: التَّغْيِيرَ، يَشْغُلُونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ.

قالَ المصنّف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيُّ: الْمُعْبَرَةُ قَوْمٌ يُعَبِّرُونَ بِذِكْرِ الله

بِدُعَاءٍ، وَتَضَرُّعٍ، وَقَدْ سَمَوْا مَا يَطْرُبُونَ فِيهِ مِنَ الشَّعْرِ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ: تَغْيِيرًا، كَأَنَّهُمْ إِذَا شَاهَدَوْهَا بِالْأَلْحَانِ، طَرَبُوا وَرَقَصُوا، فَسُمُوا مُعْبِرَةً لِهَذَا الْمَعْنَى.

وَقَالَ الرَّجَاجُ: سُمُوا مُعْبِرِينَ لِتَرْهِيْدِهِمُ النَّاسَ فِي الْفَآئِي مِنَ الدُّنْيَا، وَتَرْغِيْبِهِمْ فِي الْآخِرَةِ.

وَحَدَّثَنَا هَبَةُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ طَاهِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: الْغِنَاءُ لَهُوَ مَكْرُوهٌ يُشْبِهُ الْبَاطِلَ، وَمَنْ اسْتَكْتَرَ مِنْهُ فَهُوَ سَفِيهٌ تَرُدُّ شَهَادَتُهُ. قَالَ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَكْرَهُ التَّغْيِيرَ.

قَالَ الطَّبْرِيُّ: فَقَدْ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْأَمْصَارِ عَلَى كَرَاهِيَةِ الْغِنَاءِ وَالْمَنْعِ مِنْهُ، وَإِنَّمَا فَارَقَ الْجَمَاعَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ الْعَنْبَرِيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»^(١). «فَإِنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ»^(٢). وَقَالَ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٣).

قَالَ الْمَصْنُفُ: قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ رُؤَسَاءُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُكْرَهُونَ السَّمَاعَ، وَأَمَّا قَدْ مَاؤُهُمْ فَلَا يُعْرَفُ بَيْنَهُمْ خِلَافٌ، وَأَمَّا أَكْبَارُ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَعَلَى الْإِنْكَارِ. مِنْهُمْ: أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ، وَلَهُ فِي ذِمِّ الْغِنَاءِ وَالْمَنْعِ كِتَابٌ مُصَنَّفٌ، حَدَّثَنَا بِهِ عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَرِيرِيُّ.

وَمِنْهُمْ: الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ مَظْفَرِ الشَّامِيِّ، أُنْبِئَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْأَنْمَاطِيُّ عَنْهُ، قَالَ: لَا يَجُوزُ الْغِنَاءُ وَلَا سَمَاعُهُ، وَلَا الضَّرْبُ بِالْقَضِيبِ. قَالَ: وَمَنْ أَصَافَ

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٨١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي» (٢١١).

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٥٤)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

إِلَى الشَّافِعِيِّ هَذَا، فَقَدْ كَذَبَ عَلَيْهِ.

وقد نصَّ الشَّافِعِيُّ فِي كتاب: «أَدَبُ الْقَضَاءِ» عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَامَ عَلَى سَمَاعِ الْغِنَاءِ، رُدَّتْ شَهَادَتُهُ، وَبَطَلَتْ عَدَالَتُهُ.

قَالَ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: فَهَذَا قَوْلُ عُلَمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، وَأَهْلِ التَّدْيِينِ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا رَخَّصَ فِي ذَلِكَ مِنْ مُتَأَخِّرِيهِمْ، مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ، وَعَلَبَهُ هَوَاهُ.

وَقَالَ الْفُقَهَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا: لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الْمُغْنِيِّ وَالرَّقَاصِ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

فصل في ذكر الأدلة على كراهية الغناء والنوح والمنع منهما

قَالَ الْمُصَنَّفُ: وَقَدْ اسْتَدَلَّ أَصْحَابُنَا بِالْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْمَعْنَى:

فَأَمَّا الِاسْتِدْلَالُ مِنَ الْقُرْآنِ فَثَلَاثُ آيَاتٍ:

الآيَةُ الْأُولَى: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦].

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: نَا أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّرِفِينِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: قَالَ حَمِيدُ الْخَرَّاطِ: أَخْبَرَنَا عَنْ عَمَّارِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾، قَالَ: هُوَ - وَاللَّهُ - الْغِنَاءُ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، قَالَا: نَا طَرَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا ابْنُ بَشْرَانَ، نَا ابْنُ صَفْوَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾، قَالَ: هُوَ الْغِنَاءُ وَأَشْبَاهُهُ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَاكِمُ، وَيَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْمَدْبَرِيُّ، قَالَا: نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ النُّفَرِ، نَا ابْنُ حَيَوِيه، ثَنَا الْبَغَوِيُّ، ثَنَا هُدْبَةُ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾، قَالَ: الْغِنَاءُ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، نَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ سَلَمٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدَةُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عِكْرِمَةَ عَنْ لَهُوَ الْحَدِيثِ، قَالَ: الْغِنَاءُ. وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، وَقَتَادَةُ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ.

الآيَةُ الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾ (١١) [النجم: ٦١].

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، نَا طَرَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا ابْنُ بَشْرَانَ، نَا ابْنُ صَفْوَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾، قَالَ: هُوَ الْغِنَاءُ؛ بِالْحِمِيرِيَّةِ: سَمَدَ لَنَا: غَنَى لَنَا. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْغِنَاءُ، يَقُولُ أَهْلُ الْيَمَنِ: سَمَدَ فُلَانٌ؛ إِذَا غَنَى.

الآيَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْرِكَ وَأَجَلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ﴾

[الإسراء: ٦٤].

أَخْبَرَنَا مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا ثَابِتُ بْنُ بُنْدَارٍ، نَا عَمْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزَّهْرِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَاسِيٍّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْكَمَيْتِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ، عَنْ الْقَاسِمِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْرِكَ﴾، قَالَ: هُوَ الْغِنَاءُ وَالْمَزَامِيرُ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْحَصِينِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ

نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع صوت زمارة راعٍ، فوضع أذنيه في أذنيه، وعدل راحلته عن الطريق، وهو يقول: يا نافع، أسمع؟ فأقول: نعم. فيمضي، حتى قلت: لا، فوضع يديه، وأعاد راحلته إلى الطريق، وقال: «رأيت رسول الله ﷺ سمع زمارة راعٍ، فصنع مثل هذا»^(١).

قال المصنف رحمته الله: إذا كان هذا فعلهم في حق صوت لا يخرج عن الاعتدال، فكيف بغناء أهل الزمان وزمورهم؟

أخبرنا محمد بن ناصر، نا المبارك بن عبد الجبار، نا الحسين بن محمد النسيبي، ثنا إسماعيل بن سعيد بن سويد، ثنا أبو بكر بن الأنباري، ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار، ثنا ابن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن شراء المغنيات وبيعهن وتعليقهن، وقال: «ثمهن حرام». وقرأ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦]^(٢).

أخبرنا عبد الله بن علي المقرئ، نا أبو منصور محمد بن المقرئ، نا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن بشران، نا عمر بن محمد بن عبد الرحمن الجمحي، ثنا منصور بن أبي الأسود، عن أبي المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات، وعن التجارة فيهن، وعن تعليمهن الغناء، وقال: «ثمهن حرام». وقال في هذا، أو نحوه. أو: وقال: «شبهه نزلت علي».

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٢٤)، وصححه الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص ١١٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٢٨٢)، وابن ماجه (٢١٦٨)، وضعفه الألباني في «الصحيح» (٢٩٢٢)، إلا نزول الآية، وانظر «تحريم آلات الطرب» (ص ٦٨).

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٦] ^(١).

وَقَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَرْفَعُ عَقِيرَةَ صَوْتِهِ لِلْفَنَاءِ، إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ شَيْطَانَيْنِ يَرْتَدِفَانِهِ، أَحْنَى: هَذَا عَنْ ذَا الْجَانِبِ، وَهَذَا مِنْ ذَا الْجَانِبِ، وَلَا يَزَالَانِ يَضْرِبَانِ بَأَرْجُلَيْهِمَا فِي صَدْرِهِ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَسْكُتُ» ^(٢).

وَرَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ الْمُغَنِّيَةَ وَبَيْعَهَا، وَتَمْنَهَا، وَتَعْلِيمَهَا، وَالِاسْتِمَاعَ إِلَيْهَا». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ ^(٣).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا نُهِيتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ، صَوْتٍ عِنْدَ نَعْمَةٍ، وَصَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ» ^(٤).

أَخْبَرَنَا ظَفَرُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْتَدِي، نَا أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ، نَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَلِيبٍ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ أَبَانَ الْمَكْتَبِ، عَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، فَقَاصَتْ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبْكِي وَتَنْهَانَا عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ: «لَسْتُ أَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نُهِيتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ، صَوْتٍ عِنْدَ نَعْمَةٍ لَعِبٍ وَلَهْوٍ وَمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ، وَصَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ ضَرْبٍ وَجْهِ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَةِ شَيْطَانٍ» ^(٥).

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقْرِي، نَا جَدِّي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَيَّاطُ، نَا عَبْدُ

(١) انظر التخریج السابق.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٣١٥/٦)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٩٣١): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/٥)، وانظر: «الصحيحة» للألباني (٢٩٢٢).

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٠٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٩٤).

(٥) أخرجه الترمذي (١٠٠٥) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٩٤)، وانظر

«تحريم آلات الطرب» (ص ٥٢).

الملك بن مُحَمَّد بن بشران، ثنا أبو عليٍّ أَحْمَدُ بن الفضل بن خزيمة، ثنا مُحَمَّد بن سُؤَيْد الطَّحَّانُ، ثنا عاصم بن عليٍّ، ثنا عبد الرحمن بن ثابت، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبَيْر بن نفيّر، عن مالك بن يخامر الثَّقَفِ، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِهِذِمِ الْمِزْمَارِ وَالطَّبْلِ»^(١).

أخبرنا ابن الحصين، نا أبو طالب بن غيلان، نا أبو بكر الشافعي، ثنا عبد الله بن مُحَمَّد بن ناجية، ثنا عَبَّاد بن يعقوب، ثنا موسى بن عمير، عن جعفر بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن جدّه، عن عليٍّ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ بِكُسْرِ الْمَرَامِيرِ»^(٢).

أخبرنا أبو الفتح الكروخي، نا أبو عامر الأزدي، وأبو بكر الغروحي، قالوا: نا الجراحي، ثنا المحبوبي، ثنا الترمذي، ثنا صالح بن عبد الله، ثنا الفرّج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «إِذَا فَعَلْتَ أُمْتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ - فَذَكَرَ مِنْهَا: - إِذَا اتَّخَذْتَ الْقِيَانِ وَالْمَعَارِفَ»^(٣).

قَالَ التَّرمِذِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حَجَر، نا مُحَمَّد بن يَزِيد، عن المُسْتَلِم بن سعيد، عن رُمَيْح الجذامي، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «إِذَا اتَّخَذَ الْفَيْءُ دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعَلِّمَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةُ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقِيَانُ وَالْمَعَارِفُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَرَزْلَةً، وَخَسْفًا، وَمَسْحًا، وَقَذْفًا،

(١) أُرْوَدَةُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (٣٩٨/١)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (١٢٦٤).

(٢) ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ» (٥٣/١٤) وَقَالَ: خَرَّجَهُ أَبُو طَالِبٍ الْغِيلَانِيُّ. وَانْظُرِ التَّخْرِيجَ السَّابِقَ.

(٣) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢٢١٠)، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٦٠٨).

وَأَيَّاتٍ تَتَابِعُ كَنْظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سُلْكُهُ فَتَتَابِعُ^(١).

وقد رُوِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَارِضُ وَالْقَيْنَاتُ، وَاسْتُحِلَّتِ الْحُمْرُ»^(٢).

أَتَبْنَا أَبُو الْحَسَنِ سَعْدُ الْخَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ فِي «كِتَابِ الشَّنَنِ» لابن ماجه، قَالَ: نا أبو العباس أحمد بن محمد الأسدأبادي، نا أبو منصور المقومي، نا أبو طلحة القاسم بن المُنْدَرِ، نا أبو الحسن بن إبراهيم القَطَّان، ثنا مُحَمَّد بن يزيد بن ماجه، ثنا الحسين بن أبي الربيع الجرجاني، ثنا عبد الرزاق، أخبرني يحيى بن العلاء، أَنَّهُ سَمِعَ بِشْرَ بْنَ نُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ قُرَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الشَّقْوَةَ، فَمَا أَرَانِي أُزْرَقُ إِلَّا مِنْ دُفِي يَكْفِي، فَأَذَنْ لِي فِي الْغِنَاءِ فِي غير فاحشة.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا آذَنْ لَكَ، وَلَا كَرَامَةً، وَلَا نِعْمَةً عَيْنٍ، كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، لَقَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا، فَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ، مَكَانَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ مِنْ حَلَالٍ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَفَعَلْتُ بِكَ وَفَعَلْتُ، ثُمَّ عَنِّي وَتُبْتُ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ بَعْدَ التَّقْدِمَةِ إِلَيْكَ، ضَرَبْتُكَ ضَرْبًا وَجِيعًا، وَحَلَقْتُ رَأْسَكَ مِثْلَةَ، وَنَفَيْتَكَ مِنْ أَهْلِكَ، وَأَحْلَلْتُ سَلْبَكَ نُهْبَةً لِفَتَيَانِ الْمَدِينَةِ».

فَقَامَ عَمْرُو وَبِهِ مِنَ الشَّرِّ وَالْخِزْيِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَؤُلَاءِ الْعُصَاةُ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، حَشَرَهُ اللَّهُ ﷻ عُرْيَانًا لَا يَسْتَتِرُ

(١) أخرجه الترمذي (٢٢١١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٨٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٠/٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٦٥).

مِنَ النَّاسِ يَهْدِيهِ ^(١) كُلَّمَا قَامَ صُرْعٌ ^(٢).

وَأَمَّا الْآثَارُ: فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ الثُّقَاقَ فِي الْقَلْبِ، كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ.
وَقَالَ: إِذَا رَكِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ، وَلَمْ يُسَمِّ، رَدَفَهُ الشَّيْطَانُ، وَقَالَ: تَغْنَّه. فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ،
قَالَ لَهُ: تَمَنَّه.

وَمَرَّ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِقَوْمٍ مُخْرِمِينَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَتَغَنَّى، قَالَ: أَلَا لَا سَمِعَ اللَّهُ لَكُمْ.
وَمَرَّ بِجَارِيَةٍ صَغِيرَةٍ تَغْنِّي فَقَالَ: لَوْ تَرَكَ الشَّيْطَانُ أَحَدًا، لَتَرَكَ هَذِهِ.

وَسَأَلَ رَجُلٌ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْغِنَاءِ فَقَالَ: أَنَهَاكَ عَنْهُ، وَأكْرَهُهُ لَكَ.
قَالَ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ انْظُرْ يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا مَيَّزَ اللَّهُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَفِي أَيُّهُمَا يَجْعَلُ الْغِنَاءَ.
وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لُعِنَ الْمَغْنِي وَالْمُغْنَى لَهُ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْرِي وَمُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ قَالَا: نَا طَرَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو
الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، نَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ صَفْوَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنِي الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، ثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَرْمَوِيُّ،
قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَيَّ مُؤَدَّبٍ لَوْلَدِهِ: لِيَكُنْ أَوَّلُ مَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ أَدَبِكَ بُغْضُ
الْمَلَاهِي، الَّتِي بَدَّوْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَعَاقِبَتُهَا سَخَطُ الرَّحْمَنِ ﷻ فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي عَنِ الثُّقَاتِ مِنْ
حَمَلَةِ الْعِلْمِ، أَنَّ حُضُورَ الْمَعَازِفِ وَاسْتِمَاعَ الْأَغَانِي وَاللَّهَجِ بِهَا، يُنْبِتُ الثُّقَاقَ فِي الْقَلْبِ، كَمَا
يُنْبِتُ الْمَاءُ الْعُشْبَ.

وَلَعَمْرِي لَتَوَفَّى ذَلِكَ بَتَرَكَ حُضُورِ تِلْكَ الْمَوَاطِنِ، أَيْسَرُ عَلَى ذِي الذَّهْنِ مِنَ الثُّبُوتِ
عَلَى الثُّقَاقِ فِي قَلْبِهِ.

(١) هذبة الثوب: طَرَفُهُ، وَالْمَعْنَى: لَيْسَ عَلَيْهِ أَيُّ شَيْءٍ يَنْسُرُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٦١٣)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ ابْنِ مَاجَهَ» (٥٧٠): مَوْضُوعٌ.

وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: الْغِنَاءُ رُقِيَّةُ الزُّنَا.

وَقَالَ الصَّحَّاحُ: الْغِنَاءُ مَفْسَدَةٌ لِلْقَلْبِ، مَسْخَطَةٌ لِلرَّبِّ.

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا بَنِي أُمِّيَّةَ، إِيَّاكُمْ وَالْغِنَاءَ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ الشَّهْوَةَ، وَيَهْدِمُ الْمُرُوءَةَ، وَإِنَّهُ كَيُتَوَّبُ عَنِ الْخَمْرِ، وَيَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ الشُّكْرُ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلَيْنِ فَجَنِّبُوهُ النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ الْغِنَاءَ دَاعِيَةُ الزُّنَا.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَكَمْ قَدْ فَتَنَتِ الْأَصْوَاتُ بِالْغِنَاءِ مِنْ عَابِدٍ وَزَاهِدٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا جُمْلَةً مِنْ أَخْبَارِهِمْ فِي كِتَابِنَا الْمُسَمَّى بِ«ذَمِّ الْهَوَى».

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا ثَابِتُ بْنُ بِنْدَارٍ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ رِزْمَةَ، نَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْرَانِي، ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَعْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي بَادِيَةٍ لَهُ، فَسَمَرَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ سَطْحٍ، ثُمَّ تَفَرَّقَ عَنْهُ جُلَسَاؤُهُ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَجَاءَتْ بِهِ جَارِيَةٌ لَهُ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَصُبُّ عَلَيْهِ إِذْ اسْتَمَدَّهَا بِيَدِهِ، وَأَشَارَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ سَاهِيَةٌ مُضْغِيَّةٌ بِسَمْعِهَا، مَائِلَةٌ بِجَسَدِهَا كُلَّهُ إِلَى صَوْتِ غِنَاءٍ تَسْمَعُهُ فِي نَاحِيَةِ الْمُعَسْكَرِ، فَأَمَرَهَا، فَتَنَحَّتْ وَاسْتَمَعَ هُوَ الصَّوْتُ، فَإِذَا صَوْتُ رَجُلٍ يَغْنِي، فَأَنْصَتُ لَهُ حَتَّى فَهِمَ مَا يَغْنِي بِهِ مِنَ الشَّعْرِ.

ثُمَّ دَعَا جَارِيَةً مِنْ جَوَارِيهِ غَيْرَهَا، فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَذِنَ لِلنَّاسِ إِذْنًا عَامًّا، فَلَمَّا أَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ أَجْرَى ذِكْرُ الْغِنَاءِ، وَمَنْ كَانَ يَسْمَعُهُ، وَلَكِنَّ فِيهِ، حَتَّى ظَنَّ الْقَوْمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ، فَأَفَاضُوا فِي التَّلْيِينِ وَالتَّحْلِيلِ وَالتَّسْهِيلِ، فَقَالَ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ يَسْمَعُ مِنْهُ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ أَيْلَةِ حَازِقَانَ.

قَالَ: وَأَيْنَ مَنْزِلُكَ مِنَ الْعَسْكَرِ؟

فَأَوْمَأَ إِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي كَانَ الْغِنَاءُ مِنْهَا.

فَقَالَ سُلَيْمَانُ: يُبْعَثُ إِلَيْهِمَا.

فوجد الرسولُ أحدهُما، فأقبل به حتَّى أدخله على سليمان، فقال له: ما اسمُكَ؟
قال: سمير.

فسأله عن الغناء كيف هو فيه، فقال: حاذقٌ مُحْكِمٌ.

قال: ومتى عهدُك به؟

قال: في ليلتي الماضية.

قال: وفي أيِّ نواحي العسكر كنتَ؟

فذكر له الناحية التي سمع منها الصَّوت.

قال: فما غنَّيتَ؟

فذكر الشعرَ الَّذي سمِعَهُ سليمانُ، فأقبل سليمانُ فقال: هَذَرِ الْجَمْلُ. فَضْبَعَتِ النَّاقَةُ،
وَهَبَّ التَّيْسُ، فشكرت الشاة، وهدل الحمام، فزافت الحمامة، وغنَّى الرَّجُلُ، فطربت
المرأة، ثُمَّ أَمَرَ به فَخُصِّي.

وسأل عن الغناء: أين أصله، وأكثر ما يكون؟

قالوا: بالمدينة، وهو في المخنثين وهم الحدَّاق به، والأئمة به، فكتب إلى عامله على
المدينة، وهو أبو بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم: أَنْ اخْصِ مَنْ قَبْلَكَ مِنَ الْمُخَنَّثِينَ
الْمُغَنِّينَ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَأَمَّا المعنى فقد بيَّنا أَنَّ الغناء يُخرج الإنسان عن الاعتدال، ويغيِّر
العقل.

وبيان ذلك: أَنَّ الإنسان إذا طَرِبَ، فَعَلَ ما يَسْتَقْبِحُهُ فِي حال صَمْتِهِ من غيره، من

تحريك رأسه، وتصفيق يديه، ودق الأرض برجله، إلخ غير ذلك مما يفعله أصحاب العقول السخيفة، والغناء يوجب ذلك، بل يقارب فعله فعل الخمر في تغطية العقل، فينبغي أن يقع المنع منه.

أخبرنا عمر بن زفر، نا جعفر بن أحمد، نا عبد العزيز بن علي الأزجي، نا ابن جهضم، ثنا يحيى بن المؤمل، ثنا أبو بكر الشقاق، ثنا أبو سعيد الخراز، قال: ذكر عند محمد بن منصور أصحاب القصائد فقال: هؤلاء الفرارون من الله عز وجل لو ناصحوا الله ورسوله وصدقوه، لأفادهم في سرائرهم ما يشغلهم عن كثرة التلاقي.

أخبرنا محمد بن ناصر، نا عبد الرحمن بن أبي الحسين بن يوسف، نا محمد بن علي العشاري، قال: قال أبو عبد الله بن بطّة العكبري: سألتني سائل عن استماع الغناء، فنهيته عن ذلك، وأعلمته أنه مما أنكرته العلماء، واستحسنه السفهاء، وإنما تفعله طائفة سمو بالصوفية، وسمّاهم المحققون الجبرية، أهل همم دنيئة، وشرائع بدعية، يظهرون الزهد، وكل أسبابهم ظلمة، يدعون الشوق والمحبة بإسقاط الخوف والرجاء، يسمعون من الأحداث، والنساء، ويطربون ويضعقون ويتغاشون ويتماوتون ويزعمون أن ذلك من شدة حبهم لربهم وشوقهم إليه، تعالى الله عما يقوله الجاهلون علوا كبيرا.

❦ في ذكر الشبهة التي تعلق بها من أجاز سماع الغناء:

فمنها: حديث عائشة رضي الله عنها أن الجاريتين كانتا تضربان عندها بدفين، وفي بعض ألفاظه: «دخل عليّ أبو بكر، وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقولت به الأنصار يوم بُعث، فقال أبو بكر: أمزموه الشيطان في بيت رسول الله ﷺ! فقال رسول الله ﷺ: دعهما يا أبا بكر، إن لكل قوم عيدا، وهذا عيدنا»^(١). وقد سبق ذكر الحديث.

(١) أخرجه البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢).

ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: «يَا عَائِشَةُ مَا كَانَ مَعَهُم مِنَ اللَّهْوِ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ»^(١). وقد سبق.

ومنها: حديث فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ أنه قال: «لِلَّهِ أَشَدُّ أَذْنَا إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ»^(٢).

قال ابن طاهر: وَجْهُ الْحُجَّةِ أَنَّهُ أُثْبِتَ تَحْلِيلُ اسْتِمَاعِ الْغَنَاءِ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَاسَ عَلَى مُحَرَّمٍ.

ومنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا أَدِنَ اللَّهُ بِرَبِّكَ لِشَيْءٍ مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»^(٣).

ومنها: حديث حاطب عن النبي ﷺ أنه قال: «فَضْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الضَّرْبُ بِالذَّفِّ»^(٤).

والجواب: أَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَيْهِمَا، وَبَيَّنَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْشُدُونَ الشُّعْرَ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ غَنَاءً، لِنَوْعٍ يَثْبِتُ فِي الْإِنْشَادِ وَتَرْجِيعِ، وَمِثْلَ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُ الطَّبَاعَ عَنِ الْإِعْتِدَالِ.

وكيف يحتج بذلك الواقع في الزمان السليم عند قلوب صافية، على هذه الأصوات المُنْطَرِبَةِ الْوَاقِعَةِ فِي زَمَانٍ كَدَرٍ عِنْدَ نَفُوسٍ قَدْ تَمَلَّكَهَا الْهَوَى؟ مَا هَذَا إِلَّا مَغَالِطَةٌ لِلْفَهْمِ. أَوَلَيْسَ قَدْ صَحَّ فِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ مَا أَخَذَتْ النِّسَاءَ لَمَنْعَهُنَّ الْمَسَاجِدَ.

(١) أخرجه البخاري (٥١٦٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٦٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٨٢)، ومسلم (٧٩٢).

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٨٨)، وابن ماجه (٧٨٩٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٦).

وإنما ينبغي للمفتي أن يزن الأحوال، كما ينبغي للطبيب أن يزن الزمان والسنة والبلد ثم يصف على مقدار ذلك.

وأيन الغناء بما تناولت به الأنصار يوم بُعث، من غناء أمرّد مستحسن بآلاتٍ مستطابة، وصناعة تجذب إليها النفس، وغزليات يُذكرُ فيها الغزال والغزالة والخال والخذ والقُد والاعتدال؟

فهل يثبتُ هناك طبع؟ هيهات، بل ينزعج شوقاً إلى المستلد، ولا يدعي أنه لا يجدُ ذلك إلا كاذبٌ أو خارجٌ عن حدِّ الآدمية، ومن ادعى أخذ الإشارة من ذلك إلى الخالق، فقد استعمل في حقه ما لا يليق به، على أن الطبع يسبقه إلى ما يجد من الهوى.

وقد أجاب أبو الطيب الطبري عن هذا الحديث بجوابٍ آخر: فأخبرنا أبو القاسم الحريري عنه أنه قال: هذا الحديث حجتنا؛ لأن أبا بكر سَمِيَ ذلك مزمور الشيطان، ولم يُنكر النبي ﷺ على أبي بكر قوله، وإنما منعه من التغليظ في الإنكار؛ لحسن رفعته، لا سيما في يوم العيد، وقد كانت عائشة رضي الله عنها صغيرة في ذلك الوقت، ولم يُنقل عنها بعد بلوغها وتحصيلها إلا ذم الغناء.

وقد كان ابن أخيه القاسم بن محمد يذم الغناء، ويمنع من سماعه، وقد أخذ العلم عنها.

قال المصنف رحمه الله: وأما اللهو المذكور في الحديث الآخر، فليس بصريح في الغناء، فيجوز أن يكون إنشاد الشعر أو غيره.

وأما التشبيه بالاستماع إلى القينة فلا يمتنع أن يكون المشبه حراماً، فإن الإنسان لو قال: وجدتُ للعسل لذة أكثر من لذة الخمر. كان كلاماً صحيحاً، وإنما وقع التشبيه بالإصغاء في الحالتين، فيكون أحدهما حلالاً، أو حراماً لا يمنع من التشبيه.

وقد قَالَ عليه الصلاة والسلام: «إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ»^(١). فَسَبَّهَ أَيْضًا الرُّؤْيَا بِإِضَاحِ الرُّؤْيَا، وَإِنْ كَانَ وَقَعَ الْفَرْقُ بَأَنَّ الْقَمَرَ فِي جِهَةٍ يَحِيطُ بِهِ نَظَرُ النَّاطِرِ، وَالْحَقُّ مُنْزَعٌ عَنْ ذَلِكَ.

وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ فِي مَاءِ الْوُضُوءِ: لَا نَسْتَفُّ الْأَعْضَاءَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ أَثَرُ عِبَادَةٍ، فَلَا يُسَنُّ مَسْحُهُ كَدَمِ الشَّهِيدِ، فَقَدْ جَمَعُوا بَيْنَهُمَا مِنْ جِهَةٍ اتَّفَقَهُمَا فِي كَوْنِهِمَا عِبَادَةً، وَإِنْ افْتَرَقَا فِي الطَّهَارَةِ وَالنَّجَاسَةِ.

وَاسْتِدْلَالُ ابْنِ طَاهِرٍ بِأَنَّ الْقِيَاسَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى مَبَاحٍ، فِقْهُ الصُّوفِيَّةِ، لَا عِلْمُ الْفُقَهَاءِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، فَقَدْ فَسَّرَهُ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، فَقَالَ: مَعْنَاهُ: يَسْتَغْنِي بِهِ. وَفَسَّرَهُ الشَّافِعِيُّ فَقَالَ: مَعْنَاهُ: يَتَحَزَّنُ بِهِ، وَيَتَرْتَم. وَقَالَ غَيْرُهُمَا: يَجْعَلُهُ مَكَانَ غِنَاءِ الرُّكْبَانِ إِذَا سَارُوا.

وَأَمَّا الضَّرْبُ بِالذُّفِّ، فَقَدْ كَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ يَكْسِرُونَ الذُّفُوفَ، وَمَا كَانَتْ هَكَذَا، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا هَذِهِ؟

وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: لَيْسَ الذُّفُّ مِنْ سُنَّةِ الْمُرْسَلِينَ فِي شَيْءٍ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: مَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الصُّوفِيَّةِ، فَهُوَ خَطَأٌ التَّأْوِيلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ عِنْدَنَا النِّكَاحُ، وَاضْطِرَابُ الصَّوْتِ، وَالذِّكْرُ فِي النَّاسِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَلَوْ حَمَلَ عَلَى الذُّفِّ حَقِيقَةً عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَرْجُو أَلَّا يَكُونَ بِالذُّفِّ بَأْسٌ فِي الْعُرْسِ وَنَحْوِهِ، وَأَكْرَهُ الطَّبْلَ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَرَّرِيُّ، نَا نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَطْرِ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣) مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

عبيد الله المؤدّب، ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة، ثنا عمرو بن مرزوق، ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي، قال: طَلَبْتُ ثابتَ بن سعد - وكان بدرّيًا - فوجدته في عُرْسٍ له.

قال: وإذا جَوَارٍ يُعْنَيْنَ وَيَضْرِبْنَ بالدُفوف، فَقُلْتُ: ألا تَنْهَى عن هذا؟ قال: لا. إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لَنَا فِي هَذَا.

أخبرنا عبد الله بن علي، نا جدي أبو منصور، مُحَمَّد بن أحمد الخياط، نا عبد الملك بن بشران، ثنا أبو علي أحمد بن الفضل بن خزيمة، ثنا أحمد بن القاسم الطائي، ثنا ابن سهم ثنا عيسى بن يونس، عن خالد بن إلياس، عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن القاسم، عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَظْهِرُوا النِّكَاحَ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغُرْبَالِ. يَعْنِي: الدَّفَّ»^(١).

قَالَ المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وكلُّ ما احتجُّوا به، لا يجوز أن يُسْتَدَلَّ به عَلَى جَوَازِ هَذَا الْغِنَاءِ الْمَعْرُوفِ الْمُؤَثِّرِ فِي الطَّبَاعِ، وقد احتجَّ لَهُم أَقْوَامٌ مَفْتُونُونَ بِحَبِّ التَّصَوُّفِ بِمَا لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ فَمِنْهُمْ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: كَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يَمِيلُ إِلَى السَّمَاعِ، وَيَسْتَلِذُّ بِالتَّرَنُّمِ.

قَالَ المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنَّما ذكر أبو نعيم هَذَا عن الْبَرَاءِ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَلْقَى يَوْمًا فَتَرَنَّمَ، فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْاِحْتِجَاجِ الْبَارِدِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَتَرَنَّمَ، فَأَيْنَ التَّرَنُّمُ مِنَ السَّمَاعِ لِلْغِنَاءِ الْمُطْرِبِ.

وقد استدلَّ لَهُم مُحَمَّد بن طاهر بأشياء، لولا أن يَغْتَرَّ عَلَى مِثْلِهَا جاهل فيغترَّ، لَمْ يَصْلُحْ ذِكْرُهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ:

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٩٥)، وضعفه الألباني في «الإرواء» (١٩٩٣).

فمنها: أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ: «بَابُ الْاِقْتِرَاحِ عَلَى الْقَوَالِ وَالسُّنَّةِ فِيهِ»، فَجَعَلَ الْاِقْتِرَاحَ عَلَى الْقَوَالِ سُنَّةً، وَاسْتَدَلَّ بِمَا رَوَى عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَشْدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةٍ، فَأَخَذَ يَقُولُ: هِيَ هِيَ ^(١). حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ: بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى اسْتِمَاعِ الْغَزَلِ، قَالَ الْعَجَّاجُ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «طَافَ الْخَيَالَاتُ فَهَاجَا سَقَمًا». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ يُنْشَدُ مِثْلُ هَذَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

قَالَ الْمَصْنَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَانْظُرْ إِلَى احْتِجَاجِ ابْنِ طَاهِرٍ، مَا أَعْجَبَهُ! كَيْفَ يَخْتِجُّ عَلَى جَوَازِ الْغِنَاءِ، بِإِنْشَادِ الشُّعْرِ، وَمَا مِثْلُهُ إِلَّا كَمِثْلٍ مِنْ قَالَ: يَجُوزُ أَنْ يُضْرَبَ بِالْكَفِّ عَلَى ظَهْرِ الْعُودِ، فَجَازَ أَنْ يُضْرَبَ بِأَوْتَارِهِ. أَوْ قَالَ: يَجُوزُ أَنْ يُعْصَرَ الْعِنَبُ، وَيُشْرَبَ مِنْهُ فِي يَوْمِهِ، فَجَازَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْهُ بَعْدَ أَيَّامٍ. وَقَدْ نَسِيَ أَنْ يُنْشَدَ الشُّعْرُ لَا يُطْرَبُ كَمَا يُطْرَبُ الْغِنَاءُ.

وَقَدْ أَنْبَأَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ طَاهِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّرِيفَ أَبَا عَلِيٍّ بْنِ أَبِي مُوسَى الْهَاشِمِيَّ عَنِ السَّمَاعِ فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ فِيهِ، غَيْرَ أَنِّي حَضَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ شَيْخَنَا أَبَا الْحَسَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، سَنَةَ سَبْعِينَ وَثَلَاثَ مِثَّةٍ، فِي دَعْوَةٍ عَمِلَهَا لِأَصْحَابِهِ، حَضَرَهَا أَبُو بَكْرٍ الْأُبْهَرِيُّ شَيْخُ الْمَالِكِيِّينَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الدَّارَكِيُّ شَيْخُ الشَّافِعِيِّينَ، وَأَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ الْحَسَنِ شَيْخُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَمْعُونَ شَيْخُ الْوُعَاظِ وَالزُّهَادِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُجَاهِدٍ شَيْخُ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْبَاقِلَانِيِّ، فِي دَارِ شَيْخَانَا أَبِي الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ شَيْخِ الْحَنَابِلَةِ، فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: لَوْ سَقَطَ السَّقْفُ عَلَيْهِمْ، لَنْ يَبْقَى بِالْعِرَاقِ مَنْ يُفْتِي فِي حَادِثَةٍ بِسُنَّةٍ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٥٥).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» فِي الضَّعْفَاءِ (٣/ ١٨٠)، وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٨/ ١٢٨) وَعَزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ.

ومعهم أبو عبد الله غلامٌ، وكان يقرأ القرآن بصوتٍ حسنٍ، فقليل له: قل شيئاً، فقال: وهم يسمعون:

خَطْتُ أَنَا مِلْهًا فِي بَطْنِ قِرْطَاسٍ رِسَالَةً بِعَيِيرٍ لَا بَأْنَفَاسِ
أَنْ زُرْتُ فِدَيْتِكَ قِفَ لِي غَيْرَ مُحْتَسِمٍ فَإِنَّ حُبَّكَ لِي قَدْ شَاعَ فِي النَّاسِ
فَكَانَ قَوْلِي لِمَنْ أَدَى رِسَالَتَهَا قِفَ لِي لِأَمْشِي عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَالرَّاسِ

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: فَبَعْدَ مَا رَأَيْتُ هَذَا، لَا يُمْكِنُنِي أَنْ أَفْتِيَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِحَظَرٍ وَلَا بِإِبَاحَةٍ.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ إِنْ صَدَقَ فِيهَا مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ، فَإِنَّ شَيْخَنَا ابْنَ نَاصِرِ الْحَافِظِ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ بِثَقَّةٍ، حُمِلَتْ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ عَلَى أَنَّهُ أَنْشَدَهَا، لَا أَنَّهُ غَنَى بِهَا بِقَضِيبٍ وَمِخْدَةٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَذَكَرَهُ، ثُمَّ فِيهَا كَلَامٌ مُجْمَلٌ.

قَوْلُهُ: لَا يُمْكِنُنِي أَنْ أَقُولَ فِيهَا بِحَظَرٍ، وَلَا بِإِبَاحَةٍ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَقْلُودًا لَهُمْ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُفْتِيَ بِالْإِبَاحَةِ، وَإِنْ كَانَ يَنْظُرُ فِي الدَّلِيلِ، فَيَلْزِمُهُ مَعَ حُضُورِهِمْ أَنْ يُفْتِيَ بِالْحَظَرِ، ثُمَّ بِتَقْدِيرِ صِحَّتِهَا، أَفَلَا يَكُونُ اتِّبَاعُ الْمَذْهَبِ أَوَّلَى مِنْ اتِّبَاعِ أَرْبَابِ الْمَذَاهِبِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، مَا يَكْفِي فِي هَذَا، وَشَيْدْنَا ذَلِكَ بِالْأَدَلَّةِ.

وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِهِ: بَابُ إِكْرَامِهِمْ لِلْقَوَالِ وَإِفْرَادِهِمُ الْمَوْضِعَ لَهُ. وَاحْتِجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيْهِ إِلَى كَعْبِ بْنِ زَهِيرٍ، لَمَّا أَنْشَدَهُ: بَانَتْ سَعَادُ^(١). وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا لِيُعْرَفَ قَدْرُ فَهْمِ هَذَا الرَّجُلِ وَاسْتِنْبَاطِهِ، وَإِلَّا فَالزَّمانُ أَشْرَفُ مِنْ أَنْ يَضِيعَ بِمِثْلِ هَذَا التَّخْلِيطِ.

وَأُنَبِّأُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدَ بْنَ طَاهِرٍ، نَا أَبَا سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْحِجَاجِيَّ،

(١) انظر القصة في «السيرة النبوية» لابن هشام (١٨١-١٩٤).

ثنا أبو مُحَمَّد عبد الله بن أحمد المقرئ، ثنا أبي، ثنا علي بن أحمد، ثنا مُحَمَّد بن العباس بن بلال، قَالَ: سعيد بن مُحَمَّد قَالَ: حَدَّثَنِي إبراهيم بن عبد الله - وكان النَّاس يتبرَّكون به - قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُزْنِي قَالَ: مَرَرْنَا مع الشافعي وإبراهيم بن إسماعيل عَلَى دار قومٍ وجاريةٌ تُغْنِيهم: خَلِيلِي مَا بَالُ الْمَطَايَا كَانَتْهَا تَرَاهَا عَلَى الْأَعْقَابِ بِالْقَوْمِ تَنْكِصُ فَقَالَ الشافعي: مِيلُوا بنا نَسْمَع.

فَلَمَّا فَرَعْتُ، قَالَ الشافعي لإبراهيم: أَيُطْرَبُكَ هذا؟
قَالَ: لا.

قَالَ: فما لك حِسٌّ.

قَالَ المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قلت: وَهَذَا مُحَالٌ عَلَى الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وفي الرواية مجهولون، وابن طاهر لا يُوثَّقُ به، وقد كان الشَّافِعِيُّ أَجَلَّ من هَذَا كُلِّهِ.

ويدلُّ عَلَى صِحَّة ما ذكرناه، ما أخبرنا به أبو القاسم الحريري، عن أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيِّ قَالَ: أَمَّا سَمَاعُ الغناء من الْمَرْأَةِ الَّتِي ليست بِمَحْرَمٍ، فَإِنَّ أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ قالوا: لا يجوز، سواء كانت حُرَّةً أو مملوكةً.

قَالَ: وَقَالَ الشافعي: وصاحب الجارية إذا جَمَعَ النَّاسَ لِسَمَاعِهَا، فهو سَفِيهٌ تُرَدُّ شَهَادَتُهُ. ثُمَّ غَلَطَ الْقَوْلُ فِيهِ فَقَالَ: وهو دِيَاثَةٌ.

قَالَ المصنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِنَّمَا جُعِلَ صَاحِبُهَا سَفِيهًا فَاسِقًا؛ لِأَنَّهُ دَعَا النَّاسَ إِلَى الْبَاطِلِ، وَمَنْ دَعَا إِلَى الْبَاطِلِ كَانَ سَفِيهًا فَاسِقًا.

قَالَ المصنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قلت: وقد أخبرنا مُحَمَّد بن القاسم البغدادِي، عن أَبِي مُحَمَّد التَّمِيمِي، عن أَبِي عبد الرحمن السلمي، قَالَ: اشترى سعد بن عبد الله الدمشقي جاريةً قَوْلًا للفقراء، وكانت تقول لهم القصائد.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وقد ذكر أبو طالب المَكِّيُّ في كتابه قَالَ: أدركنا مروان القاضي، وله جَوَارٍ يَسْمَعَنَّ التَّلْحِينَ قد أعدَّهنَّ للصُّوفِيَّةَ، قَالَ: وكانت لعطاء جاريتان تُلَحِّنَانِ، وكان إخوانه يسمعون التَّلْحِينَ منهما.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: أمَّا سعدُ الدَّمَشَقِيُّ فَرَجُلٌ جاهلٌ، والحكاية عن عطاء مُحَالٌ وكذب، وإن صحَّت الحكاية عن مروان فهو فاسق، والدليل عَلَى ما قُلْنَا ما ذكرنا عن الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ وهؤلاء القوم جهلوا العلم فمالوا إِلَى الهَوَى.

وقد أنبأنا زاهر بن طاهر، قَالَ: أنبأنا أبو عثمان الصَّابُونِيُّ، وأبو بكر البيهقي، قالا: أنبأنا الحاكم أبو عبد الله النِّسَابُورِيُّ، قَالَ: أَكْثَرُ ما تَقَيُّتُ أنا وفارس بن عيسى الصوفي، في دار أبي بكر الإبريسي، للسَّمَاعِ من هزارة -رحمها الله- فَإِنَّهَا كانت من مستورات القَوَالِاتِ.

قَالَ المصنّف: قُلْتُ: وهذا أَفْبَحُ شَيْءٍ من مثل الحاكم، كيف خَفِيَ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ أن يسمع من امرأة ليست بِمَحْرَمٍ، ثُمَّ يذكر هَذَا في كتاب «تاريخ نيسابور» وهو كتابٌ عِلْمٍ، من غير تحاشٍ عن ذِكْرِ مِثْلِهِ، لقد كَفَّاهُ هذا، قدحاً عدالته.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: فَإِنْ قِيلَ: ما تقولُ فيما أَخْبَرَكُمُ به إسماعيل بن أحمد السمرقندي، نا عمر بن عبد الله، نا أبو الحسين بن بشران، نا عثمان بن أحمد، نا حنبل بن إسحاق، ثنا هارون بن معروف، ثنا جرير، عن مغيرة، قَالَ: كان عون بن عبد الله يَقُصُّ، فإذا فَرَّغَ، أَمَرَ جَارِيَةً لَهُ تَقْصُّ وَتُطْرَبُ.

قَالَ المغيرة: فأرسلتُ إليه، أو أَرَدْتُ أن أُرْسِلَ إليه: إِنَّكَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ صَدِيقٍ، وَإِنَّ اللهَ بِكَ رَاضٍ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيَّهٖ ﷺ بِالْحُمَقِ، وَإِنَّ صَنِيعَكَ هَذَا صَنِيعٌ أَخْمَقَ.

فالجواب: إِنَّا لَا نَظُنُّ بِعَوْنِ أَنَّهُ أَمَرَ الجارية أن تقصَّ عَلَى الرِّجَالِ، بل أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَهَا مُتَفَرِّدًا وهي مُلْكُهَا، فَقَالَ له مغيرة الفقيه هَذَا الْقَوْلُ، وَكَرِهَ أَنْ تُطْرَبَ الجارية

له، فما ظنك بمن يُسمِعُهُنَّ الرِّجال، وَيُوقِصُهُنَّ وَيُطَرِّبُهُنَّ.

وقد ذكر أبو طالب المكي أنَّ عبد الله بن جعفر كان يسمع الغناء.

قَالَ المصنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِنَّمَا كَانَ يَسْمَعُ إِنْشَادَ جَوَارِيهِ، وَقَدْ أَرَدَفَ ابْنُ طَاهِرِ الْحِكَايَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا آنِفًا بِحِكَايَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، رَوَاهَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْفَرَاغَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَحِبُّ السَّمَاعَ، وَكَانَ أَبِي أَحْمَدَ يَكْرَهُ ذَلِكَ، فَوَعَدْتُ لَيْلَةَ ابْنِ الْخُبَّازَةِ، فَمَكَتَ عِنْدِي إِلَى أَنْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبِي قَدْ نَامَ، وَأَخَذَ يَغْنِي، فَسَمِعْتُ حَسَّ أَبِي فَوْقَ السَّطْحِ، فَصَعِدْتُ فَرَأَيْتُ أَبِي فَوْقَ السَّطْحِ يَسْمَعُ، وَذَيْلُهُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَتَبَخَّرُ عَلَى السَّطْحِ كَأَنَّهُ يَرْقُصُ.

قَالَ المصنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ قَدْ بَلَغَتْنا مِنْ طَرِيقٍ؛ فَفِي بَعْضِ الطَّرِيقِ عَنْ صَالِحٍ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو ابْنَ الْخُبَّازَةِ الْقَصَائِدِي، وَكَانَ يَقُولُ وَيَلْحَنُ، وَكَانَ أَبِي فِي الزُّقَاقِ يَذْهَبُ وَيَجِيءُ وَيَسْمَعُ إِلَيْهِ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ بَابٌ، وَكَانَ يَقِفُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ يَسْتَمِعُ.

وقد أخبرنا بها أبو منصور القزاز، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، نا أحمد بن علي بن الحسين التوزي، ثنا يوسف بن عمر القواس، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ مَالِكِ الْقَطِيعِي، يَحْكِي -أُظْنُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ- قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو ابْنَ الْخُبَّازَةِ الْقَصَائِدِي، وَكَانَ يَقُولُ وَيَلْحَنُ، وَكَانَ أَبِي يَنْهَانِي عَنِ التَّغْنِي، فَكُنْتُ إِذَا كَانَ ابْنُ الْخُبَّازَةِ عِنْدِي، أَكْتُمُهُ عَنْ أَبِي؛ لئلا يسمع، فكان ذات ليلة عندي، وكان يغني، فَعَرَضْتُ لِأَبِي عِنْدَنَا حَاجَةً، وَكَانَا فِي زُقَاقٍ، فَجَاءَ، فَسَمِعَهُ يَغْنِي، فَتَسَمَّعَ، فَوَقَعَ فِي سَمْعِهِ شَيْءٌ مِنْ قَوْلِهِ، فَخَرَجْتُ لِأَنْظُرَ، فَإِذَا بِأَبِي ذَاهِبًا وَجَائِيًا، فَرَدَدْتُ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ لِي: يَا بَنِي، إِذَا كَانَ هَذَا نَعَمَ الْكَلَامَ. أَوْ مَعْنَاهُ.

قَالَ المصنف رحمه الله: وَهَذَا ابن الخَبَّازَةِ كَانَ يُنْشِدُ القَصَائِدَ الزُّهْدِيَّاتِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الآخِرَةِ، وَلِذَلِكَ اسْتَمَعَ إِلَيْهِ أَحْمَدُ.

وَقَوْلٌ مِنْ قَالَ: يَنْزَعُج. فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُزْعِجُهُ الطَّرَبُ، فَيَمِيلُ يَمِينًا وَشِمَالًا. وَأَمَّا رَوَايَةُ ابن طَاهِرِ الَّتِي فِيهَا: فَرَأَيْتُهُ وَذَيْلُهُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَتَبَخَّرُ عَلَى السَّطْحِ كَأَنَّهُ يَرْقُصُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ تَغْيِيرِ الرُّوَاةِ، وَتَغْيِيرُهُمْ لَمَّا يَظُنُّونَهُ الْمَعْنَى، تَصَحِيحًا لِمَذْهَبِهِمْ فِي الرَّرْقُصِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا الْقَدَحَ فِي السُّلَمِيِّ، وَفِي ابن طَاهِرِ الرَّائِيْنِ لِهَذِهِ اللَّفْظَاتِ، وَقَدْ احْتَجَّ لَهُمْ أَبُو طَالِبِ الْمَكِّيُّ، عَلَى جَوَازِ السَّمَاعِ بِمَنَامَاتٍ، وَقَسَمَ السَّمَاعَ إِلَى أَنْوَاعٍ، وَهُوَ تَقْسِيمُ صُوفِيٍّ لَا أَصْلَ لَهُ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ يَسْمَعُ الْغِنَاءَ، وَلَا يُوَثِّرُ عِنْدَهُ تَحْرِيكُ النَّفْسِ إِلَى الْهَوَى، فَهُوَ كَاذِبٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّا لَا نَسْمَعُ الْغِنَاءَ بِالطَّبْعِ الَّذِي يَشْتَرِكُ فِيهِ الْخَاصُّ وَالْعَامُّ. قَالَ: وَهَذَا تَجَاهُلٌ مِنْهُ عَظِيمٌ؛ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَلْزَمُهُ عَلَى هَذَا أَنْ يَسْتَبِيحَ الْعُودَ وَالطُّبُورَ وَسَائِرَ الْمَلَاهِي؛ لِأَنَّهُ يَسْمَعُهُ بِالطَّبْعِ الَّذِي لَا يَشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَبِيحْ ذَلِكَ، فَقَدْ نَقَضَ قَوْلَهُ، وَإِنْ اسْتَبَاحَ فَقَدْ فَسَقَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ هَذَا الْمُدَّعِي لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَدَّعِي أَنَّهُ فَارَقَ طَبْعَ الْبَشَرِ، وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ الْمَلَائِكَةِ، فَإِنْ قَالَ هَذَا، فَقَدْ تَخَرَّصَ عَلَى طَبْعِهِ، وَعَلِمَ كُلُّ عَاقِلٍ كَذْبَهُ إِذَا رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ، وَوَجَبَ أَلَّا يَكُونَ مُجَاهِدًا لِنَفْسِهِ، وَلَا مُخَالَفًا لِهَوَاهُ، وَلَا يَكُونُ لَهُ ثَوَابٌ عَلَى تَرْكِ اللَّذَّاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ، وَإِنْ قَالَ: أَنَا عَلَى طَبْعِ الْبَشَرِ الْمَجْبُولِ عَلَى الْهَوَى

والشهوة، قلنا له: فكيف تسمع الغناء المطرب بغير طبعك، أو تطرب لسماعه لغير ما غرس في نفسك.

أخبرنا ابن ناصر، نا أحمد بن علي بن خلف، ثنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعتُ أبا القاسم الدمشقي، يقول: سُئِلَ أبو علي الروذباري عَمَّنْ سَمِعَ المَلاهي، ويقول: هي لي حلال؛ لأنِّي قد وَصَلْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لا تُؤَثِّرُ فِيَّ اخْتِلَافُ الْأَحْوال. فَقَالَ: نعم. قد وَصَلَ لعمري، ولكن إِلَى سَقَرٍ.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: فَإِنْ قِيلَ: قد بَلَّغْنَا عن جَمَاعَةٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوا عن المُنشِد شَيْئاً، فَأَخَذُوهُ عَلَى مَقْصُودِهِمْ فَانْتَفَعُوا بِهِ. قُلْنَا: لا يَنْكَرُ أَنْ يَسْمَعَ الْإِنْسَانُ بَيْتاً مِنَ الشُّعْرِ أَوْ حِكْمَةً، فَيَأْخُذُهَا إِشَارَةً فَتَرْعِجُهُ بِمَعْنَاهَا، لا لِأَنَّ الصَّوْتَ مُطْرَبٌ، كما سَمِعَ بَعْضُ الْمُرِيدِينَ صَوْتَ مَغْنِيَةٍ تَقُولُ:

كُلَّ يَوْمٍ تَتَلَوْنُ غَيْرُ هَذَا بِكَ أَجْمَلُ

فَصَاحَ وَمَاتَ، فَهَذَا لَمْ يَقْصِدْ سَمَاعَ الْمَرْأَةِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى التَّلْحِينِ، وَإِنَّمَا قَتَلَهُ الْمَعْنَى، ثُمَّ لَيْسَ سَمَاعُ كَلِمَةٍ أَوْ بَيْتٍ لَمْ يَقْصِدْ سَمَاعَهُ، كَالِاسْتِعْدَادِ لِسَمَاعِ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ الْكَثِيرَةِ الْمَطْرَبَةِ، مَعَ انْضِمَامِ الضَّرْبِ بِالْقَضِيبِ وَالتَّصْفِيقِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

إِنْ ذَلِكَ السَّامِعُ لَمْ يَقْصِدِ السَّمَاعَ، وَلَوْ سَأَلْنَا: هل يجوز لي أَنْ أَقْصِدَ سَمَاعَ ذَلِكَ؟ مَنَعَنَاهُ.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: وقد احتجَّ لَهُمْ أَبُو حَامِدٍ الطُّوسِيُّ بِأَشْيَاءَ، نَزَلَ فِيهَا عَنْ رُتْبَتِهِ عَنِ الْفَهْمِ، مَجْمُوعُهَا أَنَّهُ قَالَ: ما يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ السَّمَاعِ نَصٌّ وَلَا قِيَاسٌ. وَجَوَابُ هَذَا مَا قَدْ أَسْلَفْنَاهُ، وَقَالَ: لا وَجْهَ لِتَحْرِيمِ سَمَاعِ صَوْتِ طَيِّبٍ، فَإِذَا كَانَ مُوزُونًا فَلَا يَحْرُمُ أَيْضًا، وَإِذَا لَمْ يَحْرُمْ الْآحَادُ فَلَا يَحْرُمُ الْمَجْمُوعُ؛ فَإِنَّ أَفْرَادَ الْمَبَاحَاتِ إِذَا اجْتَمَعَتْ، كَانَ الْمَجْمُوعُ مُبَاحًا.

قَالَ: وَلَكِنْ يُنْتَظَرُ فِيمَا يُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ مُحْظَرٌ، حَرَّمَ نَثْرَهُ وَنَظْمَهُ، وَحَرَّمَ التَّصْوِيتَ لَهُ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَإِنِّي لَا تَعْجَبُ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ؛ فَإِنَّ الْوَتَرَ بِمُفْرَدِهِ أَوْ الْعُودَ وَخَدَّهُ مِنْ غَيْرِ وَتَرٍ، لَوْ ضُرِبَ لَمْ يَحْرَمَ، وَلَمْ يُطْرَبْ، فَإِذَا اجْتَمَعَا، وَضُرِبَ بِهِمَا عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ حَرَّمَ وَأَزْعَجَ، وَكَذَلِكَ مَاءُ الْعَنْبِ جَائِزٌ شُرْبُهُ، وَإِذَا حَدَّثَتْ فِيهِ شِدَّةٌ مَطْرَبَةٌ حَرَّمَ.

وَكَذَلِكَ هَذَا الْمَجْمُوعُ يُوجِبُ طَرَبًا، يَخْرُجُ مِنَ الْإِعْتِدَالِ، فَيَمْنَعُ مِنْهُ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: الْأَصْوَاتُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْرِبٍ: مُحَرَّمٌ وَمَكْرُوهٌ وَمَبَاحٌ.

فَالْمُحَرَّمُ: الزَّمْرُ وَالنَّايُ وَالسَّرْنَاءُ وَالطُّنْبُورُ وَالْمِعْرَفَةُ وَالرَّيَابُ وَمَا مِثْلُهَا، نَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَلَى تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَيُلْحَقُ بِهِ الْجِرَافَةُ وَالْجَنَكُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ تُطْرَبُ، فَتُخْرِجُ عَنْ حَدِّ الْإِعْتِدَالِ، وَتَفْعَلُ فِي طَبَاعِ الْغَالِبِ مِنَ النَّاسِ مَا يَفْعَلُهُ الْمُسْكِرُ، وَسَوَاءٌ اسْتَعْمَلَ عَلَى حَزَنِ يَهِيْجُهُ أَوْ سُرُورٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «نَهَى عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ نَعْمَةٍ، وَصَوْتٍ عِنْدَ مَصِيبَةٍ»^(١).

وَالْمَكْرُوهُ: الْقَضِيبُ، لِكِنَّهُ لَيْسَ بِمُطْرَبٍ فِي نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يُطْرَبُ بِمَا يَتَّبَعُهُ، وَهُوَ تَابِعٌ لِلْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ مَكْرُوهٌ، وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ يَحَرِّمُ الْقَضِيبَ كَمَا يَحَرِّمُ آلَاتِ اللَّهِ، فَيَكُونُ فِيهِ وَجْهَانِ كَالْقَوْلِ نَفْسِهِ.

وَالْمَبَاحُ: الدُّفُّ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: أَرَجُو أَلَا يَكُونُ بِالْدُّفِّ بَأْسٌ فِي الْعُرْسِ وَنَحْوِهِ، وَأَكْرَهُ الطَّبْلَ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٠٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٥١٩٤).

وقد قَالَ أبو حامد: مَنْ أَحَبَّ اللهَ وَعَشِقَهُ واشتاقَ إِلَى لقاءه، فَالَسَّمَاغُ فِي حَقِّهِ مُؤَكَّدٌ؛ لِعِشْقِهِ.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قلت: وَهَذَا قَبِيحٌ أَنْ يُقَالَ عَنْ اللهِ عِبَادَتُهُ يُعَشَّقُ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا تَقَدَّمَ خَطَأَ هَذَا الْقَوْلِ، ثُمَّ أَيُّ تَوْكِيدٍ لِعِشْقِهِ فِي قَوْلِ المَغْنِيِّ:

ذَهَبِي اللَّوْنِ تَحْسَبُ مِنْ وَجْتِيهِ النَّارُ تُقْتَدَحُ

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قلت: وَسَمِعَ ابْنُ عَقِيلَ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ يَقُولُ: إِنَّ مَشَايخَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ كُلَّمَا وَقَفَتْ طِبَاعُهُمْ، حَدَاها الحادي إِلَى اللهِ بِالْأُنَاشِيدِ. فَقَالَ ابْنُ عَقِيلَ: لَا كَرَامَةَ لِهَذَا الْقَائِلِ؛ إِنَّمَا تُحَدِّثُ الْقُلُوبَ بِوَعْدِ اللهِ فِي الْقُرْآنِ، وَوَعِيدِهِ، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ قَالَ: ﴿وَإِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢٠]، وَمَا قَالَ: وَإِذَا أُنْشِدَتْ عَلَيْهِ الْقِصَائِدُ طَرِبَتْ.

فَأَمَّا تَخْرِيكُ الطَّبَاعِ بِالْأَلْحَانِ، فَقَاطِعٌ عَنِ اللهِ، وَالشَّعْرُ يَتَضَمَّنُ صِفَةَ المَخْلُوقِ وَالمَعشُوقِ، مِمَّا يَتَعَدَّدُ عَنْهُ فَتْنُهُ، وَمَنْ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ التَّقَاطُفَ الْعَبْرَ مِنْ مَحَاسِنِ البَشَرِ، وَحَسَنَ الصَّوْتِ فَمَفْتُونٌ.

بَلْ يَنْبَغِي النَّظَرُ إِلَى المَحَالِّ الَّتِي أَحَالَنَا عَلَيْهَا الْإِبِلُ وَالْخَيْلُ وَالرِّيَّاحُ وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهَا مَنْظُورَاتٌ لَا تَهِيجُ طَبْعًا، بَلْ تُورِثُ اسْتِعْظَامًا لِلْفَاعِلِ، وَإِنَّمَا خَدَعَكُمُ الشَّيْطَانُ، فَصِرْتُمْ عَبِيدَ شَهَوَاتِكُمْ، وَلَمْ تَقِفُوا، حَتَّى قُلْتُمْ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ، وَأَنْتُمْ زَانِقَةٌ فِي زِيٍّ عِبَادٍ، شَرِهُونَ، فِي زِيٍّ زُهَادٍ، مُشَبَّهَةٌ تَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللهَ عِبَادَتُهُ يُعَشَّقُ وَيُهَامُ فِيهِ، وَيُؤْلَفُ، وَيُؤْنَسُ بِهِ.

وَبِنَسِ التَّوَهُّمِ؛ لِأَنَّ اللهَ عِبَادَتُهُ خَلَقَ الذَّوَاتِ مُشَاكِلَةً؛ لِأَنَّ أَصُولَهَا مُشَاكِلَةٌ؛ فَهِيَ تَتَأَنَسُ وَتَتَأَلَّفُ بِأَصُولِهَا العَنْصَرِيَّةِ، وَتَرَاقِيهَا المِثْلِيَّةِ فِي الْأَشْكَالِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَمِنْ هَاهُنَا جَاءَ التَّلَاوُمُ وَالمَيْلُ وَعَشَقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَعَلَى قَدْرِ التَّقَارُبِ فِي الصُّورَةِ يَتَأَكَّدُ الْأُنْسُ.

والواحد مِنَّا يَأْنَسُ بالماء؛ لَأَنَّ فِيهِ مَاءً، وَهُوَ بِالنَّبَاتِ أَنْسٌ؛ لِقُرْبِهِ مِنَ الْحَيَوَانِيَّةِ بِالْقُوَّةِ النَّمَائِيَّةِ، وَهُوَ بِالْحَيَوَانِ أَنْسٌ لِمُشَارَكَتِهِ فِي أَخْصِ النَّوْعِ بِهِ أَوْ أَقْرَبِهِ إِلَيْهِ، فَأَيْنَ الْمُشَارَكَةُ لِلخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ حَتَّى يَحْضَلَ الْمَيْلُ إِلَيْهِ وَالْعِشْقُ وَالشَّوْقُ؟ وَمَا الَّذِي بَيْنَ الطَّيْنِ وَالْمَاءِ وَبَيْنَ خَالِقِ السَّمَاءِ مِنَ الْمُنَاسِبَةِ؟

وإِنَّمَا هَؤُلَاءِ يُصَوِّرُونَ الْبَارِي ﷻ صُورَةً تَثْبِتُ فِي الْقُلُوبِ، وَمَا ذَاكَ اللَّهُ ﷻ ذَاكَ صَنَمٌ شَكَلُهُ الطَّبَعُ وَالشَّيْطَانُ، وَلَيْسَ اللَّهُ وَصَفٌ تَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبَاعُ، وَلَا تَشْتَأِقُ إِلَيْهِ الْأَنْفُسُ، وَإِنَّمَا مَبَايِنَةُ الْإِلَهِيَّةِ لِلْمُحَدَّثِ، أَوْجَبَتْ فِي الْأَنْفُسِ هَيْبَةً وَحِشْمَةً، فَمَا يَدْعِيهِ عَشَاقُ الصُّوفِيَّةِ لِلَّهِ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ وَهُمْ اعْتِرَاضٌ، وَصُورَةٌ شَكَلَتْ فِي نَفُوسٍ، فَحُجِبَتْ عَنْ عِبَادَةِ الْقَدِيمِ، فَيَجِدُونَ بِتِلْكَ الصُّورَةِ أَنْسًا، فَإِذَا غَابَتْ بِحُكْمِ مَا يَفْتَضِيهِ الْعَقْلُ، أَقْلَقَهُمُ الشَّوْقُ إِلَيْهَا، فَالْهَمُّ مِنَ الْوَجْدِ وَتَحَرُّكُ الطَّبَعِ وَالْهَيْمَانِ، مَا يَنَالُ الْهَائِمُ فِي الْعِشْقِ.

فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْهَوَاجِسِ الرَّدِيئَةِ، وَالْعَوَارِضِ الطَّبِيعِيَّةِ، الَّتِي يَجِبُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ مَحْوُهَا عَنْ الْقُلُوبِ، كَمَا يَجِبُ كَسْرُ الْأَصْنَامِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ كَانَ جَمَاعَةٌ مِنْ قَدَمَاءِ الصُّوفِيَّةِ، يُنْكِرُونَ عَلَى الْمُبْتَدِئِ السَّمَاعِ؛ لَعَلَّهُمْ بِمَا يُثِيرُ مِنْ قَلْبِهِ.

أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ ظَفَرِ الْقَمَرِيِّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيِّ الْأَزْجِي، ثَنَا ابْنُ جَهْضَمٍ، ثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ لِي جُنَيْدٌ: إِذَا رَأَيْتَ الْمُرِيدَ يَسْمَعُ السَّمَاعَ، فَاعْلَمْ أَنَّ فِيهِ بَقَايَا مِنَ اللَّعْبِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَاكُوِيَه، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ الْبَرْدَعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ الثُّورِيِّ يَقُولُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: إِذَا رَأَيْتَ الْمُرِيدَ يَسْمَعُ الْقَصَائِدَ، وَيَمِيلُ إِلَى الرَّفَاهِيَةِ، فَلَا تَرْجُ خَيْرَهُ.

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا قول مشايخ القوم، وإنّما تَرَحَّص المتأخرون حُبَّ اللّٰهُ، فتعدّئ شرُّهم من وجهين:

أحدهما: سوء ظنِّ العوام بقدمائهم؛ لأنّهم يظنون أنّ الكلّ كانوا هكذا.
والثاني: أنّهم جرّأوا العوام على اللّعب، فليس للعامة حُجَّةٌ في لعبه، إلّا أن يقول: فلان يفعل كذا ويفعل كذا.

فصل افتنة السماع

قَالَ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: وقد نَشَبَ السَّمَاعُ بِقُلُوبِ خَلْقٍ منهم، فَأَثَرُوهُ عَلَى قراءة القرآن، وَرَقَّتْ قُلُوبُهُمْ عنده، بما لا تَرِقُّ عند القرآن، وما ذاك إلّا لِتَمَكُّنِ هَوَى باطنٍ، تَمَكَّنَ منه، وَعَلَيَّةِ طَبْعٍ، وهم يظنون غير هذا.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر الخطيب، نا عبد الكريم بن هوازن (ح) وأنبأنا عبد المنعم بن عبد الكريم، ثنا أبي وقال: سمعتُ أبا حاتم مُحمَّد بن أحمد بن يحيى السَّجِسْتَانِيَّ قَالَ: سمعت أبا نصر السَّرَّاج يقول: حكى لي بعض إخواني، عن أبي الحسين الدَّرَّاج قَالَ: قَصَدْتُ يوسف بن الحسين الرَّاзи من بغداد، فَلَمَّا دَخَلْتُ الرِّيَّ، سَأَلْتُ عَنْ مَنَزِلِهِ، وَكُلُّ مَنْ أَسْأَلُهُ عنه يقول: إيش تفعل بذلك الرُّنديق؟ فَضَيَّقُوا صدري، حتّى عَزَمْتُ عَلَى الانصراف، فَبِتُّ تلك الليلة في مسجدٍ، ثُمَّ قُلْتُ: جِئْتُ إِلَى هَذِهِ البلدة، فلا أَقَلُّ من زيارته.

فلم أزل أسأل عنه، حتّى دُفِعْتُ إِلَى مسجده، وهو قاعدٌ في المحراب، بين يديه رجلٌ عَلَى يَدَيْهِ مُصْحَفٌ، وهو يقرأ، فَدَنَوْتُ، فَسَلَّمْتُ، فَردَّ السَّلام وقال: من أين؟ قلت: من بغداد، قَصَدْتُ زيارة الشَّيخ. فقال: تُحسِنُ أن تقول شيئاً؟ فقلت: نعم. وقلت:

وَأَيْتُكَ تَبْنِي دَائِمًا فِي قَطِيعَتِي وَلَوْ كُنْتُ ذَا حَزْمٍ لَهَدَمْتُ مَا تَبْنِي

فَأَطَبَقَ المصحف، وَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي، حَتَّى ابْتَلَّتْ لَحِيَّتُهُ وَثَوْبُهُ، حَتَّى رَحِمَتْهُ مِنْ كَثْرَةِ بَكَائِهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا بَنِي! تَلُومُ أَهْلَ الرَّيِّ عَلَى قَوْلِهِمْ: يَوْسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ زَنْدِيقٌ، وَمِنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ هُوَ ذَا، أَقْرَأَ الْقُرْآنَ، لَمْ تَقْطُرْ مِنْ عَيْنِي قِطْرَةً، وَقَدْ قَامَتْ عَلَيَّ الْقِيَامَةُ بِهَذَا الْبَيْتِ.

وَأُنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَنَعَمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ، نَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، يَقُولُ: فَأُخْرِجْتُ إِلَى مَرَوْ فِي حَيَاةِ الْأَسْتَاذِ أَبِي سَهْلٍ الصُّعْلُوكِيِّ، وَكَانَ لَهُ قَبْلَ خُرُوجِي أَيَّامَ الْجَمْعِ بِالْغَدَوَاتِ مَجْلِسُ دَرْسِ الْقُرْآنِ وَالْخَتَمَاتِ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدَ خُرُوجِي قَدْ رَفَعَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، وَعَقَدَ لَابْنَ الْفَرَاغَانِيِّ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَجْلِسَ الْقَوَالِ - يَعْنِي الْمُغْنِي - فَتَدَاخَلْنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَكُنْتُ أَقُولُ: قَدْ اسْتَبَدَلَ مَجْلِسَ الْخَتَمَاتِ بِمَجْلِسِ الْقَوَالِ.

فَقَالَ لِي يَوْمًا: أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ النَّاسُ؟ فَقُلْتُ: يَقُولُونَ: رَفَعَ مَجْلِسَ الْقُرْآنِ، وَوَضَعَ مَجْلِسَ الْقَوَالِ. فَقَالَ: مَنْ قَالَ لِأَسْتَاذِهِ: لِمَ. لَمْ يَفْلَحْ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذِهِ عَادَةُ الصُّوفِيَّةِ، يَقُولُونَ: الشَّيْخُ يَسْلَمُ لَهُ حَالُهُ، وَمَا لَنَا أَحَدٌ يَسْلَمُ إِلَيْهِ حَالُهُ؛ فَإِنَّ الْأَدَمِيَّ يُرَدُّ عَنْ مَرَادَاتِهِ بِالشَّرْعِ وَالْعَقْلِ، وَالْبَهَائِمَ بِالسَّوْطِ. وَقَدْ اعْتَقَدَ قَوْمٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، أَنَّ هَذَا الْغِنَاءَ الَّذِي ذَكَرْنَا عَنْ قَوْمٍ تَحْرِيمَهُ، وَعَنْ آخَرٍ كِرَاهَتَهُ، مُسْتَحَبٌّ فِي حَقِّ قَوْمٍ.

وَأُنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَنَعَمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ الْقَشِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الدَّقَّاقَ يَقُولُ: السَّمَاعُ حَرَامٌ عَلَى الْعَوَامِّ؛ لِبَقَاءِ نَفْسِهِمْ، مُبَاحٌ لِلزُّهَادِ؛ لِحَصُولِ مُجَاهَدَاتِهِمْ، مُسْتَحَبٌّ لِأَصْحَابِنَا؛ لِحَيَاةِ قُلُوبِهِمْ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَهَذَا غَلَطٌ مِنْ خَمْسَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّا قَدْ ذَكَرْنَا عَنْ أَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، أَنَّهُ يُبَاحُ سَمَاعُهُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَأَبُو حَامِدٍ كَانَ

أَعْرِفَ مِنْ هَذَا الْقَائِلِ.

والثاني: أَنَّ طِبَاعَ النَّفُوسِ لَا تَتَغَيَّرُ، وَإِنَّمَا الْمَجَاهِدَةُ تَكْفُفُ عَمَلَهَا؛ فَمَنْ ادَّعَى تَغْيِيرَ الطَّبَاعِ ادَّعَى الْمُحَالَ، فَإِذَا جَاءَ مَا يُحَرِّكُ الطَّبَاعَ، وَانْدَفَعَ الَّذِي كَانَ يَكْفُفُهَا عَنْهُ، عَادَتِ الْعَادَةُ.

والثالث: أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي تَحْرِيمِهِ وَإِبَاحَتِهِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ نَظَرَ فِي السَّمَاعِ؛ لَعَلَّهُمْ أَنَّ الطَّبَاعَ تَسَاوَى؛ فَمَنْ ادَّعَى خُرُوجَ طَبْعِهِ عَنِ طَبَاعِ الْأَدَمِيِّينَ ادَّعَى الْمُحَالَ.

والرابع: أَنَّ الْإِجْمَاعَ انْعَقَدَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمُسْتَحَبٍّ، وَإِنَّمَا غَايَتُهُ الْإِبَاحَةُ؛ فَادِّعَاءُ الْإِسْتِحْبَابِ خُرُوجٌ عَنِ الْإِجْمَاعِ.

والخامس: أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ هَذَا، أَنْ يَكُونَ سَمَاعُ الْعُودِ مُبَاحًا أَوْ مُسْتَحَبًّا عِنْدَ مَنْ لَا يَغْيِرُ طَبْعَهُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا حُرِّمَ لِأَنَّهُ يُؤَثِّرُ فِي الطَّبَاعِ، وَيَدْعُوهَا إِلَى الْهَوَى، فَإِذَا أَمِنَ ذَلِكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُبَاحَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيِّ.

فصل أشبهه أن السماع قربة

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ ادَّعَى قَوْمٌ مِنْهُمْ، أَنَّ هَذَا السَّمَاعَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّي: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَشْيَاخِنَا، عَنِ الْجُنَيْدِ، أَنَّهُ قَالَ: تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ الْأَكْلِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَأْكُلُونَ إِلَّا عَنْ فَاقَةٍ، وَعِنْدَ الْمَذَاكِرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَجَاوَزُونَ فِي مَقَامَاتِ الصَّدِّيقِينَ وَأَحْوَالِ النَّبِيِّينَ، وَعِنْدَ السَّمَاعِ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ بِوَجْدٍ، وَيَشْهَدُونَ حَقًّا.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَهَذَا إِنْ صَحَّ عَنِ الْجُنَيْدِ، وَأَحْسَنًا بِهِ الظَّنُّ، كَانَ مَحْمُولًا عَلَى مَا يَسْمَعُونَهُ مِنَ الْقَصَائِدِ الزُّهْدِيَّةِ؛ فَإِنَّهَا تُوجِبُ الرُّقَّةَ وَالْبَكَاءَ، فَأَمَّا أَنْ تَنْزِلَ الرَّحْمَةُ عَنْ وَضْفِ سَعْدَى وَلَيْلَى، وَيَحْمِلَ ذَلِكَ عَلَى صِفَاتِ الْبَارِي ﷻ فَلَا يَجُوزُ اعْتِقَادُ هَذَا، وَلَوْ صَحَّ أَخَذُ الْإِشَارَةِ مِنْ ذَلِكَ، كَانَتْ الْإِشَارَةُ مُسْتَغْرَقَةً فِي جَنْبِ غَلْبَةِ الطَّبَاعِ.

وَيَدُلُّ عَلَى مَا حَمَلْنَا الْأَمْرَ عَلَيْهِ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُنْشَدُ فِي زَمَانِ الْجُنَيْدِ، مِثْلَ مَا يُنْشَدُ الْيَوْمَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْمُتَأَخِّرِينَ، قَدْ حَمَلَ كَلَامَ الْجُنَيْدِ عَلَى كُلِّ مَا يُقَالُ.

فَحَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَزْهَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّبَّاحِ، عَنْ شَيْخِنَا عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْحَافِظِ، قَالَ: كَانَ أَبُو الْوَفَا الْفَيْرُوزَابَادِيُّ شَيْخَ رِبَاطِ الزُّوزَنِيِّ صَدِيقًا لِي، فَكَانَ يَقُولُ لِي: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَدْعُو لَكَ، وَأَذْكُرُكَ وَقْتَ وَضْعِ الْمَخْدَةِ وَالْقَوْلِ.

قَالَ: فَكَانَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْوَهَّابِ يَتَعَجَّبُ وَيَقُولُ: أَتَرَوْنَ هَذَا يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ وَقْتُ إِجَابَةٍ؟ إِنَّ هَذَا لِعَظِيمٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: قَدْ سَمِعْنَا مِنْهُمْ أَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَ حُدُودِ الْحَادِي، وَعِنْدَ حُضُورِ الْمَخْدَةِ مُجَابٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ قُرْبَةٌ يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ: وَهَذَا كُفْرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ الْحَرَامَ أَوْ الْمَكْرُوهَ قُرْبَةً، كَانَ بِهِذَا الْإِعْتِقَادَ كَافِرًا. قَالَ: وَالنَّاسُ بَيْنَ تَحْرِيمِهِ وَكَرَاهِيَّتِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَزَّازُ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ فَهْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَمَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أُعَيْنٍ، قَالَ: قَالَ صَالِحُ الْمُرِّيُّ: أَبْطَأُ الصَّرْعَى نَهْضَةً صَرِيعُ هَوَى يَدْعِيهِ إِلَى اللَّهِ قُرْبَةً، وَأَثْبَتُ النَّاسَ قَدَمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخَذَهُمْ بَكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

أُنْبَأَنَا أَبُو الْمَظْفَرِ عَبْدُ الْمَنَعَمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقَشِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاذَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ النَّهَّاءُونَدي، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا السَّائِحَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَارِثِ الْأُولَاسِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ إِبْلِيسَ فِي الْمَنَامِ عَلَى بَعْضِ سَطُوحِ أُولَاسٍ، وَأَنَا عَلَى سَطْحٍ، وَعَلَى يَمِينِهِ جَمَاعَةٌ، وَعَلَى

يساره جماعة، وعليهم ثياب لطاف، فقال لطائفهم: قولوا وغنوا. فاستغرقني طيبه، حتى هممت أن أطرح نفسي من السطح، ثم قال: ارقصوا، فرقصوا أطيّب ما يكون، ثم قال لي: يا أبا الحارث، ما أصبت منكم شيئاً أدخل به عليكم إلا هذا.

تلبس إبليس على الصوفية في الوجد

قال المصنف رحمه الله: هذه الطائفة إذا سمعت الغناء تواجذت، وصفقت، وصاحت، ومزقت الثياب، وقد لبس عليهم إبليس في ذلك وبالع.

وقد احتجوا بما أخبرنا به أبو الفتح محمد بن عبد الباقي، قال: أنبأنا أبو علي الحسن بن محمد بن الفضل الكرماني، قال: أخبرنا أبو الحسن سهل بن علي الخشاب، قال: أخبرنا أبو نصر عبد الله بن علي السراج الطوسي، قال: وقد قيل له: إنه لما نزلت: ﴿وَأَن جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (١٢) [الحجر: ٤٣]، صاح سلمان الفارسي صيحة، ووقع على رأسه، ثم خرج هارباً ثلاثة أيام.

واحتجوا بما أخبرنا به عبد الوهاب بن المبارك الحافظ، قال: أخبرنا أبو الحسين بن عبد الجبار، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن علي الخياط، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يوسف بن دوست، قال: أخبرنا الحسين بن صفوان، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد القرشي، قال: أخبرنا علي بن الجعد، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عيسى بن سليم، عن أبي وائل، قال: خرجنا مع عبد الله ومعنا الربيع بن خثيم، فمَرَرْنَا عَلَى حَدَادٍ، فقام عبد الله ينظر إلى حديدة في النار، فنظر الربيع إليها، فمال لیسقط، ثم إن عبد الله مضى حتى أتينا على أنون على شاطئ الفرات، فلما رآه عبد الله والنار تلتهب في جوفه، قرأ هذه الآية: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْطًا وَزَفِيرًا﴾ (١٣) [الفرقان: ١٧]، إلى قوله: ﴿ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ (١٤) [الفرقان: ١٨]، فصعق الربيع، واحتملناه إلى أهله، ورابطه عبد الله حتى يصلّي

الظُّهْر، فَلَمْ يُفَقْ، ثُمَّ رَابَطَهُ إِلَى الْعَصْرِ، فَلَمْ يُفَقْ، ثُمَّ رَابَطَهُ إِلَى الْمَغْرَبِ، فَأَفَاقَ، فَرَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَهْلِهِ.

قالوا: وقد اشتهر عن خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادِ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُضَعَّقُ وَيُغَشَى عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَصِيحُ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كُتُبِ الزُّهْدِ.

والجواب: أَمَّا مَا ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ، فَمُحَالٌّ وَكَذِبٌ، ثُمَّ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ، وَالْآيَةُ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، وَسَلْمَانُ إِثْمًا أَسْلَمَ بِالْمَدِينَةِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مِثْلَ هَذَا أَصْلًا.

وَأَمَّا حِكَايَةُ الرَّبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ، فَإِنَّ رَاوِيَهَا عَيْسَى بْنُ سَلِيمٍ، وَفِيهِ مَغْمَزٌ.

أُنَبِّأُنا عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ الْمُبَارَكِ الْحَافِظَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظْفَرِ الشَّامِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ يَوْسُفَ بْنَ أَحْمَدَ الصَّيْدِلَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُوسَى الْعَقِيلِيُّ، قَالَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: عَيْسَى بْنُ سَلِيمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ لَا أَعْرِفُهُ.

قَالَ الْعَقِيلِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ آدَمَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمْرَةَ الزِّيَّاتِ قَالَ لِسَفْيَانَ: إِنَّهُمْ يَرَوْنَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ، أَنَّهُ صُعِقَ.

قَالَ: وَمَنْ يَرَوِي هَذَا؟ إِنَّمَا كَانَ يَرَوِيهِ ذَاكَ الْقَاصُّ - يَعْنِي: عَيْسَى بْنُ سَلِيمٍ - فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: عَمَّنْ تَرَوِي أَنْتَ ذَا؟ مُنْكَرًا عَلَيْهِ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: فَهَذَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ جَرَى لَهُ هَذَا؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ عَلَى السَّمْتِ الْأَوَّلِ، وَمَا كَانَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ يَجْرِي لَهُ مِثْلُ هَذَا وَلَا التَّابِعِينَ.

ثُمَّ نَقُولُ عَلَى تَقْدِيرِ الصَّحَّةِ: إِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُغَشَى عَلَيْهِ مِنَ الْخَوْفِ، فَيُسْكِنُهُ الْخَوْفُ وَيُسْكِنُهُ، فَيَبْقَى كَالْمَيِّتِ، وَعَلَامَةُ الصَّادِقِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى حَائِطٍ لَوَقَعَ؛ لِأَنَّهُ غَائِبٌ.

فَأَمَّا مَنْ يَدَّعِي الْوَجْدَ وَيَحْفَظُ مَنْ أَنْ تَزِلَّ قَدَمُهُ، ثُمَّ يَتَعَدَّى إِلَى تَخْرِيقِ الثِّيَابِ وَفِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّرْعِ، فَإِنَّا نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَازِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتْحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ النِّسَابُورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ ابْنَ زَكْرِيَّا، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَطَاءٍ، يَقُولُ: كَانَ لِلشَّيْطَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نَظْرَةٌ، وَمِنْ بَعْدِهَا صَيْحَةٌ، فَصَاحَ يَوْمًا صَيْحَةً تُشَوِّشُ مِنْ حَوْلِهِ مِنَ الْخَلْقِ، وَكَانَ يَجْنُبُ حَلَقَتَهُ حَلَقَةُ أَبِي عِمْرَانَ الْأَشْيِبِ، فَجَرَّدَ أَبُو عِمْرَانَ وَأَهْلَ حَلَقَتِهِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ - وَفَقَّكَ اللَّهُ - أَنَّ قُلُوبَ الصَّحَابَةِ كَانَتْ أَصْفَى الْقُلُوبِ، وَمَا كَانُوا يَزِيدُونَ عِنْدَ الْوَجْدِ عَلَى الْبُكَاءِ وَالْخُشُوعِ، فَجَرَى مِنْ بَعْضِ غَرَائِبِهِمْ نَحْوُ مَا أَنْكَرْنَاهُ، فَبَالَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ.

فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ (ح) وَأَنْبَأَنَا ابْنُ الْحُصَيْنِ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْمَذْهَبِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ شَاهِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ ابْنُ عَطِيَّةٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَعَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ صُعِقَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَا الْمُلَبَّسِ عَلَيْنَا دِينَنَا؟ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَقَدْ شَهَرَ نَفْسَهُ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، فَمَحَقَهُ اللَّهُ» (١).

قَالَ ابْنُ شَاهِينَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْجَبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،

(١) ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين» (١/٨٦)، وقال: هذا حديث باطل، لا أصل له.

قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُضَعِّقُونَ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ أَنَسُ: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَوَعظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ حَتَّى سَمِعْنَا لِلْقَوْمِ خَنِينًا، حِينَ أَخَذَتْهُ الْمَوْعِظَةُ، وَمَا سَقَطَ مِنْهُمْ أَحَدٌ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا حَدِيثُ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ^(١).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْآجَرِيُّ: وَلَمْ يَقُلْ صَرَحْنَا، وَلَا ضَرَبْنَا صَدُورَنَا، كَمَا يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ الَّذِينَ يَتَلَاعَبُ بِهِمُ الشَّيْطَانُ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَاسِرٍ أَحْمَدُ بْنُ بِنْدَارٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ النَّجَّارُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ حَمْدَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَصِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟

قَالَتْ: كَانُوا كَمَا ذَكَرَهُمُ اللَّهُ - أَوْ كَمَا وَصَفَهُمُ ﷺ - تَدْمَعُ عَيُونُهُمْ، وَتَقْشَعُرُ جُلُودُهُمْ. فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ هَاهُنَا رَجَالًا إِذَا قُرِئَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْقُرْآنُ غُشِيَ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَاجُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شَجَاعٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا فَرَاتٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ: هَلْ كَانَ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْخَوْفِ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَبْكُونَ.

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٧٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩).

أخبرنا ابن ناصر، نا جعفر بن أحمد، نا الحسن بن علي التميمي (ح) وأخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي بن أحمد، نا حمد بن أحمد الحداد، نا أبو نعيم الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا سُرَيْج بن يونس، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن أبي حازم، قَالَ: مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما برجلٍ ساقطٍ من العراق، فَقَالَ: ما شأنُهُ؟ فقالوا: إذا قُرِئَ عليه القرآن يُصِيبُهُ هذا. قَالَ: إِنَّا لَنَخْشَى اللَّهَ عز وجل وما نَسْقُطُ.

أخبرنا سعيد بن أحمد بن البتاء، نا أبو سعد مُحَمَّد بن علي الرُّسْتُمِي، نا أبو الحسين بن بشران، ثنا إسماعيل بن مُحَمَّد الصَّفَّار، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن عبد الله ابن أبي بُرْدَةَ، عن ابن عباس: أَنَّهُ ذكر الخوارج وما يَلْقَوْنَ عند تلاوة القرآن، فَقَالَ: إِنَّهُمْ ليسوا بأشدَّ اجتهاذاً من اليهود والنصارى، وهم مُضِلُّون.

أُنبأنا ابنُ الحُصَيْنِ، نا أبو علي بن المذهب، نا أبو حفص بن شاهين، ثنا مُحَمَّد بن بكر ابن عبد الرزاق، نا إبراهيم بن فهد، عن إبراهيم بن الحجاج الشامي، ثنا شبيب بن مهران، عن قتادة، قَالَ: قيل لأنس بن مالك: إِنَّ ناساً إذا قُرِئَ عليهم القرآن يُضَعِّقُونَ. فَقَالَ: ذاك فِعْلُ الخوارج.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا عبد الرحمن بن أبي الحسين بن يوسف، نا عمر بن علي بن الفتح، نا أحمد بن مُحَمَّد الكاتب، ثنا عبد الله بن المغيرة، ثنا أحمد بن سعيد الدمشقي، قَالَ: بَلَغَ عبد الله بن الزُّبَيْرُ، أَنَّ ابنه عامراً صَحِبَ قَوْماً يُضَعِّقُونَ عند قراءة القرآن، فَقَالَ له: يا عامرُ، لأعرفنَّ ما صحبت الذين يُضَعِّقُونَ عند القرآن، لأوسِعَنَّكَ جَلْدًا.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي بن أحمد، نا حمد بن أحمد الحداد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا سليمان بن أحمد، ثنا مُحَمَّد بن العباس، ثنا الزُّبَيْرُ بن بَكَّار، ثنا عبد الله بن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزُّبَيْرِ، قَالَ: ثني أبي، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَيْرِ، قَالَ: حِثُّ إِمْلَى أَبِي فَقَالَ لي: أين كُنْتُ؟ فقلتُ: وَجَدْتُ أقواماً ما رأيتُ خَيْرًا منهم،

يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيُرْعَدُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُغْشَى عَلَيْهِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَفَعَدْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: لَا تَقْعُدُ مَعَهُمْ بَعْدَهَا.

فرآني كأني لم يأخذ ذلك فيّ، فقال: رأيتُ رسول الله ﷺ يتلو القرآن، ورأيتُ أبا بكر وعمر يتلوان القرآن، ولا يُصَيِّبُهُمْ هذا، أفترأهم أخشعَ لله من أبي بكرٍ وعمر؟ فرأيتُ أن ذلك كذلك، فتركتهُم.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، نا مُحَمَّد بن أحمد، في كتابه، ثنا مُحَمَّد بن أيوب، ثنا حفص بن عمر النمري، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك، قَالَ: بَيْنَا نحن عند أبي الجوزاء يحدثنا، إذ خَرَصَ رجلٌ، فاضطرب، فوثبَ أبو الجوزاء يَسْعَى قَبْلَهُ، فقليل له: يا أبا الجوزاء، إِنَّه رَجُلٌ به المَوْتَةُ.

فَقَالَ: إِنَّمَا كُنْتُ أراه من هؤلاء القَفَازِينَ، ولو كان منهم لَأَمَرْتُ به فَأُخْرِجَ من المسجد، إِنَّمَا ذَكَرَهُمُ الله تعالى فَقَالَ: ﴿تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ [المائدة: ٨٣]، أو قَالَ: ﴿نَفْسَعِرْ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣].

أخبرنا أبو مُحَمَّد بن علي المقرئ، نا أحمد بن بندار بن إبراهيم، نا مُحَمَّد بن عمر بن بكر النجار، نا أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا إبراهيم بن عبد الله البصري، ثنا أبو عمر حفص بن عمر الضريّر، نا حماد بن زيد، نا عمرو بن مالك البكري، قَالَ: قرأ قارئٌ عند أبي الجوزاء، قال: فصاح رجل من أخريات القوم - أو قال: من القوم - فقام إليه أبو الجوزاء، فقليل له: يا أبا الجوزاء، إِنَّه رَجُلٌ به شيءٌ.

فَقَالَ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ من هؤلاء القَفَازِينَ، فلو كان منهم، لَوَضَعْتُ رِجْلِي عَلَى عُنُقِهِ.

وَقَالَ أبو عمر: أخبرنا جرير بن حازم، أَنَّهُ شَهِدَ مُحَمَّد بن سيرين، وقيل له: إِنَّ هاهنا رجالاً إذا قُرئَ عَلَى أَحَدِهِم القرآن غَشِيَ عليه.

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: يَقْعُدُ أَحَدُهُمْ عَلَى جِدَارٍ، ثُمَّ يَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنْ وَقَعَ فَهُوَ صَادِقٌ!

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ تَصَنُّعٌ، وَلَيْسَ بِحَقٍّ مِنْ قُلُوبِهِمْ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، ثنا حماد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا أبو مُحَمَّد بن حيان، ثنا مُحَمَّد بن العباس، ثنا زياد، عن يَحْيَى، عن عمران بن عبد العزيز، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ، وَسُئِلَ عَمَّنْ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ فَيُضَعِّقُ، فَقَالَ: مِيعَادُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَجْلِسُوا عَلَى حَائِطٍ، فَيَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنْ سَقَطُوا فَهُمْ كَمَا يَقُولُونَ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، نا أبو طاهر عبد الرحمن بن أَبِي الحسين بن يوسف، نا مُحَمَّد بن علي العشاري، نا مُحَمَّد بن عبد الله الدقاق، نا الحسين بن صفوان، ثنا أبو بكر القرشي، ثنا مُحَمَّد بن علي، عن إبراهيم بن الأشعث، قال: سَمِعْتُ أَبَا عَصَامِ الرَّمْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّهُ وَعَظَ يَوْمًا، فَتَنَفَّسَ رَجُلٌ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَدْ شَهَرْتَ نَفْسَكَ، وَإِنْ كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ هَلَكْتَ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، نا جعفر بن أحمد، نا الحسن بن علي، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله ابن أحمد، ثني أَبِي، ثنا روح، ثنا السري بن يَحْيَى، ثنا عبد الكريم بن رشيد، قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةِ الْحَسَنِ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَبْكِي، وَارْتَفَعَ صَوْتُهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُبْكِي هَذَا الْآنَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نا أبو غالب عمر بن الحصين الباقلائي، نا أبو العلاء الواسطي، نا مُحَمَّد بن الحسين الأزدي، ثنا إبراهيم بن رحمون، ثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَفْوَانَ يَقُولُ: قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضَ لَابْنِهِ، وَقَدْ سَقَطَ: يَا بُنَيَّ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا لَقَدْ فَضَّخْتَ نَفْسَكَ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَقَدْ أَهْلَكْتَ نَفْسَكَ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعيد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، ثنا مُحَمَّد بن أحمد النَجَّار، ثنا الْمُزْتَعِشُ، قَالَ: رَأَيْتُ أبا عثمان سعيد بن عثمان الواعظ، وقد تواجد إنسان بين يديه، فَقَالَ له: يا بني، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ أَظْهَرْتَ كُلَّ مَا لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

قَالَ المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّمَا يفرض الكلام في الصَّادِقِينَ، لَا فِي أَهْلِ الرِّبَاءِ، فَمَا تقول فيمن أدركه الوجد، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى دَفْعِهِ؟

فالجواب: إِنْ أَوَّلَ الْوَجْدِ انزعاجٌ فِي الْبَاطِنِ، فَإِنَّ كَفَّ الْإِنْسَانَ نَفْسَهُ كَيْلَا يُطْلَعَ عَلَى حالِهِ، يَسَّسَ الشَّيْطَانُ مِنْهُ، فَبَعْدَ عَنْهُ، كَمَا كَانَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ إِذَا تَحَدَّثَ، فَفَرَّقَ قَلْبُهُ، مَسَحَ أَنْفَهُ، وَقَالَ: مَا أَشَدَّ الزُّكَامَ!

وإِنْ أَهْمَلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، وَلَمْ يُبَالِ بِظُهُورِ وَجْدِهِ، أَوْ أَحَبَّ أَطْلَاعَ النَّاسِ عَلَى نَفْسِهِ، نَفَخَ فِيهِ الشَّيْطَانُ، فَانزعج عَلَى قَدَرِ تَفَخُّهِ، كَمَا أَخْبَرَنَا هَبَّةُ اللَّهِ بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله، ثني أبي، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن عمرو بن مَرَّة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب، عن امرأة عبد الله، قالت: جاء عبدُ الله ذاتَ يَوْمٍ، وعندي عَجُوزٌ تُرْقِيَنِي مِنَ الْحُمُومَةِ، فَأَذْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ، قالت: فَدَخَلَ، فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِي، فَرَأَى فِي عُنُقِي خَيْطًا، فَقَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟

قُلْتُ: خَيْطُ رُقَى لِي فِيهِ رُقِيَّةٌ.

فَأَخَذَهُ وَقَطَعَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَا غِنَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ وَالتَّوَلِّةِ شُرَكَاءَ».

قالت: فَقُلْتُ له: لِمَ تقولُ هذا وقد كانت عيني تقذف، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا، فكان إِذَا رَقَّاهَا سَكَنَتْ؟

قَالَ: إِنَّمَا ذَاكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقِيتُهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَذْهَبِ الْبَأْسَ، رَبِّ النَّاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(١).

قال المصنّف رحمه الله: التَّوَلَّهْ ضَرْبٌ مِنَ السَّحَرِ يَحْبُبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي بن أحمد، نا الحسن بن عبد الملك بن يوسف، نا أبو مُحَمَّد الخلال، ثنا أبو عمر بن حيويه، ثنا أبو بكر بن أبي داود، ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي، قال: ثنا سفیان، عن عكرمة بن عمار، عن شعيب ابن أبي السني، عن أبي عيسى أو عيسى، قال: ذهبتُ إِلَى عبد الله بن عمر، فقال أبو السَّوَّار: يا أبا عبد الرحمن، إِنَّ قَوْمًا عِنْدَنَا إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ يَرْكُضُ أَحَدُهُمْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ. قال: كَذَبْتَ. قال: بلى، وَرَبُّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ.

قال: وَيَحَكُّ! إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَدْخُلَ جَوْفَ أَحَدِهِمْ، وَاللَّهُ، مَا هَكَذَا كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَتَنْفَرِضُ أَنَّ الْكَلَامَ فِيمَنْ اجْتَهَدَ فِي دَفْعِ الْوَجْدِ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، وَغَلَبَهُ الْأَمْرُ، فَمِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ الشَّيْطَانُ؟

فالجواب: إِنَّا لَا نُنْكِرُ ضَعْفَ بَعْضِ الطَّبَاعِ عَنِ الدَّفْعِ، إِلَّا أَنَّ عَلَامَةَ الصَّادِقِ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَدْفَعَ، وَلَا يَدْرِي مَا يَجْرِي عَلَيْهِ، فَهُوَ مِنْ جَنْسِ قَوْلِهِ ﷺ: «وَحَرَّ مُوسَى صَبْعًا» [الأعراف: ١٤٣].

وقد أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أحمد بن عبد الله، ثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا مُحَمَّد بن إسحاق الثَّقَفِيُّ، ثني حاتم بن اللَّيْث الجوهري، ثنا خالد بن خدّاش،

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٢٨٨).

قال: قُرئَ عَلَى عبد الله بن وهب كتاب «أهوال القيامة»، فخرَّ مغشياً عليه، فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد ذلك بأيام.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وقد مات خَلَقٌ كَثِيرٌ مِنْ سَمَاعِ الموعظة، وَأُغْشِيَ عليهم. قُلْنَا: هَذَا التَّوَجُّدُ الَّذِي يَتَضَمَّنُ حَرَكَاتِ المتواجدين، وَقُوَّةَ صِيَّاحِهِمْ وَتَخَبُّطِهِمْ، فظاهره أَنَّهُ مُتَعَمِّلٌ، وَالشَّيْطَانُ مُعِينٌ عَلَيْهِ.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: فَإِنْ قِيلَ: فهل فِي حقِّ المخلص نقص بِهَذِهِ الحالة الطَّارئة عليه؟ قيل: نعم من جِهَتَيْنِ:

إحداهما: أَنَّهُ لو قَوِيَ العلمُ أَمْسَكَ.

والثَّانِيَةِ: أَنَّهُ قد خُولِفَ به طريق الصَّحابة والتَّابعين، وَيَكْفِي هَذَا نَقْصًا.

أخبرنا عبد الله بن علي المقرئ، نا هبة الله بن عبد الرزاق السني، وأخبرنا عيسى بن أحمد بن البناء، ثنا أبو سعيد مُحَمَّد بن علي الرِّسْتَمِي، قال: نا أبو الحسين بن بشران، نا أبو علي إسماعيل بن مُحَمَّد الصَّفَّار، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، قال: سمعتُ خلفَ بن حوشبٍ يقول: كان خَوَّاتٍ يَرْعُدُ عند الذِّكْرِ، فقال له إبراهيم: إِنْ كُنْتَ تملكُهُ، فما أبالي أَلَا أعتدَّ بِكَ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تملكُهُ، فقد خالفتَ من كان قَبْلَكَ. وفي رواية: فقد خالفتَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قُلْتُ: إبراهيم هو: النَّخْعِيُّ الفقيه، وكان متمسِّكًا بالسُّنَّةِ شَدِيدَ الاتِّبَاعِ لِلأَثَرِ، وقد كان خَوَّاتٍ من الصَّالِحِينَ البُعْدَاءِ عَنِ التَّصَنُّعِ، وَهَذَا خطابُ إبراهيمَ له، فكيف يَمْنُ لَا يَخْفَى حالُهُ فِي التَّصَنُّعِ.

فإذا طَرَبَ أَهْلُ التَّصَوُّفِ لسماعِ الغِنَاءِ صَفَّقُوا.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا رزقُ الله بنُ عبد الوهَّاب التَّمِيمِي، نا أبو عبد الرَّحْمَنِ

السُّلَمِيُّ، قال: سمعتُ أبا سُلَيْمَانَ الْمَغْرِبِيَّ يقول: سمعتُ أبا عَلِيٍّ بنِ الْكَاتِبِ، يقول: كان ابنُ بَنَانٍ يتواجدُ، وكان أبو سعيدٍ الْخَرَّازُ يصفقُ له.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: والتَّصْفِيقُ منكرٌ يطرب، ويخرجُ عن الاعتدالِ، وتَنَزَّهَ عن مثله العقلاء، ويتشبهُ فاعلهُ بالمُشْرِكِينَ فيما كانوا يفعلونه عندَ البيتِ من التَّصَدِيقَةِ. وهي الَّتِي ذَمَّهم اللهُ ﷻ بِهَا فقال: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيقَةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، فالمُكَاءُ: الصَّفِيرُ، والتَّصَدِيقَةُ: التَّصْفِيقُ.

أخبرنا عبد الوهَّاب الحافظُ، نا أبو الفضلِ بن خيرون، نا أبو عليٍّ بن شاذان، نا أحمد ابن كامل، ثني مُحَمَّد بن سعيدٍ، ثني أَبِي، ثني عَمِّي، عن أبيه، عن جدِّه، عن ابن عَبَّاسٍ: ﴿مُكَاءً﴾، يعني: التَّصْفِيرُ. ﴿وَتَصَدِيقَةً﴾، يقول: التَّصْفِيقُ.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وفيه أيضًا تشبُّهُ بالنِّسَاءِ، والعاقِلُ يأنفُ من أن يخرجَ عن الوقارِ إِلَى أفعالِ الْكُفَّارِ والنِّسوةِ.

فإذا قَوِيَ طربُهُمْ رَقَصُوا، وقد احتجَّ بعضهم بقوله تَعَالَى لَا يُوبُ: ﴿أَزْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾ [ص: ٤٢].

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وهذا الاحتجاجُ باردٌ؛ لأنَّه لو كان أمرُ بضربِ الرَّجُلِ فرحًا كان لَهم فيه شبهةٌ، وإنَّما أمرَ بضربِ الرَّجُلِ لينبِغَ الماء.

قال ابن عقيلٍ: أين الدَّلالةُ فِي مُبْتَلَى أمرٍ عند كشفِ البلاءِ، بأن يضربَ برجلِهِ الأرضَ لينبِغَ الماءُ إعجازًا، من الرِّقْصِ؟ ولئن جازَ أن يكونَ تحريكُ رجلٍ قد أحلَّها تَحَكُّمُ الهوامِّ، دلالةٌ عَلَى جوازِ الرِّقْصِ فِي الإسلامِ، جازَ أن يجعلَ قوله تَعَالَى لِمُوسَى: ﴿أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ [البقرة: ٦٠]، دلالةٌ عَلَى ضربِ الجمادِ بالقُضبانِ، نعوذُ باللهِ مِنَ التَّلَاعِبِ بالشرع.

واحتجَّ بعضُ ناصريهم بأنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ لعليٍّ: «أَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْكَ»^(١). فحجل، وقال لجعفر: «أشبهتُ خلقي وخلقي»، فحجل، وقال ليزيد: «أنتَ أخونا ومولانا». فحجل^(٢).

ومنهم من احتجَّ بأنَّ الحبشةَ رَفَنَتْ، والنَّبِيُّ ﷺ ينظرُ إليهم.

فالجوابُ: أمَّا الحجلُ فهو نوعٌ من المشي، يُفعلُ عندَ الفرح، فأينَ هو من الرقص، وكذلك زفن الحبشة نوعٌ من المشي بتشبيب، يُفعلُ عندَ اللقاء بالحرب.

واحتجَّ لهم أبو عبد الرحمن السلمي على جواز الرقص، بما أخبرنا به أبو نصر محمد ابن منصور الهمداني، نا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك المؤدِّ، نا أبو صالح أحمد بن عبد الملك، وأبو سعيد محمد بن عبد العزيز، وأبو محمد عبد الحميد بن عبد الرحمن، قالوا: ثنا أبو عبد الرحمن السلمي، ثنا أبو العباس أحمد بن سعيد المعداني، ثنا محمد بن سعيد المروزي، ثنا عباس الترقفي، ثنا عبد الله بن عمرو الوراق، ثنا الحسن بن علي بن منصور، ثنا أبو عتاب المصري، عن إبراهيم بن محمد الشافعي، أنَّ سعيد بن المسيب مرَّ في بعض أزقة مكة، فسمع الأخصر الحذاء يتغنَّى في دارِ العاص بن وائل بهذا:

تَضَوَّعَ مِسْكًا بطنُ نَعْمَانَ أَنْ مَشَتْ به زينبُ في نسوةٍ عطرات
فلَمَّا رَأَتْ رَكْبَ النَّمِيرِ أَعْرَضَتْ وهنَّ من أن يلقينهُ حَذَرَات

قال: فضرب برجله الأرضَ رَمَانًا، وقال: هذا مما يَلُدُّ سَمَاعَه، وكانوا يَرُون الشَّعرَ

لسعيد بن المسيب.

قال المصنِّف: قلتُ: هَذَا إِسْنَادُهُ مَقْطُوعٌ مُظْلِمٌ، لَا يَصِحُّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَلَا هَذَا

شَعْرُهُ.

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٠) دون قوله: «فحجل».

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٩) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، دون قوله: «فحجل».

كان ابنُ المسيَّب أَوْقَرَ من هذا، وَهَذِهِ الأبياتُ مشهورةٌ لمحمَّد بن عبد الله بن نُمَيْرِ النُّمَيْرِيِّ الشَّاعِرِ، وَلَمْ يَكُنْ نُمَيْرِيًّا، وَلِنَّمَا نُسِبُ إِلَى اسْمِ جَدِّهِ، وَهُوَ ثَقَفِيٌّ، وَزَيْنَبُ الَّتِي يَشَبُّ بِهَا هِيَ ابْنَةُ يَوْسَفَ أَخْتِ الْحَجَّاجِ، وَسَأَلَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِرْوَانَ عَنِ الرَّكْبِ؛ مَا كَانَ؟ فَقَالَ: كَانَتْ أُخْمِيرَةٌ عَجَافًا حَمَلَتْ عَلَيْهَا قَطْرَانًا مِنَ الطَّائِفِ. فَضَحِكَ، وَأَمَرَ الْحَجَّاجَ أَلَّا يُؤْذِيهِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللهُ: ثُمَّ لَوْ قَدَرْنَا أَنَّ ابْنَ الْمَسِيَّبِ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى جَوَازِ الرَّقْصِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ، أَوْ يَدْقُهَا بِيَدِهِ لشيءٍ يَسْمَعُهُ، وَلَا يَسْمَى ذَلِكَ رَقْصًا.

فَمَا أَقْبَحَ هَذَا التَّعَلُّقُ! وَأَيْنَ ضَرَبَ الْأَرْضَ بِالْقَدَمِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ مِنْ رَقْصِهِم الَّذِي يَخْرُجُونَ بِهِ عَنْ سَمْتِ الْعُقَلَاءِ؟ ثُمَّ دَعُونَا مِنَ الْاِحْتِجَاجِ، تَعَالَوْا نَتَقَاضَى إِلَى الْعُقُولِ: أَيُّ مَعْنَى فِي الرَّقْصِ إِلَّا اللَّعْبُ الَّذِي يَلِيقُ بِالْأَطْفَالِ؟! وَمَا الَّذِي فِيهِ مِنْ تَحْرِيكِ الْقُلُوبِ إِلَى الْآخِرَةِ؟!

هَذَا وَاللَّهُ مَكَابِرَةٌ بَارِدَةٌ.

وَلَقَدْ حَدَّثَنِي بَعْضُ الْمَشَائِخِ عَنِ الْغَزَالِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الرَّقْصُ حِمَاقَةٌ بَيْنَ الْكِتَفَيْنِ لَا تَزُولُ إِلَّا بِالتَّعَبِ، وَقَالَ أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عَقِيلٍ: قَدْ نَصَّ الْقُرْآنُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الرَّقْصِ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧]، وَذَمَّ الْمُخْتَالَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨].

وَالرَّقْصُ: أَشَدُّ الْمَرَحِ وَالْبَطَرِ، أَوْ كَسْنَا الَّذِينَ قَسْنَا النَّبِيذَ عَلَى الْخَمْرِ؛ لَا تَفَاهِمَا فِي الْإِطْرَابِ وَالسُّكْرِ؟ فَمَا بَالُنَا لَا نَقِيسُ الْقَضِيبَ، وَتَلْجِينُ الشَّعْرَ مَعَهُ عَلَى الطُّبُورِ وَالْمِزْمَارِ وَالطُّبُلِ؛ لِاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْإِطْرَابِ؟

وَهَلْ شَيْءٌ يُزِرُّ بِالْعَقْلِ وَالْوَقَارِ، وَيُخْرِجُ عَنْ سَمْتِ الْحِلْمِ وَالْأَدَبِ، أَقْبَحُ مِنْ ذِي

لحية يرقص؟ فكيف إذا كانت شبيهة ترقص وتصفق على وقاع الألحان والقضبان، خصوصاً إذا كانت أصوات نسوان ومردان؟ وهل يحسن بمن بين يديه الموت والسؤال والحشر والصراط، ثم هو إلى إحدى الدارين صائر؟ أن يشمس بالرقص شمس البهائم، ويصفق تصفيق النسوة؟

والله، لقد رأيت مشايخ في عصري، ما بان لهم سن في تبسم، فضلاً عن ضحك، مع إدمان مخالطتي لهم، كالشيخ أبي القاسم بن زيدان، وعبد الملك بن بشران، وأبي طاهر بن العلاف، والجديد، والدينوري.

فإذا تمكن الطرب من الصوفيّة في حال رقصهم جذب أحدهم بعض الجلوس ليقوم معه، ولا يجوز على مذهبهم للمجذوب أن يقعد، فإذا قام قام الباؤون تبعاً له، فإذا كشف أحدهم رأسه، كشف الباؤون رؤوسهم موافقة له، ولا يخفى على عاقل أن كشف الرأس مستقبح، وفيه إسقاط مرءية وترك أدب، وإنما يقع في المناسك تعبداً لله وذلاً له.

فصل الغيبة عند السماع

فإذا اشتد طربهم رموا ثيابهم على المغني، فمنهم من يرمي بها صحاحاً، ومنهم من يخرقها، ثم يرمي بها، وقد احتجّ لهم بعض الجهال، فقال: هؤلاء في غيبة، فلا يلامون، فإن موسى عليه السلام لما غلب عليه الغم بعبادة قومه العجل، رمى الألواح، فكسرها، ولم يذر ما صنع.

والجواب أن نقول: من يصحّح عن موسى بأنه رماها رمي الكاسر، والذي ذكر في القرآن إلقاؤها فحسب، فمن أين لنا أنها تكسرت؟ ثم لو قيل: تكسرت، فمن أين لنا أنه قصد كسرها؟ ثم لو صححنا ذلك عنه قلنا: كان في غيبة حتى لو كان بين يديه حينئذ بحر

من نارٍ لَخَاصَّةٌ، ومن يصحَّح لهؤلاء غيبتهم وهُمْ يَعْرِفُونَ الْمُغْتَنِيَّ مِنْ غَيْرِهِ، ويحذرون من
بئرٍ إن كانت عندهم.

ثُمَّ كَيْفَ يُقَاسُ أَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى أَحْوَالِ هَؤُلَاءِ السُّفَهَاءِ؟

وَلَقَدْ رَأَيْتَ شَابًّا مِنَ الصُّوفِيَّةِ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ، وَيَصِيحُ وَالْغُلَمَانُ يَمْشُونَ خَلْفَهُ،
وَهُوَ يُبْرِبر وَيُخْرِجُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَيَصِيحُ صِيحَاتٍ، وَهُوَ يَصَلِّي الْجُمُعَةَ، فَسُئِلَ عَنْ صَلَاتِهِ،
فَقُلْتُ: إِنْ كَانَ وَقْتُ صَبَاحِهِ غَائِبًا، فَقَدْ بَطَلَ وَضُوءُهُ، وَإِنْ كَانَ حَاضِرًا، فَهُوَ مُتَصَنِّعٌ، وَكَانَ
هَذَا الرِّجَالُ جَلْدًا لَا يَعْمَلُ شَيْئًا، بَلْ يُدَارُّ لَهُ بَزْنِبِيلٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَيَجْمَعُ لَهُ مَا يَأْكُلُ هُوَ
وَأَصْحَابُهُ، فَهَذِهِ حَالَةُ الْمُتَاكِّلِينَ لَا الْمُتَوَكِّلِينَ.

ثُمَّ لَوْ قَدَّرْنَا أَنَّ الْقَوْمَ يَصِيحُونَ عَنْ غِيْبَةٍ، فَإِنَّ تَعَرُّضَهُمْ لِمَا يَغْطِي عَلَى الْعُقُولِ مِنْ
سَمَاعٍ مَا يَطْرُبُ مِنْهُي عَنْهُ، كَالْتَعَرُّضِ لِكُلِّ مَا غَالِبُهُ الْأَذَى.

وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ عَقِيلٍ عَنْ تَوَاجُدِهِمْ وَتَخْرِيقِ ثِيَابِهِمْ، فَقَالَ: خَطَأٌ وَحَرَامٌ، وَقَدْ نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ^(١)، وَعَنْ شِقِّ الْجِيُوبِ^(٢).

فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: فَإِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ مَا يَفْعَلُونَ؟

قَالَ: إِنْ حَضَرُوا هَذِهِ الْأَمْكَنَةَ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّ الطَّرْبَ يَغْلِبُ عَلَيْهِمْ، فَيَزِيلُ عُقُولَهُمْ أَثْمُوا
بِمَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّخْرِيقِ وَغَيْرِهِ، مِمَّا يَفْسُدُ وَلَا يَسْقُطُ عَنْهُمْ خَطَابُ الشَّرْعِ؛ لِأَنََّّهُمْ
مُخَاطَبُونَ قَبْلَ الْحُضُورِ بِتَجَنُّبِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تُفْضِي إِلَى ذَلِكَ، كَمَا هُمْ مِنْهُمْ عَنْ
شَرِبِ الْمُسْكِرِ، فَإِذَا سَكِرُوا وَجَرَى مِنْهُمْ إِفْسَادُ الْأَمْوَالِ لَمْ يَسْقُطِ الْخَطَابُ لِسَكْرِهِمْ،
كَذَلِكَ هَذَا الطَّرْبُ الَّذِي يُسَمِّيهِ أَهْلُ التَّصَوُّفِ وَجْدًا، إِنْ صَدَقُوا فِيهِ، فَسَكَرَ طَبْعُ، وَإِنْ كَذَبُوا

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن عبد الله.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣) من حديث عبد الله بن مسعود.

فنبذ، ومع الصَّحو فلا سَلَامَةٌ فيه من الحَالَيْن، وتجنَّب مواضع الرِّيب واجبٌ.

واحتجَّ لهم ابنُ طاهرٍ في تخريقهم الثَّياب بحديث عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «نصبت حجلة لي فيها رَقْمٌ، فمدَّها النَّبِيُّ ﷺ، فشَقَّها»^(١).

قال المصنَّف رحمته الله: فانظرْ إِلَى فقهِ هَذَا الرَّجُلِ المسكينِ؛ كيف يقيسُ حَالَ مَنْ يُمزَّق ثيابه فيفسدُها، وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن إضَاعَةِ المَالِ عَلَى مدِّ سِتْرٍ ليحطَّ فانشقَّ لا عن قصدٍ، أو كان عن قصدٍ لأجلِ الصُّورِ الَّتِي كانت فيه.

وهَذَا من التَّشْدِيدِ فِي حَقِّ الشَّارِعِ، عن المنهيات، كما أَمَرَ بكسرِ الدَّنَانِ فِي الخُمُورِ، فَإِنْ ادَّعَى مُخَرَّقُ ثِيَابِهِ أَنَّهُ غَائِبٌ. قلْنَا: الشَّيْطَانُ غِيْبٌ؛ لَأَنَّكَ لو كُنْتَ مع الحقِّ لَحَفِظْتَكَ، فَإِنَّ الحقَّ لَا يفسدُ.

وقد أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ أَبِي القاسمِ، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا مُحَمَّدُ بن علي بن حُبَيْشٍ، ثنا عبد الله بن الصَّقَرِ، ثنا الصَّلْت بن مسعودٍ، ثنا جعفر بن سليمان، قال: سمعتُ أبا عمرانَ الجونيَّ، يقول: وعظَّ موسى بن عمران عليه السلام يوماً، فشَقَّ رجلٌ منهم قميصه، فأَوْحَى اللهُ ﷻ لموسى: قُلْ لِصَاحِبِ القَمِيصِ لَا يَشُقُّ قَمِيصَه، أَيْسُرُ لِي عن قلبه؟

وقد تكلَّم مشايخُ الصُّوفِيَّةِ فِي الخَرَقِ المرمية، فقال مُحَمَّدُ بن طاهرٍ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الخَرَقَةَ إِذَا طُرِحَتْ، صَارَتْ مِلْكًا لِمَنْ طُرِحَتْ بِسَبَبِهِ حديث جرير: جاء قومٌ مُجتَابِي النمار، فحَضَّ رسولُ الله ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ، فجاء رجلٌ من الأنصارِ بِبُصْرَةٍ، فَتَبَاعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَتَيْنِ من ثيابٍ وطعامٍ^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٩)، ومسلم (٢١٠٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧).

قال: والدليل على أن الجماعة إذا قَدِمُوا عندَ تفريقِ الخِرقة، أسَهمَ لهم حديثُ أبي موسى: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بغَنِيمةٍ وسَلَبٍ، فَأَسَهمَ لَنَا^(١).

قال المصنّف رحمه الله: لقد تَلَاعَبَ هَذَا الرَّجُلُ بِالشَّرِيعَةِ، واستخرجَ بِسوءِ فَهْمِهِ ما يَظُنُّهُ يُوَافِقُ مَذْهَبَ المتَأَخِّرِينَ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، فَإِنَّا ما عَرَفْنَا هَذَا فِي أَوَائِلِهِمْ، وَبَيَّانَ فَسَادِ استِخْرَاجِهِ أَنَّ هَذَا الَّذِي خَرَقَ الثَّوبَ، وَرَمَى بِهِ إِنْ كَانَ حَاضِرًا فَمَا جَازَ لَهُ تَخْرِيقُهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، فَلَيْسَ لَهُ تَصَرُّفٌ جَائِزٌ شَرعًا لَا هَبَةً، وَلَا تَمْلِيكًا.

وَكذلك يَزْعُمُونَ أَنَّ ثوبَهُ كَانَ كَالشَّيْءِ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَلَا يَدْرِي بِهِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَمَلَّكَه، وَإِنْ كَانَ رَمَاهُ فِي حَالِ حُضُورِهِ لَا عَلَى أَحَدٍ، فَلَا وَجْهَ لِتَمْلُكِهِ، وَلَوْ رَمَاهُ إِلَى الْمُغْنِيِّ لَمْ يَتَمَلَّكَهُ؛ لِأَنَّ التَّمْلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَقْدٍ شَرعِيٍّ، وَالرَّمْيُ لَيْسَ بِعَقْدٍ.

ثُمَّ نَقَدُرُ أَنَّهُ مَلِكٌ لِلْمُغْنِيِّ، فَمَا وَجْهُ تَصَرُّفِ الْبَاقِينَ فِيهِ؟

ثُمَّ إِذَا تَصَرَّفُوا فِيهِ، خَرَقُوهُ خَرَقًا، وَذلك لَا يَجُوزُ لَوْجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ تَصَرَّفَ فِيْمَا لَا يَمْلُكُونَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ، ثُمَّ مَا وَجْهُ إِسْهَامِ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ؟

فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ الْخَطَّابِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجَازَهُ عَنْ رَضَى مِمَّنْ شَهِدَ الْوَاقِعَةَ، أَوْ مِنَ الْخَمْسِ الَّذِي هُوَ حَقُّهُ، وَعَلَى مَذْهَبِ الصُّوفِيَّةِ تُعْطَى هَذِهِ الْخِرْقَةُ لِمَنْ جَاءَ.

وَهَذَا مَذْهَبٌ خَارِجٌ عَنْ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا أَشْبَهُ مَا وَقَعَ هَؤُلَاءِ بِأَرَائِهِمُ الْفَاسِدَةِ إِلَّا بِمَا وَضَعَتِ الْجَاهِلِيَّةُ مِنْ أَحْكَامِ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ وَالْوَصِيلَةِ وَالْحَامِي.

قال ابن طاهر: أجمع مشايخنا على أن الخرقَة المخرقة، وما انبعث من الخرق الصّاح الموافقة لها أن ذلك كله يكون بحكم الجمع، يفعلون فيه ما يراه المشايخ. واحتجوا بقول عمر رضي الله عنه: «الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَاقِعَةَ»، وخالفهم شيخنا أبو إسماعيل الأنصاري، فجعل الخرقَة على ضربين: ما كان مجرّوجاً قسم على الجميع، وما كان سليماً دفع إلى القول، واحتجّ بحديث سلمة: مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟ قالوا: سلمة بن الأكوع. قال: «له سَلْبُهُ أجمع»^(١).

فالقَتْل إنما وجد من جهة القول، فالسلب له.

قال المصنّف رحمه الله: انظروا إخواني -عَصَمَنَا اللهُ وإياكم من تلبيس إبليس- إلى تلاعب هؤلاء الجهلة بالشريعة، وإجماع مشايخهم الذي لا يساوي إجماعهم بكرة، فإن مشايخ الفقهاء أجمعوا على أن الموهوب لمن وهب له، سواء كان مخرقاً أو سليماً، ولا يجوز لغيره التصرف فيه.

ثم إن سلب القتل كل ما عليه، فما بالهم جعلوه ما رُمي به، ثم ينبغي أن يكون الأمر على عكس ما قاله الأنصاري؛ لأن المجروح من الثياب ما كان بسبب الوجد، فينبغي أن يكون المجروح للمغني دون الصحيح، وكل أقوالهم في هذا محالٌ وهذيان.

وقد حكى لي أبو عبد الله التكريتي الصوفي، عن أبي الفتوح الإسفراييني، وكنت أنا قد رأيته وأنا صغير السن، وقد حضر في جمع كثير في رباط، وهناك المخاض والقضبان ودف بجلاجل، فقام يرقص حتى وقعت عمامته فبقي مكشوف الرأس. قال التكريتي: إنه رقص يوماً في خف له، ثم ذكر أن الرقص في الخف خطأ عند القوم، فانفرد وخلعه، ثم نزع مطرقاً كان عليه، فوضعه بين أيديهم كفارة لتلك الجناية، فاقسموه خرقاً.

قال ابن طاهر: والدليل على أن الذي يطرح الخرق لا يجوز أن يشتريها من الجمع حديث عمر: «لا تعودن في صدقك»^(١).

قال المصنف: انظر إلى بُعد هذا الرجل عن فهم معاني الأحاديث، فإن الخرق المطروحة باقية على ملك صاحبها، فلا يحتاج إلى أن يشتريها.

فصل تقطيع الثياب

وأما تقطيعهم الثياب المطروحة خرقاً وتفريقها، فقد بينا أنه إن كان صاحب الثوب رماه إلى المغني لم يملكه بنفس الرمي حتى يملكه إياه، فإذا ملكه إياه فما وجه تصرف الغير فيه؟

ولقد شهدت بعض فقهاءهم يخرق الثياب ويقسمها، ويقول: هذا الخرق ينتفع بها، وليس هذا بتفريط! فقلت: وهل التفريط إلا هذا؟! ورأيت شيخاً آخر منهم يقول: خرقت خرقاً في بلدنا، فأصاب رجل منها خريقة فعملها كفناً، فباعه بخسمة دنانير، فقلت له: إن الشرع لا يجيز هذه الرعونات، لمثل هذه النواذر.

وأعجب من هذين الرجلين أبو حامد الطوسي، فإنه قال: يُباح لهم تمزيق الثياب، إذا خرقت قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات، فإن الثوب يمزق حتى يخاط منه قميص، ولا يكون ذلك تضييعاً!

ولقد عجب من هذا الرجل: كيف سلبه حب مذهب التصوف عن أصول الفقه ومذهب الشافعي، فنظر إلى انتفاع خاص، ثم ما معني قول: مربعة، فإن المطاولة ينتفع بها أيضاً! ثم لو مزق الثوب قرامل لا تنتفع بها، ولو كسر السيف نصفين لا تنتفع بالنصف.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣٦)، ومسلم (١٦٢١).

غَيْرَ أَنَّ الشَّرْعَ يَتَلَمَّحُ الْفَوَائِدَ الْعَامَّةَ، وَيُسَمِّي مَا نَقَصَ مِنْهُ لِلانْتِفَاعِ إِتْلَافًا، وَلِهَذَا يَنْهَى
عَنْ كَسْرِ الدَّرْهِمِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهُ يَذْهَبُ مِنْهُ قِيَمَةٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْمَكْسُورِ، وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْ
تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى الْجَهَّالِ مِنْهُمْ، بَلْ عَلَى الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ اخْتَارُوا بِدَعَ الصُّوفِيَّةِ عَلَى حُكْمِ
أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيَّ وَمَالِكَ وَأَحْمَدَ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

فصل غرامة المستغفر

وَلَقَدْ أَغْرَبُوا فِيمَا ابْتَدَعُوا، وَأَقَامُوا لَهُمُ الْأَعْذَارَ مِنْ إِلَى هَوَاهُمْ مَالًا، وَلَقَدْ ذَكَرَ
مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِهِ: «بَابُ: السُّنَّةُ فِي أَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِ»، وَاحْتِجَّ بِحَدِيثِ كَعْبِ
ابْنِ مَالِكٍ فِي تَوْبَتِهِ: «يُجْزُئُكَ الثَّلَاثُ»^(١)، ثُمَّ قَالَ: «بَابُ: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ
غَرَامَةٌ فَلَمْ يُوَدِّهَا أَلْزَمُوهُ أَكْثَرَ مِنْهَا»، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ
فِي الزَّكَاةِ: «مَنْ مَنَعَهَا، فَأَنَا آخِذُهَا وَشَطَرُ مَالِهِ»^(٢).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: فَانْظُرْ إِلَى تَلَاعِبِ هَؤُلَاءِ، وَجَهْلِ هَذَا الْمَحْتَجِّ لَهُمْ، وَتَسْمِيَةِ
مَا يَلْزَمُ بَعْضَهُمْ بِمَا لَا يَلْزَمُهُ غَرَامَةٌ، وَتَسْمِيَةِ ذَلِكَ وَاجِبًا، وَلَيْسَ لَنَا غَرَامَةٌ، وَلَا وَجُوبٌ إِلَّا
بِالشَّرْعِ، وَمَتَى اعْتَقَدَ الْإِنْسَانُ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَاجِبًا كَفَرَ.

وَمِنْ مَذْهَبِهِمْ كَشْفُ الرُّؤُوسِ عِنْدَ الْاسْتِغْفَارِ، وَهَذِهِ بَدْعَةٌ تَسْقُطُ الْمَرْوَةُ، وَتُنَافِي
الْوَقَارَ، وَلَوْ لَا وُرُودُ الشَّرْعِ بِكَشْفِهِ فِي الْإِحْرَامِ مَا كَانَ لَهُ وَجْهٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْزِئُكَ الثَّلَاثُ»^(٣)، لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِلْزَامِ لَهُ، وَإِنَّمَا تَبَرَّعَ بِذَلِكَ، فَأَخَذَهُ مِنْهُ.

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٧)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٢٦٥).

(٣) تقدم تخريجه.

وَأَيْنَ إِلْزَامِ الشَّرْعِ تَارَكَ الزَّكَاةَ مِمَّا يَزِيدُ عَلَيْهَا عَقُوبَةً مِّنَ الْإِزَامِهِمُ الْمَرِيدَ غَرَامَةً لَا تَجِبُ عَلَيْهِ، فَإِذَا امْتَنَعَ ضَاعَفُوهَا، وَلَيْسَ إِلَيْهِمُ الْإِزَامُ إِنَّمَا يَنْفَرِدُ بِالْإِزَامِ الشَّرْعُ وَحْدَهُ. وَهَذَا كُلُّهُ جَهْلٌ وَتَلَاعُبٌ بِالشَّرِيعَةِ، فَهَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ عَلَيْهَا حَقًّا.

● ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ فِي صُحْبَةِ الْأَحْدَاثِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ: أَعْلَمُ أَنَّ أَكْثَرَ الصُّوفِيَّةِ الْمُتَصَوِّفَةِ قَدْ سَدَّوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَابَ النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ الْأَجَانِبِ، لِبُعْدِهِمْ عَنْ مُصَاحِبَتِهِنَّ، وَامْتِنَاعِهِمْ عَنْ مُخَالَطَتِهِنَّ، وَاشْتَغْلَاوْا بِالتَّعَبُّدِ عَنِ النِّكَاحِ، وَاتَّفَقَتْ صُحْبَةُ الْأَحْدَاثِ لَهُمْ عَلَى وَجْهِ الْإِرَادَةِ، وَقَصْدِ الزَّهَادَةِ، فَأَمَّا لَهُمْ إِبْلِيسُ إِلَيْهِمْ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الصُّوفِيَّةَ فِي صُحْبَةِ الْأَحْدَاثِ عَلَى سَبْعَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَخْبَثُ الْقَوْمِ، وَهُمْ نَاسٌ تَشَبَّهُوا بِالصُّوفِيَّةِ، وَيَقُولُونَ بِالْحُلُولِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْكِرْمَانِيُّ، نَا سَهْلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَشَّابُ، نَا أَبُو نَصْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ السَّرَّاجُ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْحُلُولِيَّةِ رَعَمُوا أَنَّ الْحَقَّ تَعَالَى اصْطَفَى أَجْسَامًا حَلَّ فِيهَا بِمَعَانِي الرُّبُوبِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ حَالٌّ فِي الْمُسْتَحْسَنَاتِ.

وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَامِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الصُّوفِيَّةِ قَالُوا: إِنَّهُمْ يَرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا، وَأَجَازُوا أَنْ يَكُونَ فِي صِفَةِ الْآدَمِيِّ، وَلَمْ يَأْبُوا كَوْنَهُ حَالًا فِي الصُّورَةِ الْحَسَنَةِ حَتَّى اسْتَشْهَدُوهُ فِي رُؤْيَيْهِمُ الْغَلَامَ الْأَسْوَدَ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: قَوْمٌ يَتَشَبَّهُونَ بِالصُّوفِيَّةِ فِي مَلْبَسِهِمْ، وَيَقْصِدُونَ الْفُسُوقَ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: قَوْمٌ يَسْتَبِيحُونَ النَّظَرَ إِلَى الْمُسْتَحْسَنِ.

وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ كِتَابًا سَمَّاهُ «سُنَنُ الصُّوفِيَّةِ»، فَقَالَ فِي أَوَاخِرِ

الكتاب: باب: في جوامع رخصهم، فذكر فيه الرقص والغناء، والنظر إلى الوجه الحسن، وذكر فيه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه»^(١)، وأنه قال: «ثلاثة تجلو البصر: النظر إلى الخضرة، والنظر إلى الماء، والنظر إلى الوجه الحسن»^(٢).

قال المصنف رحمه الله: وهذان الحديثان لا أصل لهما عن رسول الله ﷺ.

أما الحديث الأول: فأخبرنا به عبد الأول بن عيسى، نا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر، نا عبد الله بن أحمد بن حمويه، نا إبراهيم بن خريم، ثنا عبد بن حميد، ثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن المجبر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه».

قال يحيى بن معين: محمد بن عبد الرحمن ليس بشيء.

قال المصنف: قلت: وقد روي هذا الحديث من طرق. قال العقيلي: لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا شيء.

وأما الحديث الآخر: فأبنا أبو منصور بن خيرون، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا محمد بن أحمد بن يعقوب، نا محمد بن نعيم الضبي، نا أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون، نا أحمد بن عمرو بن عبيد الريحاني، قال: سمعت أبا البخري وهب بن وهب يقول: كنت أدخل على الرشيد، وابنه القاسم بين يديه، فكنت أدمن النظر إليه، فقال: أراك تدمن النظر إلى القاسم، تريد أن تجعل انقطاعه إليك. قلت: أعيدك بالله، يا أمير المؤمنين، أن ترميني بما ليس في، وأما إدمان النظر إليه، فإن جعفر الصادق ثنا عن أبيه، عن جده، عن

(١) أخرجه عبد بن حميد في «مسنده» (٧٥١)، وابن عدي في «الكامل» (١٨٩/٦)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٩٠٣): موضوع.

(٢) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٦٣١٥)، وعزاه للحاكم في «التاريخ»، وأبي نعيم في «الطب»، والخرائطي في «اعتلال القلوب»، وصحّفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٥٦٨).

علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ يَزْدَنُ فِي قُوَّةِ النَّظَرِ: النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ، وَإِلَى الْمَاءِ الْجَارِي، وَإِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ مُوضِعٌ، وَلَا يَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِي أَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ كَذَّابٌ وَضَّاعٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَمِيْدٍ أَحَدُ الْمَجْهُولِينَ.

ثُمَّ قَدْ كَانَ يَنْبَغِي لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، إِذْ ذَكَرَ النَّظَرَ إِلَى الْمُسْتَحْسَنِ، أَنْ يَقِيْدَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِ الزَّوْجَةِ أَوْ الْمَمْلُوكَةِ، فَأَمَّا إِطْلَاقُهُ، فَفِيهِ سَوْءٌ ظَنٌّ. وَقَالَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الْحَافِظُ: كَانَ ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ قَدْ صَنَّفَ كِتَابًا فِي جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى الْمُرْدِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَالْفَقَهَاءُ يَقُولُونَ: مَنْ ثَارَتْ شَهْوَتُهُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْأَمْرِ، حَرَّمَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَمَتَى ادَّعَى الْإِنْسَانُ أَنَّهُ لَا تَثَوُّرَ شَهْوَتُهُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْأَمْرِ الْمُسْتَحْسَنِ فَهُوَ كَاذِبٌ، وَإِنَّمَا أُبَيِّحُ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِنَلَا يَقَعُ الْحَرَجُ فِي كَثَرَةِ الْمُخَالَطَةِ بِالْمَنْعِ، فَإِذَا وَقَعَ الْإِلْحَاحُ فِي النَّظَرِ، دَلَّ عَلَى الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى ثَوْرَانِ الْهَوَى.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَلُحُّ النَّظَرَ إِلَى غِلَامٍ أَمْرَدٍ، فَاتَّهَمُوهُ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: قَوْمٌ يَقُولُونَ: نَحْنُ لَا نَنْظُرُ نَظَرَ شَهْوَةٍ، وَإِنَّمَا نَنْظُرُ نَظَرَ عِتَابٍ، فَلَا يَضُرُّنَا النَّظَرُ، وَهَذَا مُحَالٌ مِنْهُمْ، فَإِنَّ الطَّبَاعَ تَسَاوَى، فَمَنْ ادَّعَى تَنَزُّهُ نَفْسِهِ عَنْ أَبْنَاءِ جَنْسِهِ فِي الطَّبَعِ، ادَّعَى الْمُحَالَ، وَقَدْ كَشَفْنَا هَذَا فِي أَوَّلِ كَلَامِنَا فِي السَّمَاعِ.

أَخْبَرْتَنَا شَهْدَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ الْأَبْرِي، قَالَتْ: بِإِسْنَادٍ مَرْفُوعٍ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الصُّوفِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو حَمْزَةَ الصُّوفِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي النَّضْرِ الْغَنَوِيِّ، وَكَانَ مِنَ الْمُبَرِّزِينَ الْعَابِدِينَ، فَنَظَرَ إِلَى غِلَامٍ جَمِيلٍ، فَلَمْ تَزَلْ عَيْنَاهُ وَاقِعَتَيْنِ عَلَيْهِ حَتَّى دَنَا مِنْهُ، فَقَالَ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ السَّمِيعِ، وَعِزُّهُ الرَّفِيعِ، وَسُلْطَانُهُ الْمَنِيعِ، إِلَّا وَقَفْتَ عَلَيَّ أَرْوِي مِنَ النَّظَرِ إِلَيْكَ، فَوَقَفَ قَلِيلًا، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَمْضِي، فَقَالَ لِي: سَأَلْتُكَ بِالْحَكِيمِ الْمَجِيدِ،

الكريم المبدئ المعيد، إِلَّا وَقَفْتُ، فَوَقَفَ سَاعَةً، فَأَقْبَلَ يُصْعِدُ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَيُصَوِّبُهُ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَمِضِي، فَقَالَ: سَأَلْتُكَ بِالْوَاحِدِ الْأَحَدِ، الْجَبَّارِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، إِلَّا وَقَفْتُ، فَوَقَفَ سَاعَةً، فَنَظَرَ إِلَيْهِ طَوِيلًا، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَمِضِي، فَقَالَ: سَأَلْتُكَ بِاللَّطِيفِ الْخَبِيرِ السَّمِيعِ الْبَصِيرِ، وَبِمَنْ لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ إِلَّا وَقَفْتُ، فَوَقَفَ، فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَطْرَقَ رَأْسُهُ إِلَى الْأَرْضِ، وَمَضَى الْغَلَامُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ بَعْدَ طَوِيلٍ، وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا بِنَظَرِي إِلَيْهِ وَجْهًا جَلَّ عَنِ التَّشْبِيهِ، وَتَقَدَّسَ عَنِ التَّمثِيلِ، وَتَعَاظَمَ عَنِ التَّحْدِيدِ، وَاللَّهُ، لَا جُهْدَنَ نَفْسِي فِي بُلُوغِ رِضَاهُ بِمُجَاهَدَتِي جَمِيعَ أَعْدَائِهِ، وَمُؤَالَاتِي لِوَلِيَّائِهِ حَتَّى أَصِيرَ إِلَى مَا أُرِدْتُهُ مِنْ نَظَرٍ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَبِهَائِهِ الْعَظِيمِ، وَلَوِ دِدْتُ أَنَّهُ قَدْ أَرَانِي وَجْهَهُ، وَحَبَسَنِي فِي النَّارِ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، ثُمَّ غُشِيَ عَلَيْهِ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ خَيْرَ النَّسَاجِ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ مُحَارِبِ ابْنِ حَسَّانِ الصُّوفِيِّ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، فَجَلَسَ إِلَيْنَا غَلَامٌ جَمِيلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، فَرَأَيْتُ مُحَارِبًا يَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظْرًا أَنْكَرْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ أَنْ قَامَ: إِنَّكَ مُحْرَمٌ فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فِي بَلَدٍ حَرَامٍ، فِي مَشْعَرٍ حَرَامٍ، وَقَدْ رَأَيْتُكَ تَنْظُرُ إِلَى هَذَا الْغَلَامِ نَظْرًا لَا يَنْظُرُهُ إِلَّا الْمُفْتَوُونَ، فَقَالَ لِي: تَقُولُ هَذَا، يَا شَهَوَانِي الْقَلْبِ وَالطَّرْفِ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ مَنَعَنِي مِنَ الْوُقُوعِ فِي شِرْكِ إِبْلِيسَ ثَلَاثَ؟ فَقُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: سِرُّ الْإِيمَانِ، وَعَقَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَعْظَمُهَا الْحَيَاءُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيَّ وَأَنَا جَائِمٌ عَلَى مَنَكِرٍ نَهَانِي عَنْهُ، ثُمَّ صُعِقَ حَتَّى اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْنَا.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: انظُرُوا إِلَى جَهْلِ الْأَحْمَقِ الْأَوَّلِ، وَرَمَزَهُ إِلَى التَّشْبِيهِ، وَإِنْ تَلَفَّظَ بِالتَّنْزِيهِ، إِلَى حِمَاقَةِ هَذَا الثَّانِي الَّذِي ظَنَّ أَنَّ الْمَعْصِيَةَ هِيَ الْفَاحِشَةُ فَقَطَّ، وَمَا عَلِمَ أَنَّ نَفْسَ النَّظَرِ بِشَهْوَةٍ يَحْرُمُ، وَمَحَا عَنْ نَفْسِهِ أَثَرَ الطَّبَعِ بِدَعْوَاهُ الَّتِي تُكَذِّبُهَا شَهْوَةُ النَّظَرِ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ صَبِيًّا أَمَرَدَ حَكَى لَهُ، قَالَ: قَالَ لِي فَلَانُ الصُّوفِيُّ، وَهُوَ

يَحْيِي: يَا بَنِيَّ، اللَّهُ فِيكَ إِقْبَالٌ وَتَفَاتٌ، حَيْثُ جَعَلَ حَاجَتِي إِلَيْكَ!

وَحَكَى أَنْ جَمَاعَةً مِنَ الصُّوفِيَّةِ دَخَلُوا عَلَى أَحْمَدَ الْغَزَالِي، وَعِنْدَهُ أَمْرُدٌ وَهُوَ خَالٍ بِهِ، وَبَيْنَهُمَا وَرْدٌ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى الْوَرْدِ تَارَةً، وَإِلَى الْأَمْرُدِ تَارَةً، فَلَمَّا جَلَسُوا قَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّنَا كَدَرْنَا. فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ! فَتَصَايَحَ الْجَمَاعَةُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَاجِدِ!

وَحَكَى أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ فِي رُقْعَةٍ: إِنَّكَ تَحِبُّ غِلَامَكَ التُّرْكِيَّ، فَقَرَأَ الرُقْعَةَ، ثُمَّ اسْتَدْعَى الْغِلَامَ، فَصَعَّدَ إِلَيْهِ النَّظَرَ، فَقَبَّلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا جَوَابُ الرُقْعَةِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: إِنِّي لَا أَعْجَبُ مِنْ فِعْلِ هَذَا الرَّجُلِ وَالْقَائِمِ جِلْبَابِ الْحَيَاءِ عَنْ وَجْهِهِ، وَإِنَّمَا أَعْجَبُ مِنَ الْبَهَائِمِ الْحَاضِرِينَ: كَيْفَ سَكَنُوا عَنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ؟ وَلَكِنَّ الشَّرِيعَةَ بَرَدَتْ فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ.

وَأَخْبَرَنَا: أَبُو الْقَاسِمِ الْحَرِيرِيُّ، أَنبَأَنَا أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي تَسْمَعُ السَّمَاعَ أَنَّهَا تَضِيفُ إِلَيْهِ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ الْأَمْرُدِ، وَرُبَّمَا زَيَّنَتْهُ بِالْحُلِيِّ وَالْمَصْبِغَاتِ مِنَ الثِّيَابِ وَالْحَوَاشِي، وَتَزْعُمُ أَنَّهَا تَقْصُدُ بِهِ الْإِزْدِيَادَ فِي الْإِيمَانِ بِالنَّظَرِ وَالْإِعْتِبَارِ وَالِاسْتِدْلَالِ بِالصَّنْعَةِ عَلَى الصَّنَاعِ، وَهَذِهِ النِّهَايَةُ فِي مُتَابَعَةِ الْهَوَى، وَمُخَادَعَةِ الْعَقْلِ، وَمُخَالَفَةِ الْعِلْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذَّارِيَاتُ: ٢١]، وَقَالَ: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الْعَاشِيَةِ: ١٧]، وَقَالَ: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٥]، فَعَدَلُوا عَمَّا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْإِعْتِبَارِ إِلَى مَا نَهَاَهُمْ عَنْهُ.

وَإِنَّمَا تَفْعَلُ هَذِهِ الطَّائِفَةُ مَا ذَكَرْنَاهُ بَعْدَ تَنَاوُلِ الْأَلْوَانِ الطَّيِّبَةِ وَالْمَأْكَلِ الشَّهِيَّةِ، فَإِذَا اسْتَوَفَتْ مِنْهَا نَفْسُهُمْ طَالَبَتْهُمْ بِمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ السَّمَاعِ وَالرَّقْصِ وَالِاسْتِمْتَاعِ بِالنَّظَرِ إِلَى وُجُوهِ الْمُرْدِ، وَلَوْ أَنَّهُمْ تَقَلَّلُوا مِنَ الطَّعَامِ لَمْ يَحْنُوا إِلَى سَمَاعٍ وَنَظَرٍ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: وَقَدْ أَخْبَرَ بَعْضُهُمْ فِي شِعْرِهِ عَنْ أَحْوَالِ الْمُسْتَمِيعِينَ لِلْغَنَاءِ، وَمَا يَجِدُونَهُ حَالِ السَّمَاعِ، فَقَالَ:

أَتَذْكُرُ وَقْتَنَا وَقَدْ اجْتَمَعْنَا	عَلَى طَيْبِ السَّمَاعِ إِلَى الصَّبَاحِ
وَدَارَتْ بَيْنَنَا كَأْسُ الْأَغَانِي	فَأُسْكِرْتَ النَّفْسَ بِغَيْرِ رَاحِ
فَلَمْ نَرَ فِيهِمْ إِلَّا نَشَاوِي	سُرُورًا وَالسُّرُورَ هُنَاكَ صَاحِي
إِذَا لَبَّى أَخُو اللَّذَاتِ فِيهِ	مَنَادِي اللَّهِ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
وَلَمْ نَمْلِكْ سِوَى الْمَهْجَاتِ شَيْئًا	أَرْقَنَاهَا لِأَلْحَاطِ مَلَاحِ

قال: فَإِذَا كَانَ السَّمَاعُ تَأْثِيرُهُ فِي قُلُوبِهِمْ مَا ذَكَرَهُ هَذَا الْقَائِلُ: فَكَيْفَ يُجِدِي السَّمَاعُ نَفْعًا، أَوْ يَفِيدُ فَائِدَةً.

قال ابن عقيل: قول من قال: لا أخاف من رؤية الصور المستحسنة ليس بشيء؛ فإن الشريعة جاءت عامة الخطاب لا تميز الأشخاص، وآيات القرآن تنكر هذه الدعاوى، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وقال: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْآيَاتِ كَيْفَ خُلِقَتْ (١٧) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (١٨) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ (١٩)﴾ [الغاشية: ١٧-١٩].

فلم يحل النظر إلا على صور لا ميل للنفس إليها، ولا حظ فيها، بل عبرة لا يمازجها شهوة، ولا تعثرها لذة، فأمّا صور الشهوات، فإنّها تُعَبِّرُ عن العبرة بالشهوة، وكل صورة ليست بعبرة لا ينبغي أن يُنظر إليها؛ لأنّها قد تكون سبباً للفتنة، ولذلك ما بعث الله تعالى امرأة بالرسالة، ولا جعلها قاضياً، ولا إماماً، ولا مؤدّناً، كل ذلك لأنّها محل فتنة وشهوة، وربما قطعت عمّا قصده الشريعة بالنظر، وكل من قال: أنا أجِدُ مِنَ الصُّورِ الْمُسْتَحْسَنَةِ عِبْرًا كَذَبَنَاهُ، وكل من مَيَّزَ نَفْسَهُ بِطَبِيعَةٍ تُخْرِجُهُ عَنْ طَبَاعِنَا بِالْدَّعْوَى كَذَبَنَاهُ، وإنّما هَذِهِ خَدْعُ الشَّيْطَانِ لِلْمُدَّعِينَ.

القسم الخامس: قومٌ صَحِبُوا المُرْدَانَ، ومنَعُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ الفَوَاحِشِ، يَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ مُجَاهِدَةً، وَمَا يَعْلَمُونَ أَنَّ نَفْسَ صُحْبَتِهِمْ، وَالنَّظَرَ إِلَيْهِمْ بِشَهْوَةٍ مَعْصِيَةٍ، وَهَذِهِ مِنْ خِلَالِ الصُّوفِيَّةِ المَذْمُومَاتِ، وَقَدْ كَانَ قَدَمَاؤُهُمْ عَلَى غَيْرِ هَذَا، وَقِيلَ: كَانُوا عَلَى هَذَا بِدَلِيلٍ، وَهُوَ مَا أَخْبَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ:

أَنْزَهُ فِي رَوْضِ المَحَاسِنِ مُقْلَتِي وَأَمْنَعُ نَفْسِي أَنْ تَنَالَ مُحَرَّمَ مَا
وَأَحْمَلُ مِنْ ثِقَلِ الهَوَى مَا لَوْ أَنَّهُ عَلَى الْجَبَلِ الصَّلْدِ الْأَصْمِّ تَهْدَمَا

قال المصنّف رحمه الله: وسيأتي حديثُ يُوْسُفَ بْنِ الحُسَيْنِ، وَقَوْلُهُ: عَاهَدْتُ رَبِّي إِلَّا أَصْحَبَ حَدَثًا مِثْلَ مَرَّةٍ، فَفَسَخَهَا عَلَيَّ قِوَامُ القُدُودِ، وَغَنَجَ العُيُونِ.

أَخْبَرْتَنَا شَهْدَةُ الكَاتِبَةِ بِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي المَخْتَارِ الصَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قُلْتُ: لِأَبِي الكَمَيْتِ الأَنْدَلُسِيِّ، وَكَانَ جَوَّالًا فِي أَرْضِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي بِأَعْجَبِ مَا رَأَيْتُ مِنَ الصُّوفِيَّةِ. قَالَ: صَحِبْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: مَهْرَجَانُ، وَكَانَ مَجُوسِيًّا، فَأَسْلَمَ وَتَصَوَّفَ، فَرَأَيْتُ مَعَهُ غِلَامًا جَمِيلًا لَا يُفَارِقُهُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ يَنَامُ إِلَى جَانِبِهِ، ثُمَّ يَقُومُ فَرِعَا، فَيُصَلِّي مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَنَامُ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا، فَإِذَا أَسْفَرَ الصُّبْحُ، أَوْ كَادَ يَسْفِرُ أَوْتَرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّيْلَ قَدْ مَضَى عَلَيَّ سَلِيمًا، فَلَمْ أَقْتِرْ فِيهِ فَاحِشَةً، وَلَا كَتَبْتُ عَلَيَّ الحَفَظَةَ فِيهِ مَعْصِيَةً، وَإِنَّ الَّذِي أَضْمَرُهُ بِقَلْبِي لَوْ حَمَلْتَهُ الْجِبَالَ لَتَصَدَّعَتْ، أَوْ كَانَ بِالْأَرْضِ لَتَذَكَّدَكْتُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا لَيْلُ، أَشْهَدُ بِمَا كَانَ مِنِّي فِيكَ، فَقَدْ مَنَعَنِي خَوْفُ اللَّهِ عَنْ طَلَبِ الحَرَامِ، وَالتَّعَرُّضِ لِلْآثَامِ، ثُمَّ يَقُولُ: سَيِّدِي، أَنْتَ تَجْمَعُ بَيْنَنَا عَلَى تَقَى، فَلَا تُفَرِّقُ بَيْنَنَا يَوْمَ تَجْمَعُ فِيهِ الْأَحْبَابُ، فَأَقُمْتُ مَعَهُ مَدَّةً طَوِيلَةً أَرَاهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، وَأَسْمَعُ هَذَا الْقَوْلَ مِنْهُ، فَلَمَّا هَمَمْتُ بِالْإِنْصِرَافِ مِنْ عِنْدِهِ، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: إِذَا انْقَضَى اللَّيْلُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَسَمِعْتَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ، يَا أَخِي، لَا أَدَارِي مِنْ قَلْبِي، مَا لَوْ دَارَاهُ سُلْطَانٌ مِنْ رَعِيَّتِهِ، لَكَانَ اللَّهُ حَقِيقًا بِالمَغْفَرَةِ لَهُ، فَقُلْتُ: وَمَا الَّذِي يَدْعُوكَ

إِلَى صُحْبَةٍ مِنْ تَخَافُ عَلَى نَفْسِكَ الْعَنَتَ مِنْ قَبْلِهِ؟

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِيُّ: قَالَ أَبُو حَمْزَةَ الصُّوفِيُّ: رَأَيْتُ بَيْتَ
الْمَقْدِسِ فَتَى مِنَ الصُّوفِيَّةِ يَصْحَبُ غُلَامًا مَدَّةً طَوِيلَةً، فَمَاتَ الْفَتَى، وَطَالَ حَزْنُ الْغُلَامِ عَلَيْهِ،
حَتَّى صَارَ جِلْدًا وَعَظْمًا مِنَ الضَّنَى وَالْكَمَدِ، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا: لَقَدْ طَالَ حَزْنُكَ عَلَى صَدِيقِكَ
حَتَّى أَظَنَّ أَنَّكَ لَا تَسْلُو بَعْدَهُ أَبَدًا.

فَقَالَ: كَيْفَ أَسْلُو عَنْ رَجُلٍ أَجَلَ اللَّهِ ﷻ أَنْ يَصِيبَهُ مَعِيَ طَرْفَةَ عَيْنٍ أَبَدًا، وَصَانِنِي عَنْ
نَجَاسَةِ الْفُسُوقِ فِي خِلَالِ صُحْبَتِي لَهُ وَخَلَوَاتِي مَعَهُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷺ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ رَأَهُمْ إِبْلِيسُ لَا يَنْجَذِبُونَ مَعَهُ إِلَى الْفَوَاحِشِ، فَحَسَّنَ
لَهُمْ بَدَايَاتِهَا، فَتَعَجَّلُوا لَذَّةَ النَّظَرِ وَالصُّحْبَةِ وَالْمُحَادَثَةِ، وَعَزَمُوا عَلَى مُقَاوَمَةِ النَّفْسِ فِي
صَدِّهَا عَنِ الْفَاحِشَةِ، فَإِنْ صَدَّقُوا وَتَمَّ لَهُمْ ذَلِكَ، فَقَدْ اشْتَغَلَ الْقَلْبُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
شُغْلُهُ بِاللَّهِ تَعَالَى لَا بَغِيرِهِ، وَصَرَفَ الزَّمَانَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَخْلُو فِيهِ الْقَلْبُ بِمَا يَنْفَعُ بِهِ فِي
الْآخِرَةِ، بِمُجَاهَدَةِ الطَّبْعِ فِي كَفِّهِ عَنِ الْفَاحِشَةِ.

وَهَذَا كُلُّهُ جَهْلٌ وَخُرُوجٌ عَنِ آدَابِ الشَّرْعِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ أَمَرَ بِغَضِّ الْبَصَرِ؛ لِأَنَّهُ طَرِيقٌ
إِلَى الْقَلْبِ، لِيَسْلَمَ الْقَلْبُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ شَائِبٍ تَخَافُ مِنْهُ، وَمَا مِثْلُ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَمِثْلِ مَنْ أَقْبَلَ
إِلَى سَبَاعٍ فِي غِيْصَةٍ مُتَشَاغِلَةٍ عَنْهُ لَا تَرَاهُ، فَأَثَارَهَا وَحَارِبَهَا وَقَاوَمَهَا، فَيَا بُعْدَ سَلَامَتِهِ مِنْ
جَرَا حَةٍ، إِنْ لَمْ يَهْلِكْ.

وَفِي هَؤُلَاءِ مَنْ قَوِيَتْ مُجَاهَدَتُهُ مَدَّةً، ثُمَّ ضَعُفَتْ، فَدَعَتْهُ نَفْسُهُ إِلَى الْفَاحِشَةِ، فَامْتَنَعَ
حِينَئِذٍ مِنْ صُحْبَةِ الْمُرَدِّ.

أَخْبَرْتَنَا شُهَدَاةُ الْكَاتِبَةِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ يُوسُفَ الْبَاقِلَانِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: قُلْتُ
لِمُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ الدِّمَشْقِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَ الصُّوفِيَّةِ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ يُمَاشِي غُلَامًا وَضِيئًا مَدَّةً، ثُمَّ

فَارَقَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ هَجَرْتَ ذَلِكَ الْفَتَى الَّذِي كُنْتُ أَرَاهُ مَعَكَ بَعْدَ أَنْ كُنْتُ لَهُ مُوَاصِلًا وَإِلَيْهِ مَائِلًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ فَارَقْتُهُ عَنْ غَيْرِ قَلْبِي وَلَا مَلَلٍ.

قُلْتُ: وَلِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ قَلْبِي يَدْعُونِي إِلَى أَمْرٍ إِذَا خَلَوْتُ بِهِ، وَقَرُبَ مِنِّي، لَوْ أَتَيْتُهُ سَقَطْتُ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ ﷻ فَهَجَرْتُهُ لَذَلِكَ تَنَزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى وَلِنَفْسِي مِنْ مَصَارِعِ الْفِتَنِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَابَ وَأَطَالَ الْبُكَاءَ مِنْ إِطْلَاقِ نَظَرِهِ:

أَخْبَرَنَا الْمُحَمَّدَانِ (ابْنُ نَاصِرٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَاقِي) بِإِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَخِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَيْرًا النَّسَاجَ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ أُمَيَّةَ بِنِ الصَّامِتِ الصُّوفِيِّ؛ إِذْ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ فَقَرَأَ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤].

ثُمَّ قَالَ: وَأَيْنَ الْفَرَارُ مِنْ سِجْنِ اللَّهِ، وَقَدْ حَصَّنَهُ بِمَلَائِكَةِ غُلَاطٍ شَدَادٍ؟ تَبَارَكَ اللَّهُ، فَمَا أَعْظَمَ مَا امْتَحَنَنِي بِهِ مِنْ نَظَرِي إِلَى هَذَا الْغُلَامِ! مَا شَبِهَتْ نَظَرِي إِلَيْهِ إِلَّا بِنَارٍ وَقَعْتُ عَلَى قَصَبٍ فِي يَوْمٍ رِيحٍ، فَمَا أَبْقَتْ، وَلَا تَرَكَتْ.

ثُمَّ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ بَلَاءِ جَنَّتُهُ عَيْنَايَ عَلَى قَلْبِي، لَقَدْ خِفْتُ أَلَّا أَنْجُوَ مِنْ مَعْرَتِهِ، وَأَلَّا أَنْخَلَصَ مِنْ إِيْمِهِ، وَلَوْ وَافَقَتْنِي الْقِيَامَةُ بِعَمَلٍ سَبْعِينَ صَدِيقًا. ثُمَّ بَكَى حَتَّى كَادَ يَقْضِي نَحْبَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي بُكَائِهِ: يَا طَرَفِي، لَا شُغْلَنَكَ بِالْبُكَاءِ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الْبَلَاءِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ تَلَاعَبَ بِهِ الْمَرَضُ مِنْ شِدَّةِ الْمَحَبَّةِ:

أَخْبَرَنَا شُهَدَاؤُ الْكَاتِبَةِ بِإِسْنَادٍ: عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الصُّوفِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى مِنْ رُؤَسَاءِ الصُّوفِيَّةِ وَوُجُوهِهِمْ، فَنَظَرَ إِلَى غُلَامٍ حَسَنِ فِي بَعْضِ الْأَسْوَاقِ فَبُلْبِلِي بِهِ، وَكَادَ يَذْهَبُ عَقْلُهُ عَلَيْهِ صَبَابَةً وَحَبًّا، وَكَانَ يَقِفُ كُلَّ يَوْمٍ فِي طَرِيقِهِ حَتَّى يَرَاهُ إِذَا أَقْبَلَ، وَإِذَا انْصَرَفَ، فَطَالَ بِهِ الْبَلَاءُ، وَأَقْعَدَهُ عَنِ الْحَرَكَةِ الصَّنْئِي، وَكَانَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَمْشِيَ خَطْوَةً.

فَأْتِيَتْهُ يَوْمًا لِأَعُوذَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، مَا قَصَصْتُكَ؟ وَمَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى؟ فَقَالَ: أُمُورٌ امْتَحَنَنِي اللَّهُ بِهَا، فَلَمْ أَصْبِرْ عَلَى الْبَلَاءِ فِيهَا، وَلَمْ يَكُنْ لِي بِهَا طَاقَةٌ، وَرُبَّ ذَنْبٍ يَسْتَصْغِرُهُ الْإِنْسَانُ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ كَبِيرٍ، وَحَقِيقٌ بِمَنْ تَعَرَّضَ لِلنَّظَرِ الْحَرَامِ أَنْ تَطُولَ بِهِ الْأَسْقَامُ. ثُمَّ بَكَى.

قُلْتُ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: أَخَافُ أَنْ يَطُولَ فِي النَّارِ شِقَايَ. فَانصَرَفَتْ عَنْهُ، وَأَنَا رَاحِمٌ لَهُ؛ لَمَا رَأَيْتُ بِهِ مِنْ سُوءِ الْحَالِ.

قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: وَنَظَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْعَثِ الدَّمَشْقِيُّ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ، إِلَى غُلَامٍ جَمِيلٍ، فَغَشِيَ عَلَيْهِ، فَحُمِلَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَاعْتَادَهُ السَّقَمُ، حَتَّى أَفْعَدَهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، وَكَانَ لَا يَقُومُ عَلَيْهِمَا زَمَانًا طَوِيلًا، فَكُنَّا نَأْتِيهِ نَعُوذُهُ وَنَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ وَأَمْرِهِ، وَكَانَ لَا يَخْبِرُنَا بِقَصَصَتِهِ، وَلَا بِسَبَبِ مَرَضِهِ، وَكَانَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِحَدِيثِ نَظَرِهِ، فَلَبَغَ ذَلِكَ الْغُلَامُ، فَأَتَاهُ عَائِدًا، فَهَشَّ إِلَيْهِ، وَتَحَرَّكَ وَضَحِكَ فِي وَجْهِهِ، وَاسْتَبَشَّرَ بِرُؤْيَيْهِ، فَمَا زَالَ يَعُوذُهُ حَتَّى قَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ، وَعَادَ إِلَى حَالَتِهِ.

فَسَأَلَهُ الْغُلَامُ يَوْمًا أَنْ يَسِيرَ مَعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَبَى أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، فَسَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يَفْعَلَ، فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ: وَمَا الَّذِي تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: لَسْتُ بِمَعْصُومٍ مِنَ الْبَلَاءِ، وَلَا آمِنٌ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَأَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيَّ مِنَ الشَّيْطَانِ مِخْنَةٌ، فَتَجْرِي بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَعْصِيَةٌ، فَأَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ.

وَفِيهِمْ مَنْ هَمَّتْ نَفْسُهُ إِلَى الْفَاحِشَةِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ:

حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَغَانِيُّ، قَالَ: كَانَ بِلَادِ فَارَسٍ صُوفِيًّا كَبِيرٌ، فَأَبْتُلِيَ بِحَدِيثٍ، فَلَمْ يَمْلِكْ نَفْسَهُ أَنْ دَعَتْهُ إِلَى فَاحِشَةٍ، فَرَأَى اللَّهُ ﷻ ثُمَّ نَدِمَ عَلَى هَذِهِ الْهَمَّةِ، وَكَانَ مَنْزِلُهُ عَلَى مَكَانٍ عَالٍ، وَوَرَاءَ مَنْزِلِهِ بَحْرٌ مِنَ الْمَاءِ، فَلَمَّا أَخَذَتْهُ النَّدَامَةُ، صَعَدَ

السَّطْحَ، ورمى إلى الماء، وتلا قوله تعالى: ﴿فَتَوْبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٥]، فغَرَّقَ فِي الْبَحْرِ.

قال المصنّف رحمه الله: انظر إلى إبليس؛ كيف دَرَجَ هَذَا المسكينُ من رؤية هَذَا الأُمردِ، وإلى إدمانِ النَّظرِ إليه، إلى أن مَكَّنَ المحبَّةَ من قلبه، إلى أن حَرَّضَهُ عَلَى الفاحِشَةِ، فلمَّا رأى استعصامَهُ، حَسَنَ له بالجهلِ قتلَ نفسِهِ، فقتَلَ نفسَهُ، ولعلَّهُ هَمَّ بِالْفاحِشَةِ، وَلَمْ يَغْزِمْ، وَالْهِمَّةُ مَغْفُوءٌ عَنْهَا؛ لقولِهِ ﷺ: «عُنِي لِأَمْتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهَا»^(١).

ثمَّ إِنَّهُ نَدِمَ عَلَى هَمَّتِهِ، والنَّدَمُ توبَةٌ، فأراه إبليسُ أَنَّ تَمَامَ النَّدمِ قتلَ نفسِهِ، كما فعلَ بنو إسرائيلَ، فأولئك أَمَرُوا بِذَلِكَ بقولِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقْلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٥]، ونحن نُهِنَا عنه بقولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، فَلَقَدْ أَتَى بِكَبِيرَةٍ عَظِيمَةٍ.

وفي «الصَّحِيحِينَ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»^(٢).

فصل الفتنة بالمحبة

وفيهم من فَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَبِيبِهِ، فَقَتَلَ حَبِيبَهُ.

بَلَّغَنِي عَنْ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ: أَنَّهُ كَانَ مِنْ رِبَاطِ عِنْدَنَا بِبَغْدَادَ، وَمَعَهُ صَبِيٌّ فِي الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، فَشَنَعُوا عَلَيْهِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا، فَدَخَلَ الصُّوفِيُّ إِلَى الصَّبِيِّ، وَمَعَهُ سِكِّينٌ فَقَتَلَهُ، وَجَلَسَ عِنْدَهُ يَبْكِي، فَجَاءَ أَهْلُ الرِّبَاطِ، فَرَأَوْهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْحَالِ، فَأَقَرَّ بِقَتْلِ الصَّبِيِّ، فَرَفَعُوهُ إِلَى صَاحِبِ الشَّرْطَةِ فَأَقَرَّ، فَجَاءَ وَالِدُ الصَّبِيِّ يَبْكِي، فَجَلَسَ الصُّوفِيُّ يَبْكِي وَيَقُولُ لَهُ: بِاللَّهِ عَلَيْكَ، إِلَّا مَا أَقْدَتَنِي بِهِ. فَقَالَ: الْآنَ قَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ. فَقَامَ الصُّوفِيُّ إِلَى قَبْرِ الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ يَبْكِي

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عليه، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَحُجُّ عَنِ الصَّبِيِّ وَيُهْدِي لَهُ الثَّوَابَ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ قَارَبَ الْفِتْنَةَ، فَوَقَعَ فِيهَا، وَلَمْ تَنْفَعْهُ دَعْوَى الصَّبْرِ وَالْمُجَاهَدَةِ،
وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ: عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَضَرْتُ بِمَصْرَ قَوْمًا مِنَ الصُّوفِيَّةِ، وَلَهُمْ
غِلَامٌ أَمْرُدٌ يَغْنِيهِمْ، قَالَ: فَغَلَبَ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَمْرُهُ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَصْنَعُ، فَقَالَ: يَا هَذَا، قُلْ: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ الْغِلَامُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: أُقْبَلُ الْقَمَ الَّذِي قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

الْقِسْمُ السَّادِسُ: قَوْمٌ لَمْ يَقْصِدُوا صَحْبَةَ الْمَرْدَانِ، وَإِنَّمَا يَتَوَبُّ الصَّبِيُّ، وَيَتَزَهَّدُ
وَيَصْحُبُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْإِرَادَةِ، فَلَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَيْهِمْ، وَيَقُولُ: لَا تَمْنَعُوهُ مِنَ الْخَيْرِ. ثُمَّ يَتَكَرَّرُ
نَظَرُهُمْ إِلَيْهِ؛ لَا عَنْ قَصْدٍ، فَيُثِيرُ فِي الْقَلْبِ الْفِتْنَةَ، إِلَى أَنْ يَنَالَ الشَّيْطَانُ مِنْهُمْ قَدْرًا مَا يُمَكِّنُهُ،
وَرَبَّمَا وَثِقُوا بِدِينِهِمْ، فَاسْتَفْزَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُمْ إِلَى أَقْصَى الْمَعَاصِي، كَمَا فَعَلَ بِرَّصِيصًا.
قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ ذَكَرْنَا قِصَّتَهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، وَغَلَطَهُمْ مِنْ جِهَةِ تَعَرُّضِهِمْ
بِالْفِتَنِ، وَصَحْبَةِ مَنْ لَا تُؤْمَنُ الْفِتْنَةُ فِي صَحْبَتِهِ.

الْقِسْمُ السَّابِعُ: قَوْمٌ عَلِمُوا أَنَّ صَحْبَةَ الْمَرْدَانِ، وَالنَّظَرَ إِلَيْهِمْ لَا يَجُوزُ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ
يَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ.

وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ عَنِ الرَّازِيِّ، يَقُولُ: قَالَ يَوْسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ: كُلُّ مَا رَأَيْتُمُونِي أَفْعَلُهُ،
فَافْعَلُوهُ، إِلَّا صَحْبَةَ الْأَحْدَاثِ؛ فَإِنَّهَا أَفْتَنُ الْفِتَنِ، وَلَقَدْ عَاهَدْتُ رَبِّي أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، أَلَا
أُضْحَبَ حَدَّثًا. فَفَسَخَّهَا عَلَى حُسْنِ الْخُدُودِ، وَقَوَامِ الْقُدُودِ، وَغِنَجِ الْعُيُونِ، وَمَا سَأَلَنِي اللَّهُ
مَعَهُمْ مِنْ مَعْصِيَةٍ، وَأَنْشَدَ صَرِيحَ الْغَوَانِي فِي مَعْنَى ذَلِكَ شِعْرًا:

إِنَّ وَرْدَ الْخُدُودِ وَالْحَدَقِ النَّجْمُ	لَمْ، وَمَا فِي الثُّغُورِ مِنْ أَقْحَوَانِ
وَاعْوِجَاجِ الْأَصْدَاغِ فِي ظَاهِرِ الْخَدِّ	وَمَا فِي الصُّدُورِ مِنْ رُؤْمَانِ
تَرَكَتْنِي بَيْنَ الْغَوَانِي صَرِيحًا	فَلِهَذَا أَدْعَى: صَرِيحَ الْغَوَانِي

قال المصنّف رحمه الله: قلت: هَذَا الرَّجُلُ قَدْ فَضَحَ نَفْسَهُ فِي شَيْءٍ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ كُلَّمَا رَأَى فِتْنَةً، نَقَضَ التَّوْبَةَ، فَأَيْنَ عَزَائِمُ التَّصَوُّفِ فِي حِمْلِ النَّفْسِ عَلَى الْمَشَاقِّ؟ ثُمَّ ظَنَّ بِجَهْلِهِ أَنَّ الْمَعْصِيَةَ هِيَ الْفَاحِشَةُ فَقَطْ، وَلَوْ كَانَ لَهُ عِلْمٌ لَعَلِمَ أَنَّ صُحْبَتَهُمْ، وَالنَّظَرَ إِلَيْهِمْ مَعْصِيَةٌ، فَاَنْظُرْ إِلَى الْجَهْلِ، كَيْفَ يَصْنَعُ بِأَرْبَابِهِ؟!

والحديث بإسناد: عن مُحَمَّد بن عمر، أَنَّهُ قَالَ: حُكِيَ لِي عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخُشُوعِيِّ، أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ جَمِيلٍ فَأَطَالَ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَهْجَمَ طَرْفِي عَنْ مَكْرُوهِ نَفْسِهِ! وَأَدْمَنَهُ عَلَى سَخَطِ سَيِّدِهِ! وَأَغْرَاهُ بِمَا قَدْ نَهَى عَنْهُ! وَأَبْهَجَهُ بِالْأَمْرِ الَّذِي قَدْ حُذِّرَ عَنْهُ! لَقَدْ نَظَرْتُ إِلَى هَذَا نَظْرًا لَا أَحْسَبُ إِلَّا أَنَّهُ سَيْفُضْخُنِي عِنْدَ جَمِيعٍ مَنِ عَرَفَنِي فِي عِرْصَاتِ الْقِيَامَةِ، وَلَقَدْ تَرَكْنِي نَظْرِي هَذَا، وَأَنَا أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ غُفِرَ لِي. ثُمَّ صَبَقَ.

وإسناد: عن أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّد بن عبد، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الثُّورِيِّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ غُلَامًا جَمِيلًا بَبْغَدَادَ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أُرَدِّدَ النَّظَرَ، فَقُلْتُ لَهُ: تَلْبَسُونَ النَّعَالَ الصَّرَّارَةَ، وَتَمْتَشُونَ فِي الطَّرْفَاتِ؟ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ الْحَشْرَ بِالْعِلْمِ.

وَكُلُّ مَنْ فَاتَهُ الْعِلْمُ تَخَبَّطَ، فَإِنْ حَصَلَ لَهُ وَفَاتَهُ الْعَمَلُ بِهِ، كَانَ أَشَدَّ تَخَبُّطًا، وَمَنْ اسْتَعْمَلَ أَدَبَ الشَّرْعِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أُنْبُسِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]، سَلِمَ فِي الْبَدَايَةِ بِمَا صَعُبَ أَمْرُهُ فِي النِّهَايَةِ.

وقد ورد الشَّرْعُ بِالنَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَةِ الْمُرْدَانِ، وَأَوْصَى الْعُلَمَاءُ بِذَلِكَ.

والحديث بإسناد: عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجَالِسُوا أَبْنَاءَ الْمُلُوكِ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ تَشْتَاقُ إِلَيْهِمْ، مَا لَا تَشْتَاقُ إِلَى الْجَوَارِي الْعَوَاتِقِ»^(١).

والحديث بإسناد: عن الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٧٠/٢).

رسول الله ﷺ قال: «لَا تَمْلَأُوا أَغْنِيَكُمْ مِنْ أَوْلَادِ الْمُلُوكِ، فَإِنَّ لَهُمْ فِتْنَةً أَشَدَّ مِنْ فِتْنَةِ الْعَذَارَى»^(١).

والحديث بإسنادٍ عن الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَمْرُدٌ ظَاهِرُ الْوَضَاءَةِ، فَأَجْلَسَهُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَقَالَ: «كَانَتْ خَطِيبَةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّظَرَ»^(٢).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ النَّظَرَ إِلَى الْغُلَامِ الْأَمْرُدِ»^(٣).
وقال عمرُ بن الخطَّاب: «مَا أَتَى عَلَى عَالِمٍ مِنْ سَبْعِ ضَارٍ، أَخَوْفُ عَلَيْهِ مِنْ غُلَامٍ أَمْرُدٍ».
وبإسنادٍ: عن الحسنِ بن ذكوانَ، أَنَّهُ قَالَ: لَا تُجَالِسُوا أَوْلَادَ الْأَغْنِيَاءِ؛ فَإِنَّ لَهُمْ صُورًا كَصُورِ النِّسَاءِ، وَهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الْعَذَارَى.

وبإسنادٍ: عن مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنِ النَّجِيبِ الصَّرِيِّ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: لَا بَيْتُ الرَّجُلِ فِي بَيْتٍ مَعَ الْمُرْدِ.

وبإسنادٍ: عن عبد العزيز بن أبي السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَأَنَا أَخَوْفُ عَلَى عَابِدٍ مِنْ غُلَامٍ مِنْ سَبْعِينَ عَذْرَاءً.

وعن أَبِي عَلِيٍّ الرُّوْذِبَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جُنَيْدًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمَعَهُ غُلَامٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: ابْنِي. فَقَالَ أَحْمَدُ: لَا تَعِجْ بِهِ مَعَكَ مَرَّةً أُخْرَى.

فَلَمَّا قَامَ قَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَافِظُ، وَفِي رِوَايَةِ الْخَطِيبِ: فَقِيلَ لَهُ: أَيَّدَ اللَّهُ

(١) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٧٠/٢).

(٢) «الفوائد المجموعة»، وقال الألباني في «الضعيفة» (٣١٣): موضوع.

(٣) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٩٩/٧)، و«لسان الميزان» (٦/٢١٣).

الشَّيْخُ: إِنَّهُ رَجُلٌ مُسْتَوْرٌ وَابْنُهُ أَفْضَلُ مِنْهُ. فَقَالَ أَحْمَدُ: الَّذِي قَصَدْنَا إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَيْسَ يَمْنَعُ مِنْهُ سِتْرُهُمَا، عَلَى هَذَا رَأَيْنَا أَشْيَاخَنَا، وَبِهِ أَخْبَرُونَا عَنْ أَسْلَافِهِمْ.

وَبِإِسْنَادٍ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمُرُوزِيِّ قَالَ: جَاءَ حَسَنُ الْبَزَّازُ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمَعَهُ غِلَامٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ، قَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَا أَبَا عَلِيٍّ، لَا تَمْشِ مَعَ هَذَا الْغِلَامِ فِي طَرِيقٍ. فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ ابْنُ أُخْتِي. قَالَ: وَإِنْ كَانَ، لَا يَهْلِكُ النَّاسُ فِيكَ.

وَبِإِسْنَادٍ: عَنْ شُجَاعِ بْنِ مَخْلِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بَشَرَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: احْذَرُوا هَؤُلَاءِ الْأَحْدَاثِ.

وَبِإِسْنَادٍ: عَنْ فَتْحِ الْمُوصِلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَحِبْتُ ثَلَاثِينَ شَيْخًا كَانُوا يُعَدُّونَ مِنَ الْأَبْدَالِ، كُلُّهُمْ أَوْصُونِي عِنْدَ فِرَاقِي لَهُمْ: اتَّقِ مُعَاشَرَةَ الْأَحْدَاثِ.

وَبِإِسْنَادٍ: عَنْ الْحَلْبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: نَظَرْتُ سَلَامَ الْأَسْوَدُ إِلَى رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى حَدَثٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا، أَتَبْقَى عَلَى جَاهِكَ عِنْدَ اللَّهِ؟ فَإِنَّكَ لَا تَزَالُ ذَا جَاهٍ مَا دُمْتَ لَهُ مُعْظَمًا.

وَبِإِسْنَادٍ: عَنْ أَبِي مَنْصُورِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ طَاهِرٍ يَقُولُ: مَنْ صَحِبَ الْأَحْدَاثَ، وَقَعَ فِي الْأَحْدَاثِ.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ مَظْفَرُ الْقَرْمِيسِينِيِّ: مَنْ صَحِبَ الْأَحْدَاثَ عَلَى شَرِّ السَّلَامَةِ وَالنَّصِيحَةِ، أَذَاهُ ذَلِكَ إِلَى الْبَلَاءِ، فَكَيْفَ يَمَنُ يَصْحَبُهُمْ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ السَّلَامَةِ؟!

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَبَالِغُونَ فِي الْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُرْدِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَجْلَسَ الشَّابَّ الْحَسَنَ الْوَجْهَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَالْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسْلَمٍ قَالَ: كَانَ سَفِيَانٌ لَا يَدْعُ أَمْرَدٌ يُجَالِسُهُ.

وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، قَالَ: مَا طَمِعَ أَمْرَدٌ بِصُحْبَتِي، وَلَأَحْمَدُ بْنُ

حنبل قال: في طريق.

وبإسناد: عن أبي يعقوب قال: كنا مع أبي نصر بن الحارث، فوقف عليه جارية، ما رأينا أحسن منها، فقالت: يا شيخ، أين مكان باب حرب؟ فقال لها: هذا الباب الذي يُقال له: باب حرب.

ثم جاء بعدها غلام، ما رأينا أحسن منه، فسأله فقال: يا شيخ، أين مكان باب حرب؟ فأطرق الشيخ رأسه، فردّ عليه الغلام السؤال، وغمّض عينيه، فقلنا للغلام: تعال، إيش تريد؟ فقال: باب حرب. فقلنا له: ها هو بين يديك.

فلما غاب قلنا للشيخ: يا أبا نصر، جاءك جارية، فأجبتهَا وكلمتهَا، وجاءك غلام فلم تكلمه؟! فقال: نعم، يُروى عن سفيان الثوري: أنه قال: مع الجارية شيطان، ومع الغلام شيطانان، فخشيت على نفسي من شيطانيه.

وبإسناد: عن عبد الله بن المبارك يقول: دخل سفيان الثوري الحمام، فدخل عليه غلام صبيح، فقال: أخرجوه، أخرجوه، فإني أرى مع كل امرأة شيطاناً، ومع كل غلام بضعة عشر شيطاناً.

وبإسناد: عن محمد بن أحمد بن أبي القاسم قال: دخلنا على محمد بن الحسين صاحب يحيى بن معين، وكان يُقال: إنه ما رفع رأسه إلى السماء منذ أربعين سنة، وكان معنا غلام حدث في المجلس بين يديه، فقال له: قم من جذائي. فأجلسه من خلفه.

وبإسناد: عن أبي أمامة، قال: وكنا عند شيخ يُقرئ، فبقي عنده غلام يُقرأ عليه، فأردت الانصراف، فأخذ بثوبي وقال: اصبر حتى يفرغ هذا الغلام. وكره أن يخلو مع هذا الغلام.

وبإسناد: عن أبي علي الروذباري قال: قال لي أبو العباس أحمد المؤدّب: يا أبا علي، من أين أخذ صوفيّة عصرنا هذا الأُنس بالأحداث؟ فقلت له: يا سيدي، أنت بهم أعرف،

وقد تصحبهم السلامة إلى كثير من الأمور. فقال: هيهات، قد رأينا من كان أقوى إيماناً منهم، إذا رأى الحدث قد أقبل، فرَّ كِفَرَّاه من الزَّحَفِ، وإنَّما ذلك حسب الأوقات التي تغلب الأحوال على أهلها، فتأخذها عن تصرفِ الطَّبَاعِ، ما أَكْثَرَ الخطر! ما أَكْثَرَ الغلط! وصُحْبَةُ الأحداثِ أقوى حِبالِ إبليس، التي يصيدُ بها الصُّوفِيَّةُ.

أخبرنا ابن ناصر عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ قال: سمعتُ أبا بكرٍ الرَّازِيَّ، يقولُ: قال يوسف بن الحسين: نظرتُ في آفات الخلق، فعرفت من أين أتوا؟ ورأيتُ آفةَ الصُّوفِيَّةِ في صحبةِ الأحداثِ، ومعاشرةِ الأضدادِ، وإرفاقِ النسوانِ.

وبإسنادٍ: عن أبي الفرجِ الرُّسْتَمِيِّ الصُّوفِيِّ، يقولُ: رأيتُ إبليسَ في النَّومِ، فقلتُ له: كيفَ رأيتَنا أعرَضَنا عن الدُّنيا ولذَّاتِها وأموالِها، فليسَ لك إلينا طريقٌ؟ فقال: كيفَ رأيتَ ما اشتمَلْتَ به قلوبُكم باستماعِ الغِنَاءِ، ومعاشرةِ الأحداثِ؟

وبإسنادٍ: عن أبي سعيدِ الخَرَّازِ يقولُ: رأيتُ إبليسَ في النَّومِ يمرُّ غُني ناحيةً، فقلتُ: تعال، فقال: إيش أعملُ بكم؟ أنتم طَرَحْتُم عن نفوسِكم، ما أخادَعُ به النَّاسَ. قلتُ: ما هو؟ قال: الدُّنيا، فلَمَّا وَلَّى، اتَّفَقَتِ إِلَيَّ فقال: غيرَ أن فيكم لطيفةً، قلتُ: وما هي؟ قال: صحبةُ الأحداثِ. قال أبو سعيدٍ: وقَلَّ من يتخلَّص منها مِنَ الصُّوفِيَّةِ.

عن أبي عبد الله بن الجلاء قال: كنتُ أنظرُ إلى غلامٍ نصرانيٍّ حسنِ الوجهِ، فمرَّ بي أبو عبد الله البلخي، فقال: إيش وقوفُك؟ فقلت: يا عم، أما ترى هَذِهِ الصُّورَةَ كيفَ تعذَّبُ بالنَّارِ؟

فضربَ بيده بين كتفي، وقال: لتَجِدَنَّ غَبَّها ولو بعد حينٍ. قال: فَوَجَدْتُ غَبَّها بعد أربعينَ سنةً، أن أنسيْتُ القرآنَ.

وبإسنادٍ: عن أبي الأذان وقال: كنتُ مع أستاذي أبي بكرِ الرَّقاقِ، فمرَّ حدثٌ فنظرتُ

إليه فَرَأَنِي أستاذِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بَنِيَّ، لَتَجِدَنَّ غَبَّهُ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ، فَبَقِيتُ عَشْرِينَ سَنَةً، وَأَنَا أَرَا عِي، فَمَا أَجَدُ ذَلِكَ الْغَبَّ، فَنَمْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَأَنَا مَفَكَّرٌ فِيهِ، فَأَصْبَحْتُ وَقَدْ أُنْسِيتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الْكُتَانِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَيِّئَاتِي، وَقَالَ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: وَفَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا. فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَقْرَهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَقْرَأَ. فَقَالَ: إِنِّي غَفَرْتُ لَكَ بِمَا أَقَرَرْتُ، فَكَيْفَ بِمَا اسْتَحْيَيْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: مَا كَانَ ذَلِكَ الدَّنْبُ؟ فَقَالَ: مَرَّ بِي غَلَامٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ. وَقَدْ رُويَ نَحْوُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الزَّرَّادِ، أَنَّهُ رُويَ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي كُلَّ ذَنْبٍ أَقَرَرْتُ بِهِ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا وَاحِدًا، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ بِهِ. فَوَقَفَنِي فِي الْعَرِيقِ حَتَّى سَقَطَ لَحْمٌ وَجْهِي، فَقِيلَ لَهُ: مَا الدَّنْبُ؟ فَقَالَ: نَظَرْتُ إِلَى شَخْصٍ جَمِيلٍ.

وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الطَّبْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مَعِيَ شَابٌّ حَسَنُ الْوَجْهِ يَخْدُمُنِي، فَجَاءَنِي إِنْسَانٌ مِنْ بَغْدَادٍ صُوفِيٌّ، فَكَانَ كَثِيرَ الْإِلْتِقَاتِ إِلَيَّ ذَلِكَ الشَّابِّ، فَكُنْتُ أَجِدُ عَلَيْهِ لَذَلِكَ، فَنَمْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَرَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ، لِمَ لَمْ تَنْهَهُ - وَأَشَارَ إِلَيَّ الْبَغْدَادِيُّ - عَنِ النَّظَرِ إِلَيَّ الْأَحْدَاثِ، فَوَعَزَّتِي إِنِّي لَا أُشْغِلُ بِالْأَحْدَاثِ إِلَّا مِنْ بَاعَدَتْهُ عَن قُرْبِي.

قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ: فَانْتَبَهْتُ، وَأَنَا أَضْطَرُّ، فَحَكَيْتُ الرَّوْيَا لِلْبَغْدَادِيِّ، فَصَاحَ صَبِيحَةً وَمَاتَ، فَغَسَلْنَاهُ وَدَفَّنَاهُ، وَاشْتَغَلَ عَلَيْهِ قَلْبِي، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ شَهْرٍ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: وَبَخَنِي حَتَّى خِفْتُ أَلَّا أَنْجُو، ثُمَّ عَفَا عَنِّي.

قُلْتُ: إِنَّمَا مَدَدْتُ النَّفْسَ يَسِيرًا فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا تَعُمُّ بِهِ الْبَلَوَى عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ،

فَمَنْ أَرَادَ الزَّيَادَةَ فِيهِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِإِطْلَاقِ الْبَصَرِ وَجَمِيعِ أَسْبَابِ الْهَوَى، فَلْيَنْظُرْ فِي كِتَابِنَا الْمُسَمَّى بِ«ذِمِّ الْهَوَى»؛ فففيه غَايَةُ الْمَرَادِ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ.

○ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في ادعاء التوكل، وقطع الأسباب، وترك الاحتراز في

الأموال:

أخبرنا المحمّدان (ابن ناصر وابن عبد الباقي) بإسناد: عن أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعتُ أبا سليمان الدَّارانيّ يقول: لو تَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا بَتَيْنَا الْحِيطَانَ، وَلَا جَعَلْنَا لِبَابِ الدَّارِ غَلَقًا مَخَافَةَ اللَّصُوصِ.

وبإسناد: عن ذي الثَّوْنِ الْمَصْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ سَنَيْنَ، وَمَا صَحَّ لِي التَّوَكُّلُ إِلَّا وَقْتًا وَاحِدًا، رَكِبْتُ الْبَحْرَ، فَكُسِرَ الْمَرْكَبُ، فَتَعَلَّقْتُ بِخَشَبَةٍ مِنْ خَشَبِ الْمَرْكَبِ، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: إِنْ حَكَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِالْعَرَقِ، فَمَا تَنْفَعُكَ هَذِهِ الْخَشَبَةُ؟ فَخَلَّيْتُ الْخَشَبَةَ، فَطُفْتُ عَلَى الْمَاءِ، فَوَقَعْتُ عَلَى السَّاحِلِ.

أخبرنا مُحَمَّدٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا يَعْقُوبَ الزَّيَّاتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي التَّوَكُّلِ: فَأَخْرَجَ دِرْهَمًا كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَجَابَنِي، فَأَعْطَى التَّوَكُّلَ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُجِيبَكَ، وَعِنْدِي شَيْءٌ.

وذكر أبو نصر السَّراجُ في كتابِ «اللُّمَعِ»، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَلَاءِ، فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي التَّوَكُّلِ، وَعِنْدَهُ جَمَاعَتُهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ، وَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِمْ صَرَّةً، فِيهَا أَرْبَعَةُ دَوَانِقَ، فَقَالَ: اشْتَرُوا بِهَذِهِ شَيْئًا. ثُمَّ أَجَابَ الرَّجُلُ عَنْ سُؤَالِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي التَّوَكُّلِ وَعِنْدِي أَرْبَعَةُ دَوَانِقَ.

وقال سهل بن عبد الله: مَنْ طَعَنَ فِي الْاِكْتِسَابِ، فَقَدْ طَعَنَ عَلَى السُّنَّةِ، وَمَنْ طَعَنَ عَلَى التَّوَكُّلِ، فَقَدْ طَعَنَ عَلَى الْإِيمَانِ.

قال المصنّف: قُلْتُ: قَلَّةُ الْعِلْمِ أَوْجَبَتْ هَذَا التَّخْلِيطَ، وَلَوْ عَرَفُوا مَايَّةَ التَّوَكُّلِ، لَعَلِمُوا

أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَسْبَابِ تَضَادٌّ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّوَكُّلَ اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى الْوَكِيلِ وَحَدُّهُ، وَذَلِكَ لَا يَنْقُضُ حَرَكَةَ الْبَدَنِ فِي التَّعَلُّقِ بِالْأَسْبَابِ، وَلَا ادِّخَارِ الْمَالِ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]، أَي: قَوَامًا لِأَبْدَانِكُمْ.

وقال **رَبِّهِ**: «نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ مَعَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(١).

وقال ﷺ: «إِنَّكَ إِنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَكْفِفُونَ النَّاسَ»^(٢).

واعلم أن الذي أَمَرَ بالتَّوَكُّلِ، أَمَرَ بِاخْتِذِ الْحَذَرَ، فَقَالَ: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]، وقال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقال: ﴿فَأَسْرِ بِعَبَادِي لَيْلاً﴾ [الدخان: ٢٣].

وقد طَافَ رسول الله ﷺ بين درعَيْنِ^(٣)، وَشَاوَرَ طَبِيبَيْنِ، وَاخْتَفَى فِي الْغَارِ، وَقَالَ: مَنْ يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ^(٤)؟ وَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ.

وفي «الصَّحِيحِينَ»: من حديثِ جابرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أَغْلِقْ بَابَكَ»^(٥). وقد أَخْبَرَنَا أَنَّ التَّوَكُّلَ لَا يُنَافِي الاحْتِرَازَ.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد السمرقندي، نا عبد الله بن يحيى الموصلي، ونصر بن أحمد، قالوا: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، ثنا الحسين بن صفوان، ثنا أبو بكر القرشي، ثنا أبو حفص الصيرفي، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي، قال: سمعتُ

أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ وترك ناقته بباب المسجد، فسأله رسول الله ﷺ عنها، فقال: أطلقْتُها، وتوكَّلتُ على الله. قال: «اغْلُظْهَا وَتَوَكَّلْ»^(١).

أخبرنا ابن ناصر، نا أبو الحسين بن عبد الجبار، نا عبد العزيز بن علي الأزجي، نا إبراهيم بن مُحَمَّد بن جعفر، نا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر، ثنا أبو بكر الخلَّل، أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني، ثني عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن سلام، ثنا الحسين بن زياد المروزي، قال سمعتُ سفيان بن عُيينة، يقول: تفسير التَّوَكَّل أن يرضى بما يفعل به.

وقال ابن عقيل: يظنُّ أقوامٌ أنَّ الاحتياطَ والاحترازَ ينافي التَّوَكَّل، وأنَّ التَّوَكَّل هو إهمالُ العواقبِ، وإطراحُ التَّحَفُّظ، وذلك عند العلماء هو العجزُ والتَّفريطُ الذي يقتضي من العقلاء التَّوْبِيخَ والتَّهْجِينَ، ولم يأمر الله بالتَّوَكَّل إلَّا بعد التَّحَرُّز، واستفراغِ الوُسْعِ في التَّحَفُّظ، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فلو كان التَّعَلُّقُ بالاحتياطِ قَادِحًا فِي التَّوَكَّل، لما خَصَّ الله به نبيّه حين قال له: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

وهل المشاورة إلَّا استفادةُ الرَّأْيِ الَّذِي منه يؤخذُ التَّحَفُّظُ والتَّحَرُّزُ من العدوِّ، ولم يقنع في الاحتياطِ بأن يَكِلَهُ إِلَى رَأْيِهِمْ واجتهادهم، حتَّى نصرَّ عليه، وجعله عملاً في نفس الصَّلَاة، وهي أخصُّ العباداتِ، فقال: ﴿فَلَنَقُومَ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٢٢].

وبينَ علَّة ذلك بقوله تعالى: ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ [النساء: ١٢٢].

ومنَ عِلْمٍ أنَّ الاحتياطَ هكذا، لا يُقال: إنَّ التَّوَكَّل عليه تركٌ ما عِلِمَ، لكنَّ التَّوَكَّل

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٧)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٢٦٨).

التفويض فيما لا وسع فيه، ولا طاقه.

قال عليه الصلاة والسلام: «اغفلها وتوكل»^(١).

ولو كان التوكل ترك التحرز، لخص به خير الخلق ﷺ في خير الأحوال، وهي حالة الصلاة، وقد ذهب الشافعي رحمه الله إلى وجوب حمل السلاح حينئذ لقوله: ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ فالتوكل لا يمنع من الاحتياط والاحتراز؛ فإن موسى عليه السلام لما قيل له: ﴿إِنَّكَ أَلَمَلٌ يَتَمِرُونَ بِكَ لِيُقْتَلُوكَ﴾ [القصص: ٢٠] فخرج.

ونبينا ﷺ خرج من مكة؛ ليخوفه من المتأمرين عليه، ووقاه أبو بكر رضي الله عنه بسد أثقاب الغار، وأعطى القوم التحرز حقاً، ثم توكلوا.

وقال ﷺ في باب الاحتياط: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ﴾ [يوسف: ٥]، وقال: ﴿لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَحِدٍ﴾ [يوسف: ٦٧]، وقال: ﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَاجِبِهَا﴾ [الملك: ١٥]، وهذا لأن الحركة للذئب عن النفس استعمالاً لنعمة الله تعالى، وكما أن الله تعالى يريد إظهار نعمه المبداء، يريد إظهار ودائعها، فلا وجه لتعطيل ما أودع اعتماداً على ما جاد به، لكن يجب استعمال ما عندك، ثم اطلب ما عنده.

وقد جعل الله تعالى للطير والبهائم عُدَّةً وأسلحة تدفع عنها الشرور كالمخلب والظفر والناب، وخلق للآدمي عقلاً، يقوده إلى حمل الأسلحة، ويهديه إلى التحصين بالأبنية والدروع، ومن عطّل نعمة الله بترك الاحتراز، فقد عطّل حكمته، كمن يترك الأغذية والأدوية، ثم يموت جوعاً أو مَرَضاً.

ولا أبلة ممن يدعي العقل والعلم، ويستسلم للبلاء، إنما ينبغي أن تكون أعضاء المتوكل في الكسب، وقلبه ساكن مفوض إلى الحق، منع أو أعطى؛ لأنه لا يرى إلا أن

(١) التخرج السابق نفسه.

الْحَقُّ ﷻ لَا يَتَصَرَّفُ إِلَّا بِحِكْمَةٍ وَمَصْلَحَةٍ.

فَمَنْعُهُ عَطَاءً فِي الْمَعْنَى، وَكَمْ زَيْنٌ لِلْعَجْزَةِ عَجْزُهُمْ، وَسَوَّلْتُ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنَّ التَّفْرِيطَ تَوَكُّلٌ، فَصَارُوا فِي غُرُورِهِمْ بِمِثَابَةٍ مَنِ اعْتَقَدَ التَّهَوُّرَ شِجَاعَةً، وَالْخَوَرُ حَزْمًا.

وَمَتَى وَضِعَتْ أَسْبَابُ فَأَهْمِلْتُ، كَانَ ذَلِكَ جَهْلًا بِحِكْمَةِ الْوَاضِعِ، مِثْلَ وَضْعِ الطَّعَامِ سَبَبًا لِلشُّبْعِ، وَالْمَاءِ لِلرَّيِّ، وَالْدَّوَاءِ لِلْمَرَضِ، فَإِذَا تَرَكَ الْإِنْسَانُ ذَلِكَ إِهْوَانًا بِالسَّبَبِ، ثُمَّ دَعَا وَسْأَلَ فَرُبَّمَا قِيلَ لَهُ: قَدْ جَعَلْنَا لِعَافِيَتِكَ سَبَبًا، فَإِذَا لَمْ تَتَنَاوَلْهُ كَانَ إِهْوَانًا لِعَطَانَا، فَرُبَّمَا لَمْ نَعَاْفِكَ بِغَيْرِ سَبَبٍ لِإِهْوَانِكَ لِلْسَّبَبِ، وَمَا هَذَا إِلَّا بِمِثَابَةٍ مَنِ بَيْنَ قِرَاحِهِ وَمَاءِ السَّاقِيَةِ رَفْسَةً بِمَسْحَاةٍ، فَأَخَذَ يَصَلِّي صَلَاةَ الْإِسْتِسْقَاءِ طَلَبًا لِلْمَطَرِ، فَإِنَّهُ لَا يُسْتَحْسَنُ مِنْهُ ذَلِكَ شَرْعًا وَلَا عَقْلًا.

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷻ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ أَحْتَرِزُ مَعَ الْقَدَرِ؟ قِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ لَا تَحْتَرِزُ مَعَ الْأَوَامِرِ مِنَ الْمَقْدَرِ، فَالَّذِي قَدَّرَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧٨]؟

أُنْبَأْنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عَاصِمَ بْنِ الْحُسَيْنِ، نَا ابْنَ بَشْرَانَ، ثَنَا ابْنُ صَفْوَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنِي سَرِيحَ بْنَ يُونُسَ، نَا عَلِيَّ بْنَ ثَابِتٍ، عَنْ خَطَّابِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: كَانَ عِيسَى ﷺ يَصَلِّي عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَتَاهُ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالْقِي نَفْسَكَ مِنَ الْجَبَلِ، وَقُلْ قُدَّرَ عَلَيَّ. فَقَالَ: يَا لَعِينُ، اللَّهُ يَخْتَبِرُ الْعِبَادَ، وَلَيْسَ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَبِرُوا اللَّهَ تَعَالَى.

فصل التوكل ينافي الكسب

وَفِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ تَلْيِيسِهِ عَلَيْهِمْ فِي تَرْكِ الْأَسْبَابِ، أَنَّهُ قَدْ لَبَسَ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، بِأَنَّ التَّوَكُّلَ يَنَافِي الْكُسْبَ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، قال: سمعتُ أبا الحسن بن مقسم، يقول: سمعتُ مُحَمَّد بنَ المنذر، يقول: سمعتُ سهل بن عبد الله التستري، يقول: مَنْ طَعَنَ فِي التَّوَكُّلِ، فَقَدْ طَعَنَ فِي الْإِيمَانِ، وَمَنْ طَعَنَ عَلَى الْكَسْبِ، فَقَدْ طَعَنَ عَلَى السَّئَةِ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا أحمد بن علي بن خلف، نا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعتُ مُحَمَّد بن عبد الله الرّازي، يقول: سأل رجلٌ أبا عبد الله بن سالم وأنا أسمع: أنحن مُتَعَبِّدون، بالكسب أم بالتَّوَكُّل؟ فقال: التَّوَكُّلُ حال رسول الله ﷺ والكسبُ سُنَّة رسول الله ﷺ وإنما سُنَّ الكسبُ لمن ضعفَ عن التَّوَكُّل، وسقطَ عن درجة الكمال التي هي حاله، فَمَنْ أَطَاقَ التَّوَكُّلَ، فَالْكَسْبُ غَيْرُ مَبَاحٍ لَهُ بِحَالٍ، إِلَّا كَسْبُ مُعَاوَنَةٍ، لَا كَسْبُ اعْتِمَادٍ عَلَيْهِ، وَمَنْ ضَعُفَ عَنْ حَالِ التَّوَكُّلِ الَّتِي هِيَ حَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُبِيحَ لَهُ طَلَبُ الْمَعَاشِ فِي الْكَسْبِ؛ لِأَنَّهُ يَسْقُطُ عَنْ دَرَجَةٍ سَنَّتِهِ حِينَ سَقَطَ عَنْ دَرَجَةِ حَالِهِ.

أنبأنا عبد المنعم بن عبد الكريم، نا أبي قال: سمعتُ مُحَمَّد بن الحسين، قال: سمعتُ أبا القاسم الرّازي، يقول: سمعتُ يوسف بن الحسين، قال: إِذَا رَأَيْتَ الْمُرِيدَ يَشْتَغِلُ بِالرُّخْصِ وَالْكَسْبِ، فَلَيْسَ يَجِيءُ مِنْهُ شَيْءٌ.

قال المصنّف رحمه الله: قُلْتُ: هَذَا كَلَامُ قَوْمٍ مَا فَهَمُوا مَعْنَى التَّوَكُّلِ، وَظَنُّوا أَنَّهُ تَرْكُ الْكَسْبِ، وَتَعْطِيلُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْعَمَلِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ التَّوَكُّلَ فَعْلُ الْقَلْبِ، فَلَا يُنَافِي حَرَكَةَ الْجَوَارِحِ، وَلَوْ كَانَ كُلُّ كَاسِبٍ لَيْسَ بِمُتَوَكِّلٍ، لَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ غَيْرَ مُتَوَكِّلِينَ، فَقَدْ كَانَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرَّائًا، وَنُوحٌ وَزَكَرِيَّا وَنَجَّارِينَ، وَإِدْرِيسُ خِيَّاطًا، وَإِبْرَاهِيمُ وَلُوطُ زَارِعَيْنِ، وَصَالِحٌ تَاجِرًا، وَكَانَ سَلِيمَانُ يَعْمَلُ الْخُوصَ، وَدَاوُدُ يَصْنَعُ الدَّرْعَ، وَيَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهِ، وَكَانَ مُوسَى وَشَعِيبُ وَمُحَمَّدٌ رِعَاةً، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وقال نبيُّنا ﷺ: «كُنْتُ أَرَعِي غَنَمًا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْقَرَارِيطِ»^(١). فَلَمَّا أَغْنَاهُ اللَّهُ ﷻ بِمَا فَرَضَ لَهُ مِنَ الْفَيْءِ، لَمْ يَخْتَجِ إِلَى الْكَسْبِ.

وقد كان أبو بكر، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة -رضوان الله تعالى عليهم- بَرَّازِينَ، وكذلك مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وميمون بن مهران بَرَّازِينَ، وكان الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وعمر بن العاص، وعامر بن كريز خَرَّازِينَ، وكذلك أبو حنيفة، وكان سعدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَبْرِي النَّبْلَ، وكان عثمانُ بْنُ طَلْحَةَ خَيَّاطًا، وما زال التَّابِعُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ يَكْتَسِبُونَ، وَيَأْمُرُونَ بِالْكَسْبِ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، نا أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، نا ابن حيويه، نا أبو الحسن بن معروف، نا الحسين بن الفهم، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نا مسلم بن إبراهيم، نا هشامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قال: لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى السُّوقِ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ أَثَوَابٌ يَتَجَرَّبُ بِهَا فَلَقِيَهُ عُمَرُ، وَأَبُو عبيدة، فقالا: أين تريد؟ فقال: السُّوقُ، قالَا: تَصْنَعُ مَاذَا؟ وَقَدْ وَلَيْتَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ؟ قال: فَمِنْ أَيْنَ أُطْعِمُ عِيَالِي؟ قال ابن سعد: وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن عمرو بن ميمون، عن أبيه، قال: لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلُوا لَهُ أَلْفَيْنِ، فقال: زِيدُونِي، فَإِنَّ لِي عِيَالًا، وَقَدْ شَغَلْتُمُونِي عَنِ التَّجَارَةِ، فزادوه خَمْسَ مِئَةٍ.

قال المصنَّفُ ﷺ: قلتُ: لو قال رجلٌ لِلصُّوفِيَّةِ مِنْ أَيْنَ أُطْعِمُ عِيَالِي؟ لَقَالُوا: قد أَشْرَكْتَ! وَلَوْ سُئِلُوا عَمَّنْ يَخْرُجُ إِلَى التَّجَارَةِ، لَقَالُوا: لَيْسَ بِمُتَوَكِّلٍ، وَلَا مَوْقِنٍ! وَكُلُّ هَذَا لَجَهْلِهِمْ بِمَعْنَى التَّوَكُّلِ وَالْيَقِينِ، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ يَغْلُقُ عَلَيْهِ الْبَابَ، وَيَتَوَكَّلُ لِقَرَبِ أَمْرِ دَعَاؤِهِمْ، لَكُنْهُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ: أَمَّا الْغَالِبُ مِنَ النَّاسِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَى إِلَى الدُّنْيَا مُسْتَجِدِيًا،

(١) أخرجه البخاري (٢٢٦٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

ومنهم مَنْ يَبْعَثُ غَلَامَهُ فَيَدُورُ بِالزُّنْبِيلِ، فيجمع له... وَأَمَّا الْجُلُوسُ فِي الرِّبَاطِ فِي هَيْئَةِ الْمَسَاكِينِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الرِّبَاطَ لَا يَخْلُو مِنْ فَتْوَحٍ، كَمَا لَا تَخْلُو الذُّكَّانُ مَنْ أَنْ تَقْصِدَ لِلْبَيْعِ وَالشُّرَاءِ.

أخبرنا عبدُ الوَهَّابِ الحافظُ، نا أبو الحسين بن عبد الجبَّار، نا أبو طالب العساريُّ، نا مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ الْمُخَلَّصُ، نا عبيدُ الله بن عبد الرَّحْمَنِ الشُّكْرِيُّ، ثنا أبو بكر بن عُبيد، قال: حَدَّثْتُ عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ خَارِجَةَ، ثنا سهل بن هشامٍ، عن إبراهيم بن أدهمَ، قال: كان سعيدُ بن المسيَّب يقولُ: مَنْ لَزِمَ الْمَسْجِدَ، وَتَرَكَ الْحَرْفَةَ، وَقَبْلَ مَا يَأْتِيهِ، فَقَدْ أَلْحَفَ فِي السُّؤَالِ.

أخبرنا مُحَمَّدَانِ (ابن ناصرٍ وابن عبد الباقي) قالا: نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظُ، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن الحسين، يقولُ: سَمِعْتُ جَدِّي إِسْمَاعِيلَ بن نُجَيْدٍ، يقولُ: كان أبو ترابٍ، يقولُ لأَصْحَابِهِ: مَنْ لَبَسَ مِنْكُمْ مِرْقَعَةً، فَقَدْ سَأَلَ، وَمَنْ قَعَدَ فِي خَانِقَاهُ أَوْ مَسْجِدٍ، فَقَدْ سَأَلَ.

قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَنْهَوْنَ عَنِ التَّعَرُّضِ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَيَأْمُرُونَ بِالْكَسْبِ.

أخبرنا عبد الوَهَّابِ بن المبارك، نا أبو الحسين بن عبد الجبَّار، نا مُحَمَّد بن علي بن الفتح، نا مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ الْمُخَلَّصُ، نا عبيدُ الله بن عبد الرَّحْمَنِ الشُّكْرِيُّ، نا أبو بكر ابن عُبيد القرشيُّ، نا علي بن الجعدِ، نا المسعوديُّ، عن خَوَاتِ التِّيمِيِّ، قال: قال عمرُ بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يَا مَعْشَرَ الْفُقَرَاءِ، ارْفَعُوا رءُوسَكُمْ، فَقَدْ وَصَّحَ الطَّرِيقَ، فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ، وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

أخبرنا ابن ناصرٍ، نا أبو الحسين بن عبد الجبَّار، نا أبو القاسم التَّنُوخِيُّ، وأبو مُحَمَّد

الجوهري، وأبو الخير القزويني، قالوا: نا أبو عمر بن حيويه، نا مُحَمَّد بن خلف، ثنا أبو جعفر اليماني، نا أبو الحسن المدائني، عن مُحَمَّد بن عاصم قال: بلغني أَنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا رأى غلامًا، فأعجبه سأل عنه: هل له حِرْفَةٌ؟ فإن قيل: لا، قال: سَقَطَ من عيني.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد، نا عمر بن عبد الله البقال، نا أبو الحسين بن بشران، نا عثمان بن أحمد الدقاق، نا حنبل، ثني أبو عبد الله، نا معاذ بن هشام، ثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: كان أصحابُ رسول الله ﷺ يتَجَرُّون في تجر الشَّام، منهم: طلحة بن عبيد الله، وسعيد بن زيد.

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك، نا جعفر بن أحمد السراج، نا عبد العزيز بن الحسين بن إسماعيل الصَّراب، نا أبي، نا أحمد بن مروان المالكي، نا أبو القاسم بن الخثلي: سألتُ أحمد بن حنبل، قُلْتُ: ما تقولُ في رجلٍ جلسَ في بيته أو في مسجده، وقال: لا أعملُ شيئًا حتَّى يأتيني رزقي؟ فقال أحمد: هَذَا رَجُلٌ جَهْلُ الْعِلْمِ، أَمَّا سَمِعْتَ قولَ رسول الله ﷺ: «جَعَلَ اللهُ رزقي تَحْتَ ظِلِّ رُمُحِي»^(١).

وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ فِي ذِكْرِ الطَّيْرِ: «تَغْدُو خِمَاصًا»^(٢)، فَذَكَرَ أَنَّهَا تَغْدُو فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُوجُ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَلْتَمِسُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]، وَقَالَ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

وكان أصحابُ رسول الله ﷺ يتَجَرُّون في البرِّ والبحرِ، ويعملُون في نخيلهم، ولنا القدوةُ بِهِمْ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فيما مَضَى عن أحمد: أَنَّ رجلاً قال له: أريدُ الْحَجَّ عَلَى التَّوَكُّلِ،

(١) أخرجه أحمد (٥٠٩٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨٣١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٤٤) وابن ماجه (٤١٦٤) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٢٤٥).

فقال له: فاخرج في غير القافِلَةِ. قال: لا. قال: فعَلَى جرابِ النَّاسِ تَوَكَّلْتُ.

أخبرنا ابن ناصِر، نا أبو الحسين بن عبد الجَبَّار، نا عبد العزيز بن عليّ الأزجِي، نا إبراهيم بن مُحَمَّد بن جعفر السَّاجِي، نا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر، نا أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد الخَلَّال، نا أبو بكر المَرْزِي، قال: قلتُ لأبي عبد الله: هؤلاء المتوكِّلَةُ يقولون: نقعدُ وأرزاقنا على الله ﷻ.

فقال: هَذَا قولٌ رديءٌ. أليس قد قال الله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]، ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَالَ لَا أَعْمَلُ، وَجِيءَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ قَدْ عَمِلَ وَاکْتَسَبَ! لَأَيِّ شَيْءٍ يَقْبَلُهُ مِنْ غَيْرِهِ؟!

قال الخَلَّال: وأخبرنا عبد الله بن أحمد قال: سألتُ أبي عن قومٍ يقولون: نتوكَّل على الله، ولا نكتسبُ، فقال: ينبغي للنَّاس كلُّهم، يتوكَّلون على الله، ولكن يعودون على أنفسهم بالكسبِ، هَذَا قول إنسانٍ أحمق.

قال الخَلَّال: وأخبرني مُحَمَّد بن عليّ قال: ثنا صالح، أنَّه سأل أباه (يعني: أحمد بن حنبل) عن التَّوَكُّلِ، فقال: التَّوَكُّلُ حَسَنٌ، ولكن ينبغي أن يكتسبَ وَيَعْمَلَ، حَتَّى يُغْنِيَ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ، ولا يترك العملَ. قال: وسُئِلَ أبي وأنا شاهدٌ عن قومٍ لا يعملون، ويقولون نحن المتوكِّلون، فقال: هؤلاء مُبْتَدِعُونَ.

قال الخَلَّال: وأخبرنا المَرْزِي، أنَّه قال لأبي عبد الله: إِنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ كان يقول: هم مُبْتَدِعَةٌ، فقال أبو عبد الله: هؤلاء قومٌ سوء، يريدون تعطيلَ الدُّنْيَا.

وقال الخَلَّال: وأخبرنا المَرْزِي، أنه قال: سألتُ أبا عبد الله عن رجلٍ جلسَ في بيته، وقال: أجلسُ وأصبرُ وأقعدُ في البيتِ، ولا أُطْلِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا، فقال: لو خَرَجَ فَاحْتَرَفَ كان أحبَّ إليّ، فإذا جَلَسَ خفت أن يخرجهُ جلوسُهُ إلى غير هذا.

قلتُ: إلیٰ أيِّ شيءٍ يخرجُهُ؟ قال: يخرجُهُ إلیٰ أن يكونَ يتوقَّع أن يرسلَ إلیه.

قال الخَلَّالُ: وحدَّثنا أبو بكرٍ المروزيُّ، قال: سمعتُ رجلاً يقولُ لأبي عبد الله أحمد ابن حنبلٍ: إنِّي في كفاية. قال: الزمِ السُّوقَ تَصِلْ به الرَّحَمَ، وتعودُ به على عيالِكَ. وقال لرجلٍ آخر: اعملْ وتصدَّقْ بالفضلِ على قرايتِكَ.

وقال أحمد بن حنبلٍ: قد أمرتُهُم (يعني: أولادَه) أن يختلِفُوا إلی السُّوقِ وأن يتعرَّضُوا للتَّجارة.

قال الخَلَّالُ: وأخبرني مُحَمَّد بن الحسين، أنَّ الفضلَ بنَ مُحَمَّد بن زيادٍ، حدَّثهم، قال: سمعتُ أبا عبد الله يأمرُ بالسُّوقِ ويقولُ: ما أحسن الاستغناء عن النَّاسِ!

وقال الخَلَّالُ: وأخبرني يعقوبُ بن يوسف المَطَّوْعِيُّ قال: سمعتُ أبا بكر ابن النِّجَادِ يقول: قال الجصاصيُّ: سَمِعْتُ أحمدَ بن حنبلٍ يقولُ: أحبُّ الدِّراهمِ إلیَّ درهمٌ من تجارةٍ، وأكرهُها عِندي الَّذي من صلةِ الإخوانِ.

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: قلتُ: وكان إبراهيمُ بن أدهمَ يحصدُ، وسليمان الخَوَاصِ يلقطُ، وحذيفة المرعشيُّ يضرب اللَّبنَ.

وقال ابن عقيلٍ: التَّسَبُّبُ لا يَفْدَحُ فِي التَّوَكُّلِ؛ لأنَّ تعاظي رتبةٍ تَرْقَى على رتبة الأنبياءِ نَقُصٌ في الدِّينِ، ولَمَّا قِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّكَ أَلَمَلًا يَأْتِمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾ [القصص: ٢٠] خَرَجَ، ولَمَّا جاعَ واحتاجَ إلی عَفَّةِ نَفْسِهِ أَجَرَ نَفْسَهُ ثمانِ سنينَ، وقال الله تعالى: ﴿فَأَمْسُوا فِي مَنَاجِبِهَا﴾ [الملك: ١٥].

وهذا لِأَنَّ الحَرَكَةَ استعمالَ لنعمةِ الله، وهي القُوَى، فاستعملَ ما عندك، ثُمَّ اطلبَ ما

عنده.

وقد يطلب الإنسان من ربه، وينسى ما له عنده من الذخائر، فإذا تأخر عنه ما يطلبه يسخط.

فترى بعضهم يملك عقاراً وأثاثاً، فإذا صاق به القوت، واجتمع عليه دين، فقبل له: لو بغت عقارك. قال: كيف أفرط في عقاري وأسقط جاهي عند الناس، وإنما يفعل هذه الحماقات: العادات.

وإنما قعد أقوام عن الكسب استقلاً له، فكانوا بين أمرين قبيحين، إما تضييع العيال، فتركوا الفرائض أو التزُّين باسم أنه متوكل، فيحن عليهم المكتسبون، فضيقوا على عيالهم لأجلهم وأعطوهم.

وهذه الرذيلة لم تدخل قط إلا على ديني النفس الرذيلة، وإلا فالرجل كل الرجل من لم يضيع جوهره الذي أودعه الله، إيثاراً للكسل، أو لاسم يتزين به بين الجهال، فإن الله تعالى قد يخرج الإنسان المال، ويرزقه جوهرًا، يتسبب به إلى تحصيل الدنيا بقبول الناس عليه.

فصل ترك التكسب

وقد تشبث القاعدون عن التكسب بتعللات قبيحة:

منها: أنهم قالوا لا بد من أن يصل إلينا رزقنا، وهذا في غاية القبح، فإن الإنسان لو ترك الطاعة، وقال: لا أقدر بطاعتي أن أغير ما قضى الله عليّ، فإن كنت من أهل الجنة، فإنا إلى الجنة، أو من أهل النار، فإنا من أهل النار، قلنا له: هذا يرد الأوامر كلها، ولو صح لأحد ذلك لم يخرج آدم من الجنة؛ لأنه كان يقول: ما فعلت إلا ما قضى عليّ.

ومعلوم أننا مطالبون بالأمر لا بالقدر.

ومنها: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: أَيْنَ الْحَلَالُ حَتَّى نَطْلُبَ؟ وَهَذَا قَوْلُ جَاهِلٍ؛ لِأَنَّ الْحَلَالَ لَا يَنْقَطِعُ أَبَدًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ»^(١).

ومعلومٌ أَنَّ الْحَلَالَ مَا أَذِنَ الشَّرْعُ فِي تَنَاوُلِهِ، وَإِنَّمَا قَوْلُهُمْ هَذَا احْتِجَاجٌ لِلْكَسَلِ.

ومنها: أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا كَسَبْنَا أَعْنًا الظُّلْمَةَ وَالْعُصَاةَ، مِثْلَ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ عُمَرُ بْنُ ظَفِرٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ، نَا ابْنُ جَهْضَمٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيْرَوَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ الْخَوَّاصَ، يَقُولُ: طَلَبْتُ الْحَلَالَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى طَلَبْتُهُ فِي صَيْدِ السَّمَكِ، فَأَخَذْتُ قَصْبَةً، وَجَعَلْتُ فِيهَا شَعْرًا، وَجَلَسْتُ عَلَى الْمَاءِ، فَأَلْقَيْتُ الشَّصَّ، فَخَرَجَتْ سَمَكَةٌ فَطَرَحْتُهَا عَلَى الْأَرْضِ، وَأَلْقَيْتُ الثَّانِيَةَ، فَخَرَجَتْ لِي سَمَكَةٌ، فَأَنَا أَطْرَحُهَا ثَالِثَةً إِذَا مِنْ وَرَائِي لَطْمَةً، لَا أَدْرِي مِنْ يَدِ مَنْ هِيَ، وَلَا رَأَيْتُ أَحَدًا، وَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: أَنْتَ لَمْ تُصِبْ رِزْقًا فِي شَيْءٍ، إِلَّا أَنْ تَعَمِدَ إِلَى مَنْ يَذْكُرُنَا فَتَقْتُلَهُ؟ قَالَ: فَقَطَعْتُ الشَّعْرَ، وَكَسَرْتُ الْقَصْبَةَ، وَانْصَرَفْتُ!

أُنْبَأَنَا أَبُو الْمَظْفَرِ عَبْدُ الْمَنَعَمِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقَشِيرِيُّ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الرَّازِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ بْنَ الْآدَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ الْخَوَّاصَ يَقُولُ: طَلَبْتُ فَقَصَدْتُ... إلخ ما تقدَّم.

قَالَ الْمَصْنُفُ ﷺ: قُلْتُ: وَهَذِهِ الْقِصَّةُ إِنْ صَحَّتْ فَإِنَّ فِي الرَّوَايَتَيْنِ بَعْضٌ مِنْ يُتَّهَمَ، فَإِنَّ اللَّاتِمَ إِبْلِيسُ، وَهُوَ الَّذِي هَتَفَ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ الصَّيْدَ، فَلَا يُعَاقَبُ عَلَى مَا أَبَاحَهُ.

وَكَيْفَ يُقَالُ لَهُ: تَعَمِدُ إِلَى مَنْ يَذْكُرُنَا فَتَقْتُلُهُ، وَهُوَ الَّذِي أَبَاحَ لَهُ قَتْلَهُ؟ وَكَسَبُ الْحَلَالِ مَمْدُوحٌ، وَلَوْ تَرَكْنَا الصَّيْدَ وَذَبَحَ الْأَنْعَامَ؛ لِأَنَّهَا تَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَا يَقِيمُ قُوَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢)، وَمُسْلِمٌ (١٥٩٩) مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأبدان؛ لأنه لا يقيمها إلا اللحم، فالتحرُّرُ من أخذ السمك، وذبح الحيوان مذهب البراهمة.

فانظر إلى الجهل ما يصنع، وإلى إبليس كيف يفعل؟

أخبرنا أبو منصور القزّاز، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا عبد العزيز بن علي الأزجي، ثنا علي بن عبد الله الهمذاني، ثنا مُحَمَّد بن جعفر، ثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الملك، قال: سمعتُ شيخاً يُكنى أبا ترابٍ يقول: قيل لفتح الموصلي: أنت صياد بالشبكة، ولم تصد شيئاً إلا وتطعمه لعيالك، فلم لا تصيد وتبيع ذلك للناس؟ فقال: أخاف أن اصطاد مطيعاً لله تعالى في جوف الماء، فأطعمه عاصياً لله على وجه الأرض.

قال المصنّف رحمه الله: قلت: إن صحّت هذه الحكاية عن فتح الموصلي، فهو من التعلّل البارد المخالف للشرع والعقل؛ لأن الله تعالى أباح الكسب، وندب إليه، فإذا قال قائل: ربّما خبّرتُ خبزاً، فأكله عاصي، كان حديثاً فارغاً؛ لأنه لا يجوز لنا إذا أن نبيع الخبز لليهود والنصارى.

❦ ذكر تلبيس إبليس على الصوفيّة في ترك التداوي؛

قال المصنّف رحمه الله: لا يختلف العلماء أنّ التداوي مباح، وإنّما رأى بعضهم أنّ العزيمة تركه، وقد ذكرنا كلام الناس في هذا، وبيننا بما اخترناه في كتابنا: «لقطُ المنافع في الطب».

والمقصود هاهنا أنّا نقول: إذا ثبت أنّ التداوي مباح بالإجماع، مندوب إليه عند بعض العلماء، فلا يلتفت إلى قول قوم، قد رأوا أنّ التداوي خارج من التوكّل؛ لأن الإجماع على أنّه لا يخرج من التوكّل، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنّه تدأوى وأمر بالتداوي، ولم يخرج بذلك من التوكّل، ولا أخرج من أمره أن يتدأوى من التوكّل.

وفي الصحيح من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنّ النبي ﷺ رخص إذا اشتكى

المُحْرِمُ عَيْنَهُ، أَنْ يَضُمَّدَهَا بِالصَّبْرِ»^(١).

قال ابن جرير الطبري: وفي هذا الحديث دليل على فساد ما يقوله ذوو العبادة من أهل التصوف والعبادة، من أن التوكل لا يصح لأحد عالج علة به في جسده بدواء، إذ ذاك عندهم طلب العافية من غير من بيده العافية والضرب والنفع.

وفي إطلاق النبي ﷺ للمُحْرِمِ علاج عينه بالصبر لدفع المكروه، أدل دليل على أن معنى التوكل غير ما قاله الذين ذكرنا قولهم، وأن ذلك غير مُخرج فاعله من الرضا بقضاء الله، كما أن من عرض له كلب الجوع، لا يخرج فرعه إلى الغذاء من التوكل والرضا بالقضاء؛ لأن الله تعالى لم يُنزل داءً إلا أنزل له دواءً إلا الموت.

وجعل أسباباً لدفع الأدواء، كما جعل الأكل سبباً لدفع الجوع، وقد كان قادراً أن يحيي خلقه بغير هذا، ولكنه خلقهم ذوي حاجة، فلا يندفع عنهم أذى الجوع، إلا بما جعل سبباً لدفعه عنهم، فكذا الداء العارض، والله الهادي.

❦ ذكر تلبس إبليس على الصوفية في ترك الجمعة والجماعة بالوحدة والعزلة:

قال المصنف: كان خيار السلف يؤثرون الوحدة والعزلة عن الناس؛ اشتغالا بالعلم والتعب، إلا أن عزلة القوم لم تقطعهم عن جماعة ولا جماعة، ولا عيادة مريض، ولا جهود جنازة، ولا قيام بحق، وإنما هي عزلة عن الشر وأهله، ومخالطة البطالين.

وقد لبس إبليس على جماعة من المتصوفة، فمنهم من اعتزل في جبل كالرهبان، يبيت وحده، ويصبح وحده، ففاته الجمعة، وصلاة الجماعة، ومخالطة أهل العلم، وعمومهم اعتزل في الأربطة، فقأتهم السعي إلى المساجد، وتوطنوا على فراش الراحة، وتركوا الكسب.

(١) أخرجه مسلم (١٢٠٤).

وقد قال أبو حامد الغزالي في «كتاب الإحياء»: مَقْصُودُ الرِّيَاضَةِ تَفْرِيقُ الْقَلْبِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِخُلُوعٍ فِي مَكَانٍ مُظْلِمٍ.

وقال: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَكَانٌ مُظْلِمٌ، فَيَلْفُ رَأْسُهُ فِي جُبَّتِهِ، أَوْ يَتَدَثَّرُ بِكَسَاءٍ، أَوْ إِزَارٍ؛ ففِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ يَسْمَعُ نِدَاءَ الْحَقِّ، وَيُشَاهِدُ جَلَالَ حَضْرَةِ الرُّبُوبِيَّةِ.

قال المصنف رحمته الله: انْظُرْ إِلَى هَذِهِ التَّرْتِيبَاتِ، وَالْعَجَبُ: كَيْفَ تَصَدَّرُ مِنْ فَقِيهِ عَالِمٍ؟ وَمِنْ أَيْنَ لَهُ أَنَّ الَّذِي يَسْمَعُهُ نِدَاءُ الْحَقِّ؟ وَأَنَّ الَّذِي يُشَاهِدُهُ جَلَالَ الرُّبُوبِيَّةِ؟ وَمَا يُؤَمِّنُهُ أَنْ يَكُونَ مَا يَجِدُهُ مِنَ الْوَسَاوِسِ وَالْخَيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ؟ وَهَذَا الظَّاهِرُ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ التَّقَلُّلَ فِي الْمَطْعَمِ؛ فَإِنَّهُ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْمَالِيخُولِيَا.

وَقَدْ يَسْلَمُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ مِنَ الْوَسَاوِسِ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا تَغَشَّى بِثَوْبِهِ، وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ، تَخَايَلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ؛ لِأَنَّ فِي الدِّمَاغِ ثَلَاثَ قُوَى: قُوَّةٌ يَكُونُ بِهَا التَّخَيُّلُ، وَقُوَّةٌ يَكُونُ بِهَا الْفِكْرَةُ، وَقُوَّةٌ يَكُونُ بِهِ الذِّكْرُ، وَمَوْضِعُ التَّخَيُّلِ: الْبَطْنَانُ الْمَقْدَمَانِ مِنْ بُطُونِ الدِّمَاغِ. وَمَوْضِعُ التَّفَكُّرِ: الْبَطْنُ الْأَوْسَطُ مِنْ بُطُونِ الدِّمَاغِ. وَمَوْضِعُ الْحِفْظِ: الْمَوْضِعُ الْمُؤَخَّرُ، فَإِنَّ أَطْرَقَ الْإِنْسَانِ، وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ جَالَ الْفِكْرُ، وَالتَّخَيُّلُ، فَيَرَى خَيَالَاتٍ، فَيُظَنُّ مَا ذَكَرَ مِنْ حَضْرَةِ جَلَالَ الرُّبُوبِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ وَالْخَيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا رَزَقَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ بْنِ الْأَدَمِيِّ، قَالَ: كَانَ أَبُو عُبَيْدٍ الْبُسْرِيُّ إِذَا كَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، يَدْخُلُ الْبَيْتَ، وَيَقُولُ لَامْرَأَتِهِ: طَيِّبِي بَابَ الْبَيْتِ، وَأَلْقِي إِلَيَّ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنَ الْكُوَّةِ رَغِيفًا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْعِيدِ دَخَلْتُ فَوَجَدْتُ ثَلَاثِينَ رَغِيفًا فِي الزَّاوِيَةِ، وَلَا أَكَلَّ وَلَا شَرِبَ، وَلَا يَتَهَيَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَنْقُيَ عَلَى طَهْرٍ وَاحِدٍ إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذِهِ الْحِكَايَةُ عِنْدِي بَعِيدَةٌ عَنِ الصَّحَّةِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: بَقَاءُ الْأَدَمِيِّ شَهْرًا لَا يُحْدِثُ نَوْمًا، وَلَا بَوْلًا، وَلَا غَائِطًا، وَلَا رِيحًا.

وَالثَّانِي: تَرْكُ الْمُسْلِمِ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ، لَا يَحِلُّ تَرْكُهَا.

فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الْحِكَايَةُ، فَمَا أَبْقَى إِبْلِيسُ لِهَذَا فِي التَّلْبِيسِ بَقِيَّةً.

قال: أنبأنا زاهر بن طاهر، نا أحمد بن الحسين البيهقي، ثنا الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، وسمعتُ أبا الحسن البوشنجي الصوفيَّ غيرَ مرَّةٍ يُعَاتَبُ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالتَّخَلُّفِ عَنْهَا، فَيَقُولُ: إِنَّ كَانَتِ الْبَرَكَةُ فِي الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ السَّلَامَةَ فِي الْعَزَلَةِ!

وَقَدْ جَاءَ النَّهْيُ عَنِ الْإِنْفِرَادِ الْمَوْجِبِ لِلْبُعْدِ عَنِ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ لِلْعَدُوِّ.

أخبرنا ابن الحُصَيْنِ، نا أبو علي بن المذهب، نا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدَّثني أبي، ثنا أبو المغيرة، ثنا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، ثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَائِيَاهُ، قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنْ يَقِيمَ فِي ذَلِكَ الْغَارِ، فَيَقْوَتُهُ مَا كَانَ فِيهِ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، وَيَصِيبُ مَا حَوْلَهُ مِنَ الْبَقْلِ، وَيَتَخَلَّى عَنِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَإِنْ أَذِنَ لِي فَعَلْتُ، وَإِلَّا لَمْ أَفْعَلْ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِغَارٍ فِيهِ مَا يَقْوَتُنِي مِنَ الْمَاءِ وَالْبَقْلِ، فَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي بِأَنْ أَقِيمَ فِيهِ، وَأَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ، وَلَا بِالنَّصْرَانِيَّةِ، وَلَكِنِّي بَعُثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَعَذْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِمَقَامِ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً»^(١).

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٨٨) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وانظر «المشكاة» (٣٧٧٢)، و«الصحيح» (٢٩٢٤).

● ذكر تلبيس إبليس على الصوفية:

في التَّخَشُّعِ وطَاطَاةِ الرَّأْسِ وإِقَامَةِ النَّامُوسِ:

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: إِذَا سَكَنَ الخَوْفُ القَلْبَ، أَوْجَبَ خُشُوعَ الظَّاهِرِ، وَلَا يَمْلِكُ صَاحِبُهُ دَفْعَهُ، فَتَرَاهُ مُطَرِّقًا مُتَادِّبًا مُتَدَلِّلًا، وَقَدْ كَانُوا يَجْتَهِدُونَ فِي سِتْرٍ مَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَضْحَكُ بِالنَّهَارِ، وَيَبْكِي بِاللَّيْلِ، وَلَسْنَا نَأْمُرُ الْعَالِمَ بِالْإِنْبِسَاطِ بَيْنَ الْعَوَامِّ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِيهِمْ:

فَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِذَا ذَكَرْتُمُ الْعِلْمَ، فَاحْظَمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَخْلُطُوهُ بِضَحِكٍ، فَتَمَجُّهُ الْقُلُوبُ.

ومثل هَذَا لَا يَسْمَى رِيَاءً؛ لِأَنَّ قُلُوبَ الْعَوَامِّ تَضِيقُ عَنِ التَّأْوِيلِ لِلْعَالِمِ إِذَا تَفَسَّحَ فِي الْمُبَاحِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَلَقَّاهُمْ بِالصَّمْتِ وَالْأَدَبِ، وَإِنَّمَا الْمَذْمُومُ تَكَلُّفُ التَّخَشُّعِ وَالتَّبَاكِي، وَطَاطَاةِ الرَّأْسِ، لَيَرَى الْإِنْسَانُ بَعِينَ الزُّهْدِ وَالتَّهَيُّؤَ لِلْمُصَافَحَةِ وَتَقْبِيلِ الْيَدِ، وَرَبَّمَا قِيلَ لَهُ: ادْعُ لَنَا فَيَتَهَيَّأُ لِلدُّعَاءِ كَأَنَّهُ يَسْتَنْزِلُ الْإِجَابَةَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: ادْعُ لَنَا فِكْرَةَ ذَلِكَ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ.

وقد كَانَ فِي الْخَائِفِينَ مَنْ حَمَلَهُ الخَوْفُ عَلَى شِدَّةِ الدُّلِّ وَالْحَيَاءِ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَيْسَ هَذَا بِفَضِيلَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا خُشُوعَ فَوْقَ خُشُوعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وفي «صحيح مسلم» من حديث أَبِي مُوسَى، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ»^(١).

وفي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ النَّظَرِ إِلَى السَّمَاءِ لِأَجْلِ الْإِعْتِبَارِ بِآيَاتِهَا، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَيَّنَّهَا وَزَيَّنَّهَا﴾ [ق: ٦]، وَقَالَ: ﴿قُلْ

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣١).

أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿يُونُس: ١٨﴾.

وَفِي هَذَا رَدُّ عَلَى الْمُتَصَوِّفِينَ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ يَبْقَى سَنِينَ لَا يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَدْ ضَمَّ هَؤُلَاءِ إِلَى ابْتِدَاعِهِمُ الرُّمُوزَ إِلَى التَّشْبِيهِ، وَلَوْ عَلِمُوا أَنَّ إِطْرَاقَهُمْ كَرَفَعِهِمْ فِي بَابِ الْحَيَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّ مَا شَغَلَ إِبْلِيسَ إِلَّا التَّلَاعِبُ بِالْجَهْلَةِ، فَأَمَّا الْعُلَمَاءُ؛ فَهُوَ بَعِيدٌ عَنْهُمْ، شَدِيدُ الْخَوْفِ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ جَمِيعَ أَمْرِهِ، وَيَحْتَرِزُونَ مِنْ فُتُونِ مَكْرِهِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، وَعُمَرُ بْنُ ظَفَرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَاقِلَانِيُّ، نَا الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيُّ، نَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو الْخَيْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا الْبَخَارِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْحَرِفِينَ، وَلَا مُتَمَاوِتِينَ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الشُّعْرَ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ، دَارَتْ حِمَالِيْقُ عَيْنِيهِ، كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ».

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْحَافِظُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّرَّابُ، نَا أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِرْوَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَظَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى شَابٍّ قَدْ نَكَّسَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا، ارْفَعْ رَأْسَكَ، فَإِنَّ الْخُشُوعَ لَا يَزِيدُ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ، فَمَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ خُشُوعًا فَوْقَ مَا فِي قَلْبِهِ، فَإِنَّمَا أَظْهَرَ نِفَاقًا عَلَى نِفَاقٍ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، نَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْفَالِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا ابْنُ صَفْوَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ كُثَيْمِ بْنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَجُلًا تَنَفَّسَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَأَنَّهُ يَتَحَارَّزُ، فَلَكَزَهُ عُمَرُ، أَوْ قَالَ: لَكَمَهُ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصِر، نا جعفر بن أحمد، نا الحسن بن علي التميمي، نا أبو بكر ابن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، ثني أبي، ثنا أسود بن عامر، نا أبو بكر، عن عاصم بن كليب الجرمي، قال: لقي أبي عبد الرحمن بن الأسود، وهو يمشي، وكان إذا مشى يمشي جنب الحائط متخشعاً هكذا، وأمال أبو بكر عنقه شيئاً، فقال أبي: ما لك إذا مشيت، مشيت إلى جنب الحائط؟! أما والله، إنَّ عمر إذا مشى لشديد الوطء على الأرض، جهوري الصَّوت.

أخبرنا مُحَمَّد بن أبي طاهر، نا أبو مُحَمَّد الجوهري، نا ابن حيويه، نا أبو الحسن بن معروف، ثنا الحسين بن الفهم، ثنا مُحَمَّد بن سعد، يرفعه إلى سليمان بن أبي خيثمة، عن أبيه، قال: قالت الشفاء بنت عبد الله، ورأت فتيةً يقصِّرون في المشي، ويتكلَّمون رويداً، فقالت: ما هذا؟ قالوا: نُسَّاك. قالت: كان -والله- عُمُر إذا تكلم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أودع، وهو النَّاسك حقاً.

قال المصنِّف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قلتُ: وقد كان السلفُ يسترون أحوالهم، ويتصنَّعون بترك التصنع.

وقد ذكرنا عن أثوب السَّخْتِيَانِي: أنَّه كان في ثوبه بعض الطُّولِ ليسترَ حاله. وكان سفيان الثوريُّ يقول: لا اعتدُ بما ظهرَ من عملي، وقال لصاحب له، وراه يصلي: ما أجْرَأُكَ! تصلي والنَّاسُ يرونَكَ.

قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن ناصِر، ثنا عبد القادر بن يونس، نا ابن المذهب، نا القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبو عبد الله (يعني: السُّلَمِي)، ثنا بَقِيَّةُ، عن مُحَمَّد بن زياد، قال: مرَّ أبو أُمَامَةَ برجلٍ ساجِدٍ، فقال: يا لها من سجدةٍ لو كانت في بيتك!

أخبرنا أبو منصور القزَّاز، نا أبو بكر بن ثابت، نا الجوهري، ثنا مُحَمَّد بن العباس، ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيُّ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قال رجلٌ في مجلسِ الْحَسَنِ بْنِ عَمَارَةَ: آه، قال: فَجَعَلَ يَتَبَصَّرُهُ، ويقولُ: مَنْ هَذَا؟ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَوْ عَرَفَهُ، أَمَرِيهِ.

أخبرنا إسماعيلُ بنُ أحمدَ المقرئ، نا حمد بن الحَدَّادِ، ثنا أبو نُعَيْمٍ الحافظ، نا عبد الله ابنُ مُحَمَّدٍ بن جعفر، ثنا عبد الله بن محمد بن يعقوبَ، ثنا أبو حاتم، ثنا حرملة، قال: سمعتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ:

وَدَعَ الَّذِينَ إِذَا أَتَوْكَ تَنَسَّكُوا وَإِذَا خَلَوْا فَهُمْ ذُنَابُ حِقَافٍ

أخبرنا عبد الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَزَّازُ، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا أبو عمرَ الحسنُ بن عثمان الواعظُ، نا جعفر بن مُحَمَّدٍ الواسطي، نا الحسين بن عبيد الله الأبراري، قال: سمعتُ إبراهيم بن سعيد، يقولُ: كنتُ واقفاً على رأسِ المأمونِ، فقال لي: يا إبراهيم. قلتُ: لبيك. قال: عشرةٌ من أعمالِ البرِّ لا تَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ، واللَّهُ لا يَقْبَلُ مِنْهَا شَيْئاً. قلتُ: ما هي يا أمير المؤمنين؟ فقال: بكاءُ إبراهيمَ على المنبرِ، وَخُشُوعُ عبد الرَّحْمَنِ بن إسحاق، وتَقَشُّفُ ابن سماعَةَ، وصلاةُ ابن خَيْعَوِيهِ بالليل، وصلاةُ عَبَّاسِ الضُّحَى، وصيامُ بن السُّنْدِيِّ: الإثنین والخميس، وحديثُ أَبِي رَجَاءٍ، وقصصُ الْحَاجِبِيِّ، وصدقةُ حفصويه، وكتابُ «الشَّافِي» ليعلى بن قريشٍ.

❦ ذكر تلبس إبليس على الصُّوفِيَّةِ فِي تَرْكِ النِّكَاحِ:

قال المصنَّفُ: النِّكَاحُ مع خَوْفِ الْعَنَتِ واجبٌ، ومن غيرِ خَوْفِ الْعَنَتِ سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ عند جُمهورِ الفقهاء، وذَهَبَ أبو حنيفةً وأحمد بن حنبلٍ: أَنَّهُ حَيْثُ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ النَّوَافِلِ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ فِي وُجُودِ الْوَلَدِ.

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «تَنَاجَوْا تَنَاسَلُوا»^(١).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النِّكَاحُ مِنْ سُنَّتِي، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢).

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، نَا الْجَوْهَرِيُّ، نَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَيَوِيه، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَهْمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، نَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: «لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ فِي ذَلِكَ لَأَخْتَصَمِينَا»^(٣).

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَأَخْبَرَنَا عَفَّانُ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ، فَأَخْبَرُوهُمْ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ اللَّيْلَ عَلَى فِرَاشٍ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ.

فَحَمَدَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذًّا وَكَذًّا، لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٤).

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً».

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٣/٦)، وانظر «كشف الخفاء» (٣٨٠/١) حديث (١٠٢١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٤٨٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٤٦) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٨٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

قال ابن سعد: وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن قيس، ثنا مَنَدَل، عن أبي رجاء الجزري، عن عثمان بن خالد، عن مُحَمَّد بن مسلم، قال: قال شَدَّادُ بن أَوْسٍ: زَوَّجُونِي؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَانِي أَلَّا أَلْقَى اللَّهَ عَزَبًا^(١).

وأخبرنا ابن الحصين، نا ابن المذهب، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا عبد الرزاق، نا مُحَمَّد بن راشد، عن مكحول، عن رجل، عن أبي ذَرٍّ، قال: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يَقُولُ لَهُ عَكَافُ بْنُ بَشْرِ التَّمِيمِيِّ الْهَلَالِيُّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَكَافُ، هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: وَلَا جَارِيَةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: وَأَنْتَ مُوسِرٌ بِخَيْرٍ؟ قَالَ: وَأَنَا مُوسِرٌ. قَالَ: أَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ، لَوْ كُنْتَ مِنَ النَّصَارَى، لَكُنْتَ مِنْ رُهْبَانِهِمْ، إِنَّ سُنَّتَنَا النِّكَاحَ، شَرَّارُكُمْ عَزَابُكُمْ، وَأَرَادَ أَنْ مَوْتَاكُمْ عَزَابُكُمْ، أِبَالِ الشَّيَاطِينِ تَمَرُّسُونَ؟ فَمَا لِلشَّيَاطِينِ مِنْ سِلَاحٍ أَبْلَغَ فِي الصَّالِحِينَ مِنْ تَرْكِ النِّسَاءِ^(٢).

أخبرنا ابنُ الحُصَيْنِ، نا ابن المذهب، نا أحمد بن جعفر، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، ثنا أيوب بن النجار، عن طيب بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَنِّي الرِّجَالِ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَبَتِّلِينَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا نَتَزَوَّجُ، وَالْمُتَبَتِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي يَقُلْنَ ذَلِكَ»^(٣).

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا عبد القادر بن مُحَمَّد، قال: نا أبو بكر الخطيب، نا أبو الفتح ابن أبي الفوارس، نا أحمد بن جعفر الخُثَلِي، ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الخالق، ثنا أبو بكر المروزي، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، يقول: ليس العزوبة من أمر الإسلام في

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٥٣/٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٩٣٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٣٨٨).

(٣) أخرجه أحمد (٧٨٣١)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١١١٤).

شيء، والنَّبِيُّ ﷺ تَزَوَّجَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، ومات عن تِسْعٍ.

ثُمَّ قَالَ: لو كان بشرُ بن الحارث تَزَوَّجَ، كان قد تَمَّ أَمْرُهُ كُلُّهُ، لو ترك الناسُ النِّكَاحَ لَمْ يَغْزُوا وَلَمْ يَحْجُوا، وَلَمْ يَكُنْ كَذَا، وَلَمْ يَكُنْ كَذَا، وقد كان النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ وما عنده شيء، وكان يختار النِّكَاحَ، ويحثُّ عليه، وَيَنْهَى عن التَّبَتُّلِ، فَمَنْ رَغِبَ عن فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ فهو عَلَى غيرِ الْحَقِّ.

ويعقوب بن يزيد فِي حُزْنِهِ قَدْ تَزَوَّجَ وَوُلِدَ لَهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ»^(١).

قُلْتُ: فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ بن آدَمَ يُحْكِي عَنْهُ بِأَنَّهُ قَالَ لِرُوعَةَ: صاحب عيال. فَمَا قَدَرْتُ أَنْ أَرْتَمَ الْحَدِيثَ، حَتَّى صَاحَ بِي، وَقَالَ: وَقَعْنَا فِي بُنْيَانِ الطَّرِيقِ.

انظر - عَافَاكَ اللَّهُ - ما كان عَلَيْهِ نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

ثُمَّ قَالَ: لِبُكَاءِ الصَّبِيِّ بَيْنَ يَدَيِ أَبِيهِ يَطْلُبُ مِنْهُ خُبْرًا، أَفْضَلُ مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَنَّى يَلْحَقُ الْمُتَعَبُّ الْمُتَعَزِّبُ الْمُتَزَوِّجُ؟

وقد لَبَسَ إبْلِيسَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، فَمَنَعَهُمْ مِنَ النِّكَاحِ؛ فَقَدَمَاؤُهُمْ تَرَكَوْا ذَلِكَ؛ تَشَاغُلًا بِالتَّعَبِّدِ، وَرَأَوْا النِّكَاحَ شَاغِلًا عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ ﷻ وَهَؤُلَاءِ وَإِنْ كَانَتْ بِهِمْ حَاجَةٌ إِلَى النِّكَاحِ أَوْ بِهِمْ نَوْعُ تَشَوُّقٍ إِلَيْهِ، فَقَدْ خَاطَرُوا بِأَبْدَانِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِهِمْ حَاجَةٌ إِلَيْهِ فَاتَّهَمَ الْفُضَيْلَةَ.

وَفِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قَالُوا: يَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: وَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ. ثُمَّ قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣٩٤٠) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣١٢٤).

أَفْتَحْتَسِبُونَ الشَّرَّ، وَلَا تَحْتَسِبُونَ الْخَيْرَ»^(١).

ومنها من قال: النِّكَاحُ يُوجِبُ النَّفَقَةَ، وَالْكَسْبُ صَعْبٌ، وَهَذِهِ حُجَّةٌ لِلتَّرَفُّهِ عَنْ تَعَبِ الْكَسْبِ.

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «دَيْنَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَيْنَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدَيْنَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَدَيْنَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَى عِيَالِكَ، أَفْضَلُهَا الدَّيْنَارُ الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى عِيَالِكَ»^(٢).

ومنها من قال: النِّكَاحُ يُوجِبُ الْمَيْلَ إِلَى الدُّنْيَا، فَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ الدَّارَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا طَلَبَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ أَوْ سَافَرَ فِي طَلَبِ الْمَعَاشِ، أَوْ تَزَوَّجَ، فَقَدْ رَكَنَ إِلَى الدُّنْيَا. قال المصنف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قلت: وَهَذَا كُلُّهُ مُخَالِفٌ لِلشَّرْعِ، وَكَيْفَ لَا يُطْلَبُ الْحَدِيثُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ؟

وكيف لَا يُطْلَبُ الْمَعَاشُ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَأَنْ أَمُوتَ مِنْ سَعْيِي عَلَى رَجُلِي أَطْلُبُ كَفَافَ وَجْهِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وكيف لَا يَتَزَوَّجُ وَصَاحِبُ الشَّرْعِ يَقُولُ: «تَنَاجَحُوا تَنَاسَلُوا»^(٣). فَمَا أَرَى هَذِهِ الْأَوْضَاعَ إِلَّا عَلَى خِلَافِ الشَّرْعِ.

فَإِنَّ جَمَاعَةً مِنْ مُتَأَخَّرِي الصُّوفِيَّةِ، تَرَكُوا النِّكَاحَ لِيُقَالَ: زَاهِدٌ، وَالْعَوَامُّ تُعَظِّمُ الصُّوفِيَّ، إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ فَيَقُولُونَ: مَا عَرَفَ امْرَأَةً قَطُّ. فَهَذِهِ رَهْبَانِيَّةٌ تَخَالَفُ شَرْعَنَا.

قال أبو حامد: يَنْبَغِي أَلَّا يَشْغُلَ الْمُرِيدُ نَفْسَهُ بِالتَّزْوِيجِ، فَإِنَّهُ يَشْغَلُهُ عَنِ السُّلُوكِ، وَيَأْنَسُ

(١) أخرجه مسلم (١٠٠٦).

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٥).

(٣) تقدم تخريجه.

بالزوجة، وَمَنْ أُنْسَ بِغَيْرِ اللَّهِ شُغِلَ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى.

قال المصنف رحمه الله: وَإِنِّي لَأَعْجَبُ مِنْ كَلَامِهِ، أَتَرَاهُ مَا عَلِمَ أَنَّ مَنْ قَصَدَ عَفَافَ نَفْسِهِ، ووجودَ ولده، أو عَفَافَ زَوْجَتِهِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ جَادَةِ السُّلُوكِ؟ أَوْ يَرَى الْأُنْسَ الطَّبِيعِيَّ بِالزَّوْجَةِ يَنَافِي أُنْسَ الْقُلُوبِ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ مَنَّ عَلَى الْخَلْقِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ ءَابَىٰ إِلَهُهُ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

وفي الحديث الصحيح، عن جابر رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكَرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»^(١).

وما كان بِالَّذِي لِيَذُلَّهُ عَلَى مَا يَقْطَعُ أَنْسُهُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَتَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ يَنْبَسِطُ إِلَى نِسَائِهِ وَيُسَابِقُ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَكَانَ خَارِجًا عَنِ الْأُنْسِ بِاللَّهِ؟! هَذِهِ كُلُّهَا جَهَالَاتٌ بِالْعِلْمِ.

فصل ترك النكاح

واعلم أَنَّهُ إِذَا دَامَ تَرْكُ النِّكَاحِ عَلَى شُبَّانِ الصُّوفِيَّةِ، أَخْرَجَهُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:
النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْمَرَضُ؛ بِحَبْسِ الْمَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ إِذَا طَالَ احْتِقَانُهُ، تَصَاعَدَ إِلَى الدِّمَاغِ مِنْهُ مَنِيَّةٌ.

قال أبو بكر مُحَمَّدُ بْنُ زَكْرِيَا الرَّازِي: أَعْرِفُ قَوْمًا كَانُوا كَثِيرِي الْمَنِيِّ، فَلَمَّا مَنَعُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْجَمَاعِ لِضَرْبٍ مِنَ التَّفَلُّسِفِ، بَرَدَتْ أَبْدَانُهُمْ وَعَسُرَتْ حَرَكَاتُهُمْ، وَوَقَعَتْ عَلَيْهِمُ الْكَآبَةُ بِلَا سَبَبٍ، وَعَرَضَتْ لَهُمْ أَعْرَاضُ الْمَالِخُولِيَا، وَقَلَّتْ شَهَوَاتُهُمْ وَهَضَمَتْهُمْ.
قال: وَرَأَيْتُ رَجُلًا تَرَكَ الْجَمَاعَ، فَفَقَدَ شَهْوَةَ الطَّعَامِ، وَصَارَ إِنْ أَكَلَ الْقَلِيلَ لَمْ يَسْتَمِرِّثْهُ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٧١٥).

وَتَقْيَاهُ، فَلَمَّا عَادَ إِلَى عَادَتِهِ مِنَ الْجَمَاعِ، سَكَنَتْ عَنْهُ هَذِهِ الْأَعْرَاضُ سَرِيعًا.

النوع الثاني: الفرارُ إِلَى المَتْرُوكِ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ خَلْقًا كَثِيرًا صَابَرُوا عَلَى تَرْكِ الْجَمَاعِ، فَاجْتَمَعَ الْمَاءُ فَأُقْلِقُوا، وَرَجَعُوا فَلَامَسُوا النِّسَاءَ، وَلَا بَسُوا مِنَ الدُّنْيَا أَضْعَافَ مَا فَرُّوا مِنْهُ، فَكَانُوا كَمَنْ أَطَالَ الْجُوعَ، ثُمَّ أَكَلَ مَا تَرَكَ فِي زَمَنِ الصَّبْرِ!

النوع الثالث: الانحرافُ إِلَى صُحْبَةِ الصُّبَّيَّانِ؛ فَإِنَّ قَوْمًا مِنْهُمْ أَيْسُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ النِّكَاحِ، فَأَقْلَقَهُمْ مَا اجْتَمَعَ عَنْدهُمْ، فَصَارُوا يَرْتَاخُونَ إِلَى صُحْبَةِ الْمُرْدِ.

فصل شهوة النكاح

وَقَدْ لَبَسَ عَلَى قَوْمٍ مِنْهُمْ تَزَوُّجًا وَقَالُوا: إِنَّا لَا نَنكِحُ شَهْوَةً، فَإِنْ أَرَادُوا أَنْ الْأَغْلَبِ فِي طَلَبِ النِّكَاحِ إِرَادَةُ الشُّنَّةِ جَازٍ، وَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهُ لَا شَهْوَةَ لَهُمْ فِي نَفْسِ النِّكَاحِ فَمُحَالٌ ظَاهِرٌ.

وَقَدْ حَمَلَ الْجَهْلُ أَقْوَامًا، فَجَبُّوا أَنْفُسَهُمْ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ حَيَاءً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ غَايَةُ الْحِمَاةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَّفَ الذَّكَرَ عَلَى الْأُنْثَى بِهَذِهِ الْآلَةِ، وَخَلَقَهَا لِتَكُونَ سَبَبًا لِلتَّنَاسُلِ، وَالَّذِي يَجُبُّ نَفْسَهُ يَقُولُ بِلِسَانِ الْحَالِ: الصَّوَابُ ضِدُّ هَذَا. ثُمَّ قَطَعَهُمُ الْآلَةُ لَا تُزِيلُ شَهْوَةَ النِّكَاحِ مِنَ النَّفْسِ، فَمَا حَصَلَ لَهُمْ مَقْصُودُهُمْ.

ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في ترك طلب الأولاد:

أخبرنا المحدثان ابن ناصر وابن عبد الباقي، قالا: نا حمد بن أحمد، نا أبو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيزْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلِيمَانَ الدَّارَانِيَّ يَقُولُ: الَّذِي يَرِيدُ الْوَلَدَ أَحْمَقُ، لَا لِلدُّنْيَا وَلَا لِلْآخِرَةِ، إِنْ أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ أَوْ يُجَامَعَ نَغَصَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَبَّدَ شَغَلَهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَهَذَا غُلَطٌ عَظِيمٌ، وَبَيَانُهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَرَادُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِيجَادِ

الدُّنْيَا اتَّصَلَ دَوَامُهَا إِلَى أَنْ يَنْقُضِي أَجْلُهَا، وَكَانَ الْآدَمِيُّ غَيْرَ مَمْتَدٍّ الْبَقَاءَ فِيهَا إِلَّا إِلَى أَمَدٍ يَسِيرٍ، أَخْلَفَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ مِثْلَهُ، فَحَثَّهُ عَلَى سَبِيهِ فِي ذَلِكَ، تَارَةً مِنْ حَيْثُ الطَّنْعُ، بِإِقَادِ نَارِ الشَّهْوَةِ، وَتَارَةً مِنْ بَابِ الشَّرْعِ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وَقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «تَنَاقَحُوا، تَنَاسَلُوا؛ فَإِنِّي أَبَاهِي بِكُمْ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَوْ بِالسَّقَطِ»^(١).

وَقَدْ طَلَبَ الْأَنْبِيَاءُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- الْأَوْلَادَ، فَقَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُمْ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨]، ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَتَسَبَّبَ الصَّالِحُونَ إِلَى وُجُودِهِمْ، وَرُبَّ جَمَاعٍ حَدَّثَ مِنْهُ وَلَدٌ؛ مِثْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَكَانَ خَيْرًا مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ.

وَقَدْ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ بِإِثَابَةِ الْمَبَاضِعَةِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْأَوْلَادِ وَالْعِيَالِ، وَمَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ، وَمَنْ يُخَلِّفُ وَلَدًا بَعْدَهُ، فَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ طَلَبِ الْأَوْلَادِ، وَالتَّزْوُجِ، فَقَدْ خَالَفَ الْمَسْنُونِ وَالْأَفْضَلَ، وَحُرِّمَ أَجْرًا جَسِيمًا، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَطْلُبُ الرَّاحَةَ.

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ظَفَرَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّرَّاجِ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ الْأَزْجَرِيُّ، ثَنَا ابْنُ جَهْضَمٍ، ثَنَا الْخَلْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْجُنَيْدَ يَقُولُ: الْأَوْلَادُ عَقُوبَةُ شَهْوَةِ الْحَلَالِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِعَقُوبَةِ شَهْوَةِ الْحَرَامِ؟

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا غَلَطٌ؛ فَإِنَّ تَسْمِيَةَ الْمَبَاحِ عَقُوبَةً لَا يَخْسُنُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُبَاحُ شَيْءٌ، ثُمَّ يَكُونُ مَا تَجَدَّدَ مِنْهُ عَقُوبَةً، وَلَا يُنْدَبُ إِلَى شَيْءٍ، إِلَّا وَحَاصِلُهُ مَثُوبَةٌ.

(١) ذَكَرَهُ الْعَجْلُونِيُّ فِي «كَشَفِ الْخِفَاءِ» (١٢٩١) وَعَزَاهُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ وَابِيهَقِي، دُونَ قَوْلِهِ: «لَوْ بِالسَّقَطِ». وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٢٤٨٤).

❦ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في الأسفار والسياسة:

قد لبس إبليس على خلق كثير منهم، فأخرجهم إلى السَّيَاحَةِ، لا إلى مكانٍ معروفٍ، ولا إلى طلبِ علمٍ، وأكثرهم يخرج على الوحدة، ولا يستصحب زادًا، ويدَّعي بذلك الفعلِ التَّوَكُّلَ، فكم تفرته من فضيلةٍ وفريضةٍ، وهو يرى أنه في ذلك على طاعةٍ، وأنه يقرب ذلك من الولاية، وهو من العصاة المخالفين لسنة رسول الله ﷺ.

وأما السَّيَاحَةُ والخروج لا إلى مكانٍ مقصودٍ، فقد نهى رسول الله ﷺ عن السَّعي في الأرض في غير أربٍ وحاجةٍ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بن ناصر، نا المبارك بن عبد الجبار، نا إبراهيم بن عمر البرمكي، نا ابن حيويه، نا عبيد الله بن عبد الرحمن السُّكْرِيُّ، قال: سمعت أبا مُحَمَّدَ بن قتيبة، يقول: ثني مُحَمَّدُ بن عبيد، عن معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق، عن سفيان، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا زِمَامَ، ولا خِرَامَ، ولا رَهْبَانِيَّةَ، ولا تَبَتُّلَ، ولا سِيَاخَةَ فِي الْإِسْلَامِ»^(١).

قال ابن قتيبة: الزَّمَامُ: فِي الْأَنْفِ. وَالْخِرَامُ: حَلَقَةٌ مِنْ شَعْرِ يُجْعَلُ فِي أَحَدِ جَانِبِي الْمُنْخَرَيْنِ. وَأَرَادَ ﷺ مَا كَانَ عَبَادُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَفْعَلُونَهُ مِنْ خَزَمِ التَّرَاقِي وَزَمِّ الْأَنْوَفِ. وَالتَّبَتُّلُ: تَرْكُ النِّكَاحِ. وَالسِّيَاخَةُ: مَفَارَقَةُ الْأَمْصَارِ وَالذَّهَابُ فِي الْأَرْضِ.

وروى أبو داود في «سُنَنِهِ» من حديث أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُذَنُّ لِي فِي السِّيَاخَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ سِيَاخَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢).

قال المصنف رحمه الله: وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَظْعُونٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٤٨/٨) عن طاوس مرسلًا، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٢٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٨٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٠٩٣).

إِنَّ نَفْسِي تَحَدِّثُنِي بِأَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: «مَهْلًا يَا عُمَانُ، فَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمْتِي الْغَزْوُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ»^(١).

وقد روى إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن الرجل يسيحُ يَتَعَبَّدُ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أو المقيم في الأمصار؟ قال: ما السَّيَاحَةُ فِي الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَلَا مِنْ فَعَلَ النَّبِيِّينَ وَلَا الصَّالِحِينَ.

وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَى الْوَحْدَةِ، فَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ^(٢).

فأخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا مُحَمَّد بن الطَّيِّب الصَّبَّاحُ، نا أحمد بن سليمان النجاد، ثنا يَحْيَى بن جعفر بن أَبِي طالب، ثنا علي بن عاصم، ثنا عبد الرحمن بن حرمله، ثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالْاِثْنَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»^(٣).

أخبرنا هبة الله بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أَبِي، ثنا أيوب بن النَّجَّار، عن طيب بن مُحَمَّد، عن عطاء بن أَبِي رباح، عن أَبِي هريرة قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِبَ الْفَلَاةِ وَحْدَهُ»^(٤).

وقد يمشون بالليل أيضًا عَلَى الْوَحْدَةِ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

وأخبرنا ابن الحصين، نا ابن المذهب، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّد بن عبيد، ثنا عاصم، عن أبيه، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٥٦٨) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٩١٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٥٢٤).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢٨٣/٦)، وانظر: التخریج قبل السابق.

يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ، مَا سَارَ أَحَدٌ وَحْدَهُ بِلَيْلٍ أَبَدًا»^(١).

قال عبد الله: وَحَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقِلُّوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَّاتِ الرَّجُلُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْثُ فِي خَلْقِهِ مَا شَاءَ»^(٢).

قال المصنف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وفيهم من جعل دَابَّةُ السَّفَرِ، والسَّفَرُ لَا يُرَادُ لِنَفْسِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيَعْبَجِلْ إِلَى أَهْلِهِ»^(٣).

فَمَنْ جَعَلَ دَابَّةُ السَّفَرِ فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ تَضْيِيعِ الْعَمْرِ، وَتَعْذِيبِ النَّفْسِ، وَكِلَاهُمَا مَقْصُودٌ فَاسِدٌ.

أنبأنا عبد المنعم بن عبد الكريم، ثنا أَبِي قَالَ: سمعت مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي الطَّيِّبِ الْعَكِّيَّ يَقُولُ: سمعت أبا الحسن البصري يقول: سمعتُ أبا حمزة الخراساني يقول: كُنْتُ قَدْ بَقِيتُ مُخْرِمًا فِي عِبَاءٍ، أَسَافِرُ كُلَّ سَنَةٍ أَلْفَ فَرَسَخٍ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ عَلَيَّ وَتَغْرُبُ، كُلَّمَا أَحْلَلْتُ أَحْرَمْتُ.

❦ ذكر تلبيسه عليهم في دخول الفلاة بغير زاد:

قال المصنف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ لَبَسَ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، فَأَوْهَمَهُمْ أَنَّ التَّوَكُّلَ تَرْكُ الزَّادِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فُسَادَ هَذَا فِيمَا تَقَدَّمَ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ شَاعَ هَذَا فِي جَهْلَةِ الْقَوْمِ، وَجَاءَ حَقْمَقُ الْقُصَّاصِ يَحْكُونَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ لَهُمْ بِهِ، فَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ تَحْرِيزَ النَّاسِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٨٧١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبأفعال أولئك، ومدح هؤلاء لهؤلاء، فسدت الأحوال، وخفيت على العوام طرق الصواب.

والأخبار عنهم بذلك كثيرة، وأنا أذكر منها نبذة:

أنبأنا محمد بن عبد الملك، نا أبو بكر، نا رضوان بن محمد الدينوري، ثنا طاهر بن عبد الله، ثنا الفضل بن الفضل الكندي، ثني أبو بكر محمد بن عبد الواحد بن جعفر الواسطي، ثنا محمد بن السفاح، عن علي بن سهل البصري، قال: أخبرني فتح الموصلي قال: خرجت حاجاً، فلما توسطت البادية إذا أنا بسلام صغير، فقلت: يا عجباً! بادية بقاء، وأرض قفراء، وسلام صغير. فأسرعت، فلحقته، فسلمت عليه، ثم قلت: يا بني، إنك سلام صغير لم تجر عليك الأحكام.

قال: يا عم، قد مات من كان أضغر سناً مني.

فقلت: وسع خطاك؛ فإن الطريق بعيد، حتى تلحق المنزل.

قال: يا عم! عليّ المشي، وعلى الله البلاغ، أما قرأت قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

فقلت له: مالي لا أرى معك لا زاداً ولا راحلة؟

فقال: يا عم، زادي يقيني، وراحلتي رجائي.

قلت: سألتك عن الخبز والماء.

قال: يا عم، أخبرني لو أن أخاً من إخوانك، أو صديقاً من أصدقائك، دعاك إلى منزله،

أكنت تستحسن أن تحمل معك طعاماً فتأكله في منزله؟ فقلت: أزوّدك. فقال: إليك عني يا بطال، هو يطعمنا ويسقينا. قال فتح: فما رأيت صغيراً أشدّ توكلاً منه، ولا رأيت كبيراً أشدّ زهداً منه.

قال المصنف رحمه الله: بِمِثْلِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ تَفْسُدُ الْأُمُورُ، وَيَظُنُّ أَنَّ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، ويقول الكبير: إذا كان الصَّغِيرُ قد فعل هَذَا، فَأَنَا أَحَقُّ بِفِعْلِهِ مِنْهُ. وليس العجب من الصَّيِّ، بل من الَّذِي لَقِيَهُ، كيف لَمْ يعرفه؛ أَنَّ هَذَا الَّذِي يفعله منكراً، وَأَنَّ الَّذِي استدعاكَ أَمَرَكَ بالتَّزَوُّدِ، ومن ماله يُتَزَوَّدُ، ولكن مضى عَلَى هَذَا كِبَارُ الْقَوْمِ، فكيف الصَّغَارُ؟!

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر بن علي الحافظ، نا أبو نُعَيْم الأصفهاني، قال: سمعت مُحَمَّد بن الحسن بن علي اليقطيني يقول: حَضَرْتُ أبا عبد الله بن الجلاء، وقيل له عن هؤلاء الَّذِينَ يدخلون البادية بلا زادٍ، ولا عُدَّةٍ، يزعمون أَنَّهُمْ متوكلون، فيموتون في البراري، فقال: هَذَا فِعْلُ رِجَالِ الْحَقِّ، فَإِنْ مَاتُوا فَالذِّيَّةُ عَلَى الْقَاتِلِ.

أخبرنا ابن ناصر، أنبأنا أحمد بن علي بن خلف، نا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت أبا الحسين الفارسي، يقول: سمعت أحمد بن علي يقول: قال رجلٌ لأبي عبد الله ابن الجلاء، ما تقول في الرجل يدخل البادية بلا زادٍ؟ قال: هَذَا مِنْ فِعْلِ رِجَالِ اللَّهِ. قال: فَإِنْ مَاتَ. قال: الذِّيَّةُ عَلَى الْقَاتِلِ.

قال المصنف رحمه الله: قُلْتُ: هَذِهِ فَتْوَى جَاهِلٍ بِحُكْمِ الشَّرْعِ؛ إِذْ لَا خِلَافَ بَيْنَ فَهَاءِ الْإِسْلَامِ، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ دُخُولُ الْبَادِيَةِ بِغَيْرِ زَادٍ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَمَاتَ بِالْجُوعِ، فَإِنَّهُ عَاصِيَ اللَّهِ تَعَالَى، مُسْتَحِقٌّ لِدُخُولِ النَّارِ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَعَرَّضَ بِمَا غَالِبُهُ الْعَطَبُ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ النَّفْسَ وَدِيعَةً عِنْدَنَا، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٣٩].

وقد تكلَّمْنَا فيما تقدَّم في وجوب الاحتراز من المؤذي، ولو لَمْ يكن المسافرُ بغير زادٍ إِلَّا أَنَّهُ خالف أمر الله في قوله: ﴿وَتَكَزَّوْذُوا﴾ [البقرة: ١٩٧].

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعت أبا أحمد الكبير، يقول: سمعت أبا عبد الله بن خفيف، قال: خرجتُ من شيراز في السَّفَرَةِ

الثالثة، فَتَهَتْ فِي الْبَادِيَةِ وَخَيْدِي، وَأَصَابَنِي مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ مَا أَسْقَطَ مِنْ أَسْنَانِي ثَمَانِيَةً، وَانْتَشَرَ شَعْرِي كُلُّهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: هَذَا قَدْ حَكَى عَنْ نَفْسِهِ مَا ظَاهَرَهُ طَلَبُ الْمَدْحِ عَلَى مَا فَعَلَ، وَالذَّمُّ لِاحْتِقَاقِهِ بِهِ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا عبد الكريم بن هوازن، قال: سمعتُ أبا عبد الرحمن السلمي، يقول: سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاعِظَ، وأخبرنا أبو بكر ابن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا أبو عبد الله بن باكويه واللفظُ له، ثنا أبو الفضل يوسف بن علي البلخي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو حَمْزَةَ الصُّوفِي، قال: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَدْخُلَ الْبَادِيَةَ، وَأَنَا شَبْعَانٌ، وَقَدْ اعْتَقَدْتُ التَّوَكُّلَ؛ لِثَلَا يَكُونُ شِبْعِي زَادًا تَزَوَّدْتُه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى مِثْلِ هَذَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ظَنُّوا أَنَّ التَّوَكُّلَ تَرْكُ الْأَسْبَابِ.

ولو كان هكذا لكان رسول الله ﷺ حين تزودَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى الْغَارِ قَدْ خَرَجَ مِنَ التَّوَكُّلِ، وكذلك موسى لَمَّا طَلَبَ الْخَضِرَ تَزَوَّدَ حَوْتًا، وَأَهْلُ الْكَهْفِ حينَ خَرَجُوا، فَاسْتَصْحَبُوا دَرَاهِمَ، وَاسْتَخَفُّوا مَا مَعَهُمْ.

وَلَمَّا خَفِيَ عَلَى هَؤُلَاءِ مَعْنَى التَّوَكُّلِ؛ لِجَهْلِهِمْ، وَقَدْ اعْتَذَرَ لَهُمْ أَبُو حَامِدٍ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ دُخُولُ الْمَفَارِغِ بِغَيْرِ زَادٍ إِلَّا بِشَرَطَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ قَدْ رَاضٍ نَفْسَهُ، حَيْثُ يُمَكِّنُهُ الصَّبْرُ عَلَى الطَّعَامِ أُسْبُوعًا وَنَحْوَهُ.

والثاني: أَنْ يُمَكِّنَهُ التَّقَوُّتُ بِالْحَشِيشِ، وَلَا تَخْلُو الْبَادِيَةَ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ آدَمِيٌّ بَعْدَ أُسْبُوعٍ، أَوْ يَنْتَهِي إِلَى مَحَلِّهِ، أَوْ حَشِيشٍ، يُزْجِي بِهِ وَقْتَهُ.

قال المصنف رحمه الله: قلت: أفتبُح ما في هذا القول أنه صدَرَ مِنْ فقيه؛ فإنه قد لا يَلْقَى أحداً، وقد يَضِلُّ، وقد يَمْرُضُ، فلا يَصْلُحُ له الحشيشُ، وقد يلقى من لا يُطْعِمُهُ، ويتعرَّضُ بمن لا يُصَيِّفُهُ، وتَفَوُّتُهُ الجماعةُ قَطْعاً، وقد يَمُوتُ ولا يُقَابِلُهُ أَحَدٌ.

ثمَّ قد ذكرنا ما جاء في الوَحْدَةِ، ثُمَّ ما الْمُخَوِّجُ إِلَى هَذِهِ الْمَحَنِ، إِنْ كَانَ يُعْتَمَدُ فِيهَا عَلَى عَادَةٍ أَوْ لِقَاءِ شَخْصٍ وَالاجْتِزَاءَ بِحَشِيشٍ؟ وَأَيُّ فَضِيلَةٍ فِي هَذِهِ الْحَالِ حَتَّى يُخَاطِرَ فِيهَا بِالنَّفْسِ؟ وَأَيْنَ أَمْرُ الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَقَوَّتَ بِحَشِيشٍ؟ وَمَنْ فَعَلَ هَذَا مِنَ السَّلَفِ؟

وَكأَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَجْزِمُونَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَرْزُقَهُمْ فِي الْبَادِيَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الطَّعَامَ فِي الْبَرِّيَّةِ فَقَطْ، طَلَبَ مَا لَمْ تَجْرِ بِهِ الْعَادَةُ.

أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْمَ مُوسَى عليه السلام لَمَّا سَأَلُوا مِنْ بَقْلِهَا وَقِنَائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا، أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى، أَنْ اهْبِطُوا مِصْرًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الَّذِي طَلَبُوهُ فِي الْأَمْصَارِ، فَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَى غَايَةِ الْخَطَأِ فِي مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ، وَالْعَمَلِ بِمُؤَافَقَاتِ النَّفْسِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْجِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ السَّاجِي، نَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلَالُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْكِرْمَانِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا شَبَابَةُ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ مَتَوَكِّلُونَ، فَيَحْجُونَ، فَيَأْتُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَيَسْأَلُونَ النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عليه السلام: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْمَرِ الْأَنْصَارِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنْدَه، نَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْبَرْدِيجِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَزْهَرِ، ثَنَا أَسْبَاطُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجَرَجَانِي، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ

الصنعاني، عن الزُّهَادِ الَّذِينَ لَا يَتَزَوَّدُونَ، وَلَا يَتَتَعَلَّوْنَ، وَلَا يَلْبَسُونَ الْخِفَافَ، فَقَالَ: سَأَلْتَنِي عَنْ أَوْلَادِ الشَّيَاطِينِ، وَلَمْ تَسْأَلْنِي عَنِ الزُّهَادِ.

فَقُلْتُ لَهُ: فَأَيُّ شَيْءٍ الزُّهْدُ؟ قَالَ: التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ، وَالتَّشَبُّهُ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْجَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّاجِي، نَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلَالِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَسَّانَ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ الْمَفَازَةَ بِغَيْرِ زَادٍ، فَأَنْكَرَهُ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَفَّ أَفَّ، لَا، لَا -وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ- إِلَّا بَزَادٍ وَرُقَقَاءٍ قَافِلَةٍ.

قَالَ الْخَلَالُ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمُرُوزِيُّ: وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ يُرِيدُ سَفَرًا، أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ يَحْمِلُ مَعَهُ زَادًا أَوْ يَتَوَكَّلُ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَحْمِلُ مَعَهُ زَادًا، وَيَتَوَكَّلُ؛ حَتَّى لَا يَتَشَرَّفَ لِلنَّاسِ.

قَالَ الْخَلَالُ: وَأَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْخَلِيلِ، أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرِ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: أَيُخْرِجُ الرَّجُلُ إِلَى مَكَّةَ مُتَوَكِّلًا لَا يَحْمِلُ مَعَهُ شَيْئًا؟

قَالَ: لَا يُعْجِبُنِي، فَمِنْ أَيْنَ يَأْكُلُ؟ قَالَ: فَيَتَوَكَّلُ فَيُعْطِيهِ النَّاسُ. قَالَ: فَإِذَا لَمْ يُعْطَوْهُ، أَلَيْسَ يَتَشَرَّفَ لَهُمْ حَتَّى يُعْطَوْهُ؟ لَا يُعْجِبُنِي هَذَا، لَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ فَعَلَ هَذَا.

قَالَ الْخَلَالُ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّمْسَارِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَشِيشٍ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَحُجُّ بِلا زَادٍ؟ فَقَالَ: لَا. اْعْمَلْ وَاحْتَرَفْ. فَقَالَ: فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُعْرِفُونَ وَيَحُجُّونَ بِلا زَادٍ هُمْ عَلَى الْخَطَا؟ قَالَ: نَعَمْ. هُمْ عَلَى الْخَطَا.

قَالَ الْخَلَالُ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَامِعِ الرَّازِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ الرَّازِي

قال: شَهِدْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خِرَاسَانَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَعِيَ دِرْهَمٌ، أَحْجُ بِهَذَا الدِّرْهَمِ؟

فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ: اذْهَبْ إِلَى بَابِ الْكَرْخِ، فَاشْتَرِ بِهَذَا الدِّرْهَمِ حَبًّا، وَاحْمِلْ عَلَى رَأْسِكَ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَكَ ثَلَاثُمِائَةِ دِرْهَمٍ فَحُجَّ.

قال: يا أبا عبد الله، أترى مكاسبَ النَّاسِ؟

قال أحمد: لَا تَنْظُرْ إِلَى هَذَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ رَغِبَ فِي هَذَا يُرِيدُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَى النَّاسِ مَعَايِشَهُمْ.

قال: يا أبا عبد الله، أَنَا مُتَوَكِّلٌ.

قال: فَتَدْخُلُ الْبَادِيَةَ وَحَدَّكَ أَوْ مَعَ النَّاسِ؟

قال: لَا. مَعَ النَّاسِ.

قال: كَذَبْتَ، إِذَنْ لَسْتَ بِمُتَوَكِّلٍ، فَادْخُلْ وَحَدَّكَ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مُتَوَكِّلٌ عَلَى جِرَابِ النَّاسِ.



سياق ما جرى للصوفية في أسفارهم وسياحاتهم من الأفعال المخالفة للشرع

أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن مُحَمَّد القَزَّاز، نا أبو بكر أحمد بن عَلِيّ بن ثابت (ح) نا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن مقسم، ثني أبو بدر الخياط الصوفي، قال: سمعت أبا حمزة يقول: سَافَرْتُ سَفَرَةً عَلَى التَّوَكُّلِ، فبينما أنا أَسِيرُ ذَاتَ لَيْلَةٍ والنَّوْمُ فِي عَيْنِي، إِذْ وَقَعْتُ فِي بُئْرٍ، فَرَأَيْتُنِي قَدْ حَصَلْتُ فِيهَا، فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى الْخُرُوجِ؛ لِبُعْدِ مُرْتَقَاهَا، فَجَلَسْتُ فِيهَا، فبينما أنا جالسٌ إِذْ وَقَفَ عَلَى رَأْسِ الْبُئْرِ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لصاحبه: نجوز ونترك هَذَا الْبُئْرَ فِي طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ السَّابِلَةِ وَالْمَارَّةِ.

فقال الآخر: فما نصنع؟

قال: فَبَدَرْتُ نَفْسِي أَنْ أَنَادِيَهُمَا؟ فنوديتُ: تتوكل علينا وتشكو بلاءنا إِلَى سَوَانَا. فَسَكَتُ، فَمَضَيْتَا، ثُمَّ رَجَعَا وَمَعَهُمَا شَيْءٌ، فجعلاه عَلَى رَأْسِهَا غَطَّوْهَا بِهِ، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: أَمِنْتُ طَمَهِهَا، وَلَكِنْ حَصَلْتُ فِيهَا مَسْجُونًا.

فَمَكَّنْتُ يَوْمِي وَلَيْلَتِي، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، نَادَانِي شَيْءٌ يَهْتَفُ بِي وَلَا أَرَاهُ، تَمَسَّكَ بِي شَدِيدًا. فمَدَدْتُ يَدِي، فَوَقَعْتُ عَلَى شَيْءٍ خَشِينٍ، فتمسَّكْتُ بِهِ، فعلاها وطرحني فوق الْأَرْضِ، فإِذَا هُوَ سَبْعٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ لَحِقَ نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ مَا يَلْحَقُ مِنْ مِثْلِهِ، فَهَتَفَ بِي هَاتِفٌ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ اسْتَقْذَنَّاكَ مِنَ الْبَلَاءِ بِالْبَلَاءِ، وَكَفَيْنَاكَ مَا تَخَافُ بِمَا تَخَافُ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا مُحَمَّد بن أَبِي نصر الحميدي، نا أبو بكر مُحَمَّد بن أحمد الأَرْدِسْتَانِي، ثنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت مُحَمَّد بن حسن المخرمي، سمعت

ابن المالكي يقول: قال أبو حمزة الخراساني: حَجَجْتُ سَنَةً مِنَ السَّنِينَ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي الطَّرِيقِ، وَقَعْتُ فِي بُئْرٍ، فَتَنَزَّعْتَنِي نَفْسِي أَنْ أَسْتَعِثَّ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَسْتَعِثُّ.

فَمَا أَتَمَمْتُ هَذَا الْخَاطِرَ حَتَّى مَرَّ بِرَأْسِ الْبُئْرِ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: تَعَالَ نَسُدُّ رَأْسَ هَذَا الْبُئْرِ فِي هَذَا الطَّرِيقِ، فَأَتَوْا بِقَصَبٍ وَبَارِيَةٍ، فَهَمَّهُمْتُ، فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْهُمَا. وَسَكَتُ حَتَّى طُمُّوا رَأْسَ الْبُئْرِ، فَإِذَا بِشَيْءٍ قَدْ جَاءَ، فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِ الْبُئْرِ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي هَمِّهِ لَه: تَعَلَّقْ بِي. فَتَعَلَّقْتُ بِهِ، فَأَخْرَجَنِي، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ سَبْعٌ، فَهَتَفَ بِي هَاتِفٌ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَلَيْسَ ذَا حَسَنًا، نَجَّيْنَاكَ مِنَ التَّلَفِ بِالتَّلَفِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَّازِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ رِضْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَسَنِ الدِّينُورِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَافِظَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ نَعِيمٍ، يَحْكِي عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الصُّوفِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْبُئْرِ أَنْشَدَ يَقُولُ:

نَهَانِي حَيَاتِي مِنْكَ أَنْ أَكْشِفَ الْهَوَى	فَأَعْنَيْتَنِي بِالْقُرْبِ مِنْكَ عَنِ الْكَشْفِ
تَرَاءَيْتَ لِي بِالْغَيْبِ حَتَّى كَأَنِّي	تُبَشِّرُنِي بِالْغَيْبِ أَنَّكَ فِي الْكَفِّ
أَرَاكَ وَبِي مِنْ هَيْبَتِي لَكَ وَحُشَّةٌ	وَتُوْنُسُنِي بِالْعَطْفِ مِنْكَ وَبِاللُّطْفِ
وَتُخَيِّرِي مَجِبًا أَنْتَ فِي الْحُبِّ حَتْفُهُ	وَدَا عَجَبٌ كَوْنُ الْحَيَاةِ مَعَ الْحَنْفِ

قَالَ الْمَصْنِفُ رحمته الله: قُلْتُ: اخْتَلَفُوا فِي أَبِي حَمْزَةَ هَذَا الْوَاقِعِ فِي الْبُئْرِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: هُوَ أَبُو حَمْزَةَ الْخَرَّاسَانِيُّ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِ الْجُنَيْدِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ دِمَشْقِيٌّ.

وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ: هُوَ أَبُو حَمْزَةَ الْبَغْدَادِيُّ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» وَذَكَرَ لَهُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ، وَأَيُّهُمْ كَانَ فَهُوَ مَخْطُوءٌ فِي فِعْلِهِ، مُخَالِفٌ

لِلشَّرْعِ بِسُكُوتِهِ، مُعَيَّنٌ بِصَمْتِهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَقَدْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصِيحَ، وَيَمْنَعَ مِنْ طَمِّ الْبُئْرِ، كَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ مَنْ يَقْصِدُ قَتْلَهُ.

وقوله: لا أستغيث. كقول القائل: لا أَكُلُ الطَّعَامَ، وَلَا أَشْرَبُ الْمَاءَ. وَهَذَا جَهْلٌ مِنْ فَاعِلِهِ، وَمُخَالَفَةٌ الْحِكْمَةِ فِي وَضْعِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حِكْمَةٍ، فَوَضَعَ لِلْأَدَمِيِّ يَدًا يُدْفِعُ بِهَا، وَلِسَانًا يُنْطِقُ بِهِ، وَعَقْلًا يَهْدِيهِ إِلَى دَفْعِ الْمَضَارِّ، وَاجْتِلَابِ الْمَصَالِحِ، وَجَعَلَ الْأَغْذِيَّةَ وَالْأَدْوِيَةَ لِمَصْلَحَةِ الْآدَمِيِّينَ، فَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ اسْتِعْمَالِ مَا خُلِقَ لَهُ، وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَفَضَ أَمْرَ الشَّرْعِ، وَعَطَّلَ حِكْمَةَ الصَّانِعِ.

فإن قال جاهلٌ: فكيف أختَرْتُ مع أمرِ القَدَرِ؟

قُلْنَا: وكيف لا يُخْتَرُ مع أمرِ الْمُقَدَّرِ وقد قال الله تعالى: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧٨]، وقد اختفى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْغَارِ وَقَالَ لِسَرَّاقَةٍ: «أَخْفِ عَنَّا»^(١).

واستأجر دليلًا إِلَى الْمَدِينَةِ^(٢)، وَلَمْ يَقُلْ أَخْرُجْ عَلَى التَّوَكُّلِ، وَمَا زَالَ يَبْدُوهُ مَعَ الْأَسْبَابِ، وَيَقْلِبُهُ مَعَ الْمُسَبَّبِ، وَقَدْ أَحْكَمْنَا هَذَا الْأَصْلَ فِيمَا تَقَدَّمَ.

وقول أبي حمزة: فنوديتُ من باطني، هَذَا مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ الْجَاهِلَةِ الَّتِي قَدْ اسْتَقَرَّ عِنْدَهَا بِالْجَهْلِ، أَنَّ التَّوَكُّلَ تَرْكُ التَّمَسُّكِ بِالْأَسْبَابِ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ لَا يَطْلُبُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا نَهَا عَنْهُ.

وَهَلَّا نَافَرَهُ بَاطِنُهُ فِي مَدِّ يَدِهِ، وَتَعَلَّقَهُ بِذَلِكَ الْمَتَدَلِّيِ إِلَيْهِ، وَتَمَسَّكَ بِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْضًا نَقْضٌ لِمَا ادَّعَاهُ مِنْ تَرْكِ الْأَسْبَابِ الَّذِي يَسْمِيهِ التَّوَكُّلَ؛ لِأَنَّهُ أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ قَوْلِهِ: أَنَا فِي الْبُئْرِ. وَبَيْنَ تَمَسُّكِهِ بِمَا تَدَلَّى عَلَيْهِ؟

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٦٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

لا. بل هَذَا أَكْذٌ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ أَكْذٌ مِنَ الْقَوْلِ، فَهَلَا سَكَتَ حَتَّى يُحْمَلَ بِلا سَبَبٍ.
فَإِنْ قَالَ: هَذَا بَعَثَهُ اللَّهُ لِي.

قلنا: وَالَّذِي جَازَ عَلَى الْبِشْرِ، مَنْ بَعَثَهُ؟ وَاللِّسَانُ الْمُسْتَغِيثُ مَنْ خَلَقَهُ؟ فَإِنَّهُ لَوْ اسْتَغَابَ كَانَ مُسْتَعْمَلًا لِلْأَسْبَابِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى، لِيَنْتَفِعَ بِهَا لِلدَّفْعِ عَنْهُ، فَلَمْ يَسْتَعْمِلْهَا، وَإِنَّمَا يَسْكُوتُ عَطْلُ الْأَسْبَابِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَدَفَعَ الْحِكْمَةَ، فَصَحَّ لَوْمُهُ عَلَى تَرْكِ السَّبَبِ، وَأَمَّا تَخْلِيصُهُ بِالْأَسَدِ، فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَقَدْ يَتَّفَقُ مِثْلُهُ، ثُمَّ لَا يُنْكِرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَلْطَفُ بِعَبْدِهِ، وَإِنَّمَا يُنْكِرُ فِعْلَهُ الْمَخَالِفُ لِلشَّرْعِ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، ثنا عبد العزيز بن أبي الحسن، قال: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَهْضَمِ الْمَكِّيَّ، يَقُولُ: ثَنَا الْخَلْدِيُّ، قَالَ: قَالَ الْجَنِيدُ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ السَّمِينِ: كُنْتُ فِي طَرِيقِ الْكُوفَةِ بِقُرْبِ الصَّحْرَاءِ الَّتِي بَيْنَ قِبَاءٍ وَالصَّخْرَةِ الَّتِي تَفَرَّقُنَا مِنْهَا، وَالطَّرِيقُ مَنْقُوعٌ، فَرَأَيْتُ عَلَى الطَّرِيقِ جَمَلًا قَدْ سَقَطَ وَمَاتَ، عَلَيْهِ سَبْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَةٌ مِنَ السَّبَاعِ تَتَنَاهَشُ لَحْمَهُ، يُحْمِلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ.

فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُهُمْ كَانَتْ نَفْسِي اضْطَرَبَتْ، وَكَانُوا عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: تَمِيلُ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا؟ فَأَبَيْتُ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ أَخَذْتُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَحَمَلْتُهَا عَلَى أَنْ مَشَيْتُ، حَتَّى وَقَفْتُ عَلَيْهِمْ بِالْقُرْبِ مِنْهُمْ كَأَحَدِهِمْ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي لِأَنْظَرَ كَيْفَ هِيَ، فَإِذَا الرَّوْعُ مَعِيَ قَائِمٌ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَبْرَحَ، وَهَذِهِ صِفَتِي، فَقَعَدْتُ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ نَظَرْتُ بَعْدَ قُعُودِي، فَإِذَا الرَّوْعُ مَعِيَ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَبْرَحَ وَهَذِهِ صِفَتِي، فَوَضَعْتُ جَنْبِي، فَنِمْتُ مُضْطَجِعًا، فَتَغَاشَانِي النَّوْمُ، فَنِمْتُ وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الْهَيْئَةِ، وَالسَّبَاعُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ، فَمَضَى بِي وَقْتُ وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ إِذَا السَّبَاعُ قَدْ تَفَرَّقَتْ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ، وَإِذَا الَّذِي كُنْتُ أَحْجَدُهُ قَدْ زَالَ، فَقُمْتُ وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الْهَيْئَةِ، فَأَنْصَرَفْتُ.

قال المصنف رحمہ اللہ: قلت: فہذا الرجل قد خالف الشرع في تعرضه للسباع، ولا يحل لأحد أن يتعرض لسبع أو لحيّة، بل يجب عليه أن يفرّ ممّا يؤذيه أو يهلكه. وفي الصحيحين أنّ النّبي صلی اللہ علیہ وسلم قال: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ وَأَنْتُمْ بِأَرْضٍ، فَلَا تُقْدِمُوا عَلَيْهِ»^(١).

وقال صلی اللہ علیہ وسلم: «فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»^(٢).

ومرّ - عليه الصلاة والسلام - بحائط مائل فأسرع^(٣).

وهذا الرجل قد أراد من طبعه ألا يتزعج، وهذا شيء ما سلّم منه موسى عليه السلام فإنه لما رأى الحيّة خاف وولّى مُدْبِرًا، فإن صحّ ما ذكره - وهو بعيد الصحة - لأنّ طباع الأدميين تتساوئ؛ فمن قال: لا أخاف السبع بطبعي. كذبناه، كما لو قال: أنا لا أشتهي النظر إلى المستحسن.

وكأنه فهرّ نفسه حتّى نام بينهم، استسلامًا للهلاك؛ لظنه أنّ هذا من التّوكل، وهذا خطأ؛ لأنّه لو كان هو التّوكل ما نهى عن مقاربه ما يخاف شرّه، ولعلّ السباع اشتعلت عنه، وشبعت من الجمل، والسبع إذا شبع لا يفرس.

ولقد كان أبو تراب النّخشبّي من كبار القوم، فلقيته السباع البريّة، فنهسته فمات.

ثمّ لا يُنكر أن يكون الله تعالى لطف به ونجّاه بحسن ظنه فيه، غير أنّا نبين خطأ فعله للعالميّ الذي إذا سمع هذه الحكاية، ظنّ أنّها عزيمة عظيمة ويقين قويّ، وربّما فضّل حاله على حالة موسى عليه السلام إذ هرب من الحيّة، وعلى حالة نبينا صلی اللہ علیہ وسلم إذ مرّ بجدار مائل فهرّول،

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٨)، ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة بن زيد رضي اللہ عنہ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) - تعليقًا - وأحمد (٩٤٢٩) من حديث أبي هريرة رضي اللہ عنہ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٥٣٠).

(٣) أخرجه أحمد (٨٤٥٢) من حديث أبي هريرة رضي اللہ عنہ.

وَعَلَى لِبْسِهِ صَلَّى الدَّرْعُ فِي غَزَوَاتِهِ كُلِّهَا وَقْتُ الْحَرْبِ، حَتَّى قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ: «لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَلْبَسَ لَامَةً حَرْبِيهِ، ثُمَّ يَنْزِعَهَا مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ»^(١).

وَعَلَى حَالَةِ أَبِي بَكْرٍ صَلَّى إِذْ سَدَّ خُرُوقَ الْغَارِ؛ اتَّقَاءً أَذَى الْحَيَّاتِ.

وهيهات أن تَعْلُوَ مَرْتَبُهُ هَذَا الْمُخَالَفَ لِلشَّرْعِ عَلَى مَرْتَبَةِ النَّبِيِّينَ وَالصُّدُوقِيِّينَ، بِمَا يُخَايِلُ لَهُ ظَنُّهُ الْفَاسِدُ، مِنْ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ هُوَ التَّوَكُّلُ.

وقد أخبرنا عنه أبو منصور القزاز، نا أبو بكر الخطيب، نا إسماعيل بن أحمد الحيري، ثنا مُحَمَّدُ بن الحسين السلمي، قال: سمعت مؤملاً المغازلي يقول: كنتُ أصحبُ مُحَمَّدَ بن السَّمِينِ، فسافرتُ معه ما بين تكريت والمُوصِلِ، فبينما نحن في بَرِّيَّةٍ نسير، إِذْ زَارَ السَّبْعُ مِنْ قَرِيبٍ مِنَّا، فَعَجَزْتُ وَتَغَيَّرْتُ وَظَهَرَ ذَلِكَ عَلَيَّ وَجْهِي وَهَمَمْتُ أَنْ أَبَادَرَ فَأَفَرَّ، فَضَبَطَنِي وَقَالَ: يَا مَوْئِلَ، التَّوَكُّلُ هَاهُنَا لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ.

قال المصنف رَحِمَهُ: قُلْتُ: لَا شَكَّ فِي أَنَّ التَّوَكُّلَ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي الْمَتَوَكِّلِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ شُرُوطِهِ الْإِسْتِسْلَامُ لِلسَّبْعِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ.

أخبرنا عمر بن ظفر، نا أبو السراج، نا عبد العزيز بن علي الأزجي، نا ابن جهضم، ثنا إبراهيم بن أحمد بن علي العطار، قال له الخَوَاصُّ: حَدَّثَنِي بَعْضُ الْمَشَايِخِ، أَنَّهُ قِيلَ لِعَلِيِّ الرَّازِيِّ: مَا لَنَا لَا نَرَاكَ مَعَ أَبِي طَالِبِ الْجَرَجَانِيِّ؟ قَالَ: خَرَجْنَا فِي سِيَاحَةٍ، فَنَمْنَا فِي مَوْضِعٍ فِيهِ سِبَاعٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ رَأَى أَنِّي لَمْ أَتَمَّ طَرْدَنِي، وَقَالَ: لَا تَضْحَكُنِي بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ.

قال المصنف رَحِمَهُ: لَقَدْ تَعَدَّى هَذَا الرَّجُلُ، إِذْ أَرَادَ مِنْ صَاحِبِهِ أَنْ يَغَيِّرَ مَا طُبِعَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي قُدْرَتِهِ، وَلَا فِي وَسْعِهِ، وَلَا يُطَالِبُهُ بِمِثْلِهِ الشَّرْعُ، وَمَا قَدَرَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مُوسَى صَلَّى حِينَ هَرَبَ مِنَ الْحَيَّةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مَبْنَاهُ عَلَى الْجَهْلِ.

(١) أخرجه أحمد (١٤٣٧٣) من حديث جابر صَلَّى، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٠٧٥).

أخبرنا ابن المظفر، نا ابن السراج، ثنا ابن جهضم، قال: سمعت الخلدی يقول: سمعت إبراهيم الخواص يقول: سمعت حسناً أبا سنان يقول: كنت أسلك طريق مكة، فتدخل في رجلي الشوك، فيمنعني ما أعتقده من التوكّل أن أخرجها من رجلي، فأدلك رجلي على الأرض وأمشي.

أخبرنا محمد بن عبد الباقي بن أحمد، أنبأنا أبو علي الحسن بن محمد بن الفضل الكرماني، نا سهل بن علي الخشاب، نا عبد الله بن علي السراج، قال: سمعت أحمد بن علي الوجيهي يقول: حجّ الدينوري اثنتي عشرة حجة حافياً مكشوف الرأس، وكان إذا دخل في رجله شوك يمسح رجله في الأرض، ويمشي ولا يطأ طي إلى الأرض من صحة توكّله.

قال المصنف رحمه الله: قلت: انظروا إلى ما يصنع الجهل بأهله، وليس من طاعة الله أن يقطع الإنسان تلك البادية حافياً؛ لأنه يؤذي نفسه غاية الأذى، ولا مكشوف الرأس، وأي قرينة تحصل بهذا، ولولا وجوب كشف الرأس في مدة الإحرام، لم يكن لكشفه معنى، فمن ذا الذي أمره ألا يخرج الشوك من رجله، وأي طاعة تقع بهذا؟ ولو أن رجله انتفخت بما يبقى فيها من الشوك وهلك، كان قد أعان على نفسه، وهل ذلك الرجل بالأرض إلا دفع شر الشوك، فهلا دفع الباقي بالإخراج.

وأين التوكّل من هذه الأفعال المخالفة للعقل والشرع؛ لأنهما يقضيان بجلب المنافع للنفس، ودفع المضار عنها، ولذلك أجاز الشرع لمن أذركه ضرراً في إحرامه، أن يخرق حرمة الإحرام، ويلبس ويغطي رأسه ويفدي، ولقد سمعت أبا عبيد يقول: إنني لأتبيّن عقل الرجل، بأن يدع الشمس ويمشي في الظل.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر الخطيب، ثنا عبد العزيز بن أبي الحسن القرميسيني، قال: سمعت علي بن عبد الله بن جهضم قال: سمعت أبا بكر الرقي يقول:

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الرَّقَّاقُ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي وَسْطِ السَّنَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَأَنَا حَدَّثُ السَّنَ، فِي وَسْطِي نِصْفِ جُلٍّ^(١)، وَعَلَى كَتْفِي نِصْفِ جُلٍّ، فَرَمَدْتُ عَيْنِي فِي الطَّرِيقِ، وَكُنْتُ أَمْسَحُ دُمُوعِي بِالْجُلِّ، فَأَقْرَحَ الْجُلُّ الْمَوْضِعَ، فَكَانَ يَخْرُجُ الدَّمُ مَعَ الدُّمُوعِ، فَمِنْ شِدَّةِ الْإِرَادَةِ وَقُوَّةِ سُرُورِي بِحَالِي، لَمْ أَفَرِّقْ بَيْنَ الدُّمُوعِ وَالدَّمِ، وَذَهَبَتْ عَيْنِي فِي تِلْكَ الْحِجَّةِ.

وَكَانَتْ الشَّمْسُ إِذَا أَثَرَتْ فِي بَدَنِي، قَبَّلْتُ يَدِي وَوَضَعْتُهَا عَلَى عَيْنِي سُرُورًا مَنِي بِالْبَلَاءِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ، نَا أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عِمْرَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ دَاوُدَ الرَّقِّيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ الرَّقَّاقَ، يَقُولُ: كَانَ سَبَبُ ذَهَابِ بَصْرِي، أَنِّي خَرَجْتُ فِي وَسْطِ السَّنَةِ أُرِيدُ مَكَّةَ، وَفِي وَسْطِي نِصْفِ جُلٍّ، وَعَلَى كَتْفِي نِصْفِ جُلٍّ، فَرَمَدْتُ إِحْدَى عَيْنَيَّ، فَمَسَحْتُ الدُّمُوعَ بِالْجُلِّ، فَقَرَحَ الْمَكَانُ، وَكَانَتْ الدُّمُوعُ وَالدَّمُ تَسِيلَانِ مِنْ عَيْنِي.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ الرَّازِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرِ الرَّقَّاقِ، وَكَانَ بَفَرْدِ عَيْنٍ: مَا سَبَبُ ذَهَابِ عَيْنِكَ؟

قَالَ: كُنْتُ أَدْخُلُ الْبَادِيَةَ عَلَى التَّوَكُّلِ، فَجَعَلْتُ عَلَى نَفْسِي أَلَا أَكُلُ لِأَهْلِ الْمَنَازِلِ شَيْئًا تَوَرُّعًا، فَسَالَتْ إِحْدَى عَيْنَيَّ عَلَى خَدِّي مِنَ الْجُوعِ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رحمته الله: إِذَا سَمِعَ مُبْتَدِئُ حَالَةِ هَذَا الرَّجُلِ، ظَنَّ أَنَّ هَذِهِ مُجَاهِدَاتٌ.

وَقَدْ جَمَعْتُ هَذِهِ السَّفَرَةَ الَّتِي افْتَخَرَ فِيهَا، فَنَوَّنَا مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ، مِنْهَا: خُرُوجُهُ فِي تَنْصِيفِ السَّنَةِ عَلَى الْوَحْدَةِ، وَمَشْيُهُ بِلَا زَادٍ وَلَا رَاحِلَةٍ، وَلِبَاسُهُ الْجُلِّ، وَمَسْحُ

(١) الْجُلُّ: هُوَ مَا يُطْرَحُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ مِنْ كِسَاءٍ وَنَحْوِهِ.

عينيه به، وظنّه أنّ ذلك يقربه إلى الله تعالى، وإنّما يتقرب إلى الله تعالى بما أمر به وشرعه، لا بما نهى وكف عنه.

فلو أنّ إنساناً قال: أريد أن أضرب نفسي بعضاً؛ لأنها عصت، اتقرب بذلك إلى الله. كان عاصياً.

وسرور هذا الرجل بهذا خطأ قبيح؛ لأنه إنّما يفرح بالبلاء إذا كان بغير تسبب منه لنفسه؛ فلو أنّ إنساناً كسر رجل نفسه ثم فرح بهذه المصيبة، كان نهاية في حماقة، ثم تركه السؤال وقت الاضطرار، وحمله على النفس في شدة المجاعة، حتى سالت عينه، ثم يسمي هذا تورعاً، حماقات زهاد، أكبرها الجهل والبعد عن العلم.

وقد أخبرنا محمد بن أبي القاسم، نا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم الحافظ، ثنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن العباس بن أيوب الأصفهاني، ثنا عبد الرحمن بن يونس الرقي، ثنا مطرف بن مازن، عن سفيان الثوري، قال: من جاع فلم يسأل حتى مات دخل النار.

قال المصنف رحمه الله: فانظر إلى كلام الفقهاء، ما أحسنه!

ووجهه أنّ الله تعالى قد جعل للجائع مكنة التسبب، فإذا عديم الأسباب الظاهرة، فله قدره السؤال التي هي كسب مثله في تلك الحال، فإذا تركه، فقد فرط في حق نفسه، التي هي ودیعة عنده، فاستحق العقاب.

وقد روي لنا في ذهاب عين هذا الرجل، ما هو أظرف ممّا ذكرنا، فأخبرنا محمد بن عبد الباقي بن أحمد، ثنا حمد بن أحمد الحداد، ثنا أبو نعيم، قال: سمعت أبا أحمد القلانسي، يقول: قال أبو علي الروذباري، يحكي عن أبي بكر الزقاق، قال: استصفت حياً من العرب، فرأيت جارية حسناء، فنظرت إليها، فقلعت عيني التي نظرت بها إليها، وقلت: مثلك من نظر لله.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: قلتُ: فانظروا إلى جَهْلِ هَذَا المسكين بالشريعة، والبُعْدِ عنها؛ لأنّه إن كان نظر إليها من غير تَعَمُّدٍ فلا إثمَ عليه، وإن تَعَمَّدَ، فقد أتى صَغِيرَةً، قد كان يكفيه منها النَّدَمُ، فَصَمَّ إليها كبيرةً وهي قَلْعُ عَيْنَيْهِ، ولم يَتُبْ عنها؛ لأنّه اعتقد قَلْعَهَا قُرْبَةً إلى الله سبحانه. وَمَنْ اعتَقَدَ المَخْطُورَ قُرْبَةً، فقد انتهى خطؤه إلى الغاية، ولعلّه سمع تلك الحكاية عن بعض بني إسرائيل، أنّه نظر إلى امرأةٍ فَقَلَعَ عَيْنَهُ، وتلك مع بُعْدِ صِحَّتِهَا، ربّما جَارَتْ فِي شريعتهم، فأما شريعتنا فقد حرّمت هذا.

وكأنّ هؤلاء القوم ابتكروا شريعةً سَمَّوها بالتَّصَوُّفِ، وتركوا شريعةَ نبيّهم مُحَمَّدٍ ﷺ، نعوذ بالله من تلبس إبليس.

وقد روي عن بعض عابدات الصُّوفِيَّةِ مثل هذا.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب العامري، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد البصري، غلام شعوانة، قال: أخبرتني شعوانة، أنّه كان في جيرانها امرأةٌ سالحةٌ، فَخَرَجَتْ ذاتَ يومٍ إلى السُّوقِ، فرآها بعضُ النَّاسِ، فَافْتَنَ بِهَا وَتَبِعَهَا إلى باب دارها، فقالت له المرأةُ: أيّ شيءٍ تُريدُ مِنِّي؟ قال: فُتِنْتُ بك.

فقالت: ما الذي استحسنْتَ مِنِّي؟

قال: عيناك.

فدخلت إلى دارها، فقلعت عينيها، وخرجت إلى خلف الباب، ورمت بهما إليه وقالت له: خذهما فلا بارك الله فيك.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: فانظروا إخواني كيف يتلاعب إبليس بالجهالة؛ فإنّ ذلك الرَّجُلَ أتى صَغِيرَةً بالنَّظَرِ، وأنت هي بكبيرة، ثُمَّ ظَنَنْتَ أَنَّهَا فَعَلَتْ طاعةً، وكان ينبغي أنّها لا تكلّم رجلاً أجنبيّاً.

وقد وجد من القوم ضد هذا، كما يروى عن ذي النون المصري وغيره، أنه قال: لقيت امرأة في البرية، فقلت لها وقالت لي. وهذا لا يحلُّ له، وقد أنكرت عليه امرأة متيقظة.

فأخبرنا عبد الملك بن عبد الله الكروخي، نا مُحَمَّد بن علي بن عمير، نا أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد العامي، نا أبو سعيد مُحَمَّد بن أحمد بن يوسف، ثني بكير، ثني مُحَمَّد بن يعقوب الفرجي، قال: سمعتُ ذا النون يقول: رأيتُ امرأةً بنحو أرض البجة، فناديْتُها، فقلتُ: وما للرجال أن يكلموا النساء؟ لولا نقصُ عقلك لرميتك بشيء.

أخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد، نا أحمد بن علي بن ثابت، ثنا عبد العزيز الأزجي، ثنا علي بن عبد الله الهمداني، ثني علي بن إسماعيل الطَّلَاء، ثني مُحَمَّد بن الهيثم، قال: قال لي أبو جعفر الحداد: دخلتُ الباديةَ بعضَ السنينَ على التَّوَكُّلِ، فَبَقِيتُ سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لَا أَكُلُ فِيهَا شَيْئًا، وَضَعَفْتُ عَنِ الْمَشْيِ، فَبَقِيتُ أَيَّامًا أُخَرُ لَمْ أَذُقْ فِيهَا شَيْئًا، فَسَقَطْتُ عَلَى وَجْهِِي وَغَشِيَ عَلَيَّ، وَغَلَبَ عَلَيَّ مِنَ الْقَمَلِ شَيْءٌ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِي رَكْبٌ فَرَاوَنِي عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ، فَتَزَلَّ أَحَدُهُمْ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَحَلَقَ رَأْسِي وَلَحَيْتِي، وَشَقَّ ثَوْبِي، وَتَرَكَنِي فِي الرَّمْضَاءِ، وَسَارَ، فَمَرَّ بِي رَكْبٌ آخَرُ، فَحَمَلُونِي إِلَى حَبِيْهِمْ، وَأَنَا مَغْلُوبٌ، فَطَرَحُونِي نَاحِيَةً، فَجَاءَنِي امْرَأَةٌ، فَجَلَسَتْ عَلَى رَأْسِي، وَصَبَّتِ اللَّبَنَ فِي حَلْقِي، فَفَتَحْتُ عَيْنِي قَلِيلًا، وَقُلْتُ لَهُمْ: أَقْرَبُ الْمَوَاضِعِ مِنْكُمْ أَيْنَ؟ قَالَ: جَبَلُ الشَّرَاةِ. فَحَمَلُونِي إِلَى جَبَلِ الشَّرَاةِ.

قال المصنف رحمه الله قلتُ: لو يحكى أن رجلاً من المجانين انحلَّ من السلسلة فأخذ سَكِينًا، وجعل يشرِّح لحم نفسه، ويقول: أنا ما رأيتُ مثلَ هذا الجنون، لصدِّقَ على هذا، وإلاَّ فانظروا إلى حال هذا المسكين، وبما فعل بنفسه، ثمَّ يعتقد أن هذه قُرْبَةُ، نسأل الله العافية.

أخبرنا أحمد بن ناصر، نا أحمد بن علي بن خلف، نا أبو عبد الرحمن السُّلَمي، قال:

سمعت أبا بكر الرازي، يقول: سمعت أبا الحسن الريحاني يقول: سمعت إبراهيم الخوَّاص يقول: رأيت شخصاً من أهل المعرفة، عَرَجَ بعد سبعة عشر يوماً على سببِ البرِّيَّةِ، فنهاه شيخٌ كان معه، فأبى أن يقبل، فسقط، ولم يرتفع عن حدود الأسباب.

قلت: هَذَا قد أراد أن يصبر عن القوت أكثر من هذا، وليس الصَّبْرُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ، وَإِنْ أَطِيقَ بِفَضِيلَةٍ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، نا رزق الله بن عبد الوهاب، نا أبو عبد الرحمن مُحَمَّد بن الحسين، قال: سَمِعْتُ جَدِّي إِسْمَاعِيل بن نُجَيْد، يقول: دَخَلَ إِبراهيم الهرويُّ مع شَبَّةِ البرِّيَّةِ.

فقال: يَا شَبَّةُ، اطْرُحْ ما معك من العَلَائِقِ.

قال: فطرحْتُها كُلَّها وأَبْقَيْتُ دِينَارًا، فخطا خطواتٍ ثُمَّ قال: اطْرُحْ كُلَّ ما معك، لَا تُشْغِلْ سِرِّي. قال: فطرحْتُها كُلَّها وأَبْقَيْتُ دِينَارًا، فخطا خطواتٍ، ثُمَّ قال: اطْرُحْ كُلَّ ما معك، لَا تُشْغِلْ سِرِّي.

قال: فَأَخْرَجْتُ الدِّينَارَ، وَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، فطرحه، ثُمَّ خطا خطواتٍ، وقال: اطرح ما معك. قلتُ: ليس معي شيءٌ. قال: بعد سِرِّي مشغولٌ، ثُمَّ ذَكَرْتُ أَن معي دَسْتَجَةٌ شَسُوعٌ، فقلتُ: ليس معي إِلَّا هذه. قال: فَأَخَذَهَا فطرحها، ثُمَّ قال: امشِ. فَمَشَيْنَا، فَمَا احْتَجْتُ إِلَّا شَيْعَ فِي الْبَادِيَةِ، إِلَّا وَجَدْتُهُ مَطْرُوحًا بَيْن يَدَي، فقال لي: كَذَا من عامل الله بِالصَّدَقِ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: كُلُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ خَطَأٌ، وَرَمَيْتُ الْمَالَ حَرَامًا، وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَرْمِي مَا يَمْلِكُهُ، وَيَأْخُذُ مَا لَا يَدْرِي مِنْ أَيْنَ هُوَ، وَهَلْ يَحِلُّ لَهُ أَخْذُهُ أَمْ لَا؟

أخبرنا أَبُو بكر بن حبيب، نا أَبُو سعيد بن أَبِي صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعتُ نصر ابن أَبِي نصر العطار يقول: سَمِعْتُ عَلِيَّ بن مُحَمَّد المصريِّ، قال: سمعتُ أبا سعيد الخراز

يقول: دخلت البادية مرةً بغير زادٍ، فأصابني فاقةٌ، فرأيتُ المرحلةَ من بُعدٍ، فسُررتُ بوصولي، ثمَّ فكرتُ في نفسي أن شكيت، وأني توكلتُ على غيره، فآليتُ ألا أدخل المرحلةَ إلا إن حُمِلتُ إليها، فحفرتُ لِنَفْسِي فِي الرَّمْلِ حفرةً، وَوَارَيْتُ جَسَدِي فِيهَا إِلَى صَدْرِي، فَسَمِعْتُ صَوْتًا فِي نَصَفِ اللَّيْلِ عَالِيًا: يَا أَهْلَ الْمَرَحَلَةِ، إِنَّ اللَّهَ وَلِيًّا حَبَسَ نَفْسَهُ فِي هَذَا الرَّمْلِ فَالْحَقُّوهُ، فجاء جماعةٌ، فأخرجوني، وحملوني إلى المرحلة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: قلتُ: لقد تنطعَ هَذَا الرَّجُلُ عَلَى طَبْعِهِ، فأراد منه ما لَمْ يُوضَعْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ طَبْعَ ابْنِ آدَمَ أَنْ يُهَشَّ إِلَى مَا يُحِبُّ، وَلَا لَوْمْ عَلَى الْعِطْشَانِ إِذَا هَشَّ عَلَى الْمَاءِ، وَلَا عَلَى الْجَائِعِ إِذَا هَشَّ إِلَى الطَّعَامِ، فَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ هَشَّ إِلَى مَحْبُوبٍ لَهُ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَلَاحَتْ لَهُ الْمَدِينَةُ، أَسْرَعَ السَّيْرَ؛ حُبًّا لِلْوَطَنِ، وَلَمَّا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ تَلَفَّتْ إِلَيْهَا شَوْقًا، وَكَانَ بَلَاءُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ إِذْ أَخْرَجُونَا مِنْ مَكَّةَ. ويقول:

أَلَا لَيْتَ شُعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً
بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلُ

فنعوذ بالله من الإقبالِ عَلَى الْعَمَلِ بغيرِ مُقْتَضَى الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ، ثُمَّ حَبَسَهُ نَفْسَهُ عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ قَبِيحٌ، وَأَيُّ شَيْءٍ فِي هَذَا مِنَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ؟ إِنَّمَا هُوَ مَحْضُ جَهْلٍ.

أَبْنَانَا ابْنُ نَاصِرٍ، نَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرَاجِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ جَهْضَمٍ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْخَيْرِ النِّسَابُورِيِّ، فَبَسَطَنِي بِمَحَادِثِهِ لِي، يَذْكُرُ بِأَدَبِيَّتِهِ، إِلَى أَنْ سَأَلْتُهُ عَنْ سَبَبِ قَطْعِ يَدِهِ؟ فَقَالَ: يَدٌ جَنَتْ فَقُطِعَتْ.

ثُمَّ اجْتَمَعْتُ بِهِ مَعَ جَمَاعَةٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَافَرْتُ، حَتَّى بَلَغْتُ إِسْكَندَرِيَّةَ، فَأَقَمْتُ بِهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكُنْتُ قَدْ بَنَيْتُ بِهَا كُوحًا، فَكُنْتُ أَجِيءُ إِلَيْهِ مِنْ لَيْلٍ إِلَى لَيْلٍ، وَأَفْطِرُ عَلَى مَا يَنْفُضُهُ الْمَرَابُطُونَ، وَأَزَاحِمُ الْكَلَامَ عَلَى قِمَامَةِ السَّفَرِ، وَأَكُلُ مِنَ الْبَرْدِيِّ فِي الشِّتَاءِ، فَتُودِيتُ فِي سِرِّي: يَا أَبَا الْخَيْرِ! تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَشَارِكُ الْخَلْقَ فِي أَقْوَاتِهِمْ، وَتَشِيرُ إِلَى التَّوَكُّلِ، وَأَنْتَ فِي وَسْطِ الْقَوْمِ جَالِسٌ.

فقلت: إلهي وسيدي وعزَّتِكَ، لا مَدَدْتُ يدي إِلَى شيءٍ مِمَّا تُنْبِئُهُ الْأَرْضُ، حَتَّى تَكُونَ الموصِّلَ إِلَيَّ رزقي من حيث لا أكون فيه.

فَأَقَمْتُ اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا أَصْلِي الْفَرَضَ وَأَتَنَفَّلُ، ثُمَّ عَجَزْتُ عن النافلة، فَأَقَمْتُ اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا أَصْلِي الْفَرَضَ لا غير، ثُمَّ عَجَزْتُ عن القيام، فَأَقَمْتُ اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا أَصْلِي جالسًا لا غير، ثُمَّ عَجَزْتُ عن الجلوس، فرأيت إن طَرَحْتُ نفسي ذَهَبَ قُرْصِي، فلجأتُ إِلَى الله بِسْرِي.

وقلت: إلهي وسيدي، افترضتَ عَلَيَّ قُرْصًا تَسْأَلُنِي عنه، وَقَسَمْتَ لي رزقًا وَضَمَمْتَهُ لي، فتفصَّلَ عَلَيَّ برزقي، ولا تَواخِذْنِي بِمَا عَقَدْتَهُ معك، فوعزَّتِكَ لَأَجْتَهِدَنَّ أَلَا حَلَلْتُ عَقْدًا عَقَدْتَهُ معك.

فإذا بين يَدَيَّ قُرْصَانِ بينهما شيءٌ، فَكُنْتُ أَجِدُهُ عَلَى الدَّوَامِ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى اللَّيْلِ، ثُمَّ طَوَّلْتُ بِالْمَسِيرِ إِلَى الثَّغْرِ، فَسِرْتُ حَتَّى دَخَلْتُ الفَرْمَا، فوجدتُ فِي الجامعِ قاصًّا يَذْكُرُ قِصَّةَ زكريَّا والمنشار، وأنَّ الله تعالى أوحى إليه حين نُشِرَ، فقال: إن صَعَدْتُ إِلَيَّ مِنْكَ أَنَّهُ لَأَمَحُونُكَ من ديوانِ النُّبُوَّةِ. فَصَبِرَ حَتَّى قُطِعَ شِطْرُنِي، فقلت: لقد كان زكريَّا صَبَّارًا، إلهي وسيدي، لَئِنْ ابْتَلَيْتَنِي لِأُضِيرَنَّ.

وسِرْتُ حَتَّى دَخَلْتُ أَنْطَاكِيَّةَ، فَرَأَيْتُ بَعْضَ إِخْوَانِي، وَعَلِمَ أَنِّي أريدُ الثَّغْرَ، فَدَفَعَ إِلَيَّ سَيْفًا وترسًا وحرَبةً، فدخلتُ الثَّغْرَ، وَكُنْتُ حِينَئِذٍ أَحْتَشِمُ من الله تعالى أن أتوارى وراءِ الشُّورِ؛ خِيفَةً من العَدُوِّ، فَجَعَلْتُ مَقَامِي فِي غَايَةِ، أَكُونُ فِيهَا بِالنَّهَارِ، وَأَخْرُجُ بِاللَّيْلِ إِلَى شاطئِ البحرِ، فَأَغْرِزُ الْحَرَبَةَ عَلَى السَّاحِلِ، وَأَسْنِدُ التَّرْسَ إِلَيْهَا مِخْرَابًا، وَأَتَقَلَّدُ سِيفِي، وَأَصْلِي إِلَى الغداة، فإذا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ غَدَوْتُ إِلَى الغابة، فَكُنْتُ فِيهَا نَهَارِي أَجْمَعَ.

فَبَدَوْتُ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، فَعَثَرْتُ بِشَجَرَةٍ، فَاسْتَحَسَنْتُ ثَمَرَهَا، وَنَسِيتُ عَقْدِي مع الله،

وَقَسَمِي بِهِ، أَنِي لَا أَمُدُّ يَدِي إِلَى شَيْءٍ مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ، فَمَمَدَدْتُ يَدِي، فَأَخَذْتُ بَعْضَ الثَّمَرَةِ، فَبِينَا أَنَا أَمْضَعُهَا، ذَكَرْتُ الْعَقْدَ، فَرَمَيْتُ بِهَا مِنْ فِيٍّ، وَجَلَسْتُ وَيَدِي عَلَى رَأْسِي، فَدَارَ بِي فِرْسَانٌ وَقَالُوا لِي: قُمْ. فَأَخْرَجُونِي إِلَى السَّاحِلِ، فَإِذَا أَمِيرٌ وَحَوْلَهُ خَيْلٌ وَرِجَالُهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ جَمَاعَةٌ سُودَانٍ، كَانُوا يَقْطَعُونَ الطَّرِيقَ، وَقَدْ أَخَذَهُمْ، وَافْتَرَقَتِ الْخَيْلُ فِي طَلَبِ مَنْ هَرَبَ مِنْهُمْ، فَوَجَدُونِي أَسْوَدَ، مَعِيَ سَيْفٌ، وَتَرَسٌ، وَحَرْبَةٌ، فَلَمَّا قَدِمْتُ إِلَى الْأَمِيرِ قَالَ: إِيش أَنْتَ؟

قلت: عَبْدُ بَنِ عَبِيدِ اللَّهِ.

فَقَالَ لِلْسُّودَانِ: تَعْرِفُونَهُ؟

قَالُوا: لَا.

قَالَ: بَلْ هُوَ رَئِيسُكُمْ، وَإِنَّمَا تَفْدُونَهُ بِأَنْفُسِكُمْ، لَا تُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ. فَقَدَّمُوهُمْ.

وَلَمْ يَزَلْ يُقَدِّمُ رَجُلًا رَجُلًا، وَيَقْطَعُ يَدَهُ وَرِجْلَهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَقَالَ: تَقَدَّمْ، مُدَّ يَدَكَ. فَمَدَدْتُهَا، فَقَطَّعَتْ، ثُمَّ قَالَ: مُدَّ رِجْلَكَ. فَمَدَدْتُهَا، وَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، وَقُلْتُ: إِلَهِي وَسَيِّدِي، يَدِي جَنَتْ، وَرِجْلِي إِيش عَمِلَتْ؟

فَإِذَا بِفَارِسٍ قَدْ وَقَفَ عَلَى الْحَلْقَةِ، وَرَمَى بِنَفْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَصَاحَ: إِيش تَعْمَلُونَ؟ تَرِيدُونَ أَنْ تَنْطَبِقَ الْخَضِرَاءُ عَلَى الْغُبَرَاءِ؟ هَذَا رَجُلٌ صَالِحٌ يُعْرِفُ بَأَبِي الْخَيْرِ.

فَرَمَى الْأَمِيرُ نَفْسَهُ، وَأَخَذَ يَدِي الْمَقْطُوعَةَ مِنَ الْأَرْضِ، وَقَبَّلَهَا، وَتَعَلَّقَ بِي يُقَبِّلُ صَدْرِي وَبِكِي وَيَقُولُ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِلٍّ. فَقُلْتُ: قَدْ جَعَلْتُكَ فِي حِلٍّ مِنْ أَوَّلِ مَا قَطَّعْتُهَا، هَذِهِ يَدٌ قَدْ جَنَتْ فَقَطَّعْتُ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَانظُرُوا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- إِلَى عَدَمِ الْعِلْمِ كَيْفَ صَنَعَ بِهِذَا الرَّجُلُ، وَقَدْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ، لَعَلِمَ أَنَّ مَا فَعَلَهُ حَرَامٌ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِإِبْلِيسَ

عَوْنٌ عَلَى الْعِبَادِ وَالزُّهَادِ أَكْثَرُ مِنَ الْجَهْلِ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعيد بن صادق، نا ابن باكويه، قال: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ ابْنَ أَحْمَدَ الْفَارِسِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ دَاوُدَ الدِّينَوْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ حَدِيقٍ يَقُولُ: دَخَلْنَا الْمَصِيصَةَ مَعَ حَاتِمِ الْأَصَمِّ، فَعَقِدَ أَنَّهُ لَا يَأْكُلُ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا حَتَّى يَفْتَحَ فَمَهُ وَيُوضَعَ فِيهِ، وَإِلَّا مَا يَأْكُلُ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: تَفَرَّقُوا.

وَجَلَسَ، فَأَقَامَ تِسْعَةَ أَيَّامٍ لَا يَأْكُلُ فِيهَا شَيْئًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، جَاءَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْئًا يُؤْكَلُ، فَقَالَ: كُلْ. فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ: هَذَا مَجْنُونٌ. فَأَصْلَحَ لُقْمَةً، وَأَشَارَ بِهَا إِلَى فَمِهِ، فَلَمْ يَفْتَحْ فَمَهُ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَأَخْرَجَ مِفْتَاحًا كَانَ مَعَهُ، فَقَالَ: كُلْ.

وَفَتَحَ فَمَهُ بِالْمِفْتَاحِ، وَدَسَّ اللَّقْمَةَ فِي فَمِهِ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ يَنْفَعَكَ اللَّهُ بِهِ فَأَطِعْ أَوْلَئِكَ. وَأَشَارَ إِلَى أَصْحَابِهِ.

أُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، نا علي بن المحسن التنوخي، عن أبيه، ثني مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثني القاضي أحمد بن سيار، قال: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ قَالَ: صَحِبْتُ شَيْخًا مِنَ الصُّوفِيَّةِ أَنَا وَجَمَاعَةٌ فِي سَفَرٍ، فَجَرَى حَدِيثُ التَّوَكُّلِ وَالْأَرْزَاقِ، وَضَعِفَ الْيَقِينُ فِيهَا وَقُوَّتُهُ، فَقَالَ الشَّيْخُ: عَلَيَّ عَلَيَّ. وَحَلَفَ عَلَيَّ أَيْمَانًا عَظِيمَةً، لَا ذُقْتُ مَأْكُولًا، أَوْ يَبِيعُ لِي بِجَامٍ فَالْوُزْجَ حَارًّا لَا أَكُلُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَخْلِفَ عَلَيَّ.

قال: وَكُنَّا نَمْشِي فِي الصَّحَرَاءِ، فَقَالَتْ لَهُ الْجَمَاعَةُ: إِلَّا أَنْتَ غَيْرُ جَاهِدِ.

وَمَشَى وَمَشَيْنَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَرْيَةٍ، وَقَدْ مَضَى يَوْمٌ وَلَيْلَتَانِ لَمْ يَطْعَمْ فِيهَا شَيْئًا، فَفَارَقَتْهُ الْجَمَاعَةُ غَيْرِي، فَطَرَحَ نَفْسَهُ فِي مَسْجِدِ الْقَرْيَةِ مُسْتَسْلِمًا لِلْمَوْتِ ضَعْفًا.

فَأَقَمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي لَيْلَةِ الْيَوْمِ الرَّابِعِ، وَقَدْ انْتَصَفَ اللَّيْلُ، وَكَادَ الشَّيْخُ يَتَلَفُ، إِذَا

بباب المسجد قد فُتِحَ، وإذا بجارية سوداء، معها طبقٌ مُعْطَى، فلَمَّا رَأَتْنا قالت: أنتم غرباء أو من أهل القرية؟

فَقُلْتُ: غرباء. فَكَشَفَتِ الطَّبْقَ وإذا بِجَامٍ فالزوج يَفُورُ لِحَرَارَتِهِ، فَقَدَّمَتْ لَنَا الطَّبْقَ وقالت: كلوا. فقلْتُ له: كُلْ. فقال: لا أَفْعَلْ. فَزَفَعَتِ الْجَارِيَةُ يَدَهَا، فَصَفَعَتْهُ صَفْعَةً عَظِيمَةً وقالت: والله لئن لَمْ تَأْكُلْ لَأُصَفِّعَنَّكَ هَكَذَا إِلَى أَنْ تَأْكُلْ. فقال: كُلْ معي. فَأَكَلْنَا حَتَّى فَرَغَ الْجَامُ، وَهَمَّتِ الْجَارِيَةُ بِالْإِنْصِرَافِ، فقلْتُ لِلْجَارِيَةِ: مَا خَبْرُكَ وَخَبْرُ هَذَا الْجَامِ؟

فَقَالَتْ: أَنَا جَارِيَةٌ لِرئيسِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ حَادٌّ، طَلَبَ مِنَّا مِنْذُ سَاعَةِ فَالزوج، فَمُنَّا نُصْلِحُهُ لَهُ، فَطَالَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ، فَاسْتَعْجَلْنَا، فَقُلْنَا: نَعَمْ! فَعَادَ فَاسْتَعْجَلَ، فَقُلْنَا: نَعَمْ، فَحَلَفَ بِالطَّلَاقِ، لَا أَكَلُهُ هُوَ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ هُوَ فِي دَارِهِ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ، وَلَا يَأْكُلُهُ إِلَّا رَجُلٌ غَرِيبٌ، فَخَرَجْنَا نَطْلُبُ فِي الْمَسَاجِدِ رَجُلًا غَرِيبًا فَلَمْ نَجِدْ، إِلَى أَنْ أَنْتَهَيْنَا إِلَيْكُمْ، وَلَوْ لَمْ يَأْكُلْ هَذَا الشَّيْخُ، لَقَتَلْتُهُ ضَرْبًا إِلَى أَنْ يَأْكُلَ؛ لَنَلَا تُطْلَقَ سَيِّدَتِي مِنْ زَوْجِهَا.

قال: فقال الشيخ: كيف تراه إذا أراد أن يُزَوَّقَ؟

قال المصنف رحمه الله: رَبِّمَا سَمِعَ هَذَا جَاهِلٌ فَاعْتَقَدَهُ كَرَامَةً، وَمَا فَعَلَهُ الرَّجُلُ مِنْ أَقْبَحِ الْقَبِيحِ؛ فَإِنَّهُ يَجْرُبُ عَلَى اللَّهِ، وَيَتَأَلَّى عَلَيْهِ، وَيَحْمِلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْجُوعِ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ، وَلَا يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ لَطَفَ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ فَعَلَ ضِدَّ الصَّوَابِ، وَرَبِّمَا كَانَ إِنْفَادُ ذَلِكَ رَدِيئًا؛ لِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَدْ أَكْرَمَ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَنْزِلَةٌ.

وكذلك حكاية حاتمِ الأَبي قَبْلَها؛ فَإِنَّها إِنْ صَحَّتْ دَلَّتْ عَلَى جَهْلِ الْعِلْمِ، وَفَعَلَ لِمَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ التَّوَكُّلَ إِنَّمَا هُوَ تَرْكُ التَّسَبُّبِ، فَلَوْ عَلِمَ بِمُقْتَضَى وَاقِعَتِهِ لَمْ يَمْضِغِ الطَّعَامَ، وَلَمْ يَبْلَعْهُ؛ فَإِنَّهُ تَسَبَّبَ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا مِنْ تَلَاعُبِ إِبْلِيسَ بِالْجُهَالِ؛ لِقَلَّةِ عِلْمِهِمْ بِالشَّرْعِ، ثُمَّ أَيُّ قُرْبَةٍ فِي هَذَا الْفِعْلِ الْبَارِدِ، وَمَا أَظُنُّ غَالِبَهُ إِلَّا مِنَ الْمَالِيخُولِيَا؟

أخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد القزاز، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا علي بن المحسن، قال: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرِي، قال: قال لي جعفر الخلدي: وَقَفْتُ بعرفة سِتًّا وخمسين وقفةً، منها إحدى وعشرون عَلَى المذهب.

فقلت لأبي إِسْحَاقَ: وأيُّ شيءٍ أَرَادَ بقوله: عَلَى المذهب؟

فقال: يصعد إِلَى قنطرة الياسرية، فينفض كُمَيْهِ حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّهُ ليس معه زادٌ، ولا ماءٌ، ويلبِّي ويسير.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلشَّرْعِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَكَرَّوْهُمَا﴾ [البقرة: ١٧٧]، ورسوله ﷺ قد تَزَوَّدَ، ولا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَا الْآدَمِيَّ لا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ فِي مَدَّةِ أَشْهُرٍ. فَإِنْ احتاج وَلَمْ يَتَزَوَّدْ فَعَطِبَ أُنْثَى، وَإِنْ سَأَلَ النَّاسَ، أَوْ تَعَرَّضَ لَهُمْ، لَمْ يَفِ ذَلِكَ بِدَعْوَى التَّوَكُّلِ، وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهُ يُكْرَمُ وَيُرْزَقُ بِلا سَبَبٍ، فنظره إِلَى أَنَّهُ مستحقٌّ لذلك مِخْنَةً، ولو تَبِعَ أَمْرَ الشَّارِعِ وَحَمَلَ الزَّادَ، كان أَصْلَحَ لَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَأَبَانَا أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ طَاهِرٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، عن بعض الصوفية، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ مَكَّةَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ، فقال لَهُمْ: مَنْ صَحْبُكُمْ؟ فقالوا: حَاجُّ الْيَمَنِ. فقال: أَوَهُ، التَّصَوُّفُ قَدْ صَارَ إِلَى هَذَا، أَوِ التَّوَكُّلُ قَدْ ذَهَبَ! أَنْتُمْ مَا جِئْتُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ وَالتَّصَوُّفِ، وَلَئِنَّمَا جِئْتُمْ مِنْ مَائِدَةِ الْيَمَنِ إِلَى مَائِدَةِ الْحَرَمِ.

ثُمَّ قال: وَحَقُّ الْأَحْبَابِ وَالْفَتِيَانِ، لَقَدْ كُنَّا أَرْبَعَةً نَفَرٍ، مُصْطَحِبِينَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ، نَخْرُجُ إِلَى زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّجَرِيدِ، وَنَتَعَاهَدُ بَيْنَنَا أَلَّا نَلْتَفِتَ إِلَى مَخْلُوقٍ، وَلَا نَسْتَنْدِ إِلَى مَعْلُومٍ، فَجِئْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَكُنَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَهُ يَفْتَحُ لَنَا بَشِيءً، فَخَرَجْنَا، حَتَّى بَلَغْنَا الْجَحْفَةَ، وَنَزَلْنَا وَبِحَذَانَا نَفَرٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَبَعَثُوا إِلَيْنَا بِسُوقٍ، فَأَخَذَ بَعْضُنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضٍ وَيَقُولُ: لَوْ كُنَّا مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ لَمْ يَفْتَحْ لَنَا بَشِيءً، حَتَّى نَدْخُلَ الْحَرَمَ. فَشَرَبْنَاهُ عَلَى الْمَاءِ،

وكان طعامنا حتى دخلنا مكة.

قلت: اسمعوا إخواني إلى توكل هؤلاء، كيف منعهم من التزوّد المأمور به، فأحوجهم إلى أخذ صدقات الناس، ثم ظنهم أنّ ما فعلوه مرتبة جهل بمعرفة المراتب.

ومن أعجب ما بلغني عنهم في أسفارهم، ما أخبرنا به محمد بن أبي القاسم البغدادي، نا أبو محمد التميمي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: بلغني أن أبا شعيب المقيّ، وكان قد حجّ سبعين حجةً راجلاً، أحرّم في كل حجةً بعمره وحجةً من عند صخرة بيت المقدس، ودخل بادية تبوك على التوكل، فلما كان في حجه الأخيرة، رأى كلباً في البادية يلهث عطشاً، فقال: من يشتري حجةً بشربة ماء.

قال: فدفع إليه إنسان شربة ماء، فسقى الكلب، ثم قال: هذا خير لي من حجي؛ لأنّ النبي ﷺ قال: «في كل ذات كبد حرّى أجر»^(١).

أخبرنا عبد الأول بن عيسى، نا ابن الكوفاني، ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن قوري الخبوشاني، نا أبو نصر عبد الله بن علي الطوسي المعروف بابن السراج، قال: سمعتُ الوجيهي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: كنّا في البادية جماعة، ومعنا أبو الحسين العطوفي، فربّما كانت تلحقنا القافلة، ويظلم علينا الطريق، وكان أبو الحسين يصعد تلاً، فيصيح صياح الذئب، حتى تسمع كلاب الحّي، فينبحون، فيمرّ على بيوتهم، ويحمل إلينا من عندهم معونة.

قلت: وإنّما ذكرت مثل هذه الأشياء؛ ليتنزه العاقل في مبلغ علم هؤلاء، وفهمهم للتوكل، وغيره يرى مخالفتهم لأوامر الشرع، وليت شعري، كيف يصنع من يخرج منهم

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٦)، وأحمد (١٧١٣١) من حديث سراقه بن جعشم رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٦٦٣).

ولا شيء معه بالوضوء والصلاة؟ وإن تخرق ثوبه ولا إبرة معه فكيف يفعل؟ وقد كان بعض مشايخهم يأمر المسافرين بأخذ العدة قبل السفر.

فأخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر الخطيب، نا أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري، قال: سمعنا أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا العباس البغدادى يقول: سمعت الفرغاني يقول: كان إبراهيم الخواص مُجَرِّدًا فِي التَّوَكُّلِ يَدُقُّ فِيهِ، وَكَانَ لَا تَفَارِقَهُ إِبْرَةٌ وَخِيوطٌ وَرَكُوعٌ وَمَقْرَاضٌ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، لِمَ تَجْمَعُ هَذَا وَأَنْتَ تَمْنَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؟

فقال: مِثْلُ هَذَا لَا يَنْقُضُ التَّوَكُّلَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْنَا فَرَائِضَ، وَالْفَقِيرُ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَرُبَّمَا يَتَخَرَّقُ ثَوْبُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِبْرَةٌ وَخِيوطٌ تَبْدُو عَوْرَتُهُ، فَتَفْسُدُ عَلَيْهِ صَلَوَاتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ رَكُوعٌ، فَتَفْسُدُ عَلَيْهِ طَهَارَتُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْفَقِيرَ بِلَا رَكُوعٍ وَلَا إِبْرَةٍ وَلَا خِيوطٍ، فَاتَّهَمُهُ فِي صَلَاتِهِ.

٢ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية إذا قدموا من السفر:

قال المصنف رحمته الله: مِنْ مَذْهَبِ الْقَوْمِ، أَنَّ الْمَسَافِرَ إِذَا قَدِمَ فَدَخَلَ الرِّبَاطَ وَفِيهِ جَمَاعَةٌ، لَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَدْخُلَ الْمِيْضَاءُ، فَإِذَا تَوَضَّأَ جَاءَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى الشَّيْخِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَهَذَا مَا ابْتَدَعَهُ مُتَأَخَّرُوهُمْ عَلَى خِلَافِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّ فَقْهَاءَ الْإِسْلَامِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ، سُنَّ لَهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، سَوَاءً كَانَ عَلَى طَهَارَةٍ، أَوْ لَمْ يَكُنْ، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا أَخَذُوا هَذَا مِنْ مَذْهَبِ الْأَطْفَالِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا قِيلَ لِلطُّفْلِ: لِمَ لَا تَسَلِّمُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: مَا عَسَلْتُ وَجْهِي بَعْدَ. أَوْ لَعَلَّ الْأَطْفَالَ عُلِّمُوهُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعِينَ.

أخبرنا ابن الحصين، نا أبو علي بن المذهب، نا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن همام بن منية، ثنا أبو هريرة رضي الله عنه: قال: قال

رسول الله ﷺ: «لَيْسَ لِمَنْ صَغِيرٌ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(١).
أخرجاه في الصحيحين.

وَمِنْ مَذْهَبِ الْقَوْمِ تَغْمِيزُ الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ مَسَاءً.

أبنا أبو زرعة طاهر بن محمد، عن أبيه، قال: باب السُّنَّةِ فِي تَغْمِيزِهِمُ الْقَادِمَ مِنَ السَّفَرِ
أَوَّلَ لَيْلَةٍ لَتَعْبِهِ، واحتج بحديث عمر رضي الله عنه: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَغَلَامٌ لَهُ حَبَشِيٌّ يَغْمِزُ
ظَهْرَهُ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ النَّاقَةَ قَدْ افْتَحَمَتْنِي»^(٢).

قال المصنف رحمه الله: انظروا إخواني إِلَى فِقْهِ هَذَا الْمُخْتَجِّ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: بَابُ
السُّنَّةِ فِي تَغْمِيزِ مَنْ رَمَتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَتَكُونُ السُّنَّةُ تَغْمِيزَ الظَّهْرِ لَا الْقَدَمِ، وَمَنْ أَيْنَ لَهُ أَنَّهُ كَانَ
فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ غَمَزَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ يَجْعَلُ تَغْمِيزَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا اتَّفَقَ لِأَجْلِ أَلَمْ يَظْهَرِ سُنَّةٌ.

لَقَدْ كَانَ تَرْكُ اسْتِخْرَاجِ هَذَا الْفِقْهِ الدَّقِيقِ أَحْسَنَ مِنْ ذِكْرِهِ.

وَمِنْ مَذْهَبِهِمْ عَمَلُ دَعْوَةٍ لِلْقَادِمِ، قَالَ أَبُو طَاهِرٍ: بَابُ اتِّخَاذِ الْعَتِيرَةِ لِلْقَادِمِ. واحتج
بحديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَافِرٌ سَفَرًا، فَتَذَرَتْ جَارِيَةً مِنْ قُرَيْشٍ إِنْ أَلَّهِ تَعَالَى رَدَّهُ، أَنْ
تَضْرِبَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِدُفٍّ، فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتُ نَذَرْتُ
فَاضْرِبِي»^(٣).

قال المصنف رحمه الله: قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الدُّفَّ مُبَاحٌ، وَلَكَمَا نَذَرْتُ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مَبَاحًا أَمَرَهَا أَنْ تَفِي،
فَكَيْفَ يُخْتَجُّ بِهَذَا عَلَى الْغَنَاءِ وَالرَّفَاقِ عِنْدَ قُدُومِ الْمَسَافِرِ.

(١) أخرجه البخاري (٦٢٣١)، ومسلم (٢١٦٠).

(٢) أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/٨٤)، وانظر: «مجمع الزوائد» (٩٦/٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٩٠)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٦٠٩).

● ذكر تلبيس إبليس على الصوفية إذا مات لهم ميت:

لهم في ذلك تلبيسان:

الأول: أنهم يقولون: لا يُمكنك على هالك، ومن بكى على هالك، خرج عن طريق أهل المعارف.

قال ابن عقيل: وهذه دعوى تزيد على الشرع؛ فهي حديث خرافة، وتخرج عن العادات والطباع؛ فهي انحراف عن المزاج المعتدل، فينبغي أن يطالب لها بالعلاج بالأدوية المعدلة للمزاج؛ فإن الله تعالى أخبر عن نبي كريم، فقال: ﴿وَأَبْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٨٤]، وقال: ﴿يَكَاسُفِي عَلَى يَوْسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤].

وبكى رسول الله ﷺ عند موت ولده، وقال: «إِنَّ الْعَيْنَ لَتَذْمَعُ»^(١). وقال: «وَإِكْرِبَاهُ»^(٢)، وقالت فاطمة رضي الله عنها: «وَإِكْرِبْ أَبْنَاهُ»^(٣). فلم يُنكر، وسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه متمماً يندب أخاه، ويقول:

وَكُنَّا كَنِدْمَانِي جُذَيْمَةً حِقْبَةً
مِنَ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنِي يَصَدَّعَا
فقال عمر رضي الله عنه: لَيْتَنِي كُنْتُ أَقُولُ الشُّعْرَ فَأَنْدَبَ أَخِي زَيْدًا. فقال متمم: لو مات أخي كما مات أخوك ما رَأَيْتُهُ.

وكان مالك مات على الكفر، وَزَيْدٌ قُتِلَ شَهِيدًا، فقال عمر: ما عزاني أحدٌ في أخي كَمِثْلِ تَغْرِيتِكَ.

(١) أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤/٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧٨/٤) مطوَّلاً، وفي سنده كذاب. انظر: «مجمع الزوائد» (٣٠/٩).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٦٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

ثُمَّ لَا تَرَالِ الْإِبْلُ الْغَلِيظَةُ الْأَكْبَادَ تَحِنُّ إِلَى مَا لِفِهَا مِنَ الْأَعْطَانِ وَالْأَشْخَاصِ، وَتَرْغُو لِلْفَصْلَانِ، وَحَمَامُ الطَّيْرِ تُرْجَعُ، وَكُلُّ مَاخُوذٍ مِنَ الْبَلَاءِ، فَلَا يَدُّ أَنْ يَتَضَرَّعَ، وَمَنْ لَمْ تُحَرِّكْهُ الْمَسَارُ وَالْمُطَرِّيَاتُ وَتُزَعِّجُهُ الْمُخْزِيَّاتُ، فَهُوَ إِلَى الْجَمَادِ بِهِ أَقْرَبُ.

وقد أَبَانَ النَّبِيُّ -عليه الصلاة والسلام- عن الْعَيْبِ فِي الْخُرُوجِ عَنْ سَمَنِ الطَّنْبَعِ، فَقَالَ لِلَّذِي قَالَ: لَمْ أَقْبَلْ أَحَدًا مِنْ وَلَدِي -وكان له عشرة من الولد- فقال: «أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِنْ قَلْبِكَ»^(١). وَجَعَلَ يَلْتَفِتُ إِلَى مَكَّةَ لَمَّا خَرَجَ.

فَالْمُطَالِبُ لِمَا يَخْرُجُ عَنِ الشَّرَائِعِ، وَيَنْبُو عَنِ الطَّبَاعِ، جَاهِلٌ يُطَالِبُ بِجَهْلٍ، وَقَدْ قَنَعَ الشَّرْعُ مِنَّا أَلَّا نَلْطُمَ خَدًّا، وَلَا نَشُقَّ جَنْبًا، فَأَمَّا دَمْعَةٌ سَائِلَةٌ وَقَلْبٌ حَزِينٌ فَلَا عَيْبَ فِي ذَلِكَ.

التلبيس الثاني: أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ عِنْدَ مَوْتِ الْمَيِّتِ دَعْوَةً، وَيَسْمُوهَا عُرْسًا، وَيُغْنُونَ فِيهَا وَيَرْقِصُونَ وَيَلْعَبُونَ، وَيَقُولُونَ: نَفْرَحُ لِلْمَيِّتِ، إِذْ وَصَلَ إِلَى رَبِّهِ، وَالتَّلْبِيسُ فِي هَذَا عَلَيْهِمْ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْمَسْنُونِ أَنْ يُتَّخَذَ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامٌ؛ لِاشْتِغَالِهِمْ بِالْمَصِيبَةِ عَنْ إِعْدَادِ الطَّعَامِ لَأَنْفُسِهِمْ، وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَتَّخِذَهُ أَهْلُ الْمَيِّتِ وَيَطْعَمُونَهُ إِلَى غَيْرِهِمْ.

وَالْأَصْلُ فِي اتِّخَاذِ الطَّعَامِ لِأَجْلِ الْمَيِّتِ، مَا أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو الْفَتْحِ الْكُرُوخِيُّ، نَا أَبُو عَامِرٍ الْأَزْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْغُورَجِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْجَرَّاحِيُّ، ثَنَا الْمُحَبِّبِيُّ، ثَنَا التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حَجَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْنَعُوا لَالِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣١٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٨)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٦١٠)، وَحُسَيْنُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (١٢٥٥).

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

والثاني: أَنَّهُمْ يَفْرَحُونَ لِلْمَيِّتِ وَيَقُولُونَ: وَصَلَ إِلَى رَبِّهِ. وَلَا وَجْهَ لِلْفَرَحِ؛ لِأَنَّا لَا نَتَيَقَّنُ أَنَّهُ غُفِرَ لَهُ، وَمَا يُؤَمِّنُنَا أَنْ نَفْرَحَ لَهُ وَهُوَ فِي الْمَعْدِنِ.

وقد قال عمر بن ذر لما مات ابنه: لقد شغلني الحزنُ لك عن الحزن عليك.

أخبرنا عبد الأول، نا ابن المظفر، نا ابن أعين، ثنا الفربري، ثنا البخاري، ثنا أبو اليمان، نا شعيب، عن الزهري، ثني خارجة بن زيد الأنصاري، عن أم العلاء قالت: لَمَّا مَاتَ عَثْمَانُ ابْنُ مَظْعُونٍ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا السَّائِبِ، فَشَهِدَتَنِي عَلَيْكَ، لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُذْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ»^(١).

والثالث: أَنَّهُمْ يَرْقِصُونَ وَيَلْعَبُونَ فِي تِلْكَ الدَّعْوَةِ، فَيَخْرُجُونَ بِهَذَا عَنِ الطَّبَاعِ السَّلِيمَةِ الَّتِي يُؤْتَرُ عِنْدَهَا الْفِرَاقُ.

ثُمَّ إِنْ كَانَ مَيِّتُهُمْ قَدْ غُفِرَ لَهُ، فَمَا الرَّقْصُ وَاللَّعِبُ بِشُكْرِهِمْ؟

وإِنْ كَانَ مُعَذَّبًا فَأَيْنَ أَثَرُ الْحَزْنِ؟!

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي تَرْكِ التَّشَاغُلِ بِالْعِلْمِ:

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: اَعْلَمَ أَنَّ أَوَّلَ تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ عَلَى النَّاسِ، صَدُّهُمْ عَنِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ، فَإِذَا أَطْفَأَ مَصَابِيحَهُمْ، خَبَطَهُمْ فِي الظُّلُمِ كَيْفَ شَاءَ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنْ أَبْوَابٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَنَعَ جُمْهُورَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ أَصْلًا، وَأَرَاهُمْ أَنَّهُ يَخْتَاجُ إِلَى تَعَبٍ وَكُلْفٍ، فَحَسَّنَ

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٣).

عِنْدَهُمُ الرَّاحَةُ، فَلَيْسُوا الْمَرَاقِعَ، وَجَلَسُوا عَلَى بَسَاطِ الْبَطَالَةِ.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد السمرقندي، نا حمد بن أحمد الحداد، نا أبو نعيم الأصفهاني، ثنا أبو محمد بن حيان، ثنا أبو الحسن البغدادي، ثنا ابن صاعد، قال: سمعتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُسِّسَ التَّصَوُّفُ عَلَى الْكَسَلِ.

وبيان ما قاله الشافعي: أَنَّ مَقْصُودَ النَّفْسِ إِمَّا الْوَلَايَاتِ، وَإِمَّا اسْتِجْلَابَ الدُّنْيَا بِالْعُلُومِ. واستِجْلَابُ الدُّنْيَا بِالْعُلُومِ يَطُولُ، وَيُنْعَبُ الْبَدَنَ، وَهَلْ يَخْضُلُ الْمَقْصُودُ أَوْ لَا يَخْضُلُ؟ وَالصُّوفِيَّةُ قَدْ تَعَجَّلُوا الْوَلَايَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ بَعْضَ الزُّهْدِ وَاسْتِجْلَابِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهَا إِلَيْهِمْ سَرِيعَةٌ.

أخبرنا عبد الحق، نا المبارك بن عبد الجبار، نا أبو الفرج الطنـاجيري، ثنا أبو حفص بن شاهين، قال: ومن الصُّوفِيَّةِ مَنْ دَمَّ الْعُلَمَاءُ، وَرَأَى أَنَّ الْاِسْتِغَالَ بِالْعِلْمِ بَطَالَةٌ، وَقَالُوا: إِنَّ عِلْمَنَا بِلَا وَاسِطَةٍ، وَإِنَّمَا رَأَوْا بُعْدَ الطَّرِيقِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَقَصَّروا الثِّيَابَ، وَرَقَّعُوا الْجِلْبَابَ، وَحَمَلُوا الرِّكَاءَ، وَأَظْهَرُوا الزُّهْدَ.

والثاني: أَنَّهُ قَنَعَ قَوْمٌ مِنْهُمْ بِالْيَسِيرِ مِنْهُ، فَفَاتَهُمُ الْفَضْلُ الْكَثِيرُ فِي كَثْرَتِهِ، فَاقْتَنَعُوا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ، وَأَوْهَمَهُمْ أَنَّ عُلُوَّ الْإِسْنَادِ وَالْجُلُوسَ لِلْحَدِيثِ، كُلُّهُ رِيَّاسَةٌ وَدُنْيَا، وَأَنَّ لِلنَّفْسِ فِي ذَلِكَ لَذَّةٌ.

وكشف هَذَا التَّلْبِيسَ، أَنَّهُ مَا مِنْ مَقَامٍ عَالٍ، إِلَّا وَلَهُ فَضِيلَةٌ، وَفِيهِ مُخَاطَرَةٌ، فَإِنَّ الْإِمَارَةَ وَالْقَضَاءَ وَالْفَتْوَى كُلُّهُ مُخَاطَرَةٌ، وَلِلنَّفْسِ فِيهِ لَذَّةٌ، وَلَكِنْ فَضِيلَتُهُ عَظِيمَةٌ كَالشُّوكِ فِي جِوَارِ الْوَرْدِ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُطَلَّبَ الْفَضَائِلُ، وَيُتَّقَى مَا فِي ضَمَنِهَا مِنَ الْآفَاتِ.

فَأَمَّا مَا فِي الطَّبَعِ مِنْ حُبِّ الرِّيَّاسَةِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا وُضِعَ لِتُجْتَلَبَ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ، كَمَا وَضِعَ حُبُّ النِّكَاحِ لِيَخْضُلَ الْوَلَدُ، وَبِالْعِلْمِ يَتَقَوَّمُ قَضْدُ الْعَالَمِ، كَمَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: طَلَبْنَا

العلم لِغَيْرِ اللَّهِ، فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ.

ومعناه: أَنَّهُ دَلَّنَا عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَمَنْ طَالَبَ نَفْسَهُ بِقَطْعِ مَا فِي طَبْعِهِ لَمْ يُمْكِنَهُ.

والثالث: أَنَّهُ أَوْهَمَ قَوْمًا مِنْهُمْ، أَنَّ الْمَقْصُودَ الْعَمَلَ، وَمَا فَهَمُوا أَنَّ التَّشَاغُلَ بِالْعِلْمِ مِنْ أَوْفَى الْأَعْمَالِ، ثُمَّ إِنَّ الْعَالِمَ وَإِنْ قَصُرَ سَيْرُ عَمَلِهِ، فَإِنَّهُ عَلَى الْجَادَّةِ، وَالْعَابِدُ بِغَيْرِ عِلْمٍ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ.

والرابع: أَنَّهُ أَرَى خَلْقًا كَثِيرًا مِنْهُمْ، أَنَّ الْعَالِمَ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْبَوَاطِنِ، حَتَّى إِنْ أَخَذَهُمْ يَتَخَايَلُ لَهُ وَسْوَسةٌ فيقول: حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي. وكان الشبلي يقول:

إِنْ طَالَبُونِي بِعِلْمِ الْوَرَقِ بَرَزْتُ عَلَيْهِمْ بِعِلْمِ الْخَرَقِ

وقد سَمَّوْا عِلْمَ الشَّرِيعَةِ عِلْمَ الظَّاهِرِ، وَسَمَّوْا هَوَاجِسَ النُّفُوسِ الْعِلْمَ الْبَاطِنِ، وَاحْتَجُّوا لَهُ بِمَا أَخْبَرَنَا بِهِ عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ، نَا الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ الطَّنَاجِيرِي، نَا أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَنبَسَةَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنِي دَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ بْنِ نَهْشَلِ الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عِلْمُ الْبَاطِنِ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ ﷻ وَحُكْمٌ مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى، يَقْذِفُهُ اللَّهُ ﷻ فِي قُلُوبٍ مَنْ يَشَاءُ مِنْ أَوْلِيَائِهِ»^(١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وَهَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي إِسْنَادِهِ مَجَاهِيلٌ لَا يُعْرَفُونَ.

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ عَلِيٍّ السَّهْلَكِيُّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيِّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَهْضَمٍ، ثَنَا أَبُو الْفَتْحِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا

(١) أوردته الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/ ٤٢)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٧٢٤): موضوع.

علي بن جعفر، عن أبي موسى، قال: كان في ناحية أبي يزيد رجل فقيه عالم تلك الناحية، فقصد أبا يزيد، وقال له: قد حكيت لي عنك عجائب. فقال أبو يزيد: وما لم تسمع من عجائبي أكثر.

فقال له: علمك هذا يا أبا يزيد عن من؟ ومن أين؟ ومن من؟

فقال أبو يزيد: علمي من عطاء الله تعالى، ومن حيث قال ﷺ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا يَعْلَمُ، وَرَزَّاهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»^(١). ومن حيث قال ﷺ: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمٌ ظَاهِرٌ، وَهُوَ حُجَّةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، وَعِلْمٌ بَاطِنٌ، وَهُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ»^(٢). وعلمك يا شيخ نقل من لسان عن لسان التعليم، وعلمي من الله إلهام من عنده.

فقال له الشيخ: علمي عن الثقات عن رسول الله ﷺ عن جبريل عن ربه ﷻ.

فقال له أبو يزيد: يا شيخ! كان للنبي ﷺ علم عن الله لم يطلع عليه جبريل، ولا ميكائيل.

قال: نعم. ولكن أريد أن يصح لي علمك الذي تقول، هو من عند الله؟

قال: نعم. أبينه لك قدر ما يستقر في قلبك معرفته.

ثم قال: يا شيخ! علمت أن الله تعالى كلم موسى تكليماً، وكلم محمدًا ﷺ وراه كفاحاً، وأن حلم الأنبياء وخي؟

قال: نعم.

قال: أما علمت أن كلام الصديقين والأولياء بإلهام منه، وفوائض من قلوبهم، حتى

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٥/٧) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال الألباني في «الضعيفة» (٤٢٢): موضوع.

(٢) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٨٣١٤) وعزاه للخطيب البغدادي وغيره، من حديث جابر رضي الله عنه، وضعفه

الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٨٧٨).

أَنْطَقَهُمْ بِالْحِكْمَةِ، وَنَفَعَ بِهِمُ الْأُمَّةَ؟ وَمِمَّا يُؤَكِّدُ مَا قُلْتُ مَا أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى أُمَّ مُوسَى، أَنْ تُلْقِيَ مُوسَى فِي التَّابُوتِ، فَأَلْقَتْهُ، وَأَلْهَمَ الْخَضِرَ فِي السَّفِينَةِ وَالْغَلَامَ وَالْحَائِطَ، وَقَوْلُهُ لِمُوسَى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: ٨٢]، وَكَمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ ابْنَةَ خَارِجَةَ حَامِلَةٌ بِبَنَتٍ.

وَأَلْهَمَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَادَى: يَا سَارِيَةَ الْجَبَلِ.

أَبَانَا ابْنُ نَاصِرٍ، أَبَانَا أَبُو الْفَضْلِ السَّهْلَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَوْسُفَ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ سَبْتِيَّةً يَقُولُ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِي يَزِيدَ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: فَلَانٌ لَقِيَ فَلَانًا، وَأَخَذَ مِنْ عِلْمِهِ، وَكَتَبَ مِنْهُ الْكَثِيرَ، وَفُلَانٌ لَقِيَ فَلَانًا. فَقَالَ أَبُو يَزِيدَ: مَسَاكِينُ، أَخَذُوا عِلْمَهُمْ مَيْتًا عَنْ مَيْتٍ، وَأَخَذْنَا عِلْمَنَا عَنْ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا الْفِقْهُ فِي الْحِكَايَةِ الْأُولَى مِنْ قِلَّةِ الْعِلْمِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عَالِمًا لَعَلِمَ أَنَّ الْإِلَهَامَ لِلشَّيْءِ لَا يُنَافِي الْعِلْمَ، وَلَا يَتَسَعُّ بِهِ عَنْهُ، وَلَا يُنْكَرُ أَنَّ اللَّهَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُلْهِمُ الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثِينَ، وَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي فَعُمَرُ»^(١). وَالْمُرَادُ بِالتَّخْدِيثِ الْإِلَهَامُ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنَّ الْمُلْهَمَ لَوْ أَلْهِمَ مَا يُخَالِفُ الْعِلْمَ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَعْمَلَ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الْخَضِرُ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ نَبِيٌّ.

وَلَا يُنْكَرُ لِلنَّبِيِّاءِ الْإِطْلَاقُ بِالْوَحْيِ عَلَى الْعَوَاقِبِ، وَلَيْسَ الْإِلَهَامُ مِنَ الْعِلْمِ فِي شَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ ثَمَرَةُ الْعِلْمِ وَالتَّقْوَى، فَيُوقَفُ صَاحِبُهُمَا لِلْخَيْرِ، وَيُلْهِمُ الرُّشْدَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٨٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٩٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَأَمَّا أَنْ يَتْرَكَ الْعِلْمَ وَيَقُولَ: إِنَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَى الْإِلَهَامِ وَالْخَوَاطِرِ، فَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ؛ إِذْ لَوْلَا الْعِلْمُ النَّقْلِيُّ، مَا عَرَفْنَا مَا يَقَعُ فِي النَّفْسِ؛ أَمِنْ الْإِلَهَامِ لِلْخَيْرِ أَوْ الْوَسْوَسَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ الْإِلَهَامِيَّ الْمُتْلَقِي فِي الْقَلْبِ لَا يَكْفِيهِ عَنِ الْعِلْمِ الْمَنْقُولِ، كَمَا أَنَّ الْعِلْمَ الْعَقْلِيَّ لَا تَكْفِيهِ عَنِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ فَإِنَّ الْعَقْلِيَّةَ كَالْأَغْذِيَّةِ، وَالشَّرْعِيَّةَ كَالْأَدْوِيَّةِ، وَلَا يَنْوُبُ هَذَا عَنْ هَذَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: أَخَذُوا عِلْمَهُمْ مَيْتًا عَنْ مَيْتٍ. أَضْلَحُ مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ هَذَا الْقَائِلُ أَنَّهُ مَا يَدْرِي مَا فِي ضَمْنِ هَذَا الْقَوْلِ، وَإِلَّا فَهَذَا طَعْنٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ.

أَنْبَأَنَا ابْنُ الْحَصِينِ، نَا ابْنُ الْمَذْهَبِ، نَا أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، قَالَ: مِنْ الصُّوفِيَّةِ مَنْ رَأَى الْإِسْتِغْثَالَ بِالْعِلْمِ بِطَالَّةً، وَقَالُوا: نَحْنُ عُلُومُنَا بِلَا وَاسِطَةٍ.

قَالَ: وَمَا كَانَ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي التَّصَوُّفِ إِلَّا رُؤُوسًا فِي الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ أَحَبُّوا الْبَطَالَةَ.

وَقَالَ أَبُو حَامِدٍ الطُّوسِي: أَعْلَمُ أَنَّ مِثْلَ أَهْلِ التَّصَوُّفِ إِلَى الْإِلَهِيَّةِ دُونَ التَّعْلِيمِيَّةِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا، وَلَمْ يَحْرَصُوا عَلَى دِرَاسَةِ الْعِلْمِ وَتَحْصِيلِ مَا صَنَّفَهُ الْمُصَنِّفُونَ، بَلْ قَالُوا: الطَّرِيقُ تَقْدِيمُ الْمَجَاهِدَاتِ بِمَخَوِ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ، وَقَطْعُ الْعِلَاقِ كُلِّهَا، وَالْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِكُنْهِ الْهِمَّةِ، وَذَلِكَ بَأَن يَفْطَحَ الْإِنْسَانُ هِمَّةً عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ وَالْعِلْمِ، وَيَخْلُو بِنَفْسِهِ فِي زَاوِيَةٍ، وَيَقْتَصِرَ عَلَى الْفَرَائِضِ وَالرَّوَاتِبِ، وَلَا يَقِرَّنَ هِمَّةً بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلَا بِالتَّأَمُّلِ فِي نَفْسِهِ، وَلَا يَكْتُبَ حَدِيثًا وَلَا غَيْرَهُ، وَلَا يَزَالُ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ، إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى حَالٍ يَتْرُكُ تَحْرِيكَ اللِّسَانِ، ثُمَّ يَمْجِيهِ عَنِ الْقَلْبِ صَوْرَةَ اللَّفْظِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: عَزِيزٌ عَلَيَّ أَنْ يَصُدَّرَ هَذَا الْكَلَامُ مِنْ فِقْهِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى قُبْحُهُ، إِنَّهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ طَوِيٌّ لِبَسَاطَةِ الشَّرِيعَةِ، الَّتِي حَثَّتْ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ.

وَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ فَقَدْ رَأَيْتُ الْفَضْلَاءَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ؛ فَإِنَّهُمْ مَا سَلَكَوا هَذِهِ الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا تَشَاغَلُوا بِالْعِلْمِ أَوَّلًا.

وَعَلَى مَا قَدْ رَتَبَ أَبُو حَامِدٍ تَخْلُو النَّفْسُ بوساوسها وخيالاتها، ولا يكون عندها من العلم ما يطرد ذلك، فيلعب بها إبليس أي ملعب، فيريها الوسوسة مُحَادَّةً وَمُنَاجَاةً.

وَلَا تُنْكِرُ أَنَّهُ إِذَا طَهَّرَ الْقَلْبُ انْصَبَّتْ عَلَيْهِ أَنْوَارُ الْهُدَى، فَيَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَطْهِيرُهُ بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ، لَا بِمَا يُتَافَاهُ؛ فَإِنَّ الْجُوعَ الشَّدِيدَ، وَالسَّهَرَ، وَتَضْيِيعَ الزَّمَانِ فِي التَّخَيُّلاتِ، أُمُورٌ يَنْهَى الشَّرْعُ عَنْهَا، فَلَا يُسْتَفَادُ مِنْ صَاحِبِ الشَّرْعِ شَيْءٌ يُنْسَبُ إِلَى مَا نَهَى عَنْهُ، كَمَا لَا تُسْتَبَاحُ الرُّخَصُ فِي سَفَرٍ قَدْ نَهَى عَنْهُ.

ثُمَّ لَا تَنَافِي بَيْنَ الْعِلْمِ وَالرِّيَاضَةِ، بَلِ الْعِلْمُ يُعَلِّمُ كَيْفِيَّةَ الرِّيَاضَةِ، وَيُعَيِّنُ عَلَى تَصْحِيحِهَا، وَإِنَّمَا تَلَاعَبَ الشَّيْطَانُ بِأَقْوَامٍ أَبْعَدُوا الْعِلْمَ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الرِّيَاضَةِ بِمَا يَنْهَى عَنْهُ الْعِلْمُ، وَالْعِلْمُ بَعِيدٌ عَنْهُمْ، فَتَارَةً يَفْعَلُونَ الْفِعْلَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ، وَتَارَةً يُؤْثِرُونَ مَا غَيْرُهُ أَوَّلَى مِنْهُ، وَإِنَّمَا كَانَ يُفْتِي فِي هَذِهِ الْحَوَادِثِ الْعِلْمُ، وَقَدْ عَزَلُوهُ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُذْلَانِ.

أَنْبَأَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْبَنَّا قَالَ: كَانَ عِنْدَنَا بِسُوقِ السَّلَاحِ رَجُلٌ كَانَ يَقُولُ: الْقُرْآنُ حِجَابٌ، وَالرُّسُولُ حِجَابٌ، لَيْسَ إِلَّا عَبْدٌ وَرَبٌّ، فَافْتَتَحَ جَمَاعَةٌ بِهِ، فَأَهْمَلُوا الْعِبَادَاتِ، وَاخْتَفَى مَخَافَةُ الْقَتْلِ.

أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ الْجُبَّائِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّجَادِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا هِشَامُ ابْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ حَنْشٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ قَوْمًا تَرَكُوا الْعِلْمَ، وَمُجَالَسَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَاتَّخَذُوا مَحَارِبَ، فَصَلُّوا وَصَامُوا، حَتَّى يَيْسَ جِلْدُ أَحَدِهِمْ عَلَى عَظْمِهِ، وَخَالَفُوا السُّنَّةَ، فَهَلَكُوا، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا عَمِلَ عَامِلٌ قَطُّ عَلَى جَهْلِ، إِلَّا

كان ما يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ.

وقد فَرَّقَ كَثِيرٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ، وَهَذَا جَهْلٌ مِنْ قَائِلِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ كُلَّهَا حَقَائِقُ، فَإِنْ كَانُوا يَرِيدُونَ بِذَلِكَ الرُّخْصَةَ وَالْعَزِيمَةَ، فَكِلَاهُمَا شَّرِيعَةٌ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ جَمَاعَةٌ مِنْ قَدَمَائِهِمْ فِي إِعْرَاضِهِمْ عَنْ ظَوَاهِرِ الشَّرْعِ.

وعن أَبِي الْحَسَنِ غلام شعوانة بالبصرة يقول: سمعت أبا الحسن بن سالم يقول: جاء رَجُلٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِيَدِهِ مَخْبِرَةٌ وَكِتَابٌ، فَقَالَ لِسَهْلٍ: جِئْتُ لِأَكْتُبَ شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ: اكْتُبْ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ، وَبِيَدِكَ الْمَخْبِرَةُ وَالكِتَابُ، فَافْعَلْ.

قال: يَا أبا مُحَمَّدٍ أَفِئْذِنِي فَائِدَةً. فقال: الدُّنْيَا كُلُّهَا جَهْلٌ، إِلَّا مَا كَانَ عِلْمًا، وَالْعِلْمُ كُلُّهُ حُجَّةٌ، إِلَّا مَا كَانَ عَمَلًا، وَالْعَمَلُ كُلُّهُ مَوْقُوفٌ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَقُومُ السُّنَّةُ عَلَى التَّقْوَى.

وعن سهل بن عبد الله، أَنَّهُ قَالَ: اخْفَظُوا السَّوَادَ عَلَى الْبَيَاضِ، فَمَا أَحَدٌ تَرَكَ الظَّاهِرَ إِلَّا تَزَنَّدَقَ.

وعن سهل بن عبد الله أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ طَرِيقٍ إِلَى اللَّهِ أَفْضَلَ مِنَ الْعِلْمِ، فَإِنْ عَدَلْتَ عَنْ طَرِيقِ الْعِلْمِ خُطْوَةً، تَهْتَ فِي الظَّلَامِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا.

وعن أَبِي بَكْرِ الدَّقَّاقِ قَالَ: سَمِعْتُ أبا سعيد الخراز يقول: كُلُّ بَاطِنٍ يَخَالِفُ ظَاهِرًا فَهُوَ بَاطِلٌ.

وعن أَبِي بَكْرِ الدَّقَّاقِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَارًّا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَخَطَرَ بِيَالِي أَنْ عِلِمَ الْحَقِيقَةِ مُبَايِنٌ لِلشَّرِيعَةِ، فَهَتَفَ بِي هَاتِفٌ مِنْ تَحْتِ شَجَرَةٍ: كُلُّ حَقِيقَةٍ لَا تَتَّبِعُهَا الشَّرِيعَةُ فَهِيَ كُفْرٌ.

قال المصنف رحمته الله: وَقَدْ نَبَّهَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِحْيَاءِ»، فَقَالَ: «مَنْ

قال: إِنَّ الْحَقِيقَةَ تَخَالَفَ الشَّرِيعَةَ، أَوِ الْبَاطِنُ يُخَالِفُ الظَّاهِرَ، فَهُوَ إِلَى الْكُفْرِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْإِيمَانِ». وقال ابن عقيل: جَعَلَتِ الصُّوفِيَّةُ الشَّرِيعَةَ اسْمًا، وَقَالُوا: الْمُرَادُ مِنْهَا الْحَقِيقَةُ. قال: وَهَذَا قَبِيحٌ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ وَضَعَهَا الْحَقُّ لِمَصَالِحِ الْخَلْقِ وَتَعْبُدَاتِهِمْ، فَمَا الْحَقِيقَةُ بَعْدَ هَذَا سِوَى شَيْءٍ وَّاقِعٍ فِي النَّفْسِ مِنْ إلقاء الشَّيَاطِينِ، وَكُلُّ مَنْ رَامَ الْحَقِيقَةَ فِي غَيْرِ الشَّرِيعَةِ فَمَغْرُورٌ مَخْدُوعٌ.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْقَوْمِ فِي دَفْنِهِمْ كُتُبَ الْعِلْمِ وَالْقَانِهَا فِي الْمَاءِ:

قال المصنف رحمته الله: قَدْ كَانَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ تَسَاعَلُوا بِكِتَابَةِ الْعِلْمِ، ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ، وَقَالَ: مَا الْمَقْصُودُ إِلَّا الْعَمَلُ. وَدَفَنُوا كُتُبَهُمْ.

فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي الْخَوَارِي، أَنَّهُ رَمَى كُتُبَهُ فِي الْبَحْرِ، وَقَالَ: نِعَمَ الدَّلِيلُ كُنْتُ، وَالِاسْتِغْثَالُ بِالْأَدْلِيلِ بَعْدَ الْوُصُولِ مُحَالٌ.

وَلَقَدْ طَلَبَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِي الْحَدِيثَ ثَلَاثِينَ سَنَةً، فَلَمَّا بَلَغَ مِنْهُ الْعَايَةَ، حَمَلَ كُتُبَهُ إِلَى الْبَحْرِ فَغَرَّقَهَا، وَقَالَ: يَا عِلْمُ، لَمْ أَفْعَلْ بِكَ هَذَا تَهَاوُنًا، وَلَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّكَ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَطْلُبُكَ لِأَهْتَدِيَ بِكَ إِلَى رَبِّي، فَلَمَّا اهْتَدَيْتُ بِكَ اسْتَغْنَيْتُ عَنْكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوِيَه، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ غَلَامَ شِعْوَانَةَ بِالْبَصْرَةِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ: أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْخَلَالِ كَانَ حَسَنَ الْفَهْمِ، لَهُ صَبْرٌ عَلَى الْحَدِيثِ، وَإِنَّهُ كَانَ يَتَصَوَّفُ وَيَزِمِي بِالْحَدِيثِ مَدَّةً، ثُمَّ يَرْجِعُ وَيَكْتُبُ، وَلَقَدْ أَخْبِرْتُ أَنَّهُ رَمَى بِجُمْلَةِ مِنْ سَمَاعَاتِهِ الْقَدِيمَةِ فِي دِجْلَةَ، فَأَوَّلُ مَا سَمِعَ عَلَى ابْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصَمِ وَطَبَقَتِهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ.

أَبَانَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبِيهَقِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ أَبِي

جعفر، يقول: سَمِعْتُ أبا طاهرٍ يقول: لقد كان موسى بن هارون يَقْرَأُ علينا، فإذا قَرَعَ من الجزء، رَمَى بِأَصْلِهِ فِي دَجَلَةٍ، ويقول: قَدْ أَذَيْتُهُ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا أحمد بن علي بن خلف، نا أبو عبد الرحمن السلمي قال: سَمِعْتُ أبا نصرٍ الطوسي، يقول: سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايخِ الرَّيِّ يقولون: وَرِثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي عن أبيه خمسين ألف دينارٍ، سِوَى الضِّيَاعِ والعقارِ، فَخَرَجَ عن جميع ذلك وَأَنْفَقَهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ، قال: فَسَأَلْتُ أبا عبد الله عن ذلك، فقال: أَخَرَمْتُ وَأَنَا غُلَامٌ حَدَثٌ، وَخَرَجْتُ إِلَى مَكَّةَ عَلَى الْوَحْدَةِ، حِينَ لَمْ يَبْقَ لِي شَيْءٌ أَزْجِعُ إِلَيْهِ، وَكَانَ اجْتِهَادِي أَنْ أَزْهَدَ فِي الْكُتُبِ، وَمَا جَمَعْتُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ، وَالتَّقَطُّعِ فِي الْأَسْفَارِ، وَالْخُرُوجِ عَنْ مِلْكِي.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا إسماعيل الحيري، ثنا مُحَمَّد بن الحسين السلمي، قال: سمعت أبا العباس بن الحسين البغدادي يقول: سمعت الشبلي يقول: أَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي هَذَا الشَّانِ، حَتَّى أَنْفَقَ جَمِيعَ مِلْكِهِ، وَأَغْرَقَ فِي هَذِهِ الدَّجَلَةِ سَبْعِينَ قَمْطَرًا مَكْتُوبًا بِخَطِّهِ، وَحَفَظَ وَقَرَأَ بِكَذَا وَكَذَا رَوَايَةً. يعني ذلك نفسه.

قال المصنف رحمته الله: قَدْ سَبَقَ الْقَوْلُ أَنَّ الْعِلْمَ نَوْرٌ، وَأَنَّ إِبْلِيسَ يُحَسِّنُ لِلْإِنْسَانِ إِطْفَاءَ النُّورِ؛ لِيَتِمَكَّنَ مِنْهُ فِي الظُّلْمَةِ، وَلَا ظُلْمَةٌ كَظُلْمَةِ الْجَهْلِ.

وَلَمَّا خَافَ إِبْلِيسُ أَنْ يُعَاوِدَ هَؤُلَاءِ مُطَالَعَةَ الْكُتُبِ، فَرَبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِذَلِكَ عَلَى مَكَايِدِهِ، حَسَنَ لَهُمْ دَفَنَ الْكُتُبِ وَاتِّلَافَهَا، وَهَذَا فِعْلٌ قَبِيحٌ مُحْظَرٌ، وَجَهْلٌ بِالْمَقْصُودِ بِالْكُتُبِ.

وَيَبَيِّنُ هَذَا أَنَّ أَضَلَّ الْعُلُومِ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَلَمَّا عَلِمَ الشَّرُّ أَنَّ حِفْظَهُمَا يَضْعُبُ، أَمَرَ بِكُتَابَةِ الْمَصْحَفِ وَكُتَابَةِ الْحَدِيثِ، فَأَمَّا الْقُرْآنُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةٌ، دَعَا بِالْكَاتِبِ، فَأَتَيْتَهَا، وَكَانُوا يَكْتُبُونَهَا فِي الْعُسْبِ وَالْحِجَارَةِ وَعِظَامِ الْكَتِفِ، ثُمَّ جَمَعَ الْقُرْآنَ

بعده في المصحف أبو بكر؛ صَوْنًا عليه، ثُمَّ نَسَخَ من ذلك عثمانُ بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وبقية الصحابة، وكلُّ ذلك لِحِفْظِ القرآن؛ لئلا يَشُدَّ منه شيء.

وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَصَرَ النَّاسَ فِي بَدَايَةِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْقُرْآنِ، وَقَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي سِوَى الْقُرْآنِ»^(١). فَلَمَّا كَثُرَتِ الْأَحَادِيثُ، وَرَأَى قَلَّةَ ضَبْطِهِمْ، أَذِنَ لَهُمْ فِي الْكِتَابَةِ.

فَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَلَّةَ الْحِفْظِ، فَقَالَ: «ابْسِطْ رِدْءَكَ». فَبَسِطَ رِدْءَهُ، وَحَدَّثَهُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَقَالَ: «ضُمَّهُ إِلَيْكَ». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَمْ أُنَسَّ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا بِمَا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَعِزَّ عَلَى حِفْظِكَ بِيَمِينِكَ»^(٣). يَعْنِي: بِالْكِتَابَةِ.

وَرَوَى عَنْهُ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: «قَيِّدُوا الْعِلْمَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: «الْكِتَابَةُ»^(٤).

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ، أَفَنَكْتُبُهَا؟ قَالَ: «اَكْتُبُوا وَلَا حَرَجَ»^(٥).

قَالَ الْمَصْنِفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الصَّحَابَةَ ضَبَطَتْ أَلْفَاظَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَرَكَاتِهِ وَأَفْعَالَهُ، وَاجْتَمَعَتِ الشَّرِيعَةُ مِنْ رِوَايَةِ هَذَا وَرِوَايَةِ هَذَا».

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي»^(٦). وَقَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٩٢).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٦٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٨١٣).

(٤) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١/١٠٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٤٣٤).

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٤/٢٧٦)، وَانْظُرْ: «مَجْمَعُ الزَّوَادِ» (١/١٥١).

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٦١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا»^(١).

وَتَأْدِيَةُ الْحَدِيثِ كَمَا يَسْمَعُ، لَا يَكَادُ يَخْصُلُ إِلَّا مِنَ الْكِتَابَةِ؛ لِأَنَّ الْحِفْظَ خَوَّانٌ، وَقَدْ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ، فَيَقَالُ لَهُ: أَمْلِهِ عَلَيْنَا. فيقول: لا. بَلْ مِنْ الْكِتَابِ. وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: أَمَرَنِي سَيِّدِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَلَّا أُحَدِّثُ إِلَّا مِنَ الْكِتَابِ.

فَإِذَا كَانَتِ الصَّحَابَةُ قَدْ رَوَتِ السُّنَّةَ، وَتَلَقَّاهَا التَّابِعُونَ وَسَافِرَ الْمُحَدِّثُونَ، وَقَطَعُوا شَرْقَ الْأَرْضِ وَعَزَبَهَا لِتَحْصِيلِ كَلِمَةٍ مِنْ هَاهُنَا، وَكَلِمَةٍ مِنْ هُنَا، وَصَحَّحُوا مَا صَحَّ، وَزَيَّفُوا مَا لَمْ يَصَحَّ، وَجَرَّحُوا الرُّوَاةَ وَعَدَّلُوا، وَهَذَّبُوا السُّنَنَ وَصَنَّفُوا، ثُمَّ مِنْ يَغْسِلُ ذَلِكَ فَيَصِغُ التَّعْبُ، وَلَا يُعْرِفُ حُكْمُ اللَّهِ فِي حَادِثَةٍ، فَمَا عُوِذَتِ الشَّرِيعَةُ بِمِثْلِ هَذَا.

فَهَلْ لَشَّرِيعَةٍ مِنَ الشَّرَائِعِ قَبْلُنَا إِسْنَادٌ إِلَى نَبِيِّهِمْ؟ وَإِنَّمَا هَذِهِ خَصِيصَةٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، مَعَ كَوْنِهِ طَافَ الشَّرْقَ وَالْغَرْبَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: مَا كَتَبْتَ عَنْ فَلَانٍ؟ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ مِنْ طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ مِنْ أُخْرَى»^(٢).

فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّا لِلَّهِ! سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ تَبْلُغْنِي. وَهَذَا قَوْلُهُ مَعَ إِكْثَارِهِ وَجَمْعِهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يَكْتُبْ، وَإِذَا كَتَبَ غَسَلَ؟

أَفْتَرَى إِذَا غُسِلَتِ الْكُتُبُ، وَدُفِنَتْ، عَلَامٌ يُعْتَمَدُ فِي الْفَتَاوَى وَالْحَوَادِثِ؟ عَلَى فَلَانٍ الرَّاهِدِ أَوْ فَلَانِ الصُّوفِيِّ أَوْ عَلَى الْخَوَاطِرِ فِيمَا يَقَعُ لَهَا؟ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى.

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٧) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٧٦٣، ٦٧٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (٩٨٦) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فصل (دفن الكتب)

قال المصنف رحمه الله: ولا تخلو هذه الكتب التي دفنوها، أن يكون فيها حق أو باطل، أو قد اختلط الحق بالباطل، فإن كان فيها باطل فلا لوم على من دفنها، وإن كان قد اختلط الحق بالباطل، ولم يمكن تمييزه، كان عذراً في إتلافها؛ فإن أقواماً كتبوا عن ثقات، وعن كذابين، واختلط الأمر عليهم، فدفنوا كتبهم.

وعلى هذا يحمل ما يروى عن دفن الكتب عن سفيان الثوري.

وإن كان فيه الحق والشرع، فلا يحل إتلافها بوجه؛ لكونها صابطة العلم وأموالاً، وليسأل من يقصد إتلافها عن مقصوده.

فإن قال: تشغلني عن العبادة. قيل له: جوابك من ثلاثة أوجه:

أحدها: أنك لو فهمت لعلمت أن الشاغل بالعلم أوفى العبادات.

والثاني: أن اليقظة التي وقعت لك لا تدوم؛ فكأنني بك، وقد ندمت على ما فعلت بعد الفوات.

واعلم أن القلوب لا تبقى على صفائها، بل تصدأ، فتحتاج إلى جلاء، وجلاؤها النظر في كتب العلم.

وقد كان يوسف بن أسباط، دفن كتبه، ثم لم يضرب على التخديث، فحدث من حفظه، فخلط.

والثالث: أننا نقدر تمام يقظتك ودوامها والغنى عن هذه الكتب، فهلا وهبتها لمبتدئ من الطلاب، ممن لم يصل إلى مقامك، أو وقفتها على المتفعين بها، أو بيعتها وتصدق بسمها، أما إتلافها فلا يحل بحال.

وقد روى المروزي عن أحمد بن حنبل، أنه سُئِلَ عن رجلٍ أَوْصَى أَنْ تُدْفَنَ كُتْبُهُ فقال:
مَا يُعْجِبُنِي أَنْ يُدْفَنَ الْعِلْمُ.

وَأُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا
عَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَرْدَعِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ النَّخَاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُرُوزِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: لَا أَعْرِفُ
لِدْفَنِ الْكُتُبِ مَعْنًى.

❦ ذَكَرَ تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ عَلَى الصُّوفِيَّةِ فِي إِنْكَارِهِمْ مِنْ تَشَاغُلٍ بِالْعِلْمِ:

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمَّا انْقَسَمَ هَؤُلَاءِ بَيْنَ مِتْكَاسِلٍ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَبَيْنَ ظَانٍّ أَنَّ الْعِلْمَ
هُوَ مَا يَقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنْ ثَمَرَاتِ التَّعَبُّدِ، وَسَمَّوْا ذَلِكَ الْعِلْمَ: الْعِلْمَ الْبَاطِنِ، نَهَوْا عَنْ
التَّشَاغُلِ بِالْعِلْمِ الظَّاهِرِ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَزَازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ
الْبَصْرِيِّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ الْخَلْدِيَّ،
يَقُولُ: لَوْ تَرَكْنِي الصُّوفِيَّةَ، لَجِئْتُكُمْ بِإِسْنَادِ الدُّنْيَا، لَقَدْ مَضَيْتُ إِلَى عَبَّاسِ الدَّوْرِيِّ وَأَنَا حَدَّثْتُ،
فَكَتَبْتُ عَنْهُ مَجْلِسًا وَاحِدًا، وَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِينِي بَعْضُ مَنْ كُنْتُ أَضْحَبُهُ مِنَ الصُّوفِيَّةِ،
فَقَالَ: إِيْشَ هَذَا مَعَكَ؟ فَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ تَدْعُ عِلْمَ الْخَرَقِ، وَتَأْخُذُ عِلْمَ الْوَرَقِ؟ ثُمَّ
خَرَقَ الْأَوْرَاقَ، فَدَخَلَ كَلَامُهُ فِي قَلْبِي، فَلَمْ أُعْذِلْ إِلَى عَبَّاسٍ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَلَغَنِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْكَنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَنْزِلُ رِبَاطَ الصُّوفِيَّةِ
وَأَطْلُبُ الْحَدِيثَ فِي خُفْيَةٍ، بِحَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ، فَسَقَطَتِ الدَّوَاةُ يَوْمًا مِنْ كُمِّي، فَقَالَ لِي بَعْضُ
الصُّوفِيَّةِ: اسْتُرْ عَوْرَتَكَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْقَاسِمِ هَبَةَ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ،

نا أبو الفتح بن أبي الفوارس، نا الحسين بن أحمد الصفار، قال: كان يدي مخبرة، فقال لي الشبلي: غيب سوادك عني، يكفيني سواد قلبي.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعتُ عبد الله الغزال المذكور، قال: سمعتُ علي بن مهدي يقول: وقفتُ ببغداد على حلقة الشبلي، فنظر إليّ ومعني مخبرة، فأنشأ يقول:

تَسْرَبْتُ لِلْحَرْبِ ثُوبَ الْفَرْقِ وَجُبْتُ الْبِلَادَ لِوَجْدِ الْقَلْقِ
فَقِيكَ هَتَكْتُ قِنَاعَ الْغَوَى وَعَنْكَ نَطَقْتُ لَدَى مَنْ نَطَقُ
إِذَا خَاطَبُونِي بِعِلْمِ الْوَرَقِ بَرَزْتُ عَلَيْهِمْ بِعِلْمِ الْخِرَقِ

قال المصنف رحمه الله: قلت: من أكبر المعاندة لله ﷻ الصد عن سبيل الله، وأوضح سبيل الله العلم؛ لأنه دليل على الله، وبيان لأحكام الله وشرعه، وإيضاح لما يحبه ويكرهه؛ فالمنع منه معاداة الله وشرعه، ولكن الناهون عن ذلك ما تفتنوا لما فعلوا.

أخبرنا ابن حبيب: قال: نا ابن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعتُ أبا عبد الله بن خفيف يقول: اشتغلوا بتعلم العلم، ولا يعرّنكم كلام الصوفية؛ فإني كنتُ أخبئ مخبرتي في جنب مرقعتي، والكاغد في حزة سراويلي، وكنتُ أذهب خفية إلى أهل العلم، فإذا علموا بي خاصموني، وقالوا: لا تفلح. ثم احتاجوا إليّ بعد ذلك.

وقد كان الإمام أحمد بن حنبل يرى المحابر بأيدي طلبة العلم، فيقول: هذه سرج الإسلام.

وكان هو يخمل المخبرة على كبر سنه، فقال له رجل: إلى متى يا أبا عبد الله؟ فقال: المخبرة إلى المقبرة.

وقال في قوله -عليه الصلاة والسلام: «لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من

خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(١).

فقال أحمد: إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم.

وقال أيضًا: إن لم يكن أصحاب الحديث الأبدال، فمن يكون؟

وقيل له: إن رجلاً قال في أصحاب الحديث، أنهم كانوا قَوْمَ سُوءٍ، فقال أحمد: هُوَ زَنْدِيقٌ.

وقد قال الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَكَأَنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وقال يوسف بن أسباط: بِطَلْبَةِ الْحَدِيثِ يَدْفَعُ اللَّهُ الْبَلَاءَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر الخطيب، ثنا عبد العزيز بن علي، ثنا ابن جهضم، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن مسروق، قال: رَأَيْتُ كَأَنَّ الْقِيَامَةَ قَامَتْ، وَالْخَلْقُ مُجْتَمِعُونَ، إِذْ نَادَى مُنَادٍ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ.

فَاصْطَفَى النَّاسُ صَفُوفًا، فَاتَانِي مَلَكٌ، فَتَأَمَّلْتُهُ، فَإِذَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: جَبْرِيلُ أَمِينُ اللَّهِ. فَقُلْتُ: أَيْنَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَشْغُولٌ بِتَنْصِبِ الْمَوَائِدِ لِإِخْوَانِهِ الصُّوفِيَّةِ. فَقُلْتُ: وَأَنَا مِنَ الصُّوفِيَّةِ. فَقِيلَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ شَغَلَكَ كَثْرَةُ الْحَدِيثِ.

قال المصنف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُنْكَرَ جَبْرِيلُ التَّشَاغُلَ بِالْعِلْمِ.

وفي إسناده هذه الحكاية ابن جهضم، وكان كذابًا، ولعلها عملة، وأمّا ابن مسروق، فأخبرني القزاز، نا أبو بكر الخطيب، حَدَّثَنِي عَلِي بن مُحَمَّد بن نصر، قال: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بن يَوْسُفَ قال: سَمِعْتُ الدَّارِقُطَنِي يَقُولُ: أَبُو الْعَبَّاسِ بن مسروق، ليس بالقوي، يأتي بالمعضلات.

(١) أخرجه الترمذي (٢١٩٢)، وابن ماجه (٦) من حديث قرة بن إياس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٩٢).

❦ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في كلامهم في العلم:

قال المصنف رحمه الله: اعْلَمَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَمَّا تَرَكُوا الْعِلْمَ، وَانْفَرَدُوا بِالرِّيَاضَاتِ عَلَى مُقْتَضَى آرائِهِمْ، لَمْ يَضْبِرُوا عَنِ الْكَلَامِ فِي الْعُلُومِ، فَتَكَلَّمُوا بِوَأَقَاعِيهِمْ، فَوَقَعَتِ الْأَغَالِيطُ الْقَبِيحَةُ مِنْهُمْ، فَتَارَةً يَتَكَلَّمُونَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَتَارَةً فِي الْحَدِيثِ، وَتَارَةً فِي الْفِقْهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَسُوقُونَ الْعُلُومَ إِلَى مُقْتَضَى عِلْمِهِمُ الَّذِي انْفَرَدُوا بِهِ، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ لَا يُخْلِي الزَّمَانَ مِنْ أَقْوَامٍ قَوَامٍ بِشَرْعِهِ يَرُدُّونَ عَلَى الْمُتَخَرِّصِينَ، وَيَبَيِّنُونَ غَلَطَ الْغَالِطِينَ.

❦ ذكر نبذة من كلامهم في القرآن:

أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن مُحَمَّد القزاز، نا أبو بكر بن علي بن ثابت، نا أبو القاسم عبد الواحد بن عثمان البجلي، قال: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْخَلْدِي قَالَ: حَضَرْتُ شَيْخَنَا الْجَنِيدَ، وَقَدْ سَأَلَهُ بَنُ كَيْسَانَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ ﴿٦﴾ [الاعلى: ٦]، فَقَالَ الْجَنِيدُ: لَا تَنْسَ الْعَمَلَ بِهِ.

وَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَدَّرَسُوا مَا فِيهِ﴾ [الأعراف: ١٦٩]، فَقَالَ لَهُ الْجَنِيدُ: تَرَكُوا الْعَمَلَ بِهِ. فَقَالَ: لَا يَفْضُضِي اللَّهُ فَآكَ.

قُلْتُ: أَمَّا قَوْلُهُ: لَا تَنْسَ الْعَمَلَ بِهِ، فَتَفْسِيرٌ لَا وَجْهَ لَهُ، وَالْعَلَطُ فِيهِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَهُ عَلَى أَنَّهُ نَهْيٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ لَا نَهْيٌ، وَتَقْدِيرُهُ «فَمَا تَنْسَى» إِذْ لَوْ كَانَ نَهْيًا كَانَ مَجْزُومًا، فَتَفْسِيرُهُ عَلَى خِلَافِ إِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَدَّرَسُوا مَا فِيهِ﴾ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الدَّرْسِ الَّذِي هُوَ التَّلَاوَةُ، مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ ﴿٧٩﴾ [آل عمران: ٧٩]، لَا مِنْ دُرُوسِ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ إِهْلَاكُهُ.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، نا حمد بن أحمد، ثنا أبو نعيم الحافظ، قال: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ مَقْسَمٍ، يَقُولُ: حَضَرْتُ أَبَا بَكْرَ الشُّبَلِيَّ، وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنِّي فِي

ذَلِكَ لِذِكْرِي لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ﴿[ق: ٣٧]﴾، فقال: لِمَنْ كَانَ اللَّهُ قَلْبُهُ.

وأخبرنا عمر بن زفر، نا جعفر بن أحمد، نا عبد العزيز بن علي، نا ابن جهضم، ثنا
 مُحَمَّد بن جعفر، قال: سمعت أبا العباس بن عطاء، وقد سُئِلَ عن قوله: ﴿فَنَجِّينَاكَ مِنَ
 الْغَمِّ﴾ [طه: ١٠]، قال: نَجِّينَاكَ مِنَ الْغَمِّ بِقَوْمِكَ، وَفَتَّنَاكَ بِنَا عَمَّنْ سِوَانَا.

قال المصنف رحمته الله: وَهَذِهِ جُرْأَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَنَسْبَةُ الْكَلِيمِ إِلَى الْإِفْتِتَانِ
 بِمَحَبَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَجَعَلَ مَحَبَّتَهُ تَفْتِنُ، غَايَةً فِي الْقَبَاحَةِ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أحمد بن علي الحافظ، نا أبو حازم عمر بن إبراهيم
 العبدوي، قال: سَمِعْتُ أبا بكر مُحَمَّد بن عبد الله الرازي، يقول: سَمِعْتُ أبا العباس بن
 العطاء يقول في قوله ﷻ: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (٨٨) فَرَوْحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّتْ نَعِيمٌ ﴿٨٩﴾
 [الواقعة: ٨٨، ٨٩].

فقال: الروح: النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ ﷻ.

والريحان: الاستماع لكلامه.

وجنة نعيم: هو ألا يُحْجَبَ فيها عن الله ﷻ.

قلت: هَذَا كَلَامٌ بِالْوَاقِعِ عَلَى خِلَافِ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ، وَقَدْ جَمَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 السَّلْمِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ كَلَامِهِمُ الَّذِي أَكْثَرُهُ هَذِيانَ لَا يَحِلُّ، نَحْوَ مُجَلَّدَيْنِ، سَمَّاها:
 «حقائق التفسير»، فقال في فاتحة الكتاب عنهم أنهم قالوا: إِنَّمَا سُمِّيَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ لِأَنَّهَا
 أَوَّلُ مَا فَاتَحْتَاكَ بِهِ مِنْ خَطَابِنَا، فَإِنْ تَأَدَّبْتَ بِذَلِكَ وَلَا تُحْرِمْتَ لَطَائِفَ مَا بَعْدَهُ!!

قال المصنف رحمته الله: وَهَذَا قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْتَلِفُ الْمُفَسِّرُونَ، أَنَّ الْفَاتِحَةَ لَيْسَتْ مِنْ أَوَّلِ

ما نزل.

وقال في قول الإنسان: آمين؛ أي: قاصدون نَحْوِكَ.

قال المصنف رحمه الله: وَهَذَا قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ «أُمٍّ»؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَتِ الْمِيمُ مُشَدَّدَةً.

وقال في قوله: ﴿وَلِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَى﴾ [البقرة: ٨٥]، قال: قال أبو عثمان: غَرَقْنِي فِي الذُّنُوبِ. وقال الواسطي: غَرَقْنِي فِي رُؤْيَةِ أفعالهم. وقال الجنيد: أَسَارَى فِي أَسْبَابِ الدُّنْيَا، تُفْدُوهُمْ إِلَى قَطْعِ الْعَلَاتِقِ.

قلت: وَإِنَّمَا الْآيَةُ عَلَى وَجْهِ الْإِنْكَارِ، وَمَعْنَاهَا: إِذَا أَسْرْتُمُوهُمْ فَدَيْتُمُوهُمْ، وَإِذَا حَارَبْتُمُوهُمْ قَبِلْتُمُوهُمْ. وهؤلاء قد فسرّوها عَلَى مَا يوجب المدح.

وقال مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: ﴿يُحِبُّ التَّوْبِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، مِنْ تَوْبَتِهِمْ.

وقال النوري: ﴿يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، أَي: يَفْبِضُكَ بِلِيَّاهُ وَيَبْصُطُكَ لِإِيَّاهُ. وقال في قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، أَي: مَنْ هَوَّاجَسَ نَفْسِهِ، وَوَسَّاسِ الشَّيْطَانِ.

وهَذَا غَايَةٌ فِي الْقَبِيحِ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْآيَةِ لَفْظُ الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ، وَتَقْدِيرُهَا: مَنْ دَخَلَ الْحَرَمَ فَأَمَّنُوهُ، وَهَؤُلَاءِ قَدْ فَسَّرُوهَا عَلَى الْخَبَرِ، ثُمَّ لَا يَصِحُّ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ كَمَنْ دَخَلَ إِلَى الْحَرَمِ مَا آمِنَ مِنَ الْهَوَّاجِسِ وَلَا الْوَسَّاسِ، وَذَكَرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَجَتَبَّأُوا كَبَّاءِرَ﴾ [النساء: ٣٦].

قال أبو تراب: هِيَ الدَّعَاوَى الْفَاسِدَةُ: ﴿وَالْجَارِذِي أَلْقَرْنِي﴾ [النساء: ٣٦] قال سهل: هُوَ الْقَلْبُ، ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] النَّفْسُ، ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] الْجَوَارِحُ.

وقال في قوله: ﴿وَهُمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، قال أبو بكر الوراق: الْهَمَّانُ لَهَا، وَيُوسُفُ مَا هَمَّ بِهَا.

قلت: هَذَا خِلَافٌ لِصَرِيحِ الْقُرْآنِ.

وقوله: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١]، قال مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: مَا هَذَا بِأَهْلٍ أَنْ يُدْعَى إِلَى الْمُبَاشَرَةِ.

وقال الزنجاني: الرَّغْدُ صَعَقَاتُ الْمَلَائِكَةِ، وَالْبَرْقُ زَفَرَاتُ أَفْنَدِيهِمْ، وَالْمَطَرُ بَكَوْهُمْ.

وقال فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٤٢].

قال الحسين: لَا مَكْرَ أَبْيَنُ فِيهِ مِنْ مَكْرِ الْحَقِّ بِعِبَادِهِ، حَيْثُ أَوْهَمَهُمْ أَنَّ لَهُمْ سَبِيلًا إِلَيْهِ بِحَالٍ، أَوْ لِلْحَدِثِ اقْتِرَانٌ مَعَ الْقَدَمِ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَنْ تَأَمَّلَ مَعْنَى هَذَا، عَلِمَ أَنَّهُ كُفْرٌ مَخْصُصٌ؛ لِأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ كَالْهَرَاءِ وَاللَّعِبِ، وَلَكِنَّ الْحُسَيْنَ هَذَا هُوَ الْحَلَاजُ، وَهَذَا يَلِيْقُ بِذَاكَ.

وقال فِي قَوْلِهِ: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢]، أَي: بِعِمَارَتِكَ سِرَّكَ بِمُشَاهَدَتِنَا.

قُلْتُ: وَجَمِيعُ الْكِتَابِ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَثْبِتَ مِنْهُ هَاهُنَا كَثِيرًا، قَرَأْتُ أَنَّ الزَّمَانَ يَضِيعُ فِي كِتَابَةِ شَيْءٍ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْخَطَا وَالْهَذْيَانِ، وَهُوَ مِنْ جِنْسٍ مَا حَكِينَا عَنْ الْبَاطِنِيَّةِ؛ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ جِنْسَ مَا فِي الْكِتَابِ، فَهَذَا أَنْموذَجُهُ، وَمَنْ أَرَادَ الزِّيَادَةَ فَلْيَنْظُرْ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ.

وذكر أبو نصر السراج فِي «كِتَابِ اللَّمَعِ» قَالَ: لِلصُّوْفِيَّةِ اسْتِنْبَاطٌ، مِنْهَا قَوْلُهُ: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٢٨].

قال الواسطي: وَمَعْنَاهُ لَا أَرَى نَفْسِي.

وقال الشبلي: لَوْ أَطْلَعْتَ عَلَى الْكَلِّ مِمَّا سَوَانَا، لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا إِلَيْنَا.

قلت: هَذَا لَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَرَادَ أَهْلَ الْكَهْفِ، وَهَذَا السَّرَاجُ يُسَمَّى هَذِهِ الْأَقْوَالُ فِي كِتَابِهِ مُسْتَنْبَطَاتٍ.

وقد ذكر أبو حامد الطوسي في كتاب «دَمَّ المال» في قوله ﷺ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

قال: إِنَّمَا عَنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؛ إِذْ رُتِبَتِ النَّبُوءَةُ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يُخْشَى عَلَيْهَا أَنْ تَعْبُدَ الْأَلِهَةَ وَالْأَصْنَامَ، وَإِنَّمَا عَنِ بَعَادَتِهِ حُبُّهُ وَالْإِغْتِرَارُ بِهِ.

قال المصنف ﷺ: وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ، وَقَدْ قَالَ شُعَيْبٌ: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ [الاعراف: ٨٩]، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مِثْلَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى الشُّرَكَ، أَمْرٌ مُنْتَنِعٌ؛ لِأَجْلِ الْعِصْمَةِ، لَا أَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ، ثُمَّ قَدْ ذَكَرَ مَعَ نَفْسِهِ مِنْ يَتَصَوَّرُ فِي حَقِّهِ الْإِشْرَاقَ وَالْكَفْرَ، فَجَازَ أَنْ يُدْخَلَ نَفْسُهُ مَعَهُمْ، فَقَالَ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ﴾ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْعَرَبَ أَوْلَادُهُ، وَقَدْ عَبَدَ أَكْثَرُهُمُ الْأَصْنَامَ.

أخبرنا عبد الحق بن عبد الخالق، نا المبارك بن عبد الجبار، نا الحسين بن علي الطناجيري، نا أبو حفص بن شاهين قال: وَقَدْ تَكَلَّمْتُ طَائِفَةً مِنَ الصُّوفِيَّةِ فِي نَفْسِ الْقُرْآنِ بِمَا لَا يَجُوزُ، فَقَالَتْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، فَقَالَ: هُمْ لَايَاتٌ لِي، فَأَضَافُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا جَعَلَهُ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، وَهَذَا تَبْدِيلٌ لِلْقُرْآنِ، وَقَالُوا: ﴿وَلَسَلَيَّمَنَ الرِّيحَ﴾ [سبا: ١٣]، قَالُوا: وَلِي سُلَيْمَانُ!!

وأخبرنا ابن ناصر، نا أحمد بن علي بن خلف، ثنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: قال أبو حمزة الخراساني: قَدْ يَقْطَعُ بِأَقْوَامٍ فِي الْجَنَّةِ فَيَقَالُ: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْفَالِئَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤]، فَشَغَلَهُمْ عَنْهُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَلَا مَكْرَ فَوْقَ هَذَا، وَلَا حَسْرَةَ أَعْظَمَ مِنْهُ.

قال المصنف ﷺ: انظروا - وَفَقَّكُمُ اللَّهُ - إِلَى هَذِهِ الْحَمَاقَةِ، وَتَسْمِيَةِ الْمُتَنَعِمِ بِهِ مَكْرًا، وَإِضَافَةِ الْمَكْرِ بِهَذَا إِلَى اللَّهِ ﷻ.

وَعَلَى مُتَقَضِّي قَوْلِ هَذَا أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ، بَلْ يَكُونُونَ مَشْغُولِينَ بِاللَّهِ ﷻ.

فَمَا أَجْزَأَ هَذَا الْقَائِلَ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْقَبَاحِ!
 وهل يجوز أن يُوصَفَ الله ﷻ بِالْمَكْرِ عَلَى مَا نَعْقِلُهُ مِنْ مَعْنَى الْمَكْرِ؟
 وَإِنَّمَا مَعْنَى مَكْرِهِ وَخِدَاعِهِ، أَنَّهُ مُجَازِي الْمَاكِرِينَ وَالْخَادِعِينَ^(١).
 وَإِنِّي لَا تَعْجَبُ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَقَدْ كَانُوا يَتَوَرَّعُونَ مِنَ اللَّقْمَةِ وَالْكَلِمَةِ، كَيْفَ انْبَسَطُوا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ إِلَى مَا هَذَا حَدُّهُ.

وقد أخبرنا علي بن عبيد الله، وأحمد بن الحسن، وعبد الرحمن بن محمد، قالوا:
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْمَأْمُونِ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَرِثِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ
 الصُّوفِيُّ، ثَنَا بَشَرُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا سَهِيلُ أَخُو حَزْمٍ، ثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جَنْدَبٍ، قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَقَدْ أَخْطَأَ»^(٢).

أخبرنا هبة الله بن محمد، نا الحسن بن علي، نا أبو بكر بن حمدان، ثنا عبد الله بن
 أحمد، ثنا أبي، ثنا وكيع، عن الثوري، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن
 عباس رضيهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

قال المصنف رحمه الله: وقد رُوِيَ لَنَا حِكَايَةٌ عَنْ بَعْضِهِمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَكْرِ، إِنِّي لَا أَقْشَعِرُّ

(١) صفة المكر من الصفات الفعلية لله ﷻ غير أنه لا يشتق الله منها اسم؛ إذ لا يقال: «الله مكر» كما لا يقال: «الله الكائد»، أو «المستهزئ»، أو «الخاضع» مثلاً؛ إذ ما جاء ذكر هذه الصفات إلا على سبيل المقابلة، كما في قول الله تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا مَتَكْرًا وَمَكْرُؤًا مَتَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ٥٠] ونظائرها مثلاً، مع اعتقاد أن صفات البارئ سبحانه صفات كمال كلها، لا سبيل للنقص إليها. [زيد المدخلي].

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٩٥٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧٣٧).

مِنْ ذِكْرِهَا، لَكِنِّي أَبْنَى بِذِكْرِهَا عَلَى قُبْحِ مَا يَتَخَايلُهُ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا أبو عبد الله بن باكويه، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَفِيفٍ قَالَ: سَمِعْتُ رُوَيْمًا يَقُولُ: اجْتَمَعَ لَيْلَةً بِالشَّامِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَشَائِخِ، فَقَالُوا: مَا شَهِدْنَا مِثْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَطَيِّبِهَا، فَعَالُوا نَتَذَكَّرُ مَسْأَلَةً؛ لَثَلَا تَذْهَبُ لَيْلَتُنَا. فَقَالُوا: نَتَكَلَّمُ فِي الْمَحَبَّةِ؛ فَإِنَّهَا عُمْدَةُ الْقَوْمِ، فَتَكَلَّمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ حَيْثُ هُوَ.

وكان في القوم عمرو بن عثمان المكي، فوقع عليه القول، ولم يكن من عادته، فقام وخرج إلى صحن الدار، فإذا ليلة مقمرة، فوجد قطعة رق مكتوب، فأخذه، وحمله إليهم وقال: يا قوم، اسكنوا؛ فإن هذا جوابكم، انظروا ما في هذه الرسالة، فإذا فيها مكتوب: مَكَارٌ مَكَارٌ. وكلُّكم تدعون حبّه، وأحرم البعض وافترقوا، فما جمعهم إلا الموسم.

قال المصنف رحمه الله: قلت: هذه بعيدة الصحة، وابن خفيف لا يوثق به، وإن صححت فإن شيطاناً ألقى ذلك الرق، وإن كانوا قد ظنوا أنها رسالة من الله بظنونهم الفاسدة، وقد بينّا أنّ معنى المكر منه المجازاة على المكر^(١)، فأما أن يقال عنه: مَكَارٌ، ففوق الجهل وفوق الحماقة.

وقد أخبرنا ابن ظفر، نا ابن السراج، نا الأزجي، ثنا ابن جهضم، ثنا الخلدی قال: سَمِعْتُ رُوَيْمًا يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ غَيَّبَ أَشْيَاءَ فِي أَشْيَاءَ: غَيَّبَ مَكْرَهُ فِي عِلْمِهِ، وَغَيَّبَ خِدَاعَهُ فِي لُطْفِهِ، وَغَيَّبَ عِقَابَهُ فِي بَابِ كَرَامَاتِهِ.

قلت: وهذا تخليط من ذلك الجنس وجراءة.

(١) صفة المكر من الصفات الفعلية لله ﷻ غير أنه لا يشتق منها اسم؛ إذ لا يقال: «الله مكر» كما لا يقال: «الله الكائد»، أو «المستهزئ»، أو «الخاضع» مثلاً؛ إذ ما جاء ذكر هذه الصفات إلا على سبيل المقابلة، كما في قول الله تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكَرًا وَمَكْرُؤًا مَكَرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ٥٠] ونظائرها مثلاً، مع اعتقاد أن صفات الباري سبحانه صفات كمال كلها، لا سبيل للنقص إليها. [زيد المدخلي].

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا أبو الفضل السهلكتي، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن إبراهيم، يقول: سَمِعْتُ خالي يقول: قال الحسن بن علويه: خَرَجَ أبو يزيد لزيارة أخ له، فلَمَّا وَصَلَ إِلَى نَهر جِيحون التقى له حَافَتَا النَّهْرِ. فقال: سَيِّدِي! إيش هَذَا الْمَكْرُ الْخَفِيِّ، وَعِزَّتِكَ مَا عِبَدْتُكَ لِهَذَا. ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَغْبِرْ.

قال السهلكتي: وَسَمِعْتُ مُحَمَّد بن أحمد المَذْكُر، يذكر أَنَّ أَبَا يَزِيد قال: من عَرَفَ الله ﷻ صار لِلْجَنَّةِ بَوَّابًا، وصارت الْجَنَّةُ عَلَيْهِ وَبَالًا.

قلت: وَهَذِهِ جَرَاءَةٌ عَظِيمَةٌ فِي إِضَافَةِ الْمَكْرِ إِلَى الله ﷻ وَجَعَلَ الْجَنَّةَ الَّتِي هِيَ زِهَابَةُ الْمَطَالِبِ وَبَالًا، وَإِذَا كَانَتْ وَبَالًا لِلْعَارِفِينَ فَكَيْفَ تَكُونُ لغيرهم؟! وَكُلُّ هَذَا مُنْبَعُهُ مِنْ قِلَّةِ الْعِلْمِ وَسُوءِ الْفَهْمِ.

أخبرنا ابن حبيب، نا ابن أَبِي صادق، نا ابن باكويه، ثنا أبو الفرج الورثاني، ثنا أحمد بن الحسن بن مُحَمَّد، ثنا مُحَمَّد بن جعفر الوراق، ثنا أحمد بن العباس المهلب، قال: سَمِعْتُ طَيْفُورًا، وَهُوَ أَبُو يَزِيد، يقول: الْعَارِفُونَ فِي زِيَارَةِ الله تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ عَلَى طَبَقَتَيْنِ: طَبَقَةُ تَزُورُهُ مَتَى شَاءَتْ وَأَنَّى شَاءَتْ، وَطَبَقَةُ تَزُورُهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ لَا تَزُورُهُ بَعْدَهَا أَبَدًا.

فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا رَأَاهُ الْعَارِفُونَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، جَعَلَ لَهُمْ سَوْقًا، مَا فِيهِ شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ، إِلَّا الصُّورُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَمَنْ دَخَلَ مِنْهُمْ الشُّوقَ، لَمْ يَرْجِعْ إِلَى زِيَارَةِ الله أَبَدًا. قَالَ: وَقَالَ أَبُو يَزِيد: فِي الدُّنْيَا يَخْدَعُكَ بِالشُّوقِ، وَفِي الْآخِرَةِ يَخْدَعُكَ بِالشُّوقِ، فَانْتَ أَبَدًا عَبْدُ الشُّوقِ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: تَسْمِيَةُ ثَوَابِ الْجَنَّةِ خَدِيعَةً وَسَبَبًا لِلانْقِطَاعِ عَنِ الله ﷻ قَبِيحٌ، وَإِنَّمَا يَجْعَلُ لَهُمُ الشُّوقَ ثَوَابًا لَا خَدِيعَةً، فَإِذَا أُذِنَ لَهُمْ فِي اخْتِذِ مَا فِي الشُّوقِ، ثُمَّ عُوِثُوا بِمَنْعِ الزِّيَارَةِ، فَقَدْ صَارَتِ الْمَثُوبَةُ عُقُوبَةً.

ومن أين له أن من اختار شيئاً من ذلك الشوق لم يعد إلى زيارة الله - تبارك وتعالى - ولا يراه أبداً؟ نعوذ بالله من هذا التخليط والتحكّم في العلم، ولا أخبار عن هذه المغيبيات التي لا يعلمها إلا نبيّ، فمن أين له علمها؟

وكيف يكون كما قال أبو هريرة راوي الحديث لسعيد بن المسيّب: «جمّعني الله وإياك في سوق الجنة»؟ أفتراه طلب ترك العقوبة بالبعد عن الله ﷻ؟

لكن بعد هؤلاء عن العلم، واقتناعهم بواقعاتهم الفاسدة، أوجب هذا التخليط. وليعلم أن الخواطر والواقعات، إنّما هي ثمرات علمه، فمن كان عالماً كانت خواطره صحيحة؛ لأنّها ثمرات علمه، ومن كان جاهلاً فثمرات الجهل كلّها حطّة.

ورأيت بخط ابن عقيل: جاز أبو يزيد على مقابر اليهود، فقال: ما هؤلاء حتى تعدّ بهم؟ كفّ عظام جرّث عليهم القضايا، اغف عنهم.

قال المصنف رحمه الله: وهذا قلة علم، وهو أن قوله: كفّ عظام. احتقار للأدعي؛ فإنّ المؤمن إذا مات كان كفّ عظام.

وقوله: جرّث عليهم القضايا، فكذلك جرّى على فرعون، وقوله: اغف عنهم، جهل بالشرعية؛ لأنّ الله ﷻ أخبر أنّه لا يغفر أن يشرك به، لمن مات كافراً، فلو قبلت شفاعته في كافر، لقبل سؤال إبراهيم - صلوات الله وسلامه عليه - في أبيه، ومحمّد ﷺ في أمّه، فنعوذ بالله من قلة العلم.

أنبأنا أبو الوقت عبد الأوّل بن عيسى، نا أبو بكر أحمد بن أبي نصر الكوفاني، ثنا أبو محمّد الحسن بن محمّد بن قوري الخبوشاني، نا أبو نصر عبد الله بن علي الطوسي المعروف بالسراج، قال: كان ابن سالم يقول: عبّر أبو يزيد على مقبرة اليهود، فقال: معذورين. ومرّ بمقبرة المسلمين، فقال: مغرورين.

قال المصنف رحمه الله: وَفَسَّرَهُ السراج فقال: كَأَنَّهُ لَمَّا نَظَرَ إِلَى مَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الشَّقَاوَةِ مِنْ غَيْرِ فِعْلٍ، كَانَ مَوْجُودًا فِي الْأَزَلِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ نَصِيْبَهُمُ السَّخَطَ، فَذَلِكَ عُذْرٌ.

قال المصنف: وَتَفْسِيرُ السراج قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ أَلَا يُعَاقَبُ فِرْعَوْنُ وَلَا غَيْرُهُ.

وَمِنْ كَلَامِهِمْ فِي الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، نَا الْأَزْهَرِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: جَاءَ أَبُو تَرَابٍ النَّخْشَبِيُّ إِلَى أَبِي، فَجَعَلَ أَبِي يَقُولُ: فَلَانٌ ضَعِيفٌ، وَفَلَانٌ ثِقَّةٌ، فَقَالَ أَبُو تَرَابٍ: يَا شَيْخُ، لَا تَغْتَبِ الْعُلَمَاءَ. فَالْتَفَتَ أَبِي إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: وَيَحَكَ، هَذِهِ نَصِيحَةٌ، لَيْسَتْ هَذِهِ غِيْبَةٌ.

أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الْمَدْبَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، نَا رِضْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الدِّينُورِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَخَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيَّ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا «كِتَابَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» فَقَالَ: أَظْهَرُ أَحْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ثِقَّةً أَوْ غَيْرَ ثِقَّةٍ. فَقَالَ لَهُ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ: اسْتَحْيَيْتُ إِلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، كَمْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَدْ حَطُّوا رَوَاجِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، مُنْذُ مِائَةِ سَنَةٍ أَوْ مِائَتَيْ سَنَةٍ، وَأَنْتَ تَذَكِّرُهُمْ، وَتَغْتَابُهُمْ عَلَى أَدِيمِ الْأَرْضِ.

فَبَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ، لَوْ سَمِعْتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَبْلَ تَصْنِيفِي هَذَا الْكِتَابَ، لَمْ أَصْنَفْهُ.

قُلْتُ: عَفَا اللَّهُ عَنِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فَاقِيَهَا، لَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا رَدَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَى أَبِي تَرَابٍ، وَلَوْلَا الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، مِنْ أَيْنَ كَانَ يُعْرِفُ الصَّحِيحَ مِنَ الْبَاطِلِ؟!

ثُمَّ كَوْنُ الْقَوْمِ فِي الْجَنَّةِ، لَا يَمْنَعُ أَنْ نَذَكِّرَهُمْ بِمَا فِيهِمْ، وَتَسْمِيَةُ ذَلِكَ غِيْبَةً حَدِيثُ سُوءٍ، ثُمَّ مَنْ لَا يَذَرِي الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ، كَيْفَ هُوَ يُزَكِّي كَلَامَهُ؟

وَيَنْبَغِي لِيُوسَفُ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالْعَجَائِبِ الَّتِي تَحْكِي عَنْ مِثْلِ هَذَا.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بن يزيد الإردبيلي يقول: سَمِعْتُ أبا العباس بن عطاء يقول: من عَرَفَ اللَّهَ أَمْسَكَ عَنْ رَفْعِ حَوَائِجِهِ إِلَيْهِ؛ لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ الْعَالِمُ بِأَحْوَالِهِ.

قلت: هَذَا سَدُّ لِبَابِ السُّؤَالِ وَالِدُّعَاءِ، وَهُوَ جَهْلٌ بِالْعِلْمِ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بن عبد الملك بن خيرون، نا أحمد بن الحسن الشَّاهِدِ، قال: قُرِئَ عَلَيَّ مُحَمَّدُ بن الحسن الأهوازي وَأَنَا أَسْمَعُ، سَمِعْتُ أبا بكر الديف الصُّوفي وقال: سَمِعْتُ الشُّبْلِيَّ، وَقَدْ سَأَلَهُ شَابٌّ: يَا أبا بَكْرٍ، لِمَ تَقُولُ اللَّهَ، وَلَا تَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَقَالَ الشُّبْلِيُّ: أَسْتَحْيِي أَنْ أَوْجَّهَ إِثْبَاتًا بَعْدَ نَفْيٍ.

فقال الشَّابُّ: أريد حَجَّةً أَقْوَى مِنْ هَذِهِ.

فقال: أَخَشَى أَنِّي أُؤْخَذُ فِي كَلِمَةِ الْوُجُودِ، وَلَا أَضِلُّ إِلَى كَلِمَةِ الْإِقْرَارِ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الْعِلْمِ الدَّقِيقِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَحُثُّ عَلَيْهَا.

وفي الصحيحين عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»^(١).

وكان يقول إذا قام لصلاة الليل: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٢).

وذكر الثَّوَابَ الْعَظِيمَ لِمَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فانظُرُوا إِلَى هَذَا التَّعَاطِي عَلَى الشَّرِيعَةِ،

(١) أخرجه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رَحِمَهُمَا.

واختيار ما لم يَخْتَرَهُ رسول الله ﷺ.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي، ثنا أبو علي الحسن بن مُحَمَّد بن الفضل، نا سهل بن علي الخشاب، نا عبد الله بن علي السراج، قال: بلغني أن أبا الحسن النوري شهدوا عليه، أنه سَمِعَ أَذَانَ الْمُؤَذِّنِ، فقال: طَعَنَهُ سُمُّ الْمَوْتِ، وَسَمِعَ نُبَاحَ كَلْبٍ، فقال: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فقيل له في ذلك، فقال: إِنَّ الرَّجُلَ الْمُؤَذِّنَ أَغَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْكُرَ الله وهو غافل، وَيَأْخُذَ عَلَيْهِ الْأُجْرَةَ، ولولاها ما أَذَّنَ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ: طَعَنَهُ سُمُّ الْمَوْتِ، والكَلْبُ يَذْكُرُ الله ﷻ بلا رِيَاءٍ؛ فَإِنَّهُ قَدْ قال: ﴿وَلِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤].

قال المصنف رحمه الله: انظروا إخواني -عَصَمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الزَّلَلِ- إِلَى هَذَا الْفَقْهِ الدَّقِيقِ، والاستنباطِ الطَّرِيفِ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، ثنا أبو يعقوب الخراط، نا النوري، أنه رأى رجلاً قابضاً عَلَى لِحْيَةِ نَفْسِهِ، قال: فَقُلْتُ له: نَحْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ الله.

فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى الْخَلِيفَةِ، فَطُلِبْتُ، وَأُخِذْتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قال: بَلَّغْنِي أَنَّهُ نَبَحَ كَلْبٌ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ. ونادى المؤذِّنُ فَقُلْتُ: طَعَنَهُ؟ قال: نعم. قال الله ﷻ: ﴿وَلِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] فَقُلْتُ لَبَّيْكَ؛ لَأَنَّهُ ذَكَرَ الله، فَأَمَّا الْمُؤَذِّنُ، فَإِنَّهُ يَذْكُرُ الله وهو مُتَلَوِّثٌ بالمعاصي، غَافِلٌ عَنْ الله تعالى.

قال: وَقَوْلُكَ لِلرَّجُلِ: نَحْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ الله؟

قُلْتُ: نَعَمْ. أَلَيْسَ الْعَبْدُ لله، وَلِحْيَتُهُ لله، وَكُلُّ مَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ له؟

قُلْتُ: عَدَمُ الْعِلْمِ أَوْ قَعْ هَوْلَاءِ فِي هَذَا التَّخْيِيطِ، وَمَا الَّذِي أَخَوَجَهُ إِلَى أَنْ يُوْهَمَ أَنَّ صِفَةَ الْمَلِكِ صِفَةُ الذَّاتِ.

أخبرنا ابن حبيب، قال ابن صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعت أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال: سَمِعْتُ الشَّيْبَلِيَّ يَقُولُ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْمَعْرِفَةِ، فَقَالَ: وَيَحَكَ! مَا عَرَفَ اللَّهُ مِنْ قَالَ اللَّهُ، وَاللَّهُ لَوْ عَرَفُوهُ مَا قَالُوهُ.

قال ابن باكويه: وَسَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ أَحْمَدَ بْنَ يَوْسُفَ الْبَرْدَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّيْبَلِيَّ يَقُولُ يَوْمًا لِرَجُلٍ يَسْأَلُهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: آدَم. قَالَ: وَيَلَكَّ! أَتَدْرِي مَا صَنَعَ آدَمُ؟ بَاعَ رَبَّهُ بِلُقْمَةٍ، ثُمَّ كَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ مَنْ عَذَرَنِي بِالسُّودَاءِ.

قال ابن باكويه: وسمعت بكران بن أحمد الجبلي يقول: كان للشَّيْبَلِيَّ جليس، فأعلمته أَنَّهُ يُرِيدُ التَّوْبَةَ، فَقَالَ: بَعْ مَالِكَ، وَاقْضِ دَيْنَكَ، وَطَلِّقِ امْرَأَتَكَ. ففعل، فقال: أُنْتُمْ أَوْلَادُكَ، بَأَنْ تُؤَيِّسَهُمْ مِنَ التَّعَلُّقِ بِكَ. فقال: قد فعلت. فجاء بِكِسْرٍ قد جمعتها، فقال: اطْرَحْهَا بَيْنَ يَدَيِ الْفُقَرَاءِ، وَكُلْ مَعَهُمْ.

أنبأنا أبو المظفر عبد المنعم بن عبد الكريم، نا أبي، قال: سَمِعْتُ بَعْضَ الْفُقَرَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْحَرْفَانِيَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ دَاخِلِ الْقَلْبِ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ مِنَ الْقِرْطِ^(١).

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، ثنا ابن باكويه، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلْقَانِيُّ، قَالَ: رَأَى الشَّيْبَلِيَّ فِي الْحَمَّامِ غُلَامًا شَابًّا بَلَا مِئْزَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا غُلَامُ، أَلَا تَغْطِي عَوْرَتَكَ؟ فَقَالَ لَهُ: اسْكُتْ يَا بَطَّالُ، إِنْ كُنْتُ عَلَى الْحَقِّ فَلَا تَشْهَدُ إِلَّا الْحَقَّ، وَإِنْ كُنْتُ عَلَى الْبَاطِلِ فَلَا تَشْهَدُ إِلَّا بِالْبَاطِلِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ مُشْتَغِلٌ بِالْحَقِّ، وَالْبَاطِلُ مُشْتَغِلٌ بِالْبَاطِلِ.

أنبأنا أبو بكر محمد بن أبي طاهر، نا علي بن المُحَسِّنِ التَّنُوخِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، ثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ جَعْفَرِ السَّيْرَانِيِّ الْفَقِيهِ، قَالَ: حَضَرْتُ بِشِيرَازَ عِنْدَ قَاضِيهَا أَبِي سَعْدِ

(١) القِرْطُ: حلقة في الأذن.

بشر بن الحسن الداودي - وقد ارتفع إليه صوفيٌ وصوفيَّةٌ - قال: وَأَمْرُ الصُّوفِيَّةِ هُنَاكَ مُفْرِطٌ جِدًّا، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ عَدَدَهُمُ أَلْفٌ، فَاسْتَعَدَّتِ الصُّوفِيَّةُ عَلَى زَوْجِهَا إِلَى الْقَاضِي، فَلَمَّا حَضَرَ قَالَتْ لَهُ: أَيُّهَا الْقَاضِي، إِنَّ هَذَا زَوْجِي، وَيُرِيدُ أَنْ يُطَلِّقَنِي، وَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَمْنَعَهُ.

قال: فأخذ القاضي أبو سعد يتعجب - وحق على مذاهب الصوفية - ثم قال لها: وكيف ليس له ذلك؟ قالت: لأنه تزوج بي، ومعناه قائم بي، والآن هو يذكر أن معناه قد انقضى مني، وأنا معنای قائم فيه، ما انقضى، فيجب عليه أن يصبر حتى ينقضي معنای منه، كما انقضى معناه مني.

فقال لي أبو سعيد: كيف ترى هذا الفقه؟

ثم أصلح بينهما وخرجا من غير طلاق.

وقد ذكر أبو حامد الطوسي في كتاب «الإحياء» أن بعضهم قال: للربوبية سرٌّ لو أظهر، بطلت النبوة، وللنبوة سرٌّ لو كُشف، بطل العلم، وللعلماء سرٌّ لو أظهر، بطلت الأحكام.

قلت: فانظروا إخواني إلى هذا التخليط القبيح، والادعاء على الشريعة أن ظاهرها يخالف باطنها.

قال أبو حامد: ضاع لبعض الصوفية وكذا صغير، فقليل له: لو سألت الله أن يرده عليك. فقال: اعتراض عليه فيما يقضي أشد علي من ذهاب ولدي.

قلت: طال تعجبي من أبي حامد، كيف يحكي هذه الأشياء في معرض الاستحسان والرضا عن قائلها، وهو يدري أن الدعاء والسؤال ليس باعترض؟

وقال أحمد الغزالي: دخل يهودي على أبي سعيد بن أبي الخير الصوفي، فقال له: أريد

أَنْ أَسْلَمَ عَلَيَّ يَدَيْكَ. فقال: لَا تُرْذَا!

فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، وَقَالُوا: يَا شَيْخُ! تَمْنَعُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ؟

فَقَالَ لَهُ: تَرِيدُ بَلَايِدَ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ لَهُ: بَرِئْتُ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هَذَا الْإِسْلَامُ عِنْدِي، اخْمِلُوهُ الْآنَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي حَامِدٍ يَعْلَمُ لَا لَا الْمُنَافِقِينَ. يَعْنِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قُلْتُ: وَهَذَا الْكَلَامُ أَظْهَرُ عَيًّا مِنْ أَنْ يُعَابَ؛ فَإِنَّهُ فِي غَايَةِ الْقُبْحِ، وَمِمَّا يُقَارِبُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ فِي دَفْعٍ مِنْ أَرَادَ الْإِسْلَامَ، مَا أَخْبَرْنَا بِهِ أَبُو مَنْصُورِ الْقَزَازِ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمِ الصَّبَّيْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحُسَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمَاسَرَجِسِيِّ يَحْكِي عَنْ جَدِّهِ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا عِيسَى بْنِ مَاسَرَجِسٍ أَخَوَيْنِ يَرْكَبَانِ، فَيَتَحَيَّرُ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهِمَا وَزِينَتِهِمَا، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يُسْلِمَا، فَقَصَّدا حَفْصَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِيُسْلِمَا عَلَيَّ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا حَفْصٌ: أَنْتُمَا مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ خَارِجٌ فِي هَذِهِ السَّنَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَإِنْ أَسْلَمْتُمَا عَلَيَّ يَدَيْهِ، كَانَ ذَلِكَ أَعْظَمَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّهُ شَيْخُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

فَانْصَرَفَا، فَمَرَضَ الْحُسَيْنُ وَمَاتَ عَلَى نَصْرَانِيَّتِهِ قَبْلَ قُدُومِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَسْلَمَ الْحَسَنُ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْمِخْنَةُ إِنَّمَا جَلَبَتْهَا الْجَهْلُ، فَلْيُعْرِفْ قَدْرُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ حَظٌّ مِنْ عِلْمٍ لَقَالَ: أَسْلِمَا الْآنَ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ ذَلِكَ لِحِظَةٍ، وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا أَبُو سَعِيدٍ، الَّذِي قَالَ لِلْيَهُودِيِّ مَا قَالَ؛ لِأَنَّهُ يَرِيدُ الْإِسْلَامَ.

وَذَكَرَ أَبُو نَصْرِ السَّرَاجِ فِي كِتَابِ «الْلَمْعِ» لَمَعَ الْمُتَصَوِّفَةِ قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُولُ لَهُ: إِذَا أَرَدْتُ أَنْ تَشْتَكِيَّ فَقُلْ: أُوهُ، فَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، يَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُ، وَلَا تَقُلْ أَفْرَجَ؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْطَانِ.

فَهَذِهِ بُدَّةٌ مِنْ كَلَامِ الْقَوْمِ، وَفَقْهِهِمْ، نَبَّهْتُ عَلَى عِلْمِهِمْ، وَسَوْءِ فَهْمِهِمْ، وَكَثْرَةِ خَطِيئَتِهِمْ.
 وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْمَقْرِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَطَاءٍ الْهَرَوِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُظَفَّرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحُسَيْنِ السَّلَامِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ
 ابْنَ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ سُلَيْمَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ
 إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: صَحِبْتُ الصُّوفِيَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، مَا اسْتَفَدْتُ مِنْهُمْ
 إِلَّا هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ: الْوَقْتُ سَيْفٌ، وَأَفْضَلُ الْعَصْمَةِ إِلَّا تَقْدِيرَ.

ذكر تلبيس إبليس في الشطح والدعاوى:

قال المصنف رحمه الله: اعْلَمْ أَنَّ الْعِلْمَ يُورِثُ الْخَوْفَ، وَاحْتِقَارَ النَّفْسِ، وَطَوْلَ الصَّنَةِ،
 وَإِذَا اعْتَبَرْتَ عُلَمَاءَ السَّلَفِ، رَأَيْتَ الْخَوْفَ غَالِبًا عَلَيْهِمْ، وَالدَّعَاوِي بَعِيدَةً عَنْهُمْ.

كما قال أبو بكر: لَيْتَنِي كُنْتُ شَعْرَةً فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ.

وقال عمر عند موته: الْوَيْلُ لِعَمْرٍ إِنْ لَمْ يُغْفَرَ لَهُ.

وقال ابن مسعود: لَيْتَنِي إِذَا مِتُّ لَا أُبْعَثُ.

وقالت عائشة رضي الله عنها: لَيْتَنِي كُنْتُ نَسِيًا مَنْسِيًّا.

وقال سفيان الثوري لحماة بن سلمة عند الموت: تَرْجُو أَنْ يُغْفَرَ لِمِثْلِي؟

قال المصنف رحمه الله: وَإِنَّمَا صَدَرَ مِثْلُ هَذَا عَنْ هَؤُلَاءِ السَّادَةِ؛ لِقُوَّةِ عِلْمِهِمْ بِاللَّهِ، وَقُوَّةِ
 الْعِلْمِ بِهِ تُورِثُ الْخَوْفَ وَالْخَشْيَةَ، قَالَ اللَّهُ عز وجل: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ»
 [فاطر: ٢٨]، وَقَالَ عز وجل: «أَنَا أَعْرَفُكُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّكُمْ لَهُ خَشْيَةً»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَلَمَّا بَعَدَ عَنِ الْعِلْمِ أَقْوَامٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، لَاحَظُوا أَعْمَالَهُمْ، وَاتَّفَقَ لِبَعْضِهِمْ مِنَ اللَّطْفِ مَا يُشْبِهُ الْكَرَامَاتِ، فَانْبَسَطُوا بِالذَّعَاوَى.

أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَافِظِ، نَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي السَّهْلَكِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيَّ يَقُولُ: ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَمَنٍ، ثَنَا أَبُو عَمْرِو الرِّهَاقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الدَّثِيلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ الْبَسْطَامِيَّ يَقُولُ: وَدِدْتُ أَنْ قَدْ قَامَتِ الْقِيَامَةُ، حَتَّى أَنْصِبَ خِيَمَتِي عَلَى جَهَنَّمَ.

فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: وَلِمَ ذَاكَ يَا أَبَا يَزِيدَ؟ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ جَهَنَّمَ إِذَا رَأَيْتَنِي تَخِمُدُ، فَأَكُونُ رَحْمَةً لِلْخَلْقِ.

أخبرنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبِ الْعَامِرِيِّ، نَا أَبُو سَعْدِ بْنِ أَبِي صَادِقٍ، ثَنَا ابْنُ بَاكُوِيهِ، نِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، نِي حَسَنَ بْنَ عَلَوِيهِ، نِي طَيْفُورَ بْنَ عَيْسَى، نِي أَبُو مُوسَى الدَّثِيلِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَأُذْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، فَسَأَلَهُ أَنْ يَدْخُلَنِي النَّارَ.

فَقِيلَ لَهُ: لِمَ؟

قَالَ: حَتَّى تَعْلَمَ الْخَلَائِقُ أَنَّ بَرَّهُ وَلُطْفَهُ فِي النَّارِ مَعَ أَوْلِيَائِهِ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا الْكَلَامُ مِنْ أَقْبَحِ الْأَقْوَالِ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ تَحْقِيرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ ﷻ أَمْرَهُ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنَّهُ ﷻ بَالِغٌ فِي وَصْفِهَا فَقَالَ: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤]، وَقَالَ: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْطًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَوَّلِ، نَا ابْنُ الْمُظْفَرِ، نَا ابْنُ أَعِينٍ، ثَنَا الْفَرَبْرِيُّ، ثَنَا الْبَخَارِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ مَا يُوقَدُ بَنُو آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ».

قال له الصَّحَابَةُ: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قال: «فَإِنَّهَا فَضَلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»^(١). أخرجاه في

الصحيحين.

وفي أفراد مسلم من حديث ابن مسعود، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا»^(٢).

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، نا جعفر بن أحمد، نا أبو علي التميمي، نا أبو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد، ثني أبي، حدثنا بهز بن أسد، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا علي بن زيد، عن مطرف، عن كعب قال: قال عمر بن الخطاب: يا كعبُ، خَوْفُنَا، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ لَوْ وَافَقَتِ الْقِيَامَةُ بِعَمَلِ سَبْعِينَ نَبِيًّا لَأَزْدَرَأَتْ عَمَلَكَ مِمَّا تَرَى.

فَأَطْرَقَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَلِيًّا ثُمَّ أَفَاقَ، قَالَ: زِدْنَا يَا كَعْبُ.

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ فُتِحَ مِنْ جَهَنَّمَ قَدْرُ مَنْخَرِ ثَوْرِ الْمَشْرِقِ، وَرَجُلٍ بِالْمَغْرِبِ، لَغَلَى دِمَاغُهُ حَتَّى يَسِيلَ مِنْ حَرِّهَا.

فَأَطْرَقَ عُمَرُ مَلِيًّا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: زِدْنَا يَا كَعْبُ.

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ جَهَنَّمَ لَتَزْفَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ زَفْرَةً، لَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُصْطَفًى إِلَّا خَرَّ جَائِيًّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَيَقُولُ: رَبِّ نَفْسِي نَفْسِي لَا أَسْأَلُكَ الْيَوْمَ غَيْرَ نَفْسِي.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي بن أحمد، نا حمد بن أحمد الحداد، ثنا أبو نعيم الحافظ،

ثنا أبي، ثنا أحمد بن مُحَمَّد بن الحسن البغدادي، ثنا إبراهيم بن عبد الله الجنيد، نا عبيد الله

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٥)، ومسلم (٢٨٤٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٤٢).

ابن مُحَمَّد بن عائشة، ثنا سالم الخواص، عن فرات بن السائب، عن زاذان، قال: سَمِعْتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ يَقُولُ: إِنْ كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَارَتْ صُفُوفًا، يَقُولُ: يَا جِبْرَائِيلُ، أَتَيْتَنِي بِجَهَنَّمَ.

فَيَأْتِي بِهَا جِبْرِيلُ، فَتَقْدَأُ بِسَبْعِينَ أَلْفَ زِمَامٍ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ مِنَ الْخَلَائِقِ عَلَى قَدْرِ مِائَةِ عَامٍ زَفَرَتْ زَفْرَةً طَارَتْ لَهَا أَفْنَدَةُ الْخَلَائِقِ، ثُمَّ زَفَرَتْ ثَانِيَةً فَلَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَّا جِئًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ تَزْفَرُ الثَّالِثَةَ، فَتَبْلُغُ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ، وَتَذْهَبُ الْعُقُولُ، فَيَفْزَعُ كُلُّ امْرِئٍ إِلَى عَمَلِهِ، حَتَّى إِنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ يَقُولُ: بِخُلَّتِي لَا أَسْأَلُكَ إِلَّا نَفْسِي. وَيَقُولُ مُوسَى: بِمَنَاجَاتِي لَا أَسْأَلُكَ إِلَّا نَفْسِي. وَإِنْ عِيسَى لِيَقُولُ: بِمَا أَكْرَمْتَنِي لَا أَسْأَلُكَ إِلَّا نَفْسِي، لَا أَسْأَلُكَ مَرْيَمَ الَّتِي وَلَدْتَنِي.

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَيْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا جِبْرَائِيلُ، مَا لِي أَرَى مِيكَائِيلَ لَا يَضْحَكُ؟ فَقَالَ: مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُذْ خُلِقَتِ النَّارُ، وَمَا جَفَّتْ لِي عَيْنٌ مُذْ خُلِقَتْ جَهَنَّمُ، مَخَافَةَ أَنْ أَغْصِي اللَّهَ، فَيَجْعَلَنِي فِيهَا»^(١).

وَبَكَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَوْمًا، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا لَكَ تَبْكِي؟ قَالَ: أُنَبِّئُ أَنِّي وَارِدٌ، وَلَكِنْ أَنَبَأُ أَنِّي صَادِرٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ حَالَةُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحَابَةِ، وَهُمْ الْمُطَهَّرُونَ مِنَ الْإِدْنِ، وَهَذَا انْتِزَاعُهُمْ لِأَجْلِ النَّارِ، فَكَيْفَ هَانَتْ عِنْدَ هَذَا الْمُدَّعِي؟ ثُمَّ إِنَّهُ يَقْطَعُ لِنَفْسِهِ بِمَا لَا يَذَرِي بِهِ مِنَ الْوَلَايَةِ وَالنَّجَاةِ، وَهَلْ قُطِعَ بِالنَّجَاةِ إِلَّا لِقَوْمٍ مُخْصَوِّصِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ: إِنِّي فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٢٩٣٠) من حديث أنس رضي الله عنه، بنحوه مختصرًا، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٥١١).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (١/٨٦)، وعزاه للطبراني في المعجم الصغير.

وهَذَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ يَقُولُ عِنْدَ مَوْتِهِ: يَا إِخْوَتَاهُ، أَتَذَرُونِ أَيْنَ يَذْهَبُ بِي؟ يَذْهَبُ بِي
وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَى النَّارِ، أَوْ يَعْفُو عَنِّي.

قلت: وَهَذَا إِنْ صَحَّ عَنْ هَذَا الْمُدَّعِي فَهَذَا غَايَةُ مَنْ تَلْبَسَ إِبْلِيسَ.

وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَقِيلٍ يَقُولُ: قَدْ حَكِيَ عَنْ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: وَمَا النَّارُ؟ وَاللَّهِ لَشَنَ رَأَيْتُهَا
لَأُطْفِئَنَّهَا بِطَرَفِ مُرْقَعَتِي. أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَ هَذَا كَاثِبًا مِنْ كَانَ، فَهُوَ زَنْدِيقٌ يَجِبُ
قَتْلُهُ، فَإِنَّ الْإِهْوَانَ لِلشَّيْءِ ثَمَرَةُ الْجَحْدِ؛ لِأَنَّ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْجَنِّ يَقْشَعِرُّ فِي الظُّلْمَةِ، وَمَنْ لَا
يُؤْمِنُ لَا يَتَزَعَّجُ، وَرَبَّمَا قَالَ: يَا جِنَّ خُذُونِي.

وَمِثْلُ هَذَا الْقَائِلِ يَتَّبِعِي أَنْ يَقْرَبَ إِلَى وَجْهِهِ سَمْعَةً، فَإِذَا انْزَعَجَ قِيلَ لَهُ: هَذِهِ جَذْوَةٌ مِنْ
نَارٍ.

أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْفَضْلِ السَّهْلَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيَّ،
يَقُولُ: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلَوِيَّةٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ
طَيْفُورًا الصَّغِيرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي خَادِمَ أَبِي يَزِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ يَقُولُ: سَبْحَانِي
سَبْحَانِي مَا أَعْظَمَ شَأْنِي. ثُمَّ قَالَ: حَسْبِي مِنْ نَفْسِي حَسْبِي.

قلت: هَذَا إِنْ صَحَّ عَنْهُ، فَرَبَّمَا يَكُونُ الرَّأْيُ لَمْ يَفْهَمْ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ ذَكَرَ
تَمَجِيدَ الْحَقِّ نَفْسَهُ فَقَالَ فِيهِ: «سَبْحَانِي» حِكَايَةً عَنِ اللَّهِ، لَا عَنْ نَفْسِهِ، وَقَدْ تَأَوَّلَهُ لَهُ الْجُنَيْدُ
بَشِيءًا، إِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى مَا قَلَّتْهُ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

فَأَنْبَأَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، نَا السَّهْلَكِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْفَارَسِيُّ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ
الْمَذْكُورَ، سَمِعْتُ جَعْفَرًا الْخَلْدِيَّ يَقُولُ: قِيلَ لِلْجُنَيْدِ: إِنَّ أَبَا يَزِيدَ يَقُولُ: سَبْحَانِي سَبْحَانِي أَنَا
رَبِّي الْأَعْلَى؟!

فَقَالَ الْجُنَيْدُ: إِنَّ الرَّجُلَ مُسْتَهْلِكٌ فِي شُهُودِ الْجَلَالِ، فَتَنَطَّقْ بِمَا اسْتَهْلَكَهُ، أَذْهَلُهُ الْحَقُّ

عن رؤيته إياه، فلم يشهد إلا الحق فنعته.

قلت: وهذا من الخرافات.

أنبأنا عبدُ الأوَّل، نا أحمد بن أبي نصر الكوفاني، نا الحسن بن مُحَمَّد بن قوري، نا عبد الله بن علي السراج، قال: سَمِعْتُ أحمد بن سالم البصريَّ بالبصرة، يقول في مجلسِهِ يومًا: فَرَعَوْنَ لَمْ يَقُلْ مَا قَالَ أَبُو يَزِيدٍ؛ لَأَنَّ فِرْعَوْنَ قَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ (٢٤) [النازعات: ٢٤]، وَالرَّبُّ يُسَمَّى بِهِ الْمَخْلُوقُ، يُقَالُ: رَبُّ الدَّارِ.

وقال أبو يزيد: سُبْحَانِي سُبْحَانِي، لَا يَجُورُ إِلَّا اللَّهُ.

فقلت: قد صَحَّ عِنْدَكَ هَذَا عَنْ أَبِي يَزِيدٍ، فَقَالَ: قد قال ذلك، فقلت: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الْكَلَامِ مُقَدِّمَاتٌ يُحْكِي بِأَنَّ اللَّهَ سَيَقُولُ: سُبْحَانِي؛ لَأَنَّا لَوْ سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا» عَلِمْنَا أَنَّهُ يَقْرَأُ. وقد سألتُ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ بَسْطَامٍ مِنْ بَيْتِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ هَذَا، فَقَالُوا: لَا نَعْرِفُ هَذَا.

أنبأنا ابن ناصر، نا ابن الفضل السهلكي، قال: سَمِعْتُ أبا عبد الله الشيرازي، يقول: سَمِعْتُ عامر بن أحمد، قال: سَمِعْتُ الْكِتَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الدَّيْلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أبا يَزِيدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَطُوفُ حَوْلَ الْبَيْتِ أَطْلُبُهُ، فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَيْهِ رَأَيْتُ الْبَيْتَ يَطُوفُ حَوْلِي.

قال الشيرازي: وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلَوِيَّةٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ طَيْفُورًا الصَّغِيرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أبا يَزِيدٍ يَقُولُ: حَجَجْتُ أَوَّلَ حَجَّةٍ فَرَأَيْتُ الْبَيْتَ، وَحَجَجْتُ الثَّانِيَةَ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَيْتِ، وَلَمْ أَرِ الْبَيْتَ، وَحَجَجْتُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ أَرِ الْبَيْتَ، وَلَا صَاحِبَ الْبَيْتِ.

قال الشيرازي: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ دَاوُدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الدِّثْلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ، وَسُئِلَ عَنِ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، قَالَ: أَنَا اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ.

قال الشيرازي: وَسَمِعْتُ الْمُظْفَرَ بْنَ عَيْسَى الْمَرَاغِي يَقُولُ: سَمِعْتُ سِيرِينَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الدِّثْلِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي يَزِيدَ: بَلَّغْنِي أَنَّ ثَلَاثَةَ قُلُوبِهِمْ عَلَى قَلْبِ جَبْرِيلَ. قَالَ: أَنَا أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ.

فقلتُ: كيف؟

قال: قَلْبِي وَاحِدٌ، وَهَمِّي وَاحِدٌ، وَرُوحِي وَاحِدَةٌ.

قلتُ: وَبَلَّغْنِي أَنَّ وَاحِدًا قَلْبُهُ عَلَى قَلْبِ إِسْرَافِيلَ.

قال: وَأَنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ، وَمِثْلِي مِثْلُ بَحْرِ مُصْطَلِمٍ لَا أَوَّلَ لَهُ وَلَا آخِرَ.

قال السهلي: وَقَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي يَزِيدَ: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ (١٢) [البروج: ١٢]، فَقَالَ

أَبُو يَزِيدَ: وَحَيَاتِهِ، إِنَّ بَطْشِي أَشَدُّ مِنْ بَطْشِهِ.

وقيل لِأَبِي يَزِيدَ: بَلَّغْنَا أَنَّكَ مِنَ السَّبْعَةِ.

قال: أَنَا كُلُّ السَّبْعَةِ.

وقيل لَهُ: إِنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُا تَحْتَ لِوَاءِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

فقال: وَاللَّهِ إِنَّ لَوَائِي مِنْ نُورٍ تَحْتَهُ الْجَنُّ وَالْإِنْسُ كُلُّهُمْ مَعَ النَّبِيِّينَ.

وقال أَبُو يَزِيدَ: سُبْحَانِي سُبْحَانِي، مَا أَعْظَمَ سُلْطَانِي، لَيْسَ مِثْلِي فِي السَّمَاءِ يُوجَدُ، وَلَا

مِثْلِي صِفَةٌ فِي الْأَرْضِ تُعْرَفُ، أَنَا هُوَ، وَهُوَ أَنَا، وَهُوَ هُوَ!

أخبرنا المحدثان؛ ابْنُ نَصَّارٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، قَالَ: نَا حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ، نَا أَبُو نَعِيمٍ

الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ مُوسَى بْنَ

عيسى يقول: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قِيلَ لِأَبِي يَزِيدَ: إِنَّكَ مِنَ الْأَبْدَالِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ هُمْ أَوْتَادُ الْأَرْضِ.

فَقَالَ: أَنَا كُلُّ السَّبْعَةِ.

أَبْنَا ابْنَ نَاصِرٍ، نَا أَبُو الْفَضْلِ السَّهْلَكِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ بَنَ مُحَمَّدَ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدَ الْجَرَجَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بَنَ سَلَامٍ، يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو يَزِيدَ مَدِينَةً، فَتَبِعَهُ مِنْهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ». فَقَالُوا: جُنَّ أَبُو يَزِيدَ. فَتَرَكُوهُ.

قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْرَائِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِيَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بَنَ حَبِيبِهِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو يَزِيدَ: رُفِعَ بِي مَرَّةً حَتَّى قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ لِي: يَا أَبَا يَزِيدَ، إِنَّ خَلْقِي يُحِبُّونَ أَنْ يَرَوْكَ.

قُلْتُ: يَا عَزِيزِي! وَأَنَا أَحَبُّ أَنْ يَرَوْنِي.

فَقَالَ: يَا أَبَا يَزِيدَ! إِنِّي أُرِيدُ أَرِيكَهُمْ.

فَقُلْتُ: يَا عَزِيزِي!! وَأَنَا أَحَبُّ أَنْ يَرَوْنِي، وَأَنْتَ تَرِيدُ ذَلِكَ، وَأَنَا لَا أَقْدِرُ عَلَى مُخَالَفَتِكَ، قَرَّبَنِي بِوَحْدَانِيَّتِكَ، وَالْبَسْنِي رَبَّانِيَّتَكَ، وَارْفَعْنِي إِلَى أَحَدِيَّتِكَ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ خَلْقَكَ قَالُوا: رَأَيْنَاكَ، فَيَكُونُ أَنْتَ ذَاكَ، وَلَا أَكُونُ أَنَا هُنَاكَ.

فَفَعَلَ بِي ذَلِكَ، وَأَقَامَنِي وَرَبَّنِي وَرَفَعَنِي، ثُمَّ قَالَ: اخْرُجْ إِلَى خَلْقِي. فَخَطَوْتُ مِنْ عِنْدِهِ خُطْوَةً إِلَى الْخَلْقِ خَارِجًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْخُطْوَةِ الثَّانِيَةِ عُشِّي عَلَيَّ فَنَادَى: رُدُّوا حَبِيبِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَصْبِرُ عَنِّي سَاعَةً.

أَبَانَا ابْنُ نَاصِرٍ، نَا السَّهْلَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْوَاعِظَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: حُكِيَ عَنِ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: أَرَادَ مُوسَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَنْ يَرَى اللَّهَ تَعَالَى، وَأَنَا مَا أَرَدْتُ أَنْ أَرَى اللَّهَ تَعَالَى، هُوَ أَرَادَ أَنْ يَرَانِي.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَبِيبٍ، نَا أَبُو سَعْدٍ بْنُ أَبِي صَادِقٍ الْحِيرِي، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَاكُوِيَه، ثَنَا أَبُو طَالِبٍ بْنُ الْفَرْغَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْجُنَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ أَمْسُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَسْطَامٍ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَزِيدَ الْبَسْطَامِي يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِكَ أَنَّكَ تُعَذِّبُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ بِالنَّارِ، فَعَظَّمْ خَلْقِي حَتَّى لَا تَسَعَ مَعِيَ غَيْرِي.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ دَعَاوِيهِ، فَمَا يَخْفَى قُبْحُهَا، وَأَمَّا هَذَا الْقَوْلُ فَخَطَأٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِكَ، وَقَدْ عَلِمْنَا قَطْعًا أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَعْذِيبِ خَلْقٍ بِالنَّارِ، وَقَدْ سَمَى اللَّهُ ﷻ مِنْهُمْ خَلْقًا، كَفَرَعُونَ، وَأَبِي لَهَبٍ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ بَعْدَ الْقَطْعِ وَالْيَقِينِ: إِنْ كَانَ!!

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ: فَعَظَّمْ خَلْقِي. فَلَوْ قَالَ لِأَذْفَعَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: حَتَّى لَا تَسَعَ غَيْرِي. فَاشْفَقَ عَلَى الْكَفَّارِ أَيْضًا، وَهَذَا تَعَاظٍ عَلَى رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ جَاهِلًا بِقَدْرِ هَذِهِ النَّارِ، أَوْ وَاثِقًا مِنْ نَفْسِهِ بِالصَّبْرِ، وَكَلَا الْأَمْرَانَ مَعْدُومٌ عِنْدَهُ.

قُلْتُ: ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهُ تَكَلَّمَتْ أَمْسُ مَعَ الْخَضِرِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَحْسِنُونَ قَوْلِي، وَاللَّهُ ﷻ يَسْمَعُ كَلَامِي، فَلَمْ يَعْصِ عَلَيَّ، وَلَوْ عَبَّ عَلَيَّ لَأَخْرَسَنِي.

قُلْتُ: لَوْلَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ نَسَبَ إِلَى التَّغْيِيرِ، لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ، وَأَيْنَ الْخَضِرُ؟

ومن أين له أن الملائكة تَسْتَحْسِنُ قَوْلَهُ، وكم من قَوْلٍ مَعِيبٍ، وَلَمْ يُعَاجِلْ صَاحِبُهُ بِالْعُقُوبَةِ؟
وقد بَلَغَنِي عن ميمون عبده قال: بَلَغَنِي عن سمنون المحبِّ، أَنَّهُ كَانَ يُسَمِّي نَفْسَهُ
الكَذَّابَ بسبب أبياتِهِ الَّتِي قَالَ فِيهَا:

وَلَيْسَ لِي فِي سِوَاكَ حَظٌّ فَكَيْفَمَا شِئْتُ فَامْتَحِنِي

فَابْتَلِي بِحَبْسِ الْبَوْلِ، فلم يَقَرَّ لَهُ قَرَارٌ، فكان بعد ذلك يَطُوفُ عَلَى الْمَكَاتِبِ، وَيَبِيدُهُ
فَارُورَةً يَقْطُرُ مِنْهَا بَوْلُهُ ويقول للصبيان: اذْعُوا لِعَمَلِكُمُ الْكَذَّابِ.

قال المصنف رحمه الله: إِنَّهُ لَيَقْشَعِرُّ جِلْدِي مِنْ هَذِهِ، أتراه عَلَامَ يَتَقَاوَى، وَإِنَّمَا هَذِهِ ثَمَرَةُ
الْجَهْلِ بِاللَّهِ ﷻ، وَلَوْ عَرَفَهُ لَمْ يَسْأَلْهُ إِلَّا الْعَافِيَةَ، وقد قال: مَنْ عَرَفَ اللَّهَ كُلَّ لِسَانُهُ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، قال: سمعت
مُحَمَّدَ بْنَ دَاوُدَ الْجَوْزْجَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ بْنَ عَطَّارٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَرُدُّ هَذِهِ
الْكَرَامَاتِ، حَتَّى حَدَّثَنِي الثُّقَّةُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ النُّورِيِّ، وَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَذَا كَانَ.

قال: كُنَّا فِي سُمَيْرِيَّةٍ فِي دَجْلَةٍ، فَقَالُوا لِأَبِي الْحَسَنِ: أَخْرِجْ لَنَا مِنْ دَجْلَةٍ سَمَكَةٌ فِيهَا
ثَلَاثَةُ أَرْطَالٍ، وَثَلَاثُ أَوَاقٍ. فَحَرَكَ شَفْتَيْهِ، فَإِذَا سَمَكَةٌ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَرْطَالٍ وَثَلَاثُ أَوَاقٍ ظَهَرَتْ
مِنَ الْمَاءِ، حَتَّى وَقَعَتْ فِي السَّمِيرِيَّةِ، فَقِيلَ لِأَبِي الْحَسَنِ: سَأَلْنَاكَ بِاللَّهِ إِلَّا أَخْبَرْتَنَا بِمَاذَا
دَعَوْتَ.

فقال: قُلْتُ: وَعِزَّتِكَ لئن لَمْ تُخْرِجْ مِنَ الْمَاءِ حُوتًا فِيهَا ثَلَاثَةُ أَرْطَالٍ وَثَلَاثُ أَوَاقٍ،
لَأُغْرِقَنَّ نَفْسِي فِي دَجْلَةٍ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر بن ثابت قال: أخبرني عبد الصمد بن مُحَمَّدَ
الخطيب، ثنا الحسن بن الحسين الهمذاني، قال: سَمِعْتُ جَعْفَرَ الْخَلْدِيَّ، سَمِعْتُ الْجَنِيدَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ النُّورِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ بِالرَّقَةِ، فَجَاءَنِي الْمُرِيدُونَ الَّذِينَ كَانُوا بِهَا، وَقَالُوا: نَخْرُجُ

وَنَصْطَادُ السَّمَكَ.

فقالوا لي: يا أبا الحسين، هات من عبادك واجتهادك، وما أنت عليه من الاجتهاد، سَمَكَةٌ يكون فيها ثلاثة أرطالٍ لا تزيد ولا تنقص.

فَقُلْتُ لمولاي: إِنْ لَمْ تُخْرِجْ إِلَيَّ السَّاعَةَ سَمَكَةٌ فيها ما قد ذكروا، لَأُزِمِّنَ بِنَفْسِي فِي الْفِرَاتِ.

فَأَخْرَجْتُ سَمَكَةً فوزنتها فإذا فيها ثلاثة أرطال، لا زيادة ولا نقصان.

قال الجنيد: فَقُلْتُ له: يا أبا الحسين، لو لَمْ تَخْرِجْ كُنْتُ تَرْمِي بِنَفْسِكَ؟

قال: نعم.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، نا أبو يعقوب الخراط، قال: قال لي أبو الحسين الثوري: كان في نفسي من هذه الكرامات شيء، وَأَخَذْتُ مِنَ الصَّبِيَّانِ قِصْبَةً، وَقُمْتُ بَيْنَ زُورَقَيْنِ، وَقُلْتُ: وَعِزَّتِكَ، لَئِنْ لَمْ تُخْرِجْ لِي سَمَكَةً فيها ثلاثة أرطالٍ، لا تزيد ولا تنقص، لا أَكُلُ شَيْئًا.

قال: فَبَلَغَ ذلك الجنيد، فقال: كان حُكْمُهُ أَنْ تَخْرِجَ له أفعى تَلْدَعُهُ.

أخبرنا ابن حبيب، نا ابن صادق، نا ابن باكويه، قال: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بن أحمد الفارسي يقول: سَمِعْتُ الرقي يقول: سمعت علي بن مُحَمَّد بن أبان قال: سمعت أبا سعيد الخراز يقول: أَكْبَرُ ذَنْبِي إِلَيْهِ مَعْرِفَتِي إِيَّاهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا إِنْ حُمِلَ عَلَى معنى أَنِّي لَمَّا عَرَفْتُهُ، لَمْ أَعْمَلْ بِمُقْتَضَى مَعْرِفَتِهِ، فَعَظُمَ ذَنْبِي كما يَعَظُمُ جُزْمٌ مَنْ عِلِمَ وَعَصَى، وَإِلَّا فَهُوَ قَبِيحٌ.

أخبرنا ابن الحبيب، نا ابن صادق، نا ابن باكويه، ثني أحمد الخلقاني قال: سمعتُ الشبلي يقول: أَحَبُّكَ الْخَلْقُ لِتَعَمَّاتِكَ، وَأَنَا أَحَبُّكَ لِبَلَائِكَ.

أخبرنا مُحَمَّد بن أَبِي القاسم، أنبأنا الحسن بن مُحَمَّد بن الفضل الكرماني، نا سهل بن علي الخشاب (ح) وأخبرنا أبو الوقت نا أحمد بن أَبِي نصر نا الحسن بن مُحَمَّد بن قوري، قال: نا عبد الله بن علي السراج، قال: سَمِعْتُ أبا عبد الله أحمد بن مُحَمَّد الهمداني يقول: دَخَلْتُ عَلَى الشُّبْلِيِّ، فَلَمَّا قُمْتُ لِأَخْرَجَ كَانَ يَقُولُ لِي وَلِمَنْ مَعِيَ إِلَى أَنْ خَرَجْنَا مِنَ الدَّارِ: مَرُّوا، أَنَا مَعَكُمْ حَيْثَمَا كُنْتُمْ، وَأَنْتُمْ فِي رِعَايَتِي وَكَلَاءَتِي.

نا مُحَمَّد بن ناصر، نا أبو عبد الله الحميدي، نا أبو بكر مُحَمَّد بن أحمد الأردستاني، نا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت منصور بن عبد الله، يقول: دخل قوم عَلَى الشُّبْلِيِّ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالُوا: كَيْفَ تَجِدُكَ يَا أبا بكر؟ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

إِنَّ سُـلْطَانَ حُبِّهِ قَالَ لَا أَقْبَلُ الرُّشَا
فَسَلُّوهُ فَدَيْتُهُ مَا لِقَتَلِي تَحَرَّشَا

قال ابن عقيل: وقد حكى عن الشُّبْلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، والله لا رضى مُحَمَّد ﷺ وفي النار من أُمَّتِهِ أَحَدٌ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا يَشْفَعُ فِي أُمَّتِهِ، وَأَشْفَعُ بَعْدَهُ فِي النَّارِ، حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهَا أَحَدٌ.

قال ابن عقيل: والدَّعْوَى الْأُولَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَاذِبَةٌ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْضَى بِعَذَابِ الْفُجَّارِ، كَيْفَ وَقَدْ لَعَنَ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةَ^(١)؛ فَدَعْوَى أَنَّهُ لَا يَرْضَى بِتَعْذِيبِ اللَّهِ ﷻ لِلْفُجَّارِ دَعْوَى بَاطِلَةٌ، وَإِقْدَامٌ عَلَى جَهْلِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ.

وَدَعْوَاهُ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الشَّفَاعَةِ فِي الْكُلِّ، وَأَنَّهُ يَزِيدُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ كُفْرًا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ

(١) أخرجه الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩١).

مَتَى قَطَعَ لِنَفْسِهِ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَكَيْفَ وَهُوَ يَشْهَدُ لِنَفْسِهِ، بِأَنَّهُ عَلَى مَقَامِ يَزِيدَ عَلَى مَقَامِ النَّبُوَّةِ؛ بَلْ يَزِيدُ عَلَى الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَهُوَ الشِّفَاعَةُ الْعُظْمَى.

وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَالَّذِي يُمَكِّنُنِي فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَدْعِ لِسَانِي وَقَلْبِي، وَلَوْ اتَّسَعَتْ قُدْرَتِي فِي السَّيْفِ، لَكُرِئْتُ الثَّرَى مِنْ دِمَاءِ خَلْقِي.

أَخْبَرْتَنَا شَهِدَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، قُلْتُ: أَخْبَرْنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَلَّافُ، سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ سَمْعُونَ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْعَلْقِيَّ صَاحِبَ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَطَاءٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ سَمْعُونَ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْعَلْقِيَّ صَاحِبَ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَطَاءٍ يَقُولُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، فَمَا رَأَيْتُ اللَّهَ ﷻ ذَكَرَ عَبْدًا فَائِئْتِي عَلَيْهِ حَتَّى ابْتَلَاهُ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَبْتَلِيَنِي. فَمَا مَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى خَرَجَ مِنْ دَارِ نَيْفٍ وَعِشْرُونَ مِئْتًا، مَا رَجَعَ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

قَالَ: وَذَهَبَ مَالُهُ، وَذَهَبَ عَقْلُهُ، وَذَهَبَ وَلَدُهُ وَأَهْلُهُ، فَمَكَثَ بِحُكْمِ الْغَلْبَةِ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ نَحْوَهَا.

وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ قَالَهُ بَعْدَ صَخَوْتِهِ مِنْ غَلْبَتِهِ:

حَقًّا أَقُولُ لَقَدْ كَلَّفْتَنِي شَطَطًا حَمَلِي هَوَاكَ وَصَبْرِي إِنَّ ذَا عَجَبٍ

قُلْتُ: قَلَّةٌ عِلْمٍ هَذَا الرَّجُلِ أَنْتَمَرَ أَنْ سَأَلَ الْبَلَاءَ، وَفِي سَوَالِ الْبَلَاءِ مَعْنَى التَّقَاوِي، وَذَاكَ مِنْ أَقْبَحِ الْقَبِيحِ.

وَالشَّطَطُ: الْجَوْرُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَحْسَنُ مَا حُمِلَ عَلَيْهِ حَالُهُ، أَنْ يَكُونَ قَالَ هَذَا الْبَيْتَ فِي زَمَانِ التَّغْيِيرِ.

أَخْبَرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْخُصَرِيِّ يَقُولُ: دَعُونِي وَبِلَانِي، أَلَسْتُمْ أَوْلَادَ آدَمَ الَّذِي

خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسَجَدَ لَهُ مَلَائِكَتُهُ، وَأَمَرَهُ بِأَمْرِهِ فَخَالَفَهُ، إِذَا كَانَ أَوَّلُ الدِّنِّ دَزْدَى كَيْفَ يَكُونُ آخِرُهُ؟

قال: وقال الحصريُّ: كُنْتُ زَمَانًا إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، لَا أَسْتَعِذُّ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَأَقُولُ: مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَحْضُرَ كَلَامُ الْحَقِّ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ قُلْتُ: أَمَّا الْقَوْلُ الْأَوَّلُ بِأَنَّهُ يَتَسَلَّطُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، جُرْأَةً قَبِيحَةً وَسُوءَ أَدَبٍ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَمَخَالَفُ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

أخبرنا أبو بكر بن أبي طاهر، نا عباد بن إبراهيم النسفي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِي قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَةَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدِّينَوْرِي يَقُولُ: قَدْ نَقَضُوا أَرْكَانَ التَّصَوُّفِ وَهَدَمُوا سَبِيلَهَا، وَغَيَّرُوا مَعَانِيهَا بِأَسَامِي أَخَذُوهَا: سَمَوْا الطَّبِيعَ زِيَادَةً، وَسُوءَ الْأَدَبِ إِخْلَاصًا، وَالْخُرُوجَ عَنِ الْحَقِّ شَطْحًا، وَالتَّلَذُّذَ بِالْمَذْمُومِ طَبِيعَةً، وَسُوءَ الْخُلُقِ صَوْلَةً، وَالبُخْلَ جِلَادَةً، وَاتِّبَاعَ الْهَوَى ابْتِلَاءً، وَالرَّجُوعَ إِلَى الدُّنْيَا وَصُولًا، وَالسُّؤَالَ عَمَلًا، وَبَذَا لُلسَانَ مَلَامَةً، وَمَا هَذَا طَرِيقَ الْقَوْمِ.

وقال ابن عقيل: عَبَّرَتِ الصُّوفِيَّةُ عَنِ الْحَرَامِ بِعِبَارَاتٍ غَيَّرُوا لَهَا الْأَسْمَاءَ مَعَ حَصُولِ الْمَعْنَى، فَقَالُوا فِي الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّبِيعَةِ وَالْغِنَاءِ وَالْخَنَكَةِ: أَوْقَاتٌ، وَقَالُوا فِي الْمُرْدَانِ: شَبٌّ، وَفِي الْمَغْشُوقَةِ: أُخْتُ، وَفِي الْمُحَبَّةِ: مُرِيدَةٌ، وَفِي الرَّقْصِ وَالطَّرَبِ: وَجْدًا، وَفِي مَنَاخِ اللَّهْوِ وَالْبَطَالَةِ: رَبَاطًا. وَهَذَا التَّغْيِيرُ لِلْأَسْمَاءِ لَا يُبَاحُ.

بيانُ جُمْلَةٍ مَرْوِيَةٍ عَلَى الصُّوفِيَّةِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُنْكَرَةِ:

قُلْتُ: قَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَفْعَالٍ كَثِيرَةٍ لَهُمْ كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ، وَإِنَّمَا نَذْكُرُ هَاهُنَا مِنْ أَمَّهَاتِ الْأَفْعَالِ

وعجائبها.

أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الباقي بن أحمد، أنبأنا أبو علي الحسن بن مُحَمَّد بن الفضل الكرماني، نا أبو الحسن سهل بن علي الخشاب، نا أبو نصر عبد الله بن علي السراج، قال: ذكر عن ابن الكريني - وكان أستاذ الجنيد - أنه أصَابَتْهُ جَنَابَةٌ، وكان عليه مُرَقَّةٌ نُخِينَةٌ، فجاء إلى شاطئ الدُّجَلَةِ، والبرْدُ شَدِيدٌ، فَحَزِنَتْ نَفْسُهُ عن الدُّخُولِ فِي المَاءِ؛ لشدَّة البرد، فطرح نَفْسَهُ فِي المَاءِ مع المُرَقَّةِ، وَلَمْ يَزَلْ يَغُوصُ ثُمَّ خَرَجَ، وقال: عَقَدْتُ أَلَّا أَنْزِعَهَا عَنْ بَدَنِي حَتَّى تَجِفَّ عَلَيَّ. فَلَمْ تَجِفَّ عَلَيْهِ شَهْرًا.

أخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد القزاز، نا أحمد بن علي بن ثابت، ثنا عبد العزيز بن علي، ثنا علي بن عبد الله الهمذاني، ثنا الخلدی، ثني جنيد، قال: سمعت أبا جعفر بن الكريني يقول: أَصَبْتُ لَيْلَةً جَنَابَةً، فَاحْتَجْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ، وكانت ليلةً باردةً، فوجدتُ فِي نَفْسِي تَأْخُرًا وتَقْصِيرًا، وَحَدَّثَتْنِي نَفْسِي، فَقُلْتُ: وَاعَجَبًا! أَنَا أَعَامِلُ اللهَ تَعَالَى فِي طَوْلِ عَمْرِي، يَجِبُ لَهُ عَلَيَّ حَقٌّ لَا أَجِدُ المَسَارعةَ إِلَيْهِ، وَأَجِدُ الوُقُوفَ وَالتَّبَاطُؤَ وَالتَّأْخُرَ، أَلَيْتُ لَا أَغْتَسِلُ إِلَّا فِي نَهْرٍ، وَأَلَيْتُ لَا أَغْتَسِلْتُ إِلَّا فِي مُرَقَّعَتِي هَذِهِ، وَأَلَيْتُ لَا أَعْصِرَنَّهَا، وَأَلَيْتُ لَا أَجْفَفَنَّهَا فِي شَمْسٍ. أَوْ كَمَا قَالَ.

قلتُ: قد سَبَقَ فِي ذِكْرِ المُرَقَّعَاتِ وَصَفُ هَذِهِ المُرَقَّعَةِ لابن الكريني، وأنه وَزَنَ أَحَدَ كُمَيْهَا، فكان فِيهِ أَحَدُ عَشَرَ رَطَلًا، وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذَا لِلنَّاسِ لِيُبَيِّنَ أَنِّي فَعَلْتُ الحَسَنَ الجَمِيلَ، وَحَكُوهُ عَنْهُ لِيُبَيِّنَ فَضْلَهُ، وَذَلِكَ جَهْلٌ مَحْضٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَصَى اللهَ ﷻ بِمَا فَعَلَ. وَإِنَّمَا يُعْجِبُ هَذَا الْفِعْلُ الْعَوَامَّ الحَقِيقِي لا العلماء.

ولا يجوز لأحد أن يُعَاقِبَ نَفْسَهُ؛ فقد جمع هَذَا المسكين لنفسه فنونًا من التَّعْذِيبِ: إلْقَاؤُهَا فِي المَاءِ البَارِدِ، وَكُونُهُ فِي مُرَقَّعَةٍ لَا يُمْكِنُ الحَرَكَةُ فِيهَا كَمَا يَرِيدُ، وَلَعَلَّهُ قَدْ بَقِيَ فِي مَغَابِنِهِ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ المَاءُ؛ لِكثَافَةِ هَذِهِ المُرَقَّعَةِ، وَبَقَائِهَا عَلَيْهِ مُبْتَلَةً شَهْرًا، وَذَلِكَ يَمْنَعُهُ لَذَّةُ النَّوْمِ، وَكُلُّ هَذَا الْفِعْلِ خَطَأٌ، وَإِنَّمْ، وَرَبَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِمَرَضِهِ أَوْ قَتْلِهِ.

أخبرنا المحمّدان ابن ناصر وابن عبد الباقي، قال: أخبرنا حمد بن أحمد، نا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، قال: كانت أُمّ عليّ زوجة أحمد بن خضرويه، قد أَحَلَّتْ رُوجَهَا أحمد من صَدَاقِهَا، عَلَى أَنْ يَزُورَ بِهَا أَبُو يَزِيدَ البِسطاميّ، فَحَمَلَهَا إِلَيْهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَقَعَدَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ مُسْفِرَةً عَنْ وَجْهِهَا، فَلَمَّا قَالَ لَهَا أحمد: رَأَيْتُ مِنْكَ عَجَبًا، أَسْقَرْتُ عَنْ وَجْهِكَ بَيْنَ يَدَيِ أَبِي يَزِيدَ. قالت: لَأَنِّي لَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَدْتُ حَظوظَ نَفْسِي، وَكَلَّمَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ، رَجَعْتُ إِلَيَّ حَظوظُ نَفْسِي.

فَلَمَّا أَرَادَ أحمدُ الخُرُوجَ مِنْ عِنْدِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ لَهُ: أَوْصِنِي. قال: تَعَلَّمِ الْفُتُوَّةَ مِنْ زَوْجَتِكَ.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه، سمعت أبا بكر الفازي - وفازُ قرية بطوس - سَمِعْتُ أبا بكر السَّبَّاك، سمعت يوسف بن الحسين يقول: كان بين أحمد بن أبي الحواري، وبين أبي سليمان عَقْدٌ، أَلَا يُخَالِفُهُ فِي شَيْءٍ يَأْمُرُهُ بِهِ، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَهُوَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ: إِنَّ التَّنَوُّرَ قَدْ سَجَرَنَاهُ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَمَا أَجَابَهُ.

فَاعَادَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةُ: اذْهَبْ وَاقْعِدْ فِيهِ. ففعل ذلك، فقال أبو سليمان: الْحَقُّوهُ؛ فَإِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ عَقْدٌ أَلَا يُخَالِفُنِي فِي شَيْءٍ أَمُرُهُ بِهِ.

فَقَامَ وَقَامُوا مَعَهُ، فَجَاءُوا إِلَى التَّنَوُّرِ، فوجدوه قاعداً فِي وَسْطِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَأَقَامَهُ، فَمَا أَصَابَهُ خَدَشٌ.

قال المصنف رحمته الله: هَذِهِ الْحِكَايَةُ بَعِيدَةُ الصُّحَّةِ، وَلَوْ صَحَّحْتُ كَانَ دُخُولُهُ النَّارِ مَعْصِيَةً.

وَفِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا خَرَجُوا، وَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا حَطَبًا.

فجمعوا، ثُمَّ دعا بنارٍ فَأَصْرَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَتَدْخُلْنَهَا.

قَالَ: فَهَمَّ الْقَوْمُ أَنْ يَدْخُلُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ: إِنَّمَا قَرَزْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَلَا تَعْجَلُوا حَتَّى تَلْقُوا النَّبِيَّ ﷺ فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوهَا فَادْخُلُوهَا، فَرَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١).

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَزَازِ، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا أبو نعيم الحافظ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَرِيرِيُّ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْخَيْرِ الدِّيلَمِيُّ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ خَيْرِ النَّسَاجِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، وَقَالَتْ لَهُ: أَعْطِنِي الْمِنْدِيلَ الَّذِي دَفَعْتُهُ إِلَيْكَ. قَالَ: نَعَمْ. فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهَا، قَالَتْ: كَمْ الْأَجْرُ؟ قَالَ: دَرَهْمَانِ. قَالَتْ: مَا مَعِيَ السَّاعَةَ شَيْءٌ، وَأَنَا قَدْ تَرَدَّدْتُ إِلَيْكَ مَرَارًا فَلَمْ أَرْكَ، وَأَنَا آتِيكَ بِهِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ لَهَا خَيْرٌ: إِنْ أَتَيْتَنِي بِهِمَا وَلَمْ تَجِدْنِي، فَارْمِي بِهِمَا فِي دِجْلَةٍ؛ فَإِنِّي إِذَا جِئْتُ أَخَذْتُهُمَا.

فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: كَيْفَ تَأْخُذُ مِنْ دِجْلَةٍ؟

فَقَالَ لَهَا خَيْرٌ: هَذَا التَّفْتِيشُ فَضُولٌ مِنْكَ، أَفْعَلِي مَا أَمَرْتُكَ بِهِ.

قَالَتْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَمَرَّتِ الْمَرْأَةُ، قَالَ أَبُو الْخَيْرِ: فَجِئْتُ مِنَ الْعَدِ، وَكَانَ خَيْرٌ غَائِبًا، وَإِذَا الْمَرْأَةُ قَدْ جَاءَتْ، وَمَعَهَا خِرْقَةٌ فِيهَا دِرْهَمَانِ، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَرَمَتْ بِالْخِرْقَةِ فِي دِجْلَةٍ، وَإِذَا بِسَرَطَانٍ قَدْ تَعَلَّقَتْ بِالْخِرْقَةِ وَغَاصَتْ، وَبَعْدَ سَاعَةٍ جَاءَ خَيْرٌ، وَفَتَحَ بَابَ حَانُوتِهِ، وَجَلَسَ عَلَى الشَّطِّ يَتَوَضَّأُ، وَإِذَا بِسَرَطَانٍ قَدْ خَرَجَتْ مِنَ الْمَاءِ تَسْعَى نَحْوَهُ، وَالْخِرْقَةُ عَلَى ظَهْرِهَا، فَلَمَّا قَرُبَتْ مِنْ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٥)، ومسلم (١٨٤٥).

السَّيِّخُ أَخَذَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: أَحِبُّ أَلَا تَبُوحَ بِهِ فِي حَيَاتِي. فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ.

قال المصنف رحمته الله: صِحَّةٌ مِثْلُ هَذَا تَبَعْدُ، وَلَوْ صَحَّ لَمْ يَخْرُجْ هَذَا الْفِعْلُ مِنْ مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ قَدْ أَمَرَ بِحِفْظِ الْمَالِ، وَهَذَا إِضَاعَةٌ.

وفي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ وسلم «نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ»^(١). وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلٍ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ هَذَا كَرَامَةٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عز وجل لَا يُكْرِمُ مُخَالِفًا لِشَرْعِهِ.

أخبرنا أبو منصور القزاز، نا أبو بكر بن ثابت، نا أبو نعيم الحافظ، سمعت علي بن عبد الرحيم، يقول: دَخَلْتُ عَلَى الثَّوْرِيِّ ذَاتَ يَوْمٍ، فَرَأَيْتُ رَجُلَيْنِ مُتَفَخَّخَيْنِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَمْرِهِ، فَقَالَ: طَالَبْتَنِي نَفْسِي بِأَكْلِ التَّمْرِ، فَجَعَلْتُ أَدْفَعُهَا فَتَأَبَّى عَلَيَّ، فَخَرَجْتُ، فَاشْتَرَيْتُ، فَلَمَّا أَنْ أَكَلْتُ، قُلْتُ لَهَا: قَوْمِي فَصَلِّي. فَأَبَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: اللَّهُ عَلَيَّ إِنْ قَعَدْتُ إِلَى الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، إِلَّا فِي التَّشَهُّدِ. فَمَا قَعَدْتُ.

قُلْتُ: مَنْ سَمِعَ هَذَا مِنَ الْجُهَالِ يَقُولُ: مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْمُجَاهَدَةَ. وَلَا يَدْرِي أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ لَا يَحِلُّ؛ لِأَنَّهُ حَمَلَ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا يَجُوزُ، وَمَنَعَهَا حَقَّهَا مِنَ الرَّاحَةِ.

وقد حكى أبو حامد الغزالي في كتاب «الإحياء» قال: كَانَ بَعْضُ الشُّيُوخِ فِي بَدَايَةِ إِرَادَتِهِ يَكْسِلُ عَنِ الْقِيَامِ، فَأَلْزَمَ نَفْسَهُ الْقِيَامَ عَلَى رَأْسِهِ طَوْلَ اللَّيْلِ؛ لِتَسْمَحَ نَفْسُهُ بِالْقِيَامِ عَنْ طَوَّعٍ، قَالَ: وَعَالَجَ بَعْضُهُمْ حُبَّ الْمَالِ بِأَنْ بَاعَ جَمِيعَ مَالِهِ، وَرَمَاهُ فِي الْبَحْرِ إِنْ خَافَ مِنْ تَفَرُّقَتِهِ عَلَى النَّاسِ رِعْوَةَ الْجُودِ وَرِيَاءَ الْبَذْلِ.

قال: وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَشْتُمُّهُ عَلَى مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ؛ لِيُعَوِّدَ نَفْسَهُ الْحِلْمَ. قَالَ: وَكَانَ آخِرُ يَرْكَبُ الْبَحْرَ فِي الشِّتَاءِ عِنْدَ اضْطِرَابِ الْمَوْجِ؛ لِيَصِيرَ شَجَاعًا.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٠٨)، ومسلم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

قال المصنف رحمه الله: أعجب من جميع هؤلاء عند أبي حامد، كيف حكى هذه الأشياء، ولم يُنكرها؟ وكيف يُنكرها، وقد أتى بها في معرض التعليم؟

وقال قبل أن يورد هذه الحكايات: ينبغي للشيخ أن ينظر إلى حالة المبتدئ، فإن رأى معه مالا فاضلا عن قدر حاجته، أخذه وصرفه في الخير، وفرغ قلبه منه؛ حتى لا يلتفت إليه، وإن رأى الكبرياء قد غلب عليه، أمره أن يخرج إلى السوق للكد، ويكلفه السؤال والمواظبة على ذلك، وإن رأى الغالب عليه البطالة استخدمه في بيت الماء وتنظيفه، وكُنس المواضع القذرة، وملازمة المطبخ، ومواضع الدخان.

وإن رأى شره الطعام غالبا عليه، ألزمه الصوم، وإن رآه عزبا، ولم تنكسر شهوته بالصوم، أمره أن يُفطر ليلة على الماء دون الخبز، وليلة على الخبز دون الماء، ويمتنعه اللحم رأسا.

قلت: وإني لأتعجب من أبي حامد، كيف يأمر بهذه الأشياء التي تخالف الشريعة، وكيف يحل القيام على الرأس طول الليل، فينعكس الدم إلى وجهه، ويورثه ذلك مرضا شديدا؟

وكيف يحل رمي المال في البحر، وقد نهى رسول الله ﷺ عن إضاعة المال؟ وهل يحل سب مسلم بلا سبب؟ وهل يجوز للمسلم أن يستأجر على ذلك؟ وكيف يجوز ركوب البحر زمان اضطراره، وذلك زمان قد سقط فيه الخطاب بأداء الحج؟ وكيف يحل السؤال لمن يُقدر أن يكسب؟ فما أرخص ما باع أبو حامد الغزالي الفقه بالتصوف.

أنبأنا ابن ناصر، نا أبو الفضل السهلقي، نا أبو علي عبد الله بن إبراهيم النيسابوري، ثنا أبو الحسن علي بن جهضم، ثنا أبو صالح الدامغاني، عن الحسن بن علي الدامغاني، قال: كان رجل من أهل بسطام، لا ينقطع عن مجلس أبي يزيد لا يفارقه، فقال له ذات يوم: يا أستاذ، أنا منذ ثلاثين سنة أصوم الدهر، وأقوم الليل، وقد تركت الشهوات، وكنت أجد في

قلبي من هذا الذي تذكره شيئاً البتّة.

فقال له أبو يزيد: لو صُمتَ ثلاثَ مئةَ سنةٍ، وقُمتَ ثلاثَ مئةَ سنةٍ، وأنتَ على ما أراك، لا تجِدُ من هذا العِلْمِ ذرّةً. قال: ولمَ يا أستاذ؟ قال: لأنّك مَحجُوبٌ بِنَفْسِكَ. فقال له: أَفَلِهَذَا دواءٌ حتّى يَنكشِفَ هذا الحِجابُ؟ قال: نعم. وَلَكِنَّكَ لَمْ تَقْبَلْ. قال: بلى أَقْبَلُ وأعمل ما تقول. قال أبو يزيد: اذْهَبِ السَّاعَةَ إِلَى الْحِجَامِ، وَاحْلِقِ رَأْسَكَ وَلِخَيْتَكَ، وانزِعْ عَنْكَ هَذَا اللَّباسَ، وابرز بعباءةٍ، وعلّقْ فِي عُنُقِكَ مَخْلَافَةً، واملأها جَوْزاً، واجمع حولك صبياناً، وَقُلْ بِأَعْلَى صَوْتِكَ: يا صبيان! مَنْ يَضْفَعُنِي صَفْعَةً، أُعْطِيَتْهُ جَوْزَةٌ. وادخل إِلَى سُوقِكَ الَّذِي تعظم فيه.

فقال: يا أبا يزيد! سبحان الله، تقول لي مثل هذا، ويحسن أن أفعل هذا؟ فقال أبو يزيد: قولك: سبحان الله شُرْكاً! قال: وكيف؟ قال: لأنّك عَظَمْتَ نَفْسَكَ فَسَبَّحْتَها.

فقال: يا أبا يزيد، هذا ليس أَقْدَرُ عليه، ولا أَفْعَلُهُ، ولكن دُلَّنِي عَلَى غَيْرِهِ حتّى أَفْعَلَهُ. فقال أبو يزيد: ابْتَدِرْ هَذَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حتّى تسقط جاهك، وتذلّ نفسك، ثُمَّ بعد ذلك أَعْرِفُكَ ما يصلح لك.

قال: لا أَطِيقُ هذا.

قال: إِنَّكَ لا تَقْبَلُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قُلْتُ: ليس فِي شَرْعِنَا بِحمد الله من هذا شيءٌ، بل فيه تحريمٌ ذلك والمنعُ منه، وقد قال نبيُّنا عليه الصلاة والسلام: «لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ»^(١).

ولقد فَاتَتْ الْجُمُعَةُ حَذِيفَةَ، فَرَأَى النَّاسَ رَاجِعِينَ، فَاسْتَسْرَ؛ لِئَلَّا يَرَى بَعْضُ النَّقْصِ فِي قِصَّةِ الصَّلَاةِ.

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٥٤)، وابن ماجه (٤١٦) من حديث حذيفة رَحِمَهُ اللهُ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٧٩٧).

وهل طالب الشرع أحدًا يَمْخُو أثر النفس، وقد قال ﷺ: «مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ، فَلَيْسَتْ بِبِسْرِ اللَّهِ»^(١).

كُلُّ هَذَا لِلإِبْقَاءِ عَلَى جَاهِ النَّفْسِ، ولو أمر بهلول الصبيان أن يصفعوه، لكان قبيحًا، فنَعُوذُ بالله من هَذِهِ العقول الناقصة، الَّتِي تطالب المبتدئ بِمَا لَا يرضاه الشرع فينفر.

وقد حكى أبو حامد الغزالي في «كتاب الإحياء» عن يحيى بن معاذ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي يَزِيدَ: هَلْ سَأَلْتَ اللَّهَ تَعَالَى الْمَعْرِفَةَ؟ فَقَالَ: عَزَّتْ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَهَا سِوَاهُ.

فَقُلْتُ: هَذَا إِقْرَارٌ بِالْجَهْلِ، فَإِنْ كَانَ يَشِيرُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجُمْلَةِ وَأَنَّهُ مَوْجُودٌ وَمَوْصُوفٌ بِصِفَاتٍ، وَهَذَا لَا يَسَعُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَهْلُهُ، وَإِنْ تَخَايَلُ لَهُ أَنَّ مَعْرِفَتَهُ هِيَ إِطْلَاعٌ عَلَى حَقِيقَةِ ذَاتِهِ وَكُنْهَها، فَهَذَا جَهْلٌ بِهِ.

وَحَكَى أَبُو حَامِدٍ: أَنَّ أَبَا تَرَابِ النَّخْشَبِيِّ قَالَ لِمُرِيدٍ لَهُ: لَوْ رَأَيْتَ أَبَا يَزِيدَ مَرَّةً وَاحِدَةً، كَانَ أَنْفَعَ لَكَ مِنْ رُؤْيَةِ اللَّهِ سَبْعِينَ مَرَّةً.

قُلْتُ: وَهَذَا فَرَقُ الْجَنُونِ بِدَرَجَاتٍ.

وَحَكَى أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ عَنْ ابْنِ الْكُرَيْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلْتُ فِي مُحَلَّةٍ، فَعُرِفْتُ فِيهَا بِالصَّلَاحِ، فَتَشَبَّ فِي قَلْبِي، فَدَخَلْتُ الْحَمَّامَ وَعَيْنْتُ عَلَى ثِيَابٍ فَاحِرَةٍ، فَسَرَقْتُهَا وَلَبِسْتُهَا، ثُمَّ لَبِسْتُ مِرْقَعَتِي، وَخَرَجْتُ، فَجَعَلْتُ أُمَشِي قَلِيلًا قَلِيلًا، فَلَحِقُونِي، فَتَزَعُوا مِرْقَعَتِي، وَأَخَذُوا الثِّيَابَ، وَصَفَعُونِي، فَصِرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَعْرِفُ بِلِصِّ الْحَمَّامِ، فَسَكَنْتُ نَفْسِي.

قَالَ أَبُو حَامِدٍ: فَهَكَذَا يَرُوضُونَ أَنْفُسَهُمْ، حَتَّى خَلَّصَهُمُ اللَّهُ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الْخَلْقِ، ثُمَّ مِنَ النَّظَرِ إِلَى النَّفْسِ، وَأَرْبَابُ الْأَحْوَالِ رَبُّمَا عَالَجُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا لَا يُفْتِي بِهِ الْفَقِيه، مَهْمَا رَأَوْا صَلَاحَ قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ يَتَذَكَّرُونَ مَا فَرَطَ مِنْهُمْ مِنْ صُورَةِ التَّقْصِيرِ، كَمَا فَعَلَ هَذَا فِي الْحَمَّامِ.

(١) أخرجه مالك (١٥٦٢) من حديث زيد بن أسلم، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٦٣).

قلت: سبحان من أخرج أبا حامد من دائرة الفقه بتصنيفه «كتاب الإحياء» فليته لم يحك فيه مثل هذا الذي لا يحل.

والعجب منه أنه يحكيه ويستحسنه، ويسمي أصحابه أرباب الأحوال!! وأي حالة أقبح وأشد من حال من خالف الشرع، ويرى المصلحة في التهي عنه؟ وكيف يجوز أن يطلب صلاح القلوب بفعل المعاصي، وقد عدم في الشريعة ما يصلاح به قلبه، حتى يستعمل ما لا يحل فيها؟

وهذا من جنس ما تفعله الأمراء الجهلة من قطع من لا يجب قطعه، وقتل من لا يجوز قتله، ويسمونه سياسة، ومضمون ذلك أن الشريعة ما تفي بالسياسة.

وكيف يحل للمسلم أن يعرض نفسه لأن يقال عنه سارق؟ وهل يجوز أن يقصد وهن دينه، ومحو ذلك عند شهداء الله في الأرض؟

ولو أن رجلاً وقف مع امرأته في طريق يكلمها ويلمسها، ليقول عنه من لا يعلم هذا: فاسق، لكان عاصياً بذلك، ثم كيف يجوز التصرف في مال الغير بغير إذنه؟

ثم في نص مذهب أحمد والشافعي، أن من سرق من الحمام ثياباً عليها حافظ، وجب قطع يده، ثم من أرباب الأحوال حتى يعلموا بواقعاتهم؟

كلا والله، إن لنا شريعة، لو رام أبو بكر الصديق أن يخرج عنها إلى العمل برأيه، لم يقبل منه.

فعجبي من هذا الفقيه المستلب عن الفقه بالتصوف، أكثر من تعجبي من هذا المستلب الثياب.

أخبرنا أبو بكر بن حبيب، نا أبو سعد بن أبي صادق، نا ابن باكويه قال: سمعت محمد بن أحمد النجار يقول: كان علي بن بابويه من الصوفية، فاشترى يوماً من الأيام

قُطِعَ لَحْمٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يَحْمِلَهُ إِلَى الْبَيْتِ، فَاسْتَحْيَا مِنْ أَهْلِ الشُّوقِ، فَعَلَقَ اللَّحْمُ فِي عُنُقِهِ، وَحَمَلَهُ إِلَى بَيْتِهِ.

قلتُ: وَاعْجَبًا مِنْ قَوْمٍ طَالِبُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَخْوِ أَثَرِ الطَّبْعِ، وَذَلِكَ أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُ، وَلَا هُوَ مُرَادُ الشَّرْعِ، وَقَدْ رَكَزَ فِي الطَّبَاعِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَحِبُّ أَنْ يُرَى إِلَّا مُتَجَمِّلًا فِي ثِيَابِهِ، وَأَنَّهُ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعُرْيِ وَكَشْفِ الرَّأْسِ، وَالشَّرْعُ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ هَذَا.

وما فعله هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الْإِهَانَةِ لِنَفْسِهِ بَيْنَ النَّاسِ، أَمْرٌ قَبِيحٌ فِي الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ؛ فَهُوَ إِسْقَاطُ مَرُوءَةٍ لَا رِيَاضَةٍ، كَمَا لَوْ حَمَلَ تَعْلِيَهُ عَلَى رَأْسِهِ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «الْأَكْلُ فِي الشُّوقِ ذَنَاءَةٌ»^(١)، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَ الْأَدَمِيَّ، وَجَعَلَ لِكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَخْدُمُهُ، فَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ إِذْلَالُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ بَيْنَ النَّاسِ.

وَقَدْ تَسَمَّى قَوْمٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ بِالْمَلَامَتِيَّةِ، فَاتَّقَنُوا الذُّنُوبَ فَقَالُوا: مَقْصُودُنَا أَنْ نَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، فَتَسَلَّمَ مِنْ آفَاتِ الْجَاهِ وَالْمُرَائِينَ.

وهؤلاءُ مِثْلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَزَى بِامْرَأَةٍ فَأَخْبَلَهَا، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ لَمْ تَعَزِلْ؟ فَقَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّ الْعَزْلَ مَكْرُوهٌ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَا بَلَغَكَ أَنَّ الزَّنا حَرَامٌ؟! وهؤلاءُ الْجَهْلَةُ قَدْ أَسْقَطُوا جَاهَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَنَسُوا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ.

أَخْبَرَنَا ابْنُ حَبِيبٍ، نَا ابْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوِيَه، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الصَّغِيرَ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَفِيفٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَرَّةً مِنْ بَغْدَادَ إِلَى نَهْرِ النَّاشِرَةِ، وَكَانَ فِي إِحْدَى قُرَى ذَلِكَ النَّهْرِ رَجُلٌ يَمِيلُ إِلَى أَصْحَابِنَا، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ، رَأَيْتُ مَرْقَعَةً مَطْرُوحَةً وَنَعْلًا وَخَرِيقَةً، فَجَمَعْتُهُمَا.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٨/ ٢٤٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ» (٢٢٩٠).

وقلت: هَذِهِ لِفَقِيرٍ، وَمَشَيْتُ قَلِيلًا، فَسَمِعْتُ هَمْهَمَةً وَتَخَبُّطًا فِي الْمَاءِ، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا بِأَبِي الْحَسَنِ التُّورِيِّ قَدْ أَلْقَى نَفْسَهُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَهُوَ يَتَخَبُّطُ وَيَعْمَلُ بِنَفْسِهِ كُلَّ بَلَاءٍ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ عَلِمْتُ أَنَّ الثِّيَابَ لَهُ، فَتَرَلْتُ إِلَيْهِ، فَنَظَرُ إِلَيَّ، وَقَالَ: يَا أبا الْحَسَنِ، أَمَا تَرَى مَا يُعْمَلُ بِي؟ قَدْ أَمَاتَنِي مَوَاتٍ، وَقَالَ لِي: مَا لَكَ مِنَّا إِلَّا الذِّكْرُ الَّذِي لِسَائِرِ النَّاسِ.

وَأَخَذَ يَبْكِي وَيَقُولُ: تَرَى مَا يُفْعَلُ بِي؟ فَمَا زِلْتُ أَرْفُقُ بِهِ حَتَّى غَسَلْتُهُ مِنَ الطِّينِ، وَالْبَسْتُهُ الْمُرَقَّةَ، وَحَمَلْتُهُ إِلَى دَارِ ذَلِكَ الرَّجُلِ.

فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ إِلَى الْعَصْرِ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْمَغْرَبِ رَأَيْتُ النَّاسَ يَهْرُبُونَ وَيُغْلِقُونَ الْأَبْوَابَ، وَيَضَعُدُونَ السُّطُوحَ، فَسَأَلْتَاهُمْ فَقَالُوا: السَّبَاعُ تَدْخُلُ الْقَرْيَةَ بِاللَّيْلِ.

وَكَانَ حِوَالِي الْقَرْيَةِ أَجَمَّةٌ عَظِيمَةٌ، وَقَدْ قُطِعَ مِنْهَا الْقَصَبُ، وَبَقِيََتْ أَصُولُهُ كَالسَّكَاكِينِ.

فَلَمَّا سَمِعَ التُّورِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، قَامَ فَرَمَى بِنَفْسِهِ فِي الْأَجَمَّةِ عَلَى أَصُولِ الْقَصَبِ الْمَقْطُوعِ، وَيَصِيحُ وَيَقُولُ: أَيْنَ أَنْتَ يَا سَبْعُ؟ فَمَا شَكَّكُنَا أَنَّ الْأَسَدَ قَدْ افْتَرَسَهُ، أَوْ قَدْ هَلَكَ فِي أَصُولِ الْقَصَبِ، فَلَمَّا كَانَ قَرِيبَ الصُّبْحِ جَاءَ فَطَرَحَ نَفْسَهُ، وَقَدْ هَلَكَتْ رِجْلَاهُ، فَأَخَذْنَا بِالْمِنْقَاشِ مَا قَدَرْنَا عَلَيْهِ، فَبَقِيَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ ذَلِكَ الْحَالُ؟ قَالَ: لَمَّا ذَكَّرُوا السَّبْعَ، وَجَدْتُ فِي نَفْسِي فَرَعًا، فَقُلْتُ: لِأَطْرَحَنَّكَ إِلَى مَا تَفَرَّعِينَ مِنْهُ.

قُلْتُ: لَا يَخْفَى عَلَى عَاقِلٍ تَخَبُّطُ هَذَا الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَكَيْفَ يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يُلْقَى نَفْسَهُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ؟ وَهَلْ هَذَا إِلَّا فِعْلُ الْمَجَانِينِ؟ وَأَيْنَ الْهَيْبَةُ وَالتَّعْظِيمُ مِنْ قَوْلِهِ: تَرَى مَا يُفْعَلُ بِي؟ وَمَا وَجْهُ هَذَا الْإِنْبِسَاطِ؟ وَبِئْسَ أَنْ تَجِفَّ الْأَلْسُنُ فِي أَفْوَاهِهَا هَيْبَةً؟

ثُمَّ مَا الَّذِي يريده غير الذِّكْرِ، ولقد خَرَجَ عن الشَّرِيعَةِ، بخروجه إلى السَّبْعِ وَمَشِيهِ عَلَى الْقَصَبِ المَقْطُوعِ؟

وهل يجوز في الشَّرْعِ أَنْ يُلقِيَ الإنسانُ نَفْسَهُ إِلَى سَبْعٍ؟
أترى أراد منها أَنْ يُغَيَّرَ مَا طُبِعَتْ عليه من خوف السَّبْعِ؟ فليس هَذَا فِي طَوَفِهَا، وَلَا طَلَبُهُ الشَّرْعُ منها.

ولقد سَمِعَ هَذَا الرَّجُلُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ يَقُولُ مِثْلَ هَذَا القولِ، فأجابه بأجود جوابٍ.
أخبرنا مُحَمَّدُ بن عبد الله بن حبيب، نا علي بن أبي صادق، نا ابن باكويه، نا أبو يعقوب الخراط، نا أبو أحمد المغازلي، قال: رأيتُ الثُّورِيَّ، وقد جعل نَفْسَهُ إِلَى أَسْفَلِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى فَوْقِ، وهو يقول: مِنَ الْخَلْقِ أَوْحَشْتَنِي، وَمِنَ النَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْدُّنْيَا أَفْقَرْتَنِي. ويقول: مَا مَعَكَ إِلَّا عِلْمٌ وَذِكْرٌ.

قال: فقلتُ له: إِنْ رَضِيتَ، وَإِلَّا فَأَنْطَحْ بِرَأْسِكَ الحائطَ.

أخبرنا مُحَمَّدُ بن أبي القاسم، أنبأنا الحسن بن مُحَمَّد بن الفضل الكرماني، نا سهل بن علي الخشاب، نا عبد الله بن علي السراج قال: سمعتُ أبا عمرو بن علوان يقول: حَمَلَ أَبُو الْحُسَيْنِ الثُّورِيُّ ثَلَاثَ مِئَةِ دِينَارٍ، ثُمَّ عَقَّارَ بَيْعَ لَهُ، وَجَلَسَ عَلَى قَنْطَرَةٍ، وَجَعَلَ يرمي واحداً واحداً منها إِلَى الْمَاءِ ويقول: جِئْتُ تَرِيدِينَ أَنْ تَخْذَعِينِي مِنْكَ بِمِثْلِ هَذَا.

قال السراج: فقال بعض النَّاسِ: لَوْ أَنْفَقَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ خَيْرًا لَهُ.

فقلتُ: إِنْ كَانَتْ تِلْكَ الدَّنَانِيرُ تَشْغُلُهُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَرْمِيَهَا فِي الْمَاءِ دُفْعَةً وَاحِدَةً؛ حَتَّى يَكُونَ أَسْرَعَ لَخَلَاصِهِ مِنْ فِتْنَتِهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَطْفِقْ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ (٣٣) [ص: ٣٣].

قلتُ: لقد أبان هؤلاء القومُ عن جَهْلِ بِالشَّرْعِ، وَعَدَمِ عَقْلِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الشَّرْعَ

أَمَرَ بِحِفْظِ الْمَالِ، وَالْأَيُّ يَسْلَمُ إِلَّا إِلَى رَشِيدٍ، وَجَعَلَهُ قَوَامًا لِلْأَدَمِيِّ، وَالْعَقْلُ يَشْهَدُ بِأَنَّهُ إِنَّمَا خُلِقَ لِلْمَصَالِحِ، فَإِذَا رَمَى بِهِ الْإِنْسَانُ، فَقَدْ أَفْسَدَ مَا هُوَ سَبَبُ صَلَاحِهِ، وَجَهْلَ حِكْمَةِ الْوَاضِعِ، وَاعْتَذَارِ السَّرَاجِ لَهُ أَفْبَحُ مِنْ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ خَافَ فِتْنَتَهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَرْمِيَهُ إِلَى فَقِيرٍ وَيَتَخَلَّصَ.

وَمَنْ جَهْلٌ هَؤُلَاءِ حَمَلُهُمْ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ عَلَى رَأْيِهِمُ الْفَاسِدِ؛ لِأَنَّهُ يَخْتَجُّ بِمَسْحِ السُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ، وَيَظُنُّ بِذَلِكَ جَوَازَ الْفَسَادِ، وَالْفَسَادُ لَا يَجُوزُ فِي الشَّرِيعَةِ، وَإِنَّمَا مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَيْهَا، وَقَالَ: أَنْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا.

وَقَالَ أَبُو نَصْرِ السَّرَاجِ فِي كِتَابِ «الَلَّمَعِ»: قَالَ أَبُو جَعْفَرِ الدَّارِجِ: خَرَجَ أَسْتَازِي يَوْمًا يَتَطَهَّرُ، فَأَخَذْتُ كَنَفَهُ، فَفَتَشْتُهُ، فَوَجَدْتُ فِيهِ شَيْئًا مِنَ الْفِضَّةِ مِقْدَارَ أَرْبَعَةِ دَرَاهِمٍ، وَكَانَ لَيْلًا، وَبَاتَ لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا.

فَلَمَّا رَجَعَ قُلْتُ لَهُ: فِي كَنَفِكَ كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا وَنَحْنُ جِيَاعٌ. فَقَالَ: أَخَذْتَهُ؟ رُدَّهُ.

قَالَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ: خُذْهُ وَاشْتَرِ بِهِ شَيْئًا.

فَقُلْتُ لَهُ: بِحَقِّ مَعْبُودِكَ مَا أَمْرُ هَذِهِ الْقِطْعِ؟

فَقَالَ: لَمْ يَزِرْ فَنِي اللَّهُ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا غَيْرَهَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُوصِيَ أَنْ تُدْفَنَ مَعِيَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَدَدْتُهَا إِلَى اللَّهِ، وَأَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي مِنَ الدُّنْيَا.

أَخْبَرَنَا ابْنُ حَبِيبٍ، نَا ابْنُ أَبِي صَادِقٍ، نَا ابْنُ بَاكُوِيَه، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ بَكْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ الْجَوَّالَ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَصْرِيَّ يَقُولُ: مَكَثَ أَبُو جَعْفَرِ الْحَدَّادُ عَشْرِينَ سَنَةً يَعْمَلُ كُلَّ يَوْمٍ بَدِينَارًا، وَيُنْفِقُهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَيَصُومُ، وَيُخْرِجُ بَيْنَ الْعِشَائِنِ، فَيَتَصَدَّقُ مِنَ الْأَبْوَابِ مَا يُفْطِرُ عَلَيْهِ.

قال المصنف رحمه الله: قُلْتُ: لو عَلِمَ هَذَا الرَّجُلُ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجُوزُ لِمَنْ يَقْدِرُ عَلَى الْاِكْتِسَابِ لَمْ يَفْعَلْ، ولو قَدَّرْنَا جَوَازَهَا، فَأَيْنَ أَنْفَعُ النَّفْسِ مِنْ ذُلِّ الطَّلَبِ؟

أخبرنا هبة الله بن مُحَمَّد، نا الحسن بن علي التميمي، نا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثني أبي، ثنا إسماعيل، ثنا معمر، عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: «لَا تَرَأَى الْمَسْأَلَةَ بِأَحَدِكُمْ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَى وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ»^(١).

قال أحمد: وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ حَبْلًا فَيَخْطِبَ، ثُمَّ يَجِيءَ، فَيَضَعَهُ فِي السُّوقِ، فَيَبِيعَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْنِي بِهِ، فَيَنْفِقَهُ عَلَى نَفْسِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(٢).

قُلْتُ: انْفَرَدَ بِهِ الْبَخَارِيُّ، وَاتَّفَقَا عَلَى الَّذِي قَبْلَهُ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ، وَلَا لِإِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»^(٣).

وَالْمِرَّةُ: الْقُوَّةُ. وَأَصْلُهَا مِنْ شِدَّةِ قَتْلِ الْحَبْلِ، يُقَالُ: أَمَرْتُ الْحَبْلَ: إِذَا أَحْكَمْتُ قَتْلَهُ. فَمَعْنَى الْمِرَّةِ فِي الْحَدِيثِ: شِدَّةُ أَمْرِ الْخَلْقِ، وَصِحَّةُ الْبَدَنِ الَّتِي يَكُونُ مَعَهَا احْتِمَالُ الْكُلِّ وَالتَّعَبِ.

قال الشافعي رحمه الله: لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ يَجِدُ قُوَّةً يَقْدِرُ بِهَا عَلَى الْكَسْبِ.

أخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد القزاز، نا أبو بكر بن ثابت، أنبأنا سعد الماليني قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيَّ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ يُونُسَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ

(١) أخرجه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (٣٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٤١٧).

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٣٤)، والترمذي (٦٥٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٥١).

الشَّيْطَانِي يَقُولُ: قَامَ أَبِي لَيْلَةَ، فَتَرَكَ فَرْدَ رَجُلٍ عَلَى السَّطْحِ، وَالْأُخْرَى عَلَى الدَّارِ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: لَيْتَنِي أُطْرِفْتُ لِأَرْمِينَ بِكَ إِلَى الدَّارِ. فَمَا زَالَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ: يَا بَنِي! مَا سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ ذَاكَرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا دِيكََا يَسَاوِي دَانِقِينَ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا الرَّجُلُ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ لَا يَجُوزَانِ:

أَحَدُهُمَا: مُخَاطَرَتُهُ بِنَفْسِهِ، فَلَوْ غَلِبَهُ النَّوْمُ فَوَقَعَ، كَانَ مَعِينًا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَوْ رَمَى بِنَفْسِهِ، كَانَ قَدْ آتَى مَعْصِيَةً عَظِيمَةً، فَتَعَرَّضَهُ لِلْوُقُوعِ مَعْصِيَةً.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ مَنَعَ عَيْنَهُ حَظَّهَا مِنَ النَّوْمِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ لِبَاسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(١). وقال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ»^(٢).

وَمَرَّ بِحَبْلِ قَدْ مَدَّتْهُ زَيْنَبُ، فَإِذَا فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ، فَأَمَرَ بِحِلِّهِ، وَقَالَ: «لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً، فَإِذَا كَسَلَ أَوْ فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»^(٣).

وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي كِتَابِنَا هَذَا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِي، نَا أَبُو بَكْرٍ الْأُرْدِسْتَانِي، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسَ الْبَغْدَادِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نَضْحَبُ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الشَّيْطَانِيَّ وَنَحْنُ أَخْدَاثُ، فَأَضَافَنَا لَيْلَةً فَقُلْنَا: بِشَرِّطٍ أَلَّا تُدْخِلَ عَلَيْنَا أَبَاكَ. فَقَالَ: لَا يَدْخُلُ.

فَدَخَلْنَا دَارَهُ، فَلَمَّا أَكَلْنَا إِذَا نَحْنُ بِالشَّيْطَانِيَّ وَبَيْنَ كُلِّ أَضْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ شَمْعَةٌ - ثَمَانِ شُمُوعٍ - فَجَاءَ وَقَعَدَ وَسَطُنَا، فَأَخْتَشَمْنَا مِنْهُ، فَقَالَ: يَا سَادَةُ عُدُونِي فِيمَا بَيْنَكُمْ طُسْتُ شُمُوعٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٧٥)، وَمُسْلِمٌ (١١٥٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢١٢)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٦) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٨٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ غَلَامِي أَبُو الْعَبَّاسِ؟ فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: غَنِّي الصَّوْتُ الَّذِي كُنْتُ تُغَنِّي:

وَلَمَّا بَلَغَ الْحَيَرَ هَ حَادِي جَمَلِي حَارَ
فَقُلْتُ أَخْطُطُ بِهَا رَحْلِي وَلَا تَحْفَلُ بِمَنْ سَارَ
فَغَنَيْتُهُ، فَتَغَيَّرَ، وَأَلْقَى الشُّمُوعَ مِنْ يَدِهِ، وَخَرَجَ.

أخبرنا ابن ناصر، ثنا هبة الله بن عبد الله الواسطي، نا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، نا
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، نا الحسين بن أحمد بن عبد الرحمن الصفار، قال: خرج
السُّبُلِيُّ يَوْمَ عِيدٍ، وَقَدْ حَلَقَ أَشْفَارَ عَيْنَيْهِ وَحَاجِبَيْهِ وَتَعَصَّبَ بِعَصَابَةٍ وَهُوَ يَقُولُ:
لِلنَّاسِ فِطْرٌ وَعِيدٌ إِنِّي فَرِيدٌ وَحِيدٌ

أخبرنا عبد الرحمن بن مُحَمَّدٍ، نا أحمد بن علي بن ثابت، نا التنوخي، ثنا أبو الحسن
علي بن مُحَمَّدٍ بن أَبِي صَابِرٍ الدَّلَّالِ، قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى السُّبُلِيِّ فِي قُبَّةِ الشُّعْرَاءِ فِي جَامِعِ
الْمَنْصُورِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فِي الْحَلَقَةِ غَلَامٌ جَمِيلٌ، لَمْ يَكُنْ بِبَعْدَادَ فِي
ذَلِكَ الْوَقْتُ أَحْسَنَ وَجْهًا مِنْهُ، يُعْرَفُ بِأَبْنِ مُسْلِمٍ، فَقَالَ لَهُ: تَنَحَّ. فَلَمْ يَبْرَحْ، فَقَالَ لَهُ الثَّانِي:
تَنَحَّ يَا شَيْطَانُ عَنَّا. فَلَمْ يَبْرَحْ، فَقَالَ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ: تَنَحَّ وَإِلَّا وَاللَّهِ خَرَفْتُ كُلَّ مَا عَلَيْكَ. وَكَانَتْ
عَلَيْهِ ثِيَابٌ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ تُسَاوِي جَمْلَةً كَثِيرَةً، فَأَنْصَرَفَ الْفَتَى، فَقَالَ السُّبُلِيُّ:

طَرَحُوا اللَّخْمَ لِلْبُرَا عَ عَلَى دُرُوتِي عَدَنُ
ثُمَّ لَا مُوا الْبُرَاةَ إِذْ خَلَعُوا مِنْهُمْ الرِّسَنُ
لَوْ أَرَادُوا صَاحَا سَتَرُوا وَجْهَكَ الْحَسَنُ

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الشَّرْعِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ بِكَ هَذَا
الْإِنْسَانَ إِلَّا لِلْفِتْنَانِ بِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا خَلَقَهُ لِلْإِعْتِبَارِ وَالْإِمْتِحَانِ؛ فَإِنَّ الشَّمْسَ خُلِقَتْ
لِتُضَيَّءَ لَا لِتُعْبَدَ.

وبإسنادٍ عن أحمد بن محمد النهاونديّ يقول: مات للشَّيْلِيِّ ابنُ وَلَدٍ، كان اسمُهُ عَلِيًّا، فَجَزَّتْ أُمُّهُ شَعْرَهَا عَلَيْهِ، وكان للشَّيْلِيِّ لَحِيَّةٌ كَبِيرَةٌ، فَأَمَرَ بِحَلْقِهَا جَمِيعَهَا، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَسْتَاذُ مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: جَزَّتْ هَذِهِ شَعْرَهَا عَلَى مَفْقُودٍ، أَلَا أَخْلِقُ أَنَا لِحْيَتِي عَلَى مَوْجُودٍ؟

وبإسنادٍ عن عبد الله بن علي السراج قال: رَبِّمَا كَانَ الشَّيْلِيُّ يَلْبَسُ ثِيَابًا مُثَمَّنَةً، ثُمَّ يَنْزِعُهَا، وَيَضَعُهَا فَوْقَ النَّارِ.

قال: وَذَكَرَ عَنْهُ أَنَّهُ أَخَذَ قِطْعَةً عَنَبٍ، فَوَضَعَهَا عَلَى النَّارِ يُخْرِجُ بِهَا ذَنْبَ الْحِمَارِ.

وقال بَعْضُهُمْ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ اللَّوْزَ وَالسُّكَّرَ يَحْرِقُهُ بِالنَّارِ.

قال السراج: إِنَّمَا أَخْرَقَهُ بِالنَّارِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَشْعَلُهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

قلتُ: اعتذارُ السراج عنه أَعْجَبُ مِنْ فِعْلِهِ.

قال السراج: وَحَكِيي عَنْهُ أَنَّهُ بَاعَ عَقَارًا فَفَرَّقَ ثَمَنَهُ، وَكَانَ لَهُ عِيَالٌ فَلَمْ يَدْفِعْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا، وَسَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿أَخْشَوْا فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١٨]، فَقَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ. قُلْتُ: وَهَذَا الرَّجُلُ ظَنَّ أَنَّ الَّذِي يُكَلِّمُهُمْ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهُ لَا يَكَلِّمُهُمْ، ثُمَّ لَوْ كَلَّمَهُمْ كَلَامَ إِهَانَةٍ، فَأَيُّ شَيْءٍ هَذَا حَتَّى يَطْلُبَ؟

قال السراج: وقال الشَّيْلِيُّ يَوْمًا فِي مَجْلِسِهِ: إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا لَوْ بَرَّقُوا عَلَى جَهَنَّمَ لَأُطْفِئُوا.

قلتُ: وَهَذَا مِنْ جِنْسٍ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ أَبِي يَزِيدَ، وَكِلَاهُمَا مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

وبإسنادٍ عن أَبِي عَلِيٍّ الدَّقَّاقِ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ الشَّيْلِيَّ اكْتَحَلَ بِكَذَا وَكَذَا مِنَ الْمِلْحِ؛ لِيَعْتَادَ السَّهَرَ، وَلَا يَأْخُذَهُ النَّوْمُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا فِعْلٌ قَبِيحٌ، لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُؤْذِيَ نَفْسَهُ، وَهُوَ سَبَبٌ لِلْعَمَى، وَلَا تَجُوزُ إِدَامَةُ السَّهَرِ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ إِسْقَاطُ حَقِّ النَّفْسِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ دَوَامَ السَّهَرِ وَالتَّقَلُّلَ

من الطعام، أخرجه إلى هذه الأحوال والأفعال.

وبإسناد عن أبي عبد الله الرازي، قال: كساني رجل صوفًا، فرأيت على رأس الشُّبلي قُلنسوةً تليقُ بذلك الصوف، فتمنيتها في نفسي، فلما قام الشُّبلي من مجلسه التفت إلي، فتبعته، وكان عادته إذا أراد أن أتبعه يلتفت إلي، فلما دخل داره قال: انزع الصوف. فترعته، فلفه وطرح القُلنسوة عليه، ودعا بنار فأحرقهما.

قلت: وقد حكى أبو حامد الغزالي أن الشُّبلي أخذ خمسين دينارًا، فرماها في دجلة، وقال: ما أعزك أحدٌ إلا أذكه الله. وأنا أتعجب من أبي حامد أكثر من تعجبي من الشُّبلي؛ لأنه ذكر ذلك على وجه المدح، لا على وجه الإنكار، فأين أثر الفقه؟

وبإسناد عن حسين بن عبد الله القزويني قال: حدثني من كان مجالسًا لبَّانٍ أنه قال: تعذر علي قوتي يومًا، ولحقني ضرورة، فرأيت قطعة ذهب مطروحة في الطريق، فأردت أخذها، فقلت: لقطه. فتركها، ثم ذكرت الحديث الذي يروى: «لو أن الدنيا كانت دما عبيطًا، لكان قوت المسلم منها حلالاً»^(١). فأخذتها، وتركها في فمي ومشييت غير بعيد، فإذا أنا بحلقة فيها صبيان، وأحدهم يتكلم عليهم، فقال له واحد: متى يجد العبد حقيقة الصديق؟ فقال: إذا رمى القطعة من الشدق. فأخرجتها من فمي ورميته.

قال المصنف رحمه الله: لا تختلف الفقهاء أن رميه إياها لا يجوز، والعجب أنه رماها بقول صبي لا يدري ما قال.

وقد حكى أبو حامد الغزالي أن شقيقًا البلخي جاء إلى أبي القاسم الزاهد، وفي طرف كسائه شيء مضرور، فقال: أي شيء معك؟ قال: لوزات دفعها إلي أخ لي وقال: أحب أن تفرط عليها. فقال: يا شقيق، وأنت تحدث نفسك أن تبقى إلى الليل، لا

(١) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢١٨)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ١٤٦).

كَلِمَتِكَ أَبَدًا. فَأَغْلَقَ الباب فِي وَجْهِهِ وَدَخَلَ.

قال المصنف رحمه الله: انظروا إِلَى هَذَا الْفِقْهِ الدَّقِيقِ، كَيْفَ هَجَرَ مُسْلِمًا عَلَى فِعْلٍ جَائِزٍ، بَلْ مَنُودٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَأْمُورًا أَنْ يَسْتَعِدَّ لِنَفْسِهِ بِمَا يُفْطَرُّ عَلَيْهِ، وَاسْتِعْدَادُ الشَّيْءِ قَبْلَ مَجِيئِهِ وَفَتْهِ حَزْمٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وقد أَدَّخَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لِأَزْوَاجِهِ قُوتَ سَنَةِ (١)، وَجاءَ عمر رضي الله عنه بِنِصْفِ مَالِهِ، وَأَدَّخَرَ الْبَاقِي، وَلَمْ يُنْكِزْ عَلَيْهِ؛ فَالْجَهْلُ بِالْعِلْمِ أَفْسَدَ هَؤُلَاءِ الزُّهَّادَ.

وبإِسْنَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعِمَانِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ بِالْهِنْدِ شَيْخًا، وَكَانَ يُعْرِفُ بِالصَّابِرِ، قَدْ أَتَى عَلَيْهِ مِائَةُ سَنَةٍ، قَدْ غَمَضَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَابِرُ، مَا بَلَغَ مِنْ صَبْرِكَ؟ قَالَ: إِنِّي هَوَيْتُ النَّظَرَ إِلَى زِينَةِ الدُّنْيَا، فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ أَشْتَفِيَ مِنْهَا، فَغَمَضْتُ عَيْنِي مِنْذُ ثَمَانِينَ سَنَةً فَلَمْ أَفْتَحْهَا.

وقد حُكِيَ لَنَا عَنْ آخَرَ، أَنَّهُ فَقَّا إِحْدَى عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: النَّظَرُ إِلَى الدُّنْيَا بَعِينٌ إِسْرَافٌ.

قُلْتُ: كَانَ قَصْدُهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الدُّنْيَا بِفَرْدِ عَيْنٍ، وَنَحْنُ نَسْأَلُ اللَّهَ سَلَامَةَ الْعُقُولِ.

وقد حَكَى يُونُسُ بْنُ أَيُّوبَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْنِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: هَذِهِ الدُّوَلَةُ مَا أَخْرَجَتْهَا مِنَ الْمَحْرَابِ! بَلْ مِنْ مَوْضِعِ الْخَلَاءِ.

وقَالَ: كُنْتُ أَخْدِمُ فِي الْخَلَاءِ، فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا أَكْنِسُهُ وَأَنْظِفُهُ قَالَتْ لِي نَفْسِي: أَذْهَبَتْ عُمْرَكَ فِي هَذَا.

فَقُلْتُ: أَنْتِ تَأْتِفِينَ مِنْ خِدْمَةِ عِبَادِ اللَّهِ.

فَوَسَّغْتُ رَأْسَ الْبِثْرِ، وَرَمَيْتُ نَفْسِي فِيهَا، وَجَعَلْتُ أُدْخِلُ النَّجَاسَةَ فِي فَمِي، فَجَاءُوا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٥٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٥٧) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رضي الله عنه.

وأخرجوني وَعَسَلُونِي.

قلتُ: انظروا إلى هَذَا المسكين، كيف اعتقد جَمْعُ الأصحاب خَلْفَهُ دولةً، واعتقد أنَّ تلك الدولة إِنَّمَا حَصَلَتْ بِإِلْقَاءِ نَفْسِهِ فِي النَّجَاسَةِ، وإدخالها فِي فيه، وقد نال بِذلك فضيلةً أُثِيبَ عليها بكثرة الأصحاب، وَهَذَا الَّذِي فعله معصيةٌ تُوجِبُ الْعُقُوبَةَ.

وَفِي الْجُمْلَةِ: لَمَّا فَقَدَ هَؤُلَاءِ الْعِلْمَ، كَثُرَ تَخَيُّطُهُمْ.

وبإِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِي الْكَتَانِي يَقُولُ: دَخَلَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ مَكَّةَ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ، فَجَهَدَنَا حَتَّى أَخَذْنَا مُرَقَّعَتَهُ.

قال السُّوسِي: أَخَذْنَا مِنْهَا قَمَلَةً فَوَزَنَّاها، فإذا فِيها نِصْفُ دانِقٍ مِنْ كَثَرَةِ رِياضَتِهِ، وَشِدَّةِ مُجَاهَدَتِهِ.

قلتُ: انظروا إلى هَذَا الجاهل بالنِّظَافَةِ الَّذِي حَثَّ عَلَيْهَا الشَّرْعُ، وَأَبَاحَ خَلْقَ الشَّعْرِ المحظور عَلَى الْمُحْرِمِ؛ لِأَجْلِ تَأْذِيهِ مِنَ الْقَمَلِ، وَجَبَرَ الْحَظَرَ بِالْفِدْيَةِ، وَأَجْهَلَ مِنْ هَذَا مَنْ اعتقد هَذَا رِيَاضَتَهُ.

وبإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْلَحٍ يَقُولُ: كَانَ عِنْدَنَا فَقِيرٌ صُوفِيٌّ فِي الْجَامِعِ، فَجَاعَ مَرَّةً جُوعًا شَدِيدًا، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تَرْمِيَنِي بِشُرْفِ الْمَسْجِدِ.

فجاء غُرَابٌ، فَجَلَسَ عَلَى الشُّرْفِ، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ رِجْلِهِ آجِرَةٌ، فَجَرَى دَمُهُ، وَكَانَ يَمْسَحُ الدَّمَ وَيَقُولُ: إِيْشَ تَبَالِي بِقَتْلِ الْعَالِمِ؟

قلتُ: قَتَلَ اللَّهُ هَذَا وَلَا أَحْيَاهُ فِي مُقَابَلَتِهِ هَذَا الْاسْتِنْبَاطَ، هَلَّا قَامَ إِلَى الْكَسْبِ أَوْ إِلَى الْكِذْبَةِ.

وبإِسْنَادٍ عَنْ غَلَامٍ خَلِيلٍ قَالَ: رَأَيْتُ فَقِيرًا يَعْذُو وَيَلْتَفِتُ وَيَقُولُ: أَشْهَدُكُمْ عَلَى اللَّهِ هُوَ ذَا يَقْتُلُنِي. وَسَقَطَ مَيِّتًا.

فصل الملامتية

وفي الصُوفِيَّةِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ المَلامِتيَّةَ، اقْتَحَمُوا الذُّنُوبَ، وَقَالُوا: مَقْصُودُنَا أَنْ نَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، فَنَسْلَمَ مِنَ الْجَاهِ.

وهؤلاء قد أَسْقَطُوا جَاهَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِمُخَالَفَةِ الشَّرْعِ.

قال: وفي القوم طائفة يُظْهِرُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَقْبَحَ مَا هُمْ فِيهِ، وَيَكْتُمُونَ أَحْسَنَ مَا هُمْ عَلَيْهِ.

وَفِعْلُهُمْ هَذَا مِنْ أَقْبَحِ الْأَشْيَاءِ، وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ، فَلَيْسَتْ بِسِتْرِ اللَّهِ»^(١).

وقال فِي حَقِّ مَا عَزَى: «هَلَّا سَتَرْتُهُ بِثَوْبِكَ يَا هَذَا؟»^(٢). واجتاز عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ يَتَكَلَّمُ مَعَ صَفِيَّةَ زَوْجَتِهِ، فَقَالَ لَهَا: «إِنَّهَا صَفِيَّةٌ»^(٣).

وقد عَلَّمَ النَّاسَ التَّجَافِي عَمَّا يُوجِبُ سُوءَ الظَّنِّ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ. وَخَرَجَ حَذِيفَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَاتَتْهُ، فَرَأَى النَّاسُ وَهُمْ رَاجِعُونَ، فَاسْتَتَرَ؛ لِئَلَّا يَسُوءَ ظَنُّ النَّاسِ بِهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا هَذِهِ.

وقال أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِرَجُلٍ قَالَ لَهُ: إِنِّي لَمَسْتُ امْرَأَةً وَقَبَلْتُهَا، فَقَالَ: تُدْ، إِلَى اللَّهِ. وَلَا تُحَدِّثْ أَحَدًا بِذَلِكَ.

وجاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ مِنْ أَجْنَبِيَّةٍ مَا دُونَ الزَّنا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) أخرجه مالك (١٥٦٢) من حديث زيد بن أسلم، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٦٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٧٧) من حديث نعيم بن هذال رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها.

«أَلَمْ تُصَلِّ مَعَنَا؟ قَالَ: بلى يا رسول الله. قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاتَيْنِ تُكْفَرُ مَا بَيْنَهُمَا؟»^(١).

وقال رَجُلٌ لبعض الصَّحابة: إِنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الذُّنُوبِ.

فقال: لقد سَتَرَ اللهُ عَلَيْكَ، لو سَتَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

فهؤلاء قد خالفوا الشريعة، وأرادوا قَطَعَ ما جُبِلَتْ عليه النفوس.

وقد اندسَّ في الصُّوفِيَّةِ أهل الإباحة، فتشَبَّهوا بِهِمْ؛ حفظًا لدمائهم، وهم ينقسمون إلى

ثلاثة أقسام:

القسم الأول: كُفَّارٌ.

فمنهم: قَوْمٌ لَا يُقَرُّونَ بالله ﷻ.

ومنهم: مَنْ يُقَرُّ به، ولكن يَجْحَدُ النُّبُوَّةَ، ويرى أَنَّ ما جاء به الأنبياء مُحَالٌ، وهؤلاء لَمَّا أرادوا إِمْرَاحَ أَنْفُسِهِمْ فِي شَهَوَاتِهَا، لَمْ يَجِدُوا شَيْئًا يَحْفَنُونَ به دماءهم، ويستترون به، وينالون فيه أَغْرَاضَ النُّفُوسِ، كَمَذْهَبِ التَّصَوُّفِ، فدخلوا فيه ظاهراً وهم فِي الْباطِنِ كَفَرَةٌ، وليس لهؤلاء إِلَّا السَّيْفُ لَعَنَهُمُ اللهُ.

والقسم الثاني: قَوْمٌ يُقَرُّونَ بالإسلام، إِلَّا أَنَّهُمْ يَنْقَسِمُونَ قَسَمَيْنِ:

القسم الأول: يَقْلُدُونَ فِي أَفْعَالِهِمْ لَشيوخهم، من غير اتِّبَاعٍ دَلِيلٍ وَلَا شُبْهَةٍ، فهم يفعلون

ما يأمرونهم به وما رأوهم عليه.

القسم الثالث: قَوْمٌ عَرَضَتْ لَهُمْ شُبْهَاتٌ، فَعَمِلُوا بِمُقْتَضَاهَا، وَالْأَصْلُ الَّذِي نَشَأَتْ مِنْهُ

شُبْهَاتُهُمْ، أَنَّهُمْ لَمَّا هَمُّوا بِالنَّظَرِ فِي مَذَاهِبِ النَّاسِ، لَبَسَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ، فَأَرَاهُمْ أَنَّ الشُّبْهَةَ

تُعَارِضُ الْحُجَجَ، وَأَنَّ التَّمْيِيزَ يَعْسُرُ، وَأَنَّ الْمَقْصُودَ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يُنَالَ بِالْعِلْمِ، وَإِنَّمَا الظَّفَرُ بِهِ

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٣)، ومسلم (٢٧٦٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

رَزَقُ يُسَاقُ إِلَى الْعَبْدِ لَا بِالطَّلَبِ، فَسَدَّ عَلَيْهِمْ بَابُ النَّجَاةِ الَّذِي هُوَ طَلَبُ الْعِلْمِ، فَصَارُوا يُبْغِضُونَ اسْمَ الْعِلْمِ كَمَا يُبْغِضُ الرَّافِضِيُّ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

ويقولون: العِلْمُ حجابٌ، والعلماء مُحجوبون عن المقصود بالعلم.

فإن أنكر عليهم عالمٌ، قالوا لأتباعهم: هَذَا مُوَافِقٌ لَنَا فِي الْبَاطِنِ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ ضِدُّ مَا نَحْنُ فِيهِ لِلْعَوَامِّ الضَّعَافِ الْعُقُولِ، فَإِنْ جَدَّ فِي خِلَافِهِمْ قَالُوا: هَذَا أَبْلَهُ مُقَيَّدٌ بِقِيودِ الشَّرِيعَةِ مُحجوبٌ عن المقصود.

ثُمَّ عَمِلُوا عَلَى شُبُهَاتٍ وَقَعَتْ لَهُمْ، وَلَوْ فَطِنُوا لَعَلِمُوا أَنَّ عَمَلَهُمْ بِمُقْتَضَى شُبُهَاتِهِمْ عِلْمٌ، فَقَدْ بَطَلَ إِنْكَارُهُمُ الْعِلْمَ، وَأَنَا أَذْكَرُ شُبُهَاتِهِمْ، وَأَكْشِفُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَهِيَ سِتُّ شُبُهَاتٍ:

الشُّبُهَةُ الْأُولَى: أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا كَانَتِ الْأُمُورُ مُقَدَّرَةً فِي الْقَدَمِ، وَأَنَّ أَقْوَامًا خُصُّوا بِالسَّعَادَةِ، وَأَقْوَامًا بِالشَّقَاوَةِ، وَالسَّعِيدَ لَا يَشْقَى، وَالشَّقِيَّ لَا يَسْعُدُ، وَالْأَعْمَالُ لَا تُرَادُّ لِذَاتِهَا، بَلْ لاجْتِلَابِ السَّعَادَةِ، وَدَفْعِ الشَّقَاوَةِ، وَقَدْ سَبَقْنَا وَجُودُ الْأَعْمَالِ، فَلَا وَجْهَ لِإِتْعَابِ النَّفْسِ فِي عَمَلٍ، وَلَا نَكْفُهَا عَنْ مَلَذُودٍ؛ لِأَنَّ الْمَكْتُوبَ فِي الْقَدَرِ وَاقِعٌ لَا مُحَالَةً.

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذِهِ الشُّبُهَةِ، أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: هَذِهِ رَدٌّ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ، وَإِبْطَالٌ لِجَمِيعِ أَحْكَامِ الْكِتَابِ، وَتَبْكِيتٌ لِلْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ فِيمَا جَاءُوا بِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، قَالَ الْقَائِلُ: لِمَاذَا؟ إِنْ كُنْتُ سَعِيدًا فَمَصِيرِي إِلَى السَّعَادَةِ، وَإِنْ كُنْتُ شَقِيًّا فَمَصِيرِي إِلَى الشَّقَاوَةِ، فَمَا تَنْفَعُنِي إِقَامَةُ الصَّلَاةِ؟!

وكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢].

ويقول القائل: لِمَاذَا أَمْنَعُ نَفْسِي مَلَذُودَهَا، وَالسَّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ مُقْضِيَتَانِ قَدْ فُرِغَ مِنْهُمَا، وَكَانَ لِفِرْعَوْنَ أَنْ يَقُولَ لِمُوسَى حِينَ قَالَ لَهُ: ﴿هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَنْ تَرْكِبَ﴾ [النازعات: ٧٨] مِثْلَ هَذَا

الكلام، ثُمَّ يَتَرَقَّى إِلَى الْخَالِقِ فيقول: ما فائدة إرسال الرُّسُلِ وسيجري ما قَدَّرْتَهُ؟ وما يُفْضِي إِلَى رَدِّ الْكُتُبِ وتجهيل الرُّسُلِ مُحَالٌ بَاطِلٌ، وَلِهَذَا كَانَ رَدُّ الرُّسُولِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ حِينَ قَالُوا: أَلَا نَتَّكِلُ؟ فقال: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١).

واعْلَمْ أَنَّ لِلْأَدَمِيِّ كَسْبًا هُوَ اخْتِيَارٌ، فَعَلَيْهِ يَقَعُ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، فَإِذَا خَالَفَ تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَضَى فِي السَّابِقِ بَأْنَ يُخَالِفُهُ، وَإِنَّمَا يُعَاقِبُهُ عَلَى خِلَافِهِ، لَا عَلَى قَضَائِهِ، وَلِهَذَا يَقْتُلُ الْقَاتِلُ، وَلَا يُعْتَدَرُ لَهُ بِالْقَدَرِ، وَإِنَّمَا رَدَّهُمُ الرُّسُولُ عَنْ مِلْحَظَةِ الْقَدَرِ إِلَى الْعَمَلِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ حَالٌ ظَاهِرٌ، وَالْمُقَدَّرُ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ بَاطِلٌ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتْرُكَ مَا عَرَفْنَاهُ مِنْ تَكْلِيفٍ، إِلَى مَا لَا نَعْلَمُهُ مِنَ الْمَقْضِيِّ.

وقوله: «فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» إشارة إِلَى أسباب الْقَدَرِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ قَضَى لَهُ بِالْعِلْمِ، يُسَّرَ لَهُ طَلَبُهُ وَحُبُّهُ وَفَهْمُهُ، وَمَنْ حُكِمَ لَهُ بِالْجَهْلِ، نُزِعَ حُبُّ الْعِلْمِ مِنْ قَلْبِهِ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَضَى لَهُ بِوَلَدٍ، يُسَّرَ لَهُ النِّكَاحُ، وَمَنْ لَمْ يُقْضَ لَهُ بِوَلَدٍ لَمْ يُسَّرَ لَهُ.

الشبهة الثانية: أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ ﷻ مُسْتَعْنٍ عَنْ أَعْمَالِنَا غَيْرِ مُتَأَثِّرٍ بِهَا، مَعْصِيَةٌ كَانَتْ أَوْ طَاعَةٌ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُتَعَبَ أَنْفُسُنَا فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ.

وجوابُ هَذِهِ الشُّبْهَةِ أَنْ نُجِيبَ أَوَّلًا بِالْجَوَابِ الْأَوَّلِ، وَنَقُولَ: هَذَا رَدُّ عَلَى الشَّرْعِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ، فَكَأَنَّا قُلْنَا لِلرُّسُولِ وَلِلْمُرْسَلِ: لَا فَائِدَةٌ فِيمَا أَمَرْتَنَا بِهِ. ثُمَّ نَتَكَلَّمُ عَنِ الشُّبْهَةِ فَنَقُولَ:

مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلَا - يَنْتَفِعُ بِطَاعَةٍ أَوْ يَتَضَرَّرُ بِمَعْصِيَةٍ، أَوْ يَنَالُ بِذَلِكَ غَرَضًا، فَمَا عَرَفَ اللَّهُ ﷻ لَأَنَّهُ مُقَدَّسٌ عَنِ الْأَغْرَاضِ، وَمَنْ انْتَفَعَ أَوْ ضَرُرَ، وَإِنَّمَا نَفْعُ الْأَعْمَالِ تَعَوُّدٌ عَلَى أَنْفُسِنَا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ﴾ [العنكبوت: ٦٠]، ﴿وَمَنْ تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ١٨]، وَإِنَّمَا يَأْمُرُ الطَّبِيبُ الْمَرِيضَ بِالْحِمِيَةِ لِمَصْلَحَةِ الْمَرِيضِ، لَا

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٥)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي بن أبي طالب.

لمصلحة الطَّيِّبِ، وكما أنَّ للبدنِ مَصَالِحَ من الأغذية، ومضارَّ، فللنفسِ مَصَالِحُ من العلم والجَهْلِ والاعتقاد والعمل، فالشَّرُّ كالطَّيِّبِ، فهو أَعْرَفُ بما يَأْمُرُ به من المصالح. هَذَا مَذْهَبُ مَنْ عَلَّلَ، وأكثرُ العلماء قالوا: أفعاله لا تُعَلَّلُ.

وجوابُ آخَرُ: وهو أنَّه إذا كان غَيِّبًا عن أَعْمَالِنَا، كان غَيِّبًا عن معرفتنا له، وقد أَوْجَبَ علينا مَعْرِفَتَهُ، فكذلك أوجب طَاعَتَهُ، فينبغي أن تَنْظُرَ إِلَى أَمْرِهِ لا إِلَى الغَرَضِ بِأَمْرِهِ. الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ: قالوا: قد ثَبَّتَ سَعَةُ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ وهي لا تَعَجُزُ عَنَّا، فلا وَجْهَ لِحِرْمَانِ نُفُوسِنَا مرادها.

فالجوابُ كالجوابِ الأوَّلِ؛ لأنَّ هَذَا الْقَوْلَ يَتَضَمَّنُ اطِّرَاحَ ما جاء به الرُّسُلُ من الوَعِيدِ، وَتَهْوِينِ ما شَدَّدَتْ فِي التَّحْذِيرِ منه فِي ذلك، وَبَالَغَتْ فِي ذِكْرِ عِقَابِهِ.

وَمِمَّا يَكْشِفُ التَّلْبِيسَ فِي هَذَا أَنَّ اللَّهَ ﷻ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ بِالرَّحْمَةِ، وَصَفَهَا بِشَدِيدِ الْعِقَابِ، وَنَحْنُ نَرَى الْأَوْلِيَاءَ وَالْأَنْبِيَاءَ يُتَلَوْنَ بِالْأَمْرَاضِ وَالْجُوعِ، وَيُؤْخَذُونَ بِالزَّلَلِ، وَكَيْفَ وَقَدْ خَافَهُ مَنْ قُطِعَ لَهُ بِالنَّجَاةِ؟

فَالْخَلِيلُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: نَفْسِي نَفْسِي. وَالْكَلِيمُ يَقُولُ: نَفْسِي نَفْسِي. وَهَذَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: الْوَيْلَ لِعَمْرٍ إِنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ رَجَا الرَّحْمَةَ تَعَرَّضَ لَأَسْبَابِهَا؛ فَمِنْ أَسْبَابِهَا التَّوْبَةُ مِنَ الزَّلَلِ، كَمَا أَنَّ مَنْ رَجَا أَنْ يَخْصُدَ زَرْعٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَنَّهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨]، يَعْنِي: أَنَّ الرَّجَاءَ بِهَؤُلَاءِ يَلِيْقُ، وَأَمَّا الْمُصِرُّونَ عَلَى الذُّنُوبِ، وَهُمْ يَرْجُونَ الرَّحْمَةَ، فَرَجَاؤُهُمْ بَعِيدٌ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسُهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا،

وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِيَّ^(١).

وقد قال معروف الكرخي: رَجَاؤُكَ لِرَحْمَةٍ مِنْ لَا تُطِيعُهُ خُذْلَانٌ وَحُمُقٌ.

واعلم أنه ليس في الأفعال التي تصدُر من الحق ﷻ ما يُوجِبُ أن يُؤْمَنَ عقابُه، إنَّما في أفعاله ما يَمْنَعُ اليأسَ مِنْ رَحْمَتِهِ، وكما لا يَحْسُنُ اليأسُ لما يظهر من لُطْفِهِ فِي خَلْقِهِ، لا يَحْسُنُ الطَّمَعُ لما يَبْدُو من أَخْذَانِهِ وَانْتِقَامِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ قَطَعَ أَشْرَفَ عَصَا بَرُّعِ دِينَارٍ، لَا يُؤْمَنُ أن يكون عِقَابُهُ غَدًا هَكَذَا.

الشبهة الرابعة: أَنَّ قَوْمًا مِنْهُمْ وَقَعَ لَهُمْ أَنَّ الْمُرَادَ رِيَاضَةَ النَّفْسِ، لِيَتَخَلَّصَ مِنْ أَكْثَارِهَا الْمُرْدِيَّةِ، فَلَمَّا رَاضَوْهَا مُدَّةً وَرَأَوْا تَعَذُّرَ الصَّفَاءِ قَالُوا: مَا لَنَا نَتَّعِبُ أَنْفُسَنَا فِي أَمْرٍ لَا يَحْصُلُ لَيْشَرٍ؟ فَتَرَكُوا الْعَمَلَ.

وكشف هَذَا التَّلْبِيسَ أَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ الْمُرَادَ قَمْعُ مَا فِي الْبَوَاطِينِ، مِنَ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ، مثل: قَمْعِ الشَّهْوَةِ، والغضب، وغير ذلك، وليس هَذَا مرادُ الشَّرْعِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ إِزَالَةُ مَا فِي الطَّبْعِ بِالرِّيَاضَةِ، وَإِنَّمَا خُلِقَتِ الشَّهَوَاتُ لِفَائِدَةٍ؛ إِذْ لَوْ لَا شَهْوَةُ الطَّعَامِ هَلَكَ الْإِنْسَانُ، وَلَوْ لَا شَهْوَةُ النِّكَاحِ انْقَطَعَ النَّسْلُ.

ولولا الغَضَبُ لَمْ يَدْفَعْ الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ مَا يُؤْذِيهِ، وكذلك حُبُّ الْمَالِ مَرْكُوزٌ فِي الطَّبْعِ؛ لِأَنَّهُ يُوصَلُ إِلَى الشَّهَوَاتِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنَ الرِّيَاضَةِ كَفُّ النَّفْسِ عَمَّا يُؤْذِي مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ، وَرَدُّهَا إِلَى الْإِعْتِدَالِ فِيهِ، وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ ﷻ مَنْ نَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى، وَإِنَّمَا تَنْتَهِي عَمَّا تَطْلُبُهُ، وَلَوْ كَانَ طَلْبُهُ قَدْ زَالَ عَنْ طَبْعِهَا، احتاج الْإِنْسَانُ إِلَى نَهْيِهَا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]، وما قال: والفاقدِين الغَيْظَ.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠) من حديث شداد بن أوس رض الله عنه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٣٠٥).

وَالكَظْمُ: رَدُّ الْغَيْظِ. يُقَالُ: كَظَمَ الْبَعِيرُ عَلَى جِرَّتِهِ: إِذَا رَدَّهَا فِي حَلْقِهِ.

فَمَدَحَ مَنْ رَدَّ النَّفْسَ عَنِ الْعَمَلِ بِمَقْتَضَى هَيْجَانِ الْغَيْظِ؛ فَمَنْ ادَّعَى أَنَّ الرِّيَاضَةَ تَغَيِّرُ الطَّبَاعَ ادَّعَى الْمُحَالَ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ بِالرِّيَاضَةِ كَسْرُ شَرِّهِ شَهْوَةِ النَّفْسِ وَالْغَضَبِ، لَا إِزَالَةُ أَصْلِهَا، وَالْمُتَرَاثُ كَالطَّبِيبِ الْعَاقِلِ عِنْدَ حُضُورِ الطَّعَامِ، يَتَنَاوَلُ مَا يُضْلِحُهُ، وَيَكْفُ عَمَّا يُوْذِيهِ، وَعَادِمُ الرِّيَاضَةِ كَالصَّبِيِّ الْجَاهِلِ، يَأْكُلُ مَا يَشْتَهِي، وَلَا يُبَالِي بِمَا جَنَى.

الشُّبُهَةُ الْخَامِسَةُ: أَنَّ قَوْمًا مِنْهُمْ آدَمُوا عَلَى الرِّيَاضَةِ مُدَّةً، فَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ تَجَوَّهَرُوا، فَقَالُوا: لَا بُدَّالِي الْآنَ عَمَّا عَمِلْنَا، وَإِنَّمَا الْأَوَامِرُ وَالنَّوَاهِي رِسْمٌ لِلْعَوَامِّ، وَلَوْ تَجَوَّهَرُوا لَسَقَطَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: وَحَاصِلُ النُّبُوَّةِ تَرْجِعُ إِلَى الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ، وَالْمَرَادُ مِنْهَا ضَبْطُ الْعَوَامِّ، وَلَسْنَا مِنَ الْعَوَامِّ، فَندخل فِي حَجَرِ التَّكْلِيفِ؛ لِأَنَّا قَدْ تَجَوَّهَرْنَا وَعَرَفْنَا الْحِكْمَةَ.

وهؤلاء قَدْ رَأَوْا أَنَّ مِنْ أَثَرِ جَوْهَرِهِمْ ارْتِفَاعَ الْحَمِيَّةِ عَنْهُمْ، حَتَّى إِنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ رُتْبَةَ الْكَمَالِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا لِمَنْ رَأَى أَهْلُهُ مَعَ أَجْنَبِيٍّ، فَلَمْ يَقْشَعِرْ جِلْدُهُ، فَإِنْ اقْشَعَرَ جِلْدُهُ فَهُوَ مُلْتَقِئٌ إِلَى حِطِّ نَفْسِهِ، وَلَمْ يُكْمِلْ بَعْدُ؛ إِذْ لَوْ كَمَّلَ لَمَاتَتْ نَفْسُهُ فَسَمَوُا الْغِيْرَةَ نَفْسًا، وَسَمَوُا ذَهَابَ الْحَمِيَّةِ الَّذِي هُوَ وَصْفُ الْمَخَانِيثِ كَمَالَ الْإِيمَانِ.

قَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَارِيخِهِ» أَنَّ الرُّوَانِدِيَّةَ كَانُوا يَسْتَحْلُونَ الْحُرْمَاتِ، فَيَدْعُو الرَّجُلُ مِنْهُمْ الْجَمَاعَةَ إِلَى بَيْتِهِ، فَيَطْعَمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ، وَيَحْمِلُهُمْ عَلَى أَمْرَاتِهِ.

وَكَشَفُ هَذِهِ الشُّبُهَةِ أَنَّهُ مَا دَامَتِ الْأَشْبَاحُ قَائِمَةً، فَلَا سَبِيلَ إِلَى تَرْكِ الرُّسُومِ الظَّاهِرَةِ مِنَ التَّعَبُّدِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الرُّسُومَ وَضِعَتْ لِمَصَالِحِ النَّاسِ، وَقَدْ يَغْلُبُ صَفَاءُ الْقَلْبِ عَلَى كَدْرِ الطَّبْعِ، إِلَّا أَنَّ الْكَدَرَ يَرْسُبُ مَعَ الدَّوَامِ عَلَى الْخَيْرِ وَيَزَكُّدُ، فَأَقْلُ شَيْءٍ يُحَرِّكُهُ، كَالْمَدْرَةِ تَقَعُ فِي الْمَاءِ الَّذِي تَحْتَهُ حِمَاةٌ، وَمَا مِثْلُ هَذَا الطَّبْعِ إِلَّا كَالْمَاءِ، يَجْرِي بِسَفِينَةِ النَّفْسِ، وَالْعَقْلُ مِدَادٌ، وَلَوْ أَنَّ الْمِدَادَ مَدَّ عَشْرِينَ فَرَسَخًا ثُمَّ أَهْمِلَ، عَادَتِ السَّفِينَةُ تَنْحَدِرُ.

وَمَنْ ادَّعَىٰ تَغْيِيرَ طَبْعِهِ كَذَبٌ، ومن قال: إني لا أنظر إلى المُسْتَحْسَنَاتِ بشهوة، لم يُصدّق، كيف وهؤلاء لو فاتتهم لقمة أو شتمهم شاتم، تغيروا؟

فأين تأثير العقل والهوى يقودهم؟! وقد رأينا أقواماً منهم يُصَافِحُونَ النِّسَاءَ، وقد كان رسول الله ﷺ وهو المعصوم لا يُصَافِحُ المرأة^(١).

وَبَلَّغْنَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ يُوَافِقُونَ النِّسَاءَ، وَيَخْلُونَ بِهِنَّ، ثُمَّ يَدْعُونَ السَّلَامَةَ، وَقَدْ رَأَوْا أَنَّهُمْ يَسْلَمُونَ عَنِ الْفَاحِشَةِ، وَهِيَّاهُ، فَأَيْنَ السَّلَامَةُ مِنْ إِثْمِ الْخُلُوةِ الْمُحَرَّمَةِ، وَالنَّظَرِ الْمَمْنُوعِ مِنْهُ؟ وَأَيْنَ الْخَلَاصُ مِنْ جَوْلَانِ الْفِكْرِ الرَّدِيِّ؟

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لو خلا عَظَمَانِ نَخِرَانِ، لَهُمَّ أَحَدُهُم بِالْآخِرِ. يُشِيرُ إِلَى الشَّيْخِ وَالْعَجُوزِ.

وبإسنادٍ عن ابن شاهين قال: ومن الصُّوفِيَّةِ قَوْمٌ أَبَاحُوا الْفُرُوجَ، بِادِّعَاءِ الْأُخُوَّةِ، فيقول أَحَدُهُم لِلْمَرْأَةِ: تَوَافِقِي عَنِّي تَرْكُ الْإِعْتِرَاضِ فِيمَا بَيْنَنَا.

قلتُ: وقد رَوَى لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي كِتَابِ «رِيَاضَةِ النُّفُوسِ» قَالَ: رَوَى لَنَا أَنَّ سَهْلَ بْنَ عَلِيٍّ الْمُرُوزِيَّ كَانَ يَقُولُ لِمَرْأَةٍ أَخِيهِ وَهِيَ مَعَهُ فِي الدَّارِ: اسْتَبْرِي مِنِّي رَمَانًا. ثُمَّ قَالَ لَهَا: كُونِي كَيْفَ شِئْتَ.

قال الترمذي: وكان ذلك منه حين وجدَ شهوته قلْتُ.

أَمَّا مَوْتُ الشَّهْوَةِ، هَذَا لَا يَتَصَوَّرُ مَعَ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ، وَإِنَّمَا يَضْعُفُ، وَالْإِنْسَانُ قَدْ يَضْعُفُ عَنِ الْجَمَاعِ، وَلَكِنَّهُ يَشْتَهِي اللَّمَسَ وَالنَّظَرَ.

ثُمَّ يُقَدَّرُ أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ ارْتَفَعَ عَنْهُ، أَلَيْسَ نَهْيُ الشَّرْعِ عَنِ النَّظَرِ؟ وَالنَّظَرُ بَاقٍ، وَهُوَ عَامٌّ.

(١) أخرجه أحمد (٦٩٥٩) من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٨٥٦).

وقد أخبرنا ابنُ ناصر بإسنادٍ عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قيل لأبي نصر النصر آبادي: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُجَالِسُ النَّسْوَانَ، ويقول: أنا معصومٌ في رُؤْيَيْتِهِنَّ.

فقال: ما دَامَتِ الْأَشْبَاحُ قَائِمَةً، فَإِنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ بَاقٍ، وَالتَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ مُخَاطَبٌ بِهِ، وَلَنْ يَجْتَرِيَ عَلَى الشُّبُهَاتِ إِلَّا مَنْ يَتَعَرَّضُ لِلْمَحْرَمَاتِ.

وقد قال أبو علي الروذباري، وَسُئِلَ عَمَّنْ يَقُولُ: وَصَلْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَا تُؤَثِّرُ فِيَّ اخْتِلَافُ الْأَحْوَالِ، فقال: قَدْ وَصَلَ، وَلَكِنْ إِلَى سَقَرٍ.

وبإسنادٍ عن الجريري، يقول: سمعت أبا القاسم الجنيد يقول لرجل ذكر المعرفة، فقال الرجل: أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ يَصِلُونَ إِلَى تَرْكِ الْحَرَكَاتِ مِنْ بَابِ الْبِرِّ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ.

فقال الجنيد: إِنَّ هَذَا قَوْلُ قَوْمٍ تَكَلَّمُوا بِإِسْقَاطِ الْأَعْمَالِ، وَهَذِهِ عِنْدِي عَظِيمَةٌ، وَالَّذِي يَسْرِقُ وَيَزْنِي أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الَّذِي يَقُولُ هَذَا، وَإِنَّ الْعَارِفِينَ بِاللَّهِ أَخَذُوا الْأَعْمَالَ عَنْ اللَّهِ، وَإِلَيْهِ رَجَعُوا فِيهَا، وَلَوْ بَقِيَتْ أَلْفَ عَامٍ، لَمْ أَنْقُضْ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ ذَرَّةً، إِلَّا أَنْ يُحَالَ بِهَا دُونُهَا؛ لِأَنَّهُ أَوْكَدٌ فِي مَعْرِفَتِي بِهِ، وَأَقْوَى فِي حَالِي.

وبإسنادٍ عن أبي مُحَمَّدٍ المَرْتَعَشِ يقول: سَمِعْتُ أبا الْحُسَيْنِ الثُّورِيِّ يَقُولُ: مَنْ رَأَيْتَهُ يَدَّعِي مَعَ اللَّهِ ﷻ حَالَةَ تُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ عِلْمِ شَرْعِيٍّ، فَلَا تَقَرَّبَتْهُ، وَمَنْ رَأَيْتَهُ يَدَّعِي حَالَةَ بَاطِنَةٍ لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا وَيَشْهَدُ لَهَا حِفْظُ ظَاهِرٍ، فَاتَّهَمَهُ عَلَى دِينِهِ.

الشبهة السادسة: أَنَّ أَقْوَامًا بِالْغُفَا فِي الرِّيَاضَةِ، فَرَأَوْا مَا يَشْبَهُ نَوْعَ كِرَامَاتٍ أَوْ مَنَامَاتٍ صَالِحَةٍ، أَوْ فُتِحَ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتٌ لَطِيفَةٌ أُنْمِرَهَا الْفِكْرُ وَالْخُلُوعُ، فَاعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ قَدْ وَصَلُوا إِلَى الْمَقْصُودِ، وَقَدْ وَصَلْنَا فَمَا يَضُرُّنَا شَيْءٌ، وَمَنْ وَصَلَ إِلَى الْكَعْبَةِ انْقَطَعَ عَنِ السَّيْرِ، فَتَرَكُوا الْأَعْمَالَ، إِلَّا أَنَّهُمْ يُزَيِّنُونَ ظَوَاهِرَهُمْ بِالْمُرَقَّعَةِ وَالسَّجَّادَةِ وَالرَّقْصِ وَالْوَجْدِ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِعِبَارَاتِ الصُّوفِيَّةِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْوَجْدِ وَالشُّوقِ.

وجوابهم: هو جوابُ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ.

قال ابن عقيل: اعلم أنَّ النَّاسَ سَرَدُوا عَلَى اللَّهِ ﷻ وَبَعَدُوا عَنْ وَضْعِ الشَّرْعِ إِلَى أَوْضَاعِهِمُ الْمُخْتَرَعَةَ.

فمنهم: مَنْ عَبْدَ سِوَاهُ تَعْظِيمًا لَهُ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَجَعَلُوا تِلْكَ وَسَائِلَ عَلَى زَعْمِهِمْ.

ومنهم: مَنْ وَحَّدَ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ الْعِبَادَاتِ، وَقَالَ: هَذِهِ أَشْيَاءٌ نُصِبَتْ لِلْعَوَامِّ لِعَدَمِ الْمَعَارِفِ. وَهَذَا تَوَعُّ شِرْكٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمَّا عُرِفَ أَنَّ مَعْرِفَتَهُ ذَاتُ قَعْرِ بَعِيدٍ، وَجَوْ عَالٍ، وَبَعِيدٌ أَنْ يَبْقَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ خَوْفَ النَّارِ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ قَدْ عَرَفُوا قَدْرَ لَذْعِهَا، وَقَالَ لِأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] وَعُلِمَ أَنَّ الْمُتَعَبِّدَاتِ أَكْثَرُهَا تَقْتَضِي الْأَنْسَ بِالْأَمْثَالِ، وَوَضَعَ الْجِهَاتِ وَالْأَمَكَنَةِ وَالْأَبْنِيَةِ وَالْحِجَارَةَ لِلْإِنْسَانِ وَالْإِسْتِقْبَالَ، فَأَبَانَ عَنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ بِهِ فَقَالَ: ﴿لَيْسَ الْإِلَهَ أَنْ تُؤَلُّوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْإِلَهَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وَقَالَ: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا﴾ [الحج: ٣٧] - فَعِلِمَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَى الْمَقَاصِدِ، وَلَا يَكْفِي مُجَرَّدُ الْمَعَارِفِ مِنْ غَيْرِ امْتِثَالٍ، كَمَا تُعَوَّلُ عَلَيْهِ الْمَلْحَدَةُ الْبَاطِنِيَّةُ وَشُطَّاحُ الصُّوفِيَّةِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ بَشِيرَ بْنَ رَجُلٍ يُعْرَفُ بِابْنِ خَفِيفِ الْبَغْدَادِيِّ شَيْخِ الصُّوفِيَّةِ هُنَاكَ، يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَتَكَلَّمُ عَلَى الْخَطَرَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، وَيَحْضِرُ حَلَقَتَهُ أَلُوفٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ قَارَةٌ فِيهِمْ حَاقِظٌ، فَاسْتَغْوَى الضُّعَفَاءُ مِنَ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ.

قَالَ: فَمَاتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَخَلَفَ زَوْجَةً صُوفِيَّةً، فَاجْتَمَعَ السَّنَاءُ الصُّوفِيَّاتِ، وَهُنَّ خَلَقٌ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَخْتَلَطْ بِمَاتَمِهِنَّ غَيْرُهُنَّ، فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ دَفْنِهِ دَخَلَ ابْنُ خَفِيفٍ، وَخَوَاصُّ أَصْحَابِهِ - وَهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ - إِلَى الدَّارِ، وَأَخَذَ يُعْزِّي الْمَرْأَةَ بِكَلَامِ الصُّوفِيَّةِ، إِلَى أَنْ قَالَتْ: قَدْ تَعَزَّيْتُ.

فقال لها: هاهنا غَيْرٌ. فقالت: لا غَيْرَ. قال: فما معنى إلزام النفوس آفات الغموم، وتعذيبها بعذاب الهموم؟ ولأَيِّ معنى نترك الامتزاج لتلتقي الأنوار، وتصفو الأرواح، وتقع الإخلاقات، وتنزل البركات؟

قال: فَقُلْنَ النساءُ: إِذَا شِئْتُ.

قال: فاختلط جماعة الرِّجَالِ بِجَمَاعَةِ النساءِ طَوْلَ ليلتهم، فلَمَّا كانَ سَحَرٌ خرجوا.

قال المحسن: قَوْلُهُ: هاهنا غَيْرٌ. أَي: هاهنا غيرٌ مُوَافِقٌ المَذْهَبَ.

فقالت: لا غَيْرَ. أَي: غَيْرًا مُخَالَفًا.

وقولُهُ: نترك الامتزاج. كنايةٌ عن الممارَجةِ فِي الوَطءِ.

وقولُهُ: لتلتقي الأنوار. عندهم أَنَّ فِي كُلِّ جِسْمٍ نُورًا إلهيًّا.

وقولُهُ: الإخلاقات. أَي: يكون لَكُنَّ خَلْفَ مِمَّنْ مات أو غاب من أزواجكنَّ.

قال المحسن: وَهَذَا عِنْدِي عَظِيمٌ، وَلَوْلَا أَنَّ جَمَاعَةً يُخْبِرُونَنِي يَبْعُدُونَ عَنِ الكَذِبِ مَا

حَكَيْتُهُ؛ لِإِعْظَمِهِ عِنْدِي، وَاسْتِنْعَادِ مِثْلِهِ أَنْ يَجْرِي فِي دار الإسلام.

قال: وَبَلَغَنِي أَنَّ هَذَا وَمِثْلَهُ شَاعَ حَتَّى بَلَغَ عِصْدَ الدَّوْلَةِ، فَقَبِضَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ،

وَضَرَبَهُمُ بِالسَّيَاطِ، وَشَرَّطَ جُمُوعَهُمْ، فَكَفُّوا.

وَلَمَّا قَلَّ عِلْمُ الصُّوفِيَّةِ بِالشَّرْعِ، فَصَدَرَ مِنْهُمْ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ مَا لَا يَحِلُّ مِثْلَ مَا قَدْ

ذَكَرْنَا، ثُمَّ تَشَبَّهَ بِهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، وَتَسَمَّى بِأَسْمَائِهِمْ، وَصَدَرَ عَنْهُمْ مِثْلُ مَا قَدْ حَكَيْنَا، وَكَانَ

الصَّالِحُ مِنْهُمْ نَادِرًا، ذَمُّهُمْ خَلَقَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَعَابُوهُمْ حَتَّى عَابُوهُمْ مِشَائِخُهُمْ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زِيَادٍ النَّصِيبِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مَالِكٍ، فَذَكَرْتُ لَهُ صُوفِيَيْنِ فِي

بِلَادِنَا، فَقُلْتُ لَهُ: يَلْبَسُونَ قَوَاحِرَ ثِيَابِ الْيَمَنِ، وَيَفْعَلُونَ كَذَا. قَالَ: وَيَحْكُ! وَمُسْلِمُونَ هُمْ؟

قَالَ: فَضَحِكَ حَتَّى اسْتَلْقَى، قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ جُلَسَائِهِ: يَا هَذَا، مَا رَأَيْنَا أَعْظَمَ فِتْنَةً عَلَى

هَذَا الشَّيْخُ مِنْكَ، مَا رَأَيْنَاهُ ضَاحِكًا قَطُّ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا تَصَوَّفَ
أَوَّلَ النَّهَارِ، لَا يَأْتِي الظُّهْرَ حَتَّى يَصِيرَ أَحْمَقَ.

وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: مَا لَزِمَ أَحَدُ الصُّوفِيَّةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَعَادَ عَقْلُهُ إِلَيْهِ أَبَدًا.
وَأَنْشَدَ الشَّافِعِيُّ:

وَدَعَ الَّذِينَ إِذَا أَتَوْكَ تَنَسَّكُوا وَإِذَا خَلَوْا كَانُوا ذُنَابَ حِقَافِ

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِي، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلِيمَانَ: مَا رَأَيْتُ
صُوفِيًّا فِيهِ خَيْرٌ، إِلَّا وَاحِدًا، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْزُوقٍ.
قَالَ: وَأَنَا أَرِقُّ لَهُمْ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ صُوفِيًّا عَاقِلًا إِلَّا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ.
قَالَ السَّلْمِيُّ: هُوَ مَصْرِيٌّ مِنْ قُدَمَاءِ مُشَايخِهِمْ قَبْلَ ذِي النُّونِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى يَقُولُ: صَحِبْتُ الصُّوفِيَّةَ ثَلَاثِينَ سَنَةً، مَا رَأَيْتُ فِيهِمْ
عَاقِلًا إِلَّا مُسْلِمًا الْخَوَاصِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْخَوَارِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَفْيَانَ يَقُولُ:
سَمِعْتُ عَاصِمًا يَقُولُ: مَا زِلْنَا نَعْرِفُ الصُّوفِيَّةَ بِالْحِمَاقَةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَسْتَتِرُونَ بِالْحَدِيثِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عَاصِمٍ يَقُولُ: قَالَ لِي وَكِيعٌ: لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ هِشَامٍ؟ قُلْتُ:
صَحِبْتُ قَوْمًا مِنَ الصُّوفِيَّةِ، وَكُنْتُ بِهِمْ مُعْجَبًا. قَالُوا: إِنْ لَمْ تَمْنَحْ حَدِيثَ هِشَامٍ، قَاطَعْنَاكَ
قَاطَعْتُهُمْ. قَالَ: إِنَّ فِيهِمْ حُمْقًا.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى قَالَ: الْخَوَارِجُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصُّوفِيَّةِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعَاذٍ يَقُولُ: اجْتَنِبْ صُحْبَةَ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مِنَ النَّاسِ: الْعُلَمَاءَ

الغافلين، والفقراء المداهنين، والمتصوفة الجاهلين.

وقد ذكرنا في أول ردنا على الصوفية من هذا الكتاب: أن الفقهاء بمصر أنكروا على ذي الثون ما كان يتكلم به، وبسطام على أبي يزيد، وأخرجوه، وأخرجوا أبا سليمان الداراني.

وهرب من أيديهم أحمد بن أبي الحواري، وسهل التستري؛ وذلك لأن السلف كانوا ينفرون من أدنى بدعة، ويهجرُونَ عليها، تَمَسُّكَ بالسُّنَّةِ، ولقد حَدَّثَنِي أبو الفتح بن السمري، قال: جَلَسَ الفقهاء في بعض الأربطة للعزاء بفقيه مات، فَأَقْبَلَ الشَّيْخُ أبو الخطاب الكلوزاني الفقيه مُتَوَكِّئًا عَلَى يَدَيَّ، حَتَّى وَقَفَ بَبَابِ الرِّبَاطِ، وقال: يَعْزُّ عَلَيَّ لو رَأَيْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا وَمَشَايخِنَا الْقُدَمَاءَ، وَأَنَا أَدْخُلُ هَذَا الرِّبَاطَ. قلت: عَلَى هَذَا كَانَ أَشْيَاخُنَا.

فأما في زماننا فقد اصطلح الذُّنْبُ والغَنَمُ.

قال ابن عقيل: نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ وَأَنَا أَذُمَّ الصُّوفِيَّةَ لَوْجُوهُ يُوجِبُ الشَّرْعُ ذَمَّ فِعْلِهَا.

منها أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا مَنَاحَ البطالة، وهي الأربطة، فانقطعوا إليها عن الجماعات في المساجد، فَلَا هِيَ مَسَاجِدُ وَلَا بِيوتُ، وَلَا خاناتُ، وَصَمَدُوا فِيهَا للبطالة عن أعمال المعاش، وَبَدَنُوا أَنْفُسَهُمْ بَذَنَ البهائم للأكل والشُّرْبِ وَالرَّقْصِ وَالْغِنَاءِ، وَعَوَّلُوا عَلَى التَّرْقِيعِ الْمُعْتَمَدِ بِهِ التَّحْسِينُ تلميعًا، وَالْمَشَاوِذُ بِالْوَانِ مَخْصُوصَةٌ أَوْقَعَ فِي نُفُوسِ الْعَوَامِّ، وَالنِّسْوَةِ مِنْ تَلْمِيعِ السَّقْلَاطُونِ بِالْوَانِ الْحَرِيرِ.

وَاسْتَمَالُوا النِّسْوَةَ وَالْمُرْدَانَ بِتَصْنَعِ الصُّورِ وَاللِّبَاسِ، فَمَا دَخَلُوا بَيْتًا فِيهِ نِسْوَةٌ فَخَرَجُوا إِلَّا عَنْ فساد قلوب النِّسْوَةِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، ثُمَّ يَقْبَلُونَ الطَّعَامَ، وَالنَّفَقَاتِ مِنَ الظُّلْمَةِ، وَالْفُجَّارِ، وَغَاصِبِي الْأَمْوَالِ، كَالْعِدَادِ وَالْأَجْنَادِ وَأَرْبَابِ الْمَكُوسِ، وَيَسْتَصْحِبُونَ الْمُرْدَانَ فِي السَّمَاعَاتِ، يَجْلِبُونَهُمْ فِي الْجُمُوعِ مَعَ ضَوْءِ الشُّمُوعِ، وَيَخَالِطُونَ النِّسْوَةَ الْأَجَانِبَ، يَنْصَبُونَ

لذلك حُجَّةُ إبَّاسَهِنَّ الخِرْقَةُ.

ويستحلُّون - بل يوجبون - اقْتِسَامَ ثِيَابٍ مِنْ طَرِبَ فَسَقَطَ ثَوْبُهُ، وَيُسْمُونِ الطَّرِبَ وَجَدًا، والدَّعْوَةَ وَقْتًا، وَاقْتِسَامَ ثِيَابِ النَّاسِ حُكْمًا، وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْ بَيْتٍ دَعُوا إِلَيْهِ إِلَّا عَنْ إِذَاامِ دَعْوَةٍ أُخْرَى، يَقُولُونَ: إِنَّهَا وَجَبَتْ، وَاعْتَقَادُ ذَلِكَ كُفْرٌ، وَفِعْلُهُ فُسُوقٌ.

ويعتقدون أَنَّ الْغِنَاءَ بِالْقُضْبَانِ قُرْبَةً، وَقَدْ سَمِعْنَا عَنْهُمْ أَنَّ الدَّعَاءَ عِنْدَ حَدِّ الْحَادِي، وَعِنْدَ حُضُورِ الْمَخْدَةِ مُجَابٌ؛ اعْتَقَادًا مِنْهُمْ أَنَّهُ قُرْبَةٌ، وَهَذَا كُفْرٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ مَنْ اعْتَقَدَ الْمَكْرُوهَ وَالْحَرَامَ قُرْبَةً، كَانَ بِهَذَا الْاِعْتِقَادِ كَافِرًا، وَالنَّاسَ بَيْنَ تَحْرِيمِهِ وَكَرَاهِيَتِهِ.

وَيُسَلِّمُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى شُيُوخِهِمْ، فَإِنْ عَوَّلُوا إِلَى مَرْتَبَةِ شَيْخِهِ قِيلَ: الشَّيْخُ لَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ، فَحَدٌّ مِنْ حَلِّ رَسَنِ ذَلِكَ الشَّيْخِ وَانْحِطَاطِهِ فِي سَلَكِ الْأَقْوَالِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْكَفْرِ وَالضَّلَالِ الْمُسَمَّى شَطْحًا، وَفِي الْأَفْعَالِ الْمَعْلُومَةِ كَوْنَهَا فِي الشَّرِيعَةِ فُسْقًا.

فَإِنْ قَبَّلَ أَمْرَدًا قِيلَ: رَحْمَةٌ، وَإِنْ خَلَا بِأَجْنِيَّةٍ قِيلَ: بِنْتُهُ، وَقَدْ لَبَسَتْ الْخِرْقَةَ، وَإِنْ قَسَمَ ثَوْبًا عَلَى غَيْرِ أَرْبَابِهِ مِنْ غَيْرِ رِضَا مَالِكِهِ قِيلَ: حُكْمُ الْخِرْقَةِ.

وَلَيْسَ لَنَا شَيْخٌ نَسَلَّمُ إِلَيْهِ حَالَهُ؛ إِذْ لَيْسَ لَنَا شَيْخٌ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي التَّكْلِيفِ، وَأَنَّ الْمَجَانِينَ وَالصُّبَّيَّانَ يُضْرَبُ عَلَى أَيْدِيهِمْ، وَكَذَلِكَ الْبَهَائِمُ، وَالضَّرْبُ بِكَذِّ مِنَ الْخِطَابِ، وَلَوْ كَانَ لَنَا شَيْخٌ يَسَلَّمُ إِلَيْهِ حَالَهُ، لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَ: إِنْ اِعْوَجَجْتُ فَقَوِّمُونِي. وَلَمْ يَقُلْ: فَسَلِّمُوا إِلَيَّ.

ثُمَّ انْظُرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - كَيْفَ اعْتَرَضُوا عَلَيْهِ؛ فَهَذَا عُمَرُ يَقُولُ: مَا بَالُنَا نَقْصُرُ، وَقَدْ أَمِنَّا؟

وَأَخْرَى يَقُولُ: تَنْهَانَا عَنِ الْوِصَالِ وَتَوَاصِلُ؟

وَأَخْرَى يَقُولُ: أَمَرْتَنَا بِالْفَسْخِ، وَلَمْ تَفْسَخْ! ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: ﴿أَتَجْعَلُ

فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴿البقرة: ٣٠﴾، ويقول موسى: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْسَفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥].
وإنما هذه الكلمة جعلها الصوفية ترفيها لقلوب المتقدمين، وسلطنة سلكوها على
الأتباع والمريدين، كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ، فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤].

ولعل هذه الكلمة من القائلين منهم بأن العبد إذا عرف لم يضربه ما فعل. وهذه نهاية
الزنادقة؛ لأن الفقهاء أجمعوا على أنه لا حالة ينتهي إليها العارف إلا ويضيق عليه التكليف،
كأحوال الأنبياء يضايقون في الصغائر.

فالله الله في الإضغاء إلى هؤلاء الفرغ الخالين من الإثبات، وإنما هم زنادقة جمعوا بين
مدارح العمال مرقعات و صوف، وبين أعمال الخلعاء الملحدة، أكل وشرب ورقص
وسماع وإهمال لأحكام الشرع.

ولم تتجاسر الزنادقة أن ترفض الشريعة، حتى جاءت المتصوفة، فجاءوا بوضع أهل
الخلاعة.

فأول ما وضعوا: أسماء، وقالوا: حقيقة وشريعة، وهذا قبيح؛ لأن الشريعة ما وضعه
الحق لمصالح الخلق، فما الحقيقة بعدها سوى ما وقع في النفوس من إلقاء الشياطين،
وكل من رام الحقيقة في غير الشريعة فمغرور مخدوع.

وإن سمعوا أحدا يروي حديثا قالوا: مساكين، أخذوا علمهم ميتا عن ميت، وأخذنا
علمنا عن الحي الذي لا يموت.

فمن قال: حدثني أبي عن جدي قلت: حدثني قلبي عن ربي. فهلكوا، وأهلكوا بهذه
الخرافات قلوب الأغمار، وأنفقت عليهم لأجلها الأموال؛ لأن الفقهاء كالأطباء، والنفقة
في ثمن الدواء صعبة، والنفقة على هؤلاء كالنفقة على المغنيات.

وبغضهم الفقهاء أكبر الزنادقة؛ لأن الفقهاء يخطرونهم بفتاويهم عن ضلالهم وفسقهم،

والحقُّ يَنْقُلُ كَمَا تَنْقُلُ الزَّكَاةُ، وما أخَفَ الْبَذْلَ عَلَى الْمُغْنِيَّاتِ، وَإِعْطَاءَ الشُّعْرَاءِ عَلَى المَدَانِحِ.

وكذلك بُغِضَهُمْ لأصحاب الحديث، وقد أبدلوا إزالة العقل بالخمرِ بِشْيءٍ سَمَّوْهُ الْحَشِيشَ وَالْمَعْجُونِ، وَالْغِنَاءَ الْمُحَرَّمُ سَمَّوْهُ السَّمَاعَ وَالْوَجْدَ، وَالتَّعَرُّضَ بِالْوَجْدِ الْمَزِيلِ لِلْعَقْلِ حَرَامٌ.

كَفَى اللَّهُ الشَّرِيعَةَ شَرَّ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْجَامِعَةِ بَيْنَ دَهْمَتِهِ فِي اللَّبْسِ، وَطَبِيبِهِ فِي الْعَيْشِ، وَخِدَاعٍ بِالْفَاطِظِ مَعْسُولَةٍ، لَيْسَ تَحْتَهَا سِوَى إِهْمَالِ التَّكْلِيفِ، وَهَجْرَانِ الشَّرْعِ، وَلِذَلِكَ خَفُوا عَلَى الْقُلُوبِ، وَلَا دَلَالَةَ عَلَى أَنَّهُمْ أَرْبَابٌ بَاطِلٍ، أَوْضَحَ مِنْ مَحَبَّةِ طِبَاعِ الدُّنْيَا لَهُمْ، كَمَحَبَّتِهِمْ أَرْبَابَ اللَّهِ وَالْمُغْنِيَّاتِ.

قال ابن عقيل: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هُمْ أَهْلُ النَّظَافَةِ وَمَحَارِبِ وَحُسْنِ سَمْتٍ وَأَخْلَاقٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: لَوْ لَمْ يَصْعُوعُوا طَرِيقَةَ يَجْتَذِبُونَ بِهَا قُلُوبَ أَمْثَالِكُمْ، لَمْ يَدُمْ لَهُمْ عَيْشٌ، وَالَّذِي وَصَفْتَهُمْ بِهِ رَهْبَانِيَّةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَلَوْ رَأَيْتَ نِظَافَةَ أَهْلِ التَّطْفِيلِ عَلَى الْمَوَائِدِ، وَمَحَانِثِ بَغْدَادَ، وَدَمَائِمَ الْمُغْنِيَّاتِ - لَعَلِمْتُ أَنَّ طَرِيقَهُمْ طَرِيقَةُ الْفُكَاهَةِ، وَالْخِدَاعِ، وَهَلْ يُخَدَعُ النَّاسُ إِلَّا بِطَرِيقَةٍ أَوْ لِسَانٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْقَوْمِ قَدَمٌ فِي الْعِلْمِ، وَلَا طَرِيقَةٌ، فِيمَاذَا يَجْتَذِبُونَ بِهِ قُلُوبَ أَرْبَابِ الْأَمْوَالِ.

وَأَعْلَمْتُ أَنَّ حَمْلَ التَّكْلِيفِ صَعْبٌ، وَلَا أَسْهَلَ عَلَى أَهْلِ الْخَلَاعَةِ مِنْ مُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ، وَلَا أَضْعَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ حَجَرٍ وَمَنْعٍ صَدَرَ عَنْ أَوَامِرِ الشَّرْعِ وَتَوَاهِيهِ، وَمَا عَلَى الشَّرِيعَةِ أَضَرُّ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُتَصَوِّفِينَ، فَهَؤُلَاءِ يُفْسِدُونَ عَقَائِدَ النَّاسِ بِتَوْهِيْمَاتٍ شُبُهَاتِ الْعُقُولِ، وَهَؤُلَاءِ يُفْسِدُونَ الْأَعْمَالَ، وَيَهْدِمُونَ قَوَانِينَ الْأَدْيَانِ، وَيُجِثُّونَ الْبَطَالَاتِ وَسَمَاعِ الْأَصْوَاتِ، وَمَا كَانَ السَّلَفُ كَذَلِكَ، بَلْ كَانُوا فِي بَابِ الْعَقَائِدِ عَبِيدَ تَسْلِيمٍ، وَفِي الْبَابِ الْآخَرِ أَرْبَابٌ جَدُّ.

وقال: ونصيحتي إلی إخواني، ألا يَقْرَعَ أَفْكَارَ قُلُوبِهِمْ كَلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَلَا تَصْغَى مَسَامِعُهُمْ إلی خُرَاقَاتِ الْمُتَصَوِّفِينَ، بَلِ الشُّغْلُ بِالْمَعَاشِ أَوْلَى مِنْ بَطَالَةِ الصُّوفِيَّةِ، وَالْوُقُوفُ عَلَى الظَّوَاهِرِ أَحْسَنُ مِنْ تَوَغُّلِ الْمُتَحِلَّةِ، وَقَدْ خُبِرْتُ طَرِيقَةَ الْفَرِيقَيْنِ؛ فَعَايَةُ هَؤُلَاءِ الشُّكُّ، وَغَايَةُ هَؤُلَاءِ الشُّطْحُ.

قال ابن عقيل: والمتكلمون عندي خير من الصوفية؛ لأن المتكلمين قد يُزيلون الشك، والصوفية يوهمون التشبيه؛ فأكثر كلامهم يشير إلی إسقاط السفارة والنبوات.

فإذا قالوا عن أصحاب الحديث قالوا: أخذوا علمهم ميتاً عن ميت، فقد طعنوا في النبوات، وعولوا على الواقع، ومتى أزرى على طريق، سقط الأخذ به.

ومن قال: حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي، فَقَدْ صَرَّحَ أَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الرَّسُولِ، وَمَنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ، فَهَذِهِ كَلِمَةٌ مَدْسُوسَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ، تَحْتَهَا هَذِهِ الزَّنْدَقَةُ، وَمَنْ رَأَيْنَاهُ يُزِرِّي عَلَى النَّقْلِ، عَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ عَطَلَ أَمْرَ الشَّرْعِ، وَمَا يُؤْمِنُ هَذَا الْقَائِلُ: حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ إِنْقَاءِ الشَّيَاطِينِ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١١١]، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّهُ تَرَكَ الدَّلِيلَ الْمَعْصُومَ، وَعَوَّلَ عَلَى مَا يُلْقَى فِي قَلْبِهِ الَّذِي لَمْ تَثْبُتْ حِرَاسَتُهُ مِنَ الْوَسَاوِسِ، وَهَؤُلَاءِ يُسَمُّونَ مَا يَقْرَأُهُمْ خَاطِئًا.

قال: وَالْخَوَارِجُ عَلَى الشَّرِيعَةِ كَثِيرٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُؤَيِّدُهَا بِالنَّقْلِ الْحَفَاطِ الذَّابِّينَ عَنِ الشَّرِيعَةِ؛ حِفْظًا لِأَصْلِهَا، وَبِالْفُقَهَاءِ لِمَعَانِيهَا: وَهُمْ سَلَاطِينُ الْعُلَمَاءِ، لَا يَتْرُكُونَ لِكَذَابِ رَأْسَا تَرْفَعُ.

قال ابن عقيل: والناس يقولون: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ خَرَابَ بَيْتِ تَاجِرٍ عَاشَرَ الصُّوفِيَّةَ.

قال: وَأَنَا أَقُولُ: وَخَرَابَ دِينِهِ؛ لِأَنَّ الصُّوفِيَّةَ قَدْ أَجَازُوا لُبْسَ النِّسَاءِ الْخُرْقَةَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، فَإِذَا حَضَرُوا السَّمَاعَ وَالطَّرَبَ، فَرُبَّمَا جَرَى فِي خِلَالِ ذَلِكَ مَغَازِلَاتٌ، وَاسْتِخْلَاءٌ

بَعْضُ الْأَشْخَاصِ بِبَعْضٍ، فَصَارَتْ الدَّعْوَةُ عُرْسًا لِلشَّخْصَيْنِ، فَلَا يَخْرُجُ إِلَّا وَقَدْ تَعَلَّقَ قَلْبُ شَخْصٍ بِشَخْصٍ، وَمَالٌ طَبَعَ إِلَى طَبَعٍ، وَتَتَغَيَّرُ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا، فَإِنْ طَابَتْ نَفْسُ الزَّوْجِ سُمِّيَ بِالذَّيْوُثِ، وَإِنْ حَبَسَهَا طَلَبَتْ الْفُرْقَةَ إِلَى مَنْ تَلْبَسُ مِنْهُ الْمُرَقَّعَةُ، وَالِاخْتِلَاطُ بِمَنْ لَا يُضَيِّقُ الْخَنْقَ، وَلَا يَخْجُرُ عَلَى الطَّبَاعِ.

وَيُقَالُ: تَابَتْ فَلَانَةٌ، وَأَلْبَسَهَا الشَّيْخُ الْخِرْقَةَ، وَقَدْ صَارَتْ مِنْ بَنَاتِهِ. وَلَمْ يَقْنَعُوا أَنْ يَقُولُوا: هَذَا لِعَبٍّ وَخَطَأٌ، حَتَّى قَالُوا: هَذَا مِنْ مَقَامَاتِ الرِّجَالِ.

وَجَرَتْ عَلَى هَذِهِ السُّنُونُ، وَبَرَدَ حُكْمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي الْقُلُوبِ.

هَذَا كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَقَدْ كَانَ نَاقِدًا مُجِيدًا مُتَكَلِّمًا فَصِيحًا.

أَنْشَدَنَا أَبُو عَلِيٍّ عبيدُ اللَّهِ الرَّاغُونِيُّ قَالَ: أَنْشَدَنَا رَزَقُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو مَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَكْبَرِيُّ قَالَا: أَنْشَدَنَا أَبُو بَكْرٍ الْعَنْبَرِيُّ لِنَفْسِهِ فِي الصُّوفِيَّةِ:

تَأَمَّلْتُ أَخْتَبِرُ الْمُدَّعِينَ	بَيْنَ الْمَوَالِي وَبَيْنَ الْعَبِيدِ
فَأَلْفَيْتُ أَكْثَرَهُمْ كَالسَّرَابِ	يُرْوِّقُكَ مَنَظَرُهُ مِنْ بَعِيدِ
فَنَادَيْتُ يَا قَوْمُ مَنْ تَعْبُدُونَ	فَكُلُّ أَشَارَ بِقَدْرِ الْوُجُودِ
فَبَعْضُ أَشَارَ إِلَى نَفْسِهِ	وَأَقْسَمَ مَا فَوْقَهَا مِنْ مَزِيدِ
وَبَعْضُ إِلَى خِرْقَةٍ رُقِعَتْ	وَبَعْضُ إِلَى رَكْوَةٍ مِنْ جُلُودِ
وَأَخْرُرُ يَعْبُدُ هَوَاهُ	وَمَا عَابِدُ لِلْهَوَى بِالرَّشِيدِ
وَمُجْتَهِدٌ وَقْتُهُ زَيْتُهُ	فَإِنْ فَاتَ بَاتَ بِلَيْلٍ عَنِيدِ
وَدُو كَلَفٍ بِاسْتِمَاعِ السَّمَا	عَ بَيْنَ الْبَسِيطِ وَبَيْنَ النَّشِيدِ

يَمِينُ إِذَا أَوْمَضْتَ رَنَّةً
يَخْرِقُ خِلْقَانَهُ عَامِدًا
وَيَزُمِي بِهِ كِلَاهُ فِي السَّعِيرِ
فَيَا لِلرَّجَالِ أَلَا تَعَجَّبُونَ
يَخْبِطُهُمْ بِقُنُونِ الْجُنُونِ
وَأُقْسِمُ مَا عَرَفُوا ذَا الْجَلَالِ
وَلَوْ لَا الْوَفَاءُ لِأَهْلِ الْوَفَاءِ
فَمَا لِي يُطَالِيَنِي بِالْوَصَا
أَضِنُّ بِوُدِّي وَيَسْخُو بِهِ
وَلَكِنْ إِذَا لَمْ أَجِدْ صَاحِبًا
عَظَفْتُ بِوُدِّي مَنِي إِلَيْهِ
فَمَا بَالُ قَوْمِي عَلَى جَهْلِهِمْ
إِذَا أَبْصَرُونِي بَكَوْا رَحْمَةً
لَأَنِّي بَعُدْتُ عَنِ الْمُدَّعِينَ

وَيَزَارُ مِنْهَا زَيْرَ الْأُسُودِ
لِيَعْتَاضَ مِنْهَا بِثُوبٍ جَدِيدِ
لِقَلْعِ الثَّرِيدِ وَبَلْعِ الْعَصِيدِ
لِشَيْطَانِ إِخْوَانِنَا ذَا الْمُرِيدِ
وَمَا لِلْمَجَانِينِ غَيْرُ الْقِيُودِ
وَمَا عَرَفُوهُ بِغَيْرِ الْجُحُودِ
سَلَقْتُهُمْ بِلِسَانِ حَدِيدِ
لِي مَنْ لَيْسَ يَعْلَمُ مَا فِي الصُّدُودِ
وَقَدْ كُنْتُ أَشْخُو بِهِ لِلْوُدُودِ
يَسُرُّ صَدِيقِي وَيَسْخُو الْحَسُودِ
فَقَابَ نُحُوسِي وَأَبَ السُّعُودِ
بِعِزِّ الْفَرِيدِ وَأُنْسِ الْوَحِيدِ
وَنِيرَانُ أَحْقَادِهِمْ فِي وَقُودِ
وَلَوْ صَدَقُوا كُنْتُ غَيْرَ الْبَعِيدِ

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر الحافظ، نا أبو الحسين بن عبد الجبار الصيرفي، نا أبو عبد الله
مُحَمَّد بن علي الصُّورِيُّ، قال: أنشدنا أبو مُحَمَّد عبد الرَّحْمَنِ بن عمر التجيبي، قال: أنشدنا
الحَسَنُ بن علي بن سيار:

رَأَيْتُ قَوْمًا عَلَيْهِمْ سِمَةٌ أَلَا
خَيْرٌ بِحَمْلِ الرِّكَاءِ مُبْتَهَلَةٌ
اعْتَزَّلُوا النَّاسَ فِي جَوَامِعِهِمْ
سَأَلْتُ عَنْهُمْ فَقِيلَ مُتَكَلِّهَةٌ

صُوفِيَّةٌ لِلْقَضَاءِ صَابِرَةٌ
فَقُلْتُ إِذْ ذَاكَ هَؤُلَاءِ هُمُ الْـ
فَلَمْ أَزَلْ خَادِمًا لَهُمْ زَمَنًا
إِنْ أَكَلُوا كَانَ أَكْلُهُمْ سَرَفًا
سَلَّ شَيْخُهُمْ وَالْكَبِيرُ مُحْتَبِرًا
وَأَسْأَلُهُ عَنْ وَضْفِ شَادِنِ غَنَجِ
عِلْمُهُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا جَلَسُوا
الْوَقْتُ وَالْحَالُ وَالْحَقِيقَةُ وَالـ
قَدْ لَبِسُوا الصُّوفَ كَيْ يُرَوْا ضَلَحًا
وَجَانِبُوا الْكَسْبَ وَالْمَعَاشَ لِكَيْ
وَلَيْسَ مِنْ عِفَّةٍ وَلَا دَعَاةٍ
فَقُلْ لِمَنْ مَالٌ بِاخْتِدَاعِهِمْ
وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِنْ كَلَامِهِمْ

قال الصوريُّ وأنشدني بعضُ شيوخنا:
أَهْلُ التَّصَوُّفِ قَدْ مَضَوْا
صَارَ التَّصَوُّفُ صَنِيعَةً
كَذَبْتُكَ نَفْسُكَ لَيْسَ ذَا
حَتَّى تَكُونُ بِعَيْنٍ مَنْ
تَجْرِي عَلَيْكَ صُرُوفُهُ

سَاكِنةٌ تَحْتَ حُكْمِهِ بَزَالَهُ
نَاسٌ وَمَنْ دُونَ هَؤُلَاءِ رَذَالَهُ
حَتَّى تَبَيَّنَتْ أَنَّهُمْ سَفَالَهُ
أَوْ لَبِسُوا كَانَ شُهْرَةً مِثْلَهُ
عَنْ فَرَضِهِ لَا تَخَالُهُ عَقْلَهُ
مُدَلَّلًا لَا تَرَاهُ قَدْ جَهَلَهُ
كَعِلْمِ رَاعِي الرِّعَاعِ وَالرَّذَالَهُ
بُرْهَانُ وَالْعَكْسُ عِنْدَهُمْ مِثْلَهُ
وَهُمْ شِرَارُ الذَّبَابِ وَالْحَفَلَهُ
يَسْتَأْصِلُوا النَّاسَ شُرَّهَا أَكَلَهُ
لَكِنْ بِتَعْجِيلِ رَاخَةِ الْعَطَلَهُ
إِلَيْهِمْ تُبْ فَإِنَّهُمْ بَطَلَهُ
وَلَا تُعَاوِذُ لِعِشْرَةِ الْجَهْلَهُ

صَارَ التَّصَوُّفُ مِخْرَقَهُ
وَتَوَاجُجًا دَا وَمِطْبَقَهُ
سَنَّ الطَّرِيقِ الْمُلْحَقَهُ
مِنْهُ الْعُيُونُ الْمُحْدَقَهُ
وَهُمْ سِرٌّ سِرِّكَ مُطْرَقَهُ

أَنشَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ، قَالَ: أَنشَدَنَا أَبُو زَكْرِيَّا التَّبْرِيزِيُّ، لِأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ:

رَعَّمُوا بِأَنَّهُمْ صَفَّوْا لِمَلِيكَهِمْ كَذَّبُوكَ مَا صَافَوْا وَلَكِنْ صَافَوْا
شَجَرَ الْخِلَافِ قُلُوبُهُمْ وَنَحَّ لَهَا غَرَضِي خِلَافَ الْحَقِّ لَا الصَّفْصَافِ

أَنشَدَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، أَنشَدَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَنشَدَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ الْفَقِيهَ لِبَعْضِهِمْ:

أَرَى جِيلَ التَّصَوُّفِ شَرَّ جِيلٍ فَقُلْ لَهُمْ وَأَهْوُونَ بِالْحُلُولِ
أَقَالَ اللَّهُ حِينَ عَاشِقْتُمُوهُ كُلُّوا أَكَلِ الْبَهَائِمِ وَارْقُصُوا إِلَيَّ



الباب الحادي عشر في ذكر تلبیس إبلیس على المتدينين بما يشبه الكرامات

قد بَيَّنَّا فيما تَقَدَّمَ أَنَّ إبْلِسَ إِنَّمَا يَتِمَكَّنُ مِنَ الْإِنْسَانِ عَلَى قَدْرِ قِلَّةِ الْعِلْمِ، فَكُلَّمَا قَلَّ عِلْمُ الْإِنْسَانِ، كَثُرَ تَمَكُّنُ إبْلِسَ مِنْهُ، وَكُلَّمَا كَثُرَ الْعِلْمُ قَلَّ تَمَكُّنُهُ مِنْهُ.

وَمِنْ الْعِبَادِ مَنْ يَرَى ضَوْءًا أَوْ نُورًا فِي السَّمَاءِ، فَإِنْ كَانَ رَمَضَانَ قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِ، قَالَ: قَدْ فُتِحَتْ لِي أَبْوَابُ السَّمَاءِ.

وَقَدْ يَتَفَقَّحُ لَهُ الشَّيْءُ الَّذِي يَطْلُبُهُ، فَيُظَنُّ ذَلِكَ كَرَامَةً، وَرَبَّمَا كَانَ اتِّفَاقًا، وَرَبَّمَا كَانَ اخْتِبَارًا، وَرَبَّمَا كَانَ مِنْ خُدْعِ إبْلِسَ، وَالْعَاقِلُ لَا يُسَاكِنُ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَلَوْ كَانَ كَرَامَةً.

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي بَابِ الزُّهَادِ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، وَحَبِيبِ الْعَجْمِيِّ، أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَلْعَبُ بِالْقُرَّاءِ كَمَا يَلْعَبُ الصَّبِيَّانُ بِالْجُوزِ.

وَلَقَدْ اسْتَعْوَى بَعْضُ ضَعْفَاءِ الزُّهَادِ بِأَن أَرَاهُ مَا يُشْبِهُ الْكَرَامَةَ، حَتَّى ادَّعَى النُّبُوَّةَ.

فَرَوَى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيِّ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانٍ، قَالَ: كَانَ الْحَارِثُ الْكَذَّابُ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ، وَكَانَ مَوْلَى لِأَبِي الْجَلَّاسِ، وَكَانَ لَهُ أَبٌ بِالْغُوطَةِ، تَعَرَّضَ لَهُ إبْلِسُ، وَكَانَ مُتَعَبِّدًا زَاهِدًا، لَوْ لَبَسَ جُبَّةً مِنْ ذَهَبٍ لَرَأَيْتَ عَلَيْهِ زَهَادَةً، وَكَانَ إِذَا أَخَذَ فِي التَّخْمِيدِ لَمْ يُضْغِ السَّامِعُونَ إِلَى كَلَامِهِ أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِهِ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى أَبِيهِ: يَا أَبَتَاهُ، أَعْجَلَ عَلَيَّ؛ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَشْيَاءَ أَتَخَوَّفُ مِنْهَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الشَّيَاطِينِ.

قال: فزاده أبوه غيًّا، وكتب إليه: يا بُنَيَّ أَقْبِلْ عَلَى مَا أُمِرْتُ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ﴾ (٢٢١) تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢]، وَلَكِنَّتِ بِأَفَّاكٍ، وَلَا أَثِيمٍ، فَأَمَضِ لِمَا أُمِرْتُ بِهِ.

وكان يجيء إلى أهل المسجد رجلًا رجلًا، فيذكر له أمره، ويأخذ عليهم العهود والمواثيق، إن هو رأى ما يرضي قبل، وإلا كتم عليه، وكان يريهم الأعاجيب، كان يأتي إلى رخامة في المسجد فينقرها بيده فتسبح، وكان يطعمهم فاكهة الصيف في الشتاء، ويقول: اخرجوا حتى أريكم الملائكة، فيخرجهم إلى دير المران، فيريهم رجالًا على خير، فتبعه بشر كثير، وفشا الأمر، وكثر أصحابه، حتى وصل خبره إلى القاسم بن مخيمرة، فقال له: إنني نبي. فقال له القاسم: كذبت يا عدو الله. فقال له أبو إدريس: بش ما صنعت، إذ لم تلن له حتى تأخذه، الآن يفر. وقام من مجلسه حتى دخل على عبد الملك، فأعلمه بأمره، فبعث عبد الملك في طلبه، فلم يقدر عليه.

وخرج عبد الملك حتى نزل الصنيرة، فاتهم عائة عسكره بالحارث أن يكونوا يرون رأيه.

وخرج الحارث حتى أتى بيت المقدس واختفى، وكان أصحابه يخرجون يلتمسون الرجال يدخلونهم عليه، وكان رجل من أهل البصرة قد أتى بيت المقدس، فأدخل على الحارث، فأخذ في التحميد، وأخبره بأمره، وأنه نبي مبعوث مرسّل، فقال: إن كلامك لحسن، ولكن لي في هذا نظر. قال: فانظر. فخرج البصري، ثم عاد إليه فرد عليه كلامه، فقال: إن كلامك لحسن، وقد وقع في قلبي، وقد آمنت بك، وهذا هو الدين المستقيم، فأمر ألا يحجب عنه متى أراد الدخول.

فأقبل البصري يتردد إليه، ويعرف مداخله ومخارجه، وأين يهرب، حتى صار من

أخبر الناس به، ثُمَّ قال له: ائذَنْ لي. فقال: إلی أين؟ قال: إلی البَصْرَة، فأكون أوَّل دَاعٍ لك بها.

قال: فَأَذَنْ له، فَخَرَجَ مُسْرِعًا إلی عبد الملك، وهو بالصُّنَيَّرَة، فلمَّا دنا من سرادقه صاح: النَّصِيحَة النَّصِيحَة. فقال أهل العسكر: وما نصيحتك؟ قال: نصيحةٌ لأمير المؤمنين. فَأَمَرَ الخليفةُ عبد الملك أن يأذنوا له بالدُّخول عليه، فدخل، وعنده أصحابه، قال: فصاح: النَّصِيحَة النَّصِيحَة. قال: وما نصيحتك؟ قال: أخليني، لا يكن عندك أحدٌ، فَأَخْرَجَ مَنْ فِي البيت، وقال: أذني. قال: ائذَنْ. فَدَنَا وَعَبَدُ الملك عَلَى السَّرير، قال: ما عندك؟

قال الحارث: فلمَّا ذكر الحارث، طَرَحَ عبدُ المَلِكِ نَفْسَهُ من أَعْلَى السَّرير إلی الأرض، ثُمَّ قال: أين هو؟ قال: يا أمير المؤمنين، هُوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، قد عَرَفْتُ مداخله ومخارجَه، وَقَصَّ عليه قِصَّتَهُ، وكيف صَنَعَ به، فقال: أنت صاحبه، وأنت أمير بيت المقدس، وأميرنا هاهنا، فَمُرْنِي بما شِئْتَ.

فقال: يا أمير المؤمنين، ابْعَثْ مَعِيَ قومًا لا يفهمون الكلام.

فَأَمَرَ أربعين رجلًا من فرغانة، فقال: انْطَلِقُوا مع هذا، فَمَا أَمَرَكُم به من شَيْءٍ فَأَطِيعُوهُ. قال: وَكَتَبَ إلی صاحب بيت المقدس، أَنَّ فلاتًا هو الأميرُ عليك حتَّى يخرج، فَأَطِيعُهُ فيما أَمَرَكَ به.

فلمَّا قَدِمَ بَيْتُ المَقْدِسِ أَعْطَاهُ الكتابَ، فقال: مُرْنِي بما شِئْتَ. فقال: اجمع لي كُلَّ شَمْعَةٍ تقدر عليها بيت المقدس، وادفع كُلَّ شَمْعَةٍ إلی رجل، ورتِّبهم عَلَى أَرْقَةِ بيت المقدس وزَوَاياه، فإذا قلت: أَسْرِجُوا. أَسْرِجُوا جميعًا.

فَرَتَّبَهُمْ فِي أَرْقَةِ بيت المقدس وزَوَاياه بالشَّمع، وَتَقَدَّمَ البصريُّ إلی منزل الحارث، فاتى بالباب، فَقَالَ للحاجب: استأذن لي عَلَى نَبِيِّ الله. قال: فِي هَذِهِ السَّاعَةِ ما يُؤْذَنُ عليه

حَتَّى يَصْبَحَ.

قال: أَعْلِمْنِي أَنِّي مَا رَجَعْتُ إِلَّا شَوْقًا إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ أَصِلَ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَأَعْلَمَهُ بِكَلَامِهِ، فَأَمَرَهُ بِفَتْحِ الْبَابِ، قَالَ: ثُمَّ صَاحَ الْبَصْرِيُّ: أَسْرِجُوا الشُّمُوعَ، فَأَسْرِجَتْ حَتَّى كَانَتْ كَأَنَّهَا النَّهَارُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ مَرَّ بِكُمْ فَاضْبُطُوهُ كَأَنَّنا مَنْ كَانَ.

وَدَخَلَ هُوَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يَعْرِفُهُ، فَطَلَبَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ الْحَارِثِ: هِيَهَاتَ، تَرِيدُونَ تَقْتُلُونَ نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ رَفَعَ إِلَى السَّمَاءِ.

قال: فَطَلَبَهُ فِي شَقٍّ قَدْ هَيَّأَهُ سَرَبًا، فَأَدْخَلَ الْبَصْرِيُّ يَدَهُ فِي ذَلِكَ السَّرْبِ، فَإِذَا هُوَ بِثَوْبِهِ، فَأَخْرَجَهُ إِلَى خَارِجٍ، ثُمَّ قَالَ لِلْفَرَغَانِيِّينَ: ارْبُطُوهُ. فَرَبَطُوهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ بِهِ عَلَى الْبَرِيدِ إِذْ قَالَ: أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا يَقُولُ رَبِّي اللَّهُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْفَرَغَانِيِّينَ أُولَئِكَ الْعَجَمُ: هَذِهِ كِرَامَتُنَا، فَهَاتِ كِرَامَتَكَ أَنْتَ؟

وَسَارُوا بِهِ حَتَّى أَتَوْا بِهِ عَبْدَ الْمَلِكِ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ أَمْرَ بَخْشِيَةٍ فَنُصِبَتْ، فَصَلَبَهُ، وَأَمَرَ بِحَرْبَةٍ، وَأَمَرَ رَجُلًا فَطَعَنَهُ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى ضُلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَانْكَفَأَتِ الْحَرْبَةُ عَنْهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَصِيحُونَ وَيَقُولُونَ: الْأَنْبِيَاءُ لَا يَجُوزُ فِيهِمُ السَّلَاحُ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، تَنَاوَلَ الْحَرْبَةَ، ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ، وَأَقْبَلَ يَتَحَسَّسُ، حَتَّى وَافَى بَيْنَ ضُلْعَيْنِ، فَطَعَنَهُ بِهِ، فَأَنْفَذَهَا، فَقَتَلَهُ.

قال الوليد: بلغني أَنَّ خَالِدَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَقَالَ: لَوْ حَضَرْتُكَ مَا أَمَرْتُكَ بِقَتْلِهِ. قال: وَلِمَ؟ قال: إِنَّما كَانَ بِهِ الْمَذْهَبُ، فَلَوْ جَوَّعْتُهُ ذَهَبَ عَنْهُ.

وروى أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ شَيْخٍ أَدْرَكَ الْقَدَمَاءَ قَالَ: لَمَّا حُمِلَ الْحَارِثُ عَلَى الْبَرِيدِ، وَجُعِلَتْ فِي عُنُقِهِ جَامِعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَجُمِعَتْ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَأَشْرَفَ عَلَى عَتَبَةِ بَيْتِ الْمَقْدَسِ تِلَا هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنْ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي﴾ [سبا: ٥٠]، فَتَقَلَّقَلَتْ

الجامعة، ثُمَّ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ وَرَقَبَتُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَثَبَ الْحَرَسُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فَأَعَادُوهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ سَارُوا بِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى عَتَبَةِ أُخْرَى قَرَأَ آيَةً، فَسَقَطَتْ مِنْ رَقَبَتِهِ وَيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ، فَأَعَادُوهَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدَمُوا عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ حَبَسَهُ، وَأَمَرَ رَجَالًا مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْعِلْمِ أَنْ يَعِظُوهُ وَيُخَوِّفُوهُ اللَّهَ، وَيُعَلِّمُوهُ أَنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ.

فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ، فَصُلِبَ، وَجَاءَ رَجُلٌ بَحْرِيَّةٌ، فَطَعَنَهُ، فَأَنْثَنَتْ، فَتَكَلَّمَ النَّاسُ، وَقَالُوا: مَا يَنْبَغِي لِمِثْلِ هَذَا أَنْ يُقْتَلَ. ثُمَّ أَتَاهُ حَرَسُهُ بِرُمُحٍ دَقِيقٍ، فَطَعَنَهُ بَيْنَ ضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ، ثُمَّ هَزَّهْهُ وَأَنْفَذَهُ، وَسَمِعْتُ مَنْ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلَّذِي ضَرَبَهُ بِالْحَرْبَةِ لَمَّا أَنْثَنَتْ: أَذْكَرْتَ اللَّهَ حِينَ طَعَنْتَهُ؟ قَالَ: نَسِيتُ. قَالَ: فَادْكُرِ اللَّهَ ثُمَّ اطْعَنَهُ. فَذَكَرَ اللَّهَ ثُمَّ طَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهَا.

وَكَمْ اغْتَرَّ قَوْمٌ بِمَا يُشَبِّهُ الْكَرَامَاتِ، فَقَدْ رَوَيْنَا بِإِسْنَادٍ عَنْ حَسَنِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ لِي فَرْقَدٌ: يَا أَبَا عِمْرَانَ، قَدْ أَصْبَحْتُ الْيَوْمَ، وَأَنَا مُهْتَمٌّ بِضَرْبِيَّتِي وَهِيَ سِتَّةُ دَرَاهِمَ، وَقَدْ أَهَلَ الْهَالِلَ، وَلَيْسَتْ عِنْدِي، فَدَعَوْتُ، فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ إِذَا أَنَا بِسِتَّةِ دَرَاهِمَ، فَأَخَذْتُهَا، فَوَزَنْتُهَا، فَإِذَا هِيَ سِتَّةٌ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ. فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهَا؛ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ.

قُلْتُ: أَبُو عِمْرَانَ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ، فَقِيهُ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَانْظُرُوا إِلَى كَلَامِ الْفُقَهَاءِ، وَبُعْدِ الْإِغْتِرَارِ عَنْهُمْ، وَكَيْفَ أَخْبَرَهُ أَنَّهَا لُقْطَةٌ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى مَا يُشَبِّهُ الْكَرَامَةَ، وَإِنَّمَا لَمْ يَأْمُرْهُ بِتَعْرِيفِهَا؛ لِأَنَّ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ التَّعْرِيفُ لِمَا دُونَ الدِّينَارِ، وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرُهُ بِالتَّصَدَّقِ بِهَا؛ لِئَلَّا يَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَكْرِمَ بِأَخْذِهَا وَإِنْفَاقِهَا.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اخْتَبَجْتُ يَوْمًا إِلَى الْوُضُوءِ، فَإِذَا أَنَا بِكُوْزٍ مِنْ جَوْهَرٍ، وَسَوَاكٍ مِنْ فِضَّةٍ رَأْسُهُ أَلْيَنُ مِنَ الْخَزْرِ، فَاسْتَكْتُتُ بِالسَّوَاكِ، وَتَوَضَّأْتُ بِالْمَاءِ، وَتَرَكْتُهُمَا، وَانْصَرَفْتُ.

قُلْتُ: فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ مَنْ لَا يُوثَقُ بِرَوَايَتِهِ، فَإِنْ صَحَّحْتُ ذَلِكَ عَلَى قِلَّةِ عِلْمِ هَذَا الرَّجُلِ؛

إذ لو كان يفهم الفقه، عليم أن استعمال السواك الفضة لا يجوز، ولكن قل علمه فاستعمله، وإن ظن أنه كرامة، والله تعالى لا يكرم بما يمنع من استعماله شرعاً، إلا إن ظهر له ذلك على سبيل الامتحان.

وذكر محمد بن أبي الفضل الهمداني المؤرخ قال: حدثني أبي قال: كان الشرمقاني المقرئ يقرأ على ابن العلاف، وكان يأوي إلى المسجد بدرب الزعفراني، واتفق أن ابن العلاف رآه ذات يوم في وقت مجاعة، وقد نزل إلى دجلة وأخذ منه أوراق الخس مما يرمي به أصحابه، وجعل يأكله، فشق ذلك عليه، وأتى إلى رئيس الرؤساء، فأخبره بحاله، فتقدم إلى غلام بالقرب إلى المسجد الذي يأتي إليه الشرمقاني، أن يعمل لبابه مفتاحاً، من غير أن يعلمه، ففعل، وتقدم إليه أن يحمل كل يوم ثلاثة أرطال خبزاً سميذاً، ومعها دجاجة، وحلوى وسكراً.

ففعل الغلام ذلك، وكان يخمله على الدوام، فأتى الشرمقاني في أول يوم، فرأى ذلك مطروحاً في القبلة، ورأى الباب مغلقاً، فتعجب، وقال في نفسه: هذا من الجنة، ويجب كتمانها، وألا تحدث به؛ فإن من شرط الكرامة كتمانها، وأنشدني:

مَنْ أَطْلَعُوهُ عَلَى سِرِّ فَبَاحَ بِهِ لَمْ يَأْمَنُوهُ عَلَى الْأَسْرَارِ مَا عَاشَا

فلما استوت حالته، وأخصب جسمه، سأله ابن العلاف عن سبب ذلك، وهو عارف به، وقصد المزاح معه، فأخذ يورّي ولا يصرّح، ويكنّي ولا ينصّح، ولم يزل ابن العلاف يستخيره، حتى أخبره أن الذي يجده في المسجد كرامة؛ إذ لا طريق لمخلوق عليه.

فقال له ابن العلاف: يجب أن تدعو لابن المسلمة؛ فإنه هو الذي فعل ذلك، فنغص عيشه بإخباره، وبانت عليه شواهد الانكسار.

ولما عليم العقلاء شدة تلبس إبليس، حذروا من أشياء ظاهرها الكرامة، وخافوا أن

تكون مِنْ تَلْبِسِهِ.

روينا بإسنادٍ عن أبي الطَّيِّبِ يقول: سَمِعْتُ زهرون يقول: كَلَّمَنِي الطَّيِّرُ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ فِي الْبَادِيَةِ، فَتَهْتُ، فَرَأَيْتُ طَائِرًا أَبْيَضَ، فَقَالَ لِي: يَا زهرون، أَنْتَ تَأْتِيهِ؟ فَقُلْتُ: يَا شَيْطَانُ! غَرَّ غَيْرِي.

فَقَالَ لِي: أَنْتَ تَأْتِيهِ. فَقُلْتُ: يَا شَيْطَانُ، غَرَّ غَيْرِي. فَوَرَّبَ فِي الثَّلَاثَةِ، وَصَارَ عَلَى كَتِفِي، وَقَالَ: مَا أَنَا بِشَيْطَانٍ، أَنْتَ تَأْتِيهِ، أُرْسَلْتُ إِلَيْكَ. ثُمَّ غَابَ عَنِّي.

وإِسْنَادٌ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَرْشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي زَلْفَى، قَالَتْ: قُلْتُ لِرَابِعَةِ الْعَدَوِيَّةِ: يَا عَمَّةُ، لِمَ لَا تَأْذِينَ لِلنَّاسِ يَدْخُلُونَ عَلَيْكَ؟ قَالَتْ: وَمَا أَرْجُو مِنَ النَّاسِ؟ إِنْ أَتَوْنِي حَكَّوْا عَنِّي مَا لَمْ أَفْعَلْ.

قَالَ الْقَرْشِيُّ: وَرَأَدَنِي غَيْرُ أَبِي حَاتِمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَبْلُغُنِي أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنِّي أَجْدُ الدَّرَاهِمَ تَحْتَ مَصْلَايَ، وَيُطْبَخُ لِي الْقِدْرُ بِغَيْرِ نَارٍ، وَلَوْ رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا فَرِغْتُ مِنْهُ.

قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ النَّاسَ يُكْثِرُونَ فِيكَ الْقَوْلَ، يَقُولُونَ: إِنَّ رَابِعَةً تُصِيبُ فِي مَنْزِلِهَا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، فَهَلْ تَجِدِينَ شَيْئًا فِيهِ؟ قَالَتْ: يَا ابْنَةُ أَخِي لَوْ وَجَدْتُ فِي مَنْزِلِي شَيْئًا مَا مَسَسْتُهُ، وَلَا وَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ.

قَالَ الْقَرْشِيُّ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَحَدَّثَنِي زَلْفَى عَنْ رَابِعَةٍ، أَنَّهَا أَصْبَحَتْ يَوْمًا صَائِمَةً فِي يَوْمٍ بَارِدٍ قَالَتْ: فَنَازَعَتْنِي نَفْسِي إِلَى شَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ السَّخْنِ أَفْطِرُ عَلَيْهِ، وَكَانَ عِنْدِي سَحْمٌ فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ عِنْدِي بَصَلٌ أَوْ كُرَّاثٌ عَالِجَتُهُ، فَإِذَا عَصْفُورٌ قَدْ جَاءَ، فَسَقَطَ عَلَى الْمِثْقَبِ فِي مَنْقَارِهِ بَصَلَةٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ أَضْرَبْتُ عَمَّا أَرَدْتُ، وَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ لَوْهَيْبَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أُخْبِرَ بِهَا

اشتدَّ بكَاؤُهُ، وقال: قد خَشِيتُ أن يكونَ هَذَا من الشَّيْطَانِ.

وبالإسناد عن أبي عثمان النيسابوري يقول: خرجنا جماعةً مع أستاذنا أبي حفص النيسابوري إلى خارج نيسابور، فجلسنا، فتكلَّم الشيخُ علينا، فطابت أنفسنا، ثُمَّ بَصُرْنَا، فإذا بِأَيْلٍ قد نَزَلَ من الجَبَلِ، حتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيِ الشَّيْخِ، فَأَبْكَاهُ ذَلِكَ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا سَكَنَ سَأَلَنَاهُ.

فقلتُ: يا أستاذ، تَكَلَّمْتَ علينا، فطابت قلوبنا، فَلَمَّا جاءَ هَذَا الْوَحْشُ وَبَرَكَ بَيْنَ يَدَيْكَ أزعجكَ وأبكاك؟ قال: نعم. رأيتُ اجتماعكم حولي، وقد طابت قلوبكم، فوقع في قلبي لو أنَّ شاةً دَبَّحَتْهَا ودعوتكم عليها، فما تَحَكَّمْ هَذَا الْخَاطِرُ حتَّى جاءَ هَذَا الْوَحْشُ، فَبَرَكَ بَيْنَ يَدَي، فَخَيَّلَ لي أَنِّي مِثْلُ فرعون الَّذي سَأَلَ رَبَّهُ أن يُجْريَ له النَّيْلَ، فَأَجْرَاهُ.

قلتُ: فما يُؤْمِنُني أن يكونَ اللهُ تعالى يعطيني كُلَّ حَظٍّ لي في الدُّنْيَا، وأبقى في الآخرةِ فَقِيرًا لا شَيْءَ لي؟ فَهَذَا الَّذي أزعجني.

وقد لبَّس إبليس على قوم من المتأخرين، فوضعوا حكايات في كرامات الأولياء؛ ليشيدوا بزعمهم أمر القوم، والحق لا يحتاج إلى تشييد بباطل، فكشف الله تعالى أمرهم بعلماء النُّقُلِ.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، أنبأنا الحسن بن أحمد الفقيه، قال: نا مُحَمَّد بن مُحَمَّد الحافظ، قال: نا عبيد الله بن مُحَمَّد الفقيه، قال أحمد بن عبد الله بن الحسن الأدمي، قال: حدَّثني أبي، قال: قال سهل بن عبد الله، قال عمرو بن واصل -كذا في الرواية والصَّواب: قال عمرو بن واصل: قال سهل بن عبد الله- صَحِبْتُ رجلاً من الأولياء في طريق مَكَّةَ، فَنَالَتْهُ فَاقَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فعدَلَ إلى مسجدٍ في أصلِ جَبَلٍ، وإذا فيه بئرٌ عليها بَكَرَةٌ، وَحَبْلٌ، وَدَلْوٌ، ومطهرةٌ، وعند البئر شجرةٌ رُمانٍ ليس فيها حمل.

فَأَقَامَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْوَقْتُ، إِذَا بِأَرْبَعِينَ رَجُلًا عَلَيْهِمُ الْمَسْحُ،
وَفِي أَرْجُلِهِمْ نِعَالُ الْخُوصِ، قَدْ دَخَلُوا الْمَسْجِدَ، فَسَلَّمُوا، وَأَذَّنَ أَحَدُهُمْ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ،
وَتَقَدَّمَ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، تَقَدَّمَ إِلَى شَجَرَةٍ، فَإِذَا فِيهَا أَرْبَعُونَ رُمَّانَةً غَضَّةً
طَرِيَّةً، فَأَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ رُمَّانَةً وَانصَرَفَ.

قال: وَبْتُ عَلَى فَاقِتِي، فَلَمَّا كَانَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَأْخُذُونَ فِيهِ الرُّمَّانُ، أَقْبَلُوا أَجْمَعِينَ،
فَلَمَّا صَلَّوْا وَأَخَذُوا الرُّمَّانَ قُلْتُ: يَا قَوْمُ، أَنَا أَخُوكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَبِي فَاقَةٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا
كَلِمَتُמוْنِي وَلَا وَاسِيَتُموْنِي.

فَقَالَ رَئِيسُهُمْ: إِنَّا لَا نَكَلِّمُ مَحْجُوبًا بِمَا مَعَهُ، فَاْمُضِ وَاطْرَحْ مَا مَعَكَ وَرَاءَ هَذَا الْجَبَلِ فِي
الْوَادِي، وَارْجِعْ إِلَيْنَا؛ حَتَّى تَنَالَ مَا نَنَالُ.

قال: فَرَقِيتُ الْجَبَلَ، فَلَمْ تَسْمَعْ نَفْسِي بِرَمِي مَا مَعِيَ، فَدَفَنْتُهُ وَرَجَعْتُ، فَقَالَ لِي: رَمَيْتَ
مَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قال: فَرَأَيْتَ شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا. قال: مَا رَمَيْتَ شَيْئًا إِذْنًا، فَارْجِعْ فَارْمْ بِهِ
فِي الْوَادِي.

فَرَجَعْتُ، فَفَعَلْتُ، فَإِذَا قَدْ غَشِيَنِي مِثْلُ الدَّرْعِ، نَوْرُ الْوَلَايَةِ، فَرَجَعْتُ، فَإِذَا فِي الشَّجَرَةِ
رُمَّانَةٌ، فَأَكَلْتُهَا، وَاسْتَقَلَّتْ بِهَا مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَلَمْ أَلْبَثْ دُونَ الْمُضِيِّ إِلَى مَكَّةَ، فَإِذَا أَنَا
بِالْأَرْبَعِينَ بَيْنَ زَمَزَمَ وَالْمَقَامِ، فَأَقْبَلُوا إِلَيَّ بِأَجْمَعِهِمْ يَسْأَلُونَنِي عَنْ حَالِي، وَيُسَلِّمُونَ عَلَيَّ،
فَقُلْتُ: قَدْ غَنَيْتُ عَنْكُمْ وَعَنْ كَلَامِكُمْ آخَرًا، كَمَا أَغْنَاكُمُ اللَّهُ عَنْ كَلَامِي أَوَّلًا، فَمَا فِي لَغِيرِ اللَّهِ
مَوْضِعٌ.

قال المصنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عمرو بن واصل صَعَقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْأَدَمِيُّ وَأَبُوهُ مَجْهُولَانِ،
وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا حِكَايَةٌ مَوْضُوعَةٌ قَوْلُهُمْ: اطْرَحْ مَا مَعَكَ. لَأَنَّ الْأَوَّلِيَاءَ لَا يُخَالِفُونَ الشَّرْعَ،
وَالشَّرْعَ قَدْ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ.

وقوله: غشيني نورُ الولاية. فهذه حكاية مصنوعة، وحديث فارغ، ومثل هذه الحكاية لا يغترُّ بها مَنْ شَمَّ رائحة العلم، إنما يغترُّ بها الجهال الذين لا بصيرة لهم.

أخبرنا مُحَمَّد بن ناصر، قال: نا السَّهْلَكِي، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّد بن عليِّ الواعظ، قال: وفيما أفادني بعض الصُّوفيَّة حاكياً عن الجنيد قال: قال أبو موسى الدَّيْلِيُّ: دَخَلْتُ على أَبِي يزيد، فإذا بين يديه ماءٌ واقِفٌ يَضْطَرِبُ، فقال لي: تعال. ثُمَّ قال: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَنِي عن الحَيَاءِ، فَتَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ من علم الحياء، فدار دورانا حتَّى صار كذا كما ترى وذاب.

قال الجنيد: وقال أحمد بن حضرويه: بَقِيَ منه قطعة كقطعة جَوْهَرٍ، فَاتَّخَذْتُ منه قَصًّا، فَكَلَّمَا تَكَلَّمْتُ بكلام القَوْمِ أو سَمِعْتُ من كلام القوم، يَذُوبُ ذلك الفَصُّ، حتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ.

قلت: وهذه من الحكايات القبيحة التي وَصَعَهَا الجهال، ولولا أَنَّ الجهال يروونها مسندةً فيظنونها شيئاً، لكان الإضرابُ عن ذِكْرِهَا أولى.

أبنا أبو بكر بن حبيب، قال: نا ابن أبي صادق، قال: ثنا ابن باكويه، قال: ثنا أبو حنيفة البغدادي، قال: ثنا عبد العزيز البغدادي، قال: كنت أنظر في حكايات الصُّوفيَّة، فَصَعَدْتُ يَوْمًا السَّطْحَ، فَسَمِعْتُ قَائِلًا يقول: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، فالتفتُ، فلم أر شيئاً، فَطَرَحْتُ نفسي من السَّطْحِ، فَوَقَفْتُ في الهواء.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا كَذِبٌ مُحَالٌ لَا يَشْكُ فِيهِ عَاقِلٌ، فَلَوْ قَدَرْنَا صِحَّتَهُ، فَإِنَّ طَرَحَ نَفْسِهِ من السَّطْحِ حَرَامٌ، وَظَنَّهُ أَنَّ اللهَ يَتَوَلَّى من فعل المَنْهِي عنه؛ فقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فكيف يكون صالحاً، وهو يخالف ربَّه، وعلى تقدير ذلك، فَمَنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ مِنْهُمْ، وقد تقدَّم قولُ عيسى - صلوات الله عليه - للشَّيْطَانِ لَمَّا قال له: أَلْقِ نَفْسَكَ. قال: إِنَّ اللهَ يَخْتَبِرُ عِبَادَهُ، وليس للعبد أن يختبرَ ربَّه؟

وقد اندس في الصوفيّة أقوام، وتشبّهوا بهم، وشطّحوا في الكرامات وادّعاها، وأظهروا للعوامّ مخاريق صادوا بها قلوبهم، وقد روينا عن الحلاج أنّه كان يذفن شيئا من الخبز والشواء والحلوى في موضع من البريّة، ويطلع بعض أصحابه على ذلك، فإذا أصبح قال لأصحابه: إن رأيتم أن نخرج على وجه السيّاحة. فيقوم ويمشي، والناس معه، فإذا جاءوا إلى ذلك المكان، قال له صاحبه الذي أطلعه على ذلك: نشتهي الآن كذا وكذا.

فتركهم الحلاج، ويتزوي عنهم إلى ذلك المكان، فيصلي ركعتين، ويأتيهم بذلك، وكان يمدّ يده إلى الهواء، ويطرّح الذهب في أيدي الناس ويمخرق، وقد قال له بعض الحاضرين يوما: هذه الذراهيم معروفة، ولكن أؤمن بك إذا أعطيتني درهما عليه اسمك واسم أبيك. وما زال يُمخرق إلى وقت صليبه.

حدّثنا أبو منصور القزاز، قال: نا أبو بكر بن ثابت، نا عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، ثنا أبو عمر بن حيوية، قال: لما أخرج حسين الحلاج للقتل مضيت في جملة الناس، فلم أزل أراحم حتى رأيته، فقال لأصحابه: لا يهولنكم هذا؛ فإنني عائد إليكم بعد ثلاثين يوما.

وكان اعتقاد الحلاج اعتقادا قبيحا، وقد بينّا في أوّل هذا الكتاب شيئا من اعتقاده، وتخليطه، وبينّا أنّه قتل بفتوى فقهاء عصره، وقد كان في المتأخّرين من يطلي بذهن الطلق، ويقعد في التنور، ويظهر أنّ هذا كرامة.

قال ابن عقيل: وكان ابن الشّباس وأبوه قبله لهم طيور سوابق، وأصدقاء، في جميع البلاد، فينزل بهم قوم، فيرفع طائرا في الحال إلى قريتهم، يُخبّر بخبر من له هناك بنزولهم، ويستعلمه من أحوالهم، وما تجدّد هناك بعدهم، قبل أن يجتمع عليهم، ويستعلم حالهم، فيكتب ذلك إليه الجواب، ثمّ يجتمع بهم، فيخبرهم بتلك الحوادث، ويحدّثهم بأحوالهم

حَدِيثَ مَنْ هُوَ مَعَهُمْ، وَمَعاشِرُهُمْ فِي بِلَادِهِمْ، ثُمَّ يُحَدِّثُهُمْ بِمَا تَجَدَّدَ بَعْدَهُمْ.

وَفِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، يَقُولُ: السَّاعَةَ تَجَدَّدَ كَذَا وَكَذَا. فَيَذْهَبُونَ، وَيَرْجِعُونَ إِلَى رِسْتَاتِهِمْ، فَيَجِدُونَ الْأَمْرَ عَلَى مَا قَالَ، وَيَتَكَرَّرُ هَذَا مِنْهُ، فَيَصِيرُ عِنْدَهُمْ كَالْقَطْعِيِّ عَلَى أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ.

قَالَ: وَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَنَّهُ يَأْخُذُ طَيْرَ عَصْفُورٍ، وَيَشُدُّ فِي رِجْلِهِ تَلْفَكًا، وَيَجْعَلُ فِي التَلْفَكِ بِطَاقَةً صَغِيرَةً، وَيَشُدُّ فِي رِجْلِ حَمَامَةٍ تَلْفَكًا، وَيَشُدُّ فِي طَرَفِ التَلْفَكِ كِتَابًا أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَجْعَلُ الْعَصْفُورَ بِيْدٍ، وَيَأْخُذُ غُلَامًا لَهُ فِي السَّطْحِ، وَالْحَمَامَةُ بِيْدٍ آخَرَ، فِيهِ مَا فِي ذَلِكَ الْبُطَاقَةِ الصَّغِيرَةِ، وَيُطْلِقُ الطَّائِرَ الْعَصْفُورَ، فَيَنْظُرُ النَّاسُ الْكِتَابَ وَهُوَ طَائِرٌ فِي الْهَوَاءِ، فَيَرْوِحُ الْحَمَامُ إِلَى تِلْكَ الْقَرْيَةِ، فَيَأْخُذُهُ صَدِيقُهُ الَّذِي هُنَاكَ، ثُمَّ يَخْبِرُهُ بِجَمِيعِ أُمُورِ الْقَرْيَةِ، وَأَصْحَابِهَا، فَلَمَّا يَتَكَامَلُ مَجْلِسُهُ بِالنَّاسِ يَشِيرُ، وَيُنَادِي يَا بَارِشُ كَأَنَّهُ يَخَاطَبُ شَيْطَانًا اسْمُهُ بَارِشُ.

وَيَقُولُ: خُذْ هَذَا الْكِتَابَ إِلَى قَرْيَةِ فُلَانٍ، فَقَدْ جَرَتْ بَيْنَهُمْ خَصُومَةٌ، فَاجْتَهِدْ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ. وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِذَلِكَ، فَيُسْرِحُ غُلَامُهُ الْمَتَرَصِّدُ الْعَصْفُورَ الَّذِي فِي يَدِهِ، فَيَرْفَعُ الْكِتَابَ نَحْوَ السَّمَاءِ بِحَضْرَةِ الْجَمَاعَةِ، يَرُونَهُ عَيْنًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرُوا التَلْفَكِ، فَإِذَا ارْتَفَعَ الْكِتَابُ، جَذَبَهُ الْغُلَامُ الْمُقَيَّدُ بِالْعَصْفُورِ، وَقَطَعَ التَلْفَكَ حَتَّى لَا يُرَى، وَيُرْسِلُ الْعَصْفُورَ إِلَى تِلْكَ الْقَرْيَةِ؛ لِيُصْلِحَ الْأَمْرَ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ بِالْحَمَامَةِ.

ثُمَّ يَقُولُ لَغُلَامِهِ: هَاتِ الْكِتَابَ. فَيُلْقِيهِ الْغُلَامُ الَّذِي فِي السَّطْحِ الَّذِي قَدْ جَاءَهُ خَبَرُ مَا فِي الْقَرْيَةِ الَّتِي هُوَ لَا مِنْهَا، ثُمَّ يَكْتُبُ كِتَابًا إِلَى دِهْقَانِ تِلْكَ الْقَرْيَةِ، فَيَشُدُّ بِهِ تَلْفَكًا، وَيَجْعَلُهُ فِي رِجْلِ عَصْفُورٍ كَمَا قَدْ مَنَّا، وَيُطْلِقُهُ حَتَّى يَعْلُو سَطْحَ الْمَكَانِ، فَيَأْخُذُهُ ذَلِكَ الْغُلَامُ، فَيَشُدُّهُ فِي رِجْلِ طَيْرِ حَمَامٍ، فَيَرْوِحُ إِلَى تِلْكَ الْقَرْيَةِ بِذَلِكَ الْكِتَابِ، فَيُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ الَّذِينَ قَدْ أَتَاهُمْ خَبَرُهُمْ بِالْمَشَاجِرَةِ، فَتَخْرُجُ الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ مِنْ تِلْكَ الْقَرْيَةِ، فَيَجِدُونَ كِتَابَ الشَّيْخِ قَدْ وَصَلَ

لهم، وقد اجتمع دهاقین القرية، وأصلحوا بينهم، فيجيء ذلك، فيخبرهم، فلا يشكون في ذلك أنه يعلم الغيب، ويتحقق هذا في قلوب العوام.

قال ابن عقيل: وإنما أوردت مثل هذا، ليُعلم أنه قد ارتفع القوم إلى التلاعب بالدين، فأبي بقاء للشريعة مع هذا الحال؟

قلت: ابن الشَّباس هذا كان يُكنى أبا عبد الله، والشَّباس هو أبوه، كان يُكنى أبا الحسن، واسم الشَّباس علي بن الحسين بن مُحَمَّد البغدادي، تُوفي بالبصرة سنة أربع وأربعين وأربع مئة، وكان الشَّباس وأبوه وعمه مُستقرين بالبصرة.

وكانت مذهبهم تخفى على الناس، إلا أن الأغلب أنهم كانوا من الشيعة الإمامية، والغلاة الباطنية.

وقد ذكرت في «التاريخ» عن ابن الشَّباس، أن بعض أصحابه اكتشفت له نارٌ بخيانته وزخارفه، وكانت تخفى على الناس، إلى أن كشفها بعض أصحابه من الشيعة الإمامية الباطنية للناس، فلما كشفها للناس وبيتها، فكان مما حدث به عنه، أنه قال: حصرنا يوماً عنده، فأخرج جدياً مشوياً، فأمرنا بأكله، وأن نكسر عظمه، ولا نهشمها.

فلما فرغنا أمر بردّها إلى التَّنور، وترك على التَّنور طبقا، ثم رفعه بعد ساعة، فوجدنا جدياً حياً يزعى حشيشاً، ولم نر للنار أثراً، ولا للرماد ولا للعظام خبراً.

قال: فتَلَطَّفْتُ حتَّى عرفت ذلك، وذلك أن التَّنور يُفْضِي إلى سرداب، وبينهما طبق نحاسٍ بلوكب، فإذا أراد إزالة النار عنه فركه، فينزل عليه فيسده، ويفتح السرداب، وإذا أراد أن يُظهِر النار، أعاد الطبق إلى قم السرداب، فترى للناس.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وقد رأينا في زماننا من يُشير إلى الملائكة، ويقول: هؤلاء صيْفُ مُكْرَمُونَ، يُوهَم أن الملائكة قد حُصِرَتْ، ويقول لهم: تقدّموا إليّ. وأخذ رجل في زماننا

إِبْرِيْقًا جَدِيْدًا، فَتَرَكَ فِيْهِ عَسَلًا، فَتَشَرَّبَ فِي الْخَزَفِ طَعْمَ الْعَسَلِ، وَاسْتَصْحَبَ الْإِبْرِيْقَ فِي سَفَرِهِ، فَكَانَ إِذَا غَرَفَ بِهِ الْمَاءَ مِنَ النَّهْرِ وَسَقَى أَصْحَابَهُ، وَجَدُوا طَعْمَ الْعَسَلِ.
وما في هؤلا من يَعْرِفُ الله، ولا يَخَافُ فِي الله لومة لائم، نعوذ بالله من الخذلان.



الباب الثاني عشر في ذكر تلبس إبليس على العوام

قد بَيَّنَّا أَنَّ إِبْلِيسَ إِنَّمَا يَقْوَى تَلْبِيسُهُ عَلَى قَدْرِ قُوَّةِ الْجَهْلِ، وقد افْتَنَّ فيما فتنَ به الْعَوَامَ، وَحَضَرُ مَا فَتَنَهُمْ وَلَبَسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، لَا يُمَكِّنُ ذِكْرُهُ؛ لِكَثْرَتِهِ، وَإِنَّمَا نَذْكُرُ مِنَ الْأُمَمَاتِ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى جَنْسِهِ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

فمن ذلك أَنَّهُ يَأْتِي إِلَى الْعَامِّيِّ، فيَحْمِلُهُ عَلَى التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ وصفاته فَيَتَشَكَّكُ.

وقد أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن ذلك فيما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُسْأَلُونَ حَتَّى تَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ»^(١).

قال أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ يَوْمًا إِذْ قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قال أَبُو هُرَيْرَةَ: فَجَعَلْتُ أَصْبِعِي فِي أُذُنِي ثُمَّ صَحْتُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ. فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ. فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٦٧١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٤٢).

قال المصنف رحمته الله: وَإِنَّمَا وَقَعَتْ هَذِهِ الْمِحْنَةُ لِغَلَبَةِ الْحِسِّ، وَهُوَ أَنَّهُ مَا رَأَى شَيْئًا إِلَّا مَفْعُولًا.

وَلْيُقَلِّلْ لِهَذَا الْعَامِّيِّ: أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ خَلْقَ الزَّمَانِ لَا فِي الزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ لَا فِي الْمَكَانِ، فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَرْضُ، وَمَا فِيهَا لَا فِي مَكَانٍ، وَلَا تَحْتَهَا شَيْءٌ، وَحِسُّكَ يَنْفِرُ مِنْ هَذَا؛ لِأَنَّهُ مَا أَلَفَ شَيْئًا إِلَّا فِي مَكَانٍ، فَلَا يَطْلُبُ بِالْحِسِّ مَنْ لَا يَعْرِفُ بِالْحِسِّ، وَشَاوَزَ عَقْلَكَ؛ فَإِنَّهُ سَلِيمُ الْمُشَاوَرَةِ.

وتارة يُلَبِّسُ إِبْلِيسُ عَلَى الْعَوَامِّ عِنْدَ سَمَاعِ صِفَاتِ اللَّهِ سبحانه فَيَحْمِلُونَهَا عَلَى مُقْتَضَى الْحِسِّ، فَيَعْتَقِدُونَ التَّشْبِيهَ ^(١).

وتارة يُلَبِّسُ عَلَيْهِمْ مِنْ جِهَةِ الْعَصِيَّةِ لِلْمَذَاهِبِ، فَتَرَى الْعَامِّيَّ يَلَاعِنُ، وَيُقَاتِلُ فِي أَمْرِ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهُ.

فَمِنْهُمْ مَنْ يَخْصُ بِعَصِيَّتِهِ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْصُ عَلِيًّا، وَكَمْ قَدْ جَرَى فِي هَذَا مِنَ الْحُرُوبِ، وَقَدْ جَرَى فِي هَذَا بَيْنَ أَهْلِ الْكَرْخِ، وَأَهْلِ بَابِ الْبَصْرَةِ، عَلَى مَرِّ السِّنِينَ مِنَ الْقَتْلِ، وَإِحْرَاقِ الْمَحَالِّ، مَا يَطُولُ ذِكْرُهُ، وَتَرَى كَثِيرًا مِمَّنْ يُخَاصِمُ فِي هَذَا يُلَبِّسُ الْحَرِيرَ، وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَيَقْتُلُ النَّفْسَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ بَرِيئَانِ مِنْهُمْ.

وقد يحسُّ الْعَامِّيُّ فِي نَفْسِهِ نَوْعَ فَهْمٍ، فَيُسَوِّلُ لَهُ إِبْلِيسُ مُخَاصِمَةَ رَبِّهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ لِرَبِّهِ: كَيْفَ قَضَى وَعَاقَبَ؟

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: لِمَ ضَيَّقَ رِزْقَ الْمُتَّقِي، وَأَوْسَعَ عَلَى الْعَاصِي؟

(١) أهل السنة والجماعة (السلف وأتباعهم) يثبتون أسماء الله وصفاته الواردة في الكتاب العزيز والسنة الكريمة،

بدون تشبيه ولا تعطيل، ولا يتبادر إلى أذهانهم عند قراءتها أو سماعها تشبيه ولا تمثيل، بل يقولون ويعتقدون

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) [الشورى: ١٧]. [زيد المدخلي]

ومنهم طائفة: تَشْكُرُ عَلَى النِّعَمِ، فإذا جاء البلاءُ اعْتَزَّضَ وَكَفَرَ.

ومنهم من يقول: أَيُّ حِكْمَةٍ فِي هَذِهِ الْأَجْسَامِ؟ يَعَذِّبُهَا بِالْفَنَاءِ بَعْدَ بَنَائِهَا؟

ومنهم: مَنْ يَسْتَبْعِدُ الْبَغْثَ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ: مَنْ يَخْتَلُّ عَلَيْهِ مَقْصُودُهُ، أَوْ يُتَكَلَّى بِبَلَاءٍ، فَيَكْفُرُ وَيَقُولُ: أَنَا مَا أُرِيدُ أَصْلِي.

وَرَبَّمَا غَلَبَ فَاجِرٌ نَصْرَانِيٍّ مُؤْمِنًا فَقَتَلَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ، فَيَقُولُ الْعَوَامُّ: قَدْ غَلَبَ الصَّلِيبُ،

وَلِمَاذَا نَصَلِّي إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؟ وَكُلُّ هَذِهِ الْأَفَاتِ تَمَكَّنَ بِهَا مِنْهُمْ إِبْلِيسُ؛ لِبُعْدِهِمْ عَنِ

الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، فَلَوْ أَنَّهُمْ اسْتَفْهَمُوا أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ.

فَلَوْ أَنَّهُمْ اسْتَفْهَمُوا أَهْلَ الْعِلْمِ لَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَكِيمٌ وَمَالِكٌ، فَلَا يُنْقَى مَعَ هَذَا

اعْتِرَاضٌ.

وَمِنَ الْعَوَامِّ مَنْ يَرْضَى عَنْ عَقْلِ نَفْسِهِ، فَلَا يُبَالِي بِمُخَالَفَةِ الْعُلَمَاءِ، فَمَتَى خَالَفَتْ فِتْوَاهُ

غَرَضُهُ، أَخَذَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ، وَيَقْدَحُ فِيهِمْ.

وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَقِيلٍ يَقُولُ: قَدْ عَشْتُ هَذِهِ السَّنِينَ، فَلَوْ أَدْخَلْتُ يَدِي فِي صَنْعَةِ صَانِعِ

لِقَالَ: أَفَسَدْتُهَا عَلَيَّ. فَلَوْ قُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ عَالِمٌ. لِقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي عِلْمِكَ، لَيْسَ هَذَا مِنْ

شُغْلِكَ، هَذَا وَشُغْلُهُ أَمْرٌ حَسَنٌ لَوْ تَعَاطَيْتَهُ فَهَمَّتُهُ، وَالَّذِي أَنَا فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ أَمْرٌ عَقْلِيٌّ، فَإِذَا

أَفْتَيْتَهُ لَمْ يُقْبَلْ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ تَقْدِيمُهُمُ الْمُتَزَهِّدِينَ عَلَى الْعُلَمَاءِ، فَلَوْ رَأَوْا جُبَّةَ صُوفٍ عَلَى أَجْهَلِ

النَّاسِ عَظُمُوهُ، خُصُوصًا إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ، وَتَخَشَّعَ لَهُمْ، وَيَقُولُونَ: أَيْنَ هَذَا مِنْ فَلَانِ الْعَالِمِ،

ذَاكَ طَالِبُ الدُّنْيَا، وَهَذَا زَاهِدٌ لَا يَأْكُلُ عِنَبَةً وَلَا رُطْبَةً، وَلَا يَتَزَوَّجُ قَطُّ، جَهْلًا مِنْهُمْ بِفَضْلِ

الْعَالِمِ عَلَى الزَّاهِدِ، وَإِثَارًا لِلْمُتَزَهِّدِينَ عَلَى شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ.

وَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ ﷻ عَلَى هَؤُلَاءِ، أَنَّهُمْ لَمْ يُدْرِكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ لَوْ رَأَوْهُ يُكْثِرُ

التَزْوِيجَ وَيَضْطَفِي السَّبَايَا، وَيَأْكُل لَحْمَ الدَّجَاجِ، وَيَحِبُّ الْحَلَوَى وَالْعَسَلَ، لَمْ يَعْظُم فِي صَدُورِهِمْ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ قَدْحُهُمْ فِي الْعِلْمَاءِ، يَتَنَاوَلُ الْمُبَاحَاتِ، وَذَلِكَ مِنْ أَقْبَحِ الْجَهْلِ، وَأَكْثَرُ مِيلِهِمْ إِلَى الْغُرَبَاءِ؛ فَهُمْ يُؤْثِرُونَ الْغَرِيبَ عَلَى أَهْلِ بَلَدِهِمْ مِمَّنْ قَدْ خَبَرُوا أَمْرَهُ، وَعَرَفُوا عَقِيدَتَهُ، فَيَمِيلُونَ إِلَى الْغَرِيبِ، وَلَعَلَّهُ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ.

وَلِنَّمَا يَنْبَغِي تَسْلِيمُ النُّفُوسِ إِلَى مَنْ خَبِرَتْ مَعْرِفَتُهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِنْ ءَاسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَلَهُمْ﴾ [النساء: ٦٠]، وَمَنْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي إِرسَالِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى الْخَلْقِ بِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ حَالَهُ، فَقَالَ ﷻ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وَقَالَ: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٠].

وَقَدْ يَخْرُجُ بِالْعَوَامِّ تَعْظِيمُ الْمُتَزَهِّدِينَ إِلَى قَبُولِ دَعَاوِيهِمْ، وَإِنْ خَرَقُوا الشَّرِيعَةَ، وَخَرَجُوا عَنْ حُدُودِهَا، فَتَرَى الْمُتَمَتِّسَ يَقُولُ لِلْعَامِّيِّ: أَنْتَ فَعَلْتَ بِالْأَمْسِ كَذَا، وَسَيَجْرِي عَلَيْكَ كَذَا. فَيُصَدِّقُهُ، وَيَقُولُ: هَذَا يَتَكَلَّمُ عَلَى الْخَاطِرِ. وَلَا يَعْلَمُ أَنَّ ادِّعَاءَ الْغَيْبِ كُفْرٌ.

ثُمَّ يَرَوْنَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَمَتِّسِينَ أُمُورًا لَا تَحِلُّ، كَمُؤَاخَاةِ النِّسَاءِ، وَالخُلُوةِ بِهِنَّ، وَلَا يُنْكِرُونَ ذَلِكَ؛ تَسْلِيمًا لَهُمْ أَحْوَالَهُمْ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَى الْعَوَامِّ إِطْلَاقُهُمْ أَنْفُسَهُمْ فِي الْمَعَاصِي، فَإِذَا وُبِّخُوا تَكَلَّمُوا كَلَامَ زَنَادِقَةٍ.

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: لَا أَتْرُكُ نَقْدًا لِنِسِيئَةٍ. وَلَوْ فَهَمُوا لَعَلِمُوا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِنَقْدٍ؛ لِأَنَّهُ مُحَرَّمٌ، وَلِنَّمَا يُخَيَّرُ بَيْنَ النَّقْدِ وَالنِّسِيئَةِ الْمُبَاحِينَ، فَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ مَحْمُومٍ جَاهِلٍ يَأْكُلُ الْعَسَلَ، فَإِذَا عُوْتَبَ قَالَ: الشُّهُوَةُ نَقْدٌ وَالْعَافِيَةُ نِسِيئَةٌ.

ثُمَّ لَوْ عَلِمُوا حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ، لَعَلِمُوا أَنَّ تِلْكَ النِّسِيئَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ لَا يُخْلَفُ، وَلَوْ عَمِلُوا

عَمَلَ التُّجَّارِ الَّذِينَ يُخَاطِرُونَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمَالِ، لِمَا يَرْجُونَهُ مِنَ الرَّبْحِ الْقَلِيلِ، لَعَلِّمُوا أَنَّ مَا تَرَكُوهُ قَلِيلٌ، وَمَا يَرْجُونَهُ كَثِيرٌ.

وَلَوْ أَنَّهُمْ مَيَّزُوا بَيْنَ مَا أَثَرُوا وَمَا أَفَاتُوا أَنْفُسَهُمْ، لَرَأَوْا تَعْجِيلَ مَا تَعَجَّلُوا إِذْ فَاتَهُمُ الرُّبْحُ الدَّائِمُ، وَأَوْقَعَهُمُ فِي الْعَذَابِ الَّذِي هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ الَّذِي لَا يَتَلَفَى.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الرَّبُّ كَرِيمٌ، وَالْعَفْوُ وَاسِعٌ، وَالرَّجَاءُ مِنَ الدِّينِ، فَيَسْمُونَ تَمَنِّيَهُمْ وَاغْتِرَارَهُمْ رَجَاءً، وَهَذَا الَّذِي أَهْلَكَ عَامَّةَ الْمَذْنِبِينَ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: بَلَغَنِي أَنَّ الْفَرَزْدَقَ جَلَسَ إِلَى قَوْمٍ، يَتَذَكَّرُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ، فَكَانَ أَوْسَعَهُمْ فِي الرَّجَاءِ صَدْرًا، فَقَالُوا لَهُ: لِمَ تَقْدِفُ الْمُحْصَنَاتِ؟ فَقَالَ: أَخْبِرُونِي لَوْ أَذْنَبْتُ إِلَى وَالِدِي مَا أَذْنَبْتُهُ إِلَى رَبِّي ﷻ أَتَرَاهُمَا كَانَا يَطْيِيَانِ نَفْسًا أَنْ يَقْدَفَانِي فِي تَنْوِيرٍ مَمْلُوءٍ جَمْرًا؟ قَالُوا: لَا. إِنَّمَا كَانَا يَرْحَمَانِكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَوْثَقُ بِرَحْمَةِ رَبِّي مِنْهُمَا.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الْجَهْلُ الْمَحْضُ؛ لِأَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ ﷻ لَيْسَتْ بِرِقَّةٍ طَبْعٍ، وَلَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَمَا ذُبِحَ عَصْفُورٌ، وَلَا أُمِيتَ طِفْلٌ، وَلَا أُذْخِلَ أَحَدٌ جَهَنَّمَ ^(١).

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَبَادٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُنْتُ مَعَ أَبِي نَوَاسٍ بِمَكَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامٍ أَمْرَدٍ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ.

فَقَالَ لِي أَبُو نَوَاسٍ: وَاللَّهِ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَقْبِلَهُ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَقُلْتُ: وَيْلَكَ أَتَقِ اللَّهَ ﷻ فَإِنَّكَ بِلَدٍّ حَرَامٍ، وَعِنْدَ بَيْتِهِ الْحَرَامُ. فَقَالَ: مَا مِنْهُ بُدٌّ. ثُمَّ دَنَا مِنَ الْحَجَرِ، فَجَاءَ الْغُلَامُ يَسْتَلِمُهُ، فَبَادَرَهُ أَبُو نَوَاسٍ، فَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَى خَدِّ الْغُلَامِ فَقَبَّلَهُ، وَأَنَا أَنْظُرُ، فَقُلْتُ: وَيْلَكَ، أَفِي

(١) رَحْمَةُ اللَّهِ ﷻ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، لَهَا الْكَمَالُ الْمَطْلُوقُ، لَا تُشَبَّهُ رَحْمَةُ الْمَخْلُوقِ، كَغَيْرِهَا مِنْ صِفَاتِ الْبَارِي ذَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ، وَلَا تُضْرِبُ الْأَمْثَالَ لِأَبَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿فَلَا تَضَرُّوهُمُ بِاللَّهِ أَلَمْثَالٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٧٤). [زيد المدخلي]

حَرَّمَ اللَّهُ ﷻ؟ فقال: دَعِ ذَا عَنكَ؛ فَإِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ. ثُمَّ أَنشَدَ يَقُولُ:

وَعَاشِقَانِ التَّفَّ خَدَّاهُمَا عِنْدَ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ
فَاسْتَفَيَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتُمَا كَأَنَّمَا كَانَا عَلَى مَوْعِدِ

قلت: انظروا إِلَى هَذِهِ الْجُزْأَةِ الَّتِي نَظَرَ فِيهَا إِلَى الرَّحْمَةِ، وَنَسِيَ شِدَّةَ الْعِقَابِ بَانْتِهَافِ تِلْكَ الْحُرْمَةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّ رَجُلًا زَنَى بِامْرَأَةٍ فِي الْكَعْبَةِ، فَمُسِخًا حَجَرَيْنِ.

ولقد دخلوا عَلَى أَبِي نَوَاسٍ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ فَقَالُوا لَهُ: تَبَّ إِلَيْكَ اللَّهُ ﷻ. فقال: إِيَّايَ تُخَوِّفُونَ! حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ شَفَاعَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(١). أفترى لَا أَكُونُ أَنَا مِنْهُمْ؟

قال المصنف ﷻ: وَخَطَأُ هَذَا الرَّجُلِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى جَانِبِ الرَّحْمَةِ، وَلَمْ يَنْظُرْ إِلَى جَانِبِ الْعِقَابِ.

والثاني: أَنَّهُ نَسِيَ أَنَّ الرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَكُونُ لِنَائِبٍ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢]، وَقَالَ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وَهَذَا التَّلْبِيسُ هُوَ الَّذِي يُهْلِكُ عَامَّةَ الْعَوَامِّ، وَقَدْ كَشَفْنَاهُ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْإِبَاحَةِ.

فصل الجاهل والعالم في باب التكليف سواء

ومن الْعَوَامِّ مَنْ يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ يُحَافِظُونَ عَلَى الْحُدُودِ، فَلَا يَفْعَلُ كَذَا، وَفُلَانٌ يَفْعَلُ كَذَا، فَأَمْرِي أَنَا قَرِيبٌ.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَكَشَفْتُ هَذَا التَّلْبِيسَ أَنَّ الْجَاهِلَ وَالْعَالِمَ فِي بَابِ التَّكْلِيفِ سَوَاءٌ؛ فَغَلَبَهُ الْهَوَى لِلْعَالِمِ لَا يَكُونُ عُذْرًا لِلْجَاهِلِ.

وبعضهم يقول: ما قَدُرُ ذنبي حتَّى أَعَاقَبَ؟ ومن أنا حتَّى أُؤَاخِذَ، وذنبي لا يضرُّه، وطاعتي لا تنفعه، وعفوه أعظم من جُرمي؟ كما قال قائلهم:

مَنْ أَنَا عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا أَذْنَبْتُ لَا يَغْفِرُ لِي ذَنْبِي
وَهَذِهِ حِمَاةٌ عَظِيمَةٌ، كَانَتْهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ إِلَّا ضِدًّا أَوْ نِدًّا، ثُمَّ مَا عَلِمُوا أَنَّهُ
بِالْمُخَالَفَةِ قَدْ صَارُوا فِي مَقَامٍ مُعَانِدٍ.

وسمع ابن عقيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلاً يقول: مَنْ أَنَا حَتَّى يُعَاقِبَنِي اللَّهُ؟ فقال له: أنت الذي لو
أَمَاتَ اللَّهُ جَمِيعَ الْخَلَائِقِ، وَبَقِيتَ أَنْتَ، لَكَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١١]
خَطَابًا لَكَ.

ومنهم من يقول: سَأَتُوبُ وَأُصْلِحُ، وَكَمْ مِنْ أَبْلَةٍ سَاكِنِ الْأَمَلِ فَاخْتَطَفَهُ الْمَوْتُ قَبْلَهُ.

وليس مِنَ الْحَزْمِ تَعْجِيلُ الْخَطَا، وَانتِظَارُ الصَّوَابِ، وَرَبَّمَا لَمْ تَتَهَيَّأِ التَّوْبَةُ، وَرَبَّمَا لَمْ
تَصِحَّ، وَرَبَّمَا لَمْ تُقْبَلْ، ثُمَّ لَوْ قُبِلَتْ بَقِيَ الْحَيَاءُ مِنَ الْجِنَايَةِ أَبَدًا؛ فَمَرَارَةُ خَاطِرِ الْمَعْصِيَةِ حَتَّى
تَذْهَبَ، أَسْهَلُ مِنْ مَعَانَاةِ التَّوْبَةِ حَتَّى تُقْبَلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتُوبُ ثُمَّ يَنْقُضُ، فَيَلْجُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ
بِالْمَكَائِدِ؛ لِعِلْمِهِ بِضَعْفِ عَزْمِهِ.

وبإِسْنَادٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْكَ الشَّيْطَانُ وَرَأَى عَلَى غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى
فَتَعَاكَ، وَإِذَا رَأَى مَدَاوِمًا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ مَلَّكَ وَرَفَضَكَ، وَإِذَا رَأَى مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا، طَمِعَ
فِيكَ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمْ نَسَبٌ مَعْرُوفٌ، فَيَغْتَرُّ بِنَسَبِهِ فيقول: أَنَا مِنْ أَوْلَادِ
أَبِي بَكْرٍ. وَهَذَا يَقُولُ: أَنَا مِنْ أَوْلَادِ عَلِيٍّ. وَهَذَا يَقُولُ: أَنَا شَرِيفٌ مِنْ أَوْلَادِ الْحَسَنِ أَوْ

الحسين. أو يقول: أنا قريب السَّبِّ من فلانِ العالم، أو من فلانِ الزَّاهد.

وهو لا يَبْنُونَ أَمْرَهُمْ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أحدهما: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ أَحَبَّ إِنْسَانًا أَحَبَّ أَوْلَادَهُ وَأَهْلَهُ.

والثاني: أَنَّ هَؤُلَاءَ لَهُ شَفَاعَةٌ، وَأَحَقُّ مِنْ شَفَعُوا فِيهِ أَهْلُوهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ.

وكلا الأمرين غَلَطٌ.

أَمَّا الْمَحَبَّةُ: فَلَيْسَ مَحَبَّةُ اللَّهِ ﷻ كَمَحَبَّةِ الْآدَمِيِّينَ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ مَنْ أَطَاعَهُ؛ فَإِنَّ أَهْلَ

الكتاب من أولاد يعقوب، وَلَمْ يَتَفَعُوا بِأَبَائِهِمْ، وَلَوْ كَانَتْ مَحَبَّةُ الْأَبِ تَسْرِي، لَسَرَتْ إِلَى الْبَعْضِ أَيْضًا.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وَلَمَّا

أَرَادَ نُوحٌ حَمْلَ ابْنِهِ فِي السَّفِينَةِ، قِيلَ لَهُ: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، وَلَمْ يَشْفَعْ إِبْرَاهِيمُ فِي أَبِيهِ، وَلَا نَبِيُّنَا فِي أُمِّهِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١). وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَنْجُو بِنَجَاةِ أَبِيهِ كَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَشْبَعُ بِأَكْلِ أَبِيهِ.

وَمِنْ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ: أَنْ يَعْتَمِدَ أَحَدُهُمْ عَلَى خَلَّةٍ خَيْرٍ، وَلَا يُبَالِي بِمَا فَعَلَ بَعْدَهَا.

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى خَيْرٍ. ثُمَّ لَا يَتَحَاشَى عَنِ

المعاصي.

وَكَشَفُ هَذَا التَّلْبِيسِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: إِنَّ الْأَعْتِقَادَ فَرَضٌ، وَالْكَفَّ عَنِ الْمَعَاصِي فَرَضٌ آخَرُ،

فَلَا يَكْفِي أَحَدُهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ.

وكَذَلِكَ تَقُولُ الرُّوَافِضُ: نَحْنُ يَدْفَعُ عَنَّا مَوْلَاهُ أَهْلَ الْبَيْتِ. وَكَذَبُوا؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَدْفَعُ

التَّقْوَى.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومنهم من يقول: أنا أُلْزِمُ الْجَمَاعَةَ، وأفعل الخير، وَهَذَا يَدْفَعُ عَنِّي. وَجَوَابُهُ كجواب الأول.

وَمِنْ هَذَا الْفَنِّ تَلْبِيسُهُ عَلَى الْعَيَّارِينَ فِي اخْتِذَاكَ أَمْوَالِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ بِالْفَتِيَّانِ، وَيَقُولُونَ: الْفَتَى لَا يَزْنِي وَلَا يَكْذِبُ وَيَحْفَظُ الْحُرْمَ، وَلَا يَهْتِكُ سِتْرَ امْرَأَةٍ، وَمَعَ هَذَا لَا يَتَحَاشُونَ مِنْ اخْتِذَاكَ أَمْوَالِ النَّاسِ، وَيَسْتُونُ تَقْلِي الْأَكْبَادِ عَلَى الْأَمْوَالِ، وَيَسْتُونُ طَرِيقَتَهُمُ الْفُتُوَّةَ.

وَرَبَّمَا حَلَفَ أَحَدُهُمْ بِحَقِّ الْفُتُوَّةِ، فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ، وَيَجْعَلُونَ لِلبَّاسِ السَّرَاوِيلَ لِلدَّخَالِ فِي مَذْهَبِهِمْ كِلَابَاسِ الصُّوفِيَّةِ لِلْمَرِيدِ الْمُرَقَّعَةِ، وَرَبَّمَا يَسْمَعُ أَحَدُهُمْ هَوْلًا عَنْ ابْتِنَاءِ أَوْ أُخْتِهِ كَلِمَةً وَزُرٍ لَا تَصَحُّ، وَرَبَّمَا كَانَتْ مِنْ مُحَرَّضٍ، فَقَتَلَهَا، وَيَدَّعُونَ أَنَّ هَذِهِ فُتُوَّةٌ، وَرَبَّمَا افْتَخَرَ أَحَدُهُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى الضَّرْبِ.

وَبِإِسْنَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ وَالِدِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْهَيْثَمِ. فَقُلْتُ: مَنْ أَبُو الْهَيْثَمِ؟ فَقَالَ: أَبُو الْهَيْثَمِ الْحَدَّادُ، لَمَّا مَدَدْتُ يَدِي إِلَى الْعِقَابِ، وَأُخْرِجْتُ لِلسَّيَاطِ، إِذَا أَنَا بِإِنْسَانٍ يَجْذِبُ نَوْبِي مِنْ وَرَائِي، وَيَقُولُ لِي: تَعْرِفْنِي؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ الْعَيَّارُ اللَّصُّ الطَّرَارُ، مَكْتُوبٌ فِي دِيْوَانِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنِّي ضُرِبْتُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفَ سَوْطٍ بِالتَّفَارِيقِ، وَصَبَرْتُ فِي ذَلِكَ عَلَى طَاعَةِ الشَّيْطَانِ لِأَجْلِ الدُّنْيَا، فَاصْبِرْ أَنْتَ فِي طَاعَةِ الرَّحْمَنِ لِأَجْلِ الدِّينِ.

قُلْتُ: أَبُو الْهَيْثَمِ هَذَا يَقَالُ لَهُ: خَالِدُ الْحَدَّادِ، وَكَانَ يُضْرَبُ الْمَثَلُ بِصَبْرِهِ، قَالَ لَهُ الْمُتَوَكِّلُ: مَا بَلَغَ مِنْ جَلْدِكَ؟ قَالَ: مَلَأَ لِي جِرَابِي عِقَارِبَ، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدِي فِيهِ، وَإِنَّهُ لَيُؤْلِمُنِي مَا يُؤْلِمُكَ، وَأَجِدُ لِأَخْرِ سَوْطٍ مِنَ الْأَكْمِ مَا أَجِدُ لِأَوَّلِ سَوْطٍ، وَلَوْ وُضِعَتْ فِي فَمِي خَرْقَةٌ، وَأَنَا أُضْرَبُ لِاحْتِرَقَتْ مِنْ حَرَارَةِ مَا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِي، وَلَكِنِّي وَطَنْتُ نَفْسِي عَلَى الصَّبْرِ.

فقال له الفتح: وَيَحَاكَ! مع هَذَا اللِّسَان والعقل، ما يَدْعُوكَ إِلَى ما أنت عليه من الباطل؟ فقال: أَحِبُّ الرِّيَاسَةَ. فقال الْمُتَوَكِّلُ: نحن خَلِيدِيَّةٌ. وقال الفتح: أنا خَلِيدِيٌّ. وقال رجلٌ لخالد: يا خالِدُ، ما أنتم لحومٌ ودماءٌ، فَيُؤَلِّمُكُمُ الضَّرْبُ؟ فقال: بلى يؤلِّمنا، ولكن معنا عزيمةٌ صَبْرٍ ليست لكم.

وقال داود بن عليٍّ لَمَّا قَدِمَ بخالد: اشتهيتُ أن أراه، فَمَضَيْتُ إليه، فَوَجَدْتُهُ جالِسًا غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ؛ لذهاب لحمِ إِلَيْتِيهِ مِنَ الضَّرْبِ، وإذا حوله فتیانٌ، فَجَعَلُوا يقولون: ضَرَبَ بِفُلَانٍ، وَفَعَلَ بِفُلَانٍ كَذَا. فقال لهم: لا تتحدَّثوا عن غيركم، افعلوا أنتم، حتَّى يتحدَّثَ عنكم غَيْرُكُمْ. قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فانظروا إِلَى الشَّيْطَانِ، كيف يتلاعب بِهؤلاء فيصبرون عَلَى شِدَّةِ الألمِ لِيَحْصُلَ لَهُمُ الذِّكْرُ، ولو صبروا عَلَى يسير التَّقْوَى، لَحَصَلَ لَهُمُ الْأَجْرُ.

وَالْعَجَبُ أَنَّهُمْ يَظُنُّونَ لِحَالِهِمْ مَرْتَبَةً وَفَضِيلَةً مع ارتكاب العظائم.

ومن العَوَامِّ مَنْ يَعْتَمِدُ عَلَى نَافِلَةٍ، وَيُضَيِّعُ فَرَائِضَ، مثل أن يَحْضِرَ الْمَسْجِدَ قَبْلَ الْأَذَانِ، وَيَتَنَفَّلُ، فإذا صَلَّى مَأْمُومًا سَابِقَ الْإِمَامِ، ومنهم من لا يَحْضِرُ فِي أَوَاقَاتِ الْفَرَائِضِ، وَيُزَاحِمُ كَيْلَةَ الرِّغَائِبِ.

ومنهم يَتَعَبَّدُ وَيَبْكِي وهو مُصِرٌّ عَلَى الفواحش لا يتركها، فإن قيل له، قال: سَيِّئَةٌ وَحَسَنَةٌ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

وَجُمُهورُهُم يَتَعَبَّدُ بِرَأْيِهِ، فَيُقْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُضِلُّعُ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ قَدْ حَفَظَ الْقُرْآنَ وَتَزَهَّدَ، ثُمَّ جَبَّ نَفْسَهُ، وَهَذَا مِنْ أَفْحَشِ الْفَوَاحِشِ.

وقد لَبَسَ إبليس عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامِّ، يَحْضِرُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، وَيَبْكُونَ، وَيَكْتَفُونَ بِذَلِكَ؛ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ الْحُضُورَ والبكاء؛ لأنهم يسمعون فَضْلَ الْحُضُورِ فِي مَجَالِسِ الذِّكْرِ، ولو علموا أَنَّ الْمَقْصُودَ إِنَّمَا هُوَ الْعَمَلُ، وإذا لَمْ يَعْمَلْ بِمَا يَسْمَعُ كَانَ

زِيَادَةً فِي الْحُجَّةِ عَلَيْهِ.

وإِنِّي لأَعْرِفُ خَلْقًا يَخْضِرُونَ الْمَجْلِسَ مِنْذُ سِنِينَ، وَيَبْكُونَ، وَيَخْشَعُونَ، وَلَا يَتَغَيَّرُ أَحَدُهُمْ عَمَّا قَدْ اعْتَادَهُ، مِنَ الْمَعَامَلَةِ فِي الرَّبَا، وَالْغِشِّ فِي الْبَيْعِ، وَالْجَهْلِ بِأَرْكَانِ الصَّلَاةِ، وَالْغِيْبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالْعَقُوقِ لِلْوَالِدِينَ.

وهؤلاء قد لبس عليهم إبليس، فأراهم أَنَّ حُضُورَ الْمَجْلِسِ وَالْبُكَاءَ يَدْفَعُ عَنْهُ مَا يُلَابِسُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَأَرَى بَعْضَهُمْ أَنَّ مُجَالَسَةَ الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ يَدْفَعُ عَنْهُمْ، وَشَغَلَ آخَرِينَ بِالتَّشْرِيفِ بِالتَّوْبَةِ، فَطَالَ عَلَيْهِمْ مَطَالَهُمْ، وَأَقَامَ قَوْمًا مِنْهُمْ لِلتَّفَرُّجِ فِيمَا يَسْمَعُونَهُ، وَأَهْمَلُوا الْعَمَلَ بِهِ.

وَقَدْ لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: مِنْ جِهَةٍ كَسِبَهَا، فَلَا يُبَالُونَ كَيْفَ حَصَلَتْ، وَقَدْ فَشَا الرَّبَا فِي أَكْثَرِ مَعَامِلَاتِهِمْ، وَأَنْسَوهُ، حَتَّى إِنَّ جُمْهُورَ مَعَامِلَاتِهِمْ خَارِجَةٌ عَنِ الْإِجْمَاعِ، وَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ»^(١).

وَالثَّانِي: مِنْ جِهَةِ الْبَخْلِ بِهَا:

فَمِنْهُمْ: مَنْ لَا يُخْرِجُ الزَّكَاةَ أَصْلًا؛ اتِّكَالًا عَلَى الْعَفْوِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُخْرِجُ بَعْضَهَا، ثُمَّ يَغْلِبُهُ الْبَخْلُ، فَيَنْظُرُ أَنَّ الْمَخْرَجَ يَدْفَعُ عَنْهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَحْتَالَ لِإِسْقَاطِهَا، مِثْلَ أَنْ يَهَبَ الْمَالَ قَبْلَ الْحَوْلِ، ثُمَّ يَسْتَرِدَّهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يَحْتَالَ بِإِعْطَاءِ الْفَقِيرِ ثَوْبًا يُقَوِّمُهُ عَلَيْهِ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ، وَهُوَ يَسَاوِي دِينَارَيْنِ، وَيَظُنُّ ذَلِكَ الْجَاهِلُ أَنَّهُ قَدْ تَخَلَّصَ.

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٩).

ومنهم: مَنْ يُخْرِجُ الرَّدِيَّ مَكَانَ الْجَيِّدِ.

ومنهم: مَنْ يُعْطِي الزَّكَاةَ لِمَنْ يَسْتَخْدِمُهُ طَوْلَ السَّنَةِ؛ فَهِيَ عَلَى الْحَقِيقَةِ أُجْرَةٌ.

ومنهم: مَنْ يُخْرِجُ الزَّكَاةَ كَمَا يَنْبَغِي، فيقول له إبليس: مَا بَقِيَ عَلَيْكَ.

فَيَمْنَعُهُ أَنْ يَتَنَقَّلَ بِصَدَقَةٍ؛ حُبًّا لِلْمَالِ، فَيَقْوَتْهُ أَجْرُ الْمُتَصَدِّقِينَ، ويكون المَالُ رِزْقَ غَيْرِهِ.

وبإسنادٍ عن الضَّحَّاكِ، عن ابن عَبَّاسٍ قال: أَوَّلُ مَا ضُرِبَ الدَّرْهَمُ، أَخَذَهُ إِبْلِيسُ، فَقَبَّلَهُ، وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَسُرَّتَيْهِ، وقال: بِكَ أَطْعَمِي، وَبِكَ أَكْفَرُ، رَضِيتُ مِنْ ابْنِ آدَمَ بِحُبِّهِ الدِّينَارَ مِنْ أَنْ يَعْبُدَنِي.

وعن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَرُدُّ الْإِنْسَانَ بِكُلِّ رِيْدَةٍ، فإذا أَعْيَاهُ اضْطَجَعَ فِي مَالِهِ، فَيَمْنَعُهُ أَنْ يُنْفِقَ مِنْهُ شَيْئًا.

والثالث: مِنْ حَيْثُ التَّكْثِيرُ بِالْأَمْوَالِ؛ فَإِنَّ الْغَنِيَّ يَرَى نَفْسَهُ خَيْرًا مِنَ الْفَقِيرِ، وَهَذَا جَهْلٌ؛ لِأَنَّ الْفَضْلَ بِفَضَائِلِ النَّفْسِ اللَّازِمَةِ لَهَا، لَا بِجَمْعِ حِجَارَةٍ خَارِجَةٍ عَنْهَا، كما قال الشاعر:

غَنَى النَّفْسِ لِمَنْ يَعْقُ — لُ خَيْرٌ مِنْ غَنَى الْمَالِ
وَفَضْلُ النَّفْسِ فِي الْأَنْفِ — سِ لَيْسَ الْفَضْلُ فِي الْحَالِ

والرابع: فِي إِنْفَاقِهَا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُنْفِقُهَا عَلَى وَجْهِ التَّبَذِيرِ وَالْإِسْرَافِ، تَارَةً فِي الْبُنْيَانِ الزَّائِدِ عَلَى مِقْدَارِ الْحَاجَةِ، وَتَرْوِيقِ الْحِيطَانِ، وَزَخْرَفَةِ الْبُيُوتِ، وَعَمَلِ الصُّوَرِ، وَتَارَةً فِي اللَّبَاسِ الْخَارِجِ بِصَاحِبِهِ إِلَى الْكِبَرِ وَالْخِيَلَاءِ، وَتَارَةً فِي الْمَطَاعِمِ الْخَارِجَةِ إِلَى السَّرَفِ، وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ لَا يَسْلَمُ صَاحِبُهَا مِنْ فِعْلِ الْمُحَرَّمَ، أَوْ مَكْرُوهِ، وَهُوَ مُسْتَوْثَلٌ عَنْ جَمِيعِ ذَلِكَ.

وبإسنادٍ عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَزُولُ قَدَمَاكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيَّ اللَّهُ ﷻ حَتَّى تُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عُمْرِكَ فِيمَ أَفْنَيْتَهُ، وَجَسَدِكَ فِيمَ أَبْلَيْتَهُ، وَمَالِكَ

مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَتْهُ، وَأَيْنَ أَنْفَقَتْهُ، وَعَنْ عِلْمِكَ مَاذَا عَمِلْتَ فِيهِ»^(١).

ومنهم من يُنْفِقُ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْقَنَاظِرِ، إِلَّا أَنَّهُ يَقْصِدُ الرِّيَاءَ وَالسُّمْعَةَ، وَبَقَاءَ الذِّكْرِ، فَيَكْتُبُ اسْمَهُ عَلَى مَا بَنَى، وَلَوْ كَانَ عَمَلُهُ لِلَّهِ ﷻ لَا كُنْفَى بِعِلْمِهِ ﷻ وَلَوْ كُفِّلَ أَنْ يَبْنِيَ حَاطَظًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكْتُبَ اسْمَهُ عَلَيْهِ لَمْ يَفْعَلْ.

وَمِنْ هَذَا الْجِنْسِ إِخْرَاجُهُمُ الشَّمْعَ فِي رَمْضَانَ فِي الْأَنْوَارِ طَلَبًا لِلشُّمْعَةِ، وَمَسَاجِدُهُمْ طَوَالَ السَّنَةِ مَظْلَمَةٌ؛ لِأَنَّ إِخْرَاجَهُمْ قَلِيلًا مِنْ دَهْنٍ كُلِّ لَيْلَةٍ لَا يُوَثِّرُ فِي الْمَدْحِ، مَا يُوَثِّرُ فِي إِخْرَاجِ شَمْعَةٍ فِي رَمْضَانَ، وَلَقَدْ كَانَ إِغْنَاءُ الْفُقَرَاءِ بِشَمَنِ الشَّمْعِ أَوْلَى، وَلَرُبَّمَا خَرَجَتْ الْأَضْوَاءُ الْكَثِيرَةُ إِلَى السَّرَفِ الْمَمْنُوعِ مِنْهُ، غَيْرَ أَنَّ الرِّيَاءَ يَعْمَلُ عَمَلُهُ، وَقَدْ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَفِي يَدِهِ سِرَاجٌ فَيَضَعُهُ وَيُصَلِّي.

وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا تَصَدَّقَ أَعْطَى الْفَقِيرَ وَالنَّاسُ يَرَوْنَهُ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ قَصْدِهِ مَذْحَهُمُ، وَبَيْنَ إِذْلَالِ الْفَقِيرِ.

وَفِيهِمْ مَنْ يَجْعَلُ مِنْهُ الدَّنَائِيرَ الْخِفَافَ، فَيَكُونُ فِي الدِّينَارِ قِيرَاطَانِ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَرَبَّمَا كَانَتْ رَدِيئَةً، فَيَتَصَدَّقُ بِهَا بَيْنَ الْجَمْعِ مَكْشُوفَةً لِيُقَالَ: قَدْ أَعْطَى فُلَانٌ فُلَانًا دِينَارًا.

وَبِالْعَكْسِ مِنْ هَذَا كَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ، يَجْعَلُونَ فِي الْقِرْطَاسِ الصَّغِيرِ دِينَارًا ثَقِيلًا يَزِيدُ وَزْنُهُ عَلَى دِينَارٍ وَنَصْفٍ، وَيُسَلِّمُونَهُ إِلَى الْفَقِيرِ فِي سِرٍّ، فَإِذَا رَأَى قِرْطَاسًا صَغِيرًا، ظَنَّهُ قِطْعَةً، فَإِذَا لَمَسَهُ وَجَدَ تَذْوِيرَ دِينَارٍ، فَفَرِحَ، فَإِذَا فَتَحَهُ، ظَنَّهُ قَلِيلَ الْوِزْنِ، فَإِذَا رَأَاهُ ثَقِيلًا، ظَنَّهُ يُقَارِبُ الدِّينَارَ، فَإِذَا وَزَنَهُ فَرَأَاهُ رَائِدًا عَلَى الدِّينَارِ، اسْتَدَّ قَرْحُهُ؛ فَالْثَوَابُ يَنْتَصَاعُفُ لِلْمُعْطِي عِنْدَ كُلِّ مَرْتَبَةٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى الْأَجَانِبِ، وَيَتْرُكُ بَرَّ الْأَقَارِبِ، وَهُمْ أَوْلَى.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٤١٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٧٣٠٠).

وبإسنادٍ عن سلمان بن عامر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى ذَوِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»^(١).

ومنهم من يَعْلَمُ فضيلةَ التَّصَدُّقِ عَلَى القرابة، إِلَّا أن يكون بينهما عداوةٌ دنيويَّةٌ، فيمتنع من مواساته، مع علمه بِفَقْرِهِ، ولو واساه، كان له أَجْرُ الصَّدَقَةِ وَالْقَرَابَةِ، وَمُجَاهَدَةِ الْهَوَى، وقد رُوِيَ عن أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ، الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ»^(٢).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَإِنَّمَا قُبِلَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ وَفُضِّلَتْ؛ لِمُخَالَفَةِ الْهَوَى؛ فَإِنَّ مَنْ تَصَدَّقَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ يُحِبُّهُ، اتَّفَقَ عَلَى هَوَاهُ. ومنهم من يتَصَدَّقُ وَيُضَيِّقُ عَلَى أَهْلِهِ فِي النَّفَقَةِ.

وقد رُوِيَ عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْتَدَأَ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣).

وبإسنادٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ. فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ. قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ. قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ. قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قال: تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ. قال: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قال: أَنْتَ أَبْصَرُ بِهِ»^(٤).

ومنهم من يُنْفِقُ فِي الْحَجِّ، وَيُلْبَسُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ بِأَنَّ الْحَجَّ قُرْبَةٌ، وَإِنَّمَا مُرَادُهُ الرِّيَاءُ، وَالْفُرْجَةُ، وَمَذْحُ النَّاسِ.

(١) أخرجه الترمذي (٦٥٨)، وابن ماجه (١٨٤٤) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٨٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣١٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١١٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٣٤).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦٩١)، وحسنه الألباني في «الإرواء» (٨٩٥).

وقال رجل لبشر الحافي: أَعَدَدْتُ أَلْفِي دِرْهَمٍ لِلْحَجِّ. فقال: أَحَجَجْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قال: اقْضِ دَيْنَ مَدِينٍ. قال: مَا تَمِيلُ نَفْسِي إِلَّا إِلَى الْحَجِّ. قال: مُرَاذُكَ تَرْكُوبُ وَتَجِيءُ وَيُقَالُ: فَلَانٌ حَاجٌّ.

ومنهم من يُنْفِقُ عَلَى الْأَوْقَاتِ وَالرَّفَاقِ، ويرمي الثَّيَابَ عَلَى الْمُغْنِيِّ، وَيُلْبَسُ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ بِأَنَّكَ تَجْمَعُ الْفُقَرَاءَ وَتُطْعِمُهُمْ، وقد بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ فَسَادَ الْقُلُوبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا جَهَّزَ ابْنَتَهُ صَاغَ لَهَا دَسْتَ الْفِضَّةِ، وَيَرَى الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ قُرْبَةً، وَرَبَّمَا كَانَتْ لَهُ خَتْمَةٌ، فَتَقْدَمُ مَجَامِرَ الْفِضَّةِ، وَيَحْضُرُ هُنَاكَ قَوْمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا هُوَ يَسْتَعْظِمُ مَا فَعَلَ، وَلَا هُمْ يُنْكِرُونَ؛ اتِّبَاعًا لِلْعَادَةِ.

ومنهم من يَجُورُ فِي وَصِيَّتِهِ وَيَحْرِمُ الْوَارِثَ، وَيَرَى أَنَّهُ مَالُهُ يَتَصَرَّفُ فِيهِ كَيْفَ شَاءَ، وَيَنْسَى أَنَّهُ بِالْمَرَضِ قَدْ تَعَلَّقَتْ حَقُوقُ الْوَارِثِينَ بِهِ.

وبإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ، قُدِفَ فِي الْوَبَاءِ، وَالْوَبَاءُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ»^(١).

وعن الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَقُولُ: مَا عَلَيْنِي عَلَيْهِ ابْنُ آدَمَ، فَلَنْ يَغْلِبَنِي عَلَى ثَلَاثٍ: أَمْرُهُ بِأَخْذِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ، وَأَمْرُهُ بِإِنْفَاقِهِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَمَنْعُهُ مِنْ حَقِّهِ»^(٢).

وقد لَبَسَ إِبْلِيسُ عَلَى الْفُقَرَاءِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُظْهِرُ الْفَقْرَ، وَهُوَ غَنِيٌّ، فَإِنْ أَضَافَ إِلَى هَذَا السُّؤَالِ وَالْأَخْذَ مِنَ النَّاسِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ.

أخبرنا ابن الحصين بإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ عِمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي

(١) أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٤٨٩/٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٦/٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١١٧/٤).

هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلَيْسَتْ قِلَّ مِنْهُ أَوْ لَيْسَتْ كَثِيرٌ»^(١).

وإن لم يقبل هذا الرجل من الناس شيئاً، وكان مقصوده بإظهار الفقر أن يقال: رجلٌ زاهدٌ. فقد رآه، وإن كنتم نعمة الله عنده ليظهر عليه الفقر لئلا يُنفق، ففي ضمن بُخله الشكوى من الله.

وقد ذكرنا فيما تقدّم أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً بادء الهيئة فقال: «هل لك من مال؟ قال: نعم. قال: فلتُرِ نعمة الله عليك»^(٢). وإن كان فقيراً حقاً فالمستحب له كتمان الفقر وإظهار التَّجَمُّلِ، فقد كان في السلف من يحمل مفتاحاً، يؤهم أن له داراً، ولا يبيت إلا في المساجد.

فصل الجريان مع العادات

ومن تلبس إبليس على الفقراء، أنه يرى نفسه خيراً من الغني، إذ قد زهد ما رغب ذلك الغني فيه، وهذا غلط، وإن الخيرية ليست بالوجود والعدم، وإنما هي بامر وراء ذلك. وقد لبس إبليس على جمهور العوام بالجريان مع العادات، وذلك من أكثر أسباب هلاكهم.

فمن ذلك: أنهم يقلّدون الآباء، والأسلاف، في اعتقادهم على ما نشئوا عليه من العادة، فترى الرجل منهم يعيش خمسين سنة على ما كان عليه أبوه، ولا ينظر أكان على صواب أم على خطأ.

(١) أخرجه مسلم (١٠٤١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٦٣) من حديث أبي الأحوص، عن أبيه رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٥).

ومن هَذَا تَقْلِيدُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْجَاهِلِيَّةِ أَسْلَافَهُمْ.

وكذلك المسلمون يَجْرُونَ فِي صَلَاتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ مع العادة، فترى الرَّجُلَ يَعْيشُ سِنِينَ يُصَلِّي عَلَى صورة، ما رأى النَّاسَ يُصَلُّونَ، ولعلَّه لا يُقِيمُ الْفَاتِحَةَ، ولا يَدْرِي ما الواجبات، ولا يَسْهُلُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ هَوَانًا بِالَّذِينَ، ولو أَنَّهُ أَرَادَ تِجَارَةً، لَسَّالَ قَبْلَ سَفَرِهِ عَمَّا يُنْفِقُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ.

ثُمَّ تَرَى أَحَدَهُمْ يَرْكَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ، ويسجد قبل الإمام، ولا يعلم أَنَّهُ إِذَا رَكَعَ قَبْلَهُ، فَقَدْ خَالَفَهُ فِي رُكْنٍ، فَإِذَا رَفَعَ قَبْلَهُ فَقَدْ خَالَفَهُ فِي رُكْنَيْنِ، فَبَطَلَتْ صَلَاتُهُ.

وقد رأيتُ جَمَاعَةً يُسَلِّمُونَ عِنْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ، وقد بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْوَاجِبِ شَيْءٌ، وَذَلِكَ أَمْرٌ لَا يَحْمِلُهُ الْإِمَامُ، فَتَكُونُ صَلَاتُهُ بَاطِلَةً، وَرَبِّمَا تَرَكَ أَحَدُهُمْ فَرِيضَةً، وَزَادَ فِي نَافِلَةٍ.

وَرَبِّمَا أَهْمَلَ غَسَلَ بَعْضِ الْعِضْوِ كَالْعَقِبِ، وَرَبِّمَا كَانَ فِي يَدِهِ خَاتَمٌ قَدْ خَصَرَ الْأَصَابِعَ، فَلَا يُدِيرُهُ وَقْتَ الْوُضوءِ، وَلَا يَصِلُ الْمَاءُ إِلَى مَا تَحْتَهُ، فَلَا يَصِحُّ وَضوءُهُ.

وَأَمَّا بَيْعُهُمْ وَشِرَاؤُهُمْ، فَأَكْثَرُ عُقُودِهِمْ فَاسِدَةٌ، وَلَا يَتَعَرَّفُونَ حُكْمَ الشَّرْعِ فِيهَا، وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدِهِمْ أَنْ يَقْلَدَ فَقِيهًا فِي رُخَصَتِهِ؛ اسْتِقْلَالًا مِنْهُمْ لِلدُّخُولِ تَحْتَ حُكْمِ الشَّرِيعَةِ، وَقَلَّ أَنْ يَبِيعُوا شَيْئًا إِلَّا وَفِيهِ غِشٌّ، وَيُعْطِيهِ عَيْبٌ، وَالْجَلَادُ يُعْطِي عُيُوبَ الذَّهَبِ الرَّدِيِّ، حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَضَعُ الْغَزَلَ فِي الْأَنْدَاءِ وَتُنْدِيهِ؛ لِثِقَلِ وَزْنِهِ.

وَمِنْ جَرَيَانِهِمْ مع العادة، أَنَّ أَحَدَهُمْ يَتَوَاتَى فِي صَلَاتِهِ الْمَفْرُوضَةِ فِي رَمَضَانَ، وَيُفْطِرُ عَلَى الْحَرَامِ، وَيَغْتَابُ النَّاسَ، وَرَبِّمَا لَوْ ضُرِبَ بِالْحَشَبِ لَمْ يُفْطِرْ فِي الْعَادَةِ؛ لِأَنَّ فِي الْعَادَةِ اسْتِيشَاعَ الْفِطْرِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ فِي الرَّبَا بِالْاِسْتِيجَارِ فيقول: مَعِيَ عِشْرُونَ دِينَارًا، لَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا، فَإِنْ

أنفقتها ذَهَبَتْ، وأنا أستاذجُ بها دارًا، وأكُلُ أجرَةَ الدَّارِ؛ ظَنًّا منه أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَرِيبٌ.

ومنهم من يَرَهُنُ الدَّارَ عَلَى شَيْءٍ، وَيُوَدِّي، ويقول: هَذَا مَوْضِعُ ضَرُورَةٍ. وربَّما كانت له دَارٌ أُخْرَى، وفي بَيْتِهِ آلاَتٌ لَوْ بَاعَهَا لاسْتَعْنَى عَنِ الرَّهْنِ والاستِجارِ، ولكنَّه يخاف على جَاهِهِ أَنْ يُقَالَ: قد بَاعَ دَارَهُ، أَوْ أَنَّهُ يَسْتَعْمِلُ الْخَزَفَ مَكَانَ الصُّفْرِ.

وَمِمَّا جَرَوْا فِيهِ عَلَى الْعَادَاتِ، اعْتَمَادُهُمْ عَلَى قَوْلِ الْكَاهِنِ وَالْمُنَجِّمِ وَالْعَرَّافِ، وقد شاع ذلك بين النَّاسِ، وَاسْتَمَرَّتْ به عَادَاتُ الْأَكَابِرِ، فَقَلَّ أَنْ تَرَى أَحَدًا مِنْهُمْ يُسَافِرُ، أَوْ يُفْصَلُ نَوْبًا، أَوْ يَخْتَجِمُ، إِلَّا سَأَلَ الْمُنَجِّمَ، وَعَمِلَ بِقَوْلِهِ، وَلَا تَخْلُو دُورَهُمْ مِنْ تَقْوِيمٍ، وَكَمْ مِنْ دَارٍ لَهُمْ لَيْسَ فِيهَا مُضَصَّفٌ.

وفي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكُفَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ». فقالوا: يا رسول الله، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا! فقال رسول الله ﷺ: تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْحَيُّ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ^(١).

وفي «صحيح مسلم» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ، أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»^(٢).

وروى أبو داود، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٣).

وَمِنْ جَرَيَانِهِمْ مَعَ الْعَادَاتِ كَثْرَةُ الْأَيْمَانِ الْحَاثِيَةِ، الَّتِي أَكْثَرُهَا ظَهَارٌ، وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، فَأَكْثَرُ قَوْلِهِمْ فِي الْأَيْمَانِ: حَرَامٌ عَلَيَّ إِنْ بَعَثَ!

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٢)، ومسلم (٢٢٢٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ لُبْسُ الْحَرِيرِ، وَالتَّخْتُمُ بِالذَّهَبِ، وَرَبِّمَا تَوَرَّعَ أَحَدُهُمْ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، ثُمَّ لَبَسَهُ فِي وَقْتٍ، كَالخَطِيبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ إِهْمَالُ انْكَارِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ يَرَى أَخَاهُ أَوْ قَرِيبَهُ يَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَيَلْبَسُ الْحَرِيرَ، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَغَيَّرُ، بَلْ يُخَالِطُهُ مُخَالَطَةً حَبِيبٍ.

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ أَنْ يَبْنِي الرَّجُلُ عَلَى بَابِ دَارِهِ مَضْطَبَةً يَضِيقُ بِهَا طَرِيقَ الْمَارَّةِ، وَقَدْ يَجْتَمِعُ عَلَى بَابِ دَارِهِ مَاءُ مَطَرٍ، وَيَكْثُرُ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ إِزَالَتُهُ، وَقَدْ أَثِمَ بِكَوْنِهِ كَانَ سَبَبًا لِأَذَى الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ دُخُولُ الْحَمَّامِ بِلَا مِثْرٍ، وَفِيهِمْ مَنْ إِذَا دَخَلَ مِثْرًا، رَمَى بِهِ عَلَى فَخْذِهِ، فَيَرَى جَوَانِبَ إِيَّتَيْهِ، وَيُسَلِّمُ نَفْسَهُ إِلَى الْمُدْلِكِ، فَيَرَى بَعْضَ عَوْرَتِهِ، وَيَمْسُهَا بِيَدِهِ؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، ثُمَّ يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ، وَلَا يَكَادُ يَغْضُ، وَلَا يُنْكِرُ.

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ تَرْكُ الْقِيَامِ بِحَقِّ الزَّوْجَةِ، وَرَبِّمَا اضْطَرُّوْهَا إِلَى أَنْ تُسْقِطَ مَهْرَهَا، وَيَظُنُّ الزَّوْجُ أَنَّهُ قَدْ تَخَلَّصَ بِمَا قَدْ أَسْقَطَتْهُ عَنْهُ.

وَقَدْ يَمِيلُ الرَّجُلُ إِلَى إِحْدَى زَوْجَتَيْهِ دُونَ الْأُخْرَى، فَيَجُورُ فِي الْقَسَمِ، مَتَهَاوِنًا بِذَلِكَ؛ ظَنًّا أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ قَرِيبٌ.

فَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، يَمِيلُ إِلَى إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْرُ إِحْدَى شِقْقَيْهِ، سَاقِطًا أَوْ مَائِلًا»^(١).

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ إِثْبَاتُ الْفَلَسِ عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَيَعْتَقِدُ الَّذِي قَدْ حُكِمَ لَهُ بِالْفَلَسِ، أَنَّهُ قَدْ سَقَطَ عَنْهُ بِذَلِكَ الْحَقُوقُ، وَقَدْ يُوسِرُ وَلَا يُؤْدِي حَقًّا.

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥١٥).

ومنهم من لا يقوم من دُكَّانِهِ، بِحُجَّةِ الْفَلَسِ، إِلَّا وقد جمع مَالًا من أموال المعاملين، فَأَصْرَبَ بِهِ يُنْفِقُهُ فِي مُدَّةِ اسْتِئْجَارِهِ، وعنده أَنْ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ قَرِيبٌ.

وَمِمَّا جَرَوْا فِيهِ عَلَى الْعَادَاتِ، أَنَّ الرَّجُلَ يُسْتَأْجَرُ ليعمل طولَ النَّهَارِ، فَيُضَيِّعُ كَثِيرًا من الزَّمَنِ، إِمَّا بِالتَّبْطُّطِ فِي الْعَمَلِ، أَوْ بِالْبَطَالَةِ، أَوْ بِاصْلَاحِ آلَاتِ الْعَمَلِ، مثلُ أَنْ يُحَدِّدَ النَّجَّارُ الْفَاسَ، وَالشَّقَّاقُ الْمِنْشَارَ، ومثلُ هَذِهِ خِيَانَتُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ يَسِيرًا قد جَرَّتِ الْعَادَةُ بِمِثْلِهِ. وقد يُفَوِّتُ أَكْثَرَهُمُ الصَّلَاةَ ويقول: أَنَا فِي إِجَارَةِ رَجُلٍ، وَلَا يَدْرِي أَنْ أَوْقَاتَ الصَّلَاةِ لَا تَدْخُلُ فِي عَقْدِ الْإِجَارَةِ، وَقِلَّةُ نُصَحِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ كَثِيرَةٌ.

وَمِمَّا جَرَوْا فِيهِ عَلَى الْعَادَةِ، دَفَنُ الْمَيِّتِ فِي التَّابُوتِ، وَهَذَا فِعْلٌ مَكْرُوهٌ، وَأَمَّا الْكَفَنُ فَلَا يُتَبَاهَى فِيهِ بِالْمُعْلَاةِ؛ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَسَطًا، وَيَدْفَنُونَ مَعَهُ جُمْلَةً مِنَ الثِّيَابِ، وَهَذَا حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ، وَيُقِيمُونَ النَّوْحَ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّائِحَةَ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَذَرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»^(١).

وَمِنْ عَادَاتِهِمُ اللَّطْمُ، وَتَمْزِيقُ الثِّيَابِ، وَخُصُوصًا النِّسَاءِ.

وَفِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُبُوبَ، وَلَطَمَ الْحُدُودَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٢).

وَرُبَّمَا رَأَوْا الْمُصَابَ قَدْ شَقَّ ثَوْبَهُ، فَلَمْ يُكْرِوْا عَلَيْهِ، لَا، بَلْ رُبَّمَا أَنْكَرُوا تَرَكَ شَقَّ الثَّوْبِ، وَقَالُوا: مَا أَثَرْتُ عَنْهُ الْمُصِيبَةَ.

وَمِنْ عَادَاتِهِمْ يَلْبَسُونَ بَعْدَ الْمَيِّتِ الدُّونَ مِنَ الثِّيَابِ، وَيَقُونَ عَلَى ذَلِكَ شَهْرًا أَوْ سَنَةً،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٢٩٤)، وَمُسْلِمٌ (١٠٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَرَبَّمَا لَمْ يَنَامُوا هَذِهِ الْمُدَّةَ فِي سَطْحٍ.

ومن عاداتهم زيارَةُ المقابرِ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ من شعبان، وإيقادُ النَّارِ عِنْدَهَا، وأخذُ ترابِ القبرِ الْمُعْظَمِ.

قال ابن عقيل: لَمَّا شَقَّتِ التَّكَالِيفُ عَلَى الْجُهَّالِ وَالطَّغَامِ، عَدَلُوا عَنْ أَوْضَاعِ الشَّرْعِ إِلَى تَعْظِيمِ أَوْضَاعٍ وَضَعُوهَا لِأَنْفُسِهِمْ، فَسَهَّلَتْ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ لَمْ يَدْخُلُوا بِهَا تَحْتَ أَمْرِ غَيْرِهِمْ. قال: وَهُمْ كُفَّارٌ عِنْدِي بِهَذِهِ الْأَوْضَاعِ، مِثْلُ: تَعْظِيمِ الْقُبُورِ، وَإِكْرَامِهَا بِمَا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ، مِنْ إِيْقَادِ النَّيرانِ، وَتَقْبِيلِهَا، وَتَخْلِيفِهَا، وَخِطَابِ الْمَوْتَى بِالْأَلْوَابِ، وَكُتْبِ الرِّقَاعِ فِيهَا: يَا مَوْلَايَ، أَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا. وَأَخَذِ التُّرَابِ تَبَرُّكًا، وَإِفَاضَةِ الطَّيِّبِ عَلَى الْقُبُورِ، وَشَدِّ الرِّحَالِ إِلَيْهَا، وَالْقَاءِ الْخِرَقِ عَلَى الشَّجَرِ؛ اقْتِدَاءً بِمَنْ عَبَدَ اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَلَا تَجِدُ فِي هَؤُلَاءِ مَنْ يُحَقِّقُ مَسْأَلَةَ فِي زَكَاةٍ، فَيَسْأَلُ عَنْ حُكْمِ يَلْزَمُهُ.

وَالْوَيْلُ عَنْهُمْ لِمَنْ لَمْ يَقْبَلْ مَشْهَدَ الْكَهْفِ، وَلَمْ يَتَمَسَّحْ بِأَجْرَةِ مَسْجِدِ الْمَأْمُونِيَّةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَلَمْ يَقُلِ الْحَمَّالُونَ عَلَى جِنَازَتِهِ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، أَوْ مُحَمَّدٌ، وَعَلِيٌّ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهَا نِيَاحَةً، وَلَمْ يَعْقِدْ عَلَى أَبِيهِ أَزْجًا بِالْجِصِّ وَالْأَجْرِ، وَلَمْ يَشُقَّ ثَوْبَهُ إِلَى ذَيْلِهِ، وَلَمْ يَرْقِ مَاءَ الْوَرْدِ عَلَى الْقَبْرِ، وَيَذْفِنُ مَعَهُ ثِيَابَهُ.

وَأَمَّا تَلْبِسُ إِبْلِيسَ عَلَى النِّسَاءِ فَكَثِيرٌ جَدًّا، وَقَدْ أَفْرَدْتُ كِتَابًا لِلنِّسَاءِ ذَكَرْتُ فِيهِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِنَّ مِنْ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ وَغَيْرِهَا، وَأَنَا أَذْكَرُ هَاهُنَا كَلِمَاتٍ مِنْ تَلْبِسِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِنَّ.

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَطْهَرُ مِنَ الْحَيْضِ بَعْدَ الزَّوَالِ، فَتَغْتَسِلُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَتَصَلِّيُ الْعَصْرَ وَحْدَهَا، وَقَدْ وَجِبَتْ عَلَيْهَا الظُّهْرُ وَهِيَ لَا تَعْلَمُ.

وَفِيهِنَّ مَنْ تُؤَخِّرُ الْغُسْلَ يَوْمَيْنِ، وَتَحْتِجُّ بِغُسْلِ ثِيَابِهَا وَدُخُولِ الْحَمَّامِ، وَقَدْ تُؤَخِّرُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فِي اللَّيْلِ، إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا دَخَلَتِ الْحَمَّامَ لَمْ تَتَزَرَّ بِمِمْزَرٍ، وَقَوْلُ: مَا دَخَلَ إِلَيَّ إِلَّا الْقِيَمَةُ.

وربما قالت: أنا وأختي وأمي وجاريتي، وهن نساء مثلي، فممن أستر؟ وهذا كله حرام؛ فإن تأخير الغسل بغير عذر لا يجوز.

ولا يحل للمرأة أن تنظر من المرأة ما بين سُرَّتَيْهَا ورُكْبَتَيْهَا، ولو كانت ابنتها وأُمُّهَا، إِلَّا أن تكون البنت صَغِيرَةً، فإذا بَلَغَتْ سَبْعَ سِنِينَ استترت، واستترَ منها.

وقد تصلي المرأة قاعدةً، وهي تقدِّرُ عَلَى القيام، فالصَّلَاةُ حِينَئِذٍ باطلة.

وقد تَحْتَجُّ بِنَجَاسَةٍ فِي ثَوْبِهَا مِنْ بَوْلِ طِفْلِهَا، وهي تقدر عَلَى غَسْلِهِ، ولو أرادت الخروجَ إِلَى الطَّرِيقِ لَتَهَيَّأتْ واستترت، وإنَّما هانَ عِنْدَهَا أَمْرُ الصَّلَاةِ، وقد لا تعرف من واجبات الصلاة شيئاً ولا تسأل.

وقد ينكشف من الحُرَّةِ ما يُبْطِلُ صَلَاتَهَا وتستهيّن به، وقد تستهيّن المرأة بإسقاط الحَبَلِ، ولا تدري أَنَّهَا إِذَا أَسْقَطَتْ مَا قَدْ نُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ فَقَدْ قَتَلَتْ مُسْلِمًا، وقد تستهيّن بالكُفَّارَةِ الواجبة عليها عند ذلك الفعل، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَتُوبَ، وتؤدِّيَ دِيَّتَهُ إِلَى وَرَثَتِهِ، وهي غَرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، قِيمَتُهَا نِصْفُ عَشْرِ دِيَّةِ أَبِيهِ، أَوْ عَشْرِ دِيَّةِ الْأُمِّ، وَلَا تَرِثُ الْأُمُّ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، ثُمَّ تَعْتِقُ رَقَبَةً، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ صَامِتَ شَهْرَيْنِ متتابعين.

وقد تُسَيِّئُ الزَّوْجَةُ عِشْرَتَهَا مع الزَّوْجِ، وربما كَلَّمَتْهُ بِالْمَكْرُوهِ، وتقول: هَذَا أَبُو أولادي، وما بيننا هذا. وَتَخْرُجُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وتقول: مَا خَرَجْتُ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ خُرُوجَهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ مَعْصِيَةٌ، ثُمَّ نَفْسُ خُرُوجِهَا لَا يُؤْمَنُ مِنْهُ فِتْنَةٌ.

وفيهن مَنْ تَلَا زِمَ الْقُبُورَ، وَتُحَدِّثُ، لَا عَلَى الزَّوْجِ، وقد صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(١).

(١) أخرجه البخاري (١٢٨١)، ومسلم (١٤٨٦) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

ومنهم من يدعوها زَوْجَهَا إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْتِي، وَتَنْظُنُّ هَذَا الْخِلَافَ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ، وَهِيَ مِنْهُيَّةٌ عَنْهُ؛ لَمَّا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَتْ، وَهُوَ عَلَيْهَا سَاخِطٌ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»^(١). أخرجاه في الصحيحين.

وقد تُفَرِّطُ الْمَرْأَةُ فِي مَالِ زَوْجِهَا، وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تُخْرِجَ مِنْ بَيْتِهِ شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهَا، أَوْ تَعْلَمَ رِضَاهُ، وَقَدْ تُعْطِي مَنْ يُنْجِمُ لَهَا بِالْحَصَى وَيَسْحَرُ، وَمَنْ تَعْمَلُ لَهَا نَخْسَةً مُحَبَّةً وَعَقْدَ لِسَانٍ، وَكُلُّ هَذَا حَرَامٌ، وَقَدْ تَسْتَجِيزُ ثَقَبُ آذَانِ الْأَطْفَالِ، وَهُوَ حَرَامٌ.

فَإِنْ أَفْلَحَتْ وَحَضَرَتْ مَجْلِسَ الْوَاعِظِ، فَرَبَّمَا لَبَسَتْ خِرْقَةً مِنْ يَدِ الشَّيْخِ الصُّوفِيِّ، وَتُصَافِحُهُ، فَصَارَتْ مِنْ بَنَاتِ الْمُنْبَرِ، فَخَرَجَتْ إِلَى عَجَائِبٍ، وَيَنْبَغِي أَنْ نَكُفَّ عَنْهُ الْعِلْمَ؛ اقْتِصَارًا عَلَى هَذِهِ التَّنْبِذَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَطُولُ، وَلَوْ بَسَطْنَا التَّنْبِذَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَوْ شَيْدْنَا رَدَّنَا عَلَى مَنْ رَدَدْنَا عَلَيْهِ بِالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، لاجْتَمَعَتْ مُجَلَّدَاتٌ.

وَأِنَّمَا ذَكَّرْنَا الْيَسِيرَ لِيَذُلَّ عَلَى الْكَثِيرِ، وَقَدْ اقْتَنَعْنَا فِي ذِكْرِ فَاحِشِ الْقَبِيحِ مِنْ أَفْعَالِ الْغَالِطِينَ، بِنَفْسِ حِكَايَتِهِ دُونَ تَعَاطِي رَدِّهِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ يَعِصِمُنَا مِنَ الزَّلَلِ، وَيُوفِّقُنَا لِمُصَالِحِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، بِمَنْهُ وَكَرَّمِهِ.



(١) أخرجه البخاري (٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦).

الباب الثالث عشر في ذكر تلبيس إبليس على جميع الناس بطول الأمل

قال المصنف رحمه الله: كم قد خَطَرَ عَلَى قَلْبِ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ حُبُّ الْإِسْلَامِ، فَلَا يَزَالُ إِبْلِيسُ يُبْطِئُهُ وَيَقُولُ: لَا تَعْجَلْ، وَتَمَهَّلْ فِي النَّظَرِ. فَيُسَوِّفُهُ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى كُفْرِهِ، وَكَذَلِكَ يُسَوِّفُ الْعَاصِيَ بِالتَّوْبَةِ، فَيَجْعَلُ لَهُ غَرَضَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَيُمَيِّئُهُ الْإِنَابَةَ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

لَا تَعْجَلِ الذَّنْبَ لَمَّا تَشْتَهِي وَتَأْمَلِ التَّوْبَةَ مِنْ قَابِلِ
وَكَمْ مِنْ عَازِمٍ عَلَى الْجِدِّ سَوَّفُهُ، وَكَمْ سَاعٍ إِلَى فَضِيلَةِ تَبَطُّهُ.

فلربما عَزَمَ الْفَقِيهُ عَلَى إِعَادَةِ دَرْسِهِ فَقَالَ: اسْتَرِخْ سَاعَةً. أَوْ انْتَبَهَ الْعَابِدُ فِي اللَّيْلِ يَصَلِّي فَقَالَ لَهُ: عَلَيْكَ وَقْتُ. وَلَا يَزَالُ يُحَبِّبُ الْكَسَلَ وَيُسَوِّفُ الْعَمَلَ، وَيُسِنِّدُ الْأَمْرَ إِلَى طُولِ الْأَمَلِ.

فينبغي للحازم أَنْ يَعْمَلَ عَلَى الْحَزْمِ، وَالْحَزْمُ تَدَارُكُ الْوَقْتِ، وَتَرْكُ التَّسَوُّفِ، وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْأَمَلِ؛ فَإِنَّ الْمَخُوفَ لَا يُؤْمَنُ، وَالْفَوَاتَ لَا يُنْعَثُ، وَسَبَبُ كُلِّ تَقْصِيرٍ فِي خَيْرٍ، أَوْ مَيْلٍ إِلَى شَرٍّ، طُولُ الْأَمْرِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَزَالُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالتَّزْوِجِ عَنِ الشَّرِّ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْخَيْرِ، إِلَّا أَنَّهُ يَعِدُّ نَفْسَهُ بِذَلِكَ، وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ مِنَ الْأَمَلِ إِذَا مَشَى بِالنَّهَارِ، سَارَ سِيرًا فَاتَرًا، وَمَنْ أَمَلَ أَنْ يُضَيِّحَ، عَمِلَ فِي اللَّيْلِ عَمَلًا ضَعِيفًا، وَمَنْ صَوَّرَ الْمَوْتَ عَاجِلًا جَدًّا، وَقَدْ قَالَ رحمه الله: «صَلِّ صَلَاةَ مُودِّعٍ»^(١).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٧١) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٢).

قال بعض السلف: أَنْذَرُكُمْ «سوف» فَإِنَّهَا أَكْبَرُ جُنُودِ إبْلِيسَ.

وَمَثَلُ الْعَامِلِ عَلَى الْحَزْمِ وَالسَّكَنِ لَطُولُ الْأَمْرِ، كَمَثَلِ قَوْمٍ فِي سَفَرٍ، فَدَخَلُوا قَرْيَةً، فَمَضَى الْحَازِمُ، فَاشْتَرَى مَا يَصْلُحُ لِتِمَامِ سَفَرِهِ، وَجَلَسَ مُتَأَهِّبًا لِلرَّحِيلِ، وَقَالَ الْمُفَرِّطُ: سَأَتَأَهَّبُ، قَرِيبًا أَقْمَنَا شَهْرًا. فَضَرَبَ بُوقَ الرَّحِيلِ فِي الْحَالِ، فَاعْتَطَى الْمُخْتَرِزُ، وَاعْتَمَّ الْأَسْفُ الْمُفَرِّطُ.

فَهَذَا مَثَلُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا؛ مِنْهُمْ الْمُسْتَعِدُّ الْمُسْتَيْقِظُ، فَإِذَا جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ لَمْ يَنْدَمْ، وَمِنْهُمْ الْمَغْرُورُ الْمُسَوِّفُ، يَتَجَرَّعُ مَرِيرَ النَّدَمِ وَقَتَ الرَّحْلَةِ، فَإِذَا كَانَ فِي الطَّنْبَعِ حُبُّ التَّوَانِي، وَطُولُ الْأَمَلِ، ثُمَّ جَاءَ إبْلِيسُ يَحُثُّ عَلَى الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى مَا فِي الطَّنْبَعِ، صَعِبَتِ الْمُجَاهَدَةُ، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ انْتَبَهَ لِنَفْسِهِ، عَلِمَ أَنَّهُ فِي صَفِّ حَرْبٍ، وَأَنَّ عَدُوَّهُ لَا يَفْتُرُّ عَنْهُ، فَإِنْ فَتَرَ فِي الظَّاهِرِ، أَبْطَنَ لَهُ مَكِيدَةً، وَأَقَامَ لَهُ كَمِينًا.

وَنَحْنُ نَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ السَّلَامَةَ مِنْ كَيْدِ الْعَدُوِّ، وَفِتَنِ الشَّيْطَانِ، وَشَرِّ النَّفُوسِ وَالْدُّنْيَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْ أَوْلَئِكَ الْمُؤْمِنِينَ.

نَمُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا



فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

- ٥ مقدمة الناشر للطبعة الثانية
- ١٠ ترجمة الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ
- ١٩ خطبة الكتاب
- ٢١ ذكر تراجم الأيواب
- ٢٣ الباب الأول: الأمر بلزوم السنة والجماعة
- ٣٠ الباب الثاني: في ذم البدع والمبتدعين
- ٢٥ فصل تعريف السنة والبدعة
- ٣٧ لزوم طريق أهل السنة :
- ٣٨ انقسام أهل البدع: في بيان انقسام أهل البدع
- ٤٥ الباب الثالث في التحذير من فتن إبليس ومكايده
- ٤٦ التحذير من فتن إبليس ومكايده:
- ٥٨ ذكر الإعلام بأن مع كل إنسان شيطاناً :
- ٥٩ بيان أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم :
- ٦٠ ذكر التعوذ من الشيطان الرجيم :
- ٦٢ الباب الرابع في معنى التلبيس والغرور
- ٦٥ الباب الخامس في ذكر تلبيسه في العقائد والديانات
- ٦٥ ذكر تلبيسه على السوفسطائية :
- ٦٧ ذكر تلبيس إبليس على فرق الفلاسفة :

- ٦٨ ⑤ ذكر تلبيسه على الدهرية :
- ٦٩ ⑤ ذكر تلبيسه على الطبائعيين :
- ٧١ ⑤ ذكر تلبيسه على الثنوية :
- ٧٣ ⑤ ذكر تلبيسه على الفلاسفة وتابعيهم :
- ٧٧ ⑤ مذهب الفلاسفة :
- ٧٩ ⑤ ذكر تلبيسه على أصحاب الهياكل :
- ٨١ ⑤ ذكر تلبيسه على عباد الأصنام :
- ٨١ ⑤ ذكر بداية تلبيسه على عباد الأصنام :
- ٩٣ ⑤ ذكر تلبيسه على عابدي النار والشمس والقمر :
- ٩٤ ⑤ فصل ذكر تلبيسه على أهل الجاهلية
- ٩٥ ⑤ ذكر تلبيسه على أهل الجاهلية :
- ٩٧ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على جاحدي النبوات :
- ١٠٣ ⑤ فصل ذكر تلبيسه على البراهمة
- ١٠٥ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على اليهود :
- ١٠٨ ⑤ ذكر تلبيسه على النصارى :
- ١٠٩ ⑤ من تلبيس إبليس على اليهود والنصارى :
- ١١٠ ⑤ ذكر تلبيسه على الصابئين :
- ١١٢ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على المجوس :
- ١١٥ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على المنجمين وأصحاب الفلك :
- ١١٦ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على جاحدي البعث :
- ١١٨ ⑤ فصل: ذكر تلبيسه على منكري البعث

- ١١٨ ⑤ ذكر تلبيسه على القائلين بالتناسخ:
- ١٢٠ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على أمتنا في العقائد والديانات:
- ١٢٢ ⑤ فصل: ذكر تلبيسه على أهل الكلام
- ١٢٧ ⑤ فصل: ذكر تلبيسه على المجسمة
- ١٣١ ⑤ فصل: الطريق الوسط السليم
- ١٣٤ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على الخوارج:
- ١٤٣ ⑤ ذكر تلبيسه على الرافضة:
- ١٤٩ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على الباطنية:
- ١٥٤ ⑤ فصل: ذكر طرق إضلال الباطنية لغيرهم
- ١٥٥ ⑤ فصل: حيل الباطنية في استدلال الناس
- ١٥٦ ⑤ فصل: عقائد الباطنية مبينة للإسلام
- ١٦٢ ⑤ الباب السادس في ذكر تلبيس إبليس على العلماء في فنون العلم
- ١٦٣ ⑤ ذكر تلبيسه على القراء:
- ١٦٦ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على أصحاب الحديث:
- ١٧٢ ⑤ ذكر تلبيس إبليس على الفقهاء:
- ١٧٣ ⑤ ذكر تلبيسه عليهم بإدخالهم في الجدل كلام الفلاسفة، واعتمادهم على تلك الأوضاع:
- ١٧٨ ⑤ ذكر تلبيسه على الوعاظ والقصاص:
- ١٨١ ⑤ فصل: داء حب الظهور والرئاسة
- ١٨١ ⑤ فصل: فتن مجلس الوعظ
- ١٨٢ ⑤ ذكر تلبيسه على أهل اللغة والأدب:
- ١٨٢ ⑤ فصل: لزوم تفصيل الاحتمالات

- ١٨٢..... فصل: فتنة البطالة
- ١٨٥..... ذكر تلبس إبليس على الشعراء:
- ١٨٦..... ذكر تلبس إبليس على الكاملين من العلماء:
- ١٨٨..... فصل: حب علو الصيت
- ١٩٠..... الباب السابع في تلبس إبليس على الولاة والسلاطين
- ١٩٥..... الباب الثامن: ذكر تلبس إبليس على العباد في العبادات
- ١٩٥..... ذكر تلبسه عليهم في الاستطابة والحدث:
- ١٩٦..... ذكر تلبسه عليهم في الوضوء:
- ١٩٩..... ذكر تلبسه عليهم في الأذان:
- ١٩٩..... ذكر تلبسه عليهم في الصلاة:
- ٢٠٢..... فصل: إهمال العبادة
- ٢٠٢..... فصل: الاشتغال بالواجب، وترك السنن
- ٢٠٢..... فصل: ترك كثير من السنن
- ٢٠٤..... فصل: الخروج عن قانون أدب العبادة
- ٢٠٥..... فصل: الانشغال بصورة العبادة عن حقيقتها
- ٢٠٥..... فصل: الانشغال بالسنن عن الواجبات
- ٢٠٧..... فصل: فتنة التحديث بالعمل
- ٢٠٧..... فصل: تلبسه عليهم في القرآن
- ٢٠٧..... فصل: ستر البكاء خوف الرياء
- ٢٠٨..... فصل: الانشغال بالمفضول عن الفاضل
- ٢٠٨..... ذكر تلبسه عليهم في قراءة القرآن:

- ٢٠٩ ③ ذكر تلبيسه عليهم في الصوم؛
- ٢١٠ ④ فصل: خفي الرياء
- ٢١١ ③ ذكر تلبيسه عليهم في الحج؛
- ٢١٢ ③ ذكر تلبيس إبليس على الغزاة؛
- ٢١٤ ④ فصل: فتنة الغلول
- ٢١٥ ④ فصل: أثر الإيمان والعلم في الوقاية من فتنة المال
- ٢١٥ ③ ذكر تلبيسه على الأمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر؛
- ٢١٦ ④ فصل: جهل الأمر بالمعروف
- ٢١٧ ④ فصل: التباهي بالإنكار وفضيحة العاصين
- ٢١٧ ④ فصل: الإنكار على الأمراء
- ٢١٧ ④ فصل: فتنة ترك تغيير المنكر تورعاً
- ٢١٩ ④ الباب التاسع في ذكر تلبيس إبليس على الزهاد والعباد
- ٢٢٢ ④ فصل: المعنى الحقيقي للزهد
- ٢٢٦ ④ فصل: توقير العلم والعلماء
- ٢٢٧ ④ فصل: الداء الخفي
- ٢٢٧ ④ فصل: البعد عن محمدة الناس
- ٢٢٨ ④ فصل: من خفي الرياء
- ٢٢٨ ④ فصل: مراعاة حقوق الأهل
- ٢٢٩ ④ فصل: المخاطبة بالقرآن
- ٢٣٠ ④ فصل: فتنة التقليل من شأن العلماء
- ٢٣١ ④ فصل: المعنى الحقيقي للمباح

- ٢٣٥..... **◆ الباب العاشر في ذكر تلبيسه على الصوفية من جملة الزهاد**
- ٢٣٥..... **◆ فصل: أصل الصوفية**
- ٢٤٢..... **◆ فصل: الوسوس والخطرات**
- ٢٤٥..... **◆ فصل: تنزيه الشريعة**
- ٢٤٦..... **◆ سياق ما يروى عن الجماعة منهم من سوء الاعتقاد**
- ٢٤٦..... **○ ذكر تلبيس إبليس في السماع وغيره:**
- ٢٥٣..... **○ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في الطهارة:**
- ٢٥٣..... **○ ذكر تلبيس إبليس عليهم في الصلاة:**
- ٢٥٤..... **○ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في المساكن:**
- ٢٥٥..... **○ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في الخروج عن الأموال والتجرد عنها:**
- ٢٧٠..... **◆ فصل: جمع المال من الشبهات**
- ٢٧٠..... **○ ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في لباسهم:**
- ٢٧٢..... **◆ فصل: لابسو الصوف**
- ٢٧٦..... **◆ فصل: لبس المرقع**
- ٢٧٧..... **◆ فصل: لبس المصبغات**
- ٢٧٩..... **◆ فصل: النهي عن لباس الشهرة**
- ٢٨١..... **◆ فصل: حكم لبس الصوف**
- ٢٨٧..... **◆ فصل: لباس السلف**
- ٢٨٩..... **◆ فصل: لباس الشكوى**
- ٢٩٢..... **◆ فصل: ثياب الشهرة**
- ٢٩٣..... **◆ فصل: إفساد الثوب**

- ٢٩٥..... فصل: المبالغة في تقصير الثوب
- ٢٩٦..... فصل: لبس الخرقه بدل العمامة
- ٢٩٦..... فصل: الاستكثار من الثياب
- ٢٩٧..... فصل: اتخاذ ثوب للجمعة والعيد
- ٢٩٨..... ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في مطاعمهم ومشاربهم:
- ٢٩٨..... ذكر طرف مما فعله قداماؤه:
- ٣٠٢..... فصل: ترك أكل اللحم
- ٣٠٣..... فصل: ترتيب مطاعم الصوفية
- ٣٠٤..... فصل في بيان تلبيس إبليس عليهم في هذه الأفعال وإيضاح الخطأ فيها
- ٣٠٩..... فصل: الجوع
- ٣٠٩..... فصل: حكم التقليل الشديد من الطعام
- ٣١٧..... فصل: التقليل الزائد في الحد
- ٣١٨..... ذكر تلبيس إبليس على الصوفية في السماع والرقص والوجد:
- ٣٢٤..... فصل: الغناء
- ٣٣٠..... فصل: في ذكر الأدلة على كراهية الغناء والنوح والمنع منهما
- ٣٣٩..... في ذكر الشبه التي تعلق بها من أجاز سماع الغناء:
- ٣٥٤..... فصل فتنة السماع
- ٣٥٦..... فصل شبهة أن السماع قربة
- ٣٥٨..... تلبيس إبليس على الصوفية في الوجد
- ٣٧١..... فصل: الغيبة عند السماع
- ٣٧٦..... فصل: تقطيع الثياب

- ❖ فصل: غرامة المستغفر ٣٧٧
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على كثير من الصوفية في صعبة الأحداث: ٣٧٨
- ❖ فصل: الفتنة بالمحبة ٣٨٨
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ادعاء التوكل، وقطع الأسباب، وترك الاحتراز في الأموال: ٣٩٦
- ❖ فصل: التوكل ينافي الكسب ٤٠٠
- ❖ فصل: ترك التكسب ٤٠٧
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ترك التداوي: ٤٠٩
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ترك الجمعة والجماعة بالوحدة والعزلة: ٤١٠
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية: ٤١٣
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ترك النكاح: ٤١٦
- ❖ فصل: ترك النكاح ٤٢١
- ❖ فصل: شهوة النكاح ٤٢٢
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ترك طلب الأولاد: ٤٢٢
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في الأسفار والسياسة: ٤٢٤
- ⊕ ذكر تلبيسه عليهم في دخول القلاة بغير زاد: ٤٢٦
- ❖ سياق ما جرى للصوفية في أسفارهم وسياراتهم من الأفعال المخالفة للشرع ٤٣٣
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية إذا قدموا من السفر: ٤٥٢
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية إذا مات لهم ميت: ٤٥٤
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على الصوفية في ترك التشاغل بالعلم: ٤٥٦
- ⊕ ذكر تلبليس إبليس على جماعة من القوم في دفنهم كتب العلم والقائنها في الماء: ٤٦٤
- ❖ فصل: دفن الكتب ٤٦٨

- ٤٦٩ ذكر تلبس إبليس على الصوفية في إنكارهم من تشاغل بالعلم؛
- ٤٧٢ ذكر تلبس إبليس على الصوفية في كلامهم في العلم؛
- ٤٧٢ ذكر نبذة من كلامهم في القرآن؛
- ٤٨٧ ذكر تلبس إبليس في الشطح والدعاوى؛
- ٥٢٠ فصل: الملامتية
- ٥٤١ الباب الحادي عشر في ذكر تلبس إبليس على المتدينين بما يشبه الكرامات
- ٥٥٥ الباب الثاني عشر في ذكر تلبس إبليس على العوام
- ٥٦٠ فصل الجاهل: والعالم في باب التكليف سواء
- ٥٧٠ فصل: الجريان مع العادات
- ٥٧٨ الباب الثالث عشر في ذكر تلبس إبليس على جميع الناس بطول الأمل
- ٥٨٢ فهرس الموضوعات

